مجلة علمية دورية محكمة تصدرها

جامعة محمد لمين دباغين سطيف2

مجلة العلوم الاجتماعية

مجلة الأداب والعلوم الاجتماعية سابقا

العدد19 ديسمبر 2014

ISSN .1112-4776

الإيداع القانوني:650-2004

مجلة العلوم الاجتماعية جامعة سطيف2 السداسي: الثاني العدد:19 2014

REVUE DES SCIENCES SOCIALES Université Sétif2 2ème semestre N°19 2014

Revue scientifique périodique indexée éditée par

L'Vniversité Mohamed Lamine Debaghine Sétif2

REVUE DES SCIENCES SOCIALES

Anciennement Revue des Lettres et des Sciences Sociales

N°19 Décembre 2014

Dépôt légal :650-2004

ISSN .1112-4776

مجلة العلوم الاجتماعية

مجلة الآداب والعلوم الاجتماعية سابقا

هوية المجلة وأهدافها

مجلة العلوم الاجتماعية

مجلة علمية دورية محكّمة ، ومنبر معرفي ومنهجي ، يُسهم في إثراء البحث العلمي والحوار المنهجي الموضوعي في حقول المعرفة الاجتماعية ؛ وتهدف إلى:

1-الارتقاء بالبحث العلمي إلى مستويات عالية من الجودة من خلال البناء المنهجي للفكر والممارسة البحثية.

2-تحقيق التكامل المعرفي بين حقول المعرفة الاجتماعية ومختلف المناهج البحثية.

3-وصل الحركة العلمية في العلوم الاجتماعية بالتنمية الاجتماعية وقضايا المجتمع الواقعية.

4-إثارة الجدل العلمي في القضايا المستحدثة في مجال العلوم الاجتماعية ، وتوجيهها نحو أفق العالمية.

مجلة العلوم الاجتماعية

- مجلة العلوم الآداب والعلوم الاجتماعية سابقا -

مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن جامعة سطيف2

مدير المجلة

أ.د. الخير قشي مدير الجامعة

رئيس التحرير

أ.د. يوسف عيبش

نائب مدير الجامعة للدراسات العليا و البحث العلمي

هيئة التحرير

أ.د. ميلود سفاري

د. محمد الطاهر بلعيساوي

د. صلاح الدين زرال

أ.د. نادية عيشور

أ.د. محمد عزوي

أ.د. عبد الملك بومنجل

أ.د. عمر بلمامي

د. عبد الرزاق بلعقروز

د. جازية لشهب صاش

امانة المجلة

مبروك صبايحي

مفيدة شريفي

اللجنة العلمية

أ.د. نواري سعودي	جامعة سطيف2
أ.د. موسى بلعيد	جامعة سطيف2
أ.د. محمد الصغير شرفي	جامعة سطيف2
أ.د. لحسن بوعبدالله	جامعة سطيف2
أ.د. السعيد كسكاس	جامعة سطيف2
د. نورالدين بن الشيخ	جامعة سطيف2
د. نصرالدين غراف	جامعة سطيف2
د. التوفيق سامعي	جامعة سطيف2
د. محمد قجالي	جامعة سطيف2
د. سفيان زدادقة	جامعة سطيف2
د. فوزية رقاد	جامعة سطيف2
أ.د. مبروك غضبان	جامعة باتنة
أ.د. أمحند برقوق	جامعة الجزائر
أ.د. نصرالدين سمار	جامعة جيجل
أ.د. فضيل دليو	جامعة قسنطينة2
أ.د. بوبة مجاني	جامعة قسنطينة 2
أ.د. محمود بوسنة	جامعة الجزائر2
أ.د. الطيب بودربالة	جامعة باتنة
أ.د. عبد القادر شرشار	جامعة وهران
أ.د. بشير إبرير	جامعة عنابة
أ.د. كروم بومدين	جامعة تلمسان
أ.د. محمد بومدين	جامعة أدرار
أ.د.محمد أحسن	المدرسة العليا للاساتذة تونس
أ.د. عزالدين بن زغيبة	مركز جمعة الماجد دبي
أ.د. أرزقي مديني	فرنسا
أ.د. محمد الطراونة	الأردن
أ.د. أحمد بريسول	المغرب
أ.د. اسماعيل محمود القيام	الأردن
أ.د. عبد اللطيف محفوظ	المغرب

Pr Rezki Madini	Université Rouen France
Pr.HouariAddi	Université Lyon France
Pr.Joseph Mc Conagol	Manchester UK
Pr.A.JalilAkariGenève	Université Genève Suisse

قواعد النشر في مجلة العلوم الاجتماعية جامعة سطيف2

تنشر مجلة العلوم الاجتماعية:

- **الأبحاث والدراسات العلمية، الفكرية والأدبية** في تخصصات العلوم الإنسانية ، الاجتماعية ، الحقوق و العلوم. السياسية مكتوبة باللغة العربية ، الانجليزية ، أو الفرنسية.
- **عروضا مختصرة عن جديد الكتب والبحوث والرسائل الجامعية الحديثة**– على ألا يتجاوز تاريخ مناقشتها سنة.
- **تقارير عن المؤتمرات والندوات العلمية.**
- **حوارات مع شخصيات علمية، ذات اعتبار علمي في مجال تخصصها.**

وتشترط أن يكون المقال:

- أصيلا وجديدا ، لم يسبق نشره أوتقديمه لأي جهة أخرى للنشر ، أو تمت المشاركة به في ندوة أو ملتقى علمي،
- أن يتناول قضية من القضايا التي تدخل ضمن اهتمامات المجلة وتخصصاتها العلمية ،
- مصحوبا بثلاثة ملخصات (في حدود 100 كلمة) وكلمات مفتاحية باللغات الثلاث عربي ،فرنسي وانجليزي ،
- مطبوعا في نسخة ورقية لا ينقص عدد صفحاتها عن 10 صفحات ولا يزيد عن 25 صفحة ،
- مطبوعا على الكومبيوتر وفق برنامج **Word** ، ومسجل في قرص صلب:
  - يكون حجم الصفحة cm29.7 cmX21 والهوامش بـ cm 1.5 والتذييل والرأس cm1. أما مقاس الكتابة فيكون ، بخط **Traditional Arabic** حجم 14 بما في ذلك رقم الصفحة إذا كانت لغة المقال العربية ، أما اذا كانت فرنسية أو انجليزية فالحجم 10 بخط Times New Roman ويحدد الفاصل ما بين الأسطر بـ15 pt.
  - يكتب عنوان البحث واسم المؤلف ، ورتبته العلمية ، والمؤسسة التي يعمل فيها على صفحة منفصلة ، ثم يكتب عنوان البحث مرة أخرى على الصفحة الأولى من البحث دون ذكر الاسم.
  - أن توضع المراجع في نهاية المقال بطريقة insertion références bibiliographiques مع ذكر أرقامها في المتن.
- مرفقا بسيرة ذاتية علمية مع رقم الهاتف والبريد الإلكتروني.
- موثقا وفق نمطية التوثيق الآتية:

1-إذا كان المرجع كتـابا:

الإسم واللقب (التاريخ بين قوسين) ، العنوان ، الترجمة ، الطبع ، الصفحة.

2-إذا كان المرجع مقـالا:

الاسم واللقب 1- صاحب المقال

2- في حالة وجود أكثر من مؤلف:

- الثنائي ؛ يكتب الاثنان.
- أكثر ؛ يكتب الاسم الأول وعبارة آخرون.

(+ السنة بين قوسين) ، **العنـوان**: بين مزدوجتين اسم المجلة ، المؤسسة ، الجزء ، العدد- (التاريخ). في حالة وجود الشهر أو الدورة.- الصفحة (صفحات المقال)

3-إذا كان المرجع رسـالة جامعية:

الاسم و اللقب ، العنوان ، التخصص ، الجامعة ، سنة المناقشة ، حالة النشر.

- تخضع البحوث المقدمة للتحكيم العلمي قبل نشرها ، ولا ترد إلى أصحابها ، نشرت أو لم تنشر.
- الدراسات التي تنشرها المجلة تعبر عن آراء أصحابها ولا تعبر بالضرورة عن وجهة نظر المجلة.
- لهيئة التحرير حق الفحص الأولي للبحوث وتقرير أهليتها للتحكيم أو رفضها ، وتحتفظ بحقها في حذف أو إعادة صياغة بعض العبارات التي لا تتناسب مع أسلوب النشر.

- يرفض كل مقال لا يتقيد بهذه الشروط.
- يستفيد الباحث من نسختين من العدد الذي نشر فيه مقاله ، و10 مستلات.

المراسلة : ترسل جميع المراسلات إلى السيد:

رئيس التحرير مجلة: العلوم الاجتماعية -جامعة سطيف 2

الهاتف : 036661181

البريد الالكتروني: revue.setif2@gmail.com revue@univ-setif2.dz

الموقع الإلكتروني للمجلة: http://revues.univ-setif2.dz

فهرس العدد 19 من مجلة العلوم الاجتماعة جامعة مُحَّد لمين دباغين سطيف2

المؤلف	عنوان المقال	صفحة
	كلمة العدد	7
الخير قشي	العلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية في مجال إدارة العلاقات الخارجية	9
الدوادي قرواز	فلسفة التغيير الاجتماعي عند مالك ابن نبي	25
مراد بن سعيد	مقاربة ما بعد وضعية لأشكال القانون في المجتمع المعاصر	36
مُحَّد بن اعراب	تجربة الإدارة الالكترونية في الجزائر بين مقتضيات الشفافية وتجويد الخدمة ، وإشكالية التخلص من منطق التسيير التقليدي	58
فضيل دليو	معايير الصدق والثبات في البحوث الكمية والكيفية	82
مختار رحاب	مناهج وتقنيات البحث الأنثروبولوجي في موضوع أسماء الأعلام L'anthroponymie	92
التوفيق سامعي	الكفايات المهنية والتعليمية: المفهوم والأبعاد	103
سعيدة بن عمارة	انعكاسات الإصلاح التربوي على الأداء الوظيفي للأستاذ	122
صفية جدوالي	مهارات صنع القرار في الإدارة التربوية	137
هدى سلام	الإدارة الصفيّة وعلاقتها بالتّوافق المهني لأستاذ التّعليم الثّانوي -دراسة ميدانية-	152
العمري عيسات	مسائل الإعاقة والمعوقين في الجزائر — مقاربة تحليلية-	167
محمود مُحَّد صالح الشامي	مستوى ثقافة الحوار لدى الأسرة الفلسطينية في محافظة رفح دراسة ميدانية على عينة من الآباء والأبناء	180
أسماء بوعود	العلاج النفسي للاضطرابات النفسية من منظور إسلامي: "الاكتئاب نموذجا"	198
أسمهان عزوز نور الدين جبالي	مصدر الضبط الصحي وعلاقته باستراتيجيات المواجهة لدى مرضى القصور الكلوي المزمن	209
سامية عواج	االدور الثقافي للصحافة المكتوبة -نموذج مقترح لركن ثقافي ناجح —	225
امال مهري	التوجه من الإعلام البيئي إلى الاتصال المسؤول في إطار التنمية المستدامة لدى المؤسسة الاقتصادية	241
مريم والي	إسهام المؤسسات المؤهلة الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر	264
صلاح الدين بوجلال	الجزاءات الإدارية: بين ضرورات الفعالية الإدارية وقيود حماية الحقوق والحريات الأساسية -دراسة مقارنة -	278
حورية واسع	تقويم مبدأ شرعية العقوبة في قضاء المحاكم الجنائية الدولية الخاصة	296
العياشي شتواح	نظرة قانون لاهاي الموحد لمعيار دولية عقد البيع	307
جعفر عدالة	تطور سياسات الاتحاد الاروبي بعد الحرب الباردة في منطقة المغرب العربي	316
جميلة علاق	استراتيجيات التنافس الدولي في منطقة الساحل والصحراء	330
أحمد العياضي	تجليات المقدس الديني في الشعر الجزائري المعاصر -دراسة فنية -	345
الربيع كيفوش	أهمية الكتاب الالكتروني في تنمية الحصيلة اللغوية عند المتعلم	358
الطيب صيد	مسألة الاندماج الاجتماعي وسوسيولوجية الفعل العنيف لدى شباب الطبقات الهامشية	379
موسى زواوي	المؤسسة العمومية الاقتصادية الجزائرية نمط حديث للتسيير في مواجهة النمط التقليدي	391

كلمة العدد

يصدر العدد 19 من مجلة العلوم الاجتماعية مكرسا جهد طاقم المجلة من خبراء ، مدققين و هيئة التحرير ، لمرافقة المقالات المرشحة ، وغربلتها وتنقيحها ، ومحاولة الارتقاء بها لمستويات النقاش العلمي في ميدان العلوم الاجتماعية ، نصا ومنهجية. فقد يلاحظ القارئ لهذا العدد أن المجلة قد ضاعفت من عدد المقالات ووفرت للنصوص المعتمدة أكبر قدر من المرئية ، باعتماد ملخصات وكلمات مفتاحية بلغات ثلاث ، كما تمت مراعاة التنوع و تعدد التخصصات المعالجة ، إلى جانب الانفتاح على الأقلام الوطنية والدولية ، وهو رهان آخر لحمل الخطاب المعرفي على تجاوز أسوار الجامعة والتلاقح في فضاء وطني ودولي.

يقترح عليكم هذا العدد إنتاجا علميا متنوعا ، في حقل العلوم الإنسانية و الاجتماعية ، إذ يفتتح بدراسة قانونية للعلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية في مجال إدارة العلاقات الخارجية ، للأستاذ الخير قشي ، حاول فيها إجراء مقارنة بين مختلف النصوص التي تضمنتها الدساتير الجزائرية المتعاقبة والزقزف على ماهية «العلاقة بين السلطات» . وقد شمل الملف القانوني عدة ملفات أخرى مثل موضوع "مقاربة ما بعد وضعية لأشكال القانون في المجتمع المعاصر" ، للأستاذ مراد بن سعيد ، كمحاولة لإدراك العلاقة بين القانون و الحوكمة في زمن العولمة ، ومسألة "الجزاءات الإدارية ومنطق الموازنة بين الحقوق الإدارية و الحريات الأساسية" للأستاذ صلاح الدين بوجلال ، أو تقويم مبدأ شرعية العقوبة في قضاء المحاكم الجنائية الدولية الخاصة للأستاذة حورية واسع. ومن جانب آخر ركز الأستاذ العياشي شتواح على الأحكام العامة لقانون لاهاي في معالجة قضايا عقود البيع الدولية ، كما تطرق الأستاذ مُحَمَّد بن عراب إلى تجربة الإدارة الإلكترونية في الجزائر ، و ذلك في قراءة نقدية لمقومات الانتقال وواقع التسيير التقليدي.

ويشكل موضوع الكتاب الإلكتروني في تنمية الحصيلة اللغوية عند المتعلم ، للأستاذ ربيع كيفوش ، رافدا مغذيا لملف الممارسة الرقمية و الإلكترونية التي يمكن للعلوم الإنسانية و الاجتماعية أن تستثمرها أيما استثمار. بينما اعتنت الدراسات الفكرية والفنية بموضوع "تجليات المقدس الديني في الشعر الجزائري المعاصر" ، من تقديم الأستاذ أحمد العياضي ، و من خلال إثارة إشكالية التغيير الاجتماعي عند مالك بن نبي ، من قِبل الأستاذ الدوادي قرواز. في حين تعرض الباحث الهواري عدي لدراسة بيار بورديو حول منطقة القبائل وكيف أسس هذا المفكر لنظرياته من خلال النموذج التقليدي القبائلي.

تضمن العدد عدة مواضيع منهجية ، الأول خصه الأستاذ فضيل دليو لدراسة معايير الصدق والثبات في البحوث الكمية والكيفية ، والثاني ركز على أسماء الأعلام في البحث الأنتروبولوجي للأستاذ مختار رحاب. كما قدم الأستاذ توفيق سامعي دراسة حول الكفاية المهنية و التعليمية و كيفيات بنائها تحقيقها و تقيمها.

نالت الدراسات الميدانية مكانة معتبرة في هذا العدد ، حيث خصت الأستاذة سعيدة بن عمارة دراسة لانعكاسات الإصلاح التربوي على الأداء الوظيفي للأستاذ باعتباره المنفذ الفعلي لجميع خطوات وبرامج الإصلاح ، وتناولت الأستاذة هدى سلام موضوع الإدارة الصفسة وعلاقتها بالتوافق المهني لأستاذ التعليم الثانوي في ضوء ثنائية التواقت المهني والتفاعل الصفي. كما عالجت الأستاذة صفية جدوالي موضوع مهارات صنع القرار في المؤسسة التربوية وأهم المهارات الواجب توفرها في مدير المؤسسة. و عبر جسر معرفي حول الأسرة الفلسطينية في محافظة رفح قدم الأستاذ محمود مُحَمَّد صالح الشامي دراسة ميدانية لمستوى ثقافة الحوار ومدى استثمارها للوصول إلى الراحة النفسية و الأسرية. كما نالت القضايا االاجتماعية اهتماما خاصا ، حيث تناول الأستاذ العمري عيسات موضوع الإعاقة في سياق رعاية و إدماج هذه الفئة ، وتناول الأستاذ الطيب صيد ، مسألة الاندماج الاجتماعي للفئات الهامشية. بينما طرح الأستاذان اسمهان عزوز و نورالدين جبالي إشكالية الضبط الصحي وعلاقته باستراتيجيات المواجهة لدى مرضى القصور الكلوي المزمن. كما تطرقت الأستاذة وسيلة خنوفي في دراسة قانونية لموضوع الهجرة الناجمة عن الكوارث البيئية. وفي ميدان الإعلام أبرزت الأستاذة

سامية عواج الدور الثقافي للصحافة المكتوبة ، مقترحة نموذجا ناجحا لركن ثقافي جديد. بينما تناولت آمال مهري طبيعة الإعلام البيئي من منظور التنمية المستدامة ، وهي مقاربة تستحق التشجيع في تخصصاتنا. وقد حظيت بدورها المؤسسات بقراءتين متقاطعتين ، الأولى اهتمت بدورها في تحقيق التنمية المستدامة للأستاذة مريم والي ، والثانية عالجت ثنائية التقليدي و المعاصر في أنماط التسيير للأستاذ موسى زواوي. أما ميدان العلوم السياسية فقد عولج من خلال موضوعين ، الأول حول تطور سيسات الاتحاد الأوربي في المغرب العربي بعد الحرب الباردة ، من تقديم الأستاذ جعفر عدالة ، والثاني حول استراتيجيات التنافس الدولي في منطقة الساحل و الصحراء ، من تقديم الأستاذة جميلة علاق.

لقد جاءت محتويات هذا العدد حصيلة لسياسة الترشيح العلمي القائمة على الخبرة المزدوجة و معيار القيمة العلمية على التنوع الموضوعاتي لذلك.

و إذ نزفّ الى القارئ هذا العدد الجديد بمقالاته المتنوعة وموضوعاته المختلفة ، فانا نتقدم بالشكر الجزيل لكل من أسهم في السير بالمجلة في هذا الطريق الصاعد الصعب ، من خبراء و مدققين تكبدوا متاعب القراءة و صبروا على مرافقة المقالات الى حين إخراجها أقرب الى القيمة المرجوة ، و باحثين تجاوبوا مع توجيهات الخبراء و أبدوا مرونة في تعديل مقالاتهم بما يستجيب للشروط العلمية ، المعرفية والمنهجية ، فإن المجلة هي أمانة يتقاسمها الجميع ، و إن الارتقاء بقيمتها العلمية هو الطموح الذي يحفزنا جميعا.

رئيس التحرير

العلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية في مجال إدارة العلاقات الخارجية

الخير قشي*

الملخص

منح الدستور الجزائري الصادر سنة *1989* ،المعدل سنوات *1996* ، **2002** و *2008* ، للسلطة التشريعية دورا محدودا جدا في مجال إدارة العلاقات الخارجية للدولة. فقد أوكل الدستور هذه المهمة إلى السلطة التنفيذية مجسدة في رئيس الجمهورية. وسنحاول في هذه الدراسة: أولا ، توضيح هذا الدور من خلال تسليط الضوء على مدى سلطة الجهاز التشريعي في نصح رئيس الجمهورية حول السياسة الخارجية وممارسة نوعا من الرقابة عليه عند إبرامه للمعاهدات الدولية أو إبطالها استنادا إلى عدم دستوريتها ، وثانيا تقويم ذلك الدور ثم تقديم بعض الاقتراحات المتواضعة.

ونود الإشارة إلى أننا نحاول إجراء مقارنة بين مختلف النصوص المتعلقة بالموضوع التي تضمنتها الدساتير الجزائرية المتعاقبة رغم أن الحديث عن «العلاقة بين السلطات» غير دقيق قبل دستور *1989* بسبب اعتماد الدستور الذي سبقه مفهوم العلاقة بين «الوظائف»[1] فالغرض من المقارنة إذن هو محاولة الإلمام بالموضوع بصورة أفضل.

الكلمات المفتاحية: السلطة التنفيذية ، السلطة التشريعية ، العلاقة بينهما ، إدارة العلاقات الخارجية ، السياسة العامة للأمة ، إبرام المعاهدات الدولية ، التصديق على المعاهدات ، دستورية المعاهدات.

Resume

La Constitution algérienne de 1989, comme elle a été modifiée en 1996,2002 et 2008, a octroyé au pouvoir législatif un rôle très limité dans la direction des relations externes de l'Etat. Elle a confié cette tâche au pouvoir exécutif, concrétisé en la personne du président. Nous allons essayer dans cet article:, de clarifier d'abord ce rôle, en mettant en évidence l'ampleur du pouvoir du parlement de conseiller le président sur la politique étrangère et l' exercice d'une sorte de contrôle en la matière de la conclusion de traités internationaux ou sa révocation sur la base d'inconstitutionnalité ; et d'autre part évaluer ce rôle, pour présenter quelques suggestions modestes. Nous tenons à souligner que nous essayerons de faire une comparaison entre les différents textes pertinents inclus dans les constitutions successives algériennes, Bien que parler de «relation entre les **pouvoirs**» est inexacte avant la Constitution de 1989, qui a été précédée par le concept de la relation entre les «fonctions». Le but de la comparaison est donc une tentative d'offrir une meilleure connaissance du sujet.

Mots clés : pouvoir exécutif , pouvoir législatif , direction des relations extérieures , politique extérieure de la nation , conclusion des traités internationaux , ratification des traités, inconstitutionnalité des traités.

Summary

The Algerian Constitution of 1989, as amended in 1996.2002 and 2008, granted the Parliament very limited role in the direction of external relations of the State. The Constitution has entrusted this task to the executive power as reflected in the President. I will try in this study: first, to clarify this role by highlighting the extent of the parliament power to advise the President on foreign policy, to exercise of some sort of control over the conclusion of international treaties, and to ask for its revocation on the basis of being unconstitutional. Secondly, to evaluate that role, and then offer some modest suggestions. I would like to note that I will try to make a comparison between the various relevant texts included in the Algerian successive constitutions concerning the relationship between the two powers although talk about **"powers»** is inaccurate before the adoption of 1989 Constitution due to the fact that the 1976 Constitution, uses the term "functions" instead of powers. The comparison may, thus, clarify better this subject

Keywords: executive power, legislative power, parliament, direction of external relations, foreign policy of the nation, conclusion of treaties, ratification of treaties, unconstitutionality of treaties.

* أستاذ التعليم العالي بقسم الحقوق كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة محمد لمين دباغين سطيف2.

أولا: استئثار السلطة التنفيذية بإدارة العلاقات الخارجية

كرست التعديلات الدستورية المتعاقبة لدستور *1989* المبدأ الذي أقرته الدساتير السابقة عليه والمتمثل في انفراد السلطة التنفيذية بإدارة العلاقات الخارجية للدولة. إلا أن هذا لا يعني مشاركة الحكومة في وضع السياسة الخارجية بل إن رئيس الجمهورية انفرد بهذه المهمة.

أ- انفراد رئيس الجمهورية بوضع السياسة العامة الخارجية وتنفيذها

اتفقت الدساتير الجزائرية على تكريس هذا المبدأ. فقد نصت المادة *46* من دستور *1963* على أن رئيس الجمهورية «يقوم بتسيير وتنسيق السياسة الداخلية والخارجية للبلاد طبقا لإرادة الشعب التي يجسمها الحزب ، ويعبر عنها المجلس الوطني». ويعتبر هذا نتيجة منطقية للمبدأ الذي قررته المادة *39* من الدستور ذاته بنصها على أن «تودع السلطة التنفيذية إلى رئيس الدولة الذي يحمل لقب رئيس الجمهورية». كما نصت الفقرة الأولى من المادة *111* من دستور *1976* على أن رئيس الجمهورية «يمثل الدولة داخل البلاد وخارجها». ويؤدي هذه الوظيفة باعتباره رئيسا للدولة وقائدا للوظيفة التنفيذية طبقا للمادة *104*. ولم يتمتع رئيس الجمهورية بسلطة وضع السياسة العامة «للأمة في المجالين الداخلي والخارجي» فحسب بل تمتع كذلك بسلطة «قيادتها وتنفيذها».

ولا غرابة في إسناد هذه المهمة إلى رئيس الجمهورية في ظل نظام رئاسي مركز – إلى درجة وصفه من بعض المعلقين «بالدكتاتورية الدستورية»– [2]خوله جميع الصلاحيات اللازمة لوضع وإدارة وتنفيذ السياسة العامة للدولة داخليا وخارجيا في إطار فلسفة الحزب الواحد. فالحكومة كانت مجرد أداة في يد رئيس الجمهورية لتنفيذ سياسته. فهو الذي «يعين أعضاء الحكومة ومن بينهم وزير أول يساعده في تنسيق النشاط الحكومي وفي تطبيق القرارات المتخذة في مجلس الوزراء» ، بحيث يمارس الوزير الأول اختصاصاته «في نطاق الصلاحيات التي يفوضها إليه رئيس الجمهورية».[3] ولكن الغرابة تكمن في الاحتفاظ بالمبدأ ذاته في دستور (*1989*) الذي تبنى العديد من خصائص النظام البرلماني واعتمد فلسفة التعددية الحزبية. فلم تعد الحكومة -دستوريا-مجرد آلة لتنفيذ سياسة رئيس الجمهورية ، بل إن أعضاءها يختارون من قبل رئيس الحكومة ،[4] الذي أصبح مكلفا بوضع برنامج حكومته وتنفيذه بعد أن يصادق عليه المجلس الشعبي الوطني ،[5] ويمكن أن تسأل الحكومة سياسيا عن عملها نتيجة إيداع المجلس الشعبي الوطني لملتمس رقابة ، أو بسبب عدم موافقة المجلس على لائحة الثقة التي قدمها له رئيس الحكومة.[6] وبمعنى أخر فان روح النصوص الدستورية توحي بأن رئيس الحكومة يضع برنامج حزبه الحائز على الأغلبية البرلمانية وليس حزب رئيس الجمهورية ، وانه يمكن أن يحدث تعايشا في حالة فوز حزب آخر بالأغلبية غير حزب الرئيس. ولا شك في أن تنفيذ الحكومة لسياستها في مثل هذه الحالة تتطلب أن تتمتع بقدر من الصلاحيات في المجال الخارجي لا أن تحصر تلك الصلاحيات في يد رئيس الجمهورية. إلا أن الدستور المعدل سنة *1996* ثبت المبدأ السابق بنصه على أن رئيس الجمهورية «يجسد الدولة داخل البلاد وخارجها» ،[7] و«يقرر السياسة الخارجية للأمة ويوجهها».[8]

إلا أن التعديل الدستوري لسنة *2008* أعاد تنظيم السلطة التنفيذية مرة أخرى من خلال تكريس وحدة هذه السلطة في ظل نظام رئاسي مركز ومحو فكرة توزيعها بين رئيس الجمهورية ورئيس الحكومة أو ما يعرف بازدواجية أو ثنائية السلطة التنفيذية. فقد أوضح التعديل الجديد العلاقة بين رئيس الجمهورية والحكومة التي أصبح يرأسها وزير أول تقتصر مهمته على تنفيذ برنامج الرئيس وتنسيق العمل الحكومي تحقيقا لهذا الهدف. وخول التعديل الدستوري سلطة كاملة للرئيس في اختيار الوزير الأول وإنهاء مهامه بغض النظر عن الحزب الفائز بالأغلبية البرلمانية ، بدلا عن فكرة رئيس حكومة يتمتع بسلطات أوسع يختار من الحزب الفائز في الانتخابات التشريعية. ويظهر جليا إذن أن جوهر التعديل الدستوري الجديد لا ينحصر أثره في مجرد تغيير في الاسم من "رئيس الحكومة" إلى "الوزير الأول" بل هو تكريس لممارسة دستورية استقرت تتمثل في تمتع رئيس الجمهورية -عمليا- بسلطة تقديرية كاملة في اخيار من يراه أقدر على تنفيذ برنامجه الذي

التزم به أمام الشعب عند انتخابه وحظي بموافقته وتفويض "الوزير الأول" المختار سلطة تحديد الأدوات والوسائل الملائمة لتنفيذ ذلك البرنامج سواء في خطوطه العريضة أو جزئياته.[9] وبذلك تكون مسؤولية الوزير الأول مزدوجة سياسيا أمام رئيس الجمهورية عن الالتزام بتنفيذ برنامجه وأمام البرلمان عن "مخطط العمل" الذي أعده تنفيذا لبرنامج الرئيس وقدمه للبرلمان بمجلسيه من اجل الموافقة عليه.

ب- **التركيز المطلق للسياسة الخارجية بيد رئيس الجمهورية.**

اجمعت الدساتير الجزائرية على منح رئيس الجمهورية السلطات التي تكفل له وضع السياسة الخارجية للدولة وتوجيهها وتنفيذها. ومن هذه السلطات تلك المتعلقة بانفراده بتعيين سفراء الجمهورية والمبعوثين فوق العادة إلى الخارج وإنهاء مهامهم ، وبتسلم أوراق اعتماد الممثلين الدبلوماسيين الأجانب وأوراق إنهاء مهامهم[10]. كما أنه يعين وزير الخارجية بصفة مباشرة وليس بناء على اقتراح من رئيس الحكومة كما هو الشأن بالنسبة لأعضاء الحكومة الآخرين.[11] وهو الذي يتولى إبرام المعاهدات الدولية ويصادق عليها كما سيأتي بيانه.

إلا أن دستور *1989* بتعديلاته المتعاقبة تميز عن الدساتير السابقة من حيث تكريسه لسلطة رئيس الجمهورية في المجال الخارجي إلى حد بعيد. فبمقتضى الفقرة الثانية من المادة *87* من الدستور الحالي فانه لا يجوز لرئيس الجمهورية أن يفوض سلطته في إبرام المعاهدات الدولية والمصادقة عليها ، ولو إلى وزير الخارجية المعين من طرفه.[12] وإذا سلمنا بجواز انفراد رئيس الجمهورية بسلطة التصديق على المعاهدات ، نظرا للفرصة الإضافية التي تتيحها هذه السلطة للتروي والتدبر قبل إلزام الدولة دوليا بالتزامات قد تكون هامة إضافة لإمكانية مراقبة مدى احترام الأشخاص المفوضين بإبرام المعاهدات للسلطات التي خولت لهم ، فإن انفراد الرئيس بسلطة **إبرام** المعاهدات غير مبرر **عمليا ونظريا:** فمن الناحية العملية يستحيل على رئيس الجمهورية أن يضطلع بنفسه بإبرام عشرات الاتفاقيات الدولية سنويا ، ناهيك عن تعارض هذا النص مع الأعراف الدولية التي جرت على قيام وزارة الخارجية أساسا ، بالاشتراك مع بقية الوزارات ، بإبرام الاتفاقيات الدولية. كما أنه يتعارض مع حقيقة وجود الاتفاقيات التنفيذية أو ذات الشكل المبسط [13] التي عادة ما تبرمها الحكومة ولا تحتاج لدخولها حيز النفاذ الى تصديق بل يكفي توقيعها من شخص مؤهل لإلزام دولته سواء بناء على تفويض او بحكم وظيفته ، كوزير الخارجية ورئيس الحكومة بالنسبة لجميع المعاهدات أو السفير وممثل الدولة لدى منظمة دولية أو مؤتمر دولي بالنسبة لأنواع محددة من المعاهدات ، وهو بذلك يتعارض نظريا مع اتفاقية فينا لقانون المعاهدات.[14]

ويبدو أن واضعي دستور *1989* في صيغته الأصلية – كما سبق بيانه- قد قصدوا مواجهة فرضية حدوث تعايش في الحكم بين رئيس الجمهورية ورئيس الحكومة في حالة انتماء هذا الأخير لحزب آخر مغاير. حيث يمكن في هذه الحالة لرئيس الجمهورية أن يغل يد الحكومة نهائيا ويحول دون إبرامها لأي اتفاق من الاتفاقيات الدولية الضرورية لتنفيذ برنامجها الاقتصادي والتجاري على الخصوص. وفي غياب هذه الفرضية يصعب تفسير تراجع الدستور الحالي حول هذه النقطة مقارنة بدستور *1976* الذي كرس نظام الحزب الواحد. فرغم أن دستور *1976* نص على أنه لا يجوز لرئيس الجمهورية أن يفوض ، بأي حال من الأحوال ، بعض السلطات التي حددتها المادة *116* الا أن ذلك لم يشمل تفويض سلطته في إبرام المعاهدات بمقتضى المادة *111*(*17*).[15]

ثانيا: نطاق سلطة الجهاز التشريعي

حصر الدستور الساري المفعول سلطة الجهاز التشريعي في مجال العلاقات الخارجية في إطار ضيق لا يتجاوز إمكانية ممارسة الصلاحيات التالية:

أ- إصدار لائحة حول السياسة الخارجية

أتاحت المادة *130* من الدستور الحالي للبرلمان أن يفتح «مناقشة حول السياسة الخارجية» بناء على مبادرة ذاتية منه ، أي بناء على طلب رئيس إحدى الغرفتين ، أو بناء على طلب من رئيس الجمهورية. إلا أن الدستور لم يرتب أثرا قانونيا حاسما على هذه المناقشة. فأقصى ما يمكن أن تتوج به هو إصدار لائحة تبلغ إلى رئيس الجمهورية. ولا شك في أن هذه

اللائحة تفتقد إلى القوة القانونية الإلزامية ، رغم ما قد تتمتع به -عمليا – من قيمة معنوية باعتبارها صادرة عن ممثلي الشعب.

وتجدر الإشارة إلى أن ممارسة هذه السلطة قد لا تكون عادية. فاللائحة لا تصدر إلا «**عند الاقتضاء**» وبشرط الموافقة عليها من البرلمان «**المنعقد بغرفتيه المجتمعتين معا**». ويعني هذا انه لم يعد في مكنة المجلس الشعبي الوطني إصدار هذه اللائحة منفردا بل لابد من موافقة الغرفة الثانية أولا على الفكرة وثانيا على نتيجة المناقشة. ويمكن إجهاض المحاولة من خلال التأثير على ثلث أعضاء مجلس الأمة المعينين من قبل رئيس الجمهورية ، إضافة للأعضاء الآخرين في الغرفتين الذين ينتمون لحزب الرئيس (في حالة ترشحه بهذه الصفة). ويمكن القول انه حدث تراجع في نطاق هذه السلطة المحدودة للجهاز التشريعي.

ب-المساهمة في إبرام المعاهدات الدولية

منحت الدساتير الجزائرية المتعاقبة للجهاز التشريعي دورا اختلف مداه من دستور لآخر في مجال مراقبة السلطة التنفيذية في كيفية استخدامها لأكثر الوسائل فاعلية لتنمية التعاون السلمي بين الدول مهما كانت أنظمتها الدستورية والاجتماعية ، أي المعاهدات.[16] فقد نص دستور *1963* على أن رئيس الجمهورية يقوم بالتوقيع والمصادقة على المعاهدات والاتفاقيات ، والاتفاقات الدولية بعد استشارة المجلس الوطني ، ويعمل على تنفيذها.[17] كما نصت المادة *44* منه على أن الرئيس يقوم بإعلان الحرب وإبرام السلم بموافقة المجلس الوطني.

أما دستور *1976* فقد نص في الفقرة *17* من المادة *111* على أن رئيس الجمهورية «يبرم المعاهدات الدولية ويصادق عليها وفقا لأحكام الدستور». وحدت المادة *158* من هذا الدستور نطاق المعاهدات الخاضعة لرقابة الجهاز التشريعي بنصها على أن مصادقة رئيس الجمهورية على المعاهدات السياسية والمعاهدات التي تعدل محتوى القانون لا يمكن أن تتم إلا بعد موافقة الشعبي الوطني عليها صراحة.

وأكد دستور *1989* والتعديلات التي طرأت عليه على سلطة رئيس الجمهورية في إبرام المعاهدات الدولية والتصديق عليها [18] ، إلا انه أدخل تعديلا في مجال المعاهدات الخاضعة لرقابة الجهاز التشريعي. فقد نصت المادة *131* على أن «يصادق رئيس الجمهورية على اتفاقيات الهدنة ومعاهدات السلم والتحالف والاتحاد والمعاهدات المتعلقة بحدود الدولة والمعاهدات المتعلقة بقانون الأشخاص والمعاهدات التي يترتب عليها نفقات غير واردة في ميزانية الدولة ، بعد أن يوافق عليها المجلس الشعبي الوطني صراحة».

ويتضح من النصوص السابقة إتباع جميع الدساتير الجزائرية للأسلوب المعرف بالأسلوب البلجيكي-الفرنسي القائم على منح الجهاز التشريعي اختصاصا في مجال إبرام المعاهدات الدولية قبل التصديق عليها من طرف رئيس الدولة ، وإن اختلف مدى هذا الاختصاص من دستور لآخر.

ولا شك في أن سلطة الجهاز التشريعي في مراقبة الجهاز التنفيذي في إبرام المعاهدات الدولية تعتبر أكثر أهمية مقارنة بسلطة فتح مناقشة حول السياسة الخارجية أو إصدار لائحة بشأنها إلا أن هذه الأهمية تتوقف على مدى شموليتها وفعاليتها.

***1*-محدودية المساهمة**

يلاحظ أن دستور *1976* والدستور الحالي حصرا نطاق تدخل المجلس الشعبي الوطني في مجال إبرام المعاهدات في إطار ضيق جدا بحيث لا يشمل كل ما تبرمه السلطة التنفيذية وإنما فرض الموافقة المسبقة للبرلمان بصد عدد محدد على سبيل الحصر من المعاهدات ، حتى ولو شكل بعضها فئة تضم مجموعة من المعاهدات كما سيأتي بيانه. إلا أن هذا لا يعني أن هذين الدستورين قد تراجعا ، واقعيا ، مقارنة بدستور *1963* الذي نص في مادته *42* على أن رئيس الجمهورية يصادق على المعاهدات ، الاتفاقيات والاتفاقات الدولية بعد استشارة الجهاز التشريعي. فقد انتقد هذا النص لقصوره سواء من حيث روحه أم من حيث صياغته. فالتعداد غير المبرر الوارد في هذه المادة للمعاهدات والاتفاقيات والاتفاقات قصد به شمول كل ما تبرمه السلطة التنفيذية من اتفاقيات ، سواء أكانت ثنائية أم متعددة الأطراف ، وسواء أكانت معاهدات بالمعنى الفني أم اتفاقيات تنفيذية لا تحتاج إلى تصديق. ويؤدي هذا التفسير إلى نتيجة مفادها أن هذا النص منح الجهاز التشريعي الكثير والقليل في نفس الوقت.[19]

حيث يوحي هذا النص ، ظاهريا ، أن الجهاز التشريعي يتمتع باختصاصات تفوق تلك التي يتمتع بها مجلس الشيوخ الأمريكي ، لأن الرئيس الأمريكي يمكنه إبرام بعض المعاهدات دون الرجوع إلى مجلس الشيوخ نظرا لدخولها في اختصاصه الدستوري ، ناهيك عن التطور الذي حصل لصالح الاتفاقيات ذات الشكل المبسط التي تبرمها الحكومة بصفة منفردة.[20] أما نص المادة *42* فيشترط عرض جميع الاتفاقيات الدولية ، مهما كان نوعها ، على المجلس الوطني.

ومن جهة أخرى فإن صياغة النص توحي بأن سلطة المجلس لا تتعدى الاستشارة ، وبالتالي فإن سلطة إبرام المعاهدات انفردت بها تقريبا السلطة التنفيذية.

وعليه فإن دستور *1963* لم يقم تصنيفا للمعاهدات بحسب أهميتها ، بل فرض على الجهاز التنفيذي إحالة جميع المعاهدات ذات الأهمية القصوى والثانوية على البرلمان. ولا شك في أن ذلك يؤدي -عمليا – إلى إثقال غير مبرر لكاهل البرلمان مع إمكانية عرقلة الحكومة عن أداء مهامها ، خاصة أنه لا ينعقد بصفة مستمرة. ثم ما المقصود بكلمة «**استشارة**» المجلس الوطني؟ إنها تعني ، من جهة ، «"**إخطار**» البرلمان بجميع الاتفاقيات الدولية والحصول على «**رأيه**» قبل الالتزام بها نهائيا. ولكن ما هو الأثر القانوني المترتب على رأي المجلس ، وما هو الجزاء الذي قد يترتب عن إهمال الأخذ بمضمونه؟ لم يتضمن الدستور إجابة لذلك ، وبالتالي فلا مفر من اللجوء إلى تفسير النص. ويؤدي التفسير اللفظي الضيق له إلى نتيجة مفادها أن الجهاز التنفيذي ملزم بإخطار الجهاز التشريعي والحصول منه على رأي عادي غير ملزم. فالنص لا يشترط الحصول على «موافقة» البرلمان أو «اعتماده» لنصوص الاتفاقية المعروضة عليه ، سواء بطريقة ضمنية بعدم إصداره لرأي سلبي في الموضوع أم بإصدار موافقة صريحة.[21] وإذا كان هذا التفسير لا يثير أي مشكل فيما يتعلق بالاتفاقيات محدودة الأهمية فإن الوضع قد يختلف بالنسبة للمعاهدات ذات الأهمية القصوى والتي يمكن أن تفرض على الدولة أعباء ثقيلة.[22] والاستثناء الوحيد على ذلك يتعلق بمعاهدات السلم التي لا يمكن لرئيس الجمهورية أن يصادق عليها إلا إذا تحصل على موافقة سابقة بذلك من البرلمان (مادة *44* من الدستور).

2-مدى فاعلية رقابة الجهاز التشريعي

يتوقف تحديد فعالية الاختصاص الدستوري الممنوح للجهاز التشريعي على تحديد مفهومه ومضمونه والجزاء المترتب على تجاوزه من طرف رئيس الجمهورية.

أ-مفهوم المساهمة

قد يفهم من النصوص الدستورية المختلفة السابقة أن الدساتير الجزائرية منحت للجهاز التشريعي حق مشاركة رئيس الجمهورية في سلطة التصديق على بعض المعاهدات الدولية. والحقيقة أن سلطة التصديق على المعاهدات في الدساتير الثلاثة تدخل في نطاق الاختصاص الحصري لرئيس الجمهورية. ولا يعني اشتراط الحصول على موافقة سابقة من البرلمان قبل التصديق على بعض المعاهدات أن الجهاز التشريعي يشارك رئيس الجمهورية في سلطة التصديق. فسلطة البرلمان لا تتعدى **منح إذن** لرئيس الجمهورية لممارسة اختصاصه الدستوري.[23] بل أن رئيس الجمهورية غير ملزم بإعطاء أثر للموافقة البرلمانية ، وإنما يحتفظ بسلطته التقديرية كاملة. ويمكنه بالتالي رفض التصديق على معاهدة حازت على موافقة البرلمان. ولكن لا يمكن لرئيس الجمهورية التصديق عليها دون الحصول على إذن سابق من البرلمان متى اشترط الدستور ذلك.

ب-فعالية الاختصاص من حيث مضمونه

أما فيما يتعلق بمدى فعالية مضمون الاختصاص الدستوري الممنوح للجهاز التشريعي فقد سبقت الإشارة إلى أن دستور *1963* منح المجلس الوطني اختصاصا استشاريا يتجسد في إصدار المجلس لرأي غير إلزامي مسبق قبل التصديق على المعاهدة من طرف رئيس الجمهورية. وعلى خلاف دستور *1963* فان دستوري *1976* و*1989* منحا البرلمان اختصاصا حقيقيا ووسعا في نطاق مشاركته في إبرام أنواع معينة من المعاهدات. ويتجسد هذا الاختصاص في إصداره لقانون يوافق بمقتضاه على قيام رئيس الجمهورية لاحقا بالتصديق على المعاهدة. واختلف نطاق هذه المشاركة في كل منهما.

فقد اشترط دستور *1976* التدخل المسبق للبرلمان بصدد نوعين فقط من المعاهدات وهما: **المعاهدة السياسية**

وتلك التي **تعدل محتوى القانون** (م.*158*). وبذلك تحرر الجهاز التنفيذي كلية في إدارة وتوجيه العلاقات الدولية خارج هذين النوعين من المعاهدات. ولكن تبقى ضرورة تحديد المقصود باصطلاح «المعاهدات السياسية» ، الذي يكتنفه نوع من الغموض. ألا يمكن القول أن كل معاهدة تعتبر سياسية بطبيعتها ؟[24] لا شك أن التصرفات التي تتم بين دول تتمتع بالسيادة قابلة بطبيعتها لأن تتم في سياق سياسي.[25] إلا أن ذلك لا يحجب حقيقة أن هنالك بعض المعاهدات التي يغلب عليها الطابع السياسي ، أو أنها سياسية بطبيعتها نظرا لتعلقها بأمن الدولة واتحاداتها السياسية وتحالفاتها في المجال الدفاعي العسكري وما يمكن أن تؤدي إليه من تعديلات على إقليم الدولة أو حدودها.[26] وبذلك فإن هذا الاصطلاح واسع بحيث يمكن أن يشمل أنواعا من المعاهدات أوسع بكثير من المعاهدات السياسية التي حاول دستور *1989* تعدادها ، ومن ذلك: معاهدات التنازل عن أجزاء من الإقليم ، الضم ، التبادل ، المساعدة المتبادلة ، عدم الاعتداء ، الحياد ، الحماية ، إيجار أجزاء من الإقليم أو إعارتها إضافة إلى معاهدات الهدنة ، السلم ، التحالف ، الاتحاد والحدود التي ذكرها دستور *1989*.

والمشكلة الثانية التي لم يفصل فيها دستور *1976* هي عدم تحديد الجهاز المخول بسلطة تكييف المعاهدات وتحديد طبيعتها ، أي ما إذا كانت ذات طبيعة سياسية أم لا. ويبدو أن الجهاز التنفيذي هو الذي يملك الصلاحية ، نظرا لأنه هو المختص دستوريا بتقرير السياسة الخارجية للدولة وتوجيهها وإبرام المعاهدات.[27] ونظرا لغياب الجهاز الدستوري الذي يمكنه الفصل في مدى دستورية المعاهدات لم يبق أمام الجهاز التشريعي سوى مناقشة الأمر وإصدار توصية في الموضوع يوجهها إلى رئيس الجمهورية طبقا للمادة *157* يخطره فيها بعدم دستورية المعاهدة نظرا لعدم عرضها عليه رغم طابعها السياسي ، ويبقى رئيس الجمهورية حرا في التصديق عليها أو عدم التصديق -إذا لم يكن ذلك قد حدث بالفعل – أو إلغائها ، مع ما قد يترتب عن ذلك من تحميل الدولة للمسؤولية الدولية.

أما الدستور الحالي فقد حاول إقامة نوع من التوازن بين الجهازين التشريعي والتنفيذي عن طريق التقليص من بعض السلطات التي يتمتع بها رئيس الجمهورية وتدعيم دور البرلمان أكثر [28] .إلا انه لم يوفق في مجال السياسة الخارجية لأنه حافظ تقريبا على نفس النصوص التي احتواها دستور *1976*. فقد بقي موضوع إدارة العلاقات الخارجية وتوجيهها حكرا على رئيس الجمهورية. وفي مجال إبرام المعاهدات الدولية تخلى الدستور الحالي عن اصطلاح المعاهدات السياسية وفضل أسلوب تعداد المعاهدات التي يقتضي إبرامها تدخل البرلمان ، ربما تجنبا لمشكلة التكييف التي يمكن أن تنشا بين الجهازين التنفيذي والتشريعي.

وبالمقارنة بدستور *1976* فان نطاق مشاركة البرلمان قد امتد بمقتضى المادة *131* من دستور الساري المفعول إلى مجالات جديدة تتعلق بالمعاهدات التي يتصل موضوعها بأمور تدخل في اختصاصه ، وهي المعاهدات التي قد تحمل الدولة نفقات إضافية لم تتضمنها ميزانية الدولة والمعاهدات المتعلقة بقانون الأشخاص.

ويمكن أن تشمل هذه الفئة الأخيرة المعاهدات المتعلقة بالجنسية ، المساعدات القضائية ، تنفيذ الأحكام الأجنبية ، الحماية ، الاتفاقيات القنصلية ، تسليم المجرمين والاتفاقيات المتعلقة بحقوق الإنسان.[29]

إلا أن المادة *131* أخرجت من نطاق مساهمة البرلمان في مجال المعاهدات الدولية فئة من المعاهدات تؤثر بصفة أكيدة على اختصاصه الأساسي المتمثل في التشريع ، وهي المعاهدات التي يترتب عليها تعديل في أحكام القانون والتي تضمنتها المادة *158* من دستور *1976*. وربما يعود ذلك إلى تبني الدستور الحالي لمبدأ سمو القانون الدولي الاتفاقي على القانون الداخلي ، على خلاف دستور *1976* الذي اعتمد مبدأ المساواة بين القانون الدولي الاتفاقي والقانون الداخلي في حدود معينة ، بحيث استبعد إمكانية تطبيق معاهدة تتعارض مع تشريع نافذ في المجال الداخلي ما لم يتبناها النظام الداخلي.[30] ولذلك اشترط دستور *1976* صدور قانون من المجلس الشعبي الوطني يدمج أحكام المعاهدة في ذلك النظام.

والمفروض أن يحدث العكس ، أي أن التمسك بضرورة الموافقة البرلمانية المسبقة للتصديق على المعاهدات الدولية تبدو أهميته أكثر متى وجد نص دستوري يكرس سمو

المعاهدات على القانون الداخلي ، حيث أن هذا الشرط ينسجم أكثر مع مبدأ التوازن بين السلطات ويحول دون تعدي السلطة التنفيذية على الاختصاص الأصيل للسلطة التشريعية أو تحول السلطة التنفيذية إلى سلطة تشريعية أسمى بمكنتها إلغاء أو تعديل ما يشرعه البرلمان بواسطة ما تبرمه من معاهدات. ولذلك كان من الأجدر الاحتفاظ بشرط الموافقة البرلمانية المسبقة للتصديق على المعاهدات التي تعدل محتوى القانون.

ويبدو أن دستوري *1976* و*1989* حاولا تأسيس دور البرلمان على فكرتين أساسيتين متكاملتين هما مشاركته في المعاهدات المهمة وفي تلك التي تتعلق بأمور تدخل في اختصاصه. إلا أنهما لم يوفقا كلية في ذلك. فبالنسبة للنوع الأول أشار دستور *1976* إلى المعاهدات السياسية فقط ، بينما عدد الدستور الحالي بعض المعاهدات السياسية ، كما سبقت الإشارة ، لا نجد في أي منهما إشارة إلى معاهدات أخرى لا تقل أهمية ، كتلك التي يترتب عليها إنشاء منظمات دولية تتمتع باختصاصات مهمة قد تؤدي إلى تقييد اختصاصات الدولة في ذلك المجال ، ومعاهدات التحكيم والاتفاقات التي تبرم مع المؤسسات المالية الدولية ، والتي قد تكون أثارها خطيرة في جميع المجالات سواء الاقتصادية أم الاجتماعية أم السياسية.[31] أما فيما يتعلق بالنوع الثاني من المعاهدات فقد رأينا أن دستور *1976* أشار إلى المعاهدات التي تعدل محتوى القانون فقط ، بينما أهمل الدستور الحالي الإشارة إلى هذه الفئة من المعاهدات وذكر المعاهدات التي تترتب عليها أعباء غير واردة في ميزانية الدولة ، والمعاهدات المتعلقة بقانون الأشخاص وتلك المتعلقة بحدود الدولة. وإذا كانت العلاقة بين المعاهدات المتعلقة بقانون الأشخاص وبين اختصاص البرلمان واضحة فإن علاقة المعاهدات الأخرى به لا تقل وضوحا. فالبرلمان هو الذي يعتمد الميزانية ، وبالتالي فإن أي تعديل فيها يقتضي تدخله. وبمقتضى هذا النص فإن تدخل البرلمان يصبح واجبا لنفاذ المعاهدة حتى ولو كانت قيمة النفقات التي تفرضها على ميزانية الدولة بسيطة. كما يترتب على تعديل الحدود تعديلا على النطاق المكاني لتطبيق القانون الذي تصدره السلطة التشريعية[32] ، إضافة إلى الأهمية القصوى لهذه الفئة من المعاهدات لتعلقها بعنصر من عناصر وجود الدولة وهو الإقليم.[33]

ج-جزاء عدم مراعاة سلطة الجهاز التشريعي

ولكن ما هو الحكم لو تجاهل رئيس الجمهورية هذه النصوص وصادق على معاهدة من المعاهدات التي عددتها المادة *131* من الدستور المعدل سنة *2008* دون حصوله على موافقة سابقة من الجهاز التشريعي ؟ يختلف الأثر الذي يترتب على هذه المخالفة على المستويين الدولي والداخلي. فعلى المستوى الدولي فإن هذا التساؤل يثير مسألة التصديق الناقص. ومن المعروف أنه لا يمكن للدولة التذرع بقانونها الداخلي كتبرير لعدم وفائها بالتزاماتها الاتفاقية.[34] إلا أن المادة *46* من اتفاقية فينا لقانون المعاهدات قيدت هذا المبدأ العام وسمحت للدولة أن تتمسك ببطلان المعاهدة استنادا إلى أن التعبير عن ارتضائها الالتزام بالمعاهدة قد تم بمخالفة لنص في قانونها الداخلي يتعلق باختصاص إبرام المعاهدات ، متى كانت هذه المخالفة واضحة وتعلقت بقاعدة ذات أهمية جوهرية من قانونها الداخلي. وبذلك فإن الاتفاقية أخذت بمعيار المظهرية ، بمعنى أنه إذا كان عدم اختصاص رئيس الجمهورية واضحا وظاهرا بحيث يسهل على الطرف الآخر كشفه اعتبرت المعاهدة قابلة للإبطال ، والعكس صحيح.

إلا أن شرط وضوح المخالفة يمكن إن يثير المشاكل على الصعيد العملي. وللتخفيف من حدة هذه المشاكل نصت الفقرة الثانية من المادة *46* على أن الإخلال يعتبر "واضحا إذا تبين بصورة موضوعية لأية دولة تتصرف في هذا الشأن وفق السلوك العادي وبحسن نية". فالاتفاقية حاولت إذن حماية الطرف الآخر حسن النية. ويفقد هذا المبرر سبب وجوده إذا كانت الدولة الأخرى ، مثلا تعلم وقت تصديق رئيس الجمهورية على المعاهدة بأنه تصرف بالمخالفة للدستور. وبديهي أن عبء الإثبات يقع على عاتق من يدعى
وضوح المخالفة أو سوء النية.[35]

وإذا كانت حالات التصديق الناقص نادرة ، كما أشارت لجنة القانون الدولي ،[36] فإن ذلك لا يحول دون تصور قيام رئيس الجمهورية بالتصديق على معاهدة بمخالفة نص المادة *131* من الدستور. وقد يشكل هذا الصديق قرينة قوية على أنه

تصرف في حدود سلطته الدستورية. وحتى ولو وجد شك في ذلك فقد لا تعتبر الدولة الأخرى الإخلال واضحا وظاهرا بصورة موضوعية. وتؤكد دراسات التعامل الدولي ، سواء السابقة على اتفاقية فينا [37] أم اللاحقة لها [38] ، أن فكرة عدم الاختصاص الدستوري لا تؤدي في الواقع إلى إلغاء المعاهدات. فرغم دخول اتفاقية فينا حيز النفاذ سنة *1980* فإنه لم يتم الاستناد إلى المادة *46* أمام القضاء الدولي لإبطال المعاهدة.[39] وتؤكد قضية *Eastern Greenland*، التي فصلت فيها المحكمة الدائمة للعدل الدولي سنة *1933* ، تردد المحاكم الدولية في النظر خلف السلطة الواضحة لشخص مؤهل لإلزام دولته.[40]

أما على المستوى الداخلي فإن تصديق رئيس الجمهورية على معاهدة بمخالفة المادة *131* من الدستور يترتب عليه أثر مهم يتمثل في عدم تطبيق القاضي الجزائري للمعاهدة باعتبارها أسمى من القانون الداخلي طبقا لنص المادة *132* من الدستور ، التي تقيد القاضي بضرورة مراعاة مدى احترام رئيس الجمهورية للشروط المقررة في الدستور. فالمعاهدات التي تسمو على القانون هي «المعاهدات التي يصادق عليها رئيس الجمهورية حسب الشروط المنصوص عليها في الدستور». ولا شكك في أن المعاهدة التي يصادق عليها رئيس الجمهورية دون عرضها على البرلمان ، متى كان الدستور يتطلب ذلك ، لا يتوفر فيها هذا الشرط الأساسي. وإذا كان القاضي الجزائري غير مختص بمراقبة مدى دستورية المعاهدات والقوانين فإن تطبيقه للمادة *132* معلق على توفر هذا الشرط. وفي بحثه لمدى حصول رئيس الجمهورية على موافقة برلمانية سابقة قبل تصديقه على الاتفاقية فإنه لا يعتبر قد تصدى لمشكلة دستورية المعاهدة موضوعيا.[41]

ج-إبطال المعاهدات غير الدستورية

تعرض الدستور النافذ إلى العلاقة بين المعاهدة والدستور حيث خول للمجلس الدستوري سلطة الفصل في مدى دستورية المعاهدات الدولية. وبما أن المادة *166* خولت لرئيسي المجلس الشعبي الوطني ورئيس مجلس الأمة حق إخطار المجلس الدستوري فانه يمكن للبرلمان أن يمارس نوعا من الرقابة على المعاهدات التي يبرمها الجهاز التنفيذي عن طريق إثارة مسألة دستوريتها. فقد نصت المادة *165* على ما يلي: «يفصل المجلس الدستوري ، بالإضافة إلى الاختصاصات التي خولتها إياه صراحة أحكام أخرى في الدستور في دستورية المعاهدات والقوانين والتنظيمات إما برأي قبل أن تصبح واجبة التنفيذ أو بقرار في الحالة العكسية»

كما نصت المادة *168* على أنه «**إذا ارتأى** [42] المجلس الدستوري عدم دستورية معاهدة أو اتفاق ، أو اتفاقية ، فلا يتم المصادقة عليها». وتوحي صياغة هذا النص أن العلاقة بين الدستور والمعاهدة بسيطة جدا بحيث لا يمكن أن يحدث تناقض بينهما لأنه لا يمكن المصادقة على اتفاقية تتعارض مع الدستور.[43]

ومن الواضح أن هذه المادة تخول المجلس الدستوري سلطة مراقبة مدى دستورية معاهدة قبل التصديق عليها. ومن البديهي أن رأي المجلس بعدم الدستورية يصدره كهيئة قضائية. ولذلك فإنه يحول دون إنتاج المعاهدة لآثارها القانونية.

إلا أن صياغة المادة *165* أثارت خلافا حول نطاق سلطة المجلس الدستوري من حيث مدى شمولها للرقابة اللاحقة للتصديق ، أي حول إمكانية إلغاء معاهدة تم التصديق عليها من طرف رئيس الجمهورية بالمخالفة للدستور. فقد اعتمد بعض الفقهاء منهج التفسير اللفظي للنص وعلى مفهومي القياس والموضوعية للوصول إلى نتيجة مفادها أن سلطة المجلس الدستوري تشمل إلغاء المعاهدات التي تم التصديق عليها ، أي الرقابة اللاحقة ، كما تشمل سلطة منع التصديق على معاهدة ارتأى المجلس عدم دستوريتها أي الرقابة السابقة[44] . ولكن يمكن أن تحتمل هذه المادة تفسيرا آخر مفاده أن المجلس الدستوري لا يملك الرقابة اللاحقة متى تمت قراءة هذه المادة على ضوء المادتين *168* و *169* ،[45] أي متى تم اعتماد قاعدة التفسير الثابتة دوليا [46] وداخليا ، و التي مقتضاها ضرورة تفسير النص وفقا للمعنى العادي لألفاظه في علاقته بالنصوص الأخرى ، أي تفسير النص ضمن السياق الخاص به وعدم تفسيره بطريقة تجعله مبتورا عن بقية النصوص ، وكذلك ضرورة الأخذ بعين الاعتبار الآثار التي تترتب عن اعتماد تفسير معين. فمما لا شك فيه أن تفسير المادة *165* (*1*) بطريقة تخول المجلس الدستوري سلطة إلغاء المعاهدات التي تمت المصادقة عليها بالمخالفة للدستور يتعارض مع الالتزامات

الاتفاقية للجزائر. فبانضمامها إلى اتفاقية فينا لقانون المعاهدات سنة *1988* التزمت الجزائر بمقتضى المادة *46* من الاتفاقية بترجيح التزاماتها الاتفاقية على قواعد قانونها الدستوري في حالة تعارضهما ، إلا إذا تعلق الأمر بالمخالفة لقاعدة جوهرية من قانونها الداخلي تتعلق باختصاص إبرام المعاهدات (وهو ما لا ينطبق على المسالة موضوع البحث) وطبقا للشروط التي حددتها تلك المادة.

وعلى العكس من ذلك فان تفسير المادة *165* بطريقة تقيد سلطة المجلس الدستوري بإبداء رأيه فقط حول دستورية المعاهدات غير المصادق عليها يؤدي إلى استبعاد وجود تناقض بين الالتزامات الدولية للجزائر بمقتضى المعاهدة وقوانينها الداخلية المجردة لها من كل أثر داخليا. فالمعاهدة تنتج أثارها كاملة على المستوى الدولي بمجرد التصديق عليها. ولذلك يبدو أن المشرع الدستوري قصد تفادي هذا التناقض بعدم النص على إمكانية الرقابة اللاحقة في المادة *168* .[47]

ومهما كان قصد المشرع الدستوري فان التفسير الذي اعتمدناه ينسجم أكثر مع محاولة جعل القوانين الداخلية متلائمة مع الالتزامات الدولية ، وهو الموقف الذي يجب على القاضي الجزائري اعتماده ، كما فعل قضاة دول أخرى[48].

ولا شك في أن فعالية سلطة الجهاز التشريعي المتعلقة بإبطال المعاهدات غير الدستورية تتوقف على نوع الرقابة التي يخولها المجلس الدستوري لنفسه عند تفسيره للفقرة الأولى من المادة *165* بحيث أن نطاق هذه السلطة يكون أوسعا في حالة تمتعه بسلطة إلغاء المعاهدات غير الدستورية ، لان ذلك يعني انه يمكن للجهاز التشريعي أن يعرض كل المعاهدات مهما كان نوعها على المجلس الدستوري للفصل في مدى دستوريتها. وعلى العكس من ذلك فان تمتع المجلس الدستوري بسلطة الرقابة السابقة فقط يترتب عليه صعوبة إخطاره بأغلبية المعاهدات من طرف الجهاز التشريعي بسبب عدم العلم بها قبل التصديق عليها إلا إذا كانت من فئة المعاهدات التي لا يمكن الالتزام بها قبل الحصول على الموافقة الصريحة للمجلس الوطني بمقتضى المادتين *91* و*131*. [49]

ومن البديهي كذلك انه يمكن للجهاز التشريعي أن يطلب إلغاء معاهدة ما ليس بسبب تعارض أحكامها مع الدستور وإنما بسبب اختلاف وجهة نظره عن رأي الجهاز التنفيذي حول مدى دخولها في إطار فئة المعاهدات التي اشترطت المادة *131* من الدستور عرضها على البرلمان أولا للموافقة عليها قبل التصديق عليها.

ثالثا: تقويم

استنادا إلى ما سبق يمكن استخلاص النتائج التالية:

1* -مدى دستورية المعاهدات المبرمة منذ سنة *1989

نجم عن استئثار السلطة التنفيذية — ممثلة في رئيس الجمهورية — بإدارة العلاقات الخارجية للدولة وعن التركيز المطلق لسلطة إبرام المعاهدات بيده نتيجة خطيرة جدا مقتضاها عدم دستورية اغلب المعاهدات التي أبرمت منذ سنة *1989*. فالممارسة الجزائرية تؤكد مشاركة وزير الخارجية والأشخاص الآخرين المؤهلين لإبرام المعاهدات طبقا للعرف الدولي ، كالسفراء والممثلين الدائمين للدولة لدى المنظمات والمؤتمرات الدولية في إبرام المعاهدات الدولية سواء في التفاوض أو التوقيع. ولا يعقل عملا أن يتولى رئيس الجمهورية إبرام معاهدة دولية متعددة الأطراف تتم في إطار منظمة دولية أو مؤتمر دولي أو تحت رعايتهما منفردا بدءا بالتفاوض بشأنها وانتهاء بتوقيعها أو التصديق عليها ، لأن ذلك معناه -ببساطة- إقامته بالخارج خلال فترة قد تستمر لسنوات. فكل المعاهدات الدولية التي أبرمتها الجزائر خلال هذه الفترة تعتبر إذن غير دستورية إذا تفاوض بشأنها أو وقعها -بأي شكل من أشكال التوقيع- أو قبلها أو وافق عليها أو تبادل الوثائق الخاصة بها شخص أخر غير رئيس الجمهورية لأن الدستور حرم على هذا الأخير أن يفوض اختصاصه بإبرام المعاهدات الدولية -مهما كان نوعها- إلى أي شخص أخر. والتساؤل الذي يطرح إذن قد لا يتعلق بعدد المعاهدات غير الدستورية وإنما بعدد المعاهدات الدستورية.

***2*- التسرع في إعداد الدساتير**

يوجد العديد من المؤشرات التي تدل على التسرع في إعداد دستوري *1989* والتعديل الذي أجرى عليه سنة *1996*. فقد كان هم واضعيه مواجهة مشاكل معنية في فترة زمنية محدودة. ومن هذه المؤشرات الطريقة التي تمت بها صياغة

المادة *155* من دستور *1989*. وقد اعترف بذلك بعض المشاركين في إعداد الدستور.[50] ومن الدلائل كذلك على التسرع تعديل مادة في الدستور دون عرضها مع بقية المواد موضوع التعديل على الاستفتاء الشعبي ، وهوما يمكن وصفه بالتعديل الفعلي (de facto).

والنتيجة التي يمكن استخلاصها إذن هي أن الرغبة في تحقيق بعض الأغراض الآنية رجحت على التأني والتدبر في إعداد الوثيقة الأساسية التي تستمد منها بقية القوانين وجودها. ولا شك في أن ذلك يؤدي إلى الانتهاك المباشر أو غير المباشر للدستور كلما ظهرت مستجدات لم تخطر في ذهن واضعيه.

***3* -سلطة الجهاز التشريعي المحدودة لم تتعد – واقعيا – الموافقة على بعض المعاهدات قبل التصديق عليها.**

سبقت الإشارة إلى أن الجهاز التشريعي يملك – دستوريا – سلطة فتح مناقشة عامة حول السياسة الخارجية وإصدار لائحة بشأنها وكذلك مراقبة مدى دستورية المعاهدات من خلال اللجوء إلى المجلس الدستوري. إلا أن الواقع أكد أن السلطة الوحيدة التي مارسها الجهاز التشريعي هي الموافقة على المعاهدات التي أبرمتها السلطة التنفيذية قبل تصديق رئيس الجمهورية عليها. ومن هذه الاتفاقيات تلك المتعلقة بحقوق الإنسان وقانون البحار. إلا أن نطاق هذه السلطة يبقى محصورا في إطار القيود التي سبق بيانها.

***4*-بعض الاقتراحات**

إن أي اقتراح حول مدى مساهمة البرلمان في إبرام المعاهدات الدولية يجب أن يتمحور حول محاولة التوفيق بين المبالغة في توسيع أو تقليص دور البرلمان في هذا المجال. فقد ثبت عمليا أن المغالاة في توسيع دوره باشتراط موافقته على كل المعاهدات ، أدت في بعض الدول – كالولايات المتحدة الأمريكية – إلى التحايل على النصوص الدستورية باستحداث نوع جديد من الاتفاقيات الدولية التي اعتبرت موافقة البرلمان بصددها غير واجبة ، إلى درجة إن المعاهدات التي تحتاج إلى إذن سابق من مجلس الشيوخ أصبحت تشكل نسبة ضعيفة جدا مقارنة بالفئة الأخرى.[51]

كما أن توسيع اختصاص البرلمان يؤدي في الكثير من الحالات إلى تعطيل دخول المعاهدات حيز النفاذ. ولذلك يستحسن تفادي اشتراط موافقة البرلمان على معاهدات قد لا تكون مهمة كثيرا وتشكل في نفس الوقت وسيلة من وسائل الإدارة اليومية لشؤون الدولة الخارجية. ومن ذلك مثلا إدراج العديد من الدساتير للاتفاقيات التجارية في فئة المعاهدات التي تتطلب موافقة البرلمان قبل التصديق عليها[52]

وبالمقابل يجب صيانة دور البرلمان كاملا بصدد عدد محدود من المعاهدات ذات الأهمية القصوى بالنسبة للدولة. وقد تختلف هذه المعاهدات باختلاف ظروف كل دولة ومركزها في إطار الجماعة الدولية ، ما إذا كانت دولة متقدمة مثلا أو نامية ، من الدول العظمى أم الصغرى... الخ.

وعلى ضوء المعطيات والملاحظات السابقة يمكن تقديم الاقتراحات التالية:

***1* – إعادة صياغة المادة *122* من الدستور القائم لتصبح كالتالي:**

«يصادق رئيس الجمهورية على المعاهدات السياسية والمعاهدات التي تمس النظام القانوني الإقليمي او حقوق السيادة، والمعاهدات التي تتعلق بمسائل تدخل في اختصاص المجلس الشعبي الوطني، والاتفاقات المبرمة مع المنظمات الدولية بعد أن يوافق عليها المجلس الشعبي الوطني صراحة».

إن ذكر المعاهدات التي تتعلق **بمسائل تدخل في اختصاص البرلمان** قد يوسع أكثر من مدى مساهمته في مجال إبرام المعاهدات مقارنة بمحاولة حصر هذه المعاهدات في ثلاثة أو أربعة أنواع.[53] وفي حالة الاستغناء عن هذا الاصطلاح والاحتفاظ بالتعداد الوارد في المادة *122* من دستور *1989* يحبذ إضافة فئة المعاهدات التي قد تعدل **نصوصا ذات طابع تشريعي** [54] إلى فئة المعاهدات التي تترتب عليها أعباء غير واردة في الميزانية وتلك المتعلقة بقانون الأشخاص. وتضمن هذا الإضافة عدم اعتداء السلطة التنفيذية على الاختصاص الدستوري الأصيل للبرلمان المتمثل في التشريع ، خاصة بعد إن أصبحت المادة *132* من نفس الدستور تسمح للسلطة التنفيذية بالتشريع بطريقة غير مباشرة عن طريق المعاهدات.

فكما سبقت الإشارة فإن هذه المادة جعلت من المعاهدات التي يتم التصديق عليها وفقا للشروط المحددة في الدستور أسمى من القانون دون حاجة إلى إصدارها ، بل يكفي قيام رئيس الجمهورية بنشر مرسوم التصديق في الجريدة الرسمية لإلزام القاضي بتطبيقها دون تدخل من البرلمان. وبعبارة أخرى فإن هذه الاتفاقيات يمكنها أن تعدل أو تلغي تشريعا نافذا صادرا من البرلمان.[55]

ويؤدي الاقتراح المشار إليه أعلاه إلى توسيع رقابة ممثلي الشعب لتشمل مجالات ذات أهمية بالغة بالنسبة لكيان الدولة لتعلقها بالمصلحة الوطنية العليا. فذكر «المعاهدات السياسية» يغني عن محاولة تعداد بعضها وإهمال معاهدات أخرى أكثر أهمية ربما على الصعيد العملي ، كمعاهدات عدم الاعتداء والمساعدة المتبادلة أو الحياد وغيرها. لا شك ان مصطلح «المعاهدات السياسية» ينطوي على نوع من الغموض وقد يثير مشكلة التكيف وتحديد الجهاز المختص بذلك ، إلا أنه لا يمكن انكار أن اللجوء إلى أسلوب التعداد يؤدي حتما إلى تقليص دور البرلمان في هذا المجال. ويوفر الدستور الحالي حلا جزئيا لهذه المشكلة عن طريق لجوء رئيس المجلس الشعبي الوطني أو رئيس مجلس الأمة إلى المجلس الدستوري لطلب إصدار رأي بعدم دستورية معاهدة ابرمها الجهاز التنفيذي بسبب عدم عرضها عليه أولا. إلا أن هذا الحل يقتصر في -رأينا- على المعاهدات التي لم يصادق عليها رئيس الجمهورية بعد ، لاعتقادنا أن المواد *165* ، *168* و*169* لا تخول المجلس الدستوري سوى الرقابة السابقة على دستورية المعاهدات.

وإذا فسر المجلس الدستوري هذه النصوص بأنها تخوله الرقابة اللاحقة كذلك فإن مشكلة التكييف لا تطرح إطلاقا ، بحيث يمكن لرئيس المجلس الشعبي الوطني ورئيس مجلس الأمة أن يلجآ إلى المجلس الدستوري لإصدار قرار بعدم دستورية معاهدة ما ، ومن ثم إلغاءها. ولا يمكن التقليل من فاعلية هذا الحل حتى لو اقتصرت سلطة المجلس الدستوري على الرقابة السابقة فقط ، لأن المعاهدة عادة ما تتطلب مراحل طويلة قد تسمح للبرلمان بالعلم بها قبل التصديق عليها. كما نعتقد بأن إمكانية تعسف الجهاز التنفيذي في تكييف معاهدة ما بأنها غير سياسية رغم طابعها السياسي الواضح لا يبرر رفض هذا الاقتراح.

فرئيس الجمهورية يمكنه التصديق حتى على تلك المعاهدات الواردة في تعداد واضح ومحدد دون عرضها على البرلمان أولا. ويشكل وجود النظام القانوني للتصديق الناقص في حد ذاته دليلا عل ذلك. ثم أن قيام البرلمان بممارسة اختصاصه بفتح مناقشة حول اتفاقية أبرمها الجهاز التنفيذي وتوجيه لائحة الى رئيس الجمهورية يخطره فيها بعدم دستورية تصديقه على تلك المعاهدة طبقا للمادة *130* من الدستور قد يشكل حاجزا أمام رئيس الجمهورية ، خاصة إذا أخذ بعين الاعتبار مدى تأثير ذلك على الرأي العام.

وإضافة إلى ما سبق فإن دساتير بعض الدول قد استخدمت المصطلح ذاته أو مصطلح مشابه. فالمادة *80* من الدستور الإيطالي لسنة *1947* تشير إلى المعاهدات **ذات الطبيعة السياسية**.[56] وتنص المادة *59*(*2*) من القانون الأساسي الألماني على المعاهدات التي تنظم العلاقات السياسية للفدرالية الألمانية.[57]

وتنطبق الملاحظات السابقة ، على العموم ، على انتقاد مصطلح المعاهدات التي قد تمس بحقوق السيادة.[58]

ويشمل مصطلح المعاهدات التي " تمس النظام القانوني الإقليمي أو حقوق السيادة " المعاهدات المتعلقة بالاتحاد ، الانفصال ، الحدود ، التبادل ، التنازل ، الضم ، الإعارة والإيجار. وإذا كان من المستبعد تصور إبرام معاهدات يتم بمقتضاها التنازل عن أجزاء من الإقليم أو تبادلها أو ضم أقاليم أخرى إليه فأن إيجار مناطق منه لاستخدامها كقواعد عسكرية أو لإطلاق الصواريخ مثلا نظرا لسماتها الاستراتيجية - الجغرافية أو المناخية أمر وارد في ظروف اقتصادية صعبة.[59]

كما أن ذكر المعاهدات التي تنشئ منظمات دولية له ما يبرره ، حيث أن السلطات المخولة للمنظمة الدولية قد تقيد من سلطة الدولة ، بما في ذلك السلطات الدستورية. ولذلك نجد أن الكثير من الدول تشترط الموافقة البرلمانية المسبقة قبل تصديق السلطة المختصة على المعاهدة.[60]

2-كما يجب التنبيه إلى ضرورة إعادة صياغة نص المادة *87* من الدستور الحالي بإلغاء الحظر المفروض على رئيس الجمهورية لتفويض سلطته بإبرام المعاهدات للمبررات التي سبق ذكرها وحصر هذا الحظر في نطاق عدم جواز تفويض

سلطة التصديق على المعاهدات نظرا لأهميته ، مع الإشارة إلى أن هذا الإلغاء لا يقيد من سلطات الرئيس بل يخوله سلطة إضافية تتمثل في إمكانية تفويض الاختصاص بإبرام المعاهدات. ويمكن إعادة صياغة تلك الفقرة كالتالي:

«**لا يجوز لرئيس الجمهورية أن يفوض سلطته بالتصديق على المعاهدات الدولية**».

ولا نعتقد أن الاقتراحات السابقة تكرس هيمنة الجهاز التشريعي لأنها لا تمس إلا مجالات محدودة جدا ولكنها حساسة لتعلقها بالمصلحة الوطنية العليا التي لا بد أن يكون للشعب - من خلال ممثليه -رأي فيها.

3-أما فيما يتعلق بالصياغة الغامضة للمادة *165* (*1*) من الدستور ، فانه إذا كان قصد المشرع تفادي أحداث تناقض بين الالتزامات الدولية للجزائر وقانونها الداخلي عن طريق تفادي إبرام معاهدات تتعارض مع الدستور—كما جاء في المادة *168* — فان صياغة المادة *165* تحتمل أكثر من تفسير. ولتفادي ذلك التناقض وإزالة هذا الغموض فإنه يستحسن إعادة صياغة هذه المادة في أي تعديل لاحق للدستور ، بحيث تضاف إلى الفقرة الأولى من المادة *165* جملة «وفقا للمواد التالية» ، أي أن تلك الفقرة تصبح كالتالي:

«يفصل المجلس الدستوري بالإضافة إلى الاختصاصات التي خولتها إياه صراحة أحكام أخرى في الدستور في دستورية المعاهدات والقوانين والتنظيمات إما برأي قبل آن تصبح واجبة التنفيذ أو بقرار في الحالة العكسية "**وفقا للمواد التالية**".

الهوامش

1. قسم الدستور هذه الوظائف إلى ستة أنواع هي: السياسية (يتولاها الحزب)، التنفيذية ، التشريعية ، القضائية ، التأسيسية والرقابة. حول هذه الموضوع ، أنظر:

Mohamed Bedjaoui, "Aspects internationaux de la constitution algérienne", A.F.D.I. (1977), pp.75-94 at 75-76

2. أنظر:

Ahmed Mahiou, ″La constitution algérienne et le droit international, 94 R.G.D.I.P. (1990), pp. 419-454, at441-442.

3. راجع الفقرة السادسة من المادة 111.
4. نصت المادة 79 من دستور 1989 على أن «يقدم رئيس الحكومة أعضاء حكومته الذين اختارهم لرئيس الجمهورية الذي يعينهم».

ولكن الممارسة تؤكد ان رئيس الجمهورية هو الذي يعين اعضاء الحكومة وليس رئيس الحكومة. وقد استند رئيس الحكومة السابق احمد بن بيتور الى هذه المادة في ادعائه المتعلق بعدم احترام رئيس الجمهورية للصلاحيات الدستورية التي يتمتع بها رئيس الحكومة في هذا المجال.

5. انظر المواد من 80 الى 83.
6. انظر المادة 84.
7. أنظر المادة 70 من الدستور
8. الفقرة الثالثة من المادة 77.
9. حول إعادة تنظيم السلطة التنفيذية راجع بورايو مُحَمَّد ، السلطة التنفيذية في النظام الدستوري الجزائري بين الوحدة والثنائية ، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون العام ، كلية الحقوق ، جامعة الجزائر 1 ، جوان 2012 ص.171 وما بعدها وكذلك د. عمار عباس ، "التعديلات الدستورية في الجزائر من التعديل الجزئي إلى الإصلاح الدستوري الشامل ، دراسة لإجراءات التعديل القادم ومضمونه" ، الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية العدد 12 ، جوان 2014 ص. 96-108

تجدر الإشارة إلى أن المجلس الدستوري اعتبر البرنامج الذي تلتزم الحكومة بتنفيذه هو برنامج رئيس الجمهورية الذي "حظي بموافقة الشعب عن طريق الفعل الانتخابي معبرا عن ذلك بكل سيادة وبكل حرية ، يتولى تنفيذه الوزير الأول الذي يستمد مهامه من رئيس الجمهورية دون سواه وفق مخطط عمل وحسب الكيفيات والإجراءات المقررة ... في أحكام الدستور". كما اعتبر المجلس التعديلات التي تضمنها التعديل الدستوري سنة 2008 لا تتعدى كونها مجرد "تعديل ... يهدف إلى إدخال تغييرات داخل السلطة التنفيذية ... طالما أنها تقتصر على اعتماد هيكلة جديدة داخل السلطة التنفيذية فإنها لا تؤثر البتة على صلاحيات السلطات والمؤسسات الأخرى والآليات الدستورية التي يقوم على أساسها توازن "السلطتين التنفيذية والتشريعية" ..." ، راجع رأي المجلس الدستوري رقم 08/01 الصادر في 07 نوفمبر 2008 ، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، عدد 63 بتاريخ 16 نوفمبر 2008.

10. قارن المواد 41 ، 111 (16) ، و 78 (الفقرة الثانية) من دساتير 1963 و 1976 و 1989 المعدل سنة 2008 على التوالي.
11. وأكثر من ذلك فقد فسرت هذه النصوص عمليا بانها تسمح بتعيين كاتب الدولة للشؤون المغاربية دون إشراك الحكومة في ذلك ، انظر أحمد محيو ، المرجع السابق ، ص442.
12. راجع المادة 83 (2) من دستور 1989 و التي أصبحت تحمل رقم 87(2) في تعديل 2008 .
13. حول هذه الاتفاقيات أنظر مثلا:

P. De Visscher ; De la conclusion des traités internationaux, Bruxelles, Bruylant (1943) ; P.F. Smets, La conclusion des accords en forme simplifiée, Bruxelles, Bruylant(1969).

14. راجع نص المادة 7 من اتفاقية فينا لقانون المعاهدات ، وهو النص الملزم للجزائر بحكم انضمامها الى الاتفاقية بتاريخ 8 نوفمبر 1988 دون تحفظ في هذا المجال.
15. وإذا قارنا هذا النص بالنص المقابل في الدستور الفرنسي لسنة 1958 فإننا نجد أن هذا الاخير قد واجه هذا الاحتمال بمرونة. فالمادة 20 منه تنص على أن الحكومة تحدد وتوجه سياسة الامة (le gouvernement détermine et conduit la politique de la nation) وهو ما مكن الحكومة الفرنسية من المساهمة في توجيه السياسة الخارجية بالاشتراك مع رئيس الجمهورية اثناء التعايش الذي تم مثلا ما بين 1986-1988 و1993-1995.
16. انظر ديباجة اتفاقية فينا لقانون المعاهدات المبرمة بين الدول لسنة 1969.
17. ترجمة للنص الفرنسي الذي جاءت صياغته كالتالي:

"Le président de la République signe, ratifie, après consultation de l'Assemblée nationale, et fait exécuter les traités conventions et accords internationaux ".

18. أنظر المادة 131 من الدستور المعدل سنة 2008.
19. أنظر:

Mohamed Bedjaoui, "Aspects internationaux de la constitution algérienne", A.F.D.I. (1977), pp.75-94 at 81

20. جاء في المذكرة رقم 175 الصادرة عن كتابة الدولة بتاريخ 13 ديسمبر 1955 أن اللجوء الى أسلوب الاتفاقيات التنفيذية لا يمكن ان يتم الا في الحالات التالية (أ) الاتفاقيات التي تتم بمقتضى أو وفقا لتشريع قائم او معاهدة (ب) الاتفاقيات التي تكون خاضعة لمجلس النواب (الكونغرس) من حيث الاعتماد أو التنفيذ (جـ) الإتفاقيات التي تعقد ضمن السلطة الدستورية لرئيس الدولة أو وفقا لها. أنظر:

William W. Bishop Jr., International Law Cases and Materials, 3 rd.ed., Little, Brown and Company, Boston & Toronto (1971) ,pp.102-103; and 50 Am.J.I.L. (1956)، p. 784

21. أنظر مُحَمَّد بجاوي ، المرجع السابق ، ص.81 واحمد محيو ، المرجع السابق ، ص.446. يبدو ان نص المادة 42 يتماثل من حيث القيمة القانونية مع النصوص بعض الدساتير التي تفرض على رئيس الدولة إخطار البرلمان بالمعاهدات التي يبرمها. أنظر مثلا المادة 151 من الدستور المصري لسنة 1971 التي تنص على أن " رئيس الجمهورية يبرم المعاهدات ويبلغها مجلس الشعب مشفوعة بما يناسب البيان..."

باستثناء بعض المعاهدات التي عددتها نفس المادة واشترطت بشأنها الحصول على موافقة البرلمان السابقة لصحة التصديق عليها. أنظر د. مُحَمَّد طلعت الغنيمي ، الغنيمي الوجيز في قانون السلام ، منشأة المعارف ، الاسكندرية ، 1977 ، ص.103

22. يمكن طبعا للبرلمان أن يمارس في الواقع ضغطا سياسيا على رئيس الجمهورية لإجباره على احترام رأيه السلبي عن طريق تأثيره على الرأي العام الداخلي.

23. ولذلك فإن الاشارة الى مشاركة البرلمان لرئيس الجمهورية في سلطة التصديق تعتبر غير دقيقة ، الا اننا نجدها شائعة في بعض كتب القانون الدولي ، أنظر مثلا: د. ابراهيم مُحَمَّد العناني ، القانون الدولي العام ، المطبعة التجارية الحديثة ، القاهرة ، 1990 ، ص.357 و د. حامد سلطان ، القانون الدولي العام في وقت السلم ، ط.6 ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، 1976 ، ص.64.

وكذلك:

Charles Rousseau ; Droit international public, 8éme ed., Dalloz, Paris (1976),pp.35.

24. كما استخدمت لجنة القانون الدولي اصطلاح التصديق البرلماني صراحة ، أنظر الكتاب السنوي للجنة القانون الدولي ، 1966 (II) ، ص. 197 — 198.

25. أنظر أحمد محيو ، المرجع السابق ، ص.447

26. لقد لاحظت محكمة العدل الدولية أن ذلك ينطبق حتى على المنازعات القانونية التي تتم بين الدول ، أنظر قضية **الموظفين الدبلوماسيين والقنصليين الأمريكيين في طهران** ، (1980 I.C.J. Reports p.3 at20) وقضية **الأنشطة الحربية وشبه الحربية في نيكاراغوا ة وضدها** ، (I.C.J. Reports 1984 ، 439 p.)، وأنظر كذلك الخير قشي ، المنازعات القانونية والسياسية في قضاء محكمة العدل الدولية ، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية لجامعة باتنة ، العدد 2 ،1994 ، ص.13 -49 ص.32 وما بعدها.

27. أنظر مُحَمَّد بجاوي ، المرجع السابق ، ص.81

28. نفس المرجع

29. في المجال الداخلي أصبحت الحكومة مسؤولة إمام البرلمان ، إلا أنها لا تسال عن السياسة الخارجية لانها من اختصاص رئيس الجمهورية. ولذلك فكل ما يمكن للبرلمان أن يقوم به في هذا الصدد هو فتح مناقشة حول الموضوع بناء على طلب رئيسه وإصدار لائحة حول الموضوع يبلغها رئيس الجمهورية (م.130)

30. واستنادا إلى هذا النص عرضت اتفاقيتنا حقوق الإنسان لسنة 1966 [الاتفاقية الدولية بشان الحقوق المدنية و السياسية و البرتوكول الاختياري الأول الملحق بها و الاتفاقية الدولية بشان الحقوق الاقتصادية والاجتماعية و الثقافية] على المجلس الشعبي الوطني للموافقة عليهما ، وصدرت الموافقة الصريحة للمجلس بمقتضى القانون 89-80 المؤرخ في 25 أفريل 1989 [الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية رقم 17 الصادر بتاريخ 26 أفريل 1989] ، ثم صادق رئيس الجمهورية على الاتفاقيتين و البرتوكول الأول المشار إليه بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 89-67 المؤرخ في 16 ماي 1989 [الجريدة الرسمية ، عدد20 ، ص.437.]

31. حول هذا الموضوع أنظر: الخير قشي "تطبيق القانون الدولي الاتفاقي في الجزائر" ، المجلة المصرية للقانون الدولي ، مجلد 1995 ،51 ، ص.263-284وكذلك مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية لجامعة باتنة ، العدد 1995 ،4 ، ص15 وما بعدها.

تختلف الدساتير اختلافا بينا في محاولة تعداد ما تراه هاما من المعاهدات ، فمثلا نجد أن الدستور المصري يذكر معاهدات التجارة والملاحة ، إضافة إلى بعض المعاهدات السياسية (أنظر د. مُحَمَّد سامي عبد الحميد أصول القانون الدولي العام: القاعدة الدولية ، ج.2 ، ط.7 ، مؤسسة المعارف بالإسكندرية ،1995 ، ص.192-193) ، كما يشير الدستور الفرنسي إلى المعاهدات التجارية إضافة إلى المعاهدات السياسية ، أنظر:

Louis Cavaré ,Le droit international public positif, éditions A .Pedone, Paris(1969),p.102-103 et Paul Reuter ,Droit international public, Presse Universitaire de France (1976) ,p.112-113.

ويشير الدستور الإيطالي لسنة 1947 إلى المعاهدات ذات الطبيعة السياسية والاتفاقيات التي تنص على التحكيم أو التسوية القضائية(م.80) أنظر: M. Duverger ، المرجع السابق ، ص.687

32. انظر المادة 122 من الدستور

33. ولذلك عرضت اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحر على المجلس الوطني الانتقالي للموافقة عليها قبل التصديق عليها من طرف رئيس الجمهورية. فالاتفاقية تنطوي على نصوص تتعلق بحدود الإقليم البحري للدولة كتلك المتعلقة بالبحر الإقليمي والامتداد القاري. أنظر الأمر رقم 96-05 المؤرخ في 10 يناير 1996 ، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، عدد3 الصادر بتاريخ 14 يناير 1996 ، ص.16

34. أنظر المادة 27 من اتفاقية فينا لقانون المعاهدات.

35. حول التصديق الناقص أنظر مثلا: د. مُحَمَّد سامي عبد الحميد ، المرجع السابق ، ص 193 -197 ، د. إبراهيم مُحَمَّد العناني ، المرجع السابق ، ص.360-363 ، وكذلك:

Ch. Rousseau, Op.cit., pp.41-43 ; Paul Reuter, Op.cit., 110-111 ; Louis Henken, Richard C.Pugh.

Oscar Schachter and Hans Smith, International Law: Cases and Materials,2nd.ed.West Publishing .Co (1987),pp.458-461.

36. أنظر الكتاب السنوي للجنة القانون الدولي ،1966 (II) ، ص.241-242

37. أنظر مثلا:

Hans Blix, Treaty Making Power(1960), pp.373-374.

38. أنظر مثلا:

L.Wildhaber, Treaty Making Power and Constitutions, Helbing & Lichtenhahn, Basel and Stuttgart (1971), pp. 146-181 at 181.

39. أثيرت المادة 46 أمام مجلس الشيوخ الأمريكي مرتين: الأولى بصدد الاتفاقيات المبرمة بين الولايات المتحدة وإسرائيل سنة 1975 والمتعلقة بانسحاب إسرائيل من شبه جزيرة سينا ، والتي انطوت على عدد من الالتزامات الملقاة على عاتق أمريكا تعلقت بالاستجابة لاحتياجات إسرائيل ومتطلبات أمنها ، نظرا لإبرامها دون موافقة مجلس الشيوخ. ورأى البعض أن هذه المخالفة تعلقت بقاعدة ذات أهمية جوهرية وأن إسرائيل كان يفترض فيها ، وبصفة معقولة ، العلم بهذا النص الدستوري. إلا أن كتابة الدولة رفضت هذا الموقف ، ولم يتخذ مجلس الشيوخ أي إجراء في هذا المجال ، أنظر:

15 Int.Leg.Mat. (1976), p. 198 and T. Meron,"Article 46 of the Vienna Convention on the Law of Treaties, (UltraVires),49 *"(.B.Y.B.I.L*(175-199(

والثانية بصدد الاتفاقيات المعقودة بين الولايات المتحدة وبنما سنة 1977 ، وتعلق الموضوع بالادعاء بمخالفة بنما للشروط التي يتطلبها دستورها لإبرام اتفاقية القناة (عدم لجوء بنما إلى استفتاء ثاني). وأجابت بنما عن ذلك بأن دستورها لا يتطلب اللجوء الى استفتاء ثان ، واعتبرت الحكومة الأمريكية الموقف القانوني لبنما "معقولا" ، أنظر:

71 Am.J.I.L.(1978) ، pp.635-643; Louis Henken and others ، Op. Cit. ، pp.460-461.

40. ادعت النرويج في هذه القضية أمام المحكمة بأن وزير خارجيتها لم يكن مؤهلا دستوريا لإبرام اتفاقية دولية إلزامية حول "مسائل ذات أهمية" بدون موافقة الـ King in Council ، إلا أن المحكمة رفضت اعتبار هذا القيد الدستوري كأساس لإبطال تعهد وزير الخارجية ، مقررة أن وزير الخارجية تصرف في إطار سلطته. أنظر P.C.I.J. Series A/B.,No.53.

41. رفض القاضي الفرنسي تطبيق المعاهدات التي تم التصديق عليها بشكل غير صحيح ، أنظر Ch. Rousseau المرجع السابق ، ص.42.

42. تجدر الإشارة إلى أن المادة 158 من دستور 1989 كانت تنص على أنه «إذا قرر المجلس الدستوري ...». والغريب أن هذه المادة لم تكن من المواد التي مسها التعديل الذي طرح على الاستفتاء الشعبي ، حيث لم يظهر هذا التعديل إلا في النص النهائي الرسمي الصادر في الجريدة الرسمية عقب الاستفتاء. ويمكن إذن التساؤل حول القيمة القانونية لهذا النص ، لأن معنى الجملة التي عدلت تغير جذريا ، إذ أن رأي المجلس يتعلق برقابة سابقة على التصديق بينما القرار يتعلق برقابة لاحقة على التصديق ، ولمزيد من المعلومات راجع مقالنا «تطبيق القانون الدولي الاتفاقي في الجزائر» ، المجلة المصرية للقانون الدولي ، مجلد51 ،1995 ، ص.263-284 وكذلك مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية ، جامعة باتنة ، عدد 4 ، 1995 ، ص. 11-34.

43. من البديهي أن العلاقة بين المعاهدات ذات الشكل المبسط والدستور لا تثير أية مشكلة. فإذا كانت هذه المعاهدات لا تسمو على القانون العادي فإنها لا تسمو على الدستور.

44. انظر احمد محيو ، المرجع السابق ، ص. 429 - 430 .وانظر كذلك الدكتور سعيد بوشعير النظام السياسي في الجزائر ، دار الهدى ، 1990 ، ص.422 - 423 وكذلك القانون الدستوري و النظم السياسية ، الجزء الأول ، المؤسسة الوطنية للكتاب و ديوان المطبوعات الجامعية ، 1993 ، ص.214 .ولكن قارن فوزي أوصديق ، الوافي في شرح القانون الدستوري ، ج2 ، ديوان المطبوعات الجامعية ، 1994 ،ص.218 .

45. تنص المادة 169 على أنه «إذا ارتأى المجلس الدستوري أن نصا تشريعيا أو تنظيميا غير دستوري ، يفقد هذا النص أثره ابتداء من يوم قرار المجلس».

46. أنظر المادة 32 من اتفاقية فينا لقانون المعاهدات.

47. لمزيد من المعلومات حول الحجج التي قدمناها لمحاولة إثبات تمتع المجلس الدستوري بسلطة الرقابة السابقة فقط انظر مقالنا تطبيق القانون الدولي الإتفاقي ... السابق الإشارة إليه ص 278-282 من المجلة المصرية ص ص 28-32 من مجلة العلوم الاجتماعية.

48. راجع مثلا موقف القاضي الأمريكي (محكمة نيويورك القسم الشمالي) في قضية **غلق مكتب منظمة التحرير الفلسطينية لدى منظمة الأمم المتحدة تطبيقا لنصوص قانون مكافحة الإرهاب لسنة 1987**. انظر د. احمد أبو الوفاء مُحَمَّد ، التعليق على * الرأي الاستشاري الخاص بمدى انطباق الالتزام بالتحكيم وفقا للفصل 21 من اتفاق 26 جوان 1947 بخصوص مقر منظمة الأمم المتحدة* المجلة المصرية للقانون الدولي ، المجلد 44 ، 1988 ، ص 285-288.

49. تنص المادة 91 على ما يلي:

يوقع رئيس الجمهورية اتفاقيات الهدنة ومعاهدات السلم ويتلقى رأي المجلس الدستوري في الاتفاقيات المتعلقة بها. ويعرضها فورا على كل غرفة من البرلمان لتوافق عليها صراحة.

50. أشار الدكتور سعيد بوشعير مثلا إلى أن الغموض الذي اكتنف هذه المادة يرجع إلى السرعة في إعداد الدستور وتقديمه إلى الشعب في الموعد المحدد ، انظر النظام السياسي في الجزائر ، المرجع السابق ، ص 422-423 وكذلك القانون الدستوري والنظم السياسية ، الجزء الأول ، المرجع السابق ص 214.

51. يشير Ch. Rousseau إلى أن الولايات المتحدة الأمريكية أبرمت 845 **معاهدة** من سنة 1789 إلى سنة 1945 مقابل 1492 **اتفاقية تنفيذية** وإلى أن النسبة بلغت 46 معاهدة خلال الفترة من 1939 إلى 1945 مقابل 310 اتفاقية **تنفيذية**. وفي سنة 1946 ابرمت 15 معاهدة مقابل 183 **اتفاقية تنفيذية.** المرجع السابق ، ص 38.

52. أنظر مثلا الدستور المصري لسنة 1971(م.151) والدستور الفرنسي لسنة 1958 (م.53)

53. تنص المادة 33 من دستور فنلندا لسنة 1919 على أن موافقة غرفة النواب ضرورية لتصديق رئيس الدولة على المعاهدات التي تتضمن نصوصا تدخل في الاختصاص التشريعي للبرلمان انظر M Duverger ، المرجع السابق ، ص.722

54. يستحسن استخدام هذا المصطلح بدلا من مصطلح المعاهدات التي تعدل محتوى القوانين ، لأن هذا الأخير يشمل كذلك اللوائح والتنظيمات والتي لا يوجد مبرر لإدراجها في هذا المجال وربما لهذا السبب تراجع المشرع الدستوري الفرنسي عن استخدام هذا المصطلح الأخير وعوضه بالمعاهدات التي تعدل نصوصا ذات طابع تشريعي في المادة 53 (les dispositions de nature législative)

55. انظر الخير قشي تطبيق القانون الدولي.... المرجع السابق ، ص 19 وما بعدها

56. أنظر M. Duverger ، المرجع السابق ، ص.688

57. أنظر Louis Cavaré ، المرجع السابق ، ص.100

58. من الدساتير التي تستخدم هذا المصطلح الدستور المصري لسنة 1971 في مادته 151

59. كإيجار منطقة الهقار مثلا لإطلاق الصواريخ باعتبارها من أحسن مناطق العالم ملائمة لذلك نظرا لمناخها المتميز على مدار السنة.

60. قارن مثلا نص المادة 53 من الدستور الفرنسي لسنة 1958 والمادة 151 من الدستور المصري لسنة 1971

فلسفة التغيير الاجتماعي عند مالك ابن نبي

قرواز الداودي*

الملخص

يقتضي واقع الأمة البحث عن الاستراتيجيات التغييرية المستنبطة من الرؤى الموضوعية للوجود والمعرفة والإنسان ، والتي تتناسب وخصوصيات كل مجتمع ، وهذا لأجل تجاوز المأزق الحضاري ، لتحقيق التغيير الاجتماعي المنشود ، المبني على أساس من التوازن الواقعي بين الروحانية والمادية ، وبين أخلاق الحق والتزامات الواجب ، ولعل ما يطرحه المفكر الجزائري مالك بن نبي من رؤى فيما أسماه بمشكلات الحضارة ، كفيل بتحقيق هذا الطموح ، ولاسيما أنه يحدد بعمق أسباب هذا التراجع الحضاري ، والعجز الاجتماعي ، استنادا الى التشخيص الدقيق للمرض الذي أصاب روح الأمة ، وأقعدها عن الإقلاع الحضاري.

الكلمات المفاتيح: التغيير الاجتــماعي ، الــدين، الحضــارة ، الاستراتيجيات التغييرية ، المأزق الحضاري.

Résumé

La situation critique que traverse notre nation exige une connaissance des stratégies de transformation découlant des conceptions objectives de l'existence, de la connaissance et de l'être, qui correspondent aux particularités de chaque société. Et ce afin de faire sortir la nation de cette impasse critique pour réaliser le changement social souhaité, basé sur un équilibre entre le matériel et le spirituel, ainsi qu'entre l'étique des droit et les obligations du devoir. Les réflexions développées par le penseur algérien Malek ben nabi à propos de certaines visions appelées problèmes de la civilisation, pourraient atteindre cette ambition car il détermine en profondeur les causes du déclin de la civilisation et des déficits sociaux sur la base d'un diagnostic précis de la maladie, celle-ci a atteint l'esprit de la nation l'empêchant ainsi de se développer.

Mots clé : Changement Social, Religion, Civilisation.

Summary

One of the necessities needed by the critical situation of our nation is the search for strategies to change which is derived from objective views of living, knowledge and man and which is suitable to the specifics of every society. All this is to avoid the civilization problem, to reach (gain) the wanted social change, which is built based on equilibrium between morals and duties. Perhaps the views of the Algerian thinker Malek ben nabi under the title of: the problems of civilization, will realize this ambition, especially which it defines deeply the reasons of this civilization decline, and social defects, by an exact examination to the disease of our nation.

Key words: Social Change, Religion, Civilization.

* أستاذ مساعد " أ" بقسم الفلسفة كلية العلوم الاجتماعية جامعة محمد لمين دباغين سطيف2.

مقدمة

تعيش اليوم الأمة العربية والإسلامية حالة من الإحباط بسبب الاهتمام والهوس الكبير بالفكر التغييري الذي يشهده العالم الغربي المعاصر وتفتقد هي إليه على الرغم من هبوب رياح التغيير على بعض الأوطان العربية ، والتي لم تنجب إلا حالات مزرية من الاحتقان الاجتماعي والسياسي ، وحتى الصراع الحضاري مع العالم الغربي لما له من أغراض ومصالح في ذلك.

وإذا كان أغلب المفكرين وفلاسفة التاريخ يرون أن التغيير الاجتماعي والبناء الحضاري الذي تشهده الأمم يقوم في أساسه على مدى ارتباط هذه الشعوب بماضيها وهويتها فهما ووعيا واهتداء ، فان إدراك المقومات الحضارية للشعوب الأخرى لا يقل أهمية أيضا في تحقيق الإقلاع الحضاري والمشاركة في تغيير كل ما يسيء إلى الحضارة الإنسانية جمعاء ، ولعل هذا ما جعل معظم الدراسات والكتابات المعاصرة تأتي في إطار الإجابة عن أسئلة الراهن التي تصب أغلبها في قالب النهضة والتنمية البشرية بوجه عام.

والمفكر الجزائري **مالك ابن نبي*** رحمه الله يعد بحق من أبرز أعلام نهضتنا المعاصرة ، وخاصة في مجال الفكر التغييري وتطبيقاته الاجتماعية والحضارية في واقع امتنا الهزيل ، لهذا يعتبر من القلائل الذين استطاعوا أن يقدموا دراسات علمية هي في تصوري تستحق التأمل والاستقراء على وجهها الصحيح لعلها تقدم حاجة لهذه الأمة وحتى للإنسانية ، وهذا لما لها من فهم وتحليل للواقع بعيدا عن الغلو وتمسكها بالوسطية والاعتدال.

وعليه فإن الحديث عن المشكلات التي تتخبط فيها امة الإسلام هو في الأساس حديث عن مشكلات الحضارة كما يسميها مالك بن نبي ، فما تعانيه هده الأمة من تخلف وجهل وانحطاط ، وتنازل عن القيم الروحية والإنسانية ، فيه ما يكفي للكشف عن مكانة هذا الدين في النفوس أولا ثم بعدها في معادلة الحضارة كسنة من سنن الأنفس والآفاق التي أقرها لله عز وجل إذ يقول: "**ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ لَمۡ يَكُ مُغَيِّرٗا نِّعۡمَةً أَنۡعَمَهَا عَلَىٰ قَوۡمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُواْ مَا بِأَنفُسِهِمۡ وَأَنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٞ ۝٥٣**"(الأنفال الآية: 53) ، فأي تغيير وأي حضارة ونهضة لهذه الأمة والأنفس مهزومة مستعمرة ؟ فهو الانتكاس أو المأزق الحضاري لمجتمع ما بعد الموحدين ، إنه القدر المحتوم أو القابلية للاستعمار كما يسميها مالك بن نبي[1]. لهذا فالإشكالية التي نقصد إلى طرحها ومعالجتها في هذا المقال هي: **إذا كان الرأي الغالب عند فلاسفة التاريخ والحضارة ** أنهم يقدسون العامل الروحي في بعث الحضارات من جديد، فما هي الإستراتجية التي يبني عليها مالك بن نبي فلسفته في التغيير الاجتماعي والبناء الحضاري؟**

أولا: الفكرة الدينية هي الأرضية الصلبة لفلسفة التغيير

إن الإنسان المسلم أصبح اليوم مريضا فقد أصابه الوهن ، وهو استسلام نابع من الداخل انهارت معه العزائم وتقيدت به الحريات ، ورسمت معه الحدود ،وتحدد ت أمامه الأفكار والحركات ؛ فكانت النتيجة الحتمية التقاعس والتقاعد عن أداء المهام فبدل المقاومة حل الانهزام ، وبدل النشاط والهمة تسلط الجهل والانحطاط ، الرذيلة وفساد الأخلاق ، التفرقة وتشيّع الأفراد والأحزاب والمجتمعات[2].

وعليه فالأمة اليوم تحتاج -أكثر من أي وقت مضى- إلى تطهير النفوس لتستقر فيها عقيدة الإسلام الصافية والنقية ، التي تحمّلنا كل المسؤولية حين تقول: لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن أربع ،والبداية بقيمة الزمن والإحساس الراقي بالوقت (عن عمره فيها أفناه) ، على الرغم من كل الوسائل والطاقات المتوفرة لذلك. الصحة والفراغ ، التراب وما فيه من ثروات وأموال ، (وعن جسده فيما أبلاه ، وعن ماله من أين اكتسبه وفيما أنفقه ، وعن علمه ما عمل به وفيه ، إذن "فغياب آلية المراجعة والتقويم العلمي الموضوعي لحركة البناء الحضاري للأمة ، أثر بقوة على سير حركة التجديد الحضاري ، عندما حرمها من فرز ما هو ايجابي مما هو سلبي في منظومتي المفاهيم ومنهجية الإنجاز ، ولم يسمح للوعي الحضاري بالانتشار في الأمة لتخليصها من الفكر الطفيلي المأزوم ، وتحريرها من الكوابح الفكرية والنفسية والاجتماعية التي أثقلت كاهلها ، وحدّت من فعاليتها الحضارية"[3] قال

تعالى: "وَءَاتَىٰكُم مِّن كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ ۚ وَإِن تَعُدُّوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ لَا تُحْصُوهَآ ۗ إِنَّ ٱلْإِنسَـٰنَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ ﴿٣٤﴾"(سورة إبراهيم ، الآية: 34).كل هذا فيه إشارة إلى أن جوهر التغيير في هذه الأمة مشروط بالعقيدة النقية التي تحترم العمل وتحض عليه ، وتقدس اليد العليا وتحط من اليد السفلى ؛ ألم يقل الرسول عليه الصلاة و السلام "اليد العليا خير من اليد السفلى ، ويرفع اليد خشنة الملمس من العمل ويقول: هذه يد يحبها الله ورسوله[4] ؟

أ- فقه الأولويات

لهذا كان مالك بن نبي دوما متمسكا في دعوته إلى التغيير بفقه الأولويات ،فالذي يريد أن يقدم خدمة لهذه الأمة عليه أولا أن يحارب حرية اللامبالاة في السلوك ، فقلة الوعي وعدم الاكتراث والإهمال في العمل علامات على الصبيانية في التفكير ، والافتقار إلى الرجولة ؛ وفي ذلك خيانة للعهد مع الله ومع الوطن والأمة ، وهي علامات على الهبوط الخطير في الطاقة الكامنة للمجتمع الإسلامي[5].فأين هم الرجال الذين قال فيهم تعالى ؟:"مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَـٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ ۖ فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُۥ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ ۖ وَمَا بَدَّلُوا۟ تَبْدِيلًا ﴿٢٣﴾"(سورة الأحزاب ،الآية: 23).

وعليه يقول مالك بن نبي" **فالمسالة لا تتمثل في تلقين أو إعادة تلقين المسلم عقيدته، ولكنها تتمثل في إعادة تلقينه استخدامها، وفعاليتها في الحياة** "[6] ،فالتغيير الاجتماعي المنشود عنده ؛ هو بالأساس تغيّر على مستوى السلوك الفردي. فكل عمل على تغيير الواقع المريض لهذه الأمة لا طائل منه ، ما لم يوجه إلى إصلاح الفرد في أخلاقه وعقلانيته وسلوكه ؛ فصلاح المجتمع مشروط بصلاح أفراده ، وتغيير الواقع الفاسد مشروط بصناعة الإنسان كمحور أساسي في معادلة الحضارة الإنسانية وحركة التاريخ[7].

ب-إستراتيجية التغيير

ومن هنا نقول بأن التغيير الذاتي الذي يتعرض له الأفراد هو الذي يصنع التاريخ ،إذن لابد من وضع-كما يشير مالك بن نبي- إستراتيجية محكمة لهذا التغيير تخص المجال الذي يحيط بالذات ، والذي يخضع لتأثير عوالم اجتماعية ثلاثة:

- أولا: تأثير عالم الأشخاص.
- ثانيا: تأثير عالم الأفكار.
- ثالثا: تأثير عالم الأشياء.

هذه الطوائف تعمل في نظره مع بعضها البعض وبتوافق وفق نموذج إيديولوجي يلقيه عالم الأفكار ويستقبله عالم الأشخاص يحدد له غاية ليتم تنفيذها بوسائل من عالم الأشياء ،فالتغيير ورغم توافق هذه العوالم في وحدة لن يتحقق ما لم يوجد عالم رابع هو مجموعة العلاقات الاجتماعية الضرورية المعبرة عن العمل الاجتماعي المشترك المنجز بعد التوافق بين تلك العوالم الثلاثة ، لأن غايته الاسمي تغيير وجوه الحياة وهو ما يسميه مالك بن نبي تطور المجتمع[8].

لكن وبحكم أن شبكة العلاقات الاجتماعية في المجتمع الإسلامي قد تمزقت كما يؤكد مالك بن نبي أصبح لا بد على هذه الشبكة أن تعمل من جديد على صنع التاريخ الأول الذي يقوم به المجتمع لحظة ميلاده مرة أخرى وفي هذه الحالة يكون الشخص في ذاته ليس مجرد فرد من جماعة ، بل هو الكائن المعقد الفعّال الذي يحدث التغيير ، وينتج الحضارة التي يدين لها بكل ما يملك من أفكار وأشياء ، لهذا يمنح مالك بن نبي الأولوية للإنسان في معادلة التغيير الاجتماعي والبناء الحضاري لكونه اللبنة الأساسية في بناء المجتمعات وتكون الحضارات مع التأكيد على أن العمل الأول في طريق التغيير -في تصوره- هو الذي يغيّر الإنسان من كونه "فردindividu »- ليصبح شخصا personne"وهذا لن يتم إلا بتغيير صفاته البدائية التي تربطه بالنوع إلى نَزَاعَات اجتماعية تربطه بالمجتمع ، وتؤهله إلى ربط علاقات ضرورية خاصة بين الأفكار والأشياء تتحكم فيها أصوله الثقافية مادامت الثقافة: هي المحيط الذي يتشكل فيه كيان الفرد المؤسس على مجموعة من القواعد الأخلاقية والجمالية وغيرها[9] .

ثانيا: إدراك واقع الأمة المريض (تشخيص الأزمة وسبل تجاوزها)

وعليه كان لا بد علينا قبل الحديث عن التغيير الاجتماعي البدء بالتشخيص ، ما طبيعة المرض الاجتماعي الذي يعانيه جسد هذه الأمة ؟ ثم ما هي أسبابه وأبعاده وأعضاؤه ؟ أليس التغيّر من حال إلى أخرى ؛ هو دائما ما

يحصل من تطور كما وكيفا في شبكة العلاقات الاجتماعية ، مع العلم أنأي ارتخاء في هذه الشبكة يجعلها عاجزة عن الفعل والفعّالية ؛ وذلك في نظره علامة على أن المجتمع مريض وأنه ماض إلى الزوال وإن كان متخما بالأشخاص والأفكار والأشياء[10].

ومن هنا نقول إن مالك بن نبي في نظرته التفسيرية للمجتمعات يركز أساسا على المشكلات الواقعية لإيجاد الحلول المناسبة لها وليس البراهين الدالة على وجودها ، وهذا قصدا منه إلى تجاوز المشكلات الخيالية التي وقع فيها فقهاء عصر الانحطاط ، الذين تحول معهم الدين من وسيلة للعلاج تشكل نظام اجتماعي يصبح فيه الفرد أمة "**إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِّلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٢٠﴾**" (سورة النحل: الآية *120*) ويعبر عن حركة تطور اجتماعي وتاريخي ، إلى علاقات دينية مفككة تشير إلى درجة الفراغ الاجتماعي في بنيان الأمة.

واستنادا إلى قول النبي عليه الصلاة والسلام " المؤمن للمؤمن كالبنيان المرصوص يشد بعضه بعضا"[11]أصبح مالك بن نبي ينظر إلى الدين على انه الفكرة الأساس في إحداث أي تغيير اجتماعي يؤسس لحضارة جديدة لهذه الأمة ؛ فهو الذي يبني الأشخاص روحيا ، ويولّد فيهم الشعور الاجتماعي الموحد الذي يمكن من خلاله القيام بعمل مشترك بناء قادر على صنع الحضارة. فهي في نظره " **نتاج فكرة حية تُطبع على مجتمع في مرحلة ما قبل التحضر ، إنها الدفعة التي تجعله يدخل التاريخ، فيبني هذا المجتمع نظامه الفكري طبقا للنموذج المثالي الذي اختاره، وعلى هذا النحو تتأصل جذوره في محيط ثقافي أصيل يتحكم بدوره في جميع خصائصه التي تميّزه عن الثقافات الأخرى، والحضارات الأخرى**"[12].

ومن هنا نقول أن الحديث عن الحضارة هو في الأساس حديث عن التغيير الاجتماعي ، والحديث عن هذا الأخير يقتضي الحديث عن دور الدين في تحقيقه ، لأنه ما من حضارة قامت على الدين إلاّ وتولد مرتين ، مرة عند نزول الوحي ، ومرة أخرى عندما تسجّل الفكرة الدينية ، في نفوس معتنقيها ، لأن الدين قابل للتطبيق على الدوام ذلك أن قوة التركيب لعناصر الحضارة خالدة في جوهر الدين ، وليست ميزة خاصة بوقت ظهوره في التاريخ فجوهر الدين حسب العبارة الشائعة ؛ مؤثر صالح في كل زمان ومكان [13] ، لكن هذا التركيب الذي يتفق من الوجهة التاريخية مع ظهور حضارة معينة لا ينتُج تلقائيا ، بل لابد من حدوث عارض غير عادي يعبر عن - ظرف استثنائي- يتفق مع بروز دور الفكرة الدينية في تفجير الحضارة من جديد.

وإذا كان هذا هو جوهر فلسفة التغيير الاجتماعي عند ابن نبي ، فقد يسأل السائل هنا فيقول: **ما علاقة التغيير الاجتماعي بالدين؟ وما هي الكيفية التي يعبر بها مالك بن نبي عن دور التغيير الاجتماعي في صناعة التاريخ، وبالتالي الاستشراف الحضاري؟**

كما أسلفنا الذكر نعود مرة أخرى لنقول: بالفعل جوهر التغيير الاجتماعي هو المشاركة في صناعة التاريخ تبعا لتأثير عوالم اجتماعية أربعة:

1- تأثير عالم الأشخاص.
2- تأثير عالم الأفكار.
3- تأثير عالم الأشياء.
4- تأثير عالم شبكة العلاقات الاجتماعية (وهي التي تعطي للإنسان الفعّالية النموذجية القصوى).

بمعنى آخر أن كل معرفة أو حقيقة لا تؤثر في هذه العوالم هي حقيقة ميّتة لا تغني شيئا في حركة التاريخ[14].

يفهم من هذا أن جوهر التغيير الاجتماعي لا يمكن أن يتم إلا بفكر فعّال يجيب عن كل المشكلات التي تواجه الإنسان بصورة تجعل حركته في التاريخ تنسجم مع السنن الإلهية للكون. وهذا يعنى عدم بقاء التغيير كتأمل في عالم الأفكار دون تحويله إلى واقع اجتماعي يجسد طموحات الإنسان في عالم الأشياء وفق قانون التوازن والوسطية الذي يحقق إشباعا للحاجات الجسدية والروحية على حد سواء مصداقا لقوله تعالى: «**وَٱبْتَغِ فِيمَآ ءَاتَىٰكَ ٱللَّهُ ٱلدَّارَ ٱلْءَاخِرَةَ ۖ وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ ٱلدُّنْيَا ۖ وَأَحْسِن كَمَآ أَحْسَنَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ ۖ وَلَا تَبْغِ ٱلْفَسَادَ فِى ٱلْأَرْضِ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٧٧﴾**»(سورة القصص ، الآية:*77*).

أ- **أزمة ثقافة القابلية للاستعمار وكيفية تجاوزها**

وعليه فإن أي إخفاق يسجله المجتمع في إحدى محاولاته ، إنما هو التعبير الصادق على درجة أزمته الثقافية[15] لأن التفكير الاجتماعي هو في الأساس فعل حضاري قائم على فعل ثقافي ، وأن كل واقع اجتماعي هو في الحقيقة قيمة ثقافية محققة في واقع الإنسان ، وعليه فمشكلات الإنسان هي في الأساس مشكلات الحضارة والتفكير فيها هو تفكير في مشكلات الثقافة باعتبارها المدخل إلى كل تغيير اجتماعي أو بناء حضاري.

لهذا يبدأ مالك بن نبي في تشخيص الأزمة بعالم الأشخاص وذلك بتخليص الإنسان من فكرة القابلية للاستعمار ، كما يركز على تصفية الاستعمار في الإنسان أولا لأن ذلك شرط لتصفيته على الأرض ، والثورة لا تستطيع الوصول إلى أهدافها ، إذا لم تغيّر الإنسان بطريقة لا رجعة فيها ، من حيث سلوكه وأفكاره[16] ، وهذا انسجاما مع القانون الإلهي للحضارة «**لَهُۥ مُعَقِّبَٰتٞ مِّنۢ بَيۡنِ يَدَيۡهِ وَمِنۡ خَلۡفِهِۦ يَحۡفَظُونَهُۥ مِنۡ أَمۡرِ ٱللَّهِۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوۡمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُواْ مَا بِأَنفُسِهِمۡۗ وَإِذَآ أَرَادَ ٱللَّهُ بِقَوۡمٖ سُوٓءٗا فَلَا مَرَدَّ لَهُۥۚ وَمَا لَهُم مِّن دُونِهِۦ مِن وَالٖ ١١**» (سورة الرعد ، الآية: *11*) ، فالتغيير الذي يطال نفسية الفرد هو الذي يمهد لكل تغيير اجتماعي[17].

وهنا لا بد أن نشير إلى السبل التي حددها مالك بن نبي لتحقيق ذلك ،ونعتقد انه قد اختزلها في أربعة محاور أساسية:[18]

أولا: محور بناء منظومة العالم الروحي: والأساس فيها التوجيه الأخلاقي في عملية تكوين الصلات الاجتماعية.

ثانيا: محور بناء منظومة العالم المعرفي: وذلك عن طريق تزويد الأفراد بالأفكار والمعارف السليمة.

ثالثا: محور بناء منظومة العالم السلوكي: عن طريق الخضوع للمنطق العملي في تحديد النشاط العام.

رابعا: محور بناء منظومة الخبرات الإنجازية: وهذا لن يتحقق إلا عن طريق الصناعة أو ما يسمى بالفن التطبيقي الملائم لكل نوع من أنواع المجتمع.

والسؤال هنا بدون شك: كيف نحقق هذا العمل الجبار؟ (مشروع بناء الإنسان المؤهل للحضارة استنادا لهذه المحاور).

والبداية طبعا كيف نبني العالم الروحي؟ (إنسانية الإنسان): جوهر الاستخلاف في الأرض ؛ في البدء كانت الروح كما يقول مالك بن نبي ، والمرحلة الروحية عنده يكون فيها الفرد في المجتمع بأعلى درجات التوتر الإيجابي والعطاء الاجتماعي ، وهذا ما يسمى بالفعّالية التي يصبح معها الفرد أمة[19] « **إنّ إبراهيم كان أمة**» (سورة النحل: الآية *119*) ، إذن بناء العالم الروحي للإنسان جوهره الفعّالية الفردية التي تقود إلى فعّالية المجتمع ؛ وهي مرحلة العطاء النموذجي التي تقوم على الإخلاص والمراقبة ، المحاسبة والتوبة ، وحسن التوكل على الله ، وهنا يقول ابن نبي:" **ليست المشكلة أن تعلّم المسلم عقيدة هو يملكها وإنما المهم أن ترد لهذه العقيدة فعّاليتها وتأثيرها الاجتماعي** "[20].

ثم العالم المعرفي: والشرط الأساس فيه التزود بالمعارف الصحيحة وآليات تحصيلها حتى يكون التغيير موجه إلى تحسين الأداء الاجتماعي ، لهذا يدعو مالك بن نبي إلى تصفية منظومتنا المعرفية مما يشوبها من أفكار ميّتة أو مميتة واستبدالها بأفكار حية أو محيية ، وهذا لن يتحقق إلا بفكر جديد يجعل العقل المسلم مسلح "بالحس ألسنني" الذي يصفو معه الجو للعوامل الداعية للحياة الخالية من الأوهام والخرافات[21]. لهذا اعتبر مالك بن نبي الأفكار بمثابة الميزان الذي نقيس به فقر المجتمعات أو غناها حيث يقول: " **لا يقاس غنى المجتمع بكمية ما يملك من أشياء بل بقدر ما فيه من أفكار** "[22] ، وبالتالي فهو يؤكد على أن التغيير الاجتماعي الذي يحقق البناء الحضاري هو الذي لا يهتم بتجديد الأشياء بل بتجديد الأفكار المهزومة بأفكار منتصرة قوية ترفع الإنسان إلى قمة التحدي للمشكلات ؛ وذلك وفق المنهج السليم بعيدا عن العشوائية والارتجال.

إن الإنسان إذا لم يكن طموحه متوجها إلى الخلق والإبداع ولا يستند على نظرية أو منهج فلن يحقق النجاح. إن الخطأ المنهجي خير من الصواب الفوضوي[23] ، والأساس

المنهجي عنده يقوم على النقد والتناصح لتطهير النفوس والعقول من أسباب الضعف والاختلال ، فبدونه تجمّد الأفكار والطاقات ، وتعطل حركة التقدم في المجتمعات[24].

بعدها الانتقال إلى بناء العالم السلوكي: وهو أهم هذه العوامل التي انحط فيها الفرد المسلم ، وفيه يتم الارتقاء بالسلوك الإنساني فردا كان أو جماعة إلى قمة الإحسان باعتباره غاية الارتقاء المعرفي والروحي السابق ذكرهما كوسائل ، فثقافة الفرد والجماعة كما يؤكد مالك بن نبي هي جوهر السلوك ، والثقافة في نظره: نظرية في السلوك أكثر من أن تكون نظرية في المعرفة. والعلم بلا عمل لا يجدي نفعا[25] ؛ لهذا يشرط علينا أُسسا صلبة لبناء العالم السلوكي وهي:

1-**المنطق العملي**: ومعناه قصد الفرد والمجتمع إلى استخراج أقصى ما يمكن من الفائدة من الوسائل المتاحة [26] ، فالمرء عليه ألا يضيّع الوقت في انتظار المعجزات ؛ لأن ذلك يجعل حياته اليومية تعاني من اللافعّالية وبالتالي فتجسيد المنطق العملي في حياتنا السلوكية يعد قضية تربوية نربط فيها كل حركاتنا بين العمل والأهداف المسطرة له ، وبالتالي بين الأفكار وطرق تحقيقها. فالقضية إذا مشروطة بالعمل الذي يخضع للمنهج العلمي المدروس[27].

2-الذوق **الجمالي**: وهو إحساس في النفس يشعر به الفرد ، ويدفعه باستمرار إلى الارتقاء بالعمل إلى درجة الإحسان حيث لا يبقى معه مجال للقبح واللامبالاة ، لأنه منبع الأفكار ومحرك الأعمال ، لهذا يقول: "**إن الجمال هو الإطار الذي تتكون فيه أية حضارة** "[28].

3-**الاستقلال الذاتي (الطموح)**: ويعني به تخليص الفرد المسلم من عقدة النقص ، وفي ذلك دعوة للإبداع والمنافسة بدلا من التقليد والوصاية ، حيث يقول:" **إن التاريخ لا يُصنع بالاندفاع في دروب سبق السير فيها، وإنما بفتح دروب جديدة** " [29] ، وعليه فالتغيير الذي يجب أن يطال العالم السلوكي للفرد المسلم يجب أن يكون بتعليم الجيل الناشئ القواعد التي يستطيع بها أن يبتكر طرقا لقيادة الإنسانية بدلا من تعليمه كيف يتبع خطى الآخرين[30].

4- **النزوع إلى التعاون**: ومفاده القدرة على الانسجام الاجتماعي ؛ بمعنى أن يصبح الفرد عنصرا فاعلا مندمجا في شبكة العلاقات الاجتماعية الهادفة إلى ترقية المجتمع والنهوض به ، وهذا ما يسميه مالك بن نبي" بالروح الجماعية" التي فقدها المجتمع الإسلامي اليوم وصارت سببا جوهريا من أسباب نكساته [31] حتى أصبح مجهودنا الاجتماعي متفكك الأجزاء ، يفتقر إلى روح المتابعة يبدأ فجأة ويذهب كذلك[32].

5-**روح المسؤولية**: ومعناها القيام بالواجب قبل المطالبة بالحق فالإقلاع الحضاري في نظره يبدأ من إحساس فردي أو جماعي تقدم فيه الواجبات على الحقوق ، فكلما تفوقت الواجبات على الحقوق إلا وظهرت معها علامات التقدم والمجد ، والسياسة الناجحة هي التي تحدّث الشعوب عن إتقان القيام بالواجبات [33] ، لهذا يدعو مالك بن نبي إلى تحويل عادات وطبائع الناس عن طريق التحويل الثقافي الشامل للمجتمع وبرمجته على محور الواجبات[34].

وأخيرا بناء عالم الخبرات الإنجازية: ويعني به كل ما يساعد على تحسين الأداء الاجتماعي لدى الأفراد ، ويرفع من مستواهم في استغلال الإمكانات والظروف (الخبرات التقنية والبشرية.... وغيرها) ، فهذه الخبرات تعمل على اختزال الزمن وطي التاريخ ، وبالتالي توفير الجهد والوقت [35] ؛ ومن هنا فمالك بن نبي لم يتجاهل دور الوسائل في إحداث التغيير ، ولكنه اشترط لها شروطا أهمها:

1-التخطيط والتنظيم (الإستراتيجية في التجديد الحضاري).

2-حسن الإدارة والتسيير (القانون بدلا من الفوضى).

3-الأخذ بالتجارب الناجحة في العصر (بلا استعلاء ولا انهزام) ، ولكن بشروط دوما لأن: " **جميع أنواع الحلول ذات الصبغة الاجتماعية التي نقتبسها عن بلاد أخرى ثبتت لها فيها صلاحيتها، هي صحيحة في هذه البلاد على وجه التأكيد، لكنها تقتضي عند التطبيق عناصر مكملة لا تأتي معها من حيث كانت. لا يمكن حصرها، ولا يمكن فصلها عن المحيط الاجتماعي في بلادها؛ أي لا يمكن فصلها عن روحها** " [36]

وهذا يجعلنا نستنتج أن العالم الإسلامي اليوم يقف على مفترق الطرق ، بمعنى آخر هل يسلك سبيل الأخذ من حضارة العصر وذلك باستيراد منتجاتها ؟ أم يرجع في إقلاعه إلى الأفكار التي قامت عليها حضارتنا الأولى ؟

ب- صناعة التاريخ إنتاج للحضارة قبل استهلاك منتجاتها

لقد ظل العالم العربي والإسلامي دهرا طويلا خارج التاريخ وكأن أمر النهضة والتقدم لا يعنيه ، والسبب انه كان يجهل الأهداف ، وعندما خرج من سباته العميق سارع إلى النهوض المفاجئ ، والنتيجة بداية حقبة تاريخية استهلاكية وليست إنتاجية تعالج الأعراض وتترك الأمراض "**هذا شأن العالم الإسلامي انه دخل إلى صيدلية الحضارة الغربية طالبا الشفاء، ولكن من أي مرض ؟ وبأي دواء ؟**"[37]

إذن فنظرة مالك بن نبي إلى الفرد في علاقته مع المجتمع هي نظرة إلى المستقبل ، يعني أنها تتصل بالشروط النظرية التي يجب أن تستجيب إليها النهضة لكي تحقق مصير الأمة العربية ، وحتى الإسلامية ، وتسهم في تحقيق نصيب من مصير الإنسانية.

وعلى أساس هذا الطرح يقول بن نبي:" **فالإنسان الذي لا يكون مجتمعه مجتمع حضارة معرض للحرمان من الضمانات الاجتماعية. فأنا حينما أحاول تحديد مجتمع أفضل فكأنني أحاول تحديد أسلوب حضارة، إذ أنني حينما أحقق الحضارة، أحقق جميع شروط الحياة، والأسباب التي تأتي بمتوسط الدخل المرتفع؛ بمعنى أنني أحقق الخريطة الاقتصادية، ونتائجها الاجتماعية والثقافية أيضا**"[38].

لكن قبل الأخذ بهذه الشروط العامة ، يجب أن نحدد أولا أسباب تخلف الأمة العربية ، فما هي هذه الأسباب يا ترى ؟

في الحقيقة يوجد سبب رئيس هو "**مرض الوهن** "أدى إلى ظهور أسباب أخرى ، لكن نتساءل أولا فنقول:

ماذا يعني الوهن ؟: هو ما أشار إليه الرسول عليه الصلاة والسلام في قوله:" يوشك أن تداعى الأمم عليكم كما تداعى الأكلة إلى قصعتها". قالوا: أؤمن قلة نحن يومئذ يا رسول الله؟ قال: لا ، بل أنتم كثير ولكنكم غثاء كغثاء السيل، ولينزعنّ الله من صدور أعدائكم المهابة منكم، وليقذفن في قلوبكم الوهن، قيل: وما الوهن يا رسول الله...؟، قال: حب الدنيا وكراهية الموت"[39].

معنى هذا أن الرسول عليه الصلاة والسلام قد تنبأ بصورة العالم العربي الإسلامي التي هو عليها اليوم والذي أصبح مجرد تجمعات لا وزن لها في وضع القرار كغثاء السيل ، لأنه مصاب بالوهن الذي نتج كما أشار الحديث عن: حب الدنيا والترف فيها والجري وراء زينتها ، والتزاحم على الحقوق واستهلاك أشيائها ، ونسيان الواجب كما عبر عن ذلك الحديث في طرفه الثاني بكراهية الموت الذي هو أيضا عنصر آخر للوهن الحضاري الذي يعبر عن غياب روح التضحية والإيثار ، والقعود عن العمل والإنتاج والتدافع على الاستهلاك والامتلاك[40].

إذن امتنا اليوم حقا مريضة مرض الوهن الحضاري الذي أشار إليه حديث الرسول ﷺ ، وهذا ما يكشف عنه الواقع بظهور الإنسان المستهلك الذي لا يفكر إلا في حقه ، إنسان الزوال والاستمتاع ، الذي لم يدرك معنى قوله تعالى:« **يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَا لَكُمۡ إِذَا قِيلَ لَكُمُ ٱنفِرُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱثَّاقَلۡتُمۡ إِلَى ٱلۡأَرۡضِۚ أَرَضِيتُم بِٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا مِنَ ٱلۡأٓخِرَةِۚ فَمَا مَتَٰعُ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا فِي ٱلۡأٓخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ ﴿٣٨﴾** » (التوبة: الآية: *38*) ، إذا الوهن الحضاري هو الوباء الاجتماعي الذي يعتري روح الأمة وحطم فعاليتها وأقعدها عن حمل رسالتها في التاريخ[41]

ولقد نتجت عن هذا الوهن الحضاري عدة أسباب أخرى تعاونت فيما بينها فأقعدت المجتمع العربي الإسلامي عن الصعود في ركب الحضارة التي يعرفها العصر ، وهذه الأسباب هي:

***1*-تمزق شبكة العلاقات في المجتمع الإسلامي**

لقد أكد مالك بن نبي كما أسلفنا الذكر على أن تطور مجتمع ما هو ناتج التطور الكمي والكيفي في شبكة علاقاته ، لكن عندما تصاب خيوط الشبكة بالارتخاء ، فتلك علامة على أن المجتمع مريض وانه في طريق الزوال ، والأكثر من هذا أن الحالة التي يصل إليها المجتمع العربي الإسلامي اليوم هي تفكك الشبكة نهائيا ، حيث أصبح عاجزا عن أي نشاط مشترك

وهي حالة التمزق التي أشـار إليها حديث الرسـول ﷺ والتي وصفها بالوهن[42]

2-انعدام التآلف والجهد المشترك

كمـا أن ابن نبي أكـد على أن العلاقـة بين الفرد والمجتمع لا يمكن التحدث عنها إلا في حـالـة ارتبـاط الفرد بمجتمع تاريخي حضاري ، يتحول من خلاله الفرد إلى شخص اجتماعي يساهم في بناء شبكة العلاقات وصنع الحضارة. وهذا واضـح في تعريف بن نبي للمجتمع: بأنه ليس مجرد مجموعة من الأفراد بل هو تنظيم إنسـاني ينشـأ عن عناصـر ثلاثة هي: الحركة ، وأسـبابها التي نتجت عنها واتجاهاتها التي تسـعى إليها ، باعتبار أن الحركة مقياس لكسـب الجماعة الإنسـانية صـفة المجتمع ، وتمهد الطريق لتطوره وفقا للجهد المشـترك الذي لا يقوم إلا على التآلف بين الأشخاص والأفكار والأشياء ، لتكون بذلك مرحلة الأفول الراهنة هي نتيجة حتمية لتمزق شبكة العلاقات الاجتماعية وتفكك التآلف بين هذه العناصر.

ادن فشـرط العودة إلى الحضـارة هو إحياء مثل هذا التآلف ضمن شبكة العلاقات الاجتماعية[43].

3-طغيان شعور العظمة

وكذا تجاوز فكرة أننا امة الإسـلام أناس كاملون وأننا خير امة أخرجت للناس ، لأن ذلك أخرجنا عن مجتمع الجد (مجمع الموحدين) وأقعدنا عن العمل والاجتهاد ، وبالتالي الاكتفاء بتعظيم الماضي وتمجيده حتى أصابنا العجز والشلل في مختلف نواحي الحياة ، سـواء الخلقية أو الاجتماعية وحتى العقلية ، والأخطر أننا فقدنا الروح التي كان يملكها رواد الحضـارة الأوائل من امتنا الإسـلامية فسـقطنا في فيضـان التعالي والغرور بدل العمل والإبداع ، وكأن الرجل فينا بتأديته الصلوات الخمس قد بلغ ذروة الكمال[44].

وعليه نقول علينا أن نعرف قدرنا ومكانتنا الحقيقية أمام الشـعوب الأخرى ، فالحضـارة الغربية وان كانت تمثل اليوم أرقى ما وصـل إليه الإنسـان من رفاهية وتطور في الحياة المـادية إلا أنهـا لم تحقق السـعـادة الأبـديـة التي تطلبهـا الإنسـانية ، وخاصـة الخلاص من المعاناة والخوف في الدنيا والآخرة ، التي تتطلب الموازنة بين الجانبين الروحي والمادي ، لقد انهارت معها القيم الروحية كما تشتت العلاقات الاجتماعية وكل هذا بسـبب طغيان الغريزة المادية وفقدان التوازن الروحي-المادي ، ومن ثم لا مكان لإنسـانية الإنسـان ، إنها الرسـالة الملقاة على عاتق الإنسـان المسـلم ، وبلا شـك ليس هناك من يسـتطيع القيام بهذا الدور المرتقب غير امة الإسـلام لقولـه تعـالى: "**وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّـةٌ يَـدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَـأْمُرُونَ بِـٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۚ وَأُوْلَٰٓئِـكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾**" (آل عمران ،الآية:*104*) ؛ ولكن بعقيدة صـحيحة نقية ، وبروحانية ايجابية بناءة اثبت قدرتها في الماضي على إنشاء الحضارات[45].

لهذا كان مالك بن نبي اشـد الناس انبهارا بالقرآن الكريم ، الذي خصـص له كتابا اسـماه الظاهرة القرآنية ، ليبرز فيه مدى التكامل الإنسـاني الذي حققه المجتمع الإسـلامي الأول بقيادة النبي عليه الصـلاة والسـلام ، هذا المجتمع الذي احدث ثورة في مجال تغيير الإنسان وفق الأسس التي جاء بها الإسـلام ، هذا الدين الذي احدث ثورة غيرت كل البناءات السياسية والأخلاقية والحضارية ، انه النمو الثوري في أدق ما في هذه الكلمة من معنى ، لأن الثورة لن تسـتطيع أن تغيّر الإنسـان ما لم تكن لها قاعدة أخلاقية قوية ، كما أن الثورة لا تسـتطيع أن تصـل إلى أهدافها إذا لم تغيّر الإنسـان بطريقة لا رجعة فيها من حيث سـلوكه وأفكاره وكلماته ، ونمط حياته واستهلاكه[46]

خلاصة ونتائج

ما يمكن أن نخلص إليه في هذا المقال ، هو عبارة عن نتائج منطقية توصـل إليها ابن نبي ، لكننا نعتبرها كأهداف ضـرورية يطمح إلى تحقيقها كل مجتمع يسـير نحو البناء والتشييد ، انطلاقا من المعادلة التحليلية للحضارة:

منتوج حضـاري = إنسـان (فعّال) + تراب (مسـتغل) + وقت (محترم).

أولا: النظر إلى الإنسان على انه العنصر الديناميكي في إنتاج الحضـارة ، وبالتالي كان—حسـب ابن نبي -لا بد عليه أن لا يدخل العمليات الاجتماعية بوصـفه مادة خاما ، بل يدخل في صورة معادلة شخصية صاغها التاريخ ، وأودع فيها خلاصة تجارب سـابقة وعادات ثابتة ؛ إذن فلا يكفي أن ننظر إلى المسـتقبل نظرة مجردة لأن الإنسـان جهاز دقيق أدق من كل

شـــيء نتصـــوره في الميكانيكا الدقيقة ، ولكنه جهاز تخضـــع حركاته إلى قانون صـاغه ماضـي أمته وثقافته ، ولا بد من نظرة إلى ماضـــي هذا الجهاز لنعرف مدى فعاليته وصـــلاحيته في العمليات الاجتماعية ، والمشـــروعات المخططة القائمة عليه ، وهذا يتطلب الإجابة عن الســـؤال التالي: أين تكمن مواطن الضعف والقوة لدى الإنسان بصورة خاصة والمجتمع بصورة عامة ؟

ثانيا: كما بينا في التحليل السابق أن فعّالية الإنسـان مرتبطة بجوانب اجتماعية ثلاثة ، بداية بعالمه الشـخصـي ثم عالمه الفكري وصولا إلى عالم الأشياء.

وقد وضحنا الكيفية التي يتحرك بها الإنسان بفعالية ، حيث أكدنا على أن ابن نبي يرى في العنصـر الديني المنشـط الأوحد لفعّالية الإنسـان. لكن هل هذا يعني أن الإنسـان بهذه الفعّالية وحدها قادر على تحقيق نهضـــة أمته المتخلفة ؟ ليس بكل بسـاطة ،بل لابد أيضـا -كما يقر ابن نبي طبعا-من المرور بمراحل ثلاث وهي:

1- تشخيص أبعاد النهضة تشخيصا صحيحا.

2- تشخيص المشكلات الاجتماعية تشخيصا صحيحا.

3- تحديد الوســائل تحديدا يناســب الغاية المنشــودة والإمكانات.

وتأسيسا على ذلك نقول: هل توفّر هذه الشروط يعني القدرة على النهوض والتحضـر ؟ طبعا الإجابة دائما لا ؛ لأننا لم نصل بعد إلى تجاوز مشكلات ثلاث وهي:

أ-مشـكلة الإنسـان وتحديد الشـروط اللازمة لانسـجامه مع صيرورة التاريخ.

ب-مشـكلة الوقت واعتباره ودلالته في نفسـية الفرد ، وبث معناه في روح المجتمع.

ج-مشـــكلة التراب وشـــروط اســـتغلاله في العملية الاجتماعية.

بهذه الإسـتراتجية نسـتطيع أن نصـنع جيلا يكون حدا فاصـــلا بين عهد الرداءة والكســـاد وعهد الوعي والإدراك الذي يمهد الطريق لعملية التحول الحقيقي نحو المدنية والتحضر.

وبهذا اعتقد أن ما قدمه مالك بن نبي من أفكار حول مشـكلة التغيير الاجتماعي ،يعد من الأولويات الضـرورية التي يقتضيها العصر كمطلب أساسي للتحضر ، خاصة وأنها تستند إلى مبررات منطقيـة وواقعيـة في آن واحـد ، كيف لا وهو يركز على تغيير الأفراد أولا والنتيجة حتما مجتمع يمتلك مؤهلات البناء الحضـاري المحصّـن بالثقافة التغييرية البنائية ، أليسـت المشـــكلة الأســـاس العمل على إيجاد واقع اجتماعي وثقافي محمود ؟إن الطموح كل الطموح تحرر العقول والأبدان قبل التفكير في اســـتقلال الأوطان ، ما الفائدة من الحرية ونحن نكابد القابلية للاســـتعمار ونعيش الانهزامية والاســـتســـلام والتبعية في كل شـيء ، إنها صـفات تأصـلت في النفوس حتى أصـبحنا ننعت بالشـعوب غير القابلة للحضـارة ، هكذا يقول قادتهم من أرنست رينان إلى صموائيل هنديكتون.

لهذا كان لابد علينا اليوم من شـــحن النفوس بالقيم الأخلاقية حتى تستيقظ من سباتها لتعود لها الحياة من جديد فيبرز معها المجتمع العربي والإســـلامي في جميع مجالاته ، وبالتالي لا مجال للانهزام والتفكك وقتل الطاقات التي تتوفر عليها الأمة.

وعلى الرغم من الانتقادات التي وجهها بعض المفكرين لنظرية التغيير الاجتماعي عند مالك بن نبي إلا أن صـداها على الأقل ما زال يوقظ عقول بعض الباحثين في هذه الأمة حتى يعيدوا النظر في شبكة العلاقات الاجتماعية ، التي تكاد تتمزق بفقدانها أهم عنصـر لتماسـكها وهو الدين الإسـلامي الحنيف ، فمتى نعيد لهذه الرؤية الإســـتشـــرافية دورها في تغيير واقعنا الراهن يا ترى ؟

الهوامش

*مالك بن نبي أحد المفكرين العرب المسلمين الذين وهبوا أنفسهم لخدمة هذه الأمة ، اهتم بمشكلة العالم المتخلف وخاصة العالم الإسلامي ،فكانت اغلب مؤلفاته تدور حول مشكلة الحضارة ، كيف لا وهو من قدم أفضل الرؤى لنهضة امة الإسلام على هدي من القرآن والسنة والخروج بها من مأزق التخلف والانحطاط والتبعية ، ولد بالشرق الجزائري بمدينة قسنطينة سنة*1905*م ، وتوفي 31_10_*1973*م في الجزائر.

** انظر: المقدمة لابن خلدون ، وحوار الحضارات لروجيه جارودي ، وتدهور الحضارة الغربية لأزوالد شبنجلر ، وفلسفة الحضارة لألبرت شفيتزر ، ودراسة ممهدة لتاريخ الأديان لمحمد عبد الله دراز ، ومشكلات الحضارة للسيد قطب ، واليهود في تاريخ الحضارات الأولى لجوستاف لوبون ، واغلب مصادر المؤرخ وفيلسوف الحضارة ارنولد توينبي وغيرهم كثير ممن اهتم بإبراز دور الين في بناء الحضارات.

1. مالك بن نبي: وجهة العالم الإسلامي ، ترجمة عبد الصابور شاهين ،دار الفكر ، ط5 ، الجزائر ، 1986 ، ص99.
2. شروط النهضة ، ترجمة عمر كامل مسقاوي ، دار الفكر ، ط4 ، الجزائر ، 1987 ، ص 206 ما بعدها:مالك بن نبي
3. الطيب برغوث: موقع المسألة الثقافية من التجديد الحضاري عند بن نبي ، دار الينابيع للنشر ، ط1 الجزائر ،1993 ص 7.
4. رواه مسلم: باب اليد العليا خير من اليد السفلى والنهي عن المسألة.
5. مالك بن نبي: آفاق جزائرية ، ترجمت الطيب شريف ،دار الفكر بيروت ، 1977 ، صفحة171.
6. المصدر نفسه: ص216
7. مالك بن نبي: ميلاد مجتمع ، ترجمة عبد الصابور شاهين ،دار الفكر ،ط3 ، الجزائر ،1986 ، صفحة 27.
8. المصدر نفسه: ص 28وما بعدها
9. المصدر نفسه: ص 35وما بعدها
10. المصدر نفسه: ص 49 وما بعدها
11. رواه مسلم: كتاب البر ، باب تراحم المؤمنين.
12. مالك بن نبي: مشكلة الأفكار في العالم الإسلامي ،ت بسام بركة ، دار الفكر ، ط1 ، الجزائر.1992 ، ص48 وما بعدها.
13. مالك بن نبي: شروط النهضة ،ص 82 وما بعدها
14. مالك بن نبي: ميلاد مجتمع ، ص: 93
15. مالك بن نبي: مشكلة الثقافة ، ترجمة عبد الصابور شاهين ،دار الفكر ، ط4 ، الجزائر ،1984 ، ص: 92.
16. مالك بن نبي: بين الرشاد والتيه ، ترجمة عبد الصابور شاهين ،دار الفكر ، ط2 ، الجزائر ، 1988.ص46
17. مالك بن نبي: ميلاد مجمع ، ص:73
18. مالك بن نبي: شروط النهضة ، ص:132.
19. المصدر نفسه: ص (75-101)
20. مالك بن نبي: وجهة العالم الإسلامي ، ص:55.
21. مالك بن نبي:مشكلة الأفكار في العالم الإسلامي ، ص:197.
22. مالك بن نبي: ميلاد مجتمع: ص34
23. مالك بن نبي: بين الرشاد والتيه ،ص: 78.
24. مالك بن نبي:في مهب المعركة ، ترجمة عمر كامل مسقاوي ، دار الفكر ، ط1 ، الجزائر ، ،1991 ، ص: 141.
25. مالك بن نبي:شروط النهضة ،ص: 124.
26. المصدر نفسه:ص145
27. مالك بن نبي: بين الرشاد والتيه ،ص:37
28. مالك بن نبي: شروط النهضة ، ص:143.
29. مالك بن نبي: مشكلة الأفكار ، ص:220.
30. مالك بن نبي: مشكلة الثقافة ، ص: 118.
31. مالك بن نبي: مذكرات شاهد القرن ، ترجمة عمر كامل مسقاوي ، دار الفكر ، ط2 ، دمشق ،1984ص:225.
32. مالك بن نبي: في مهب المعركة ،ص: 115.
33. مالك بن نبي: وجهة العالم الإسلامي ،ص :164.
34. مالك بن نبي: المسلم في عالم الاقتصاد ،دار الفكر الجزائر ، ط3 ،1987 ، ص: 108.
35. مالك بن نبي: شروط النهضة ،ص: 148.
36. مالك بن نبي: ميلاد مجتمع ، ص: 96.
37. مالك بن نبي: شروط النهضة ،ص:46.
38. مالك بن نبي: تأملات ، دار الفكر ، ط5الجزائر ،1991 ، ص:163.

*يشير الحديث بهذا التمثيل إلى مرحلة القصعة وهي مرحلة التشاؤم والإعياء التي صار عليها المجتمع الإسلامي اليوم ، حيث أصبح يشعر باستحالة اللحاق بقافلة الحضارة المعاصرة.

39. مالك بن نبي: ميلاد مجتمع ، ص:29
40. محمود مُحَمَّد سفر: دراسات في البناء الحضاري: رئاسة الشؤون الدينية والمحاكم الشرعية ، قطر ، ط1 ، 1989 ،ص: 08
41. مالك بن نبي: المسلم في عالم الاقتصاد ،ص: (87-88)
42. مالك بن نبي: ميلاد مجتمع: ص 42
43. علي القريشي: التغيير الاجتماعي عند مالك بن نبي ، الزهراء للإعلام العربي ، القاهرة ، ط1 ، 1989 ، ص: 300
44. مالك بن نبي: دور المسلم ورسالته ،ترجمة عمر كامل مسقاوي ، دار الفكر ، ط1 ، دمشق ،1978 ، ص:44ومابعدها
45. مصطفى السباعي: من روائع حضارتنا ،مطبعة دار الصديقية الجزائر ، (ب ط) ، 1980 ، ص17 وما بعدها
46. عبد اللطيف عبادة: صفحات مشرقة من فكر مالك بن نبي ، دار الشهاب للطباعة ، ط1 الجزائر ، 1984م ، ص:92

مقاربة ما بعد وضعية لأشكال القانون في المجتمع المعاصر

مراد بن سعيد*

الملخص

يهدف هذا البحث إلى محاولة إدراك العلاقة بين القانون والحوكمة في عصر العولمة وفق الشروط الجديدة التي توفّرها التطوُّرات السياسية ، الاقتصادية ، الاجتماعية والثقافية الراهنة. وبناءا على ذلك سوف نقوم بكشف التحوُّلات التي طرأت على مفهوم الحوكمة وانتقاله من المستويات الدولاتية الوطنية الدولية إلى المستويات العالمية المجتمعية ، وتداعيات ذلك على الترتيبات القانونية الناشئة والمحددات الأساسية لمفهوم القانون غير الدولاتي. إن معرفة الترتيبات القانونية المعاصرة تحيلنا إلى تحليل العلاقات المتبادلة بين الحكم العالمي والقانون وذلك من خلال جانبين أولهما ، تأثيرات القانون في الحوكمة العالمية وهو ما يُنتج ترتيبات قانونية جديدة في شكل تجزؤ أو تهجين للقانون ، ثانيا ، تأثيرات الحوكمة العالمية في القانون وهو ما ينتج ترتيبات قانونية جديدة أيضا في شكل ترتيبات شمولية جديدة أو نشاط خارج القانون.

الكلمات المفتاحية: القانون ، ما بعد الحداثة ، التعددية القانونية ، العولمة ، الترتيبات القانونية المعاصرة ، الحكم العالمي.

Résumé

Le but de cette recherche est de comprendre la relation entre le droit et la gouvernance à l'ère de la mondialisation dans les conditions des développements politiques, économiques, sociaux et culturels. Pour cela, nous allons montrer les transformations de la notion de gouvernance des notions étatiques internationales vers l'espace transnational sociétal, et les implications pour les configurations juridiques émergentes et les déterminants sous-jacents de la notion de droit non-étatique. La connaissance des configurations juridiques contemporaines permet d'analyser les interrelations entre la gouvernance mondiale et le droit à partir des effets du droit sur la gouvernance mondiale, et qui produit la fragmentation ou l'hybridation du droit, et des effets de la gouvernance mondiale sur le droit qui produit l'activisme hors droit ou des configurations néo-totalitaires.

Mots clés : Droit, Post-Modernisme, Post-Positivisme, Pluralité Juridique, Projets Normatifs

Summary

The aim of this article is to provide perceptions of the relationship between law and governance in the age of globalization, based on the contemporary political, economic, social and cultural transformations. To do so, the researcher will demonstrate the transformations of governance from statist and international to global and societal levels, the implications of these transformations on legal configurations, and the basic features of the concept of non-state law. Understanding contemporary legal configurations paves the way to analyzing the relationship between global governance and law through the influence of law on global governance that produces the fragmentation or hybridization of law, and the influence of global governance on law that can be in the form of neo-totalitarian arrangements or extra-legal activism.

Keywords: Law, Post-Modernism, Post-Positivism, Legal Pluralism, Normative Projects

* أستاذ محاضر " أ" قسم العلوم السياسية، كلية الحقوق جامعة الحاج لخضر، باتنة.

مقدمة

تثير التطوُّرات التي عرفتها المنظومة المعيارية للمجتمع مجموعة من التساؤلات المتعلقة بمستقبل الظاهرة القانونية بعد الدولة القومية ، وأهم سؤال يمكن الانشغال به هو مدى استقلالية القانون عن الأنساق الاجتماعية. إن السياق العام الذي يأتي في إطاره هذا البحث ، ينبع أساسا من الانشغالات المتعلقة بالظروف التي وفرتها ظواهر العولمة والخصخصة في مجال الضبط القانوني ، حيث أن التوجهات التعاقدية للأنظمة القانونية ، والأنماط الجديدة للإنتاج المعياري وتطبيق القانون ، التي يمكن أن توصف بمساعي لخصخصة القانون ، قد تثير العديد من التساؤلات حول فرضية إمكانية أن يعيد "التاريخ" نفسه ، وأن يكون إطارا لتحليل التطورات الراهنة. إن عدم التوازن الذي عرفته ظاهرة العولمة في شقّيها السياسي والاقتصادي ، وبروزها في شكل عولمة اقتصادية هيمنت على المشاريع الضبطية العالمية ، قد تطرح لدى البعض إمكانية أن يأخذ "الاقتصاد"- كعقلانية إنسانية- مكان السياسة والمنطق الدولاتي الذي عرفته مرحلة الحداثة ، وينشأ "تصادف" جديد للاقتصاد واللادولة مكان "تصادف" الحداثة والدولنة ، وبهذا يمكن أن تكون ظروف نهاية القرن *19* كإطار تحليل لظواهر بداية القرن *21* ، ولتحليل العلاقة بين النسق القانوني ، النسق السياسي والنسق الاقتصادي كمظاهر أساسية للظاهرة المعيارية.

لقد تفكّكت كل أنظمة الدولة القومية ، بعد أن كانت الدولة بمؤسساتها موضوعة وسط الأمة من أجل الضبط السياسي والاجتماعي وفق منظور هرمي تدرجي وآليات سلطوية تحكمية آمرة ، وفي إطار مشروع حداثي يمجد العقل ويضع الفرد كوحدة للتحليل. وبهذا عرف المجتمع منتوجا قانونيا ، عاما أو خاصا ، يتحدد وفق متغير وحيد على مستوى الإنتاج أو التطبيق وهو الدولة القومية كرهان موحد وممأسس لكافة المجتمع.

وفي ظل غياب تجارب سابقة يمكن أن يهتدى بها في رسم معالم الفضاء السياسي والقانوني الجديد ، وذلك بفعل عدم كفاءة التصورات القانونية ما قبل الدولاتية على تزويدنا بمادة يمكن أن تفيدنا في عملية إعادة بناء هذا الفضاء غير الدولاتي الجديد. فقد ظهرت العديد من المنظورات التي تحاول نسج خيوط هذا العالم وتباينت من حيث موقفها من مؤسسة الدولة ، من آراء لم تستطع إدراك عالم قانوني من دون الدولة ، وهي بهذا قررت إضفاء الطابع الدولاتي للعالم ما بعد الدولاتي. وآراء أخرى اتخذت مواقف راديكالية ولم تلتفت حتى للاعتراف بالحقبة الدولاتية الحداثية التي عاشها الإنسان ، وهي بهذا تؤكد قدرة المجتمع على إثبات النظام الاجتماعي بدون وجود إطار قانوني معياري يتوحد تحت قيم ورهانات الدولة. إن هذه المنظورات واختلافاتها الجذرية تدفعنا إلى التساؤل حول سيناريوهات التطورات المستقبلية للمنظومة المعيارية ، والبحث عن الصيغ القانونية المثالية ، التي تتناسب مع مرحلة ما بعد الدولة ، وتتدارك الأخطاء التاريخية التي اقترفها الضبط القانوني الدولاتي لمرحلة الحداثة.

إشكالية الدراسة

إن تجزؤ المجتمع إلى تعدد لا متناهي من القطاعات الاجتماعية يتطلب تعددا في منظورات الوصف الذاتي لهذه القطاعات ، وعلى هذا الأساس ، عرفت منظومة الضبط القانوني تطورا راديكاليا بعد التأثيرات البالغة الأهمية لفكرة التقنين التي تعرفها كل مجالات الحياة ، ولعلاقة هذه العملية بمختلف الأنساق الجزئية للمجتمع إلى جانب النسق الجزئي القانوني. مما أدى إلى نشوء عدة اتجاهات أكاديمية تؤيّد فكرة أساسية واحدة وهي البناء الاجتماعي للواقع القانوني.

إن الفهم الجيد لعمليات الضبط القانوني في المرحلة الحالية يمكن أن يساعد في استيعاب التصوُّرات والترتيبات القانونية الناشئة ، إن الإشكالية التي يتضمنها هذا البحث تتحدد في الانشغالات المتعلقة بالتحولات التي عرفها المجتمع المعاصر من خلال منظومة القيم ما بعد الحداثية ، وما لحقها من تأثير واضح في المنظومة القانونية للمجتمع على أساس أن القانون ما هو انعكاس لقيم المجتمع ومعاييره ، خصوصا مع التحولات الابستيمولوجية التي صحبت ما بعد الوضعية ، والمتعلقة بالمنظورات البنائية ، التي تؤكد على البناء الاجتماعي للواقع. وعليه ما هي أشكال الترتيبات القانونية الناتجة عن مرحلة ما بعد الحداثة وفق الابستيمولوجيا ما بعد الوضعية ؟

من خلال هذه الإشكالية العامة، تثار مجموعة من التساؤلات التي تستدعي التوقف عندها من أجل تفكيك مشروع إعادة بناء نظرية قانونية لمرحلة ما بعد الحداثة، يمكن إجمال هذه التساؤلات في الآتي:

- ما هي طبيعة العلاقة بين القانون وما بعد الحداثة؟ وإلى أي مدي يمكن أن تكون ملائمة للمنظومة المعيارية للمجتمع؟
- كيف يمكن تصور الترتيبات القانونية في مرحلة ما بعد الحداثة؟
- كيف يمكن للقانون أن يبتعد عن المنطق الهرمي "الكلسني" نحو منطق شبكي متعدد الاتجاهات والمستويات يعبر عن كل العقلانيات المجتمعية؟

فرضيات الدراسة

إن الإجابة عن هذه الإشكالية تعتمد على البحث المعمق في عدد من جوانب الموضوع، وتنطلق من ثلاث فرضيات أساسية: **أولا**، إن الإطار الأبستمولوجيا لمرحلة ما بعد الحداثة المتمثل في الأبستمولوجيا ما بعد الوضعية سوف يغير من أشكال القانون ليضعها كظواهر غير خطية لا يقينية، تتماشى مع مفاهيم الحقيقة المبنية مقابل الحقيقة المعطاة، والمواضيع غير المركزية مقابل المواضيع المتعالية. **ثانيا**، بفعل ظهور فواعل جديدة قادرة على إنتاج وتطبيق القانون إلى جانب الدولة، فإن الإشكال القانونية لمرحلة ما بعد الحداثة تتجه نحو نقد القانون التدرجي السلّمي الكلسني (نسبة إلى هانس كلسن)، وعليه يتصف القانون ما بعد الحداثي بتعددية المراكز وعدم وجود مركز مهيمن (الدولة) يمكن أن يشمل مراكز القرار الأخرى (المجتمع). **ثالثا**، وكنتيجة للفرضيتين السابقتين، بسبب عدم قدرة الدولة القومية على ضبط المجتمع من خلال القانون الدولاتي الذي عرفته مرحلة الحداثة، فقد ظهرت فواعل مجتمعية أخرى، محلية، وطنية وفوق قومية، قادرة على إنتاج وتطبيق القانون وفق استقلالية مطلقة بالنسبة للإرث المعياري الدولاتي.

من أجل الإجابة على إشكالية البحث سوف يتم تحديد الإطار المعرفي والمنهجي للبحث بطريقة تتماشى والتطورات الأكاديمية في هذا المجال، وإثبات تناغم وتجانس بين موضوع ومنهج المعرفة العلمية. حيث أنه على المستوى المعرفي، سنستعين بمقاربة معرفية بنائية لإعادة البناء بعد حالة التفكيك التي عرفتها نظرية القانون التقليدية المتمركزة على الدولة، هذا البناء الذي يتم وفق منظور ما بعد بنيوي للمعنى، ليضع القانون كذات معرفية تحاول بناء مشروع بكل استقلالية، وليس إعطاء حقيقة متعالية ومنفصلة، لتطور علاقتها المتزامنة غير الثابتة مع موضوعها، مما يستبعد أية قواعد أنطولوجية للموضوع، وإنما يضعه في حالة دائمة لتقريب المعرفة من الواقع. وعليه فإن المنظورات ما بعد البنيوية وما بعد الحداثية سوف تكون مهيمنة على تقييم ذات القانون لما بعد الدولة، وذلك وفق الفرضيات البنائية الأساسية، وخاصة الفرضية التفاعلية، التي تؤكد على تطور العلاقة بين الذات والموضوع من المنظور الديكارتي التحليلي إلى المنظورات البنائية المشاريعية، وهنا يكون الدور الأساسي للذات العارفة في إنتاج المعرفة ويعطي لميدان البحث أبعادا بيذاتية (Intersubjective) من جراء التفاعل غير القابل للفصل بين الذات والموضوع، فالمعرفة ما هي إلا تفاعل بين الذات والموضوع في إطار مشروع معين.

إن الوصول إلى نوع من هذه النمذجة لسيناريوهات تطورات القانون في المجتمع المعاصر سيفيد في توفير شروط القيادة لمجتمع متغير جذريا، ما بعد حداثي وما بعد دولاتي، يشهد سقوط النقطة العمياء لكل التطورات التي عرفها المجتمع الإنساني منذ نشوء الدولة الوطنية، لكن وبعد سقوطها لصالح فواعل جديدة، فإن الوقائع تغيرت والإجابة عنها سوف تتغير. كذلك ستساهم هذه الدراسة في تدعيم المكتبة العلمية بمثل هذه العناصر، والتي قد تفتح آفاقا جديدة في مجال دراسة الظاهرة المعيارية في مختلف الدراسات الاجتماعية الأخرى وفق المنظورات عبر المناهجية الحديثة. وهنا يجب التأكيد على الطابع النظري لهذا البحث، حيث أنه لا يدخل في إطار علم الاجتماع القانوني، نظرا للأبعاد عبر المنهجية للبحث، ولا يدخل كذلك في إطار فلسفة القانون وما يجب أن يكون عليه القانون، بل يمكن إدراج هذه الدراسة في إطار محاولة لتأسيس

النظرية القانونية المعاصرة لتفسير مظاهر وأشكال الظواهر المعيارية ما بعد الدولاتية.

المبحث الأول: معالم نظرية القانون لمرحلة ما بعد دولة الرفاه

إن عملية ضبط التعدد كوحدة مع احترام تنوُّعه تحمل صعوبة كبيرة، لأن عملية وضع المعايير تحمل أثرا تعميميا، أي أنها تهدف إلى تعديل السلوكات. وقد رأينا فيما سبق أن هذا التعديل يؤدي إلى إنكار صفة التعددية الأصلية في مواضيع الضبط، وعليه فلا يمكن لنا أن نؤمن بضرورة قمع التنوع من أجل تنظيم وترتيب التعدد، هذا ما ذهب إليه Serge Diebold من خلال اعتباره لمحاولات أوروبا التقنينية (Ius Commune، Juris Canonic، Code Napoleon) أسبابا مباشرة في تعقيد الأنظمة القانونية والدخول في حالات جيوسياسية[1].

إن ضبط الشبكات الشاملة المتعددة العُقد المحلية (ذاتية الضبط) يبدو عملية صعبة المنال، ويجب أن يكون من طبيعة خاصة، على اعتبار القاعدة السيبرنيطيقية التي تقول أن التعددية الضبطية يجب أن يقابلها تعدد في ذوات الضبط كذلك، وعلى أساس التنافر القائم بين ضبط الشبكات الشاملة كنسق كلي وما يستدعيه من معايير متعالية، وضبط العُقد الفردية على المستوى المحلي وما يتضمنه من تجزيء ونزع للتمركز المعياري، مما يؤدي بنا إلى القول أن الضابط حامل المعايير غير ممكن التنبؤ به وغير قابل للتحكم فيه، حيث إن هذا التنافر نراه من خلال النزاع القائم بين القانون الدولاتي والقانون غير الدولاتي فيما يخص مفهوم التعددية القانونية وعلاقتها بتكوين المعايير.

الفرع الأول: تعددية قانونية بعد دولة الرفاه

نظريا تبقى الدولة هي المحتكر الوحيد لعمليات تكوين المعايير، لكن في الممارسة نرى المجتمع بكل خطاباته يمثّل مصدرا أساسيا لهذه العملية، ما يحتّم حتى إعادة النظر في مفهوم القانون — ذي التقليد الدولاتي-في حد ذاته.

في إطار عمليات إعداد القانون، فإنه يجب احترام المعايير العليا في إطار مبدأ تدرج القوانين، وبهذا يكون النظام البديهي مشروط بمجموعة من الأهداف محددة بوضوح من الجهات العليا، لكن على العكس من ذلك، فإن الأفعال الاجتماعية يمكن لها أن تكوّن معايير قانونية بدون الرجوع إلى نص قانوني محدد، وعليه فإن القانون هنا ليس هو الذي ينشأ من الأهداف الثابتة ولكن هذه الأهداف هي التي تصحح وتعدل عن طريق ترجمة واسعة للقانون الدولاتي[2]. من هنا يظهر مفهوم العدالة مفهوما مهما جدا في عمليات تسوية القانون مع الأفعال الاجتماعية على حساب القيم المختلفة التي قد يحملها هذا المفهوم.

ماذا عن مفهوم العدالة في إطار قانون دولة الرفاه؟ المفهوم الذي أدى إلى اعتبار الظاهرة المعيارية خارج التدرج ليست بقانون لكنها مجرد فعل اجتماعي؟

يلتقي كل التفكيكيين مع حركة الدراسات النقدية القانونية عند التساؤل التالي: ما هي المصالح التي يخدمها القانون؟ كيف يمكن للقوى فوق القانونية غير المتوازنة: الطبقة، الجنس، النوع الاجتماعي أن تكون منعكسة في عمليات مؤسسة ما تدّعي أنها محايدة وطبيعية أكثر من السياسة والمواقف المختلفة للحياة اليومية؟[3].

وهنا يجيب Derrida على هذا التساؤل إجابة مزدوجة من خلال العلاقة بين القانون والعنف من جهة، والقانون والعدالة من جهة أخرى، حيث أن القانون حميميا مرتبط بالقوة، فلا يوجد قانون إذا لم يكن هناك فعل مفروض، إذا لم تكن هناك شرطة وجيش وسجون لمعاقبة وردع الانتهاكات المحتملة الوقوع. بهذا المعنى فإن القوة والتطبيق هما جزءان من جوهر المشروعية. إن القانون الحديث يأتي من العداءات غير المنتهية للأمراء والرؤساء المحليين المتمتعين باحتكار العنف في أقاليم سلطاتهم، ويستخدمونه من أجل حمايته أهداف ووظائف قانونية، لكن أيضا من أجل حماية إمبراطورية القانون في حد ذاته. إن هذا العنف الذي يلي القانون بشكل دوري ويشكل الخلفية ضد أي تفسير يمكن أن يواجه إلزامية القانون[4]. من جهة أخرى فهو يعلن أن التفكيك عدالة، حيث أن العدالة مثل التفكيك تمثل تجربة المستحيل، إنها نداء لعلاقة سياسية وأخلاقية معينة للآخرين، الشيء الذي لا

يمكن أن يدرك ويحقق من خلال القانون وتتجاوز مطالبه أي اختزال في القوانين[5].

وبهذا يتضح أنه لا وجود لقانون يدون تطبيق لكن القوة اللازمة لعملية القانون هي ممارسة باسم العدالة ، وهنا يتضح لنا الشطر الثاني من إجابة Derrida ، الظهور ذاته للعدالة والقانون واللحظة المؤسسة والمبرزة التي أنشأت القانون تشير إلى عملية إنجاز قوة ، التي هي دائما قوة تفسيرية ، أين القانون يبقى على علاقة داخلية معقدة نناديها بالقوة ، السلطة أو العنف ، كذلك فإن اللحظة ذاتها لنشوء وتشكيل العدالة ، التي هي ليست في كل الأحوال لحظة مكتوبة في النسيج المتجانس للتاريخ ، لكونها قد مزقت إلى أجزاء بقرار واحد[6]. إن العملية التي تسعى لبلوغ تأسيس ، تدشين ، تبرير القانون وصنعه ، لابد لها أن تشمل ضربة قوة ، عنف إنجازي وتفسيري الذي هو ليس عادل ولا غير عادل ، ولا توجد عدالة ولا قانون سابق بلحظة تأسيس سابقة يمكنه أن يضمن أو يناقض أو يبطل[7].

في السياق ذاته ، يذهب Robert Cover إلى أبعد من ذلك في إطار نظرته الراديكالية للموضوع[8] ، رغم أنه لم يشترك بشكل واضح في أي برنامج أكاديمي للتعددية القانونية ، وكان هدفه النظريات القانونية كأدبيات وتفسيرات قانونية مجردة ، إلا أنه عُرف بنظرة ضد دولاتية من خلال ميوله التعددية الواضحة. لقد حاول Cover تأسيس علاقة متأصلة بين قانون الدولة والعنف ، وحجته في ذلك أن قانون الدولة يعمل باستخدام العنف لترسيخ ذاته كنظام معياري شرعي وحيد في مقابل الأنظمة المعيارية ، وهنا يؤكد على كيفية قيام الدولة بتنظيم العنف الخاص بها بطريقة تدريجية ممأسسة ، وهذا ما يؤكد استحالة التفسير القانوني وإثراء المعنى القانوني في وجود الدولة واستعمالها للعنف[9].

لقد نبّه Rudolf Wietholtner إلى فشل القانون في إمكانية وصوله إلى مفهوم القانون العادل ، فليس هناك شك أنه اليوم يحصل تجديد نموذجي لمنزلته الاجتماعية والتاريخية ، وهنا يظهر وكأن هناك اتجاه نحو النقاش الطويل والمستمر على ما يسمى بفشل السوق و/أو فشل السياسة ، وذلك للاقتراب من اتفاق عام بأنه في الأساس يوجد فشل للقانون وهو الذي يحرّك هذا التجديد[10].

إن هذا الفشل ناتج أساسا من التحول التاريخي نحو مفهوم الحوكمة وما نتج عنه من تحول للنموذج المعرفي القانوني نحو مفهوم الإجرائية ، مفهوم اعتمد لأول مرة من طرف Wietholtner للدلالة على البناء الاجتماعي عن طريق خلق المعايير الكافية والإجراءات التي يرعاها القانون[11] ، وقد تحدث عنه Hebermas عندما دعى إلى تحوُّل إرشادي من النموذج الجوهري إلى الإجرائي وملاحظته للديالكتيك القائم بين القاعدة القانونية وتطبيقها ، أي التحسين الإجرائي للقرار ، وبهذا فإن القانون في إطار النموذج الإجرائي هو نتيجة لاتخاذ قرار غير ممركز ، والحوكمة يمكن أن توصف كرد فعل لفشل السوق ؛ الدولة والقانون ، وكنتيجة للطبيعة المجزأة والهجينة متعددة المستويات لعمليات تكوين المعايير العالمية المستقلة[12]

هذا المفهوم للضبط في صورته غير الممركزة أو متعددة المراكز أو حتى العُقدية تعترض أية نظرية حوكمة تركز بالدرجة الأولى على الدولة ، بحيث يتم الانتقال إلى نموذج الديمقراطية التوافقية التي تؤدي إلى أشكال كثيفة من الإجرائية-عكس الديمقراطية الليبرالية ، مما تكون له علاقة مباشرة بنظرية Habermas حول الديمقراطية التوافقية والقانون الإجرائي والارتباط القوي مع أفكار Teubner حول الدور المتغير والمتعدد في الحوكمة المعاصرة.

حتى أن النظريات الفلسفية للعدالة لم تكن ذات أبعاد تاريخية واجتماعية كافية حيث نجد Rawls و Habermas يتصوران أن العدالة بدون تاريخ وبدون مجتمع على الرغم من أنها يدعيان إعادة صياغة المفهوم الكانطي للعدالة تحت الشروط التاريخية الراهنة ، عن طريق تحديد المكونات الأساسية للعدالة: المبادلة ؛ العالمية ؛ الإجماع والرشادة[13].

لكن تبعا لتحليلات Luhmann وDerrida فإننا نحتاج إلى استبدال هذه المكونات بأخرى موازية تعبر عن لا تناظر خصوصي بين هذه المكونات ومفهوم العدالة ، لا يعبر عن المعايير المجردة المؤسِّسة لمبدأ المبادلة بين المخلوقات الإنسانية وعالميتها ، والذي يشكل أسس المجتمع العادل ، وإنما يؤكد على مبدأ التعددية السياقية وما ينشأ عنه من بنى

اجتماعية عالية التجزؤ قائمة على تمييزات ثنائية ، فالمجتمع لم يعد يعبر عن فكرة أنه يمثل نتيجة مباشرة للتفاعلات الفردية ، والعدالة لم تعد مستندة على عالمية مبدأ المبادلة بين لأفراد[14] ، فكل النظريات المؤكدة للتعددية الخطابية المميزة للمجتمع الحالي[15] ، تجعلنا نقول أن العدالة لا يمكن أن تحقق بالرجوع إلى عقل واحد: إلى المبادلة والعالمية[16]، كذلك وعكس مفهوم الإجماع الذي نادت إليه نظريات العدالة السابقة الذكر (النظريات النيوكانطية)، فإن المفاهيم الاجتماعية تركز على العلاقة الجوهرية بين القانون وبيئته ، وتعيد توجيهه إلى إشكالية كفاءته اتجاه العالم الخارجي ، ما يؤدي إلى فهم الطبيعة الحقيقية لممارسات العدالة على أساس أنها تعالي ذاتي ضروري لكن مستحيل لمبدأ الانغلاق العملياتي للقانون ، وهو ما يحتم نظرة تناقضية للقانون على شاكلة تصادف الأضداد(Coincidentia Oppositorum)[17]. أخيرا ، فإنه وعلى عكس مبدأ العقلانية الذي تؤكد عليه النظريات النيوكانطية فإن تحاليل Luhmann و Derrida للفشل التاريخي للقانون تؤكد على مفاهيم المتاهة (Aporias) وتناقض القرارات القانونية[18].

إن العدالة القضائية عملية تمييزية ، عن طريقها يعمل القانون على تخريب ومقاطعة ومنع التكرارية الروتينية للعمليات القانونية ، وبعد جعل القانون ذاتي التعالي ، فإن العدالة تجبر القانون على العودة إلى ذاتها ومتابعة عملياته تحت قيود هائلة ، وبهذا يتم تكوين لا عدالة جديدة ، أي عدالة ذاتية الهدم[19] ، إن العدالة يجب أن تفهم كممارسات هدامة للتعالي الذاتي للقانون ، والتي تم إهمالها في النظرية والفقه الرسميين ، ويجب أن ننظر إليها على أساس أنها الوصف الذاتي للقانون الذي يعوّض جهوده الخاصة ، لأنه في إطار تحقيق هذه الجهود يقوم القانون بخلق لا عدالة جديدة.

إن هذا التناقض ما بين الوصف الذاتي (المرجعية الذاتية) للقانون والمرجعية الخارجية له اتجاه مفهوم العدالة ، يحتم علينا ضرورة العمل على استرجاع مفهوم المشترك ، هذا المفهوم الذي يراه Antonio Negri بأنه أساس وجود الفردانيات ، والذي يمكن أن يعرّف على أنه التعدد غير القابل للنقصان ، أو مجموع المفردات التي تنشط في إطار المشترك[20]. إن عملية استرجاع المشترك التي نراها في إطار مفهومه وبعده المتفاضل وظيفيا تكون في شكل صلاح سياسي مشترك ؛ رفاه اقتصادي مشترك وعدالة قانونية مشتركة [21]، وبهذا تصبح العدالة هي المشترك الذي يرهن وجود التعدد ، هذا التعدد الذي يبقى يحتفظ بفردانياته المختلفة في سبيل أن يصبح مشتركا[22].

إن الاعتراف بمفهوم العدالة والقانون على هذا النحو ، يؤدي إلى نتيجتين أساسيتين ، لهما علاقة مباشرة بمفهوم التعددية القانونية ما بعد الدولاتية ، التي تتوافق مع التعددية الضبطية لهذه المرحلة: ضرورة تبني مفهوم جديد للقانون مخالف لمفهوم القانون الدولاتي ، وتبنى كذلك مفهوما جديدا للتعددية القانونية تتعدى مفاهيمها في إطار المنظورات الدولاتية.

يقترح Jean-Guy Belley تبيين مفهوم عام وعملي للقانون يأخذ بعين الاعتبار أبعاد الحقائق الاجتماعية للقانون بدلا من مفهوم مرتكز حصريا على القانون الدولاتي ، ويتسع لكل الممارسات الضبطية الاجتماعية[23] ، حيث أنه تاريخيا نجد الأعراف والشرائع كانت قبل نشوء الدولة الوطنية الحديثة ودولة القانون[24] ، وفي كل المجتمعات ما بعد الكولونيالية ومتعددة الثقافات ، فإن العديد من الأعراف والقوانين الدينية بقيت موجودة جنب إلى جنب مع قانون الدولة في مستويات متفاوتة من الاعتراف والتفاعل مع القانون الرسمي ، كذلك في الدول الفدرالية ليس هناك فقط تطبيق موازي لقوانين السكان الأصليين ، لكن في بعض الحالات نجد القوانين المحلية والإقليمية تتفاعل ، وأحيانا تتنازع مع القانون الوطني. كذلك فيما يخص المجموعات فوق الوطنية مثل الإتحاد الأوروبي أين التعددية القانونية واضحة بشكل أكبر. إن مفهوما موسّعا للتعددية القانونية يذهب إلى ما بعد ما يمكن أن يطلق عليه اسم قانون ، فالعديد من أنظمة القواعد في المجتمع الراهن والأنظمة المعيارية والأنظمة الرمزية يمكن أن توصف على أنها قانون ، فالعائلات ، المؤسسات والمجموعات الدينية يمكن لها أن تنتج قواعد وأعراف تؤثر في سلوك الناس ووعيهم كما يفعله القانون الرسمي[25].

في إطار هذا التحوُّل إلى مفهوم التعددية القانونية تقدّم E. Merry مجموعة اقتراحات توجه النظرية القانونية على ضوء الاعتراف بتشتت الظاهرة القانونية[26]:

- إن النظرية القانونية يجب أن تبتعد عن أيديولوجية المركزية القانونية التي تؤكد دائما على أن النظام القانوني الشرعي الوحيد هو النظام المنتج والمطبق من طرف الدولة.
- لكي نتمكن من إنجاز هذا المبتغى ، يجب أن يتم فهم القانون وفق أسلوب تاريخي وليس تصوُّري ، حيث أن تحديد جوهر القانون أو العرف هو أقل قيمة من تحديد مواقع هذه المفاهيم في علاقات بين أنظمة قانونية معينة وفي سياقات تاريخية معينة.
- يجب التوقف عن فهم القانون كمجرد مجموعة من القواعد والبدء في إدراكه كنظام للتفكير.
- إن التفكير القانوني التعددي تحت الشروط المذكورة أعلاه يسهّل دراسة الأنظمة الاجتماعية في حالات غير نزاعية.
- أخيرا ، فهم الترابطات ما بين مختلف الأنظمة القانونية يمنحنا طريقة تفكير جديدة في فهم علاقات الهيمنة الاجتماعية.

إن التعارض السالف الذكر بين القانون الدولاتي وغير الدولاتي يمكن تعديه وسد الفجوة ما بين المعايير والأفعال عن طريق الإقرار بمضمون متغير للعدالة من أجل تسوية العلاقة بين المفهومين ، فإذا كان المنظور الدولاتي يضمن مفهوما عالميا للعدالة وما نتج عنه من مبادئ تدرجية تعزل الأفعال الاجتماعية عن الظاهرة المعيارية ، إلا أنه في إطار الحقائق ما بعد الدولاتية فقد تم الاعتراف بمعيارية الأفعال الاجتماعية على خلفية التفكيك الذي تعرض له مفهوم العدالة الدولاتي.

لكن هذا التحول لا يجرنا إلى نظرة اختزالية تكرر نفس خطأ النظرة الأولى بل يجب الأخذ بعين الاعتبار العلاقات القائمة بين مفاهيم المشترك والفردانيات ، حيث أن أهداف المشترك الموضوعة مسبقا تكون كمرجعية خارجية لأهداف الفردانيات المستقلة ، هذه الأخيرة التي تتمتع بصفة المرجعية الذاتية والتعالي الذاتي ، ولا تقبل إلا أن تحقق أهدافها الخاصة.

في هذا الإطار يفضل Teubner تعبير التكوين المتبادل لوصف الطريقة التي من خلالها تعطي الأنظمة القانونية الدولاتية قيمة لبعضها البعض وهو يضع ثلاثة شروط لذلك:

أولا/ وضد كل المزاعم الأخيرة حول تشويه التمييز ما بين القانون/المجتمع ، فإن حدود المعنى التي تفصل خطابات منغلقة يجب أن يتم الاعتراف بها.

ثانيا/ التكوين المتبادل لا يجب أن يُفهم على أنه نقل للمعنى من مجال لآخر ، لكنه يحتاج أن يُلاحظ كعملية بناء داخلية.

ثالثا/ القيود الداخلية التي تجعل التكوين المتبادل انتقائي بدرجة عالية يجب أن تُؤخذ بعين الاعتبار[27].

إن التعدية القانونية ما بعد الدولة تعمل على تصحيح المفهوم الوحدوي لحدود القانون الدولاتي ، الذي يخفي عنها مجالات معينة أين القانون الرسمي وقوانين أخرى وأنظمة ضبطية تتفاعل فيما بينها ، وربما يرجع سبب قوة ونجاح دراسة الحوكمة والضبط إلى عدم اهتمامها بالقانون بقدر ما تحاول فهم هذه التفاعلات بطريقة أمبريقية.

إن هذا الفهم الإمبريقي للميكانيزمات الاجتماعية المتعددة للرقابة والضبط يؤدي على التساؤل حول المدى الذي يكون فيه القانون والضبط الدولاتي متجاوبا لهذا العدد ، إن هذه الأسئلة المعيارية تبدو مهمة في عالم متميز برأسمالية عالمية ونزاعات ثقافية ودينية يشكك في قدرة المثاليات الليبرالية لدولة القانون الديمقراطية على ضبط ورقابة ممارسة السلطة وتقديم إطارا لحوكمة عادلة.

الفرع الثاني: نظرية لإعادة بناء المشاريع المعيارية المختلف

تقدّم نظريات القانون التجاوبي والانعكاسي منظورات جد متقاربة في محاولاتها لإعادة التفكير في القانون ما بعد الدولة ، والإحاطة والتفسير المعياري للتعددية الاجتماعية ، وتبني منظور يسمح بالنظر إلى القانون على أساس أنه مبني اجتماعيا ، ولكنها تختلف حول الأدوار المتوقعة للقانون التعددي.[28]

بالنسبة لمفهوم القانون التجاوبي عند Philip Selznick ، فإنه يقترح بأن القانون يجب أن يساهم في نشر القيم الجوهرية الواسعة عبر نطاق المجالات الاجتماعية المستقلة والمضبوطة ذاتيا[29] ، أما بالنسبة لأطروحة القانون الانعكاسي ، كما وضعها Teubner[30]. فهي تقترح بأن القانون يجب أن يساهم في تحفيز عمليات التنسيق الاجتماعي التي يستطيع الناس عن طريقها العمل بصورة تعكس قيمهم ومعاييرهم ، وهنا تُطرح قدرة القانون على الإجابة على تغيّر شروط التطبيق الضبطي وإجرائية القانون [31] ، وبهذا فإن القانون الانعكاسي يروّج إلى فكرة انفتاح القانون لمختلف العقلانيات الاجتماعية المتنوعة والمتنافسة في إطار مجتمع متفاضل بشكل عال وفق خطوط وظيفية.

إن هذه المفاهيم تؤكد على الطبيعة المتحركة والمتزامنة بين مفاهيم المعايير والضبط المعياري ، فعكس المنظورات التقليدية التي كانت تنظر إلى مفهوم المعيار على أساس مصدره ، فإن هذه المنظورات الجديدة تؤكد على الطابع التطوري للقانون والمجتمع ، وهذا ما يخدم النموذج المقترح في هذه الدراسة من خلال مفهوم تزامنية المعايير. إن إضفاء هذا البعد على مفهوم الضبط القانوني يسمح لنا بفهم الطبيعة المتغيرة لعمليات ضبط المعايير داخل المجتمع ، هذه العمليات التي كانت تتم وفق عقلانية قانونية شكلية في القرن *19* ، ثم عقلانية جوهرية في إطار الدولة الضابطة في القرن *20* ثم عقلانية انعكاسية ما بعد الدولة في ظروف وشروط الحوكمة المعاصرة. إن العقلانية الانعكاسية أو كما يسميها Wolf Heyderbraid بالعقلانية العملية التفاوضية تعني نموذجا غير رسمي ؛ تفاعلي ؛ انعكاسي ؛ تفاوضي ؛ تشاركي للتوافق الجماعي حول معالجة النزاعات واتخاذ القرارات القانونية والسياسات التشريعية والتقنينية[32].

إنه من خلال الوصف التجاوبي للقانون ، نجد هذا الأخير في صورته التعددية في إطار سلسلة من الدوائر المركزية تتحرك ذهابا وإيابا ، والقانون يسعى إلى تجسيد القيم التي تتدفق من الدوائر الخارجية من خلال سياسات توافقية من أجل ضمان تجسيدها في ترتيبات مؤسساتية معينة[33]. هذا الوصف نجده خاصة في دراسات الضبط الاقتصادي التي تسعى إلى تبني هذه التجاوبية في الضبط القانوني ، حيث نجد هرم الضبط التجاوبي لكل من Ian Ayres و John Braithwaite المثال الأكثر تأثرا لهذه التجاوبية ، هذه النظرية التي ترى في القانون الرسمي القسري كملجأ أخير ، عندما يكون الالتزام مع المبادئ القانونية غير قابل للتحقيق من خلال الحوار والإقناع ، وعليه فهي تدعو الوكالات الضبطية التنفيذية بأن تكون متجاوبة مع السلوك التعاوني أو غير التعاوني والمواقف المتعددة للمضبوطين ، حيث أن مواضيع الضبط التي تظهر الإرادة والقدرة على الضبط الذاتي يجب أن تُكافأ بضبط أقل قساوة وقسرية ، بينما تلك التي تظهر سلوكا غير تعاوني يجب أن تُعامل بأكثر ضبطية ورقابة[34].

ومن جهة أخرى ، فإن القانون الانعكاسي يؤكد على دور التقييدات القانونية من أجل إظهار القيم المشتركة في عالم متميز بتعدد القيم والهويات والحوافز ، وعليه يجب التأكيد هنا على دور القانون في تحفيز عمليات الضبط الذاتي التي عن طريقها يستطيع الأفراد والمنظمات والأنساق الاجتماعية من تنسيق سلوكاتهم مع بقية العالم[35].

وبهذا يظهر لنا المنظور التوافقي لكلتا المقاربتين ، والذي يجعل منهما وجهان لعملة واحدة ، كل مقاربة تحتاج إلى تزويد نقائصها من المقاربة الأخرى [36] ، حيث أن القانون التجاوبي يؤكد على تحقيق أهداف جوهرية في إطار المصلحة العامة من خلال التوافق السياسي [37] ، في حين القانون الانعكاسي يفهم أكثر الطبيعة الامبريقية للتعدد عن طريق النظر إلى المجتمع في إطار طبيعته التعددية وإلى القانون في قصره لاستيعاب هذه التعددية ، وعليه لا يتم التعامل معه على أساس الهدف الجوهري. إن القانون التجاوبي يمكن أن يُنتقد بسبب نزعته الإمبريالية ونظرته إلى القانون الذي يجسد القيم التي يمكن أن تكون مكرهة في إطار مجموعات متعددة ، كذلك فإن القانون الانعكاسي لم يستطع إدراك الطبيعة السيئة للتعددية ، ومدى تشكيكه في إمكانيات نشوء إجماع حول القيم من خلال عمليات التوافق ، وبهذا فإن القانون الانعكاسي انتُقد بسبب ترويجه لتوجيه عملياتي جاء على حساب تفكيك الحقوق الإجرائية والجوهرية وحل لمشروعيته المعيارية المتضمنة تاريخيا في العدالة الدولاتية[38].

إن صورة القانون كمركز صغير جدا للتموُّجات في بركة ماء ، أين نرى العديد من قطرات المطر تتساقط ، هي صورة تعكس بشكل صحيح حقيقة التعدد في الضبط والحوكمة من وجهة نظر خارجية بالنسبة للقانون (القانون الانعكاسي) ، لكن صورة القانون وسط سلسلة من الدوائر المركزية التي تتموج ذهابا وإيابا تعطينا وجهة نظرة ضرورية داخلية بالنسبة للقانون تتطلع إلى معرفة ماذا يمكن أن يقوم به القانون (القانون التجاوبي) ، وعلى أساس هاتين الصورتين المتعارضتين للقانون (القانون من الداخل/القانون من الخارج) يمكننا أن نخرج بصورة مزدوجة تمزج كل المميزات المعيارية للقانون الانعكاسي والتجاوبي ، ومنه يمكن القول أن القانون المتعدد يجب أن[39]:

1. يتضمن المبادئ الإجرائية والجوهرية للعدالة ، رغم أنها يمكن أن تكون واسعة جدا ، ويمكن أن تنشأ من أنظمة ضبطية متعددة بدلا من مصدر رسمي دولاتي واحد (وهذا ما يتوافق مع ما يدعو إليه القانون التجاوبي).

2. يتضمن عمليات تكون فيها المبادئ الإجرائية والجوهرية للعدالة مطبقة من أجل تعكس ، تناقش وتعيد تكوين هذه الأنظمة الضبطية التعددية بما يتناسب مع مصدر هذه المبادئ وسلوك الفواعل التي اتفقت عليها (وهنا القانون الانعكاسي والقانون التجاوبي يتفقان حول هذه النقطة بشكل كبير).

3. العمليات والمبادئ العددية الإجرائية والجوهرية لهذا القانون يجب أن تتم مراجعتها وإعادة صياغتها بشكل مستمر عندما يتم تطبيقها (هذا ما يدعو إليه القانون الانعكاسي).

إن النظر إلى القانون على أساس أنه انعكاسي وتجاوبي يمكن أن يعالج الرغبة الملحة التي من خلالها ترد التعددية القانونية على التعددية الضبطية ، وهذا ما يؤكّد أن القانون الرسمي الدولاتي للدولة الوطنية الحديثة لا يمكن أن يعطينا كل ما يحمله مفهوم القانون من معنى في مجتمع متعدد ومُعولم ، إن فهم وتصوُّر القانون كتجاوبي وانعكاسي يعطينا إمكانية إدراك القوانين غير الدولاتية الناشئة من الأنظمة الضبطية التعددية ، التي هي ليست بالضرورة مرتكزة على الدولة ، وهو ما يساعد على توضيح وتأكيد وشروط إمكانيات حوكمة فعالة على المستوى العالمي.

المبحث الثاني: الترتيبات القانونية الناتجة عن تأثير القانون في شبكات الحوكمة

على اعتبار أن الذات الشبكية ذاتية التنظيم هي المحرك الأساسي لكل تطوُّر اجتماعي ، سياسي وقانوني ، فإنها تعمل على إظهار مختلف الخيارات المتاحة للسلوكات الممكنة لنشوء البُنى الشاملة للقانون ما بعد الدولة ، على اعتبار التفاعلات الشبكة لمختلف العقد والقمم لهذه الذات.

إن الاقتران الممكن في حالة الذات الشبكية ذاتية التنظيم ، أي في حالة تعدد الاستقلاليات الاجتماعية ، يمكن أن يكون وفق سيناريوهين أساسيين ، أولا في حالة ما إذا كانت هذه الاستقلاليات الاجتماعية في شكل اقتران بنيوي حر وغير مقيّد مع المنطق الاقتصادي ، وهنا سوف نشهد سيناريو تجزؤ القانون ، أما في حالة وجود اقتران ضيق ومتحكم فيه بين هذه الاستقلاليات والمنطق الاقتصادي ، فإننا سوف نشهد سيناريو تهجين القانون.

الفرع الأول: تجزُّؤ القانون

إن أول سيناريو يواجه القانون ما بعد الدولة هو ابتعاده عن المنطق الاقتصادي التقليدي بصورة مطلقة لصالح التوقعات المعيارية لمختلف العقلانيات في المجتمع ، وتجزئته بصورة واسعة جدا تجزءا قطاعيا ليس إقليميا ، والابتعاد عن كل مفاهيم الوحدة المعيارية التي عرفها القانون في إطار الدولة القومية إلى مفهوم التصادم بين القطاعات ، العقلانيات والخطابات في المجتمع.

لكن يمكن الأخذ بالمعيار الحاسم لهذا التجزؤ الأصيل الذي أصاب القانون وهو إمكانية وقدرة الحقول الاجتماعية المختلفة على التشكيل التلقائي للمعايير ، والتي تستخدم كمصادر للقانون ، وعلى هذا الأساس فإن استقلالية أي نسق اجتماعي تظهر من خلال وجود آليات لإنتاج المعايير مستقلة عن النظام المعياري الدولاتي.

إن العلاقة السببية لتجزؤ القانون وتجزؤ المجتمع المعاصر تؤكّد على أن هذا التجزؤ لا يمثّل تصادما لمعايير

قانونية ونزاعات سياسية فقط ، ولكنه يتواجد في التناقضات بين العقلانيات المختلفة والممأسسة داخل المجتمع ، والتي لا يمكن للقانون التقليدي ، الإنساني ، الاقتصادي والدولاتي أن يحلها ، بل تتطلب مقاربة قانونية جديدة يمكن تعريفها بأنها مقاربة تصادم المعايير الاجتماعية. في هذا الإطار يلخّص Gunther Teubner هذه الأطروحة بقوله أن تجزؤ المجتمع العالمي هو تجزؤ راديكالي أكثر من أي منظور اختزالي آخر— سياسي ، قانوني ، اقتصادي أو ثقافي. إن التجزؤ القانوني هو انعكاس عابر لتجزؤ المجتمع العالمي متعدد الاتجاهات ، وأي تطلع لوحدة معيارية للقانون العالمي مشئومة منذ البداية بالفشل ، حيث أن ما وراء المستوى الذي يمكن أن يحل النزاعات مراوغة كاملة في كل من القانون العالمي والمجتمع العالمي ، ولهذا يجب أن نتوقع تجزءا قانونيا مكثفا ، ونحن لا نستطيع أن نقهر هذا التجزؤ القانوني ، وفي أفضل الأحوال ، يمكن أن نصل إلى توافق معياري ضعيف ما بين مختلف الجزيئات ، وهذا مرتبط بقدرة قانون النزاعات لتأسيس منطق شبكي متخصص يمكن أن يحدث اقترانا حرا طليقا بين الوحدات المتصادمة[40].

في إطار تجزؤ القانون المعاصر سوف نتوجه إلى ترسيم لفرضيات العالم القانوني الأخرى البعيدة عن القانون الدولاتي تحت ما يسمى بـ Non State Law ، والتي تمتد جذورها لتبلغ عدة مراحل في تطورها ، يلخّصها Marc Hertogh في ثلاثة مراحل أساسية تماشيا مع كتابات Bronis Malinovski وخاصة كتابه المعنون بـ(Crime and Custom in Sauvage Society) الصادر عام *1926* ، الذي يفنّد من خلاله أطروحات مدارس الأنثروبولوجيا القانونية التي كانت لا تعترف في وقته بوجود القانون في المجتمعات البدائية. في هذا الإطار قام Hertogh بتتبع تطور مفهوم القانون غير الدولاتي عبر ثلاثة مراحل أساسية في إطار ما يسمى بالتعددية القانونية:[41]

1- المرحلة الاستعمارية أين تم التركيز على وجود قانون غير تابع للدولة المستعمرة يطبق على الأهالي.

2- التعددية القانونية داخل الأنظمة القانونية للدول الغربية ، خاصة في مجال الأنظمة المعيارية للمهاجرين والأقليات الثقافية ومختلف المؤسسات والشبكات الاجتماعية.

3- العولمة ، وخصوصا تحت اسم ما يعرف بالتعددية القانونية العالمية.

وعموما ، يرى مُحَمَّد بوبوش أن تجزؤ النظام القانوني الدولي مثلا يعود إلى عدد كبير من الأسباب أدت إلى نشوء طبقات ونظم فرعية مختلفة يمكن أن يتنازع أحدها مع الآخر ، أولا ، بسبب طبيعة القانون الدولي بوصفه قانونا يفتقر إلى مؤسسات مركزية تكفل تجانس الأنظمة القانونية وتوافقها ، ثانيا ، بسبب التخصص الدقيق الذي يكتنف القانون الدولي ، وهنا يمكن الإشارة إلى قوانين حقوق الإنسان ، قانون البحار ، قانون التنمية ، القانون الدولي للبيئة ، القانون الدولي الجنائي ، القانون الدولي للفضاء ، القانون الدولي الاقتصادي ، القانون فوق الوطني... ، ثالثا ، بسبب اختلاف هياكل القواعد القانونية ، رابعا ، بسبب وجود أنظمة قانونية دولية متوازية للمواضيع نفسها على المستويين العالمي والإقليمي ، خامسا ، بسبب تنافس الأنظمة القانونية الدولية التي تنشأ عن إعداد نظن قانونية مختلفة في هيئات تفوض دواية مختلفة ، وذلك بشأن المجموعة نفسها من الدول ، سادسا ، فإن القانون الدولي يتسم بالتوسع وتكاثر الأطراف الفاعلة والجهود لتحسين فاعلية الالتزامات الدولية العامة من خلال إنشاء بعض آليات المتابعة ، سابعا ، بسبب اختلاف نظم القواعد الثانوية ، حيث أثبتت التحولات القانونية في المدة الأخيرة أن مجرد وجود قواعد أولية كثيرة لا يؤدي تلقائيا وبالضرورة إلى تحسين التعاون الدولي والإقليمي ، ثامنا وأخيرا ، يتم تقسيم القانون الدولي على أساس تقسيمات جغرافية انطلاقا من فكرتي العالمية والإقليمية ، وعالمية القانون الدولي تعني شموله دول العالم أو قابليته لأن يشملها كلها ، أما الإقليمية فتعني وجود قواعد دولية ذات تأثير محصور في قارة واحدة أو في منطقة جغرافية وعينة بين الدول التي أقرتها[42].

الفرع الثاني: تهجين القانون

إن التحليلات السابقة الخاصة بتجزؤ القانون تؤكد بالنسبة لآخرين تحوله نحو التهجين ، من خلال اقتران بنيوي ضيق متحكم فيه مع المنطق الاقتصادي. إن الخطابات الاجتماعية المختلفة ، والتي كانت سلفا خاضعة للمنطق السياسي العمومي ، وبعد تحولها إلى القطاع في إطار تحول

العلاقة ما بين الدولة والمجتمع ، حيث تمت متاجرة خواصها في الإنشاء العفوي للمعايير وتم تحويل عقلانيتها الخاصة إلى عقود تجارية ، ومؤسساتها إلى منظمات ربحية ، وهذا بحكم أن السببين الرئيسيين لتحولات المنظومة السياسية والقانونية وهما: الخصخصة والعولمة ، قد تم تفعليها على أساس اقتصادي فقط. على أساس أولا ، أن العولمة تمثل مفهوما اقتصاديا بحتا بعيدا عن كل أبعاد سياسية ، ومتقدما عن كل الأشكال الاجتماعية والثقافية[43] ، وبحكم أيضا الأهمية القصوى التي يكتسيها المنطق الاقتصادي في التطور الاجتماعي والسياسي ، ثانيا ، وبحكم سياسات الخصخصة التي انتهجتها معظم الدول والحكومات فقد تم تحويل مسارها في مواجهة الأنساق الجزئية الاجتماعية من هيمنة سياسية/دولاتية/عامة إلى هيمنة اقتصادية/تسويقية/خاصة ، وتم إعادة هذه الأنساق إلى النقطة التي بدأت منها ، فهي لم تنتقل سوى من صيغ قديمة لسوء التوافق والتوليف إلى صيغ جديدة تحمل نفس النزعة الشمولية للصيغة القديمة. حيث أن أيديولوجية الخصخصة قد ساهمت حقا في نقد وتفكيك التمييز العام والخاص ، لكن دون إعادة إزاحته عن طريق تقديم التقسيم القديم كخيار مؤسساتي وحيد مطروح ، وبهذا نظر إلى الخصخصة كمجرد حركة لتعزيز الكفاءة من البيروقراطيات العامة الصلبة إلى الأسواق الحيوية ، مما أدى بآخرين إلى تصور نماذج تعاقدية للفعل العمومي والفضاء السياسي والقانوني.

إنه في هذه الحالة أين يتم فهم خاطئ لسياق القانون في مواجهة الأنساق الاجتماعية المستقلة ، فإن الاقتران البنيوي الضيّق لهذه الأنساق الاجتماعية مع الاقتصاد سوف ينحصر في مجرد إعادة صورة الموقع المهيمن للسياسة الممأسسة على حساب كافة المجتمع التي لاحظناها في المرحلة الدولاتية الحداثية ، لكن تكون الهيمنة للمنطق الاقتصادي. حيث أنه في حالة النزاع مثلا فإن المحاكم تكون لها نظرة ضيقة حول هذه الأنساق وذلك من خلال مصفاة قانون العقد ، حيث أنها تستلم معلومات حول هذه النشاطات بلغة التكاليف/العائد ، وعلى هذا الأساس فإن كل نسق اجتماعي جزئي سوف يصفى أولا باتجاه البعد الاقتصادي ، نفقات المعاملة ويقدم إلى القانون لفض النزاع ، مما يخلق تشويها للعلاقة الاجتماعية لأن الكثير من المعلومات حول الأنظمة الاجتماعية سيتم فقدها بسبب إعادة بنائها تحته الشروط الاقتصادية. إن إشكالية التجزؤ المحيرة للقانون السابقة الذكر تجرنا إلى البحث عن وحدة القانون في ظل هذه الذات الشبكية ، وهنا يجب أن نؤكد الخطأ الذي وقعت فيه مختلف العلوم بصورة انفرادية من أجل حسم هذا الإشكال ، حيث أنها تسند وحدة القانون إلى إحدى البناءات الاجتماعية المكونة له ، فهو إما أن يقتصد أو يقنن أو يعطى له بعدا اجتماعي[44] ، لكن هذا الخطأ يمكن تصنيفه على أساس أنه يقدّم امبريالية بيمنهجية (Imperial Interdisciplinarity) تحاول إعطاء قراءات من زاوية علمية واحدة وتتجاهل الطبيعة متعددة المستويات والاتجاهات للممارسات القانونية ما بعد الدولاتية[45] ، فعلى النقيض من ذلك يجب على النظرية الاجتماعية ألا تتجه إلى الأخذ باتجاه واحد من هذه الاتجاهات بل يجب أن تهتم بتعدد الاتجاهات الاجتماعية للقانون في زيّ عبر منهجي. فالطبيعة الهجينة للقانون تجد سندا لها في الاختلافات الهرمونيطيقية (Hermeneutic) للسياقات الاجتماعية المختلفة ، حيث أنه لا يوجد معنى واحد للقانون يمكن تمديده إلى كل الحدود الهرمونيطيقية التي نعرفها ، والمعنى الكلي للقانون هو دائما منتج بشكل نسبي وتفاضلي فقط في إعادة البناء المتبادلة للسياقات الاجتماعية المختلفة باللغات المختلفة وبالخطابات المختلفة كذلك. إن عملية إعادة بناء العقد تكمن في الملاحظة المتبادلة التي تخلق ضمن الاتفاق القانوني فضاء خياليا لتمثيل الحقائق التي تكون مناسبة من وجهة نظر قانونية (الحقائق الاقتصادية والإنتاجية)، وفي الوقت نفسه ينشأ فضاء من الالتزامات القانونية والعمليات الإنتاجية في الصفقات الاقتصادية ، وبطبيعة الحال فإن ذلك لا يتم إلا من منظور عوامل التكلفة ، توقعات الربح ، الحقوق والخيارات الاقتصادية المتعلقة بالملكية ، ثالثا وإلى السطح يظهر فضاء تخيلي يخص إعادة بناء الموارد الاقتصادية والالتزامات القانونية ضمن العقد المنتج[46].

من جهة أخرى ، فإن هذه الطبيعة الهجينة للقانون من جراء نتائج الاقتران الضيق لمكونات الذات الشبكية مع النسق الاقتصادي ستزيل اللثام كذلك عن طبيعة هذا التهجين ،

حيث أن التمييز بين المظاهر غير الاقتصادية والاقتصادية لا يجب أن يغطي الميزة الاقتصادية للنسق الاقتصادي ، وكيف أن هذه السمة قد تم تجاوز طبيعتها مثلما تم تجاوز طبيعة السمة غير الاقتصادية للأنساق الاجتماعية من طرف النسق الاقتصادي. إن هذا الأخير قد كان ضحية للوظيفة الضبطية للقانون الدولاتي. في هذا الإطار تطرح Gillian Hadfield تساؤلا مهما: هل يمكن للسمات الاقتصادية للقانون أن تكون محررة ومزودة من طرف السوق أم يجب أن تكون محررة من طرف الدولة؟ هل يجب تكسير احتكار الدولة فيما يخص التزويد بقانون الصفقات الاقتصادية؟ [47] ، وبهذا وفي إطار التمييز بين وظيفتي العدالة والاقتصاد بالنسبة للقانون ، فهي تجيب بالقول أن تزويد قانون المؤسسات من طرف شركات ربحية يمكن أن ينجز كفاءة عالية التكاليف أكثر من أن يكون مزودا من طرف الكيانات العامة ، حيث أن الكيانات الخاصة تقدم أنظمة متميزة ومختلفة لمجموعة المؤسسات غير المتجانسة والتي تكون أقرب وأجدى من المحاكاة المعروضة من طرف الضبط العمومي[48].

إن الطبيعة الهجينة للقانون ما بعد الدولة تجبرنا على إعادة بنائه وفق هذه الطبيعة المغايرة للطبيعة الوحدودية التي كان يتميز بها في إطار المقاربة الدولاتية ، في الوقت المعاصر بأن القانون أولا ، لا يعتبر كمجرد تصحيح هامشي لصفقة اقتصادية معينة ، بدلا من ذلك فإن القانون ينظر إليه ككيان مشكّل من ديناميكيات وحيويات متعددة ، ومهمة القانون في هذا المجال ليست مجرد التعديل وفق منظور اقتصادي ، بل الموازنة بين النزاعات لمجموعة من السياقات الاقتصادية وغير الاقتصادية ، السياسية وغير السياسة ، العامة والخاصة ، ثانيا ، فإن العلاقة غير الاقتصادية للقانون لا يمكن تصفيتها ومن ثم تشويهها عنى طريق العملية السياسية ، وهذا الشكل المشوه يُترجم في شكل سياسات قانونية معينة نجدها في ممارسات القانون في ظل دولة الرفاه[49] ، ولهذا فإن القانون يجب أن يعود دائما ومباشرة إلى مبدأ التشكيل العفوي للقيم الذي تتمتع به الأنساق الاجتماعية ، ليدخل القانون وحيوية الأنساق الاجتماعية في إطار شكل من أشكال التعلم يمكن أن نسميه التعليم عن طريق الترقب المشترك[50] ، أو حتى يمكن أن ندمج مقاربة القانون في السياق ، التي تتعدى النظريات الكلاسيكية الكبرى -الوضعية القانونية ، نظرية القانون الطبيعي والواقعية القانونية- وذلك من أجل الوقوف على خصائص متشابهة في إطار مجموعات وتوليفات مختلفة متغيرة ومختلفة الظروف.

المبحث الثالث: الترتيبات القانونية الناتجة عن تأثير شبكات الحوكمة في القانون

إن النموذج المقترح في هذا البحث يؤكد على فرضية أن القانون ما هو إلا منتوج للتفاعلات الاجتماعية بين شبكات الحوكمة المعاصرة ، وعلى هذا الأساس سوف نركّز على تأثيرات الذات الشبكية ذاتية التنظيم باعتبارها الذات المحرِّكة لأية عملية معيارية ، وهذا ما يؤدي بنا إلى القول أن القانون ما بعد الدولة يجب أن يقوم بإرضاء كل نسق اجتماعي يمثل عقدة واحدة من عقد الشبكة ، غير أن هيمنة عقدة واحدة من هذه العقد على عمليات التواصل مع القانون ما بعد الدولة ، يمكن أن تؤدي إلى تصوُّرات شمولية جديدة (Neototalitarianism)، سواء ما تعلق الأمر بهيمنة خطاب اجتماعي معين ، على القانون ، أو نفي هذا الأخير مع طرف مجموع الخطابات كنتيجة للقوة المعيارية لها ، التي أضعفت المعيارية القانونية.

الفرع الأول: من الخطابات الشمولية إلى الخطابات الشمولية الجديدة

إن احتمالات تطوُّر بنية القانون ما بعد دولة الرفاه يمكن أن تتطور نحو إعادة توليفات قديمة ، والتي أدت إلى الأزمة النظرية والتطبيقية لهذا الحقل نحو توليفات جديدة بنفس الأخطاء التي عرفتها التوليفات القديمة.

في دولة الرفاه الحديثة فقد تجنبت تهديم استقلالية مختلفة العقلانيات الاجتماعية ، لكنها عملت على خلق علاقة تبعية عن طريق اقترانها البنيوي المغلق والمتشدد إلى النظام السياسي والإداري ، حيث يتم توجيه اتصالات العقلانيات الاجتماعية بمحيطها الاجتماعي عن طريق النظام السياسي بشكل خاص ، هذا النظام الذي يحاول بمحيطها الاجتماعي عن طريق النظام السياسي بشكل خاص ، هذا النظام الذي يحاول دائما ضبط اتصالاتها الخارجية بطريقة حيث تبقى دائما في

إطار التأثير السياسي فقط ، مما أدى إلى نوع من الذرائعية القانونية ، والتي مثلت أهم خاصية عرفها الضبط القانوني لدولة الرفاه[51] ، بينما الإثارة المباشرة للقطاعات الأخرى للمجتمع تختزل وتراقب عن طريق العمليات السياسية ، والمشاكل الاجتماعية تترجم أولا لقضايا الأساسي والوحيد لأية عملية ضبط مجتمعي حسب التقليد الكلسني(نسبة إلى Hans Kelsen)، وبهذا طورت نظرية القانون الإداري فقها خاصا للضبط الذاتي للقطاع العام ، والذي يراعي منطق مختلف القطاعات ويشكل القانون العام وفقا لذلك[52].

إن الاقتران البنيوي المغلق والمتشدد للأنساق الاجتماعية المختلفة ، كان هو السبب في هذا الخطأ وإساءة التوليف بين النشاطات الاجتماعية ونظامها السياسي والإداري[53] ، لقد انتقد علماء الاقتصاد هذه التوليفة السيئة بين النسقين السياسي والاقتصادي التي تتميز بها الدولة التدخلية ، ودعا البعض إلى نقد هذا التدخل الدولاتي لصالح التعدد الذي يعرفه المجتمع الحالي[54] ، وذلك خلال النقاشات النظرية التي زامنت مراحل إعادة ضبط المجتمع ، والتي أثبتت أن الضبط السياسي (القيادة والسيطرة) قد انسجم بطريقة ناقصة وهجينة بالنظر إلى المنطق الداخلي للفعل الاجتماعي ، مما أدى إلى تكاليف باهظة أنتجتها إساءات التوليف بين الاقتصاد والسياسة[55].

إذن ، وعلى هذا الأساس فقد كان التأثير السياسي هو العامل الحاسم حتى في عمليات الخصخصة التي عرفتها الخدمات العمومية من جراء تدخل العقلانية السياسية كمشكلة للنظام العمومي ، وعدم الكفاءة الاقتصادية والعجز المهني الذي نتج عن هيمنة البيروقراطية التدرجية على عمليات الضبط السياسي والاجتماعي[56] ، إن انتقائية العملية السياسية والإدارية التي تصفي تواصلات خدمات دولة الرفاه مع باقي/المجتمع ، وتجعلهم أكثر حساسية إلى إشارات السياسة أكثر من أي شيء آخر في المجتمع ، إلى درجة كبيرة ، فقد خنقت التقدم في هذه الحقول الثقافية وأدى إلى هذا الثمن الناتج عن اقتران متشدد للسياسات الإدارية[57].

لكن هل أنه بعد هذه الوصفية ما بعد الكارثية ، تم تدارك هذه الإساءة في التوليفة بين الأنظمة والنشاطات ؟ يبدو أنه تم تبني توليفات جديدة لكنها تسيء فهم العلاقة بين الأنساق الاجتماعية المستقلة من جديد ، وعلى أساس ، فإننا انتقلنا من نظام شمولي لخطاب سياسي عمومي ، إلى نظام شمولي جديد ، يعبر عن هيمنة خطابات اجتماعية شمولية ولا يعبر عن العقلانية الداخلية لكل خطاب: إن مساعي هيمنة شمولية جديدة تظهر من خلال مجموعة من الظواهر التجريبية الملاحظة في الأشكال و الترتيبات القانونية لما بعد الدولة ، أين تظهر مجموعة من القوى الشمولية الجديدة استطاعت أن توفر شروط هيمنتها على المجتمع ما بعد الدولاتي ، و أبرز مثال على ذلك الخطاب السياسي والاقتصادي الجديد.

إن مفهوم القانون الإداري العالمي ، والذي يمثل تطورا لمساهمات علماء القانون في جامعة New York وقانونيين إيطاليين ، والعديد من الإداريين والمشتغلين في الساحة الدولية ، هذا المفهوم الذي يهتم أساسا بتحليل التشكيلة القانونية للوحدات الإدارية العالمية ، وتحديد كيفيات وضع هذه الوحدات في إطار القانون ، وتفحص مستوى المساءلة داخل هذه الوحدات[58].

وبهذا فإن نظرية القانون الإداري العالمي والشفافية ومقاييس الحكم الجيد تعتبر مدخلا لتحليل ودراسة العولمة القانونية ، وإجابة مباشرة لظهور مفهوم الحوكمة العالمية ونهاية الدولة القومية[59] ، إن إعطاء هذا المفهوم الأخير بعدا سياسيا عموميا (الحوكمة العالمية) يتطلب البحث عن قانون يساهم في الإبقاء على هذا الطابع العمومي ، رغم أنه جاء بعد سقوط مفهوم الدولة القومية ، واعتبار هذا القانون قانونا ما بعد الدستور الدولاتي واستجابة لانتشار الأنظمة الضبطية العالمية[60].

لقد أكّد اتجاه نظري معتبر هذه الصفة العمومية الدولاتية للحوكمة العالمية ما بعد الدولة القومية في إطار الدولة العالمية والديمقراطية العالمية والالتزام بالمسلّمة الكانطية للحوكمة الذاتية عن طريق بناء برلمان عالمي وحكومة عالمية مثال على ذلك نجد ميثاق الأمم المتحدة ومؤسساتها ، في نفس الاتجاه ، تتحدث A-M. Slaughter عن هذا المنطق الدولاتي[61] ، لكن ليس في صورته الثابتة الصارمة كما في حالة الدولنة العالمية ، لكن في إطار المفهوم الشبكي للوحدات

الحكومية غير الممركزة. تمثل الحوكمة العالمية من خلال شبكات الحكومة سياسة عامة جيدة للعالم وسياسة خارجية جيدة للولايات المتحدة ، الاتحاد الأوروبي ، وكل الدول النامية التي تريد المشاركة في العمليات الضبطية العالمية والتي تحتاج إلى تقوية قدراتها للحوكمة المحلية[62].

تشير هذه الشبكات الخاصة بالحوكمة إلى الترتيبات المرنة ، التعاونية العابرة للحدود بين الوحدات الحكومية كالوكالات ، البرلمانات ، الإدارات... ، في شكل إدارة عالمية عن طريق: (*1*) المنظمات الدولية الرسمية ، (*2*) الترتيبات التعاونية للفعل الجماعي بين الكيانات الضبطية القومية الرسمية ، (*3*) الهيئات الضبطية القومية في إطار الاتفاقات ، الشبكات وكل مظاهر الأنظمة التعاونية ، (*4*) ترتيبات هجينة ما بين الحكومات والقطاع الخاص ، (*5*) المؤسسات الخاصة ذات الوظائف الضبطية[63].

إن هذا التهافت اليوتوبي على تعدي فكرة الدولة القومية لمساحة عالمية شاملة ، لكن بنفس منطق ومفاتيح المقاربة الدولاتية السياسية العامة الكلاسيكية ، قد أدى إلى إعادة صياغة منطق الهيمنة السياسية والمساعي الشمولية بدواعي المصلحة العامة الدولية[64] ، مما أدى إلى نتائج عكسية لمثل هذا الضبط القانوني الدولاتي ما بعد الدولة القومية ، فالكثير يتحدثون عن أمركة القانون أو دولنته ، كما أن اعتبار مجال الانترنيت كمجال عمومي يعبّر عن فضاء للضبط العمومي في إطار مفهوم القانون الإداري العالمي هو مجرد مساعي هيمنة سياسية لدول معينة لاحتلال هذه المجالات غير الإقليمية[65].

إن مبادئ القانون الإداري العالمي تحاول ضبط واقع جديد لكن بمفاتيح تقليدية ، فهي لم تستطع أن تستغني عن الإرث الدولاتي للنظرية القانونية على مستوى نظام القانون العام ، وتحاول تعدي حقيقة الواقع الحالي الذي يعطينا إشارات واضحة عن نهاية الدولة ، وظهور مساحات جديدة للفعل السياسي ، أين يمكن أن تكون الدولة هي الأولى ويكن مع آخرين ، فنظام الحوكمة الحالي يمكن أن يعطينا قيما ديمقراطية وتعبيرا عن المصلحة العامة أو السلعة العمومية[66] ، لكن بعيدا عن الأنطولوجيا الدولاتية التقليدية ، فالحوكمة العالمية يعبر عن مفهوم جديد لا يستند إلى الموروث الدولاتي ، كما هو مؤكد في فقه القانون الإداري العالمي ، ولهذا ذهب منظروه إلى تبيين المهمة الأساسية لهذا القانون وهي إثبات الديمقراطية والمساءلة على المستوى العالمي ، رغم أن الدولة ليست مسؤولة عن مثل هذه القيم ، ولا تتحقق بإرادتها ، وإنما بإرادة كل الفواعل على كل المستويات ، الحوكمة العالمية المجتمعية ، الصحية ، الأمنية والبيئية.

كذلك تظهر مساعي هيمنة الخطاب الاقتصادي خاصة بعد مرحلة الخصخصة التي عرفها القطاع العام في مختلف دول العالم ، وموجة العولمة خاصة الاتجاه الذي أكد عليه إجماع واشنطن للعولمة الاقتصادية النيوليبرالية فوق القومية الخاصة[67].

إن أصحاب هذا الاتجاه يؤيدون مفهوم القانون فوق القومي والحوكمة فوق القومية ، الذين يركزان على دور الفواعل غير الدولاتية في عملية الحوكمة المجتمعية [68] ، فبعد هذه الموجات من التغيير تم تحرير العقلانية الداخلية للأنساق الاجتماعية المختلفة من اقترانها المضيق والمحدد للسياسة والبيروقراطية الإدارية ، وظهرت اتجاهات تنادي بنزع صفة الدولاتية عن كل مظاهر الضبط القانوني ، وتبنّي أفكار Eugen Ehrlich عن القانون المجتمعي. لقد أثبت هذا الاتجاه ، وهو إساءة التوليفة الثانية ، إن ما حصل هو مجرّد انتقال من هيمنة سياسية إلى الاستقلالية الخاصة للأنساق الاجتماعية ، وإنما الصلات البنيوية المضيقة إلى السياسية والمنطق العام استبدلت بالصلات الضيقة بنفس الطريقة إلى الاقتصاد والمنطق الخاص ، والنظر إلى القانون كبديل لفهم النظام الاجتماعي[69] ، وبهذا أصبحت المؤسسات الأساسية للقانون خاصة العقد والملكية هي المهيمنة على عمليات الضبط الاجتماعي[70].

إذن ، وثانية فإن الاستقلالية العملية للأنساق الاجتماعية لم تمس ، لكن الذي حصل هو أن اتصالها مع باقي المجتمع أصبح يمر عبر مصفاة الآليات الاقتصادية ، فكل المؤسسات التي كانت تحكم الخدمات العمومية قد تحولت إلى مؤسسات اقتصادية ، توجه عن طريق الآليات النقدية والسوق التنافسية ، وبهذا وبعد موجة التغير التي أتت ضد عدم كفاءة التوليفات المساءة لسيادة الدول على الفعاليات المجتمعية ،

فإن موجة الخصخصة والعولمة قد خلقت توليفات مسيئة جديدة بين النشاطات الاجتماعية ونظامها الاقتصادي العقلاني.

إذن، وعلى هذا الأساس، فإن نشوء مثل هذه التوليفات السيئة من جديد سيولد مقاومة من الحيوية الداخلية للأنساق الاجتماعية المستقلة، وفي المدى البعيد، فإن مجموعة من الصراعات البنيوية سوف تظهر مسألة مدى قدرة التغيرات المؤسساتية على الإجابة عن هذه التوليفات الجديدة.

إنه من الصعب إنكار الدور الذي لعبه النسق الاقتصادي في التحولات الراهنة. إلا أن هذا الدور قد تطور إلى مرحلة الشذوذ والأصولية، نظرا للمغالطات المفاهيمية التي اكتنفت مفهوم الاقتصاد في حد ذاته، حيث أن إسهامات Karl Polanyi [71] قد بيّنت الخلل الذي ارتُكب من خلال تبنّيه لمفهوم الاقتصاد الجوهري بدل الاقتصاد الشكلي، الذي هيمن على الفكر الليبرالي الرأسمالي ونفى بذلك إمكانية تحليل أي نظام خارج الحلقة الليبرالية، خاصة بعد هيمنة الرأسمالية الاقتصادية العالمية، والتوليفات المسيئة التي ارتكبتها ثانية[72]، حيث إن العولمة حسب تفسير الأنثروبولوجيا الاقتصادية لـ Polanyi قد خلقت حركة مضاعفة في علاقة المجتمع بالسوق، فمن ناحية وعلى أساس تبنية مفهوم السوق المضبوط ذاتيا أو غير المتضمن في المجتمع، فإنه وبعد العولمة الاقتصادية، وتحرير السوق من السيطرة الاجتماعية والسياسية (عدم تضمين الاقتصاد) كحركة أولى، فإن حركة مضادة مزدوجة من خلال إعادة فرض الإشراف والرقابة السياسية على السوق من أجل حماية مصالح المجتمع[73].

إن هذا الإشكال الذي يشكله النسق الاقتصادي يمكن تعديه من خلال تبني مفهوم الاقتصاد الجوهري. وإعادة مفهوم الاقتصاد خارج مفهوم الاقتصاد الليبرالي، هذا المفهوم الذي لا يشترط لا الخيار العقلاني ولا شروط الندرة، وإنما يركز على حقيقة أن الأفراد أو المجموعات هم متأثرين بيئتهم، إن Polanyi يرى بأن المعنى الجوهري يركز على كيفية تكيف المجتمع مع بيئته وكيف يواجه احتياجاته الاقتصادية[74]، إن مفهوم الاقتصاد بهذا المعنى لا يفرق بين المجتمعات المسيطرة من طرف السوق الحديثة، والمجتمعات قبل الصناعية غير الغربية غير الليبرالية، حيث أن السوق ما هو إلا بناء اجتماعي ومتضمن في المجتمع وليس مستقلا عنه.

إن العودة إلى المفاهيم ما قبل صعود فكرة الدولة القومية للاقتصاد هي الكفيلة بفهم الخطاب الاقتصادي الحالي للعولمة، وفهم ظروف التحكم فيه، وذلك لتعدي الفهم الخاطئ للاقتصاد وفق مفهوم أدم سميث لليد الخفية كمفهوم متعالي أدى إلى سلعنة العلاقات الاجتماعية واعتبارها ذات طبيعة اقتصادية خلافا لطبيعتها الحقيقة والانتقال من مفهوم الإنسان الاقتصادي إلى الإنسان الاجتماعي ذي الأبعاد الثقافية والتطورية[75].

الفرع الثاني: النشاط خارج القانون

السيناريو الأخير لتأثيرات البناءات الاجتماعية على القانون ما بعد الدولة هو سيناريو الهيمنة الكلية للعقلانية الاجتماعية على العقلانية القانونية، وهذا يظهر من خلال هيمنة فعاليات المجتمع المدني على حساب النسق السياسي والنسق الاقتصادي الذين أثبتا السيناريوهين الأول والثاني، إذن ففي إطار ضعف القانون في التطور مع التغيرات الاجتماعية، فقد ظهرت العديد من المدارس الفكرية التي تحاول في إطار هذا الفهم الحرج لحدود القانون أن تنتج مجموعة من الأدبيات التي تشجع ما يسمى النشاط خارج القانون[76].

وعلى هذا الأساس يمكن النظر إلى هذا السيناريو على أنه مجموعة تفاعلات اجتماعية في غياب الدولة، ومدى قدرة هذه التفاعلات على تحقيق النظام الاجتماعي في إطار المجتمع الفوضوي الحالي الذي يمثل هيمنة واضحة للنسق السياسي الإداري والنسق الاقتصادي. في هذه الحالة سوف نشهد هيمنة للأنساق الاجتماعية في مجموعها على حساب النسق القانوني الجزئي من خلال خلط التفسيرات خارج القانونية مع التبريرات القانونية ودمج خارج القانون في إطار البديهيات القانونية[77].

إن هذا التوجه يمثل إحياء لفعاليات المجتمع المدني والحركات الاجتماعية عن طريق ترقية مجال خارج القانون لضبط المجتمع وتحقيق النظام الاجتماعي، وهذا ناتج أساسا عن حالة من الضعف التي تميز السلطة الدولاتية مما يحتم ظهور مجموعة من الأنظمة المعيارية كبدائل لضبط المجتمع،

ومنه ظهور مفهوم البيمعيارية (Internormativity)، وما قد يؤدي إليه من صراع بين مختلف هذه الأنظمة ، فكل مجموعة اجتماعية تعمل إنشاء مجموعة من المعايير والقيم ، وتحاول - من خلال مفهوم النظام الخاص بها- تنظيم وضبط سلوك أعضائها من جهة ، وعلاقاتها الخارجية مع المجموعات الاجتماعية الأخرى من جهة ثانية.

إن هذا الانحياز لصالح مفهوم الضبط الاجتماعي الذاتي ناتج أساسا عن ثنائية الضبط الصاعد والضبط النازل وفق تصوّر Hayek ، فالأول يمثل المقاربة الخاصة لشبكة التعهدات ما بين الأشخاص بفعل التطور المتزايد للمعايير العرفية ، أما الثاني فيمثل المقاربة الوضعية الدولاتية للتخطيط المركزي[78]. وبفعل تطور مفهوم مهيمن للتنظيم في عالم مُعولم لا يقبل التجزيء ، فإن مفهوم الضبط الذاتي أصبح يلعب دورا هاما في الحوكمة العفوية للمجتمع ، المفهوم الذي يشمل مجموعة كبيرة من الترتيبات والتنظيمات الخاصة بدون اللجوء إلى القواعد القانونية للأنظمة الدولاتية والقواعد المفروضة ، بما يعني النشاط وفق منطق الإرادة الخاصة وليس كإجابة على القيود الخارجية. أما عملية الضبط العام للمنظومة الخارجية فتتم وفق المبدأ العام للعفوية ، الذي يحدد بنية منظمة ذاتيا ، معقدة وغير مبنية وغير نهائية ، قائمة على أساس الاختيار الثقافي في القواعد[79].

إن ما نلاحظه الآن ، ومع اعترافنا الأكيد بوجود أشكال قانونية خارج التقليد الدولاتي كانت متزامنة أو سابقة للظهور عن قانون الدولة القومية سواء من حيث الإنتاج المعياري أو من حيث تطبيق القواعد الآمرة[80]. إن ما نلاحظه الآن خليط جديد وغريب لعمليات عفوية ومنظمة ، ميزتها الخصوصية عكس القانون العرفي التقليدي أنه عكست عمليات صنع المعايير العفوية والمنظمة التي كنا نعرفها قبل الآن ، فمن جهة نلاحظ تشكيل وتنظيم ووضعنة متزايدة ، مقابل عفوية وتجزؤ وفوضوية متزايدة من جهة أخرى.

إذن ، وعلى هذا الأساس فإن الأخذ بعين الاعتبار لعفوية الضبط الذاتي لمختلف الأنساق الاجتماعية من جهة ، والتنظيم الاجتماعي لمرحلة ما بعد الحداثة المتميز بالتفاضل الاجتماعي على أساس وظيفي لمجموعة من الأنساق الاجتماعية من جهة أخرى ، هو الكفيل لفهم طبيعة الضبط القانوني لمرحلة ما بعد الدولة القومية ، وليس هيمنة مجموع الخطابات الاجتماعية على الخطاب القانوني ، أو محاولة تفسير الخطاب القانوني عن طريق تحليل الخطابات الاجتماعية.

من ناحية النظرية القانونية ، فإنه لا مجال للفصل بين القانون الطبيعي والقانون الوضعي ، مادامت عملية الضبط القانوني تعتمد على العفوية والتنظيم في آن واحد ، وعليه فإننا نشهد عودة للمداخل الشكلية والوظيفية لكن بصيغ جديدة ، فالهجوم الشكلي الجديد على الضبط القانوني هو متمم لتفضيل وظيفي جديد للضبط على تدخل الدولة يحدد دور القانون والدولة من خلال التفويض الوحيد لتسهيل الاستقلالية الفردية[81].

خاتمة

من خلال ما سبق الإشارة إليه ، يتضح أن معالم جديدة بدأت في الظهور لتشكل نظرية جديدة لمفهوم المعيارية الاجتماعية تتعدى الأبعاد والقيم الدولاتية التي دأبت على تبنيها النظرية القانونية في مرحلة الحداثة الدولاتية. لقد تناول هذا البحث تحليل المعالم الأساسية التي تتصف بها النظرية القانونية المعاصرة ، والتي تتحدد أساسا في كونها نظرية تعددية ترحّب بكل أشكال القانون الدولاتي وغير الدولاتي ، بحكم تغيُّر أشكال إنتاج وتطبيق القانون من جهة ، وتعدد المشاريع المعيارية في المجتمع من جهة أخرى ، خاصة بعد سقوط المشروع القانوني الدولاتي لمرحلة الحداثة.

لقد تبيّن من خلال تحليل عناصر النظرية القانونية الجديدة أن مفهوم الضبط القانوني تحول نحو ضبط اجتماعي تعددي يستجيب مع التعددية الاجتماعية التي تميّز المجتمع ، بطريقة تسمح بالتعبير عن كل الفعاليات الاجتماعية وما تحمله من قيم ومعايير مختلفة ومتعددة. من جهة أخرى ، فقد تبيّن أن مفهوم العدالة الذي يستجيب مع هذه التعددية الاجتماعية لابد أن يكون اجتماعيا بعيدا عن مفاهيم العدالة الدولاتية ومبادئها ، التي لم تعد تصلح مع الشروط الجديدة التي وفّرتها موازين القوى في الحوكمة المعاصرة. إن التعددية الاجتماعية التي تميّز مجتمع ما بعد الحداثة لابد أن تُترجم في جوانبها المعيارية في شكل تعددية قانونية جديدة ، تعبر عن التعددية

المعيارية للمجتمع، بشكل لا تعيد فيه مظاهر الهيمنة المعيارية التي عرفها المجتمع في مرحلة الحداثة الدولاتية. ويمكن التعبير عن هذه التوجهات الجديدة في عدة مقاربات قانونية من أبرزها المقاربات التجاوبية والانعكاسية.

لقد أثبتت هذه الدراسة العديد من الفرضيات البنائية فيما يخص عمليات إنتاج القانون لما بعد دولة الرفاه، ابتداء من إطار تحليل هذه العمليات ووصولا للشروط والنتائج القانونية لها. إذن، لقد تغيّر مفهوم القانون من المنظور الدولاتي إلى المنظورات المجتمعية، وذلك راجع لتطورات جذرية مسّت الفضاء القانوني والسياسي المعاصر، هذه التطورات في جانبها السياسي تمثّلت في انهيار المفهوم المركزي للدولة وصعود منظومة الحكم في إطار شروط العولمة لإعادة ترتيب المجتمع وفق موازين قوى جديدة أثبتت من خلالها فواعل أخرى غير دولاتية تأثيرها وسلطتها إلى جانب سلطات الدولة الوطنية. أما التطورات الاقتصادية فتمثّلت في هيمنة الأيديولوجية النيوليبرالية وفق مقاربة تنويعات الرأسمالية على معظم الاقتصاديات الوطنية. أما على المستوى الاجتماعي والثقافي، فقد ظهرت بوادر مشروع إنساني جديد، لم تتجلّى معالمه بعد، يعرف في الكثير من الأحيان بمشروع ما بعد الحداثة، الذي أثبت قطيعة معرفية مع مرحلة الحداثة.

على المستوى القانوني، فقد حصلت تطوُّرات جذرية كذلك، مسّت عمليات إنتاج وتطبيق القانون، وأكّدت على التوجه الذي حملته التطورات المجتمعية السابقة الذكر. فقد تم تطوير إطار تحليل جديد يعوض الإطار التدرجي الكلاسيكي، يمكن أن يُعرف في شكل علاقة بين المركز والمحيط، وبدون أفضلية يمكن أن يحضا بها أحد الفواعل على حساب الفواعل الأخرى، وهو ما يؤدي إلى إظهار ترتيبات قانونية كانت مهمّشة ومعزولة في إطار المقاربات الدولاتية. إن هذه الترتيبات الجديدة أصبحت تمثّل ظواهر قانونية أصيلة، تتصف بكل مظاهر الرسمية والوضعية التي كانت تميّز القانون الدولاتي. إن العلاقات الجديدة بين مركز ومحيط عملية إنتاج القانون أثبتت صفتين أساسيتين للقانون لمرحلة ما بعد دولة الرفاه، فهذا القانون هو قانون عفوي، محيطي واجتماعي من جهة، وقانون مركزي، منظّم ورسمي من جهة أخرى، وهو ما يساعد على نشوء شبكات هجينة يمكن أن تستوعب هذا المنطق التناقضي.

إن الانشغال المباشر الناتج عن مثل هذه الأطروحات، هو إشكالية مستقبل الدولة لمرحلة ما بعد الدولة، والترتيبات التي يمكن أن تقوم عليها. إن المنطق المابعدي المتبنى في هذا البحث، والذي لا يقبل منطق الاختزال، يمكن أن يشير إلى ما بعدية متواصلة (Post Continuum)، قد لا تحيل إلى أفكار ثابتة، لا يمكن أن توضّح معالم "العالم الجديد"، وإنما تضعه في سياقات انسيابية تبحث دائما عن الحقيقة. إن التطوُّرات التي يمكن أن تنجّر عن تبني نظرية قانونية غير دولاتية جديدة، وفق هذا المنطق التناقضي السابق الذكر، يمكن أن تصل إلى حد التحوُّل الباردايمي، وما يستدعيه من قيم جديدة وتصوُّرات جديدة كذلك، والتي لا يمكن أن تكون إلا تصوُّرات للعالم الواقعي الذي نعيش فيه، والذي أكدت كل الأطروحات أنه عالم شبكي.

إن التأكيد على المعالم السالفة الذكر، يمكن أن يفسح مجالات جديدة للتفكير في الترتيبات القانونية المعبرة عنه، والنابعة أساسا من نقد الترتيبات التقليدية المعبرة عنها في شكل ثنائية أكاديمية وعملية في شكل قانون عام وقانون خاص. ويمكن الوصول إلى هذا المسعى من خلال، أولا، تحليل العلاقة بين الممارسات القانونية في الحوكمة المعاصرة ومنظورات تدريس القانون، والتي تؤكد تلك المفارقة بين ما هو موجود فعلا من ممارسات قانونية تعبر عن الطابع الهجين والمختلط للأنماط القانونية والتقاليد الأكاديمية في تدريس القانون التي مازالت تؤكد على الثنائية التقليدية للقانون العام والقانون الخاص. ثانيا، تفكيك التمييز العام/الخاص من خلال بعض الأطروحات الفلسفية والاجتماعية المعاصرة، وصولا إلى تفكيك التمييز بين القانون العام والقانون الخاص ومحاولة الاستشراف بمستقبل الترتيبات القانونية المنسجمة مع هذه التطوُّرات. ثالثا، تحليل ثنائية الأبعاد الجوهرية والإجرائية للقانون ومحاولة تجاوزها بما يتناسب مع الممارسات القانونية المعاصرة.

إن التطوُّرات التي يمكن أن تنجّر عن تبني نظرية قانونية غير دولاتية جديدة يمكن أن تصل إلى حد التحوُّل

المعرفي ، وما يســتدعيه من قيم جديدة وتصــوُّرات جديدة كذلك ، والتي لا يمكن أن تكون إلا تصــوُّرات للعالم الواقعي الذي نعيش فيه ، والذي أكدت كل الأطروحات أنه عالم شبكي.

الهوامش

1. Serge Diebolt, Le droit en mouvement, Eléments pour une compréhension constructiviste des transformations complexes des systèmes juridiques, Thèse en droit, Université de Paris 10-Nanterre, 2000, p 286

2. حول نزاع مشابه يظهر بين القاضي والمشرع في عمليات تكوين المعايير بنفس مواصفات النزاع المذكور أعلاه لكن في إطار المنظور الدولاتي أنظر: Serge Diebolt, op.cit, pp 287-292

3. Costas Douzinas, Violence, "Justice, Deconstruction", **German Law Review**, Vol.06, No.01, 2005, p 171

4. Jacques Derrida, **Force of Law**: The Mystical Foundation of Authority, Cardozo Law Review, Vol.11, 1990, p 947

5. Pierre Schlag, A brief survey of deconstruction, Cardozo Law Review , Vol.27, N 2, 2005, p 749

6. يرى Derrida أنه من أجل أن يكون قرارا عادلا ومسؤولا ، يجب وفي لحظته الخاصة به ، إن كانت موجودة ، أن يكون مضبوطا وبدون ضبط في آن واحد ، يجب عليه أن يحفظ القانون ويحيط كذلك ، ويعلقه كفاية لأن يعاد اختراعه في كل حالة ، ويعاد تبريره ، أو على الأقل يعاد اختراعه في إعادة الإثبات والتأكيد الجيد والحر لمبدئه.

Jacques Derrida, op.cit, p 961

7. Jacques Derrida, op.cit., p 932

8. Robert Cover, "Nomos and Narrative", **Harvard Law Review**, Vol.97, 1982, pp 04-68; Robert Cover, "Violence and the Word", **Yale Law Journal**, Vol.95, 1986, pp 1601-1629 ; Howard Schweber, The language of liberal constitutionalism, Cambridge University Press, UK, 2007, pp 204-210

9. Emmanuel Melissaris, "The More the Merrier? A New Take on Legal Pluralism", **Social Legal Studies**, Vol. 13, n°1, 2004, p 65

10. Rudolf Wiethölter, Proceduralization of the Category of Law, in, C. Joerges and D. Trubek (eds), Critical Legal Thought: An American-German Debate, Baden-Baden, Nomos, Germany, 1989, p 505

11. Michael Blecher, Mind the Gap, European Journal of Legal Studies, Vol.1, n°3, 2008, p 06

12. Michael Blecher, op.cit, p 04

13. Jürgen Habermas, Between Facts and Norms: Contributions to a Discourse Theory of Law and Democracy, MIT Press, Cambridge, 1992 ; John Rawls, A theory of justice, Harvard University Press, Cambridge, 1971

14. من أجل إعادة صياغة مفهوم المبادلة في إطار التعددية السياقية أنظر:

Gunther Teubner, Dealing with Paradoxes of Law: Derrida, Luhmann, Wiethölter, in, Oren Perez and Gunther Teubner (eds), Paradoxes and Inconsistencies in the Law, Hart Publishing, Oxford, USA, 2006, pp 58-64; Rudolf Wietholter, Just-ifications of a Law of Society, in, Oren Perez and Gunther Teubner (eds), Paradoxes and Inconsistencies in the Law, Hart Publishing, Oxford, USA, 2006, pp 65-75

15. هنا نشير على سبيل المثال إلى دوركايم ومفهوم التضامن العضوي ، ماكس فيبر وتعدد العقلانيات الرسمية ، Wittgenstein وتعددية ألعاب اللغة ، Adorno ونقد الأخلاقية الكانطية.

16. Gunther Teubner, Self-subversive Justice: Contingency or Transcendence Formula of Law?, The Modern Law Review, Vol.72, n°1, January 2009, p 04

17. Gunther Teubner, Self-subversive Justice, op.cit, p 09

18. Andreas Philippopoulos-Mihalopoulos, Absent Environments, Theorising Environmental Law and the City, Routledge-Cavendish, UK, 2007, pp 109-114

19. Gunther Teubner, Self-subversive Justice, op.cit, p 13

20. Michael Hardt and Antonio Negri, Multitude, War and Democracy in the age of empire, The Penguin Press, New York, 2004, p 105

تفادي ثنائيات الوحدة/التنوع ، نحن/هم ، وعليه فإن وجود التعدد مرهون Hardt و Negriعلى أساس هذه الصدفة بين الفردية والمشترك ، يمكن حسب بوجود التعددية في صورة مشترك ، هذه الحالة يجب أن يصل إليها التعدد مع الإبقاء على التمييزات الداخلية للأشكال التي تؤلفه.

21. Michael Blecher, Law in movement: Paradoxontology, law and social movements, , Janet Dine and Andrew Fagan (eds), Human Rights and Capitalism: A Multidisplinary Perspective on Globalisation, Edward Elgar Publishing, Cheltenham, 2006, p 83

22. Michael Blecher, Mind the gap, op.cit, p 12

23. Jean-Guy Belley, L'Etat et la régulation juridique des sociétés globales, Pour une problématique du pluralisme juridique, Sociologies et Sociétés, Vol.18, n°1, 1986, pp 26-27

24. هنا نشير إلى المجتمعات ما بعد الكولونيالية لنؤكد أطروحة وجود تعددية قانونية بدون الدولة ، عكس المفهوم التقليدي الذي يحصر قانون الشعوب المستعمرة في إطار الموجة الأولى للتعددية القانونية ، والتي لا تخرج عن إطار المقاربة الدولاتية ، انظر:

Paul Schiff Berman, Global legal pluralism, Southern California Law Review, Vol. 80, 2007, p 1185; Marc Hertogh, What is non-state law? Mapping the other hemisphere of the legal world, in, van Schooten H. and Verschuuren J. (eds), International Governance and Law: State Regulation and Non-state Law, Edward Elgar, Massachussetts, USA, 2008, pp 12-14

25. Christine Parker, The Pluralization of Regulation, Theoretical Inquiries in Law, Vol.9, n°2, 2008, p 352

26. Sally Merry, Legal Pluralism, Law and Society Review, Vol.22, 1988, p 889

27. Gunther Teubner, The two faces of Janus: rethinking legal pluralism, in, Jyrki Uusitalo, Zenon Bankowski and Kaarlo Tuori (eds.), Law and Power: Critical and Socio-Legal Essays, Deborah Charles, Liverpool, 1998, p 133

28. John Hasnas, The depoliticization of Law, Theoretical Inquiries in Law, Volume 9, n°2, 2008, p 529

29. Philip Selznick, Law, Society and Industrial Justice, Russell Sage, New York, 1969

30. (Gunther Teubner, Substantive and Reflexive elements in Modern Law, Law and Society Review, Vol.17, n°2, 1983, p 249

31. Peer Zumbansen, Law after the Welfare State: Formalism, Functionalism, and the Ironic Turn of Reflexive Law, The American Journal of Comparative Law, Vol. 56, 2008, p 790

32. Wolf Heydebrand, Process Rationality as Legal Governance: A Comparative Perspective, International Sociology, Vol.18, n°2, 2003, p 328

33. Christine Parker, op.cit, p 357

34. يضع الهرم الضبطي لنظرية الضبط التجاوبي لكل من Ian Ayres و John Braithwaite القانون الدولاتي بشكل واضح في قمة الهرم ، ويبين كيف أن التأثير القانوني يجنح إلى ضبط ورقابة غير رسمية وتفاوضية ، أنظر:

Ian Ayres and John Braithwaite, Responsive regulation, Transcending the Deregulation Debate, Oxford University Press, Oxford, New York, 1992, pp 19-35

35. Christine Parker, op.cit, p 358

36. من أجل المقارنة بين المقاربة الانعكاسية والتجاوبية للقانون أنظر:

Robert Eli Rosen, Endogeneity and Its Discontents: Teubner and Selznick on Legal Pluralism, Theoretical Inquiries in Law, Vol.9, Issue 2, 2008, pp 49-58

37. M Martin Krygier, Philip Selznick: incipient law, state law and the rule of law, in, in, H. van Schooten and J. Verschuuren (eds), International Governance and Law: State Regulation and Non-state Law, Edward Elgar, Massachussetts, USA, 2008,pp 31-55

38. Christine Parker, op.cit, p 360

39. Christine Parker, op.cit, p 361

40. Andrea Fischer Lescano and Gunther Teubner, Regime-Collision: the vain search for legal unity in the fragmentation of global law, Michigan Journal of International Law, Vol. 29, 2004, p 1004

41. Marc Hertogh, What is non-state law? Mapping the other hemisphere of the legal world, in, H. van Schooten and J. Verschuuren (eds.), International Governance and Law: State Regulation and Non-state Law, Edward Elgar, Massachussetts, USA, 2008, pp 15-27

42. مُحَمَّد بوبوش ، "المخاطر الناشئة عن تجزؤ النظام القانوني الدولي" ، **المجلة العربية للعلوم السياسية** ، العدد 23 ، صيف 2009 ، ص ص 09-14

43. Gunther Teubner, Breaking Frames, Economic Globalization and the Emergence of Lex Mercatoria, European Journal of Social Theory, Vol.5, n°2, 2002, p 214

44. نشاهدها أكثر في حركة التحليلات الاقتصادية للقانون

45. Gunther Teubner, In the Blind Spot: The Hybridization of Contracting, Theoretical Inquiries in Law, Vol.8, n°1, 2007, p 54

46. Gunther Teubner, op.cit, p 55

47. Gillian. K. Hadfield, Privatizing Commercial Law, Regulation, Vol.24, No.1, 2001, p 40

48. Gillian. K. Hadfield and Eric Talley, On Public versus Private Provision of Corporate Law, Journal of Law, Economics and Organization, Vol.22, 2006, p 440

49. Gunther Teubner, The Transformation of Law in the Welfare State,in, Gunther Teubner (ed.), Dilemmas of Law in the Welfare State, De Gruyter, Berlin/New York 1985, pp 3-10

50. Gunther Teubner, After Privatisation, After Privatisation? The Many Autonomies of Private Law, Current Legal Problems, Vol.51, 1998, p 421

51. Mauro Zamboni, Law and Politics, A Dilemma for Contemporary Legal Theory, Springer-Verlag, Berlin, 2008, pp 132-134

52. Rachel Vanneuville, Le droit administratif comme savoir du gouvernement? René Worms et le Conseil d'Etat devant l'Académie des sciences morales et politiques au début du 20e siècle, Revue Française de Science Politique, vol. 53, n°2, avril 2003, p 220

53. Niklas Luhmann, Operational closure and structural coupling: the differentiation of legal system, Cardozo Law Review, Vol.13, 1992, p 1436

54. Seyla Benhabib, Beyond interventionism and indifference: Culture, deliberation and pluralism, Philosophy Social Criticism, Vol.31, n°7, 2005, pp 753-771

55. Jacint Jordana and David Levi-Faur, The politics of regulation in the age of governance, in, Jacint Jordana and David Levi-Faur (eds.), The Politics of Regulation, Institutions and Regulatory Reforms for the Age of Governance, Edward Elgar, UK, 2004, pp 01-30

56. Wolf Heydebrand, Process Rationality as Legal Governance: A Comparative Perspective, International Sociology, Vol.18, n°2 , 2003, p 329

57. Gunther Teubner, After Privatisation, op.cit, p 404

58. حول هذا المفهوم ، أنظر:

Benedict Kingsbury, Nico Krisch, Richard B. Stewart, The emergence of global administrative law, Law and Contemporary Problems, Vol.68, Summer/Autumn 2005, pp 15- 61

59. Stefano Battini, The Globalization of Public Law, European Review of Public Law, Vol.18, n°1, 2006, pp 27-49

60. Sabino Cassese, Administrative law without the state? The challenge of global regulation, International Law and Politics, Vol.37, 2005, p 670 and 687

61. Anne-Marie Slaughter, A New World Order, Princeton University Press, NJ and Oxford, 2004

62. Kenneth Anderson, Squaring the circle? Reconciling sovereignty and global governance through global government networks, Harvard Law Review, Vol.118, 2005, p 1263

63. Benedict Kingsbury, Nico Krisch, Richard B. Stewart, op.cit, p 20

64. Alfred C. Aman, Globalization, democracy, and the need for a new administrative law, UCLA Law Review, Vol.49, 2002, pp 1687-1716

65. Paul Schiff Berman, Cyberspace and the state action debate: the cultural value of applying constitutional norms to private regulation, University of Colorado Law Review, Vol.71, 2000, pp 1282-1289

66. Janet Newman, Rethinking 'The Public' in Troubled Times: Unsettling State, Nation and the Liberal Public Sphere, Public Policy and Administration, Vol.22, n°1, pp 27-47

67. Larry Cata Backer, Economic globalization ascendant : four perspectives on the emerging ideology of the state in the new global order, Berkeley La Raza Law Review, Vol.17, n°1, 2006, pp 103-106

68. Peer Zumbansen, Transnational law, in, Jan M. Smits (ed.), Elgar encyclopedia of comparative law, Edward Elgar, UK, 2006, pp 738-754

69. Robert Wai, Transnational private law and private ordering in contested global society, Harvard International Law Journal, Vol.46, n°2, Summer 2005, p 471

70. Peer Zumbansen, The Law of Society: Governance Through Contract, Indiana Journal Global Legal Studies, Vol.14, Issue 2, Summer 2007, pp 191-233

71. في كتاب The Great transformation (1994) ، والذي يعد محاولة لتوضيح طبيعة السياق الاجتماعي لاقتصاد الثلاثينات ، وحجة Polanyi أن السوق أصبح غير متضمن في العلاقات الاجتماعية ، وكنتيجة فإن المنظمات الاجتماعية أصبحت مفروضة عن طريق طلبات السوق ، وبالنسبة لـ Polanyi فإن أخطار كبيرة نتجت عن ترك النظام الدولي لصالح اليد الخفية للسوق الذاتية التنظيم.

72. Ronaldo Munck, Globalization and Contestation: A Polanyian Problematic, Globalizations, June 2006, Vol.3, n°2, pp 175-186

73. Beverly J. Silver and Giovanni Arrighi, Polanyi's Double Movement: The Belle Époques of British and U.S. Hegemony Compared, Politics & Society, Vol.3, n°2, June 2003, pp 240-243

74. Michael Hechter, Karl Polanyi's Social Theory: A Critique, Politics and Society, 1981, Vol.10, n°4, pp 399-429

75. Elizabeth Anderson, Beyond Homo Economicus: New Developments in Theories of Social Norms, Philosophy and Public Affairs, Vol.29, n°2, 2000, pp 170- 200

76. Orly Lobel, The paradox of extralegal activism : critical legal consciousness and transformative politics, Harvard Law Review, Vol.120, 2007, p 02

77. Michael Steven Green, Legal revolutions: six mistakes about discontinuity in the legal order, North Carolina Law Review, Vol. 83, 2005, pp 105-127

78. Margaret Jane Radin and Polk Wagner, The Myth of Private Ordering : Rediscovering Legal Realism in Cyberspace, Chicago-Kent Law Review, n°73, 1998, p 1298

79. Corentin De Salle, Fin de l'histoire et légitimité du droit dans l'œuvre de F. A. Von Hayek, Revue française de science politique, Vol.53, n°1, février 2003, p 129

80. Bruce L. Benson, Enforcement of Private Property Rights in Primitive Societies: Law without Government, The Journal of Libertarian Studies, Vol.11, n°1, 1989, p 21

81. Peer Zumbansen, Law after the Welfare State : Formalism, Functionalism, and the Ironic Turn of Reflexive Law, The American Journal of Comparative Law, Vol. 56, 2008, p 777

تجربة الإدارة الالكترونية في الجزائر

بين مقتضيات الشفافية وتجويد الخدمة، وإشكالية التخلص من منطق التسيير التقليدي

محمد بن اعراب *

الملخص

إن التحوّل التنموي بكل معانيه ومضامينه الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والحضارية يستوجب السرعة والدقة والإتقان في الأداء، وتبسيط الإجراءات الإدارية وتحسين علاقة الفرد بالدولة. الامر الذي دفع الجزائر الى التفكير تبني استراتيجية لمعالجة الاختلالات التي تعاني منها الإدارة العمومية سعيا منها الى الانتقال الى ما يسمى بالإدارة الالكترونية التي من شأنها التخلّص من منطق الشباك (*le guichet*)، ومنطق التسيير التقليدي الذي أفرز العديد من الممارسات السلبية كالبيروقراطية والرشوة والفساد الإداري. لكن ما هي مقومات هذا الانتقال وعوامل نجاحه؟ وهل البيئة الداخلية والخارجية للإدارة مؤهلة لاستقبال تقنيات ومتطلبات الإدارة الالكترونية؟ وهل ما تجنيه الدولة والمواطن من فوائد في مستوى ما تتحمّله من تكاليف؟ وهذا ما سنحاول الإجابة عنه من خلال هذه الدراسة.

الكلمات المفتاحية: إدارة الكترونية، خدمات عامة، عصرنة، ترشيد، تكنولوجيا معلومات، الإجراءات الإدارية، التسيير التقليدي، الشفافية.

Résumé

Le développement économique, social, politique, et civilisationnel nécessite la rapidité, la ponctualité et la perfection de la prestation administrative et l'amélioration de la relation de l'individu avec l'Etat. Elément à l'origine de la réflexion que mène l'Algérie sur le traitement de la désorganisation de l'administration publique à travers l'adoption de la stratégie de la transition à l'administration électronique .Et ce afin d'échapper à la logique du « Guichet », et de la gestion traditionnelle qui entraine plusieurs usages négatifs telle que la bureaucratie, le pot-de-vin, et l'altération administrative. Mais quels sont les atouts de cette transition et les facteurs de sa réussite ? Est-ce que l'entourage intérieur et extérieur de l'administration est apte à accueillir les techniques et les exigences de l'administration électronique ? est-ce-que les intérêts de l'Etat et du citoyen sont en même niveau des charges et frais ? Ce sont nos principales interrogations à propos de cette étude.

Mots clés : Administration Electronique, Services Publics, Modernisation, La Bonne Gouvernance, Technologie Des Informations.

Summary

The developmental shift in all its economic, social, political and cultural senses requires speed, accuracy and perfection in performance, and simplification of administrative procedures and the improvement of the state-citizen relationship. For this reason, Algeria starts to think about addressing the public administration's defects through the adoption of a strategy of transition into e-administration to get rid of the window system, and of the traditional management, which resulted in several negative practices such as bureaucracy, bribery and corruption. However, what are the necessary constituents of a successful transition? Is the internal and external environment of the public administration ready for this transition? Is the transition into an e-administration worthy introducing? This study will attempt to answer these questions.

KeyWords: E-Administration, Public Services, Modernization, Rationalization, Information Technology.

* أستاذ محاضر قسم "ب" كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة محمد لمين دباغين سطيف2

مقدمة

ينطوي واقع الإدارة الجزائرية على العديد من النقائص والاختلالات من الناحية الهيكلية والوظيفية وحتى القانونية ، وهو ما يشكل عائقا نفسيا وماديا يحول دون بلوغ مستوى تطلعات المواطنين ، الشيء الذي يستدعي إعادة النظر في طرق تسييرها ، وتبني استراتيجية واضحة للتخلّص من منطق الشباك ، ومن منطق التسيير التقليدي الذي أفرز العديد من الممارسات السلبية كالبيروقراطية والرشوة وغيرها من مظاهر الفساد الإداري. خاصّة أمام اتساع المفهوم الديمقراطي للحكم وارتفاع المستوى الثقافي للشعوب وازدياد وعيهم بمشاكلهم وحاجاتهم الاجتماعية ، والصحية ، والإدارية ، والثقافية ، والاقتصادية. وتزايد المنظمات والجمعيات التي تدافع عن حقوقهم ومصالحهم وتطالب بالجودة والشفافية وسرعة الأداء كإحدى أسس الحكم الرشيد[1].

إن تحديث وعصرنة الإدارة العمومية والعمل على الارتقاء بالخدمات المقدّمة للمرتفقين يتطلّب جهازا إداريا قادرا على فهم واستيعاب المتعاملين معه باختلاف ظروفهم وانتماءاتهم ، غير أن ندرة الموارد المالية والبشرية المؤهلة يستدعي الترشيد والاقتصاد في النفقات والبحث عن وسائل وطرق لتحقيق الفعالية وبأقل التكاليف ، لذا فإن العالم عرف في العقود الأخيرة خاصة في الألفية الثالثة ثورة هائلة في جل المجالات العلمية والتكنولوجية ، أحدثت تغييرا في الحياة اليومية للإنسان ، وأصبحت من الركائز الجوهرية المعوّل عليها في إحداث التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، وهذا ما انعكس على أسلوب الحكم عموما وعلى الإدارة العمومية — التي تعتبر هي الآلية التي تحرك عجلة التنمية في الدولة وتخدم المواطنين- خصوصا ، إذ تم إدراج البرمجة المعلوماتية داخل نسق عمل الإدارة وأصبحت التحولات في أنماط الإدارة في مختلف القطاعات مسألة في غاية الأهمية وحتمية حضارية مأمولة في المجتمعات الواعدة ، وخاصة في الدول النامية ، ولعل ذلك من الأسباب التي دفعت الجزائر لاستحداث وزارة إصلاح الخدمة العمومية.

إن التحوّل التنموي بكل معانيه ومضامينه الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والحضارية يستوجب عنصر السرعة والدقة والإتقان في الأداء ، وتنظيم سير العمل الإداري وزيادة نوعية الخدمات وتبسيط الإجراءات الإدارية وتحسين علاقة الفرد بالدولة.[2] الشيء الذي دفع في السنوات الأخيرة إلى ظهور ما يسمى بالإدارة المتفتّحة ، إذ ترى منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية في أوروبا أن هذا المفهوم الجديد يتضمن ثلاث عناصر أساسية وهي: الشفافية أي التعرض لاختبار الجمهور ، وسهولة المنال في كل وقت وفي كل مكان (وفي هذا الإطار يعتبر تقريب الإدارة من المواطن وتسهيل حصوله على خدماتها عاملا فعالا لتحقيق التنمية المستدامة وجعل الإدارة تستجيب لمتطلبات الشفافية والفعالية والنزاهة) ، والاستجابة للأفكار والتطلعات الجديدة[3].

فمفهوم الإدارة المتفتحة يشمل الشفافية ويضيف لها بُعدين إضافيين وهما: "سهولة المنال" و"الاستجابة للأفكار والتطلعات الجديدة" ، مما يسمح بفهم جوانب أخرى من التفاعل بين الإدارة والجماعة التي تخدمها. وحتى يكون هذا التفتح فعّالا ينبغي أن يمر عبر تغيير أساسي داخل النظام الإداري ، وبذلك تساهم الإدارة المتفتحة في تقوية الديمقراطية بالسماح للجمهور بممارسة حقه في الاطلاع على المعلومة (عن طريق حرية الإعلام ، وحق الاطلاع على النصوص القانونية والتنظيمية والمداولات ومختلف المعلومات والتقارير ، وقائمة المشاريع المزمع انجازها مستقبلا عبر مواقع الإدارات العمومية على شبكة الانترنت...الخ). خاصة أن الإدارة الحديثة تعتمد على استخدام الأسلوب العلمي في حل المشكلات الإدارية واتخاذ القرارات واستخدام الحوافز لزيادة سرعة العمل ، واستخدام طرق علمية حديثة لدراسة الوقت والحركة وضبط أحسن الطرق لأداء الأعمال وتوحيد الإجراءات ، والاستعانة بالخبراء لتوفير الجو المناسب في محيط العمل[4] ، من خلال ما يسمى بالإدارة الالكترونية التي ظهرت كمشروع كبير لتحديث وتطوير الإدارة في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والإدارية ، بما يفضي لتطور المجتمع ويمكّن من إلغاء القيود المادية التي تعيق الحصول على المعلومات والخدمات[5]. **فما هو المقصود بالإدارة الالكترونية الرشيدة ؟ وما هي المقومات الموضوعية والإجرائية للانتقال لتطبيقها ؟ وهل البيئة الداخلية والخارجية للإدارة الجزائرية مؤهلة**

لاستقبال تقنيات ومتطلبات الإدارة الالكترونية ؟ وهل ما تجنيه الدولة والمواطن من فوائد هو في مستوى ما تتحمّله من تكاليف ؟ هذا ما سنحاول الإجابة عنه من خلال هذه الدراسة من خلال الأسلوب المنهجي التالي:

أولا: مدخل مفاهيمي

1 /ما المقصود بالإدارة الالكترونية الرشيدة والمتفتحة ؟

2 /ما هي وظائف وأهداف الإدارة الالكترونية الرشيدة ومجالات تطبيقها ؟

3 /سلبيات الإدارة الالكترونية

ثانيا: واقع ومستقبل استعمال تقنيات تكنولوجيا المعلومات ضمن الإدارة الالكترونية في الإدارة الجزائرية

1 /عصرنة الإدارة المحلية وإدخال تقنيات الإدارة الالكترونية الرشيدة خيار أم حتمية ؟

2 / كيف تساهم الإدارة الالكترونية المتفتّحة في إصلاح وترشيد الإدارة ؟

3 /ما هو مستقبل الإدارة الالكترونية المتفتحة في الجزائر وعوامل نجاحها ؟

خاتمة

أولا: مدخل مفاهيمي

1 /ما المقصود بالإدارة الالكترونية الرشيدة والمتفتحة ؟

يعد مصطلح الإدارة الالكترونية من المصطلحات العلمية المستحدثة في مجال العلوم العصرية[6]. ظهر في البداية في الولايات المتحدة الأمريكية[7]. ومن تعاريفها[8] أنها: "تنفيذ كل الأعمال والمعاملات التي تتم بين طرفين أو أكثر ، سواء من الأفراد أو المنظمات بما يؤدي إلى دعم واستمرار العلاقات فيما بينهم ، من خلال استخدام شبكات الاتصال الالكترونية ، وعموما كل نظم تكنولوجيات المعلومات والاتصالات ، بغية تعزيز دور الإدارة الإستراتيجية ، وتحسين العملية الإنتاجية ، وزيادة كفاءة وفعالية الأداء في الإدارة ، وانجاز العمل بها بسرعة وبكفاءة وبأقل التكاليف"[9].

أو أنها: "الوصول إلى الهدف بأحسن الوسائل وبالتكاليف الملائمة وفي الوقت المناسب والملائم وبالاستخدام الأمثل للإمكانيات المتاحة"[10].

ويعرّفها آخرون بأنها: "استخدام الوسائل والتقنيات الالكترونية بكل ما تقتضيه الممارسة أو التنظيم أو الإجراءات أو التجارة أو الإعلان ، بما يتيح لجميع الإداريين التعامل الفوري والآني مع بعضهم البعض ، لتحقيق الأهداف المشتركة ، وضمان مصالح الإدارة والعملاء ، باستثمار الجهد والوقت والحيّز والكينونة الاقتصادية ، وتعزيز الخدمة وتحقيق الرضا للجميع دون الحاجة إلى العودة في مهام كثيرة إلى المراكز القيادية العليا ، باعتبار ذلك من مقومات اللامركزية"[11]. ومحاولات تطبيق الإدارة الالكترونية لا تزال في بداية الطريق وهي في الوقت ذاته أحدث مداخل الإصلاحات السياسية والإدارية الرامية لتحسين الخدمات المقدمة للمواطنين باستخدام التكنولوجيا الحديثة كالإجابة الصوتية (الهاتف)وأكشاك المعلومات التي يمكن للمواطنين الوصول إليها بسهولة والاستفادة منها كقاعات الانترنت والمكاتب المتنقلة.

ما هي علاقة الإدارة الالكترونية بالحكومة الالكترونية ؟

إن الإدارة الالكترونية والحكومة الالكترونية يتداخلان ويتشابهان في الكثير من النقاط المتعلّقة بالأهداف والوسائل ، غير أنه في إطار التدقيق في مصطلح "الإدارة الالكترونية" يرى البعض أن تعبير الإدارة الإلكترونية هو المصطلح الأقرب لتحقيق التوافق بين عناصر التعريف ، على أساس أن المراد ليس ممارسة سلطة الحكم بطريقة إلكترونية ، وإنما المقصود إدارة الأمور بطريقة إلكترونية سواء على المستوى الحكومي أو المحلي[12] ، فأصل هذا المصطلح مشتق من اللغة الإنكليزية (e-management) لكن خلال نقله إلى اللغة العربية لم يتم مراعاة المعنى ، فترجم بحذافيره وبشكل جامد.

غير أن الأستاذ علاء عبد الرزاق السالمي يرى أن الإدارة الالكترونية يعني القيام بجعل المعلومات التي تنجز داخل الإدارات تعتمد على تكنولوجيا المعلومات ، وتتم بشكل الكتروني ، بدءًا بالمراسلات ، وصولا لتكامل نظم المعلومات ، بحيث تصبح كل المهام والنشاطات تنجز باستخدام تكنولوجيا المعلومات ، بينما الحكومة الالكترونية تعني جعل جميع

الإدارات الحكومية تتكامل فيما بينها ، وتقدم خدماتها للمرتفقين بشكل مباشر والكتروني ، يعتمد على تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات للوصول للاستخدام الأمثل لكافة الموارد الحكومية ، لضمان توفير كافة الخدمات الحكومية للمستفيدين أفرادا ومنظمات ومستثمرين ، وتوفير بيئة مناسبة لتطوير وسائل تقديم الخدمات الحالية ، وتقديم خدمات جديدة لم تكن ممكنة من قبل ، لذا فمفهوم الحكومة الالكترونية أوسع وأشمل ، لكن ينصح باستخدام مصطلح "الإدارة الالكترونية" بدلا من مصطلح "الحكومة الالكترونية"[13] ، خاصة في منطقتنا العربية والإقليمية لعدة أسباب منها:

أولا: لأنه عند ذكر مصطلح "الحكومة" يتبادر إلى ذهن المستمع العمل السياسي ، على الرغم من أنّ عمل الحكومة لا يقتصر على العمل السياسي وإنما الإداري أيضا ، ولكن يغلب عليه الطابع السياسي ، وهذا لا يتوافق مع شمولية مصطلح "الإدارة الالكترونية".

ثانيا: تعبير الحكومة هو تعبير محدود لأنّه يعبّر عن مجموعة من الأشخاص والهيئات ، والعلاقات فيها لا تكون مع جميع الناس وإنما مع مؤسسات وهيئات محددة معلومة ، على عكس مصطلح الإدارة الذي يعبّر عن إطار مفتوح وواسع يطال جميع المستويات في الدولة ، ويشمل جميع الأشخاص في علاقاته[14].

ويتّضح ذلك التداخل بمقارنة تعريف كل منهما ، فتعريف الإدارة الالكترونية الذي تم عرضه أعلاه يتفّق إلى حد بعيد مع تعريف الحكومة الالكترونية التي تعني: "إنتاج المعلومات والخدمات الالكترونية وتوزيعها خلال *24* ساعة في اليوم (*24/24*)، وخلال سبعة أيام في الأسبوع (*7/7*)، وبطريقة ترتكز على تلبية احتياجات المواطنين وقطاع الأعمال أو بين مؤسسات الدولة ووكالاتها وأجهزتها ، باستعمال واستخدام نظم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بما يجعلها نموذجا فعالا لإنتاج الخدمات العامة وتوزيعها عن طريق الشبكة"[15] ، وهي وسيلة لتحديث بنية الحكومة وطريقة تنفيذ أعمالها وتعزيز دورها الايجابي في التنمية الاجتماعية والاقتصادية والثقافية ، بما يساعد على الابتعاد عن البيروقراطية والاقتراب من الكفاءة والفعالية والسرعة في توزيع الخدمات على ضوء احتياجات المستفيدين وبكل شفافية.

كما يتضح هذا التداخل بمقارنة أهداف كل منهما ، إذ تهدف الحكومة الالكترونية مثلها مثل الإدارة الالكترونية لتعزيز الكفاءة والفعالية في توزيع الخدمات الحكومية ، عن طريق تحديث هياكلها ، وتحسين ورفع جودة خدماتها ، باستعمال معايير موضوعية وسرعة أداءها[16] ، كما تهدف إلى تعزيز الشفافية وتحسين استجابة الحكومة لاحتياجات المستفيدين ، من خلال تجهيزها بالمعلومات الوافية ، وابتكار أساليب جديدة للعلاقات البينية المتفاعلة التي تجمع المستفيدين وهيئات ووكالات الحكومة ، وكذا توفير المال والوقت والموارد المستخدمة من قبل إدارات الحكومة في إطار علاقتها بالمواطن ، بالتأثير الإيجابي المباشر للحكومة الالكترونية في تحسين مستوى الأداء الحكومي ، وتقديمه بشكل لائق وجيد[17] ، كما تهدف للتأثير ايجابيا في المجتمع من خلال ترقية وتنمية معارف ومهارات تكنولوجيا المعلومات بين أفراد المجتمع.

2/ما هي وظائف وأهداف الإدارة الالكترونية الرشيدة ومجالات تطبيقها ؟

رغبة في زيادة كفاءة وفعالية أداء العمل الإداري ، فإن العديد من الدول تعمل على تطبيق تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لإدارة الأعمال والمشاريع وتسيير الإدارات المختلفة ، والتخلي تدريجيا على أساليب العمل التقليدي ، خاصة بعد النجاح النوعي الذي سجل في مجال التجارة الالكترونية ، وبعد التأكد من أن المشكلة الأساسية التي تعوق تطوّر وتقدّم الدول هو البطء والرداءة وسوء التّسيير ، فالغاية من تطبيق تقنيات الإدارة الالكترونية ليس مجرد تسيير الإدارة بل لتحقيق أهداف معينة باعتبارها تؤثر على حياة الأفراد - خاصة أن من صفات عمل الإدارة الصفة الاجتماعية- لكون الإدارة مسئولة اجتماعيا عن تحقيق منفعة للمجتمع بصفة عامة ، عن طريق تحقيق توازن المصالح وتوسيع دائرة المستفيدين وخاصة أيضا أن كلمة إدارة مشتقة من أصل

لاتيني مكوّن من مقطعين هما (AD) (TO) ومعناها: يخدم أو يساعد الآخرين[18].

وقد ركّز قاموس أكسفورد للمتقدمين على ضرورة التركيز في تعريف الإدارة على أهمية الوصول إلى الغايات بكفاءة وفاعلية ،[19] أي بطريقة أجود وبأقل تكلفة مادية وأقل جهد وأسرع وقت ممكن ، ولعل ابتعاد الإدارة التقليدية عن تحقيق أهدافها وفقا للضوابط السابقة (الفاعلية ، السرعة ، الجودة) هومن أهم الدوافع التي ساهمت في ظهور الإدارة الالكترونية. فما هي وظائف وأهداف الإدارة الالكترونية ؟ وما هي مجالات تطبيقها ؟

أ/ وظائف وأهداف الإدارة الالكترونية الرشيدة

أصبحت الأنماط الإستراتيجية الحالية للإدارة تعمل على تحقيق المزيد من المرونة الإدارية والانتقال من إدارة الأشياء إلى إدارة الرقميات ، والانتقال من الإدارة المباشرة وجها لوجه إلى الإدارة عن بعد ، ومن إدارة النشاط المادي إلى إدارة النشاط الافتراضي ، والانتقال من التنظيم الهرمي القائم على سلسلة الأوامر إلى التنظيم الشبكي ، ومن القيادة المرتكزة على المهام والمتعاملين إلى القيادة المرتكزة على مزيج التكنولوجيا – المتعامل الزبون ، ومن الزمن الإداري إلى زمن الانترنت ، والانتقال من الرقابة القائمة على مقارنة الأداء الفصلي مع المخطط إلى الرقابة الآنية المباشرة أول بأول ، ومن قيادة الآخر إلى قيادة الذات[20].

وترتبط أهداف الإدارة الالكترونية بوظائف الإدارة عموما وتشمل جميع الأعمال الحكومية[21] ، لأنها شأن إداري أكثر مما هي شأن الكتروني ، ويسمح العمل بها بالحصول على أفضل النتائج على صعيد النشاط العمومي والحصول على خدمات ذات نوعية جيدة وبفعالية تعتمد على فهم احتياجات المستعملين ، ومن هذه الأهداف مثلا:

- **الأهداف ذات الصلة بالجانب التنظيمي للإدارة بحد ذاتها**

من أهداف تطبيق تقنيات الإدارة الالكترونية خلق الجو الملائم والظروف الحسنة لممارسة العمل الإداري ، والحفاظ على حقوق الموظفين من حيث الإبداع والابتكار ، وكذا التقليل من مخاطر فقد المعلومات والحفاظ على سريتها. فضلا عن تعميق مفهوم الشفافية والابتعاد عن المحسوبية والبيروقراطية ،[22] وكسب ثقة المواطن باعتبارها شرط أساسي في الحكم الراشد ، مع الالتزام بتحسين مستوى الخدمات واتّباع معايير جودة الخدمات التي تقدمها الإدارة الالكترونية ، خلافا للخدمات التي تقدمها الإدارة التقليدية التي كثيرا ما تقع في الخطأ.[23]

كما تهدف للتقليل من التعقيدات الإدارية التي يمر بها القرار الإداري[24] ، وانجاز العمل في وقت قياسي (خلال الأربع والعشرين ساعة في اليوم وطيلة الأيام السبعة للأسبوع) بمجرّد الرجوع لقاعدة البيانات المعدّة سلفا في الإدارة والتي تعد بمثابة تفويض للموظف والذي يتخذ قراره على أساسه ، بدلا من الرجوع إلى الرؤساء الإداريين ، كما هو الحال في الإدارة التقليدية.[25] والتخلّص من تعقيدات الرقابة الإدارية التقليدية واستبدالها برقابة أسهل وأدق[26].

وإلغاء عامل العلاقة المباشرة بين طرفي المعاملة أو التخفيف منه إلى أقصى حد ممكن ، مما يؤدي إلى الحد من تأثير العلاقات الشخصية والنفوذ في إنهاء المعاملات المتعلقة بأحد العملاء ، والقدرة على استيعاب أكبر عدد من العملاء في وقت واحد دون حاجة للانتظار في صفوف طويلة تعرقل العمل الإداري.

- **الأهداف ذات الصلة بعلاقة الإدارة بمتعامليها (الأشخاص الطبيعية والمعنوية)**

من وظائف الإدارة الالكترونية الرشيدة الاستجابة لتطلعات المواطن والاقتراب منه ، وتسهيل مشاركته في المسار السياسي وفي اتخاذ القرارات التي تهمه ، ففي بعض الدول الأوروبية أصبحت استشارة الجمهور أداة ممتازة لتحسين السياسات العمومية من خلال تدعيم مشروعيتها ، بل أن مجهودات كثيرة بذلت لتحسين الأدوات المستعملة ، وتبسيط إجراءات الحصول على الاستشارات ودمج نتائجها عند اتخاذ القرارات حتى تكون أكثر مرونة ، بعدما فهمت الحكومات والإدارات بأنها لا تتمكن من استعمال سياستها بفعالية إذا كانت تلك السياسات غير مفهومة ، ولا تحض بدعم الجماهير والمؤسسات الاقتصادية ومنظمات المجتمع المدني ، بل أن أغلب البلدان المنخرطة في منظمة التعاون والتنمية

الاقتصادية في أوروبا تستعمل نظام الوسطاء الذين يعيّنهم البرلمان ، ويمثلون نقطة اتصال هامة بالنّسبة للمواطنين الراغبين في إيداع عرائض احتجاج ، وتكوين طعون وطلب إصلاح الأضرار في إطار علاقاتهم مع الإدارة[27].

كما تهدف الإدارة الالكترونية لاتخاذ الإجراءات اللازمة لتقليل الحواجز المادية والتنظيمية واللغوية ، وتبسيط الشكليات الإدارية وتوضيح المصطلحات المستعملة ، واتخاذ التدابير التي تضمن المساواة في التعامل والمعالجة ، واحترام ضمانات المواطن في مواجهة الإدارة ، بتطبيق مبدأ سيادة القانون وتعزيز حقوق المواطنين ضد الإدارة ، وهذا يعدّ عاملا أساسيا للحكم الديمقراطي ومبادئ الحكم الراشد ، والإدارة المتفتحة والمبنية على أساس الشفافية[28] ، والمسؤولية ، والصدق ، والعدل ، والفاعلية ، والمساواة في المعاملة ، واحترام دولة القانون ، بما يفضي إلى تحقيق الاستقرار الاجتماعي والتنمية الاقتصادية.[29]

- **الأهداف ذات الطابع الاقتصادي**

تساهم الإدارة الالكترونية الرشيدة في تحقيق الأهداف السياسية والاقتصادية الدقيقة للسلطات العمومية كمحاربة الفساد ،[30]وتقليص نفقات الانجاز بإحلال الحاسب الآلي محل النظام اليدوي التقليدي ، الذي يستهلك قدر كبير من الأوراق والمستندات والأدوات المكتبية ، وعلب الحفظ والأرشيف ، وربح النفقات الناتجة عن تضخيم الهياكل الإدارية العديمة الجدوى ، والتي تتسم بالاكتظاظ والبطالة المقنّعة[31] ، وتفادي تضييع الوقت لذي يمكن تقييمه من النّاحية الاقتصادية من أجل البحث عن الوثائق واستخراج السجلات من الأرشيف ، مع ما يلازم ذلك من مخاطر فقد الأرشيف وتلفه ، وتمزيق بعض أوراقه وما يحتاجه ذلك من نفقات لإعادة إصلاحه...الخ[32].

كما أن الكم الهائل من المعلومات الذي تتيحه الإدارة الالكترونية من عرض لفرص الاستثمار المتاحة داخل الوحدة المحلية على شبكة الانترنت خاصة في مجال الصناعات الصغيرة والمتوسطة ، وتقديم معلومات جغرافية عن الوحدات المحلية وأهم مواردها ومناطقها السياحية. والمشاركة في حل المشكلات التي تواجه المجتمع المحلي ، مثل عرض فرص العمل المتاحة داخل الولايات والبلديات لحل مشكل البطالة ، وطرح مجالات التنمية التي يمكن أن يشارك فيها القطاع الخاص والمجتمع المدني ، وإتاحة الفرصة للهيئات المانحة كالاتحاد الأوروبي للتعرف على حقيقة المشاكل البيئية التي تعاني منها المناطق المحلية ، وإتاحة الفرصة للحصول على مساعدتها والتوأمة معها ، بما ينعش الاقتصاد المحلي ويحقق الاستخدام الأمثل للموارد المتاحة.[33]

ب/ مجالات تطبيق تقنيات وأنظمة الإدارة الالكترونية الرشيدة

من خلال التعاريف الواردة أعلاه يتضح أن هناك ثلاثة مجالات أساسية ورئيسية تتوزع عليها الإدارة الالكترونية وتمثّل *03* أنواع من العلاقات المهمة هي:

في إطار علاقة الإدارة بالمواطن: من أهم مبررات ظهور نظم الإدارة الالكترونية هي تطوير علاقة المواطن بالإدارة وتحسين خدماتها العامة المقدمة لهم ، ومن بينها مثلا التسجيل المدني كإصدار شهادات الميلاد ، جوازات السفر وبطاقات التعريف البيومترية ، عقود الزواج ، شهادات الجنسية ، وصحائف السوابق العدلية وعموما كل وثائق الحالة المدنية ، وكذلك الأمر في المجالات التعليمية والصحية والاجتماعية ، وكل تلك الخدمات التي يمكن تحويلها إلى خدمات الكترونية تسلّم عن طريق المكاتب اللاورقية ، الشيء الذي يؤدي إلى تقليص الروتين الإداري وتخفيض تكلفة انجاز وتنفيذ التعاملات وتسريع وقت الانجاز ومن ثم زيادة كفاءة أداء الإدارة العمومية.

واستغلال تقنية الاتصالات والمعلومات في البلدية مثلا ، من خلال البلدية الالكترونية ، هو نمط متطور وجديد من الإدارة يسمح بتقديم الخدمات البلدية المؤثرة على حياة المواطن اليومية بطرق أكثر كفاءة وفعالية ، خاصة أن خدمات الحالة المدنية تنظّم التواجد القانوني للفرد داخل الأسرة والمجتمع ، وتعتمد على أهم الأحداث المميزة لحياته منذ الولادة إلى الوفاة ، وهو ما يجعله بحاجة إليها طيلة حياته ، وتمكينه من الحصول على هذه الخدمات عن طريق المواقع الخدمية المتصلة بالبلديات على شبكة الانترنت يغنيه عن مشاق التنقل ، ويدعم مناخ الثقة والأمان في خدمات الإدارة

الالكترونية وبالسرعة المطلوبة ، ويمكّنه من المساهمة في إدخال المعلومات الخاصة به إلى قاعدة البيانات عبر شبكة الاتصال عن بعد ، وتمكينه من متابعة عملية التحقّق من المعلومات وإصدار الوثائق عبر الموقع ، وعلى صعيد العمل الإداري يمكّن موظفي الإدارة من القيام بمهامهم بكل شفافية ويسر.[34]

في إطار تنظيم كيان الإدارات العمومية وتسيير العلاقات فيما بينها: فالعديد من البيانات والمعطيات والمراسلات يتم تبادلها بين هيئات الدولة وأجهزتها يوميا ، وبإمكان استعمال تقنيات الإدارة الالكترونية تقليص استخدام الأوراق والوثائق التقليدية ، والقضاء على الروتين الإداري ، وتخفيض تكلفة تنفيذ المعاملات ، وانجازها في وقت قياسي ، باستعمال البريد الالكتروني وتقنيات الانترنت ، لتحسين إنتاجية العمل الإداري وتوظيف قدرات الشبكات التي يتشكل منها معمار الإدارة الالكترونية ، لضمان تحقيق أعلى مستوى من كفاءة وفعالية العمل الإداري ، لتعزيز العلاقات الرسمية البينية داخل هياكل ومؤسسات ومرافق الدولة.

في إطار علاقة الإدارة بالأعمال: إذ ترتبط الإدارة بعلاقات متعدّدة مع قطاع الأعمال لما لها من أدوار ووظائف في مجال إعداد الخطط وتوجيه الاستثمار ، ودعم القطاعات الاقتصادية وتنظيمها وتحفيزها وحمايتها ، ومراقبة عمليات الاستيراد والتصدير وتسهيلها ، ومراقبة خدمات المؤسسات والشركات الخاصة في مجال التصريح بالعمال ، والفوترة والتهرب الضريبي ، وكذا تبسيط إجراءات الحصول على التراخيص وعقود الامتياز والتحكم الجيد في عمليات المناقصات والمزايدات ، ومن شأن العمل بتكنولوجيات الإدارة الالكترونية كذلك أن يساعد على استيعاب كل تلك الأدوار لتعزيز الشراكة مع مؤسسات وشركات القطاع الخاص بكل مرونة وشفافية ، خاصة عبر النشر الالكتروني للإعلانات والتشريعات والقوانين لتحقيق أفضل مستويات النجاح ، وتنمية قدراتها على الإنتاج وتطويره.

3/سلبيات الإدارة الالكترونية

يمكن تقسيم السلبيات التي تعلق بالإدارة الالكترونية إلى نوعين:

أ/ السلبيات المتعلقة بالجانب التقني والأمني: ويندرج ضمن هذا النوع الأعطال المتعلقة بالنظام المتحكم في الخدمات الالكترونية ، ورداءة البرمجيات المطوّرة ، وكذا المخاطر المترتبة عن الأخطاء التقنية والتي تحدث نتيجة خلل فني أو عيب في اشتغال الأجهزة المعلوماتية أو في مصادر التغذية الكهربائية أو الصيانة ، بحيث يمكن أن يترتب عن خلل في التيار الكهربائي أو توقف البطاريات الاحتياطية اندثار المعطيات والمعلومات المخزنة في الحاسوب ، كما يمكن أن يكون هذا الخطأ عبارة عن "دمج المعطيات المخزنة في الحاسوب أو اختلال تصنيفها أو محو وإضافة بعض المعلومات لأشخاص لا تعبّر في الحقيقة عن حالتهم الاجتماعية أو السياسية أو المالية أو الصحية ، وبالتالي إعطاء نتائج غير صحيحة عن العمليات التي تقوم بها الإدارة[35].

فضلا عن مخاطر السماح لبعض الأطراف التي تتابع أهداف غير مشروعة بأن تتمتّع بحرية تصرف كبيرة ، كالخلايا الإرهابية وجماعات المصالح التي يمكن أن تتعسّف في استعمال سهولة الحصول على المعلومات وتستعملها للتأثير ، وكذا إمكانية الوقوع ضحية قرصنة معلوماتية أو التجسس الالكتروني ، فتحويل الأرشيف إلى أرشيف الكتروني قد يعرّضه لمخاطر كبيرة تكمن في التجسس عليه وكشفه ونقله أو حتى إتلافه. ومصدر الخطورة هنا لا يأتي من تطبيق الإدارة الالكترونية بل في عدم تحصين الجانب الأمني للإدارة الالكترونية والذي يعتبر أولوية ، ومصدر خطر التجسس الالكتروني يأتي غاليا من ثلاث فئات هي الأفراد العاديون والهاكرز[36] أو القراصنة وأخيرا أجهزة الاستخبارات العالمية للدول.[37]

ومن السلبيات ذات الصلة بالجانب الأمني الاستراتيجي زيادة التبعية للخارج ، ما دامت دول العالم الثالث –كالجزائر مثلا-ليست دولا رائدة في مجال التكنولوجيا والمعلوماتية ، بل هي دول مستهلكة ومستعملة لهذه التكنولوجية[38]. والاعتماد على التكنولوجيا الغربية يعني زيادة مظاهر تبعية الدول المستهلكة للدول الصناعية الكبرى ، وهذا الأمر له انعكاس سلبي ، لأن الاعتماد الكلّي على التقنيات الأجنبية للحفاظ على أمن معلوماتنا وتطبيقها على الشبكات

الرسمية التابعة للدولة فيه تعريض للأمن الوطني والقومي للخطر ، لأن الدول تتجسس على بعضها البعض ، بصرف النظر عن نوع العلاقات بينها ، ولا يقتصر الأمر على التجسس على المعلومات لأهداف عسكرية وسياسية ، بل يتعدّاه إلى القطاع التجاري لكي تتمكن الشركات الكبرى من الحصول على معلومات تعطيها الأفضلية على منافستها في الأسواق.

وأخيرا يمكن القول أن التطبيق غير السوي والدقيق لمفهوم واستراتيجية "الإدارة الالكترونية" ، والانتقال دفعة واحدة من النمط التقليدي للإدارة إلى الإدارة الالكترونية دون اعتماد التسلسل والتدرج في الانتقال ، من شأنه أن يؤدي إلى شلل في وظائف الإدارة ، بالتخلي عن النمط التقليدي للإدارة دون بلوغ متطلبات الإدارة الالكترونية بمفهومها الشامل ، وهذا ما يجعلنا نخسر الأولى ولا نربح الثانية ، وهو ما من شأنه أن يؤدي إلى تعطيل الخدمات التي تقدمها الإدارة أو إيقافها ، ريثما يتم الإنجاز الشامل والكامل للنظام الإداري الالكتروني أو العودة إلى النظام التقليدي ، وهذا ما لا يجوز من الناحية الإستراتيجية[39].

ب/ السلبيات الماسة بالجانب الاجتماعي

من بين السلبيات التي قد تنجر عن تطبيق تقنيات الحكومة الالكترونية هي إمكانية الإضرار ببعض الفئات الاجتماعية الضعيفة ، لأن تفتّح سوق المعلومات ذات الأصل العمومي التي يمكن أن يستفيد منها فقط الأشخاص ذوي المستوى الثقافي الأعلى (النخبويين)، نظرا لوجود الفجوة الرقمية بين أناس متخصصون في مجال التقنية وآخرون لا يفقهون شيئا عن إيجابياتها فيحرمون من مزاياها ،[40]لذا نجد الأشخاص الأكثر مطالبة بإدارة الكترونية متفتحة هم ذوو المستوى الثقافي العالي ، وهو ما من شأنه الإخلال بمبدأ العدل الاجتماعي[41].إضافة إلى إمكانية المساس بالحق في الخصوصية ، فالإدارة الالكترونية تكاد تشمل كل مظاهر حياة الفرد الاقتصادية والاجتماعية والسياسية ، الشيء الذي قد ينجم عنه الحد من استقلال الفرد وتقييد حريته ، بقيام عمل عمدي يستهدف استعمال المعلومات المتعلقة بماضيه أو باتجاهاته أو غيرها من المعلومات المخزّنة بالحاسوب للضغط عليه أو توريطه أو ابتزازه.[42]

ومن الآثار الاجتماعية السلبية كذلك البطالة التي قد تنجم عن حَوسَبة ورقمَنة الخدمات العمومية ، فضلا عن خطر المساس بالصحة العامة (خاصة حاسّة النّظر التي تضعف بشكل تدريجي من جراء استخدام الانترنت لساعات طويلة من أجل الحصول على الخدمات المختلفة في مناحي الحياة) ، وما يمكن أن تؤدي إليه من فقدان فرص التكيّف مع المجتمع المحيط والانخراط فيه نتيجة العزلة التي يفرضها الفرد على نفسه باستخدام الانترنت لمدة طويلة.

وهذه السلبيات المختلفة يمكن مواجهتها بتفعيل دور الإدارة الالكترونية في توفير الرخاء لجميع الأفراد ، وتنظيم تواجدهم على شبكة الانترنت ، وترسيخ مبدأ الخصوصية الفردية عن طريق استعمال نظام التوقيعات الالكترونية ، ونظام البصمات والأرقام السرية وكلمات المرور للتعرف على الهويات ، وتقليص التعديات التي يمكن أن تؤثر على فعالية الإدارة الالكترونية.[43]

ثانيا: ما هو واقع استعمال تقنيات تكنولوجيا المعلومات التي تفرضها الإدارة الالكترونية في الإدارة الجزائرية،

***1*/عصرنة الإدارة وإدخال تقنيات الإدارة الالكترونية الرشيدة خيار أم حتمية؟**

في الحقيقة ، لا يمكننا الحديث عن إدارة الكترونية من دون تحقيق مطلب الإصلاح الإداري خاصة بعدما عرفنا المشاكل التي تعاني منها الإدارة والتي تبرز من خلال خطاب السيد رئيس الجمهورية أمام ولاة الجمهورية سنة *2000* حول الإدارة الجزائرية والذي جاء فيه أنها: "إدارة غير موصلة بالمواطنين وبأوضاعهم الحقيقية الملموسة ، وغير مبالية برغبات الناس الذين تشرف عليهم ولا بحاجاتهم...وتؤدي في غالبية الأحيان إلى تشجيع اللاّ كفاءة وتعميم التفاهة ،...إدارة هي أميَلُ ما تكون إلى التبذير منها إلى التسيير ، إدارة متقادمة في مناهجها ولا تكاد تلم بأسباب التقدم العلمي..."[44]. ويمكن اعتبار هذا المقتطف مصادرة تفيد إجرائيا اختلال أداء الإدارة الجزائرية في تعاطيها للشأن العام ، تلك الإدارة التي يسيطر على عقلها منطق تمرّد المنمّي على هدف التنمية ، وهو ما

يجعل الإدارة تبدو في ذهن بعض الجزائريين عصابة يدافع بعضها عن بعض ، ولكن هذا التمرد مضبوط قانونا ، حيث تستطيع الإدارة ممارسة كل أشكال التسويف والإكراه وتمييع القانون والمسؤوليات واعتماد التعتيم ، والميل إلى حالة الانتهار عند تقييم الناس والتعاطي مع سماتهم ومقدراتهم ، بل يغدو هؤلاء الناس بنظر الإدارة مخترقي القانون[45].

فالإدارة الجزائرية إذاً تعاني من مشاكل بنيوية ومزمنة وهي كفيلة بالقضاء على فكرة الإدارة الالكترونية في مهدها ، وهو أمر أغفلته التقارير والدراسات أو لم تعطه حقّه ، لذلك تم استحداث وزارة تعكف على الإصلاح الإداري وتحسين الخدمة العمومية تسهر على مراقبة وتطوير الشؤون الإدارية والإدارة العامة[46] ، ذلك أنّ الإصلاح الإداري هو مسؤولية وطنية شاملة لا مسؤولية فرد فحسب ، وهو مهمة شاقة رسمية وشعبية مستمرة والتزام وطني على صعيد السلطة السياسية وعلى صعيد الرأي العام والعاملين في الإدارة قادةً ومرؤوسين ، وهو إصلاح يتناقض مع الفساد الإداري والتسيّب والمحسوبية الحاصلة ، وبالتّالي هو إصلاح ينسجم مع أهداف الإدارة الالكترونية ، وهو ما يجعل البعض يقف في سبيل إجراءه والقيام به.

وتجدر الإشارة إلى أنّ أبرز مقومات نجاح الإصلاح الإداري التي يجب اتّباعها لنصل إلى مرحلة الحديث عن الإدارة الالكترونية هي وجود إرادة سياسية حازمة ملتزمة بإنجاز الإصلاح الإداري ، وهذا يستدعي قرارا سياسيا منبثقا عن السلطة السياسية الرسمية في الدولة ، ويجب أن يوضع هذا القرار موضع التنفيذ وفق خطّة مبرمجة زمنيا ، مع ضرورة المتابعة والمراقبة الميدانية ، والالتزام بالإصلاح الإداري على صعيد العاملين بكافة فئاتهم ومستوياتهم ، ومشاركتهم جميعا في رسم معالمه وإعداد خطّته ، كما يستدعي وجود التزام به على صعيد الرأي العام والمجتمع ، فوجود جمهور أو تيّار شعبي واع لحقوقه ملتزم بمطلب الإصلاح الإداري أمر أساسي وضروري لتحصين إرادة الإصلاح على مستوى سلطة القرار السياسي ، ودون وجود العنصر الأول تنتفي فاعلية العناصر الأخرى ، وهذا شبه حاصل في معظم البلدان العربية.

2/تأثير الإدارة الالكترونية المتفتحة والرشيدة على فعالية الإدارة

إن التطور في الإدارة هو تطور في التنظيم ، وإذا كان التخطيط هو الأكثر ارتباطا بالزمان فالتنظيم هو الأكثر ارتباطا بالمكان من حيث الهيكل التنظيمي ، فهو ترتيب للأنشطة بطريقة تساهم في تحقيق أهداف الإدارة ، وهذا التنظيم هو الذي يعطي للإدارة شخصيتها وميزتها الإدارية ، وهذا التنظيم يبرز من خلال الهيكل التنظيمي الذي يبيّن كيفية تقسيم الأعمال والمهام والموارد ، وتجميعها في أقسام وإدارات والتنسيق بينها لتحقيق أهداف الإدارة ، كما يظهر من خلال التقسيم الإداري ، وهو قاعدة تجميع المركز والأنشطة والوظائف في إدارات وأقسام ، والخبرة التنظيمية في هذا المجال أوجدت التقسيمات الإدارية. أما المكون الأساسي الآخر للتنظيم فهو سلسلة الأوامر ، وهو يمثل خط السلطة المستمر الذي يمتد من مستويات التنظيم الأعلى إلى مستويات التنظيم الأدنى ، كما أن من مكوناته كذلك الرسمية التي تتمثل في مجموعة اللوائح والسياسات والقواعد والإجراءات المكتوبة التي توجّه العاملين وتحدد طريقة استجابتهم في تأدية مهامهم ، وأخيرا من مكونات المركزية تركيز سلطة اتخاذ القرار في المستوى التنظيمي الأعلى واللامركزية ، وهي بمثابة إعادة توزيع السلطة بشكل يجعلها أكثر اقترابا من المستويات التنظيمية الدنيا ، وإذا كانت المركزية في المنظمات التقليدية تعمل على تقييد المنظمة أو الإدارة في كل مستوياتها وأقسامها وأفرادها ، فإن اللامركزية تحقق ذلك التقييد في الإدارة ككل من جهة ، ومن جهة أخرى تبقي على ذلك التقييد على المستوى التنظيمي الواحد أو القسم الواحد ، وهذه القيود الخمسة (الهيكل التنظيمي ، التقسيم الإداري ، سلسلة الأوامر ، الرسمية ، المركزية واللامركزية) شهدت تطورا كبيرا قبل ظهور الانترنت[47].

والتنظيم الالكتروني باستعمال الانترنت التي تعمل بالنقرات التي تنتقل بسرعة انتقال التيار الكهربائي وعبر الأقمار الصناعية ، تساهم في الأعمال الالكترونية والعمل التنظيمي عموما ، فقد أصبح اليوم وبدلا من تقسيمه إلى *24* ساعة في إدارات ما قبل الانترنت إلى آلاف دقة سوتش (sutch

beat)، وتتطلّب الانترنت القيام بالأعمال بطريقة ديناميكية من خلال مراكز قرار متعددة لا تتلاءم مع خصائص التنظيم التقليدي القائم على الهيكل التنظيمي الصلب والهرمية الرسمية وغيرها.[48]

ويظهر التأثير الايجابي للإدارة الالكترونية على الإدارة وتفعيلها من خلال إتاحته فرص التعرف على احتياجات المواطن التي تتباين تبعا للظروف البيئية والثقافية الخاصة بكل مجتمع ، فعلى مستوى الإدارة المحلية مثلا يتطلب الأمر تمتعها بقدر من المرونة والسرعة في اتخاذ القرارات بالإضافة إلى توافر الثقة والأمان والسرية في الخدمات الالكترونية لجلب المواطن المحلي للتعامل الالكتروني[49] ، ونظرا لتعدد الجهات المعنية بتقديم الخدمات الحكومية الالكترونية للمواطن المحلي والتي تختلف فيما بينها من حيث الشكل القانوني والتنظيمي ، فإن الإدارة الالكترونية المحلية تعني تحقيق شراكة حقيقية مع المجتمع من خلال التنسيق والتكامل بين هذه الأطراف لتحقيق التلاحم بين فئات المجتمع المحلي المختلفة ، بما يحقق أهداف التنمية ويعود على المواطن بالرفاهية ، كما يتيح استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات في الإدارة الالكترونية إمكانية استعمال البريد الالكتروني وشبكات الأعمال التي تربط فروع الإدارة المحلية المتعددة ونشر اجتماعات المجالس المحلية على شبكة الانترنت ، والتمكين من التفاعل بين مستويات الإدارة المحلية على نطاق واسع في إطار من المشاركة والتعاون القائم على المبادرة لحل المشاكل ، عوضا من التفاعل المحدود وفقا للعلاقات الرسمية التي تحكمها القواعد والإجراءات الذي يميّز الإدارة التقليدية ، وكذا تطوير أسلوب تقديم الخدمات الإدارية من الأسلوب التقليدي من خلال الأوراق والمستندات التي تتسم بالبطء والجمود وصعوبة التصحيح والتعديل إلى خدمات الكترونية مرنة مبتكرة عالية الجودة ومقدمة من خلال شبكة الانترنت وعبر عدة قنوات[50].

كما يظهر هذا التأثير الايجابي من خلال ما يبرزه إجراء المفاضلة بين الإدارة المحلية التقليدية والإدارة المحلية الالكترونية في العديد من النواحي:

أ/ من حيث الهدف: ترتكز الإدارة التقليدية على إدارة الأفراد والموارد لتحقيق الكفاءة والفعالية ، في حين ترتكز الإدارة الالكترونية على إدارة المعلومات والرقميات والشبكات والعلاقات لتحقيق التفاعل والتجاوب ، فمن المسلمات في مجال الإدارة أنه لا يمكن تحقيق تطور أو تنمية دون قرارات ، وأنه لا يمكن إصدار قرارات دون أن يكون هناك معلومات وبيانات كافية عن الموضوع محل القرار ، وأنه بقدر ما تكون هذه البيانات والمعلومات صحيحة ومطابقة لواقع وطبيعة النشاطات التي تجري ضمن الإدارة فإن القرار الإداري يكون على قدر كبير من الكفاءة ، وهذا ما تتيحه فعلا تقنيات الإدارة الالكترونية[51].

ب/ من حيث التنظيم: تنظيم الإدارة التقليدية هرمي متعدد المستويات والتقسيمات التنظيمية فيه ثابتة ، كما أنها تركّز السلطة في الإدارة العليا ، والاتصالات الرسمية فيها تتم تبعا لخط السلطة ، بينما بالنسبة للإدارة الالكترونية فإنها تقوم على هياكل تنظيمية شبكية ، والتقسيمات التنظيمية فيها متغيّرة ، كما تتعدّد مراكز السّلطة وفرق العمل الذاتية ، والاتصالات فيها فائقة السرعة.

ج/ من حيث التخطيط: التخطيط في الإدارة التقليدية من مهام الإدارة المركزية (الجهات الوصية)، ويتم من أعلى إلى أسفل ، وتتّسم هذه الخطط بكونها طويلة أو قصيرة الأجل ، وتترجم تلك الخطط إلى برامج ينفّذها العمال والموظفون ، أما التخطيط في الإدارة الالكترونية فهو أُفقي ومشترك بين الإدارة والعاملين ، ويتِم إعداد الخطط على فترات قصيرة ، وتتسم هذه الخطط بالمرونة والتغيّر ، وقد لا يختلف التخطيط الالكتروني من حيث التحديد العام عن التخطيط التقليدي لكونهما ينصبان على وضع الأهداف وتحديد وسائل تحقيقها ، رغم وجود فوارق أساسية تبرز من خلال كون التخطيط الالكتروني عملية ديناميكية في اتجاه الأهداف الواسعة والمرنة والآنية القصيرة المدى ، والقابلة للتحديد والتطوير المستمر ، خلافا للتخطيط التقليدي ، ومن خلال أن المعلومات الرقمية دائمة التدفق والتي تضفي استمرارية على كل شيء في الإدارة بما فيها التخطيط ، مما

يحوّله من التخطيط الزمني المنقطع (بوضع تقارير فصلية) إلى التخطيط المستمر[52].

بل أبعد من ذلك يمكننا أن نتساءل هل هناك حاجة فعلية للتخطيط في زمن وبنية الانترنت ؟ التي تعمل في الزمن الحقيقي والآني وبالسرعة الفائقة التي قد تتطلب إعادة كتابة الخطة عدة مرات ، ومع ذلك تكون الخطة الجديدة أبعد من سابقتها عن الخطة الأصلية ، والممارسة على الانترنت تجعل الإدارة بمبادئها وقواعدها وأساليبها المعروفة لدى البعض متقادمة بشكل لم يسبق له مثيل ، الشيء الذي يؤكّد أن التخطيط ينشئ التقييد والصرامة المقيّدة ويحدّ من الاستجابة للتغيرات في البيئة المحيطة ، لذا من الضروري في بيئة ذات تغييرات كبيرة وغير قابلة للتنبؤ كالإدارة الالكترونية أن تكون الخطة مرنة[53].

د/ من حيث الرقابة: تتم في الإدارة التقليدية بمقارنة الأداء الفعلي بالأداء المراد تحقيقه للوقوف على الانحرافات وتصحيحها ، كما يتم عن طريق مقارنة المدخلات بالمخرجات ، فهي بذلك رقابة موجهة للماضي وتأتي بعد التخطيط والتنفيذ ، وهذا يعد من وسلبيات الرقابة التقليدية والناجمة عن الفجوة الزمنية بين التقرير المبرز للخلل وما يتطلّبه من كتابة ومراجعة وتوقيع وبين مرحلة التصحيح ، لكون التقارير تكون دورية شهرية أو فصلية أو سنوية ، بينما بالنسبة للرقابة في الإدارة الالكترونية فتكون فورية ، وهي عملية مستمرة يشارك فيها أكثر من طرف من خلال الشبكة الالكترونية[54] ، وهي رقابة قائمة على أساس النتائج بمساعدة الشبكة الداخلية التي تعمل كقناة آنية لنقل المعلومات بشكل فوري ، وبالتالي تقليص الفجوة الزمنية بشكل كبير والقدرة على معرفة المتغيرات الخاصة بالتنفيذ بالوقت الحقيقي ، فالمعلومات التي تسجّل فور التّنفيذ تكون لدى المدير في الوقت نفسه ، مما يجعل الرقابة الالكترونية رقابة مستمرة وليست دورية ، وهو ما يمكّن المدير من معرفة المتغيرات قبل أو عند التنفيذ ، وبالتالي الاطلاع على اتجاهات النشاط خارج السيطرة والتدخل من أجل معالجة الانحرافات في الوقت ذاته ، بما يساعد على تجاوز فجوة الأداء ، وتأدية العمل الرقابي بكفاءة وفعالية في كل مراحل العمل الرقابي من فحص وتدقيق ومتابعة آنية عن طريق النقرات لا عن طريق التقارير ، مما يجعلها تتم بأقل مجهود وبأقل تكاليف ، رغم أن البعض يؤاخذ الرقابة الالكترونية على أساس افتقارها للتفاعل الإنساني الذي هو أساس كل تطوير حقيقي في الإدارة من أنظمة وعاملين ومعايير وغيرها[55].

هـ/من حيث القيادة: القائد في الإدارة التقليدية هو مركز التحكم والتوجيه وهو الذي يدير الآخرين ، والقرارات هي من اختصاصه وسلطاته ، أما دور العاملين فيتمثل في إمداده بالمعلومات اللازمة لدعم اتخاذ القرار ، وفقا للقاعدة المعروفة "على صانع القرار ألا يتخذ أي قرار إلا إذا اكتملت أمامه المعلومات"[56] ، أما القائد في الإدارة الالكترونية الحديثة فيدير ذاته قبل أن يدير الآخرين ، ويقدم الاستشارات ويحل المشكلات ، والقرارات في مثل هذه الإدارة تشاركية لإتاحة الفرصة للعاملين من أجل المساهمة والابتكار والتميّز[57]. وتتم هذه القيادة باستخدام تكنولوجيا الانترنت من أجل إدارة الأعمال والعلاقات المختلفة التي تجعل المدير في كل مكان ، ويملك نفس القدر من المعلومات ، ويتعامل مع الحاسوب المحمول ، ويتصل بكل العاملين عبر شبكة الأعمال الداخلية أو بالمتعاملين عبر الشبكة الخارجية ، وتتسم القيادة الالكترونية بأنها قيادة حس التكنولوجيا.

إن التغيير المتسارع في مجال التكنولوجيا يجعل القائد الالكتروني ذو قدرة على تحسّس أبعاد التطور والعمل على توظيف مزاياه ، كما تتّسم بحس الوقت لأن القائد الالكتروني قائد زمني سريع الحركة والاستجابة والمبادرة ، لأن الانترنت تتيح وتوفّر القدرة على تصريف الأعمال في أي وقت بالليل أو بالنهار وفي أي جزء من العالم ، كما تتميّز بكونها قيادة حس الطوارئ ، وهو ما يدفع بالقائد الالكتروني كي يكون متطورا وحذرا مستعملا أعينه البشرية والالكترونية ، خاصة أمام السرعة في عالم التكنولوجيا التي تقتضي أن يكون له حس الطوارئ[58] ، ويقول الدكتور غازي عبد الرحمن القصيبي أن هناك ثلاث صفات لا بد من توفرها في القائد الإداري الناجح ، الأولى صفة عقلية خالصة ، والثانية صفة نفسية خالصة ، والثالثة مزيد من العقل والنفس. الصفة العقلية هي:

"معرفة القرار الصحيح". والصفة النفسية هي: "اتخاذ القرار الصحيح". والصفة الثالثة هي: "تنفيذ القرار الصحيح".[59]

3/ما هو مستقبل الإدارة الالكترونية المتفتحة في الجزائر وعوامل نجاحها؟

إن الإدارة الالكترونية لا تخلق من عدم بل هي تحويل الممارسات الاعتيادية التي تتم في العالم الواقعي إلى شكل الكتروني ، فهي في الوقت المنظور الشامل أداة لبناء مجتمع قوي ، من خلال المساهمة في حل المشكلات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية ، وأول ما يصطدم به هذا المشروع - في حال الجزائر- هو الأمية الالكترونية والحاجز أو الفجوة الرقمية ، والفجوة الاجتماعية ، إذ يؤكد ستروسمان (p.Straussman)[60] في هذا الإطار أن خرافة هذا العصر هي اعتبار التكنولوجيا حلاّ لكل المشاكل ، لأنه من السهل اقتناء الأجهزة ، لكن تحويل المعطيات إلى شيء مفيد يتطلّب قدرا كبيرا من الذكاء والتركيز للمورد البشري ، لذا يمكن توضيح التحديات التي تواجه المشروع في الجزائر في النقاط التالية:

- مشكلة الدخول للشبكة (l'accès au réseau):

فلا زال تعميم استخدام شبكة الانترنت يواجه تحديات ضعف البنية التحتية ، فليست كل العائلات في الجزائر موصولة بشبكة الاتصالات السلكية واللاسلكية وهنا لا يقتصر المشكل على المناطق النائية بل يشمل حتى المدن الكبرى التي يصعب فيها حتى الحصول على خط هاتفي ،[61] لذا لا بد أن يترافق تجهيز الإدارة معلوماتياً مع توسيع قاعدة المستفيدين من هذه التقنية بسهولة وبكلفة معقولة ،وذلك بتخفيض أو حذف الضرائب الجمركية والضريبية على القيمة المضافة المطبقة على العداد المعلوماتي ، وكذا إعادة النظر في التعريفة الهاتفية التي تجعل الارتباط بشبكة الإنترنيت صعب المنال ، فقد أثبتت بعض الدراسات العامة التي أجريت بخصوص استعمال تكنولوجيا المعلومات والاتصال بالأجهزة الإدارية مفارقات مهمة يمكن أن نستشفها من خلال التقرير الصادر عن هيئة معترف بها دوليا هي المنتدى الاقتصادي الدولي (دايفوس) الذي بيّن أن الجزائر في مجال مالكي أجهزة كمبيوتر شخصية تحتل المرتبة *111* عالميا ، وفي مجال عدد المشتركين في شبكة الانترنت تحتل المرتبة *88* عالميا ، وفي مجال مستخدمي الانترنت تحتل المرتبة *91* عالميا ، وفي مجال استخدام الانترنت في المدارس احتلت المرتبة *123* عالميا[62].

- كيفية استخدام الأداة (se servir de l'outil)

فلا يزال استخدام الشبكة مقتصرا على بعض الفئات من المجتمع ، فالأمية الالكترونية تنتشر بكثرة في الوسط الجامعي وحتى بين بعض الأساتذة الجامعيين فكيف الحال بالنسبة لفئات المجتمع الأخرى.

- صعوبة فهم المضمون (compréhension du contenu)

ليس كل من يستطيع الدخول للشبكة قادر على فهم المضمون ، فالتعامل الورقي يعرف عدة تحديات ، فالمشكلة ستكون أعقد عند الحديث عن القراءة التفاعلية والوثائق الالكترونية.

فالإدارة الجزائرية تسعى إلى التقدم في مجال تكنولوجيا المعلومات والنهوض بالمجتمع الجزائري ، لكن على ضوء المعلومات المتوفرة حتى الآن مازال الاستثمار الفعلي للإدارة في مجال تنمية استعمال تكنولوجيا المعلومات والاتصال محدودا للغاية ، وذلك بالرغم من الحماس الكبير المعبر عنه من طرف الجميع في الارتقاء بهذا المجال ، وفي غياب دراسة دقيقة في الموضوع قد يلاحظ البعض أنه بالرغم من صرف أموال طائلة في اقتناء المعدات المعلوماتية والبرمجيات على مدى سنوات عدة ، إلّا أن ذلك لم تؤثر إيجابيا على المردودية وتحسين جودة الخدمات المقدمة من طرف الإدارة ، حيث أن بعض الحواسيب لا تستغل الآن إلا لأغراض الطباعة فقط ، فالبرنامج المتبع حتى الآن في مجال استعمال تكنولوجيا المعلومات والاتصال بالإدارة الجزائرية يتميز بالأساس بعدم التنسيق بين الإدارات في شتى مكونات المعلومات من معدات وبرمجيات ودراسات ، وإتباع كل وزارة أو إدارة منهجية وخطة عمل حرة غير مرتبطة بالأهداف والتوجهات العامة للحكومة. وبالرغم من عدم الانتهاء من دراسة دقيقة لمدى استعمال المعلومات في الإدارة الجزائرية التي تقوم بها الوزارة المكلفة بالبريد وتقنيات الإعلام والاتصال.

فقد أثبتت بعض الدراسات العامة التي أجريت بخصوص استعمال تكنولوجيا المعلومات والاتصال بالأجهزة الإدارية مفارقات مهمة يمكن أن نستشفها من خلال التقرير السالف الذكر والذي صنّف الجزائر في المرتبة *113* عالميا في مجال تكنولوجيا الإعلام والاتصال من بين *133* دولة في العالم ، والذي أشار أن الجزائر تراجعت خلال سنة واحدة بست (*6*) مراتب كاملة محتلة كذلك المرتبة *13* على المستوى العربي ، وقد أشار التقرير أن الجزائر في تراجع مستمر في ميدان التكنولوجيا الحديثة واستعمالها ، فمثلا بعد أن كانت تحتل المرتبة الثمانون في *2007/2008* والمرتبة *108* في *2008/2009* وصلت في سنة *2009/2010* للمرتبة *113* ، وبحسب التقرير فإن كل ما يتعلّق بتطوير التكنولوجيات الحديثة في الجزائر يبقى متأخرا عن الربط بشبكة الاتصالات وخلق مؤسسات تعمل في القطاع ، حيث أن العراقيل العديدة التي تحول دون تطوير القطاع وتمكين الجزائريين من استعمال التكنولوجيات الحديثة.

كما أظهر التقرير مدى تأخر استعمال التكنولوجيات الحديثة في مجال الأعمال ، أين احتلت الجزائر المرتبة الأخيرة من مجموع الدول التي مستها الدراسة ، حيث سجلت الجزائر المراتب الأخيرة في كل ما يتعلّق باستعمال التكنولوجيا في مجال الأعمال ، كما أورد التقرير الجزائر من بين آخر الدول في مجال استعمال التكنولوجيا على مستوى الحكومة ، حيث احتلت المرتبة *126* عالميا ، وأحسن مرتبة حققتها الجزائر كانت في مجال الاستخدامات الشخصية لتكنولوجيا الإعلام والاتصال حيث حلّت في المرتبة *93* بفضل الهاتف النقّال حيث حصلت الجزائر على المرتبة *66* عالميا ، أما في مجال استخدامات التكنولوجيا من قبل الحكومة فاحتلت الجزائر المرتبة *128* عالميا ، وبخصوص مدى نجاح حكومة الجزائر في الترويج لتكنولوجيات الإعلام والاتصال احتلت المرتبة *112* عالميا ، كما احتلت المرتبة *120* بخصوص مؤشر الخدمات الحكومية على الشبكة ، والمرتبة *127* فيما يتعلّق بفعالية استخدام الحكومة لتكنولوجيا الإعلام والاتصال ، وأخيرا احتلت الجزائر المرتبة *116* فيما يتعلّق بتواجد تكنولوجيات الإعلام والاتصال في الوكالات الحكومية ، ويؤكد هذا التقرير أن الجزائر تبقى بعيدة عن تحقيق أهداف "الجزائر الالكترونية *2010*" ، حيث أنه على عكس ما كان منتظرا من السياسة الحكومية الجديدة للوقوف بالقطاع والسير نحو التطوّر ، أضحت الجزائر في تدهور مستمر ، خاصّة في ظل عودة قطاع التكنولوجيا الحديثة في قطاع الهاتف الثابت والانترنت إلى شبه أحادية ولسنوات السبعينيات والثمانينيات ، حيث أصبحت اتصالات الجزائر الشركة الوحيدة تقريبا للعمل في القطاع بعد رحيل كل من مؤسسة "لكم" للهاتف الثابت وتوقف المتعامل الخاص "ايباد" عن العمل واختفاء عدد كبير من مزودي خدمات الانترنت عن نشاطهم في السنوات الأخيرة.[63]

إضافة إلى ما سبق يمكن القول إنه يواجه تطبيق الإدارة الالكترونية على مستوى الإدارة المحلية مثلا العديد من التحديات السياسية والاجتماعية والاقتصادية التي تفرضها بيئة الإدارة المحلية ، والتي تتباين وفقا للمستوى الاجتماعي والثقافي والعادات والتقاليد السائدة في كل جهة ، ولاية كانت أم بلدية ومن أهم هذه التحديات:

- غالبا ما يرتبط التحول إلى نظام الإدارة الالكترونية بالقرار السياسي المركزي ، إذ أن وحدات الإدارة المحلية لا تملك حرية اتخاذ قرار تحويل أعمالها إلى أسلوب الكتروني لأن دورها تنفيذي فقط ، أما الاستراتيجيات فتوضع من خلال السلطة المركزية ، وقصور ونقص تدفق المعلومات من الإدارة المركزية نحو الإدارة المحلية يعيق نجاح الإدارة الالكترونية المحلية ويعرقلها ، وهذا ما يستدعي تمكين الهيئات المحلية من وضع خطط وبرامج وسياسات تتناسب مع ظروفها البيئية الخاصة وإشراكها في اتخاذ القرار ، كما يستدعي نقل السلطات والوظائف والمسؤوليات والموارد من الحكومة المركزية إلى الإدارة المحلية[64].
- نقص أو قلة الموارد المالية المحلية وتركيز جهود التنمية في المدن الرئيسية باعتبارها واجهة الدولة ، دون النزول إلى مستوى المراكز والقرى العميقة التابعة للمحليات ، ومن شأن ذلك الإضرار بفعالية الإدارة الالكترونية[65]. فالاعتمادات المالية المخصصة لمجال البريد وتكنولوجيات الإعلام والاتصال لم تتعدى: *3.680.186.000* دج في ميزانية

سنة *2014* مثلا إذ جاءت في المرتبة ما فوق *22* في ترتيب الوزارات (فيما يخص الاعتماد المخصصة لها في مجال التسيير).

• يتطلب تطبيق الإدارة الالكترونية المشاركة بين كافة فئات المجتمع المحلي لتحقيق التكامل بين الأطراف المشاركة في تقديم الخدمة الالكترونية ، وقصور التوجّه التسويقي للإدارات والمنظمات الحكومية ، وعدم تركيزها على احتياجات المواطنين ورغباتهم قد يؤدي إلى حدوث فجوة بين توجهات المخططين لبرامج الإدارة الالكترونية وبين اتجاهات المواطنين ، فضلا عن نقص الوعي السياسي في المناطق المحلية الذي يقف عائقا أمام تلك المشاركة.

• تركيز جهود التنمية في المناطق المحلية على إشباع الحاجات الأساسية للمواطنين واستبعاد إدخال التطور التكنولوجي ضمن أولويات المواطن المحلي الذي يعاني البطالة وانخفاض مستوى المعيشة ونقص الإمكانيات مما قد لا يساعده على الاندماج في مجتمع المعلومات ، إذ ينظر الكثير من المواطنين للإدارة الالكترونية على أنها نوع من الرفاهية.

تجاوز هاجس الفجوة الرقمية التي نتجت عن قدوم العصر الرقمي بمبتكرات وأنماط جديدة من العلاقات من قبيل الديموقراطية الالكترونية والمجتمع الالكتروني ، والعمل عن بعد ، والصحة عن بعد ، أنتج بالمقابل سلبيات جديدة وحاجات جديدة من قبيل محو الأمية الالكترونية والقضاء على الفقر الالكتروني ، وهو ما اعتبره المجتمع الدولي هاجسا عالميا يقتضي علاجه للنهوض بأهداف التنمية ، وتعتبر الشروط الاقتصادية والاجتماعية المتمثلة مستوى التعليم والصحة ، والدخل أهم العناصر المكونة للبيئة الإدارية والسياسية لحيازة فرص النجاح والفعالية وهذا يتوقف –إلى حد بعيد- على المستوى العلمي والصحي والمادي للمشاركين في مشروع إنجاح الإدارة الالكترونية.[66]

• عدم اقتناع القيادات الإدارية بفكر وبفلسفة الإدارة الالكترونية وعدم قدرتهم على التخلي عن نمط الإدارة البيروقراطية المتعارف عليها لأن حركتهم في مجال الإدارة العامة مقيّدة نظرا لمسؤولياتهم عن قراراتهم أمام السلطات الوصية والرأي العام ، وهو ما قد يؤدي إلى وجود مقاومة من جانب العاملين للأفكار والممارسات الإدارية الالكترونية الجديدة فكما يقال: "محاولة تطبيق أفكار جديدة بواسطة رجال يعتنقون أفكارا قديمة هي مضيعة للجهد والوقت"[67] ، فبعض المسئولين يعتبرون أن المعلومات أداة فعالة للسلطة ، وبالتالي فأي تفريط فيها (عن طريق إتاحتها عبر تقنيات الإدارة الالكترونية) هو تفريط في أهم أدوات نفوذهم ومكانتهم داخل الهيكل الإداري الذي يشتغلون فيه. فعدم القدرة على مواكبة التطوّر يولّد رغبة في النكوص عنه أو التخفيف من حدته أو حتى افراغه من محتواه ، فالنفس تميل إلى ما تألفه ، وأصحاب المصالح يرون في التجديد ما يهدد أوضاعهم ، وفاقدو الكفايات يشعرون بأنهم مهمشون ، وكل هذه الحالات تنسف المشاريع الإصلاحية وتصيب ثمار التطوير بالفساد.[68] وكل ذلك يتطلّب إعداد برنامج تثقيفي وتأهيلي لكافة الإداريين لدمجهم في هذا المشروع عن وعي وقناعة ونشر فكر وثقافة العمل الالكتروني في أوساطهم.

فكما سبق ذكره أعلاه عند الحديث عن سلبيات الإدارة الالكترونية فإن هاجس أمن المعلومات والخوف من عدم القدرة على تأمين الحماية من المخاطر التي تهددها وتهدد الأجهزة خاصة إذا علمنا أن أي جهاز موصول بشبكة الانترنت يمكن اختراقه خلال *08* أيام إذا كان خاليا من برامج الحماية ، فلا وجود نظام معلوماتي كامل وخال من الاختراقات ، والسبيل الوحيد للحد من هذا الإشكال هو اتخاذ جملة من الإجراءات كالتحديث المستمر لأنظمة التشغيل للحاسبات الآلية ، والتحديث المستمر للبرامج المضادة للفيروسات ، وتركيب جدار لصد أي محاولة للقرصنة والاختراق وإعداد نسخ احتياطية للمعلومات الهامة وحفظها في أماكن آمنة ، كما ينبغي أن تكون كلمات السر متكوّنة من *06* خانات على الأقل وأن تكون مزيجا من الأحرف والأرقام ويفضّل عدم التكرار واستخدام البطاقة الذكية أو الممغنطة أو البصمات[69]...الخ.

عوامل نجاح الإدارة الالكترونية

الإدارة هي ابنة بيئتها تؤثر وتتأثر بكافة عناصر البيئة المحيطة بها وتتفاعل مع كافة العناصر السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والتكنولوجية ، وتفتح الإدارة يعد قيمة ثمينة يرغب المواطنون رؤيتها فيها من خلال إثباتها لعدالتها

وفعاليتها وأنها جديرة بالمسؤوليات الملقاة على عاتقها واحترامها لحياتهم الخاصة ، خاصة أن الإدارات العمومية تحتجز وتتوفر على كتلة هامة من المعلومات الفردية الحساسة مثل ملفات الحالة المدنية والملفات الطبية التي تفترض أن يكون هناك أمان قانوني يسمح للأفراد بأن يثقوا في الإدارة ، وأن تعمل هذه الأخيرة في إطار من المسؤولية عند استعمال تلك المعلومات أو استعمال الأموال العمومية ، وإلاّ فإن هذا التفتّح يمكن أن يفسد تلك الثقة ، ثم أن فتح المجال للحصول على المعلومات في إطار الإدارة الالكترونية ينبغي أن يتم في إطار التسيير الفعّال للشؤون العمومية والذي يقتضي أحيانا أن تكون هناك درجة من السرية المطلوبة[70]. ولضمان نجاح مشروع الإدارة الالكترونية يجب أن تراعي عدّة متطلبات وعوامل منها:

1 / الرعاية المباشرة والشاملة للجهات العليا بعيدا عن الارتجالية والقرارات غير المدروسة ووضوح الرؤية الإستراتيجية لديها والاستيعاب الشامل لمفهوم الإدارة الالكترونية ، ونشر فكر وثقافة التغيير بين الإداريين وتهيئتهم لتقبّل العمل الالكتروني[71]. والعمل على التحديث المستمر لتقنية المعلومات ووسائل الاتصالات.

2 / وضع معايير محددة لاختيار القيادات الإدارية والتأكيد على اختيار القيادات المتميزة دون التقيّد بالأقدمية لوحدها ، لأنها ليست معيارا وحيدا للقيادة الفعالة ، والعمل على تدريب العاملين وتأهيلهم ليكونوا عمّال معرفيين عن طريق التربصات والدورات التدريبية التطبيقية ونظام التدريب الالكتروني عن بعد كل حسب تخصصه لدعم كفاءتهم في تسيير الإدارة الالكترونية[72] ، والتحول من العمل اليدوي القائم على الوثائق والمستندات الورقية إلى النظم الالكترونية القائمة على الوثائق والمستندات الالكترونية[73] ، ومراجعة النماذج المستخدمة وتحديثها للتخلص من البيانات غير الضرورية بما يتلاءم مع متطلبات العمل الالكتروني ، وتغيير القيم السائدة في الإدارة بنشر قيم العدل والمبادرة وروح التعاون والمشاركة وخلق الرضا الوظيفي لدى العاملين ، بالتوفيق بين مصالحهم الفردية ومصالح الإدارة ، وتفعيل نظام الحوافز والمكافئات ، بربطها بالحوافز السائدة في السوق باعتبارها وسيلة لتنمية الإبداع الابتكاري الحفاظ على الكفاءات المتميزة[74] ، والعمل على تحقيق مبدأ شفافية المعلومات ، بإتاحتها للعاملين في كافة المستويات الإدارية ، والتأكيد على الانضباط والتزام في العمل الإداري للقضاء على التسيّب والفساد الإداري.

3 / المتابعة والتقييم المستمر من أجل الوقوف على النقائص وحصر متطلبات الإدارة الالكترونية وتكاليفها وتحديد مزاياها لتثمينها وتأكيدها ، وحصر نقائصها من أجل تصحيحها والحفاظ على ديناميكية المسار الذي تم الالتزام به ودعم المجهودات المبذولة ، مع ضرورة الحرص أثناء التقييم على أن يكون موضوعيا وواقعيا وفي الوقت المحدد لأن التكنولوجيات الحديثة ترغم الإدارة العمومية على أن تكون يقظة بالنسبة لعامل الوقت (الزمن) لأن هذه التكنولوجيات تتطوّر بسرعة وتصبح قديمة بسرعة[75].

4 / إعادة هندسة عمليات الإدارة وليس حوسبتها: فكي لا يتعرض مشروع الإدارة الالكترونية للفشل ينبغي عدم العمل على مجرد إيجاد حل تكنولوجي لمشكلات البيروقراطية الإدارية وحوسبة المهام الإدارية ، لذا ينبغي أن تستهدف بالدرجة الأولى إعادة هندسة عمليات الإدارة من جديد وترافق ذلك مع الهندسة الإدارية والإنسانية ضمن مشروع طموح للتحديث والتنمية.

5 / الاستثمار في تكنولوجيا المعلومات: ينبغي النظر إلى ما يصرف ويستثمر على الإدارة الالكترونية على أنه عامل يساعد على تحقيق عائد ايجابي في الأجل المتوسط أو البعيد ،[76] فالإصلاح الإداري الفعال يستطيع أن يقضي على التسيب والتعقيد وكثيرٍ من الفساد ، ولكنه في غياب التجهيزات الأساسية الضرورية لا يستطيع تقديم خدمات عامة تذكر[77].

6 /الإدارة الالكترونية ليست بديلا عن الوسائل التقليدية: إن اعتماد برامج ومبادرات الإدارة الالكترونية والانتفاع من خلالها بتكنولوجيات الانترنت يساعد على بناء نظام الكتروني مرن ومفتوح لتنفيذ الأنشطة ذات القيمة ، وبجودة عالية وبتكلفة منخفضة بالمقارنة مع تكلفة المعاملات التقليدية ، غير أنها ليست بديلا نهائيا عن تلك الوسائل

التقليدية من تخزين للوثائق والبيانات ومعالجتها ، خاصة في المراحل الأولى من تطوير نظم الإدارة الالكترونية[78].

مراحل الانتقال إلى الإدارة الالكترونية

بالرجوع لتجارب تطبيق الإدارة الالكترونية في العالم نجد أن معظمها أخذ منحى الأسلوب المركزي (المدخل المركزي في تخطيط وتنفيذ مشروع الإدارة الالكترونية ، كما هو الحال في تجربة سنغافورة) ، أو منحى الأسلوب اللامركزي في تطبيق منهج الإدارة الالكترونية كما فعلت ذلك الولايات المتحدة الأمريكية ، وهناك عدة مبررات موضوعية وظروف تاريخية تدفع لانتهاج هذا المدخل أو ذاك ، فمثلا ، لا يعقل نجاح المدخل المركزي في تطوير الإدارة الالكترونية في دولة فيدرالية أو في دولة كبيرة بسكانها وشاسعة في مساحتها ، ومترامية الأطراف في جغرافيتها ومتعددة القوميات واللغات والأعراف والديانات ، إذ بالرغم من عدم استحالة تحقيق ذلك إلاّ أنه يزيد العبء على الدولة وتزيد تكلفة وتعقيدات المشروع وبرامج التنمية المعلوماتية فيها ، بينما في دولة بسيطة مثل سنغافورة يفضّل اختيار المدخل المركزي كأسلوب لتحقيق الفعالية والكفاءة عند تنفيذ هذا المشروع ، لذا فلأمر لا يتعلّق بمجرد إجراء مقارنة مجرّدة بين مزايا المدخل المركزي أو اللامركزي بل يتعلّق بتوفر رؤية واقعية تستند إلى فهم عميق للقدرات والموارد المتاحة وفرص نجاح المشروع[79].

والتحوّل إلى الإدارة الالكترونية يحتاج إلى العديد من المراحل من أجل تحقيق الأهداف المرجوة منها تبدأ بقناعة الإدارة وتوفرها على رؤية واضحة لتحويل جميع المعاملات الورقية إلى معاملات الكترونية ، وتوفير الدعم الكامل والإمكانيات اللازمة لذلك ، وتدريب وتأهيل الموظفين باعتبارهم العنصر الأساسي في هذا التحوّل ، فالتحدي الأساسي وفق ما يتبين من خلال التجربة ، هو العمل على جعل الإنسان الذي يعمل بالإدارة يتجاوب أولا مع ضرورة التغيير وجعله يقتنع ، وثانيا بضرورة وأهمية تطوير مستواه والرفع منه ، ذلك أن الإنسان هو العنصر الأهم الذي تدور حوله كل الآليات النظرية للتسيير ، والذي بدونه تبقى تلك الآليات مجرد نظريات على الورق لا تعرف طريقا إلى الواقع[80].

وعموما يمكن القول بخصوص مراحل الانتقال السليم من الإدارة التقليدية إلى الالكترونية فإن أفضل سيناريو للوصول إلى تطبيق سليم لاستراتيجية الإدارة الالكترونية مع استغلال أمثل للوقت والمال والجهد ، هو بتقسيم خطّة الوصول إلى المرحلة النهائية للإدارة الالكترونية إلى ثلاث مراحل ، على أن يتم ذلك بعد القيام بإصلاح إداري شامل وتام للنظام الإداري التقليدي ، وتقسيم الخطة إلى مراحل من شأنه أيضا أن يؤدي إلى اندماج المجتمع بشكل كلّي في خطّة الإدارة الالكترونية ، بحيث يتأقلم معها ويتطور بتطورها ، على عكس ما يحدث عند تطبيق الإدارة الالكترونية دفعة واحدة ، ممّا يؤدي إلى تفاجئ المجتمع بها ، وقد يتم رفضها أو مقاومتها في حينه ، وهذه المراحل هي:

أولا: مرحلة الإدارة التقليدية الفاعلة

وفي هذه المرحلة يتم تفعيل الإدارة التقليدية والعمل على تنميتها وتطويرها ، في الوقت الذي يتم البدء فيه أيضا وبشكل متوازي بتنفيذ مشروع الإدارة الالكترونية ، بحيث يستطيع المواطن العادي في هذه المرحلة تخليص معاملاته وإجراءاته بشكل سهل ودون أي روتين أو مماطلة ، في الوقت الذي يستطيع فيه من يملك حاسب شخصي أو عبر الأكشاك الاطلاع على نشرات المؤسسات والإدارات والوزارات وأحدث البيانات والإعلانات عبر الشبكة الالكترونية ، مع إمكانية طبع أو استخراج الاستمارات اللازمة وتعبئتها لإنجاز أي معاملة.

ثانيا: مرحلة الفاكس والتلفون الفاعل

وتعتبر هذه المرحلة هي الوسيط بين المرحلة الأولى والمرحلة التي ستأتي فيما بعد ، وفي هذه المرحلة يتم تفعيل تكنولوجيا الفاكس والتلفون ، بحيث يستطيع المواطن العادي في هذه المرحلة الاعتماد على التلفون المتوفر في كافة الأماكن والمنازل ، والذي تعتبر خدمته معقولة التكلفة يستفيد منها في الاستفسار عن الإجراءات والأوراق والشروط اللازمة لإنجاز أي معاملة بشكل سلس وسهل ودون أي مشاكل ، بحيث أنّه يستطيع استعمال الفاكس لإرسال واستقبال الأوراق أو الاستمارات وغير ذلك ، وفي هذه المرحلة يكون قسم كبير من المواطنين قد سمع أو جرّب نمط الإدارة الالكترونية ، بحيث يستطيع كبار التّجار والإداريين والمتعاملين والقادرين في

هذه المرحلة من إنجاز معاملاتهم عبر طريق الشبكة الالكترونية ، وفي هذه المرحلة يكون عدد المستخدمين للأنترنت متوسط ، كما أنه من الطبيعي أن تكون التعريفة في هذه المرحلة أكثر كلفة من الهاتف والفاكس ، لذلك فإن الميسورين وما فوق هم الأقدر على استعمال هذه التكنولوجيا ، فاستراتيجية الإدارة الالكترونية تقودنا للتساؤل حول أسبقية المجتمع الراشد للحكم الراشد ، فالحكم الراشد يأتي نتيجة وليس مقدمة ، فإذا اعتبرنا الحكم الراشد هو قمة هرم فمعلوم أن في بناء أي هرم نبدأ بالأساس والقاعدة ثم تأتي القمة كتتويج للبناء ، فالحكم الراشد يأتي في زمن الشّعب الراشد ، فإن لم يكن هناك شعب راشد ، فالحكم لراشد على فرض وجوده ، فإنه لا يستمر ، لذا لا بد من قضية سامية لتكوين مجتمع راشد في سياق الابتعاد عن رؤية الأمور بجزئية حتى لا تأتي الحلول آنية جزئية[81].

ثالثا: مرحلة الإدارة الالكترونية الفاعلة

وفي هذه المرحلة يتم التخلي عن الشكل التقليدي للإدارة بعد أن يكون عدد المستخدمين للشبكة الالكترونية قد وصل إلى المستوى وتوفرت الحواسب ، سواء بشكل شخصي أو بواسطة الأكشاك عن طريق توفير عدد لا بأس به من مزودي الخدمة بالأنترنت ، وبأسعار معقولة قدر الإمكان من أجل فتح المجال لأكبر عدد ممكن من المواطنين للتفاعل مع الإدارة الالكترونية ، والعمل على انتهاج خطة تسويقية دعائية شاملة للترويج لاستخدام الإدارة الالكترونية وإبراز محاسنها ، وضرورة مشاركة جميع المواطنين فيها والتفاعل معها ويشارك في هذه الحملة جميع وسائل الإعلام الوطنية من إذاعة وتلفزيون وصحف وإقامة الندوات والمؤتمرات واستضافة المسئولين والوزراء والموظفين في حلقات نقاش حول الموضوع لتهيئة مناخ شعبي قادر على التعامل مع مفهوم الإدارة الالكترونية ،وإنشاء موقع شامل كدليل لعناوين جميع المراكز الحكومية الإدارية في البلاد[82] ، ممّا يسمح لجميع فئات الشعب باستعمال الشبكة الالكترونية لإنجاز أي معاملة إدارية وبالشكل المطلوب بأسرع وقت وأقل جهد وأقل كلفة ممكنة وبأكثر فعالية كمّية ونوعية ، ويكون الرأي العام قد تفهّم الإدارة الالكترونية وتقبّلها وتفاعل معها وتعلّم طرق استخدامها.

خاتمة

كانت الإدارة التقليدية تسعى في الأساس للحصول على ولاء القوة العامة والتزامها بقواعد وتعليمات العمل ، وبالتالي كانت تعتمد على تركيز السلطة وتقييد تداول المعلومات ، ولكن الوضع اختلف الآن وأصبح يركز على قوة العمل الأعلى تأهيلا وتخصصا في المجالات التكنولوجية الجديدة ، وبالتالي أصبح على الإدارة الجديدة أن تحصل على قوة العمل من خلال فلسفة جديدة تقوم على لامركزية السلطة ، وتقوم على التفوّق والابتكار والاعتماد على الطاقة الخلاقة للتكنولوجيا الحديثة والقوى البشرية عالية المهارة ، فتقوم باختيارهم على أساس الكفاءة والتكوين والتخصّص بما يحقق أهداف النمو ، وتقوم الإدارة الحديثة أيضا على أساس التعامل مع المتغيرات دون خشية التغيير ، لأن التغيير في حد ذاته محلا لاهتمام الإدارة ، كما تقوم الإدارة الحديثة على أساس العمل على إحداث القدرة على الاتصال الفعال والتخلص والتحرر من القواعد والنظم والإجراءات الجامدة ، لكون التنظيم الإداري كيان حي يتطوّر ويتعلّم ويستفيد من تجاربه وله القدرة على التطور والتكيّف مع المتغيرات واستثمار البحوث واعتبارها إدارة حقيقية للتنمية.

والإدارة الالكترونية تمثل نقلة حضارية وثقافية للمجتمعات ، حيث يتسع نطاق تأثيرها ليشمل كافة الجوانب السياسية والاقتصادية والاجتماعية ، لذا فإن التقييم السريع لها لن يعطي مؤشرا على نجاح هذه المشاريع إلا بعد انقضاء فترة زمنية كافية ، لذا ينبغي عدم التركيز عند إجراء هذا التقييم على الأهداف الطموحة ، وإنما يتم التركيز على التحسّن المستمر في الأداء الإداري ، والذي يتم بصورة تدريجية تتوقف على درجة تقبّل المواطنين للتكنولوجيا وتفاعلهم معها ، فإنتاج المعلومات وتشغيلها وتداولها والاستفادة منها في اتخاذ القرارات وتحقيق الأهداف أصبح محورا حقيقيا لاهتمامات الإدارة الجديدة.

وقد بيّنت مختلف التجارب التي كانت ترمي إلى تثبيت برامج تطوير وتحديث في إدارات العالم الثالث أنها آلت إلى

الفشـــل وربما في بعض الأحيان تم اســـتغلالها في مزيد من الفســـاد الإداري. ويرتبط هذا الأمر بطبيعة الحال ارتباطا وثيقا بالمستوى الثقافي للشعوب والاستعداد النفسي للمجتمعات بكل طبقاتها لتحصـــيل المعرفة والتشـــبع بأنواع العلم ، ففي مجتمع تحتل فيه المطالعة بضعا من الدقائق في الأسبوع غير مستعد أن يحتضن أرقى آليات التسيير الإداري. وفي مجتمع يكون فيه بعض الأشـــخاص الإداريين عاجزين عن قراءة عناوين الصـــحف كل صـــباح وعاجزين حتى فتح عناوين على البريد الالكتروني ، وينظرون إلى الكتب نظرتهم إلى باقي الجماد غير جديرين أن يأخذوا بزمام برنامج تحديث لجهاز إداري يعملون به أو يوجدون على رأســـه. ويبقى بالتالي أنه من الضـــروري بمكان النظر في عمق الأزمة الثقافية التي يعيشـــها المجتمع وفي قتامة الصـــورة التي ترتســـم حوله كأســـاس ترتكز عليه أية ســـياســـة للتحديث والتطوير الإداري. كما أن إعادة النظر في محتوى المنظومة التعليمية وجعلها أكثر ملائمة مع ما تعرفه باقي المجتمعات هو أكثر من ضرورة في هذا المجال ، وهذا يدعو إلى ضرورة إدماج التكنولوجيات الجديدة للاتصال في الحياة الاجتماعية وتوفير متطلبات البناء القانونية والتنظيمية والاجتماعية ... حتى تتمكن الإدارة من التحول من منطق الشـــباك(le guichet) إلى منطق المســـاعد والمرافق للمواطن ، وكي تتمكن الإدارة من اعتماد وتطبيق هذا المنطق الجديد لا بد من القيام باســـتثمار حقيقي لتكوين إطارات فنية متعددة التخصـــصـــات ، حتى يتســـنى التغيير النوعي والتنمية الحقيقية التي هي بالدرجة الأولى الانتقال إلى علاقات اجتماعية من طبيعة جديدة.

واســـتراتيجية الإدارة الالكترونية تقودنا للحديث عن منحنى النضج والخبرة ونشر الوعي وثقافة الإدارة الالكترونية ، وبيان أهميتها وضـــرورة التعاون والتفاعل والمشـــاركة في تنفيذها ، بما يعود بالفائدة على كل المتعاملين ويقدّم حلولا تكنولوجية لمشـــاكلهم ، وهذا يقودنا للتذكير بضـــرورة تهيئة المجتمع قبل البدء في تطبيق تقنيات الإدارة الالكترونية بتوفير الظروف البيئية اللازمة للانتقال بالمجتمع إلى استخدام الأســـاليب التكنولوجية الحديثة في المعاملات اليومية بدمج التكنولوجيا في المناهج التعليمية بكافة المراحل لإعداد أجيال قادرة على التعامل مع التكنولوجيا والتفاعل معها وزيادة القدرة التكنولوجية للمواطنين كتســـهيل اقتناء الحواســـيب بأثمان معقولة ، وتوفير منافذ الكترونية كمقاهي الانترنت وتغيير الثقافة الســـائدة وخلق علاقة جيّدة وجديدة بين المواطن والحكومة أساسها الثقة والمشاركة البناءة ، بما يضمن تحقيق التفاعل المطلوب مع الخدمات الالكترونية التي تقدمها الدولة ، وفتح قنوات تتيح مشـــاركة المواطنين وإبداء الرأي في القرارات الحكومية عموما وقرارات الإدارة المحلية خصوصا ، عن طريق تسجيل شكاويهم على المواقع الحكومية على شبكة الانترنت.

إن مشـــروع الإدارة الالكترونية في الجزائر تحيطه الضبابية وذلك لغياب رؤية شاملة في إيجاد المتطلبات التقنية والقانونية والتنظيمية لإطلاق هذا المشروع ، فالتصور السائد حول المشـــروع لا يخرج عن نطاق اعتباره برنامج أو مخطط شـــبيه إلى حد ما بمخططات التنمية التي كانت تضـــعها وزارة التخطيط في العشـــريات الماضـــية ، بمعنى أن التحول نحو الحكم الراشد يأخذ شكلا استعراضيا لضمان الدعم الخارجي وبتعبير أدق هو مشـــروع لتســـويق الصـــورة الخارجية لا غير ، خاصـــة أن الأســـاليب التي تم انتهاجها في إطار الإدارة الالكترونية كعصـــرنة خدمات الحالة المدنية مثلا عن طريق نظام جواز الســـفر ، وبطاقة التعريف البيوميتريين ، وتقنية اســـتصـــدار وثائق الحالة المدنية الأصـــلية دون التنقل لمكان المولد ، -رغم ما له من أهمية- كثيرا ما كانت استجابة لدعوات بعض الهيئات الدولية كمنظمة الطيران المدني ، وبعض دول العالم سلكت طريق الإدارة الالكترونية في سبيل البحث عن شـــرعية جديدة (شـــرعية تكنولوجية légitimité technologique) لضمان بقاءها واستمراريتها وإضفاء نوع من الرشد عليها.

ثم أنّ ســـياســـة تنفيذ خطط التنمية الإدارية في دول العالم الثالث –منها الجزائر- ترتبط بالأشـــخاص من وزراء ومســـئولين يختارون اســـتنادا لمعايير ســـياســـية بعيدة عن تخصـــصـــهم ، فوزير واحد يســـتطيع أن يهدم أهرامات من التنظيمات الإدارية التي بذلت في ســـبيل تنميتها وتطويرها ، وفي حالات كثيرة تلغى وزارات بأكملها لأســـباب بعيدة عن

مسارات التنمية وأهدافها ، كما حدث في تجربة ما يسمى ب"محافظة الجزائر الكبرى" مثلا ، وهو ما يؤثر سلبا في التحوّل نحو تفعيل الإدارة ، فضلا عن العامل الاجتماعي الذي توجد على مستواه معوقات كثيرة داخل وخارج الجهاز الإداري تقف في وجه التحول نحو الإدارة الالكترونية ، فهناك تقاليد رشحتها أو أفرزتها السنين الطويلة في الجهاز الإداري حتى غدت نوعا من السلوك والممارسة الإدارية ، ومثل هذه القيم وأصحابها يقفون حجرة عثرة باتجاه معارضة أي تغيير لا يتماشى وتعصبهم لهذه القيم ، لأن الذين لا يعملون ، يؤذي نفوسهم أن يعمل الناس ، بغض النظر عما تحققه من تطور للإدارة والدولة والمجتمع ككل ، أما خارج الجهاز الإداري فثمة انتماءات دينية وطائفية وقبلية قد تشكل قوى معارضة للتغيير المطلوب.

أما عن المعوقات الإدارية فنجد أن الجهاز الإداري المركزي الذي يكون مسئولا عن وضع خطة التغيير نحو الإدارة الالكترونية والإشراف على تنفيذها ، كثيرا ما يكون مفتقرا للتخصص المطلوب خاصة أمام نقص الكوادر الإدارية وهجرتها خارج الوطن ، بحثا عن الاستقرار وتحسين الأوضاع ، مما قد يؤدي للاستعانة بالخبرة الأجنبية التي يصب تكييفها مع الظروف المحلية بسرعة فظلا عمّا تكلفه من نفقات كبيرة.

الهوامش

1. عبد العزيز صالح بن حبتور ،(2009)، **الإدارة العامة المقارنة** ، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة ، الأردن ، ص32 ،31؛ د. مُحَمَّد سمير أحمد ، (2009)، **الإدارة الالكترونية** ، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة ، الأردن ، ، ص 29. ويندرج تطبيق آليات الإدارة الالكترونية ضمن الإصلاحات التي تتم في إطار الحكم الراشد ، ففي تقرير سنة 2005 حول المحكومية في إفريقيا بمناسبة منتدى التنمية في إفريقيا ، تم تحديد عشرة (10) ميادين ذات أولوية بالنسبة للدول الإفريقية قصد القيام بتلك الإصلاحات أهمها: تحسين تسيير القطاع العمومي ، تطوير تقديم الخدمات العمومية ، إزالة العراقيل أمام القطاع الخاص ، استغلال تكنولوجيات الاتصال والمعلومات ، استغلال الممارسات الجيّدة التقليدية التي أثبتت فعاليتها. ويقوم الحكم الراشد على جملة من الأسس النظرية وهي: الشفافية في تسيير الشؤون العمومية ، الديمقراطية ومشاركة المجتمع المدني ، لامركزية القرار العمومي ، البحث الدائم عن تحسين فعالية ونجاعة تنظيمات المؤسسات والإدارات ، تحسين المحيط المؤسساتي وانجاز المنشآت القاعدية الكفيلة بتشجيع الاستثمارات العامة والخاصة الهادفة إلى خلق الثروة واستحداث مناصب الشغل بالاعتماد على تثمين المنافسة على مستوى المحلي والوطني وعموما فان نجاح الحكم الراشد يستلزم وجود سياسات عمومية فعالة. ويستهدف تحسين الإدارة العامة بواسطة الإصلاحات القانونية والإدارية والهيكلية المدعمة لمبدأ المساءلة ، ودعم النزاهة والشفافية والكفاءة داخلها ، وكذا الحفاظ على رفاهية الإنسان وتوسيع قدراته وخبراته وحرياته ، وتنمية وتدعيم فرصه الاقتصادية والسياسية وكذا تفعيل دور مؤسسات المجتمع بكل فئاته ، كما تستهدف تحقيق الاستقرار عن طريق الالتزام بحكم القانون والمشاركة الشعبية في الحكم.

وقد بدأ بعض خبراء البنك الدولي ، من بينهم دانيال كوفمان "Daniel Kaufmann" وآرت كراي "Aart Kraay" ، في سنة 1997 محاولة جادة لوضع مؤشرات محددة لمفهوم أسلوب الحكم تم تطويرها عامي 2000 و2002 ، وقد وضع هؤلاء تعريفا لأسلوب الحكم بأنه: "مجموعة القواعد المؤسسات التي تمارس على أساسها السلطة في الدولة" ، ويشمل ذلك ثلاثة أبعاد ، تتشابه هذه الأبعاد مع الأبعاد التي أشار إليها التعريف السابق للبنك وهي: العملية التي يتم من خلالها اختيار ومراقبة وتغيير الحكومات ، مدى قدرة الحكومات على صياغة وتنفيذ سياسات ناجحة ، مدى احترام الدولة والمواطنين للمؤسسات التي تحكم تفاعلاتهم الاقتصادية والاجتماعية ، وقد ترجمت هذه الأبعاد إلى مؤشرات تم تصنيفها في ست فئات تتعلّق كل فئتين ببعد من الأبعاد السابقة ، وما يهمنا في سياق هذا البحث هي الفئتان اللتان تتعلقان بقدرة الحكومة على تشكيل وتنفيذ السياسات الناجحة وتضم مؤشرات تتعلق بالكفاءة الحكومية (كفاءة الخدمات العامة ، والكفاءة البيروقراطية ، وكفاءة الخدمة المدنية واستقلالها عن الضغوط السياسية ، ومدى التزام الحكومة بتحقيق الالتزامات التي أعلنتها) ، ومؤشرات تتعلّق بالكفاءة التنظيمية. أنظر راوية توفيق ، (2005) ، **الحكم الرشيد والتنمية في أفريقيا- دراسة تحليلية لمبادرة نيباد-** ، صادر عن معهد البحوث والدراسات الإفريقية بجامعة القاهرة ، الطبعة الأولى ، مصر ، ص-ص-33؛ وكذا أ. كمال بلخيري ، أ. عادل غزالي ، "متطلبات الإدارة الرشيدة والتنمية في الوطن العربي" ، بحث مقدم في الملتقى الدولي حول الحكم الرشيد واستراتيجيات التغيير في العالم النامي ، الذي نظّمته كلية الآداب والعلوم الاجتماعية (قسم علم الاجتماع) بجامعة فرحات عبّاس بسطيف ، يومي 09/08 أفريل 2007 ، (أبحاث وأوراق عمله منشورة في شكل كتاب من جزئين) ، الجزء الأول ، ص-ص 421-427 ؛ مصطفى مرضي ، "الحكم الراشد: متطلباته وعوائقه في ضوء التجربة الجزائرية" ، بحث مقدم في الملتقى الدولي حول الحكم الرشيد واستراتيجيات التغيير في العالم النامي ، الذي نظّمته كلية الآداب والعلوم الاجتماعية (قسم علم الاجتماع) بجامعة فرحات عبّاس بسطيف ، يومي 09/08 أفريل 2007 ، (أبحاث وأوراق عمله منشورة في شكل كتاب من جزئين) ، الجزء الثاني ، الصفحات: 226 ،225 ، 434 ، 435.

2. أنظر:

'Pour quoi moderniser l 'administration ?", http://www.vie-publique.fr/decouverte-institutions/institutions/administration/modernisation/pourquoi-moderniser-administration.html,(02/03/2013)

3. أنظر في هذا الإطار:

Modernisation de l 'administration publique, http://www.diplomatie.gouv.fr/fr/actions-france_830/gouvernance-democratique_1053/reforme-etat_17841/modernisation-administration-publique_56747.html, (02/03/2014).

4. د. عبد العزيز صالح بن حبتور ، المرجع السابق ص –ص 87-89.

5. أنظر:

Organisation de Coopération et de Développement Economiques" : La modernisation du secteur public : l'administration ouverte", Synthèse de l'OCDE, série(SYNTHÈSES) l'observateur, Juin 2005.p 2, 3,4.

6. فقد حدد (ألفنين توفلر "A.Tofler") منذ أكثر من ثلاثة عقود من خلال نموذجه الموجات الثلاث لتطور المجتمعات وهي:

-الموجة الأولى: الثورة الزراعية (قبل 10 آلاف سنة)

- الموجة الثانية: الثورة الصناعية (وقد بدأت قبل 300 سنة)

- الموجة الثالثة: ثورة المعلومات (التي ستكتمل خلال العقود القادمة).

وهذا ما أكّده (برنارد بور"B.H.Boar") بتقسيمه لعصور تطور البشرية إلى 05 عصور هي العصر البدائي ، العصر الزراعي ، العصر التجاري ، العصر الصناعي ، وعصر المعلومات الذي يعد حسب رأيه فإن قاعدة الثروة والقوة في هذا العصر الأخير تتمثل في المعلومات والمعرفة والقدرة على تكوينها وتراكمها واستخدامها بكفاءة عالية ورمزها الحاسوب والمعلومات. أنظر د. مُحَمَّد سمير أحمد ، المرجع السابق ، ص 64 ، 67.

7. يبيّن التقرير السنوي للحكومة الالكترونية في الوطن العربي لسنة 2005 أن رواد الحكومة الالكترونية على مستوى العالم مرتبون كما يلي:

- في المرتبة الأولى: الولايات المتحدة الأمريكية بمؤشر جاهزية ومدى تقدّم يقدّر ب 3.11 ، وفي المرتبة الثانية: استراليا بمؤشر جاهزية ومدى تقدّم يقدّر ب 2.6 ، وفي المرتبة الثالثة: نيوزيلندا بمؤشر جاهزية ومدى تقدّم يقدّر ب 2.59 ، وفي المرتبة الرابعة: سنغافورة بمؤشر جاهزية ومدى تقدّم يقدّر ب 2.55 ، وفي المرتبة الخامسة: النرويج بمؤشر جاهزية ومدى تقدّم يقدّر ب 2.55 ، وفي المرتبة السادسة: كندا بمؤشر جاهزية ومدى تقدّم يقدّر ب 2.52 ، وفي

المرتبة السابعة: بريطانيا بمؤشر جاهزية ومدى تقدّم يقدّر ب 2.52 ، وفي المرتبة الثامنة: هولندا بمؤشر جاهزية ومدى تقدّم يقدّر ب 2.51 ، وفي المرتبة التاسعة: الدانمرك بمؤشر جاهزية ومدى تقدّم يقدّر ب 2.47 ، وفي المرتبة العاشرة: ألمانيا بمؤشر جاهزية ومدى تقدّم يقدّر ب 2.46.

8. أو هي:" الانتقال من إنجاز المعاملات وتقديم الخدمات العامة من الطريقة التقليدية اليدوية إلى الشكل الالكتروني من أجل استخدام أمثل للوقت والمال والجهد ".

أو هي: " إستراتيجية إدارية لعصر المعلومات ، تعمل على تحقيق خدمات أفضل للمواطنين والمؤسسات ولزبائنها ، مع استغلال أمثل لمصادر المعلومات المتاحة من خلال توظيف الموارد المادية والبشرية والمعنوية المتاحة في إطار الكتروني حديث من أجل استغلال أمثل للوقت والمال والجهد وتحقيقا للمطالب المستهدفة وبالجودة المطلوبة" ، أنظر بهذا الخصوص: علي حسين باكير ، "المفهوم الشامل لتطبيق الإدارة الالكترونية" ،متاح على شبكة الانترنت في الموقع التالي:

http://alibakeer.maktoobblog.com, (03/03/2014), P2.

9. المرجع نفسه ، ص 43، 42 بتصرف ؛ سليمان رحال. "موقع الحكومة الالكترونية من الحكم الراشد" ، بحث مقدم في الملتقى الدولي حول الحكم الرشيد واستراتيجيات التغيير في العالم النامي ، الذي نظّمته كلية الآداب والعلوم الاجتماعية (قسم علم الاجتماع) بجامعة فرحات عبّاس بسطيف ، يومي 08/09 أفريل 2007 ، (أبحاث وأوراق عمله منشورة في شكل كتاب من جزئين) ، الجزء الأول ، ص 88.

10. د. مُحَمَّد سمير أحمد ، مرجع سابق ، ص 46.

11. د. مُحَمَّد سمير أحمد ، مرجع سابق ص 25 بتصرف.

12. ويبدو من مطالعة رأي الدكتور عبد الفتاح بيومي حجازي تسليمه بعدم التطابق بين مفهوم الإدارة الإلكترونية والمعنى الدستوري والقانوني للحكومة ، وهو ما يبدو واضحا فيما أردفه من تسويغ اختياره لمفهوم الإدارة الإلكترونية بأنه مفهوم يتسع ليشمل كل عمل إليكتروني سواء قامت به الحكومة أو القطاع الخاص ، ويدعو إلى التخلي عن المفاهيم التقليدية ، ومن بينها مفهوم الحوكمة حسب النص الدستوري أو القانوني بدعوى أن ضرورات التقدم العلمي وثورة الاتصالات هي التي تفرض ذلك. وتحسبا لما قد يوجه إلى مفهومي الإدارة والحكومة الإلكترونية من انتقادات ، ذكر أن البعض رأى إطلاق مصطلح الحوكمة بديلا عن المفهومين. وفي الختام يقرر أنه أيا كان المسمى أو المصطلح الذي يؤخذ به ، فإنه يجب أن يؤخذ في الحسبان التداخل ما بين السياسة أو الإدارة العامة والخاصة ، والذي فرضته ثورة المعلومات والاتصالات التي تعيشها الإنسانية ، ولكي يتحقق ذلك يجب الأخذ بمفهوم واسع للحكومة الإلكترونية وهذا القول فيه نظر ، ويقبل النقاش. أنظر في ذلك إدارة منتدى التمويل الإسلامي ، "الإدارة الالكترونية" ، متاح على شبكة الانترنت على الموقع التالي:

http://islamfin.go-forum.net/montada-f14/topic-t1630.htm, (02/03/2014), p 3.

13. علاء عبد الرزاق السالمي ، (2008)، **الإدارة الالكترونية**، دار وائل ، الأردن ، ص33 ؛ ناجح أحمد عبد الوهاب ، (2012)، **التطور الحديث للقانون الإداري في ظل نظام الحكومة الالكترونية** ، دار النهضة العربية ، مصر ، ص94 ، 95.

14. نقلا عن: علي حسين باكير ، مرجع سابق ، ص1.

15. د. مُحَمَّد سمير أحمد ، المرجع السابق ، ص 80، 79.

16. المرجع نفسه ، ص83 ، وكذا الصفحتين 249 ،248.

17. ناجح أحمد عبد الوهاب ، المرجع السابق ، ص111 ، 112.

18. ويقول لفنجستون (Livingston) أن وظيفة الإدارة هي الوصول إلى الهدف بأحسن الوسائل وأقل التكاليف في حدود الموارد والتسهيلات المتاحة بحسن استخدامها ، أنظر: المرجع نفسه ، ص ص 21-23.

19. د. مُحَمَّد سمير أحمد ، المرجع السابق ، ص 24.

20. وهذه التغيرات أوجدت اتجاهين واضحين في تقسيم آثار هذه التغيرات على الإدارة ووظائفها وهما:

-الاتجاه الأول: يرى أن الانترنت والثورة الرقمية يمكن أن تؤدي إلى نهاية الإدارة ، من جراء انخفاض تكلفة الصفقات التي كانت مبررا أساسيا لوجودها وإعادة توزيع مهامها.

-الاتجاه الثاني: يرى أن الإدارة هي الإدارة بنفس القوة التي يؤكد فيها المستثمرون على أن الأعمال هي الأعمال ، وبالتالي فان الإدارة ووظائفها رغم تأثرها الكبير وإعادة مضامينها حتى قبل الثورة الرقمية ، تظل تمثل القلب النابض لشركات التكنولوجيا الرقمية (شركات الدوت) ، وأن تخطيط وتنظيم وقيادة الأعمال الالكترونية والرقابة عليها تظل هي وظائف الإدارة الالكترونية الجديدة. أنظر في ذلك المرجع نفسه ، ص249 ،248 ،247.

21. الزراعية ، الصناعية ، الاجتماعية ، التجارية ، المالية ، الصحية ، الدفاعية ، التعليمية ، وعموما كل الأهداف العامة. أنظر د. عبد العزيز صالح بن حبتور ، المرجع السابق ، ص44.

22. ويعرّف البعض البيروقراطية على أنها: "سلطة المكتب وقوته وتعقيده وروتينية ونفوذه" ، وتمارس في مختلف الإدارات مع انخفاض الكفاءة والدقة في انجاز الأعمال ، وتتحقق بإصدار قرارات ولوائح التنظيم والتمسك الحرفي بها دون إطلالة على حقيقة وواقع الناس ومشكلاتهم ، مع صعوبة تعديلها لأخذ تلك التطورات الحاصلة بعين الاعتبار مما يجعل الإدارة البيروقراطية تتسم بالانغلاق والجمود واختلال التوازن التنظيمي ، أنظر تفصيل ذلك: عبد العزيز صالح بن حبتور ، المرجع السابق ، ص-ص 104-107.

23. الجودة الشاملة بمفهومها الحديث والتي تعني الدرجة العالية من النوعية. وعرّفتها مؤسسة "أو.دي.أي" الأمريكية المتخصصة بأنها: "إتمام الأعمال الصحيحة في الأوقات الصحيحة". أنظر: علي حسين باكير ، المرجع السابق ، ص5.

24. فالإدارة التقليدية كثيرا ما تتسم بالبيروقراطية نظرا لما تتطلّبه العديد من المعاملات من موافقة أكثر من جهة إدارية ، فضلا عن إمكانية خروج الموظف المكلّف بإنجاز المعاملة إلى عطلة أو عدم تواجده في مكان العمل مما يعطّل الحصول على الخدمة ساعات أو حتى لأيام وأسابيع.

25. د. عصام عبد الفتاح مطر ، (2008)، **الحكومة الالكترونية بين النظرية والتطبيق** ، دار الجامعة الجديدة ، مصر ، ص56، 55 ؛ أنظر أيضا بهذا الخصوص:

Organisation de Coopération et de Développement Économiques. Op.cit. 5;les Nations Unies *:* "appui à la reforme et la modernisation de l'administration publique", Entre le Gouvernement de la République du Togo Et le Programme des Nations Unies pour le Développement, PLAN DE TRAVAIL 2008, p 4.

26. د. عصام عبد الفتاح مطر ، المرجع السابق ، ص56.

27. أنظر:

Organisation de Coopération et de Développement Économiques, Op.cit., p 5,6.

28. فالثقة تجاه السلطات هي عنصر أساسي في العقد الديمقراطي واختفاؤها يمكن أن يؤثر في فهم الأفراد للكيانات العمومية التي تمارس السلطة باسمهم ، مما يدفع لضرورة تدعيم الشفافية التي تمكّن من زيادة رقابة الجمهور ووسائل الإعلام وبالتالي اتساع نطاق المسؤولية وهذا ما تساعد تكنولوجيات الإعلام والاتصال التي تتيحها الإدارة الالكترونية على توفيره بإتاحة المعلومة في الوقت وبالدقة المطلوبة ، وعن طريق الشفافية يكون المتعامل أو المواطن على علم بالمرحلة التي قطعتها تعاملاته والعراقيل التي تواجهه بالدخول مباشرة إلى الموقع الالكتروني. أنظر في ذلك: د. عبد الفتاح بيومي حجازي ، (2006)، **الحكومة الالكترونية ونظامها القانوني** ، دار الفكر الجامعي ، مصر ، ، ص 99، 100 ؛ د. عصام عبد الفتاح مطر ،(2008)، **الحكومة الالكترونية بين النظرية والتطبيق** ، دار الجامعة الجديدة ، مصر ، ص58.

29. فقد أثبتت دراسة قام بها البنك العالمي أن البلدان ذات الدرجة العالية من الشفافية والتي تتمتع بآليات فعالة في الرقابة تستفيد من معدّلات نمو اقتصادي أكبر من الدول الضعيفة في هذا الميدان ، أنظر بهذا الخصوص:

Organisation de Coopération et de Développement Économiques, Op. Cit, p 1 et 2 et 5 *;* Pourquoi moderniser l'administration*?*, Op.Cit., p1.

30. / فالإدارة الالكترونية تتيح للفرد إتمام المعاملات بطريقة الكترونية ، حيث يمكنه من خلال الدخول إلى الموقع الالكتروني الخاص بالإدارة تحديد الخدمة المطلوبة ، ومراحلها ، وإجراءاتها ، والتكلفة المقررة للحصول عليها ، ومن ثم فانه لا وجه لعلاقة مباشرة بين أي موظف وطالب الخدمة ، ومن ثم تقل فرص انتشار جرائم الفساد حيث لا يتم التفرقة بين أي شخص باعتباره نافذ في الدولة وبين الشخص العادي ، وتتقلّص مسببات الرشوة. فهناك بعض الآليات والأدوات التي توفرها الثغرات القانونية وإساءة بعض العاملين لممارسة صلاحياتهم واستغلال نفوذهم لتحقيق أغراض شخصية غير مشروعة كظاهرة بيع نماذج الوثائق الإدارية كعقود الازدياد باللغة الفرنسية وشهادات الحياة ونماذج استخراج شهادات البطالة...الخ مما يؤدي إلى شيوع الواسطات وتمرّس أصحاب النفوذ الاجتماعي في استغلال علاقاتهم الشخصية وغير الرسمية لإنجاز بعض الأعمال الإدارية بشكل يتعارض مع القوانين ويمس المصلحة العامة ، كما أن اعتماد الأساليب التقليدية في البحث والتحري والتحقيق حول الجرائم وعدم مواكبة المستجدات التي تستخدمها شبكات الفساد وعصابات التزوير والرشوة يؤدي لبقاء تلك العناصر في ممارسة الفساد. فضلا عن أن الممارسات والسلوكيات التي أفرزتها الأساليب الإدارية التقليدية لدى بعض المسئولين والعاملين بالجهاز الإداري كضعف الوعي بقيمة الوقت وأهميته وعدم الالتزام بالمواعيد وعدم الاهتمام بالملكية العامة والمبالغة في تأثيث المكاتب وتأسيسها وإساءة استعمال مركبات الدولة وأجهزتها واستخدامها للأغراض الشخصية وشيوع النمط التسلطي والعلاقات البيروقراطية بين المستويات الإدارية وغيبة الممارسات الديمقراطية المشجعة للحوار والنقد الذاتي وضعف نظم التظلم والرقابة وغيرها من صور القصور والفساد الإداري. أنظر تفصيل أسباب هذا الفساد الإداري: المنظمة العربية للتنمية الإدارية. "الإدارة الرشيدة والإصلاح الإداري والمالي" ، بحوث وأوراق عمل الملتقى العربي الأول حول: "تطوير الجهاز الإداري الحكومي –متطلبات مواجهة المخالفات المالية والإدارية-" ، المنعقد في الإسكندرية ، مصر ، أوت 2008 ، والملتقى العربي الثاني حول: "الإدارة الرشيدة خيار للإصلاح الإداري والمالي" ، المنعقد في القاهرة ، مصر ، ماي 2008 ، ص-ص 15-21 ؛ د. عصام عبد الفتاح مطر. المرجع السابق ، ص59، 58 ؛ إدارة منتدى التمويل الإسلامي ، مرجع سابق ، ص 5.

31. د. مُحَمَّد سمير أحمد ، مرجع سابق ، ص 74، 73 بتصرّف.

32. المرجع نفسه ، ص56.

33. المرجع نفسه ، ص 98.

34. جمال بنوار ، علي عباسن ، وآخرون ، "خدمات البلدية الالكترونية" ، ضمن كتاب: **المحتوى الرقمي بالعربية في نظام الإدارة الالكترونية** ، منشورات المجلس الأعلى للغة العربية ، 2011 ، ص 97 ، 99.

35. منتدى التمويل الإسلامي ، مرجع سابق ، ص 8.

36. يرى الدكتور حنا جريس أن قصة "hackers" بدأت منذ نهاية الخمسينيات حين أدرك المبرمجون الأوائل أنهم الفاتحون الجدد لصفحة جديدة من تاريخ البشرية ، حيث أطلقوا على أنفسهم "المبرمجون الحقيقيون" ، وشكلوا نخبة تتعامل مع هذا العالم المعقد الجديد بتعاون وثيق ومفتوح ، فلا مجال لاستئثار أحد بمعلومة جديدة أو تطوير ، وتضخمت هذه النخبة بصفة خاصة منذ منتصف السبعينيات مع ظهور الأجيال الأولى من الشبكات الالكترونية والتي كانت تربط بعض الجامعات الأمريكية والأوروبية معا ، ويعود لهذه الفترة أول وثيقة تحدد من هم الهاكرز فيما يعرف بينهم حتى الآن بـ"jargon file" ، وتكوّن لديهم منذ فترة مبكرة توجّه عام يحدد رسالتهم في الحياة ألا وهي:(حل المشكلات) فالعالم من وجهة نظرهم مليء بالمشاكل التي هي بحاجة الى حلول مبتكرة ، وأصبح لديهم ايمان عام بأن الكمبيوتر سوف يغيّر وجه العالم نحو الأفضل ، وتكوّن في النهاية ميثاق شرف يحدد مبادئ الهاكرز الأساسية وهي: أن المعرفة والمعلومات ينبغي أن تكون في متناول من يريدها دون أية قيود مهما كانت المبررات ، وأن الهاكرز الحقيقي يتميّز بالفضول الشديد والظمأ للمعرفة التي تعطيه متعة كبيرة ، ولا يقف أمامه أي عائق يحول بينه وبين التعلم من أي مصدر ، فكل المصادر ينبغي أن تكون مفتوحة ، ومن ثم فالدخول الى الشبكات الالكترونية وأجهزة الكمبيوتر الأخرى أمر محمود ما دام هدفه البحث عن المعرفة. وفي المقابل فإن الهاكرز نفسه يظل مصدرا مفتوحا لمن يطلب منه المساعدة أو المعرفة مما لديه ، وأن الهاكرز لا يضع ثقته في السلطات أيا كان مصدرها. كما يرى الدكتور أن هذه الكلمة

اكتسبت عدة معان جديدة مثل: الإنجاز بنجاح ، كتابة برامج الكمبيوتر بغرض المتعة العقلية ، والقدرة على اقتحام أي نظام معلوماتي مهما كان مؤمنا ، ويرى أن كلمة "الهاكرز" لا علاقة لها بجملة: "قراصنة الكمبيوتر" التي شاعت في وسائل الاعلام العربية ، والتي تشير إلى جانب واحد فقط لظاهرة الهاكرز وهو الجانب الاجرامي (متسللون ، عابثون ، مخربون) ، دون الأخذ بالاعتبار أن الهاكرز من أكبر منتجي البرامج المجانية في عالم البرمجيات ، وأنه يمكن التمييز بين ثلاثة أنواع من النشاط تحت ما يسمى بالهاكرز وهي: النوع الأول هم المبرمجون الذين يعتبرون أنفسهم الهاكرز الحقيقيون ، النوع الثاني: يهدف الى الاستفادة والاثارة بالتلاعب بشركات الاتصالات والبرمجيات ، والنوع الثالث الأكثر شهرة يهدف للتسلل وتخريب المواقع ، إما بشل عبر الشبكة أو تعجيزها عن العمل أو بزرع الفيروسات المدمرة أو الملفات القادرة على سرقة ملفات المعلومات من الأجهزة أو المواقع المستهدفة. أنظر تفصيل ذلك: د. حنا جريس ، "الهاكرز" ثوار أم ارهابيون ، ضمن كتاب: **مستقبل الثورة الرقمية، العرب والتحدي القادم**، سلسلة كتاب العربي ، الكويت ، العدد 55 ، جانفي 2004 ، ص-ص 171-175.

37. وفيما يقتصر خطر الفئتين الأولى والثانية على تخريب الموقع أو إعاقة عمله وإيقافه بحيث تستطيع الإدارة تلافي ذلك بطرق وقائية أو بإعداد نسخة احتياطية عن الموقع ، فإن خطر الفئة الثالثة يتعدى ذلك بكثير ويصل إلى درجة الاطّلاع الكامل على كافة الوثائق الحكومية ووثائق المؤسسات والإدارات والأفراد والأموال وما إلى ذلك مما يشكل تهديدا فعليا على الأمن القومي والاستراتيجي للدولة المعنية خاصة عندما تقوم أجهزة الاستخبارات هذه ببيع أو نقل أو تصوير هذه الوثائق وتسريبها إلى جهات معادية للدولة. مثلما فعل المواطن الأمريكي إدوارد جوزيف سنودن Edward Joseph Snowden وهو عميل موظف لدى وكالة المخابرات المركزية ، ومتعاقد تقني مع وكالة الأمن القومي إذ سرّب تفاصيل برنامج التجسس "بريسم" إلى صحيفة الغارديان وصحيفة الواشنطن بوست في جوان 2013 وهي معلومات مصنفة على أنها سرية للغاية.

38. على الرغم من أن هناك أعداد كبيرة من العلماء العرب والاختصاصين في مجال التكنولوجيا في الدول الغربية من أصل عربي ، وهو ما يدعو إلى ضرورة دعم وتسهيل عمل القطاع التكنولوجي العربي والإنفاق على أمور البحث العلمي فيما يتعلق بالتكنولوجيا والأمن التكنولوجي خاصة وانه لدى هذه الدول القدرات البشرية والمادية اللازمة لمثل ذلك ، كم انه من الضروري تطوير حلول أمن المعلومات محليا أو على الأقل وضع الحلول الأمنية الأجنبية التي نرغب باستخدامها تحت اختبارات مكثفة ودراسات معمّقة والتأكد من استقلاليتها وخلوّها من الأخطار الأمنية. أنظر المرجع نفسه ، ص7.

39. /فعلى الرغم من مرور أكثر من ست سنوات من الإعراب عن نية اعتبار شهادة الميلاد رقم 12 المطلوبة لدى استخراج الوثائق البيومترية صالحة لكل التعاملات الإدارية إلاّ أنه ولغاية اليوم العيد من الإدارات لا تعترف بها وتعتبرها صالحة فقط لاستخراج جواز السفر البيومتري.

40. أنظر:

Organisation de Coopération et de Développement Économiques. Op. Cit.p 4.

41. أنظر:

Ibid.p 2, et7.

42. أنظر بخصوص أمن الإدارة الالكترونية والإجراءات الواجب اتخاذها لتفادي المخاطر والاختراقات المتوقعة (حواجز الحماية ، البروتوكولات الأمنية) ، د. مُحَمَّد سمير أحمد ، المرجع السابق ، ص 292.

43. د. عصام عبد الفتاح مطر ، المرجع السابق ، ص 61 ،60.

44. نقلا عن ساقور عبد الله. "الحكم الموسع بين المفهوم ولآليات في المجتمع الجزائري" ، بحث مقدم في الملتقى الدولي حول الحكم الرشيد واستراتيجيات التغيير في العالم النامي ، الذي نظّمته كلية الآداب والعلوم الاجتماعية (قسم علم الاجتماع) بجامعة فرحات عبّاس بسطيف ، يومي 09/08 أفريل 2007 ، (أبحاث وأوراق عمله منشورة في شكل كتاب من جزئين) ، الجزء الثاني ، ص194 بتصرّف.

45. المرجع نفسه ، ص 197.

46. وهو ما فعلته الجزائر في السابق من خلال لجنة إصلاح هياكل الدولة.

47. أنظر بخصوص هذه التطورات الجدول رقم 02 في الصفحة 257 ، 258 من كتاب د. مُحَمَّد سمير أحمد.

48. واستعمال التنظيم الشبكي كتنظيم مرن للاتصال والتعاون بين الأفراد يتميّز بثلاث أنواع من الشبكات:

-الشبكات الرسمية: وتتألف من أقسام ومستويات تنظيمية وحتى من مناطق جغرافية تعمل معا على مهام محددة.

-الشبكات غير الرسمية: وتتكون من أفراد متعاونين يتصلون مع بعضهم البعض بشكل غير رسمي ويتقاسمون المعلومات قصد حل المشاكل على أساس المعارف والخبرات الشخصية.

-الشبكات الالكترونية: وتقوم على تشبيك من خلال البريد الالكتروني واستخدام برمجية الحوسبة التشاركية لمساعدة المديرين على تبادل المعلومات والرسائل وبفعل التشبيك الواسع مع الزبائن يمكن للأنترنت أن تحوّل المتعاملين من متلقين سلبيين. المرجع نفسه ، ص 261 ،260.

49. د. إيمان عبد المحسن زكي ، **الحكومة الالكترونية (مدخل إداري متكامل)**، منشورات جامعة الدول العربية ، سلسلة بحوث ودراسات ، العدد 457 ، مصر ، 2009 ، ص 97.

50. المرجع نفسه ، ص99 ، 100 ؛ يوسف عنصر ، "الحكم الراشد والعقلانية في التسيير وإصلاح المؤسسة الرسمية بالجزائر" ، بحث مقدم في الملتقى الدولي حول الحكم الرشيد واستراتيجيات التغيير في العالم النامي ، الذي نظّمته كلية الآداب والعلوم الاجتماعية (قسم علم الاجتماع) بجامعة فرحات عبّاس بسطيف ، يومي 09/08 أفريل 2007 ، (أبحاث وأوراق عمله منشورة في شكل كتاب من جزئين) ، الجزء الثاني ، ص310.

51. د. عصام عبد الفتاح مطر ، المرجع السابق ، ص 68 وما بعدها.

52. د. مُحَمَّد سمير أحمد ، المرجع السابق ص ، 249 ،248.

53. أنظر بخصوص الفرق بين القواعد التقليدية في وضع الخطة والتخطيط الالكتروني: الجدول الوارد في الصفحة 254 من كتاب د. مُحَمَّد سمير أحمد ، المرجع السابق.

54. أنظر مفهوم النموذج الشبكي لعملية الإدارة الالكترونية الصفحة 241 ، والشكل رقم 08 المدرج في الصفحة 242 من مرجع الدكتور مُحَمَّد سمير أحمد ، مرجع سابق.

55. د. مُحَمَّد سمير أحمد ، المرجع السابق ، ص 285.

56. د. غازي عبد الرحمن القصيبي ، (2000) ، **حياة في الإدارة** ، الطبعة الخامسة 2000 ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، الأردن ، ص 48.

57. د. إيمان عبد المحسن زكي ، المرجع السابق ، ص 106.

58. د. مُحَمَّد سمير أحمد ، المرجع السابق ، ص 270 ،269.

59. د. غازي عبد الرحمن القصيبي ، المرجع السابق ، ص 128.

60. وهو أكاديمي أمريكي.

61. سليمان رحّال ، المرجع السابق ، ص 91.

62. أنظر جريدة الخبر اليومي ، العدد 5948 ، الصادر بتاريخ 27 مارس 2010 ، ص 6.

63. أنظر جريدة الخبر اليومي ، المرجع السابق ، ص 6.

64. أنظر تفصيلات أكثر حول ذلك: مجلس الأمة ، مرجع سابق ؛ د. إيمان عبد المحسن زكي ، المرجع السابق ، ص 102 ،101.

65. انظر في الإطار أيضا:

Organisation de Coopération et de Développement Économiques, Op. Cit. p 4.

66. أنظر عماد يعقوبي ، "الإدارة الالكترونية في ظل الفجوة الرقمية: ضرورة تأهيل البيئة الداخلية والخارجية للإدارة لاستقبال تقنيات الاعلام والاتصال" ، **مجلة القانون المغربي** ، (المغرب) ، العدد 17 ، أفريل 2011 ، ص122 ، 123.

67. غازي عبد الرحمان القصيبي ، المرجع السابق ، ص 229.

68. أنظر عماد يعقوبي ، المرجع السابق ، ص121.

69. د. مُحَمَّد سمير أحمد ، المرجع السابق ، ص 74 ، 292 حتى الصفحة 297 ؛ د. إيمان عبد المحسن زكي ، المرجع السابق ، ص 140 ، 141 ، أنظر تفصيل الإجراءات الأمنية الوقائية الواجب العمل بها لتكريس الأمن عبر الأعمال الالكترونية. د. عبد الفتاح بيومي حجازي ، المرجع السابق ، ص —ص 558-462.

70. أنظر:

Organisation de Coopération et de Développement Économiques, Op. Cit.p 7.

71. د. مُحَمَّد سمير أحمد ، المرجع السابق ، ص 71 وما بعدها ؛ د. إيمان عبد المحسن زكي ، المرجع السابق ، ص— ص 129-138.

72. انظر في هذا السياق: ساقور عبد الله ، المرجع السابق ، ص 198 ؛ يوسف عنصر ، المرجع السابق ، ص310 ؛ أنظر أيضا بهذا الخصوص:

Organisation de Coopération et de Développement Économiques, Op. Cit.p 5 *et* 6.

73. علاء عبد الرزاق السالمي ، المرجع السابق ، ص32.

74. وفي هذا الإطار أبرز وزير البريد و تكنولوجيات الإعلام و الاتصال سابقا السيد حميد بصالح إرادة وزارته على إضفاء "ديناميكية جديدة" على القطاعين العام والخاص لتكنولوجيات الإعلام والاتصال داعيا إلى بذل "مزيد من الجهود" من أجل تجسيد ناجح للإدارة الإلكترونية ، وأطلق عدد من المشاريع على مستوى الإدارة الجزائرية تتعلق أساسا برقمنة وتوثيق الملفات الإدارية وإنشاء أنظمة مدمجة للمعلومات إضافة إلى وضع بعض الخدمات على الإنترنيت لصالح المواطنين وأوضح أنه سيتم دعم هذه الإرادة بإنشاء جوائز يتم تسليمها للإدارات الأكثر تقدما و ابتكارا في هذا المجال ، كما أوضح أنه سيتم تنظيم مسابقة سنوية لصالح الإدارات العمومية بهدف مكافأة أفضل الخدمات على الإنترنيت وكل الجهود التي تبذل من أجل خدمة المواطنين بشكل أفضل ، أنظر موقع جريدة النهار على شبكة الانترنت:

http://www.ennahar.net/ar/specialpages/high_tech/42184.html .(02/03/2013).

75. أنظر:

Organisation de Coopération et de Développement Économiques, Op. Cit .p 3*et* 5 *et 6;* les Nations Unies, Op. Cit .p 7.

76. أنظر:

Organisation de Coopération et de Développement Économiques*":*L'*a*dministration électronique *:* un impératif Principales conclusions", Synthèse de l'OCDE, série(SYNTHÈSES), l'observateur, Mars 2004, p 3.

77. د. غازي عبد الرحمن القصيبي ، (2000) ، **حياة في الإدارة** ، الطبعة الخامسة 2000 ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، الأردن ، ص28.

78. د. مُحَمَّد سمير أحمد ، المرجع السابق ، ص 85 ، 86 بتصرف.

79. أنظر تفصيل ذلك ونماذج عن بعض التجارب الدولية التي أخذت بالمدخل المركزي وتلك التي أخذت بالمدخل اللامركزي د.مُحَمَّد سمير أحمد ، المرجع السابق ، ص-ص 91-93.

80. رضا محافظي. "عصرنة الإدارة أم عصرنة الإداريين ؟!" ، متاح على شبكة الانترنت على الموقع:

http://www.nesasy.org/content/view/1228/84.(02/03/2013).

81. / بوقفة رؤوف ، "المجتمع الراشد قبل الحكم الراشد" ، **مجلة البصائر الالكترونية** ، العدد: 487 ، مارس 2010 ، متاحة على شبكة الانترنت على الموقع التالي: http://www1.albassair.org/modules.php. (25/03/2014).

82. / علي حسين باكير ، المرجع السابق ، ص 4.

معايير الصدق والثبات في البحوث الكمية والكيفية

فضيل دليو *

الملخص

من المعروف أنّ الدّراسات في العلوم الاجتماعية قد تصنّف ، تبعا لمؤشّر طبيعة البيانات المستخدمة ، إلى بحوث كميّة وبحوث كيفية. وأنّه يمكن القول: إنّ معايير الصدق أو الصلاحية والثبات ـ في الأصل ـ خاصة بالبحوث الكميّة ، لكنّ هذا لا يعني أنّ البحوث الكيفية مجردة تماما من أدنى درجات الموثوقية والقوة العلمية ، بل هي كذلك تتوخاها في حدود طبيعتها الكيفية.

ويستهدف هذا المقال عرض أهم معايير الصدق والثبات في البحوث الكميّة (الصدق الداخلي والخارجي ، وصدق بنية المحتوى أو المفاهيم الأساس ، ومعاملات الثبات الإحصائية...) ، ولكن مع التركيز أكثر على المستعملة منها في البحوث الكيفية ، بحكم حداثتها والجدل المستمر حول مدى حصافتها: (الصدق الوصفي ، والتأويلي ، والنظري ، والتاريخي... والتشبّع المعلوماتي والتقاطع الثلاثي...).

الكلمات المفتاحية: الدراسات الكميّة ، الدّراسات الكيفية ، معايير الصدق والثبات ، الموثوقية.

Résumé

Les études en sciences sociales peuvent être classées selon la nature des données utilisées en études quantitatives ou qualitatives. Et on pourrait faire valoir que les méthodes d'évaluation de la validité ou de la fiabilité soient - à l'origine- spécifiques à la recherche quantitative, mais cela ne signifierait pas que ces critères d'évaluation ne soient pas utilisés dans les études qualificatives. Elles les utilisent suivant la nature qualitative de ses données.

Dans cet article, nous souhaitons passer en revue les différentes méthodes d'évaluation dans les deux types de recherche, mais l'objectif principal de ce travail est de montrer que ces méthodes existent aussi dans une version qualitative et qu'elles sont nombreuses : descriptive, interprétative, communicationnelle, théorique, historique ...par saturation ou triangulation, etc.

Mots clés : Étude Qualitative, Étude Quantitative, Méthodes D'évaluation, Validité, Fiabilité.

Summary

Studies in the social sciences can be classified according to the nature of the data used in quantitative or qualitative ones. It could be argued that the assessment of the validity or reliability methods are specific to the original quantitative research, but that does not mean that these evaluation criteria are not used in the qualitative studies. They are used according to the qualitative nature of the data.

In this article, we wish to review the different evaluation methods in both types of research, but the main objective of this work is to show that these methods also exist in its qualitative version and that they are numerous: descriptive, interpretative, communicative, theoretical, historical,by saturation or by triangulation…etc.

Keywords: Qualitative Research, Quantitative Research, Evaluation Method, Validity, **Reliability.**

* أستاذ التعليم العالي كلية علوم الإعلام والاتصال والسمعي-بصري، جامعة قسنطينة2

مقدمة

من المعروف أن البحوث في العلوم الاجتماعية قد تصنف تبعا لمؤشر طبيعة البيانات المستخدمة إلى بحوث كمية وبحوث كيفية. تَستخدِم الأولى تقنيات كمية مباشرة وتلجأ إلى العد والقياس والإحصاء... أما البحوث الكيفية فهي غالبا ما تخلو من التكميم والقياس ، ولا تستعمل التحاليل الإحصائية بل تعتمد على التحليل الكيفي وتركز على الفهم من خلال التفاعل مع الموضوع والظاهرة المدروسة.

وبالطبع تعتبر ثنائية "الكيفي والكمي" وليدة الثنائيات النظرية في مجال العلوم الاجتماعية ، وترتبط بواقع اجتماعي معقد تتداخل فيه عادة تقييمات الباحث مع تصورات المبحوث. وهي لا تقتصر على مشاكل القياس ، التي يمكن تحليلها أو حلها ، بل تتعداها إلى مجالات مختلفة وعديدة تمس الابستمولوجيا ، والأنطولوجيا والنظرية. إن الاختلافات التي عادة ما تلاحظ بين مكوني الثنائية تتغير ليس فقط عبر الزمن بل حسب المحلل لها أيضا ، وذلك تبعا لمرجعياته المعرفية التي وردت في التراث المتخصص ضمن عدة تصنيفات ، معظمها ثنائي أو ثلاثي البنية أو المدخل وبتسميات متقاربة ولكنها في جميع الحالات تُحدد بطرق مختلفة ماهية المعرفة وعملية إنتاجها وكيفية تقدير صدقها وثباتها:

- المدخلان "التقليديان": المادي التاريخي والوضعي ، بالإضافة إلى التأويلي "المستحدث".

- المدخلان: المنطقي-الوضعي (أو الأمبريقي التحليلي) والنقدي/ الجدلي ، بالإضافة إلى الرمزي- التأويلي (التفاعلي).

- المدخلان: الأمبريقي- الاستقرائي والعقلاني- الاستنباطي ، بالإضافة إلى الاستبطاني- التعايشي.

- المدخل الوضعي ، والوضعي المحدث ، والبنائي- التأويلي ، والنقدي- الأيديولوجي [1].

مع ملاحظة أن هناك من يعوض النقدي بالبراغماتي ، كما أن هناك من يضيف في محيطنا الحضاري المدخل الإسلامي بمنهجيته التكاملية (الاستقرائية-الاستنباطية) المعتمدة على أعمال الرازي والشاطبي... وخاصة ابن خلدون الذي استقى "منهجيته الجديدة من العلوم الاستقرائية مثل علوم الحديث ، ومن العلوم القياسية (الاستنباطية) مثل أصول الفقه. وقد طبق هذه المنهجية التكاملية في ميدان التاريخ"[2].

وفيما يلي جدولان تصنيفيان (عام وخاص) لبعض المداخل الابستمولوجية الموجهة ، ولبعض مستلزماتهما المعرفية والتطبيقية البحثية:

تصنيف متعدد الأبعاد للمداخل الإبستمولوجية [3]

المدخل	طبيعة المعرفة	المنهج الإبداعي	المنهج التقابلي/بالمقارنة	اللغة	موضوع الدراسة
إمبريقي- استقرائي	تمثيل نماذج عن الانتظام أو التكرار. المعرفة عملية إبداعية	استقراء	تجريب	عمليات حسابية	علاقات سبب- نتيجة تكرار أحداث.
عقلاني- استنباطي	نمذجة عمليات إبداعية. المعرفة عملية إبداعية	استنباط	تحليل منطقي- شكلي وتجريبي	منطقية-رياضية	أشكال بنيوية عالمية
استبطاني- تعايشي	بناء رمزي ذاتي للعالم الاجتماعي والثقافي. المعرفة تنتج عن عملية الفهم	استبطان/تأمل مع معايشة	توافق تجريبي	لفظية أكاديمية	رموز ، قيم ، معايير ، معتقدات ، اتجاهات

ملاحظة: المدخل الثالث أنسب للبحوث الكيفية ، بينما يشيع استخدام سابقيه في البحوث الكمية.

المصدر:*Maria josé Sosa Solórzano 2006*

تصنيف موجز لبعض مرجعيات المناهج الكمية والكيفية [4]

	النظرية	الأنطولوجيا (ماهية المعرفة)	الابستمولوجيا
كمية	استنباطية	موضوعية	وضعية
كيفية	استقرائية	بنائية	تأويلية

المصدر: M.:*2012, 165*، Atkinson

ملاحظة: قد تكون بعض مرجعيات المناهج الكمية استقرائية أيضا وبعض مرجعيات الكيفية استبطانية تأملية أساسا ، كما يتضح من الجدول السابق لـ (Solórzano).

ومما سبق يمكن استنتاج أن البحث الكمي ينبع من الفلسفة الأمبريقية الوضعية ، وتعدّ الواقع قابلا للتشيّئ والملاحظة والقياس ، وأن البحث الكيفي انطلق من الفلسفة الاستبطانية التأملية أو الباراديغم الرمزي التأويلي ، وانتشر بداية في مجالي الانثروبولوجيا والتاريخ فبقية العلوم الاجتماعية ، ناظرا إلى الواقع ككل متعدد غير قابل للتجزئة بل للفهم والبناء الديناميكي والتفاعلي [5].

وفي هذا السياق يعدّ "كابلان" (Kaplan) [6] بأن هناك ثلاثة مظاهر أساس للتفرقة بين المنظورين الكمي والكيفي: *1*- "التفسير / الفهم" ، *2*-"الخصائص / الذوات" ، *3*-التجريد مقابل التحديد (المجرد /المحسوس).

كما يمكن ، عادة ، تقدير هذه التفرقة بمعرفة مدى قربنا أو بعدنا من الباراديغم الوضعي ، ومن استخدام لغة الحساب والرياضيات. وهناك بعض الأسئلة جديرة بالطرح ، منها: *هل الظاهرة المراد دراستها قابلة للقياس الكمي ، ومن خلال مؤشرات إجرائية؟ وهل المعلومات التي نحصل عليها بهذه الطريقة دقيقة وصادقة وثابتة؟ ... فإذا كان من الممكن الإجابة على هذين السؤالين إيجابيا ، فمن المرجح أننا سنكون بصدد بحث كمي*. ولذلك ، يمكن القول أن معايير الصدق أو الصلاحية (Validity/ Validité) والثبات (Reliability/ Fiabilité) هي في الأصل خاصة بالبحوث الكمية ، لكن هذا لا يعني أن البحوث الكيفية مجردة تماما من أدنى درجات الموثوقية والقوة العلمية ، بل هي كذلك تتوخاهما في حدود طبيعتها الكيفية. فافتراضاتها الفلسفية والنظرية تستلزم معايير مختلفة لتقييم نوعيتها وصدقيتها ، كما أن مدى صرامتها يعتمد على الانسجام بين الأهداف البحثية ومنطلقاتها الباراديغمية (التأويلية ، والتفاعلية الرمزية...) وذلك بالتركيز ، في آن واحد، على مكونيْ موضوع البحث (الباحث والمبحوث/ الفاعل الاجتماعي) وبالبناء التعاوني للمعرفة.

وفيما يلي تفصيل ذلك:

1- معايير الصدق والثبات في البحوث الكمية

بداية ، يمكن القول أن الصدق يشير إلى درجة استقلالية الإجابات عن الظروف العَرَضية للبحث ، ومن ثمة إلى مدى صلاحية أداة جمع البيانات لقياس ما وضعت لقياسه ، لأن الصدق يرتبط أساسا بقابلية تكرار التجارب والاكتشافات العلمية ، ولن يتأتى إلا بمعاينةٍ وأدواتِ جمع بياناتٍ ومعالجةٍ إحصائيةٍ مناسبة ؛ أما الثبات فيشير إلى الانتظام أو إلى الحد الذي يتم فيه فهم نتائج المقياس فهما صحيحا ، أي بمدى دقة النتائج وعلوّ درجة التوافق في حالة تكرارها ، في وقت آخر من طرف باحث آخر ، ومن ثم قابلية تعميمها.

وترتبط معايير الصدق والثبات ارتباطا وثيقا (نظريا وإجرائيا) بالبحوث الكمية نتيجة حاجتها الماسة لها ، لذلك فهي ملازمة لها دائما وتستجيب عادة لمبادئ المدرسة الوضعية (Positivism) في العلوم الاجتماعية ، ومنها: القابلية للتحكم ، والتكرار ، والتنبؤ ، والملاحظة ، والتجزئة ، والعزل عن السياق وعن الذات الباحثة...

ويمكن تشخيص الفكرة الأساس لهذه المدرسة كالآتي: إذا قمنا باختبار فرضية من خلال معطيات ميدانية تمت بلورتها بفضل عمليات حسابية وتحاليل إحصائية (مثل التحليل العاملي ، ومعاملات الارتباط...) ، وإذا كانت النتائج "الرقمية" لهذه العمليات تؤكد أو تنفي الفرضية الأصلية ، حينها يحق لنا أن نقول إننا قمنا بعمل علمي (صادق وثابت). وذلك

بخلاف ما يجري عادة في بحوث التخرج بجامعاتنا ، حيث لا تطبق عادة لا معايير الصدق ولا معايير الثبات ، سواء تعلق الأمر بصدق تمثيل العينة أم بصدق وثبات أدوات جمع البيانات ونتائجها ، مع العلم أن أغلبية هذه البحوث ذات طابع كمي انطلاقا.

ومن أهم معايير الصدق والثبات الكمية وأكثرها استعمالا ما يلي:

- بالنسبة للصدق، تذكر الأدبيات المتخصصة العديد من أنواعه: الصدق الداخلي ، والصدق الخارجي ، وصدق بنية المحتوى أو المفاهيم الأساسية [7]:

فالصدق الداخلي يقتضي ضمان استقلالية الإجابات عن الظروف الخارجية (العرضية كما سبق وصفها) بتجنب مثلا ، كون فترة البحث غير مناسبة ، حدوث تغير في سلوك المبحوثين في فترة الدراسة أو خطأ في اختيارهم ، وكون صياغة الأسئلة غير مناسبة... مع الاقتصار في إثبات ذلك على البيانات فقط وبالعد والقياس. ويمكن عكس الاحتمال الأخير الخاص بأداة جمع البيانات بالمثال الآتي: إذا أردنا قياس طول لاعبي كرة السلة باستخدام شريط ذي وحدات قياسية سنتمترية خاطئة فإن بيانات طولهم ستكون خاطئة وكذا متوسط طولهم.

وأما الصدق الخارجي فيشير أساسا إلى درجة تعميم النتائج في ظروف زمكانية مختلفة. ولذلك فهو يتطلب استخدام مجالات دراسية وتقنيات ومناهج ومواقف أكثر تنوعا وانفتاحا ، مقابل التركيز في الصدق الداخلي على حسن التحكم في وضعيات محددة وفي معطيات بعينها. مما قد يشير إلى أن مستلزمات الصدق الداخلي تتعارض مع مستلزمات الصدق الخارجي: فالتعدد والاختلاف يجعل التحكم في الوضعيات الدراسية صعبا. ومن ثم وجب إيجاد حل وسط بينهما في حالة عدم اقتضاء أهداف الدراسة غير ذلك (بالتركيز على أحدهما). ويمكن تشخيص خطأ التعميم (الصدق الخارجي) بالاعتماد على المثال السابق معدلا: إذا تحصلنا على متوسط طول لاعبي كرة السلة باستخدام شريط ذي وحدات قياسية سنتمترية صحيحة فإنه لا يمكن تعميم هذا المتوسط على كل الرياضيين ، لأنه غير نموذجي.

ولذلك يمكن القول أن الصدق الداخلي يخص عينة الدراسة فقط والصدق الخارجي يتعداها إلى مجتمع الدراسة أو مجتمعات أخرى.

وأما صدق المحتوى أو المفاهيم ، فيقصد به أساسا "إجرائيتها" المؤدية إلى حسن قياسها أو قياس مؤشراتها الواقعية. أي أن أداة جمع البيانات تغطي كل المجالات المستهدف تغطيتها. ومن طرق تقييمها: صدق الملاحظات ، التمايز -Discrimination- (تأكيد وجود اختلاف بين خاصتين أو أكثر في الظاهرة موضوع الدراسة باستعمال أداوت قياس مختلفة) ، التلاقي -Convergence- (تأكيد وجود خاصية ما باستعمال أداتين مختلفتين) ، التعسف (الهادف)... والصدق النسقي [8].

وتجدر الإشارة في الأخير إلى أنه عادة ما كان يلجأ ، ولا يزال أحيانا ، إلى اختبار صدق أدوات جمع البيانات عموما بالاستعانة بداية وقبل كل شيء ، وكـ"أضعف الإيمان" بـ:

- الدراسات الاستطلاعية (كتحكيم ميداني لأدوات جمع البيانات) ،

- اعتماد تحكيم الخبراء لأداة جمع البيانات (الاستمارة ، مثلا) ، مع حساب التناسق بين آرائهم في مكوناتها ، أو على الأقل الاكتفاء بتقدير ذاتي لمدى حصافة ملاحظاتهم بالاعتماد على المنطق الشخصي للباحث والمشرف على البحث.

- بالنسبة للثبات: تذكر الأدبيات المتخصصة عدة أنواع لقياس ثبات أدوات جمع البيانات خاصة: الثبات الكلي (إعادة الاختبار) ، الاتساق الداخلي (لمفردات الأدوات) ، ثبات المحكِّمين (تقاطع ملاحظاتهم) ، الخطأ المعياري (كمؤشر نسبي: فكلما انخفضت درجته كلما كان الثبات أعلى)...

وسنعرض فيما يأتي المعاملات والمعادلات الإحصائية للنوعين الأولين:

*الاختبار- إعادة الاختبار(Test-retest): يستعمل أساسا لقياس الثبات الكلي ، ويتمثل في تكرار الاختبار في فترتين زمنيتين مختلفتين وتحت الظروف نفسها قدر الإمكان. وتكون الفترة المقترحة بين التطبيقين من أسبوعين إلى أربعة

أسابيع في الغالب ، وكلما زادت الفترة الزمنية بين الاختبار وإعادة الاختبار (بفرض تساوي العوامل الأخرى) كلما انخفض معدل الثبات. ويتحقق الثبات إذا ارتفع معامل الارتباط (لـ"بيرسون" مثلا) بين قيمتي الاختبارين ، والذي تعبر عنه المعادلتان الآتيتان:

- قيمة الاختبار على قيمة إعادة الاختبار تساوي واحد ،
- قيمة الاختبار ناقص قيمة إعادة الاختبار تساوي صفر.

ونظرا لكون الاختلاف الزمني حساسا وترتبط به عدة مشاكل ، يُقترح لتجاوزها الاستخدام المتوازي لأداتي قياس متشابهتين في المحتوى (مع تغيير ترتيب الأسئلة وصياغة بعض كلماتها في الاستمارة مثلا) وفي فترتين مختلفتين أيضا.

وهذا الأمر قد يساعد أيضا في تجاوز المشكلة التي طرحها "جوب" (Joppe)[9] والمتمثلة في إمكانية أن يتحسس المبحوث من موضوع الدراسة المعاد طرحه ، مما قد يؤثر على استجاباته. فلا يمكننا أن نكون على يقين من أنه لا يوجد أي تغيير في التأثيرات الخارجية مثل التغيير في بعض المواقف ، مما قد يؤدي إلى الاختلاف في الردود المقدمة مرتين.

* قياس الثبات أو التناسق الداخلي (InternalReliability/Consistency)[*]: وتستخدم لقياسه عدة اختبارات ، أشهرها معامل "كرونباخ" (Cronbach) لاختبار قياس التناسق بين إجابات المبحوث ، و"كرونباخ ألفا" (قيمته بين صفر وواحد ومتوسطه *0.6*) ... ومعامل الارتباط بين نصفي المقياس (Split-Half reliability) أو بين إجابات عينتين جزئيتين ، تحليل الارتباط (لاختبار الصلاحيات المتزامنة ، والتنبؤية ، والتمييزية...) والتحليل العاملي (متعدد المتغيرات) ومصفوفة الارتباط متعدد الخصائص ومتعدد الطرق...

أما في بحوث تحليل المحتوى فمن معاملات الثبات المستعلمة بكثرة معادلة "هولستي" (Holsti) للاتفاق بين محللين (عدد الفئات التي اتفق عليها المحللان على مجموع الفئات التي توصلا إليها) ليكون الحكم على ارتفاع ثبات تحليل المحتوى إذا كان المعامل مساويا أو يفوق *0.85*. وهناك تصنيفات أخرى لثبات التحليل (بما في ذلك تطويرات حديثة لمعادلة "هولستي") لا مجال لذكرها هنا[10].

ويجدر ، في الأخير ، بيان العلاقة بين الصدق والثبات في البحوث الكمية ، وذلك بالإشارة إلى أن توافر الصدق قد يكون كافيا لتوافر الثبات لكنه بالطبع ليس ضروريا له ، أما الثبات فهو شرط مسبق ضروري ولكنه غير كافٍ لصدق أدوات البحث[11]. فمثلا يعدّ ثبات استمارة تحليل المحتوى (باتفاق المحللين على فئاتها) شرطا ضروريا لصدق هذه الاستمارة لكنه يعدّ غير كاف لأنه قد لا يضمن مثلا كون الفئات المتفق عليها تغطي كل المجالات المستهدف تغطيتها في البحث... وفي هذا السياق ، هناك ما يسمى بـ"الصدق الذاتي" لقياس العلاقة بين الصدق والثبات من خلال حساب "الجذر التربيعي لمعامل الثبات" سواء تعلق الأمر بـ: إعادة تطبيق الاختبار (معامل ارتباط بيرسون مثلا) ، التجزئة النصفية (معامل سبيرمان مثلا) أو التباين (معادلة ألفا كرونباخ مثلا) ، أي أنه يساوي الجذر التربيعي لإحدى هذه المعاملات (معامل الثبات)[½]. وبالطبع كلما انخفضت قيمة معامل الثبات انخفضت قيمة الصدق الذاتي لكونها نتاج جذره التربيعي.

وإذا كانت هذه المعايير التحكيمية والإحصائية شائعة في البحوث الكمية ومتوافرة في معظم كتب الإحصاء الاجتماعي[**] ، فإنه من النادر الكلام عما يقابلها في البحوث الكيفية ، ولذلك فصلنا الكلام عن هذه الأخيرة في الفقرات الموالية:

2- معايير الصدق والثبات في البحوث الكيفية

تسمح الطبيعة الكيفية للبحث بمقاربةِ فهمٍ شاملة لموضوع الدراسة. لأن البحث الكيفي تأويلي ، وتفسيري ، واستقرائي ، ومتعدد المناهج ، ومعمق ، كما أنه مرن وحساس لخصوصيات المبحوثين وسياقهم الاجتماعي[12]. ومنه ، فالمرونة في البحوث الكيفية تسمح للباحث أن يتكيف ويعدل ويبني منهجيته تدريجيا مع تقدمه في تنفيذ مشروع بحثه. ومع ذلك ، فإن هذا النهج المتميز بالشمولية والتعقيد ، وبالمرونة في تصميمه ، قد يؤدي إلى بحوث ذات مصداقية وموثوقية. والموثوقية تتطلب أن يتم تطبيق القواعد المتعلقة بالصدق والثبات حتى في حالة استخدام تقنيات كيفية ، ولكنها تكون ذات طابع خاص ، بل وتسمية خاصة أحيانا.

1.2-الصدق الكيفي

بصفة عامة ، يشير الصدق فى البحوث الكيفية ، على غرار البحوث الكمية إلى درجة استقلالية الإجابات عن الظروف العرَضية للبحث ، ولكنه قد يتأتى كذلك من أمانة وعمق وثراء وسعة البيانات وتعددية المصادر ؛ أما الثبات فيشير إلى الحد الذي يتم فيه فهمها فهما صحيحا.

ويعتمد صدق البحوث الكيفية ، عموما ، على حل مشاكلها المتعلقة بالتصميمين الداخلي والخارجي ، فالصدق ، كما مر معنا ، يرتبط أصلا ، باحتمال أن يعيد باحثون آخرون بناء استراتيجيات تحليلية أصلية. ومن ثمة ، يرتبط الصدق بقابلية تكرار التجارب والاكتشافات العلمية.

ومع ذلك ، فإن استعمال الصدق في التصميمات الكيفية (ومنها الاثنوغرافية) يكون معقدا من حيث مؤشر قابلية التكرار ، لأن إجراء الدراسة يكون في بيئة طبيعية فريدة عادة ، ولا يمكن إعادة إنتاج بعض الحالات المدروسة نظرا لدينامية (حركية) السلوك البشري. ولذلك ، تكون الدراسات الكيفية ، على العموم ، معرضة بشكل خاص لمشكلة صعوبة ، أو استحالة ، تكرارها.

وفى هذا الصدد ، يؤكد كل من "غوتز و لوكونت"[13] عدم إمكانية إعادة بناء ظروف الدراسة في البحوث الاثنوغرافية بالدقة الكافية ، بل يدعيان أيضا أن تكرار استعمال المناهج بدقة قد لا يُسفر هو الآخر عن نتائج مماثلة (درجة الثبات).

ومع ذلك ، يمكن للباحث ، وعلى طول عملية بحثه الإجرائية أن يلتزم بتطبيق التوجيهات الرئيسة الآتية فى مجال البحوث الكيفية الاثنوغرافية التي اقترحها هذان المؤلفان ، بغية زيادة صدق النتائج:

- موضوعية الدور الذي يؤديه الباحث فى مجال البحث.

- تحديد هادف لمجالات جمع البيانات ووصف وضعية أعوان البحث: وحدهم أو مع الباحث وفى سياق المجموعة.

- عرض شفاف للتعريفات أو لوحدات التحليل المكونة لطبيعة البحث. مع ضرورة أن تكون هذه التعريفات واضحة و"متعدية ذاتيا" (Intersubjective) بما فيه الكفاية لكى تكون مفهومة لدى الغيْر.

- عرض شفاف لأساليب جمع البيانات وتحليلها.

و تقترن شفافية المحتويات والأساليب بصدق النتائج فى الاتجاهين: فهى ترفع من موضوعية الباحث وتشجع على مشاركة المبحوث (الفاعل الاجتماعي كما يفضل تسميته في البحوث الكيفية)، فيكون البناء المعرفي التشاركي أكثر صدقية.

وهناك تصنيف شائع آخر عن الصدق في البحوث الكيفية قدمه "ماكسويل"[14] ، اقترح فيه خمسة أنواع من الصدق:

- الصدق الوصفي (Descriptive Validity): أي دقة الوقائع المرصودة كما هي موَثّقة (موصوفة) من قبل الباحث. وقد يكون ذلك من خلال تطبيق إستراتيجية التقاطع الثلاثي أو المتعدد (Triangulation) باستخدام عدة ملاحظين مثلا.
- ك الصدق التأويلي (Interpretative Validity): أي إلى أي مدى يمكن لتأويل ما تمثيل فهم وجهة نظر المجموعة الأساس للمبحوثين والمعاني المرتبطة بكلمات الأعضاء وأفعالهم؟ ويمكن التعبير عنه بدقة في تمثيل تصورات المبحوثين للظاهرة قيد الدراسة ، والتي قد تتحقق من خلال رصد ردود الفعل البعدية للمبحوثين (Participants feedback)، للتأكد من مدى تطابقها مع تأويلاتنا لتصوراتهم.
- الصدق النظري (Theoritical Validity): أي إلى أي درجة يمكن أن تكون فيها دلالات البيانات المجمعة متسقة مع التفسير النظري. ويمكن التعبير عن ذلك بالمعقولية النظرية للنتائج ، وخاصة إذا تم ذلك من خلال الاحتكام إلى عدة نظريات (Theory triangulation).
- الصدق التقييمي (Evaluative Validity): أي إلى أي مدى يمكن تطبيق إطار تقييمي على مفردات الدراسة ؟ ، وذلك في مقابل أطر وصفية ، وتأويلية أو تفسيرية.
- والقابلية للتعميم (Generalizability): أي إلى أي مدى يمكن للباحث تعميم "عرض حال" (وصف) أو سياق معين أو مفردات.وهو ما عبر عنه "لنكلن وقوبا"[15] بقابلية التحويل والمقارنة ، ولتمييزه أكثر عن التعميم الكمي أشارا إلى

أنـه ليس من صـلاحيـة البـاحـث تقـديم مقيـاس للتعميم والتحويل ، بل تقديم بيانات غنية بما فيه الكفاية لقارئها أو مستعمليها حتى يحدد هو بنفسه أبعاد التحويل الممكنة. كما رأيا (ص.300) أن هذا يعدّ نوعا من أنواع الصـدق الخارجي ، وهو يتضـمن آثارا مختارة ، وسـياقية ، وتاريخية (ظروف فريدة وغير قابلة للمقارنة) ...

أما "أندرياني وكونشون"[16] فيريان أن صدقية التحليل الكيفي قد تتم من خلال معالم منهجية ، معظمها ذي طابع كيفي ويتقاطع مع روحية المقترحات السابقة:

- الصـدق التـأويلي (Validité Interprétative): ويتطلب تجنيد الآليات التأويلية الآتية: "التفكير الانعكاسـي" (Réflexivité) أو الانطباعات الذاتيـة ، و"التأمـل البـاطني" (Introspection) ، و"التفـاعـل" (Interaction) ، و"التقـاطع المتعدد" (Triangulation) مع دراسـات مشـابهة وباسـتعمال مناهج ومصـادر وتحليلات مختلفة ، مما يؤدي إلى "البلورة" (Cristallisation) في شـكـل تحليلات متشـابهـة وأخرى مختلفة ، وهذه الأخيرة تغني الدراسـة بالإسـهام في تشـخيص أبعاد إضافية للدراسة. وهكذا يمكن القيام بالتنقل ذهابا وإيابا (Va-et-vient) بين المعطيات والتحاليل.

ويمكن إدراج ، ضمن الصدق التأويلي "بالتقاطع" ، ما اقترحـه "بو وفيبر"[17] من جمع بين أدوات كيفيـة اثنوغرافيـة متكـاملـة مثـل الملاحظـة والمقـابلـة المعمقـة ، وكـذا "دوكن وهيغل"[18] من اسـتخدام مسـتويات تحليلية متعددة (فردية/ جماعية ، وحالات عادية/ حالات منحرفة تخرج عن شـبكة القراءة التحليليـة ، وأوقـات عـاديـة/ أوقـات حرجـة...). وقـد شـخصـت بعضـها عمليا الباحثتان في بحثهما الذي اسـتعملتا فيه أداة المقابلات الجماعية والمعمقة بالتركيز على الحالات المنحرفة ، وعلى المقاطع الجزئية من الحوارات التي أجبرتهما على إعادة صـياغة وتدقيق افتراضـاتهما الأولية وتدعيم شـبكة قراءتهما التحليلية بشـبكة تكميلية تسـتكشـف الأوقات "الحسـاسـة" وتأخذ بعين الاعتبار بجدية أكبر لغة الجسـد ، وبعض طرق مخاطبة الآخر ، وتجنبه بعض الرموز المسـتخدمة للتعبير عن عدم الموافقة. مما حسـن طبعا من درجة صـدق عملهما التأويلي.

- الصدق الاتصالي (Validité communicationnelle): ويتطلب التوافق الكلي أو النسبي بين الرؤى وتحاليل الأطراف المعنية بالدراسة (الباحثين والمشرفين على البحث أو الممولين له) مع قابلية تعميم النتائج (أي الإقرار بأهميتها). وهو يعادل ، نوعا ما ، صدق تحكيم الخبراء وثبات المحللين في البحوث الكمية سابقة الذكر ، مع فارق واضح في الكيفية التي تعتمد على التقدير النسبي وليس على التكميم في هذه الحالة.

- الصـدق التأريخي (Validité d'histoire) لتقدير صـدق الاسـتكشـافات النوعية في رواية الفاعلين. وذلك من خلال قدرة أداة جمع البيانات على تشـخيص التاريخ الحي للبـاحثين والمبحوثين (فكلاهمـا يعـدّ جزءا من المـادة المجمعة). ولهذا الإجراء نقاط مشـتركة مع ما يسـتعمل في المنهج البيوغرافي -سنذكره لاحقا- من السير الذاتية والحياتية ومن إعطاء أبعاد معنوية للملاحظات والأفكار.

ويتحقق صـدق روايـة المبحوثين من خلال تـاريخ تجربتهم وإحساساتهم (الصدق المعيشي/ Expérientielle) و"سياقاتها" (الصدق الوصفي لتفاصيل فهم سلوكهم العميق). أما صـدق الباحثين فيتحقق من خلال صـدق أسـلوبهم (اسـتعمـال مفـاهيم واضـحـة وعمليـة في عرض النتـائج) وتصوراتهم (عرض النتائج بواقعية ، وتركيز ، وفاعلية من حيث القابلية للفهم).

2.2- الثبات الكيفي

كما يرتبط الصدق بقابلية تكرار الاكتشافات العلمية ، يتعلق الثبات بمدى دقتها. وفي هذا الصـدد تعدّ "بيريز سـيرانو"[19] أن تحديد الثبات يتطلب عموما ما يلي: (أ) تقدير مدى تمثيل الاسـتنتاجات للواقع تمثيلا حقيقيا ، و(ب) تقدير ما إذا كانت البُنى المصـممة من قبل الباحثين تمثل أو تقيس مقاطع حقيقية من التجربة البشرية.

وفيمـا يخص هـذا النوع من البحوث ، تعتمـد درجـة الثبات الداخلي على تقنيات جمع وتحليل البيانات. وهو ما تؤكده المؤشرات الآتية:

- التعايش مع الفاعلين الاجتماعيين (المبحوثين) وتمديد عملية جمع البيانات لفترات طويلة لإتاحة الفرصة لإجراء تحليلات ومقارنات مستمرة لهذه البيانات.

- تكييف المقابلات المنجزة، بعدّها واحدة من المصادر الرئيسة للبيانات، مع مختلف فئات الفاعلين الاجتماعيين.

- يجب القيام بالملاحظة بالمشاركة، كمصدر أولي لبيانات الباحث، في البيئات الطبيعية التي تعكس واقع تجارب حياة المشاركين بمزيد من الدقة.

- في جميع مراحل نشاطه، يُخضِع الباحث نفسه للرصد الذاتي (الرقابة الذاتية)، من خلال عمليتي التشكيك وإعادة التقييم المستمرين. وتسمى هذه العملية عند "غوتز ولوكونت" [20] "الذاتية المنضبطة". وقد يخفف ذلك من أثر ضعف الرصد الخارجي والضبط الإحصائي (القبلي، الآني والبعدي) المستعمل في البحوث الكمية.

وفي الوقت نفسه، يمكن أن نحصل على تقديرات الثبات في البحوث الكيفية بواسطة وسائل مختلفة، مثل التقاطع الثلاثي أو المتعدد (Triangulation) والتشبع (Saturation) المعلوماتي وتحكيم باحثين آخرين...

ويعدّ التقاطع المتعدد على وجه الخصوص عملية تجمع بين منهجيات مختلفة في دراسة الظاهرة نفسها. فهي تستهدف زيادة الثبات باستخدامها عمليات مركبة، واستراتيجيات مختلطة وتقاطع معلوماتي من مصادر مختلفة من البيانات: ناس، وأدوات، ووثائق أو مزيج منها كلها.

ولذلك نجد من الشائع استعمال الدراسات الكيفية للمنهج البيوغرافي وتقنية السير الذاتية المتعددة في شكل استبيان تعتمد فيه، عند اختيار المبحوثين، على مقاييس العينة التمثيلية (باستعمال مثلا نمطية تصنيفية للمبحوثين انطلاقا من متغيرات محددة مسبقا)، أو على تقنية الإشباع من كثرة الحالات المدروسة. ولهذه التقنية استعمالان أساسان هما: السير المتوازية والسير المتقاطعة.

فبخلاف ما يحدث في حالة إنجاز السير الحياتية كحالات وحيدة، فإن تراكم عينة كبيرة من القصص البيوغرافية يسمح بإجراء مقارنات وتصنيفات للمبحوثين؛ أي القيام بتعميمات تخص مجالا معرفيا معينا.

أما تقنية السير المتقاطعة فتندرج ضمن رغبة تحقيق نظرة كلية ومصداقية علمية أكبر. ويمكن العمل على تحقيق هذين الهدفين عبر عملية استقصائية تأخذ بعين الاعتبار نسبية العروض الشخصية بمقارنة كل واحد منها بعروض أخرى من داخل نفس الوسط الاجتماعي. فلا يُكتفى مثلا، بعرض شخصي مهم حول مسيرة مهنية لعامل ما، بل يقارن عرضه بعروض زوجته وولده الذي قد يكون يمارس المهنة نفسها (هنا متغيري الجنس والجيل وقد يكون غيرهما في حالات أخرى): فالعرض الأول يقدم الهيكل الأصلي بينما يقدم العرضان الآخران الانسجام، والرأي الآخر، والتميز... فيُمَوقعان العرض الأول ويثريانه مبرزين العناصر الواقعية والتصورات الشخصية، لنحصل في الأخير على سيرة ذات مراكز وبؤر متعددة تتميز بعمق أبعد وموضوعية أكبر، وذلك في شكل تركيب بيوغرافي معقد لا يعبر فقط عن شهادة حياتية مهنية بل عن توجه شبه واقعي وعميق لقطاع مهني واجتماعي بكامله.

إن المنهج البيوغرافي المطبق بهذا المنظور، ذي المراكز المتعددة والمهتمة بموضوع واحد، يمكن تطبيقه كذلك في دراسة أي تشكيلة اجتماعية أخرى ذات أبعاد ديمغرافية محدودة: حي حضري، أو قرية صغيرة، أو جمعية خيرية للمهاجرين، أو تأسيس حزب سياسي ما، أو تجربة ممارسة إعلامية في بلد ما... إن هذا الالتقاء يُحدِث بالضرورة بعض الإشباع، لأنه يسمح لنا بفرز الخصائص الذاتية الملازمة للمبحوثين عن العناصر المشتركة والمهيكلة للظاهرة الاجتماعية [21].

خاتمة

تجدر الإشارة في الأخير إلى أن مسألتي الصدق والثبات (والتعميم والموضوعية...) في بحوث الكيفية تطرح بعض الإشكالات فيما يتعلق بكيفية تقييم نموذج البحث الكيفي.

فمنهم من اقترح تعويض هذه المصطلحات التقييمية بأخرى تتناسب أكثر مع طبيعة البحوث الكيفية، ومنهم من

دعا إلى تكييف مضامينها وإثرائها تبعا لطبيعة البحوث (الكمية والكيفية)، على أساس أن لكل نوع من أنواع البحوث شكلا معينا من أشكال التقييم، والصدق والثبات والتعميم...:

وفي إطار التوجه الأول خلص كل من "أونيوغبوزي وكولينس" [22] إلى أن جزءًا من الحل يتمثل في إعادة تصور صدق المفاهيم التقليدية عن طريق تسميات جديدة [23].

وعلى سبيل المثال، اقترح "لينكولن وقوبا"[23] الأنواع البديلة الآتية: المصداقية/ Credibility (بديلا عن المفهوم الكمي للصدق الداخلي/ Internal validity)، والقابلية للتحويل والمقارنة/ Transferability & Comparability (بديلا عن المفهوم الكمي للصدق الخارجي والتعميم/ External validity & Generalizability)، والاعتمادية/ Dependability (بديلا عن المفهوم الكمي للموثوقية أو الثبات/ Reliability)، والتأكيدية/ Confirmability (بديلا عن المفهوم الكمي للموضوعية/ Objectivity).

وعلى العموم، ومن حيث مصداقية البيانات الكيفية، يجب أن تكون للبيانات المجمعة علاقة مثالية مع الواقع. ولتلبية هذا المطلب، قد يستخدم التقاطع الثلاثي/المتعدد أو المتنوع/، كما تقترح ذلك معظم المقاربات الكيفية. وبناء عليه، ينصح بالجمع بين العديد من تقنيات جمع البيانات (خرائط المفاهيم، والمقابلات الفردية والجماعية، ودفتر الملاحظات، والاجتماعات غير الرسمية...) للتعويض عن التحيزات الكامنة في كل منها. ولكن يبدو أنه من الصعب تنميط كل إجراءات "الموثوقية"، وأن تعدديتها وتقاطع بعضها (في مقترحات المناهجة الكيفيين) ضرورة كيفية، مع الإشارة إلى أن الخيارات المتخذة بشأنها يجب أن تظل كيفية، أي تتكيف مع سياق كل بحث وكل تخصص.

الهوامش

1. Ponterotto & Grieger: Effectively communicating qualicative research. The Counseling Psychologist, 35(3), 2007, p.429.

2. منى أبو الفضل: "النظرية الاجتماعية المعاصرة: نحو طرح توحيدي في أصول التنظير ودواعي البديل" ، مجلة إسلامية المعرفة ، العدد 6 ، واشنطن ، المعهد العالمي للفكر الإسلامي ، 1996 ، ص. 106.

3. Maria José Sosa Solórzano: Tipos de investigacion según el enfoque epistemológico,**2006. In www.monografías.com/trabajos37/metodologia/**metodologia2.shtml. 27/6/2013.

4. ***Atkinson Michael: Key Concepts in Sport and Exercise Research Methods, London, Sage Pub. 2012, p.165.***

5. Vasilachis de Gialdino, Irene: Los fundamentos ontológicos y epistemológicos de la investigación cualitativa, Forum: Qualitative Social Research, Volumen 10, No. 2, Art. 30 – Mayo 2009.

6. **Latiesa, Margarita (ed.): El pluralismo metodológico en la investigación social: Ensayos típicos, España, Universidad de Granada, *1991.* p.*96.***

7. **Bachelet R. : Analyse et traitement de données : Validité et fiabilité, www.CreativeCommons.org, *07/11/2012.*** p.*8.*

8. **Ibid.** p.*17.*

9. Joppe, M. (2000). *The Research Process.* Retrieved December 16, 2006, from http://www.ryerson.ca/~mjoppe/rp.htm.

(*) إلا أن هناك من يرى أن الاتساق الداخلي لمفردات أداة جمع البيانات معيارا من معايير الصدق ، لأنه يساهم نسبيا في تحقيق صدقية النتائج.

10. Holsti C.R.: Content analysis for social science and humanities, New York, Addison, wesley, 1969. & Krippendorff, Klaus: Content Analysis, Beverly Hill, CA: Sage, 2nd Ed. 2004.

(**) ومن المعروف أن بعض الباحثين الجامعيين يستعينون بمتخصص في الإحصاء (أو بمركز حسابات) ليقوم بالعمليات الإحصائية المرتبطة بعمله ، مع العلم أن بعض برامج المعلوماتية (مثل SPSS) تُيسّر ذلك أيضا. وهو أمر محبذ على غرار الاستعانة مثلا بمدقق لغوي أو بمترجم ، الخ...

11. **Cohen L. Manion L. & Morrisson K.:** Research method in education, Routledge, UK, 2007, p. 133.

12. Vasilachis de Gialdino, Irene: Op. Cit.

13. Goetz, J. Y Lecompte, M.: Etnografía y diseño cualitativo en investigación educativa. Madrid: Morata. 1988.

14. Maxwell, J. A.: "Understanding and Validity in Qualitative Research". Harvard Educational Review (1992), 62(3), 279-299.

15. Lincoln, Y. S., & Guba, E. G.: Naturalistic inquiry. Beverly Hills, CA: Sage, 1985. p.316.

16. Andréani J.C., Conchon F. : Les méthodes d'évaluation de la validité des enquêtes qualitatives en marketing, Actes du 3ème congrès International sur les tendances du Marketing en Europe, 28-29 novembre, Venise, Italie. 2003.

17. **Beaud,** Stéphan & Weber, Florence : Guide de l'enquête de terrain, la découverte, Paris XIIIe, 2003, Chap.4-6.

18. Duchesne, Sophie & Haegel, Florence : L'enquête et ses méthodes : les entretiens collectif, Nathan, collection 128, juin 2004, pp. 117-122.

19. ***Perez Serrano***, Gloria: "La pedagogía social en España", a Revista de Peda- gogía Social. Valencia, núm. 3, febrer ***1988***, pp. 109-121.

20. Goetz, J. Y Lecompte, M.: Op. Cit.

21. دليو فضيل: المنهج البيوغرافي: استعمال السير الحياتية في علم الاجتماع ، مجلة العلوم الاجتماعية ، المجلد 27 ، العدد 2 ، الكويت ، 1999.

22. Onwuegbuzie Anthony J. & Collins Kathleen M. T.: A Typology of Mixed Methods Sampling Designs in Social Science Research. *The Qualitative Report* Volume 12 Number 2 June 2007, 281-316 http://www.nova.edu/ssss/QR/QR12-2/onwuegbuzie2.pdf

23. Lincoln, Y. S., & Guba, E. G: Op. Cit.p.316.

مناهج وتقنيات البحث الأنثروبولوجي في موضوع أسماء الأعلام *L'anthroponymie*

مختار رحاب *

الملخص

إن أسماء الأعلام في أي مجتمع تشكل جزءا من ثقافته ، وهي تختلف من مجتمع إلى آخر تبعا لاختلاف الثقافات التي تميز الشعوب بعضها عن بعض ، وأسماء الأشخاص بوصفها جزءا من ثقافة المجتمع تخضع للتغير والتبدل في إطار عملية التغير الاجتماعي والثقافي التي تتعرض لها الثقافة الأم ، كما تساهم العديد من العوامل في تحديد نوعية الأسماء كالعامل البيئي ، الاختلاف الطبقي الاجتماعي والاقتصادي داخل مجتمع. وفي هذا المقال سأتطرق لإبراز التقنيات والمناهج المستخدمة من قبل الأنثروبولوجيين في دراستهم المتعلقة بأسماء الأعلام ، مع إبراز أهم المستجدات الحاصلة في هذا المجال.

الكلمات المفتاحية: اسم العلم ، الأنثروبولوجيا ، البحث ، الثقافة ، الهوية.

Résumé

Les noms propres font partie de la culture de chaque société. Ils varient d'une communauté à l'autre en fonction des différentes cultures qui caractérisent chacune d'elles. Les noms de personnes faisant partie de la culture de la société subissent aussi des changements dans le cadre des transformations sociales et culturelles auxquelles est exposée la culture mère. Différents facteurs sont à l'origine de la qualité des appellations, tel que Le facteur environnemental par exemple ou la différence des couches sociales et économiques d'appartenance au sein de la société. Dans cet article sont mentionnés les techniques et méthodes utilisées par les anthropologues dans leur étude sur les noms propres, en soulignant les développements les plus importants ayant lieu dans ce domaine.

Mots clés : Nom Propre, L'anthropologie, Recherche, Culture, L'identité.

Summary

This article outlines the techniques and methods used by anthropologists in their study concerning proper names, highlighting the most important developments taking place in this area. Proper nouns are culture-bound and vary from one society to another, and the names of people as part of the culture of the society are subject to adjustment and change in the framework of the process of social and cultural change experienced by the native culture. Other environmental, economic, social and class differences factors also contribute in determining the quality of the names within the society

Key words: Proper Nouns, Anthropology, Research, Culture, Identity.

* أستاذ محاضر قسم علم الاجتماع جامعة المسيلة

مقدمة

ينظر الكثير من الباحثين إلى أسماء الأعلام داخل أي مجتمع في أية حضارة ، على أنها تعكس أبعادا ثقافية واجتماعية ، وتعبر عن انتساب لمحيط حضاري معين فتجسد جانبا هاما من هوية المجتمع ، كما تبرز خلفية فكرية ، أو مذهبية ، أو عقدية ، كما تؤشر كذلك عن انتماء طبقي اجتماعي لحامليها.

ونظرا لجملة الأهداف والمزايا التي أتينا على ذكرها والتي تحتلها أسماء الأعلام ، فقد كانت محل اهتمام الدارسين والباحثين منذ فترات زمنية بعيدة ، فكتبت المدونات في هذا الشأن ، ورسمت شجرة الأنساب لدى العديد من القبائل والجماعات وتوارثوها أبا عن جد بالحفظ والتدوين.

وكان من أبرز الفروع العلمية التي اشتغلت على أسماء الأعلام والأماكن علم الأنتروبولوجيا ، وتحديدا من خلال فرعي الأنثروبونيمي l'anthroponymie ويهتم هذا الفرع بدراسة أسماء البشر ، أما الفرع الآخر فهو التوبونيمي *la Toponymie* ويهتم بدراسة أسماء الأماكن وكانت قد توسعت الاهتمامات في مجال دراسة أسماء الأشخاص ، وطرحت العديد من التساؤلات والافتراضات حول: مدلول الاسم العلم ، وما أبرز العوامل المحددة لاختياره ، وما أهم التغيرات التي طرأت في هذا المجال ، وما الحيز الذي يشغله اسم العلم في مجال الهوية والانتماء بمختلف أنواعه ، وذلك من خلال اعتماد تقنيات ومناهج للبحث في أسماء الأعلام. وفي هذا المقال سأتطرق لإبراز التقنيات والمناهج المستخدمة من قبل الأنثروبولوجيين في دراستهم المتعلقة بأسماء الأعلام ، مع إبراز أهم المستجدات الحاصلة في هذا المجال.

أولا: موقع دراسة "أسماء الأشخاص" في العلوم الاجتماعية

إن اسم الشخص أو المكان كليهما يحمل رسالة مهمة ، الأولى والواجب الاطلاع عليها وحفظها لتحقيق الاهتمام بالماضي وضمان الاستمرار التاريخي.[1]

يرى الباحث الأنثربولوجي علي المكاوي أن الأسماء يمكننا وصفها على أنها رموز ثقافية عالية التكثيف ، تكشف عن علاقة الإنسان بالبيئة وتفاعله معها ، ومن هنا صارت الأسماء موضوعا مشتركا للعديد من العلوم ، يدلي كل علم منها بدلوه في ضوء بؤرة اهتمامه ، فهذه تتناول الاسم من حيث اشتقاقه ودلالته اللغوية وما يحويه من أجناس دلالية كالترادف والتضاد والاشتراك والتخصيص وهذا من اهتمام علم اللغة ، وتلك تشير إلى الاسم في ارتباطه بالعقيدة الإسلامية والسنة النبوية والآداب الدينية التي تحكم اختيار الاسم وتوقيته وحقوق الأبناء على الآباء وهذا من اهتمام علوم الدين ، كما يهتم الإحصاء بتتبع كثرة انتشار بعض الأسماء دون أخرى ، كما تسعى فروع أخرى لدراسة الأسماء باعتبارها نتاجا لعقلية جماعة ، وانعكاسا لظروف بيئية وطريقة حياة ، ومرآة لنفسية شعب ، وصورة لتاريخ الحضارة.[2]

ومن أبرز العلوم التي اهتمت بدراسة وتتبع معاني ودلالات أسماء الأشخاص ، وتقصي التغيرات التي تطرأ على منظومة التسمية لدى مجتمع من المجتمعات ، أو ثقافة من الثقافات ، مع تحديد العوامل الموجهة لذلك نجد:

1- الأديان وأسماء الأشخاص

بمسحة مختصرة من خلال تتبع الاهتمام الذي أولته الأديان السماوية لأسماء الأشخاص ، نجد أنها رسخت منظومة أو قاموسا للأسماء المحببة والمباركة ، فقد شكل الانجيل مصدرا للأسماء النصرانية ، ومن الأمثلة الشاهدة على ذلك من باب التمثيل لا الحصر نجد:" **اليزابيث** وتعني ميثاق الرب ، **وجيمس** وتعني حماك الله ، **وجوزيف** وتعني فضل الله وجون وتعني هدية الرب وغيرها...

أما بالنسبة للدين الإسلامي فقد كان له أثر كبير في تغير منظومة التسمية خصوصا لدى العرب ، فقد دعا إلى تغيير واستبدال بعض الأسماء خصوصا منها التي كانت على أساس طوطمي ، والتي كانت العرب تسمي بها المواليد ، أو تكني بها الرجال أو تسمى بها القبائل مثل :مرة ، بني كليب ،ثعلبة وحجر ، تأبط شرا ، أبو جهل... ، حيث أولى الدين الإسلامي أهمية لدلالات التسمية لما لها من دور وأهمية في مجال علاقة المسمى بمحيطه الاجتماعي ، ولما لها من انعكاسات على الذات الفردية التي تملك هذه التسمية وتنادى

وتعرف من خلالها ، فكانت الدعوة إلى اختيار ما هو حسن ومحبب من الأسماء ، وُأقر في ديانة الإسلام أن من حق الولد على والده أن يحسن اختيار اسما له ، ويحسن موضعه ، ويحسن أدبه.

وقد كان لانتشار الدين الإسلامي فيما بعد خارج شبه الجزيرة العربية أثر في انتشار العديد من الأسماء وانتقالها إلى العديد من الثقافات والمجتمعات كشمال أفريقيا ، أندونيسيا ، الصين ، ماليزيا ، بلاد الفرس ، بلاد الأناضول ، أوربا.

2- اللغويات

إن الأصل في أسماء الأشخاص أو الأفراد في أغلب الثقافات وكل المجتمعات تشكل ألفاظا لغوية ، وتمثل أصواتا لغوية وتشكل مجالا خصبا للدارس اللغوي أو الألسني ، فإذا كانت اللغة تمثل نظاما من القواعد أو الإشارات ، فان من وظائفها أنها أداة اتصال تنتج تفاعلا اجتماعيا. كذلك الاسم الممنوح للفرد فانه يشكل أداة اتصال بين الفرد والمجتمع.

كما توفر الدراسات اللغوية للباحث في مجال التسمية عموما سواء ما تعلق منها بأسماء الأعلام أو تسمية الأماكن ، أو الأسماء العائلية *Patronymie* ، أو تسمية الأولياء *Hagionyme* ، أو البحث في تسميات الأعراق والاثنيات *Ethnonyme* ، دلالات التسمية للأمر المسمى سواء أكان فردا أو مكانا أو لقبا أو عرقا ، فأصل التسمية يرجع إلى المصدر اللغوي الذي تولد منه.

3- التاريخ

لقد كان للتاريخ أهمية في حياة العديد من الأمم والشعوب حيث أطلقت عليه العديد من التسميات بين الفن والعلم ، والحافظ لذاكرة الأمم ، والمدون للأحداث بالانتصار والانكسار ، والمبرز للملاحم ، والخازن لفترات الظلمة والأنوار.

وكانت العديد من الثقافات والمجتمعات قد أعطت عناية كبيرة لعلم الأنساب ، والترجمة لمشاهير الرجال ، فألفت ودونت المصنفات والكشافات والموسوعات ، مما كان له الأثر والدور في انتشار أسماء الأشخاص ، أو انحصارها.

4- الإحصاء ودراسة الأسماء

ينظر الإحصاء إلى الأسماء على أنها ظاهرة لغوية تخضع لقانوني" الانتشار" و"التناهي" فأما قانون الانتشار فيعني أن الأسماء وألفاظ اللغة تنتشر في البيئة بلا تمركز في مكان واحد ، أو تجمع في ركن واحد على حين يذهب قانون التناهي إلى أن الأسماء وكل الكلمات لها حدود فهي مفردات في نظام متناه في العدد مهما بلغ حجمه ، ولذلك فإذا أردنا حصر الأسماء ، وإجراء الدراسة الإحصائية عليها وجب جمعها إلى أن نصل إلى نقطة التشبع الفاصلة والتزيد ، وهذه تحتمها القوانين الإحصائية.[3]

والدراسة الإحصائية تنتهج التحليل الكمي باستخدام الحاسب الآلي ، ومن خلال برامج متنوعة ، وبالتالي تبرز الدراسة عدد مرات تكرار الاسم في العينة وعدد مرات ظهوره كاسم أول وثان وثالث أخيرا تكشف المقارنة بين هذه الأجيال الثلاثة عن حجم التغير واتجاهاته من خلال النسب المئوية والتوزيعات التكرارية والرسوم الكمية البيانية...الخ[4]

ثانيا: أبرز مناهج الدراسة الأنتروبولوجية في موضوع أسماء الأعلام.

يرى العديد من المفكرين أن العلم عبارة عن بناء معرفي ، من أبرز خصائصه أنه منظم بطريقة مفيدة ، فالمنهج العلمي هو عملية تفكير تحكمها مجموعة من القواعد ، ومنهج البحث الاجتماعي لا يختلف عن مناهج البحث في الفروع العلمية الأخرى خاصة في الغاية المنشودة وهي اكتشاف الحقيقة والوصول إليها.[5]

ولما كان البحث في موضوع أسماء الأعلام له دلالة مختلفة أهمها إبراز هوية المجتمع ، وتحديد انتمائه الحضاري ، وتقديم المساعدة للكشف عن شخصية المجتمع ، هذا الأمر الذي يظهر أهمية المنهج في دراسة أسماء الأعلام.

إن مدلول كلمة منهج يعني السبيل أو الطريق التي يسلكها الباحث في دراسته لمشكلة من المشكلات أو الظواهر الاجتماعية ، الإنسانية ، أو الطبيعية ، وبمعنى آخر فالمنهج هو عملية تفكير منطقية منظمة مصحوبة بخطوات تطبيقية يسعى الباحث من خلالها الوصول إلى أهدافه التي سطرها.

وكان ابن خلدون أول من دعا إلى ضرورة دراسة الظواهر الاجتماعية دراسة تحليلية ، تهدف إلى الكشف عن طبيعتها ، والوصول إلى القوانين التي تحكمها ، وقد أكد على ضرورة استخدام المنهج الاستقرائي ، والاعتماد على الملاحظة ، كما أشار إلى ضرورة الاهتمام بالجوانب الديناميكية للظواهر الاجتماعية إلى جانب العناية بدراسة الجوانب الاستاتيكية ، ومن بعده جاء عدد من المفكرين الأوربيين الذين قدموا مقترحات علمية متشابهة ، ومن هؤلاء أوجست كومت ، ومن بعده إميل دوركايم. الذي أكد على ضرورة تدعيم الدراسات التي تبحث في الظواهر الاجتماعية بإقامة الأدلة والبراهين.[6]

مفهوم المنهج

لقد شاعت كلمة "منهج" أو "مناهج" في العلم الحديث ، وكانت أكثر شيوعا ، في مجال العلوم الاجتماعية خاصة ، علم الاجتماع والأنثربولوجيا ، وحسب العديد من العلماء والمفكرين ، فإن كلمة منهج هي وليدة المباحث والميادين المنطقية ، حيث يقول في هذا المجال العالم الفرنسي " لالاند ": ان مناهج العلوم أو Méthodologie، تعد جزءا هاما من أجزاء المنطق ، وميدانا أساسيا من ميادينه.

وهناك العديد من المناهج والطرق التي بواسطتها يقوم الباحث بجمع البيانات التي توظف في البحوث العلمية ، وفي مجال البحث العلمي لا يمكننا القول أن هناك منهجا أفضل من منهج آخر ، وإنما هناك منهج مختار يكون أكثر ملاءمة من غيره لدراسة ظاهرة معينة وبلا شك أن نوعية و طبيعة موضوع البحث هي التي تحدد اختيار المنهج الذي سيستخدم في الدراسة ، وذلك من أجل الوصول إلى الإجابة بأفضل طريقة على الإشكالية المطروحة ، ونظرا لطبيعة الدراسة التي يقوم بها الباحث ، التي تسعى إلى تشخيص الواقع الفعلي لظاهرة للظاهرة المدروسة ، والعمل على معرفة الأسباب والظروف المحيطة بالظاهرة ، ومحاولة فهمها فهما موضوعيا ، إضافة إلى تحقيق جملة الأهداف المسطرة ، ومن أبرز المناهج المستخدمة في دراسة موضوع أسماء الأعلام نجد:

***1*-المنهج السوسيوأنثروبولوجي**

لقد كان الاتجاه الكمي من أبرز الخصائص المميزة للدراسات السوسيولوجية ، مقارنة بالاتجاه الكيفي في البحوث والدراسات الأنثروبولوجية ، غير أن استقراء الدراسات" السوسيولوجية" ، و "الأنثربولوجية الاجتماعية-الثقافية" الحقلية المعاصرة يبرز لنا تغير في وضع تلك المقومات التي استندت إليها تلك الثنائية ، فعلى الرغم من أن علم الاجتماع قد عني بالأنماط المجتمعية "المتحضرة" خاصة ما تعلق بمشكلات الأسرة والاضطرابات الاجتماعية المصاحبة للجريمة والعنف ، وملابساتها الاقتصادية والسياسية ، ومشكلات التنظيم وغيرها ، فهناك دراسات سوسيولوجية معاصرة اهتمت بالأنماط المجتمعية الريفية والبدوية ، وبالمقابل فبقدر ما اهتم الباحثون الأنثربولوجيون بمشكلات المجتمعات التقليدية والبدوية ، فقد وجهوا اهتمامهم نحو دراسة مشكلات التحضر والهجرة ، والصراع العرقي ، والانحراف والتنشئة الاجتماعية ، ومشكلات التنمية[7] ، إضافة إلى ما تعلق بأسماء الأماكن ، أسماء الأعلام ، أسماء المواقع المائية.

وهذا ما يبرز أن هناك ضرورة للمزاوجة بين الطرق السوسيولوجية وما اشتملته من إحصاءات واستبيانات ، ووثائق ، مع طرق البحث الأنثروبولوجي كالملاحظة بالمشاركة ، والمعايشة ، والاعتماد على الإخباريين ، وغيرها من طرق البحث الأنثربولوجي ، لدراسة المشكلات الاجتماعية ، والموضوعات البحثية التي ظهرت في وقتنا المعاصر.

وفيما يتعلق بطرق البحث ، واتجاهات التحليل فقد أحرزت الأنثروبولوجيا تقدما كبيرا في استخدام الطرق المقننة ، كما أفادت الدراسات السوسيولوجية كثيرا من المزاوجة بين تلك الأساليب الفكرية ، وطرق الملاحظة بالمشاركة ، وغيرها من طرق البحث الأنثربولوجي.[8]

وتم الاعتماد على المنهج السوسيوأنثروبولوجي من أجل تفادي أوجه النقد التي تتعرض لها كل من الطريقة الكمية والطريقة الكيفية ، الأمر الذي استوجب أن يجمع الباحث بين المنهجين ، المنهج السوسيولوجي من خلال التركيز على مجتمع الدراسة واختيار العينة الملائمة والممثلة لحجم المجتمع المدروس ، أما المنهج الأنثروبولوجي فلأهميته

في محاولة فهم ثقافة المجتمع ودراسة كل مظاهر الحياة ، فمن أساسيات هذا المنهج أن يقيم الباحث في المجتمع المدروس لفترة كافية ، ودراسة العلاقات الاجتماعية وما بها من قيم.

لذلك فالأخذ بالمنهج السوسيوأنثروبولوجي عند دراسة موضوعات ثقافية واجتماعية مرتبط بجملة التطورات الحاصلة ، فالواقع أن الحياة الاجتماعية في وقتنا الحاضر قد تأثرت بالتكنولوجيات الحديثة خاصة وسائل الإعلام والاتصال بكل أنواعها ، وما تحمله من ثقافات وقيم تختلف مع الثقافة الأصلية المحلية ، في إطار ما يسمى بالعولمة ، الأمر الذي أدى إلى بروز ظواهر ، واكتشاف مجالات لم يكن بالمقدور الوصول إلى فهمها دون دراستها عن قرب أو معايشتها.

ومعلوم أن المنهج السوسيوأنثربولوجي بأسسه وخصائصه المذكورة سابقا ، سيساعد الباحث على رصد حالة أي عنصر في الدراسة سواء أكان وضعا ماديا ، أو خصائص فيزيقية ، أو جوانب نفسية معنوية للفرد أو الجماعة ، إضافة إلى الكشف عن أنماط التفاعل المختلفة بين الأفراد كالتعاون ، أو التنافس والصراع...

2-المنهج الوصفي

إن من أبرز المناهج المعتمدة في الدراسات الاجتماعية والأنثربولوجية نجد المنهج الوصفي التحليلي ، و إذا تتبعنا نشأة المنهج الوصفي التحليلي فنجده قديم قدم الأفكار العلمية ، والحوادث المعرفية التي عرفها الإنسان عبر تاريخه الطويل ، ولكن برز استخدام المنهج الوصفي التحليلي بصورة أكبر في الأبحاث والدراسات الاجتماعية والأنثربولوجية في العصر الحديث ، خاصة لما استخدم في ثلاثة أبحاث ودراسات أكاديمية أساسية تمثلت الأولى في حركة المسح الاجتماعي في انكلترا ، والثانية في فرنسا لما وضف فريدريك لوبلاي المنهج الموتوجرافي ، والثالثة ارتباط المنهج الوصفي التحليلي بالدراسات الأنثربولوجية في نشأتها في الو.م.أ.

ويرى بعض الباحثين أن المنهج الوصفي التحليلي في مرحلة نشأته هو طريقة يعتمد عليها الباحث في الحصول على معلومات دقيقة تصور الواقع الاجتماعي وتسهم في تحليل ظواهره ، ويستهدف الوصف في هذه المرحلة تحقيق عدد من الأهداف نذكر منها:

1- جمع المعلومات الدقيقة عن جماعة أو مجتمع أو ظاهرة من الظواهر.

2- صياغة عدد من التعميمات ، أو النتائج التي يمكن أن تكون أساسا يقوم عليه تصور نظري محدد للإصلاح الاجتماعي.

3- وضع مجموعة من التوصيات أو القضايا العلمية التي يمكن أن ترشد السياسة الاجتماعية في هذا المجال.[9]

يعتبر المنهج الوصفي من أنسب المناهج ، وأقدرها التي تمكن الباحث من جمع البيانات الميدانية وتحليلها ، وذلك من خلال الاعتماد على إجراء مقابلات مقننة ، أو وضع استبيانات ، بهدف الحصول على معلومات ومعطيات أكبر من المبحوثين الذين يمثلون مجتمعا معينا ، وعادة ما تشتمل الدراسة الوصفية على مجموعة من الأسئلة ، الغاية من صياغتها الاستفسار عن معلومات تتعلق بالخصائص التي يكتسبها الفرد من خلال عضويته في جماعة اجتماعية ، أو فئة اجتماعية ، فضلا عن تعرف الباحث على مظاهر السلوك ، والمعتقدات ، والقيم والاتجاهات والآراء الحاضرة والماضية على حد سواء.

ويرى بعض علماء المنهجية أن البحوث الوصفية لا بد أن ترتكز على خمسة أسس ، والتي يمكن ذكرها فيما يلي[10]:

4- إمكانية الاستعانة بمختلف الأدوات المستخدمة للحصول على البيانات كالمقابلة والملاحظة واستمارة البحث ، وتحليل الوثائق والسجلات سواء بصورة منفردة تستخدم خلالها كل أداة على حدى ، أو بصورة مجمعة يمكن خلالها الجمع بين استخدام أكثر من أداة.

5- نظرا لأن الدراسات الوصفية تهدف إلى وصف وتحديد خصائص لظواهر متفرقة ، فلا بد أن يكون هناك اختلاف في مستوى عمق تلك الدراسات ، بمعنى أن يكتفي بعضها بمجرد وصف الظاهرة المبحوثة كميا أو كيفيا بغير دراسة الأسباب التي أدت إلى ما هو حادث فعلا ، بينما يسعى البعض الآخر إلى التعرف على الأسباب المؤدية للظاهرة علاوة

على ما يمكن عمله أو تغييره حتى يؤدي إلى إجراء تعديل في الموقف المبحوث.

6- تعتمد الدراسات الوصفية غالبا على اختيار عينات ممثلة للمجتمع الذي تؤخذ منه وذلك توفيرا للجهد والوقت ولغيرها من تكاليف البحث.

7- لا بد من اصطناع التجريد خلال البحوث الوصفية حتى يمكن تمييز خصائص أو سمات الظاهرة المبحوثة ، وخاصة أن الظواهر في مجال العلوم الاجتماعية تتسم بالتداخل والتعقيد الشديدين الأمر الذي لا يمكن للباحثين من مشاهدة كل تلك الظواهر في مختلف حالاتها على الطبيعة.

8- لما كان التعميم مطلبا أساسيا للدراسات الوصفية حتى يمكن من خلاله استخلاص أحكام تصدق على مختلف الفئات المكونة للظاهرة المبحوثة ، كان لا بد من تصنيف الأشياء أو الوقائع أو الكائنات أو الظواهر محل الدراسة على أساس معيار مميز ، لأن ذلك هو السبيل الوحيد إلى استخلاص الأحكام ومن ثم التعميم.

3-التقاطع بين المنهج الأنثروبولوجي والمنهج التاريخي في دراسة الأسماء

يمكننا القول أن المنهج التاريخي من المناهج الكيفية التي تتقاطع في الكثير من الموضوعات مع المنهج الأنتروبولوجي ، لا سيما المنهج الفولكلوري عند الاشتغال على موضوعات الثقافة الشعبية ، ومن أهم المزايا والمساعدات الأكاديمية التي يمكن أن يقدمها المنهج التاريخي للباحث الأنثروبولوجي في مجال أسماء الأعلام هو تزويده بالمعلومات حول علاقة بين الإنسان والثقافة والبيئة ودور هذه العلاقة في توليد وإطلاق بعض الأسماء على المواليد.

كما يعتمد المنهج التاريخي على الوثيقة التاريخية ، فيزودنا بالدليل المادي حول موضوعات التاريخ الثقافي للمجتمع سيما الوثائق والدراسات التي تشتمل على دلالات الأسماء ، وأبرز استخداماتها ، ومدى انتشارها بين طبقة من طبقات المجتمع دون أخرى في مرحلة ماضية من حياة المجتمع ، ومناسبات إطلاقها ، ومدى التغير الذي طرأ عليها نتيجة عوامل متعددة كالانتشار ، الهجرة ، الحروب...الخ.

ثالثا: أهم الأدوات البحثية المستخدمة في أبحاث أسماء الأعلام.

1-الملاحظة والملاحظة بالمشاركة

تعتبر الملاحظة بالمشاركة الوسيلة الأساسية في العمل الميداني ، وكثيرا ما يعول عليها الباحث في اختبار البيانات التي يستخلصها بواسطة بعض الوسائل الأخرى ، وتعبير الملاحظة بالمشاركة يتضمن فكرتين أقام عليهما بعض الباحثين موقفا ذا طرفين أحدهما يمثل الاندماج في المشاركة ، والثاني يمثل التركيز على الملاحظة ، والمهم هنا أن هذا التقابل بين المشاركة الخالصة ، وبين الملاحظة الخالصة يماثل التقابل بين موقفي الاستغراق والانفصال اللذين يشار إليهما في الدراسة الحقلية الأنثربولوجية كعملية ضرورية يقوم بها الباحث حتى يتمكن من فهم ما حوله وتسجيل ملاحظاته وتحليلاته عليه بعد ذلك.[11]

الملاحظ يتوجه إلى ميدان بحثه لدراسة فريق طبيعي " ثلة من الشباب ، مدرسة ، مؤسسة ، مدينة". يلاحظ ما يجري ، ويسأل الإخباريين ، ويحاول توثيق أقوالهم بالأدلة ، والملاحظة قد تكون خارجية ، أو ملاحظة بالمشاركة ، والملاحظ الخارجي يرصد العناصر المدروسة كلا على حدى ، جاعلا من نفسه غير منتبه إليه ، كأن يجلس في عمق قسم ويقوم بهذا النوع من الملاحظة بطريقة منتظمة من خلال برنامج مسطر مسبقا ، والذي يقوم بجرد ما سيخضع للرصد وما ستتم ملاحظته ، لكن بالمقابل يستطيع إضافة إلى ذلك أن يأخذ على عاتقه بأن يحاول فهم حياة مجموعة ما بشكل عميق ، حيث يندمج في هذه المجموعة مشاركا في أنشطتهم ، حريصا على عدم إبراز غرضه ، كما يمكن أن يظهر الباحث هويته ، فالأنثروبولوجيون مثلا يحاولون جعل أنفسهم مقبولين في المجتمعات التي يدرسونها. فهناك الكثير من الباحثين عايشوا حياة المؤسسة بشكل لصيق ، أو حياة مستشفى ، أو حياة مدينة.[12]

وهناك من الباحثين من ينظر للملاحظة بالمشاركة على أنها الطريقة التي يتبعها الباحث الأنثربولوجي ، وذلك من خلال القيام والمشاركة بالأعمال التي تقوم بها الجماعة المدروسة ، بغية التقرب منها والحصول على ودها ، ومن ثمة

إمكانية الوصول إلى أدق التفاصيل المتعلقة بالجماعة المدروسة ، وغالبا ما يشترك الباحث في ممارسة مختلف الطقوس الدينية والاجتماعية ، أو بعض المناشط الصناعية والحرفية ، أو الزراعية... سواء أكانت فردية أم جماعية.[13]

ويرى بعض علماء الأنثربولوجيا أنه لا يمكن دراسة المجموعات البشرية إلا بالاتصال بهم ، الأمر الذي يستوجب مشاركتهم العيش بصورة دائمة ومستمرة طيلة فترة الدراسة ، وهذا ما أكده كل من كلود ليفي ستروس Claud Levi-Strauss و لينهاردت Leenhardt.[14] ومع الحضور والمشاركة المستمرة لأفراد مجتمع البحث ، يمكن التركيز على السمع والنظر ، اللذان لا يمكن الفصل بينهما في أثناء القيام بجمع البيانات والمعطيات الميدانية.

ومن أهم المميزات التي تمتاز بها أداة الملاحظة بالمشاركة ، أنه من خلالها يستطيع الباحث القيام بمشاركة أفراد مجتمع الدراسة بطريقة طبيعية بعيدا عن الاصطناع ، كما أن الباحث يستطيع تسجيل الحدث تلقائيا عند حدوثه ، دون أن يضطر للتعامل مع الأفراد وسؤالهم وتسجيل إجاباتهم ، والتي قد لا يتمكن من الحصول عليها سيما إذا تعلق الأمر ببعض الموضوعات الحرجة والحساسة.

وأهم المعطيات والمعلومات التي يتم تحصيلها بواسطة الملاحظة بالمشاركة ، قد تساعد الباحث في انجاز بحثه وتزوده بتوجيهات هامة عند تصميم الاستمارة ، وبلا شك سيتم الاعتماد على هذه المعلومات المحصلة كذلك عند عملية تحليل المعطيات الميدانية التي جمعت بوسائل أخرى ، وذلك من خلال إبراز الشواهد والأدلة.

وفي هذا الصدد يرى غانم عبد الغني أن المعلومات والمعطيات المحصلة بواسطة الملاحظة بالمشاركة ، ذات فائدة وأهمية بالنسبة للوسائل البحثية الأخرى ، فالمعلومات الأولية المحصلة عن طريق الملاحظة بالمشاركة تزود الباحث بتوجيهات هامة عند التخطيط لإعداد استمارة البحث ، كما تساعده كذلك عند إجراء الاختبارات السيكولوجية ، وأثناء إعداد وتوظيف الوسائل البحثية الأخرى ، كما تسهم الملاحظة بالمشاركة في انتقاء المعلومات الحقلية الضرورية التي بواسطتها يتمكن الباحث من تقييم الأدلة التي استنبطت من المعطيات الميدانية التي جمعت بوسائل أخرى ، ذلك أن التداخل حاصل بلا شك –فترة إجراء الدراسة الحقلية- بين الملاحظة بالمشاركة والوسائل البحثية الأخرى لجمع المعطيات الحقلية.[15]

2-المقابلة

هناك من الباحثين من يستخدم كلمة " الاستبار" بدلا من كلمة المقابلة ، ولعل حجتهم في ذلك هو الرجوع إلى الأصل اللغوي للكلمة ، ذلك أن الاستبار من سبر وأسبر وأستبر الجرح أو البئر أو الماء أي امتحن غوره ليعرف مقداره ، واستبر الأمر جربه واختبره.[16]

يمكننا تعريف المقابلة:" ... كما تستخدم في البحث الاجتماعي بأنها المحادثة التي يبدأ بها الباحث ، أو القائم بالمقابلة لغرض الحصول على بيانات مهمة للبحث. ويعرفها باحثون آخرون بأنها الحصول على بيانات عن طريق المحادثة التي يقوم بها القائم بالمقابلة مع شخص أو أشخاص آخرين لغرض البحث أو للمساعدة في التشخيص أو العلاج الاجتماعي ، والمقابلة تختلف عن المحادثة الاعتيادية التي تجري بين الناس ، من ناحية كونها مخطط لها لكي تنجز أو تحقق غرض معين."[17]

يرى غريب سيد أحمد أن المقابلة أو الاستبار interview من الأدوات والوسائل الرئيسية المهمة التي يعتمد عليها الباحث الاجتماعي لجمع البيانات اللازمة ، والمقابلة في جوهرها هي عبارة عن تفاعل لفظي يتم غالبا عن طريق موقف مواجهة يستثير من خلاله الشخص القائم بالمقابلة آراء ومعتقدات شخص أو مجموعة أشخاص ، وذلك بهدف الحصول على بعض المعطيات الموضوعية.[18]

والمقابلة أنواع متعددة ومختلفة ، حيث انطلاقا من الهدف المحدد لإجراء المقابلة يتحدد نوعها ، فهناك المقابلة العلاجية كالتي يجريها الطبيب ، أو المعالج النفساني مع المريض ، وهناك المقابلة التشخيصية ، وهناك المقابلة البحثية والتي يكون الغرض منها جمع البيانات والمعطيات المتعلقة بمشكلة الدراسة ، كما يمكننا تحديد نوع المقابلة انطلاقا من نوعية الأسئلة التي تضمنتها ، فهناك المقابلة المقننة أي المقيدة بالأسئلة ، وهناك مقابلات حرة ، أما إذا

أخذنا في الاعتبار عدد المبحوثين فهناك المقابلة الفردية ، والمقابلة الجماعية.

وإذا كان هدف الباحث الأنثربولوجي استخلاص وجهة نظر الأفراد موضع البحث ، وأسلوبهم المتميز في رؤية الأشياء والأشخاص فان من الضروري أن يدخل المقابلة كوسيلة أساسية في تحقيق هذا الهدف ، وتعتبر **المقابلة غير الموجهة** هي الأنسب غالبا عند دراسة أسماء الأعلام ، لأنها تشتمل على الحديث العادي وتوجيه أسئلة ذات نهايات مفتوحة تتيح للفرد أن يبدي رأيه في الموضوع المطروح ، وخلال المقابلة يتلخص موقف الباحث في أن يكون مستمعا وملاحظا جيدا ، فهو يستمع لكل كلمة تقال ، وفي نفسه يلاحظ كل الإيماءات والايعازات ، وحركات الأيدي ، وباقي أعضاء الجسم خلال الحديث.[19]

ومن فوائد المقابلة في البحوث الأنثربولوجية تدعيم أداة الملاحظة من خلال الحصول على معطيات ومعلومات أكثر تفصيلا عن الموضوع المدروس ، خاصة لما تكون الحاجة ماسة للتعمق في جانب أو أكثر من جوانب مجتمع البحث.

3-الاستبيان

يرى عبد الباسط مُحَمَّد حسن أن الاستبيان:" ترجمة للكلمة الانجليزية questionnaire ، وللكلمة في اللغة العربية ترجمات متعددة ، تترجم أحيانا باسم الاستفتاء ، وتترجم أحيانا أخرى باسم الاستقصاء ، وتترجم أحيانا ثالثة باسم الاستبيان ، وهذه الكلمات جميعها تشير إلى وسيلة واحدة لجمع البيانات قوامها الاعتماد على مجموعة من الأسئلة ترسل إما بطريق البريد لمجموعة من الأفراد ، أو تنشر على صفحات الجرائد والمجلات أو على شاشة التلفزيون ، أو عن طريق الإذاعة ليجيب عليها الأفراد ، ويقوموا إرسالها إلى الهيئة المشرفة على البحث ، أو تسلم باليد للمبحوثين ليقوموا بملئها ثم يتولى الباحث ، أو أحد مندوبيه جمعها منهم بعد أن يدونوا إجاباتهم عليها." [20]

ويرى الباحث الأنثربولوجي الشهير هرسكوفيتز أن الاستبيان كأداة بحثية تساعد الأنثربولوجي المختص في الالتفات إلى العناصر التي قد تسقط منه سهوا أو إهمالا في مرحلة ما من مراحل إعداد البحث ، وهذا ما جعل بعض الأنثربولوجيين يصفونها على أنها مذكرة يدوية للأنثربولوجي المختص الذي يقوم ببحث ميداني.[21]

هذا وقد تشتمل استمارة الاستبيان على قائمة صغيرة للأسئلة ، كما قد تشكل مجموع الأسئلة كتيبا صغيرا ، قد يتجاوز عشرات الصفحات ، وغالبا ما تختلف استمارات الاستبيان من ناحية نوع الأسئلة ، فهناك الأسئلة المفتوحة ، الأسئلة المقفلة ، الأسئلة المباشرة ، الأسئلة غير المباشرة ....

4-الطريقة الجينيالوجية

كان "ريفر"ز قد وضع أسس هذه الطريقة وهو يعمل ضمن بعثة جامعة كمبردج عام *1898*م وهي تقوم على أساس تتبع العلاقات بين الإخباري وسائر المرتبطين به قرابيا ، وتسجيل ما يراه من بيانات تشمل الأسماء والأنواع وتواريخ الميلاد والزواج والطلاق والوفاة والإقامة وأنواع الروابط الزواجية ،والعمل ، وغير ذلك من البيانات التي تفيد موضوع الدراسة ، ويقوم الباحث باستخلاص هذه المعلومات في مذكراته خلال العمل الحقلي ، ثم يقوم بعد ذلك بتفريغها في أية صورة تساعد على فهم العلاقات ولقاء الضوء على التنظيم الاجتماعي القائم ، وعندما توضع هذه البيانات في صورة تخطيط هندسي فإنها تعبر تعبيرا سريعا وواضحا عن العلاقات والارتباطات وينبغي أن ينتبه الباحث منذ البداية إلى أهمية الحرص على تفهم معاني المصطلحات من وجهة نظر الأهالي بمعنى الأبوة الاجتماعية والبيولوجية ، ومعنى البنوة المستمدة من الميلاد أو الرضاعة أو التبني أو غيرها ، وكذلك طريقتهم في تقدير الأعمار وحساب التواريخ.[22]

5-دليل العمل الميداني

يمكننا القول أن دليل العمل الميداني هو بمثابة الموجه أو المرشد للباحث وغالبا ما يتضمن عناصر ومحاور الموضوع المدروس كأسماء الأعلام مثلا ، ودليل العمل في الأبحاث الاجتماعية والأنثروبولوجية ليس بالجديد فمن أشهر أدلة العمل في مجال البحث الميداني الأنثروبولوجي نذكر:

أ- دليل عمل ميداني بعنوان: Notes and queries on Anthropologie. نشره المعهد الملكي في بريطانيا أواخر القرن التاسع عشر.

ب_ دليل عمل وضعه عالم الاجتماع الفرنسي الشهير "**مارسيل موس**، Marcel Mauss " كان بعنوان: **دليل الاثنوغرافيا**، Manuel kethnographie

ج_ الدليل الذي وضعه " **جورج فوكار**، George Foucart" **بعنوان" المقدمة في التساؤلات للأثنولوجيا الإفريقية**، Introductory Questions on African Ethnology "

ويتضمن دليل العمل الميداني جميع الاحتمالات التي يمكن أن يواجهها الباحث أثناء إجراء البحث ، وهذا الدليل يعده الباحث ليكون بمثابة مرشد له يعينه على تحديد المواقف التي يمكن أن تواجهها أثناء التنفيذ الفعلي للبحث ، ويحدد كيفية تعرفه على كل منها.[23]

6-الإخباريون

الإخباريون هم الأشخاص العارفون بـ "النشاط" ، أو " الحدث " ، أو" القضية " موضوع البحث ، بمعنى أن الباحث الأنثربولوجي ، إذا أراد مثلا أن يقوم بجمع مادة علمية حول " التنشئة الاجتماعية للأبناء " فعليه في هذه الحالة أن يسأل الآباء عن أساليب تعاملهم مع الأبناء من الجنسين من حيث التوجه والمراقبة والنصح والعقاب والتدريب ...الخ ، كما أن عليه أن يسأل أيضا المشتغلين بالتربية والتعليم والتقويم ويسأل الأجداد حول رؤيتهم لطرق التربية المعاصرة ، كما يسأل الأبناء في رؤيتهم للمعاملة التي يلقونها داخل الأسرة[24]

وتحديد فئة الإخباريين من قبل الباحث ، يرجع بدرجة كبيرة ، إلى نوعية الدراسة أو البحث ، فإذا كانت الدراسة حول ظاهرة النزاعات والصراعات بالطرق العرفية ، فالباحث في هذه الحالة يتصل برؤساء القبائل والأعيان ، والأفراد العارفون الذي يعود إليهم في فضل النزاعات والخصومات الأهلية ، ولابد على الباحث الأنثربولوجي أن يعمق صلاته بفئة الإخباريين ويا حبذا الوصول معهم إلى درجة الألفة والثقة ، كي يحصل منهم على المعلومات المفيدة ، والكافية ، التي تخص موضوع البحث أو الدراسة ، ويمكن للباحث لتعميق الصلة بالإخباريين أن يقدم لهم بعض الهدايا أو الخدمات ، دون أن يجعل ذلك ثمنا أو مقابلا للمعلومات التي تقدم له .

ويمكن الاستفادة من الإخباريين عند قيامنا ببحث حول موضوع الأسماء من خلال ما يقدمونه من معارف حول الأسماء المنتشرة بمجتمع الدراسة ، كدلالات الاسم العلم ، وطرق ومعايير اختيار الاسم ، ومناسبات اختيار الاسم خصوصا وأن الإخباري هو ذلك الشخص الذي يتمتع بقوة الذاكرة والقدرة الفائقة على الحفظ والإلمام بثقافة المجتمع.

7-التصوير بمختلف أنواعه

الهدف من استخدام التصوير كالتصوير الفوتوغرافي ، أو الفيلم الاثنوغرافي مثلا ، هو إلقاء الضوء واستكشاف بعض صور ومعالم الحياة اليومية بالوسط المدروس ، والتي تعد تعبيرا عن جزئيات ومجريات الحياة اليومية ، والواقع الاجتماعي لأفراد مجتمع الدراسة.

ويرى بعض الباحثين أن التصوير الفوتوغرافي أو الفيلم الاثنوغرافي يعتبر من أهم الوسائل التي يمكنها مساعدة الباحث على توثيق ملاحظاته ، أو إبراز صور الممارسة أثناء دراسة الظاهرة ، والمادة التي يجمعها الباحث بواسطة التصوير الفوتوغرافي يمكنه الانتفاع بها ، فقد تكون مكملة للملاحظة.[25]

8-الوثائق والسجلات

يمكننا القول إنّ السجلات والوثائق هي إحدى الأدوات والمصادر ، التي تزوّد الباحث بالمعلومات والمعطيات اللازمة ، أثناء انجاز الأبحاث والدراسات ، فيعمل الباحث من أجل الحصول على بعض الوثائق التي لها صلة بالموضوع ، وستساعد هذه الوثائق الباحث في الحصول على معطيات ومعلومات هامة يتم استخدامها في مراحل مختلفة من البحث ، كالإحصائيات المتعلقة بمجتمع البحث ، إضافة إلى الحصول على قوائم اسمية خاصة بالفئة المدروسة في حقبة زمنية معينة ، **خاصة ما تعلق بشجرة الأنساب، ووثائق الميلاد في موضوع أسماء الأعلام**.

الخـاتمة

إنّ أســماء الأعلام في أي مجتمع كما ذكرنا في مطلع هذا المقال تشــكل جزءا من ثقافته ، وهي تختلف من مجتمع إلى آخر تبعا لاختلاف الثقافات التي تميز الشعوب بعضها عن بعض ، وأســماء الأشــخاص كجزء من ثقافة المجتمع تخضــع للتغيّر والتبدّل في إطار عملية التغيّر الاجتماعي والثقافي التي تتعرض لها الثقافة الأم ، كما تســاهم العديد من العوامل في تحديد نوعية الأســماء كالعامل البيئي ، والاختلاف الطبقي الاجتماعي والاقتصادي داخل المجتمع ، إضافة إلى التوجهات الفكرية والفلســفية ، والانتماءات الدينية والمذهبية. وكل هذا يبرز "الاســم" جزءا من الهوية العامة للمجتمع ســواء تعلقت التســمية بالإنســان أم المكان ، ســيما في عصــرنا هذا الذي أصــبحت تحتل فيه " الهوية" موضــوعا هاما للنقاش ، كما أصبحت تشكل مشكلة تتولد عنها إشكاليات عديدة لبلدان مختلفة في ظل الصــراعات الداخلية أو التحديات الخارجية سيما في بلدان الدول النامية.

وفي ظل هذه الأهمية التي تحوزها " التســمية" فقد نالت حيزا معتبرا من اهتمام العلوم الاجتماعية بصــورة عامة ، والانتروبولوجيا بصــفة خاصــة ، ولعل هذا الاهتمام أدى إلى تنوع وثراء في تقنيات ومناهج البحث في مجال علم الأسماء

الهوامش

1. Dorion, Henri :"Toponymie Normalisation et culture" in "special Toponymie" Bulletin des sciences géographiques. N05, l INCT, Alger, Avril 2000, p03

2. علي المكاوي وآخرون: قضـايا منهجية معاصـرة في علم الاجتماع والأنثروبولوجيا ، كلية الآداب ، قسـم الاجتماع ، جامعة القاهرة ، (د.ت) ، ص344.

3. علي المكاوي وآخرون: قضـايا منهجية معاصـرة في علم الاجتماع والأنثروبولوجيا ، كلية الآداب ، قسـم الاجتماع ، جامعة القاهرة ، (د.ت) ، ص347.

4. علي المكاوي: قضايا منهجية معاصرة في علم الاجتماع والأنثروبولوجيا ، كلية الآداب ، قسم الاجتماع ، جامعة القاهرة ، (د.ت) ، ص347.

5. Gerald Adams and jay schvaveldt, Understanding Research Methods, Longman Publishing Group, New York, 1991, p12.

6. عبد الباسط مُحَمَّد حسن: أصول البحث الاجتماعي ، مكتبة الأنجلو مصرية ، القاهرة ،1971 ، ص131.

7. مُحَمَّد عبده محجوب: طرق ومناهج البحث السوسيوأنثروبولوجي ، دار المعرفة الجامعية ، الإسكندرية ، 2005 ، ص311 ، ص 312.

8. غريب عبد السميع غريب: البحث العلمي بين النظرية والامبريقية ، مؤسسة شباب الجامعة ، القاهرة ، 1999 ، ص56.

9. مُحَمَّد علي مُحَمَّد: علم الاجتماع والمنهج العلمي ، دراسة في طرائق البحث وأساليبه ، ط2 ، دار المعرفة الجامعية ، الإسكندرية ،1981 ، ص301.

10. صلاح مصطفى الفوال: مناهج البحث في العلوم الاجتماعية ، مكتبة غريب ، القاهرة ، (د.ت) ، ص152 ، ص153.

11. فتحية مُحَمَّد إبراهيم وآخر: مدخل إلى مناهج البحث في علم الإنسان " الأنثروبولوجيا" ، دار المريخ للنشر ، المملكة العربية السعودية ، "د.ت" ، ص185.

12. Nicole Berthier : les techniques d`enquête en sciences sociales. Armand colin ; VUEF, Paris, 2002, p13.

13. كلوكهون ، كلايد: الإنسان في المرآة ، ترجمة سليم شاكر ، بغداد ، 1964 ، ص28.

14. Arborio Anne-Marie et Fournier Pierre, L`enquête et ses méthodes L`observation participante, Editions Nathan Université, collection 128, Paris, 1999, P.45.

15. غانم عبد الله عبد الغني وآخرون: المدخل إلى علم الإنسان ، المكتب الجامعي الحديث ، الإسكندرية ، 1989 ، ص228.

16. عبد الباسط مُحَمَّد حسن: أصول البحث الاجتماعي ، مكتبة الأنجلو مصرية ، القاهرة ،1971 ، ص330.

17. إحسان مُحَمَّد الحسن وآخر: طرق البحث الاجتماعي ، دار الكتاب للطباعة والنشر ، جامعة الموصل ، الموصل ، 1981 ، ص192.

18. غريب مُحَمَّد سيد أحمد: تصميم وتنفيذ البحث الاجتماعي ، دار المعرفة الجامعية ، الإسكندرية ، 1980 ، ص292.

19. فتحية مُحَمَّد إبراهيم وآخر: مدخل إلى مناهج البحث في علم الإنسان " الأنثروبولوجيا" ، مرجع سابق ، ص189 ، ص191.

20. عبد الباسط مُحَمَّد حسن: أصول البحث الاجتماعي ، مرجع سابق ، ص325 ، ص326.

21. هرسكوفيتز ، ميلفيل: أسس الأنثربولوجيا الثقافية ، ترجمة رباح النفاخ ، وزارة الثقافة ، دمشق ، 1974 ، ص102.

22. عيسى الشماس: المدخل إلى علم الإنسان ، منشورات اتحاد الكتاب العرب ، دمشق ، ص88.

23. عبد الباسط مُحَمَّد حسن: أصول البحث الاجتماعي ، مكتبة الأنجلو مصرية ، القاهرة ،1971 ، ص466.

24. معن خليل عمر: مناهج البحث في علم الاجتماع ، دار الشروق للنشر والتوزيع ، عمان ، الأردن ،2004 ، ص20.

25. مُحَمَّد الجوهري: علم الفولكلور دراسة في الأنثروبولوجيا الثقافية ، مكتبة النصر للنشر والتوزيع ، ط06 ، ج01 ، القاهرة ، 2004 ، ص267.

الكفايات المهنية والتعليمية: المفهوم والأبعاد

توفيق سامعي*

الملخّص

إنّهُ لَمِن الأمر المُلْزِم على مؤسسات التكوين المهني اعتبار الكفايات المهنية المقياس الأدق عند محاولة القيام بتقييم ممارسة مهنية. ولهذا يَظهر اهتمام الوحدة الإنتاجية بالكفايات المهنية لدىمُوَظّفيها ، حيث يتمحورُ الانشغال على الكفايات المهنية الواجب تَوَفُّرَها ؛ وعليه وَجَبَ التكفّل الصارم ببناء هذه الكفايات وتوضيحها ، وذلك لغرض تقييمها وتحقيقِها بالمستوى المقبول. في إطار هذه الرؤية البرجماتية تظهر أهمية مفهوم الكفايات وأبعادها.

الكلمات المفتاحيّة: الكفايات المهنية ،الكفايات التعليميّة ، أبعاد الكفاية ، التكوين المهني.

Résumé

Il est impératif pour les institutions de formation professionnelle de considérer les compétences comme le critère le plus précis permettant d'évaluer une pratique professionnelle. On note la préoccupation de l'unité de production des compétences professionnelles chez ses employés. L'attention est focalisée sur celles devant être acquises avec un niveau acceptable. Dans cette vision pragmatique apparait l'importance du concept de compétences et ses dimensions.

Mots clés : Compétences professionnelles, compétences dans l'enseignement, Dimensions de la compétence, Formation professionnelle.

Summary

It is imperative for the institutions of professional training to consider competences as the most accurate criterion to assess a professional practice. Attention must be focused on competences that students must acquire by the end of the training; about the construction and the effective achievement of these said competences. The importance of the concept "competence" and its multiple dimensions appears as part of this pragmatic vision.

Keywords: Professionals Competences, Teaching Competences, Dimensions of Competences, Professional Training.

* أستاذ محاضر"أ" بقسم علم النفس و علوم التربية و الارطوفونيا كلية العلوم الانسانية و الاجتماعية جامعة محمد لمين دباغين سطيف2

مقدمة

تُمثِّلُ الكفايات المهنيّة والتعليميّة ، في أوقاتنا المعاصرة ، جوهر اهتمام أي نظام تكويني ، مهما كانت طبيعتُه ومستواه ؛ سواء كان ، تعليما عاما ، أو تكوينا مهنيا ، أم تعلّق بالمجالات التربوية العديدة التي لا تعدّ في المجتمعات التقليدية مِهنا بالمعنى الكامل ، كمجالات الرياضة والفنون والسياسة. إنّها مجالات مورِسَت وما زالت تُمارَسُ في هذه المجتمعات ذات الخصائص التقليديّة ، بصفة شبه عفويّة نظرا لافتقادها لمناهج مُخطّطة ومُنظّمة ، ونظرا كذلك إلى ضبابية طرق التكوين وتقنياته التي تَتَبنّاها. أما الأنظمة التربوية المُعتمِدة على المفهوم الحديث للمناهج ، فهي أنظمة تبذلُ كل الجهد لإفشاء الصرامة في المسائل ذات العلاقة بالعملية التكوينية ، بدءا بكل عنصرٍ من العناصر التي تَشملُها المناهج الحديثة ، والتي حدّدها تيلار Tyler في:الأهداف ، والمحتويات ، وطرق التعليم ، والأنشطة التربوية ثم أنماط وكيفيات التقويم[1]. نجد هذه الأنظِمة تُراقِبُ باستمرار مدى فعالية كل عنصر من هذه العناصر المذكورة سَعْياً منه التحقيق "**الكفاية المهنية والتعليمية** "بمستوى جيد ومقبول ، حيث يؤدي أي ضعف يعرفه عنصر من هذه العناصر إلى عرقلة تحقيق هذه الكفايات. ولتحديد معاني هذا المصطلح(الكفاية) والمفاهيم المرتبطة به ، يبدو من الضروري التطرّق إلى المفهوم الحديث للمنهج ، وللعناصر التي يحتويها.

وفي هذا السياق يُعْرَفُ المنهج" كمجموعة من العناصر والمراحل التي يشملُها التخطيط التربوي والمتمثلة في الحاجات التربوية ، والأهداف التعليمية ، والمحتويات المعرفية ، والتجارب التعلّمية وتنظيمها ، ثم طرق تقييم التعليم والتكوين"[2]. ولقد حاولت المنظومة التربوية والتكوينية في الجزائر اعتماد هذا المفهوم حيث بادر المجلس الأعلى للتربية بتعريفه على أنه "مجموعة مُنسجمة من الأعمال المُخطّطة لتسهيل عملية التعلّم تشتملُ على: تحديد أهداف التكوين في شكل معارف وكفايات ومهارات يراد تنميتها لدى المُتعلّم ، وتحديد البرنامج الذي يتم إعداده في منظور بنائي وتطوّري ونَسقي ، وانسجام أنشطة التعليم والتعلّم ومطابقتها مع الأهداف المنشودة ، وتحديد الصِيغ الملائمة لممارسة الفعل التربوي ، وتوفّر وسائل التنفيذ ، ووضع الترتيبات المتعلّقة بالتكوين الملائم للمعلمين ، وأخيرا اختيار أنماط تقويم التعليم والتعلّم[3]. يظهر من خلال هذه التحديدات حقيقة الاهتمام بتحديد كل عنصر يُسهمُ في هندسة أي منهج تكويني مُعيّن يسعى إلى تحقيق مجموعة من الكفايات المهنية والتعليمية المطلوبة من قِبَل القطاعات المستخدِمة المختلفة ، كالقطاع الصناعي ، والزراعي والتجاري ، أو القطاع الخدماتي بصفة عامة. ونشهد في عالمنا التكويني المُعاصر تطوّر ظاهرة المناهج بصفة مُعتبرة حتى في المجال الفني والرياضي ، حيث تُنشأ معاهد ومراكز متطورة ومختصة في مختلف الرياضات ، تسعى إلى تحقيق كفايات رياضية في مُنتَهى الدِقّة ، في السباحة ، وألعاب القِوى والألعاب الجماعية المختلفة. أما بالنسبة إلى المجال الفني ، فهو يشهد كذلك ، في التربية الفنية المعاصرة ضبطا صارما لمناهجه بنفس الكيفيّة والجِديّة التي تُمارسُ في المجالات التكوينية الأخرى. فهناك مناهج دقيقة في الموسيقى ، والسينما ، والمسرح والرسم ، مُتّبَعة في المعاهد العليا للفنون. فما هي يا تُرى الغاية من هذه الدِقّة وهذا الضبط ؟

نريد من خلال هذا المقال تقديم جواب لهذا التساؤل.

1- الطموح الأساسي تحقيق مستويات جيّدة من الكفايات المهنيّة والتعليميّة

الجواب على السؤال الوارد في مقدّمة مقالي هو أنّ الغاية من الدِقّة والضبط تتمثّلُ في السعي لتحقيق المستويات الجيدة والمقبولة من الكفايات المهنيّة والتعليميّة المنشودة في كل مجال ، في نهاية أي تكوين ، وذلك في ضوء متطلّبات سوق العمل والشروط المرتبطة بالكفايات المنشودة. يلاحَظُ مستوى هذا التحقيق لدى خريجي المسارات التكوينيّة ، الذين خضَعوا لتقويمٍ موضوعيّ.

إن المؤسسة التكوينيّة التي لا تهتم إلا بتلقين الحجم المعرفي ، أصبحت مؤسسة غير فعالة ، لا تنسجم مع متطلّبات التكوين المعاصر. يظهر إذن أن هناك ارتباطا واضحا بين الأهداف التكوينية المنشودة والكفايات المهنية المُراد تحقيقها من أجل ممارسة أي مهنة بنجاح. وعلى هذا الأساس نشهد

بروز مفهوم **المعايير المهنية** بهدف ضبط نواتج (مخرجات) أنظمة التعليم والتدريب المهني وتحسين ارتباطها بمتطلبات سوق العمل ، وتيسير عملية انتقاء العاملين المؤهلين وتشغيلهم وتبادلهم أو انتقالهم. من أجل ذلك ظهرت الحاجة إلى مرجعية قياسية تصلح كأساس لقياس قدرة الفرد على أداء مهام عمل مهني مُحدّد ، وتقييم هذه القدرة وِفق هذه المرجعية القياسية. فالمعيار المهني مرجع قياس ، يتحقق في ضوئه تقييم مدى امتلاك فرد ما للمهارات اللازمة لأداء مهام العمل الذي يمثله المعيار المهني. وبذلك يكون لكل مسمى مهني ضِمن فئة مستوى محدد مرجع قياسي يطلق عليه أسماء عدة منها " المعايير المهنية "و" ، " الكفايات المهنية " ، و" المؤهلات المهنية " ، و" المعايير الأدائية "[4] ولتحقيق هذه الكفايات بمستوى مُرْضٍ اتضحت الضرورة القصوى المُتمثلة في الاهتمام بكل العناصر المُكوِّنة للمنهج الحديث كالأهداف التكوينية ، والبرامج ، والأنشطة التعليمية ، والوسائل التعليمية. . . وكيفيات التقويم. إنه المفهوم الذي ينسجم تماما مع المقاربة البيداغوجية الملائمة في رأس المال البشري ، وهي المقاربة بالكفايات. لقد أصبح رأس المال البشري يخضع للتخطيط ، وللمراقبة والتقويم الصارم للأداء ، بدءا بالمؤسسات التكوينية ، وانتهاء بالمؤسسات الصناعية والإنتاجية ، وذلك عبر تقييم دقيق لأداء الوظائف. ولأجل ذلك " يُعتبر تقييم الوظائف ذا أهمية قُصوى في مجال العمل ، إذ تمتدُّ آثاره إلى جميع جوانب الإنتاج ، من حيث رفع الكفاية الإنتاجية للعاملين"[5]وتحقيق التوافق المهني بصفة فعلية. فقد أوضح د.هاملين حتمية التسيير العقلاني والصارم لمنتوج المدرسة والمتمثل في الطالب حين قال: " الإنتاج البشري هو شيء يَخْضَعُ كذلك للمراقبة ، وللتخطيط ، وللتنظيم وللقياس "[6].

2- الارتباط بين مفهوم رأس المال البشري ومفهوم الكفاية

هناك ارتباط أكيد بين مفهوم رأس المال البشري ومفهوم الكفاية ، ذلك أن تحقيق الكفاية يُمثل الغاية القصوى لأي نظام تكويني يستثمر في الإنسان.فلا مصداقية لمشروع تكويني لا يسعى إلى تحقيق كفايات معيّنة ، ولا أساس لتربية ، مهما تمثلت مجالاتها ، لا تطمح إلى تنمية كفايات محددة ومعروفة بصفة دقيقة. وفي هذا المسار التعليمي والتربوي الشاسع الذي عرفته البشرية ، أصبحت المجتمعات المعاصرة تُقَيّمُ في إطار توفر أو عدم توفر الكفايات المختلفة ، أو في إطار مستواها الجيد أو مستواها الضعيف. أما البرامج والمحتويات التعليميّة فأصبح يُنظرُ إليها كوسيلة لتحقيق هذه الكفايات وليست غاية في حدّ ذاتها. ولهذا يُمكن اعتبار مسألة الكفايات التعليميّة والمهنيّة المقاربة البيداغوجية المُلائِمة بالنسبة لرأس المال البشري ، وهذا من منظور أسس فلسفية تنسجم تماما مع الاتجاه البراجماتي النفعي الذي يعني في المدلول التربوي والتكويني تحقيق الكفايات النافعة وما ينجرّ عنها من حسن أداء ، ومن مهارة وإنتاجية. لقد" أثرت الفلسفة البرجماتية في الحياة الأمريكية وكانت في نفس الوقت إحدى نتائج الحياة فيها. . . حيث اعتبِرت الفلسفة في نظر جون ديوي J. Dewey ، شيئًا عمليا من صميم الحياة اليومية وليست متعة أو نزهة عقلية يقوم بها الفيلسوف من بُرجِه العاجي. وإذا ما اتفقنا على أن التربية هي عملية تكوين النزعات الأساسية الفكرية والعاطفية في الإنسان من تلقاء الطبيعة ، لم نخشى تعريف الفلسفة بأنها النظرية العامة للتربية ، حيث نجد الفلسفة البرجماتية أكثر الفلسفات اهتماما بالتربية ، والمؤسسات التربوية. ولهذا أنشأ جون ديوي مدرسة سمّاها "مدرسة المعمل" ، وسميت المدرسة معملا لأنها تضم معامل للطبيعة والكيمياء إلى جانب الفلسفة وعلم النفس والتربية وقد اشتهرت باسم مدرسة ديوي. وقد ورثت الأجيال من تلك الفلسفة الجرأة والإقدام ، والاعتماد على النفس ، والتحرّر من التقاليد السلبيّة ، واكتساب محبّة الكشف والمغامرة ، واستخدام العقل في تسخير الطبيعة ، واحترام العمل اليدوي ، واعتبار النجاح المادي الملموس دليلا على صحة السُبُل المُتّبعة[7]. والتكوين المهني هو قطاع يحتاج إلى مواقف براجماتية لأنه يُمثّل قطاعا استراتيجيا أساسيا لحركة العجلة الاقتصادية ونجاحها. فلا يُمكن تحقيق التنمية الشاملة إلا على أساس قطاع تكوين مهني قوي ، وفعّال وذي مصداقية ، بإمكانه توفير كل الكفايات المهنية التي يطلبها المجال الاجتماعي والاقتصادي في أوقاتنا الراهنة. " فإذا كانت الألفية

الثالثة ، تشكّل محطة تحَوُّل بخصوص المفهوم الاقتصادي ، الذي تحوّل من الاعتماد على المصادر الطبيعية إلى الاعتماد على مصادر الطاقة البشرية ؛ فإن منطق هذا المفهوم الاقتصادي الجديد ، أضحى يتطلب نمطا تربويا تكوينيا يتلاءم وروح تصوره ؛ ذلك أن البيداغوجيا التقليدية ، وما رافقها من أساليب التطبيع والترويض والتنميط . . . ؛ قد أصبحت في عرف معطيات ومتطلبات التصور الحالي ، تفتقدُ لفعاليتها ونجاعتها بخصوص مسألة الاستثمار في الرأسمال البشري"[8]. تبدو إذن البيداغوجيا التقليدية ، كونها تركز على الجانب العقلي دون سِواه ، قاصرة أمام المفهوم الشامل والمعاصر للكفايات ، الذي يظمُ كل الجوانب الحسية ، والحركية ، والعقلية ، والمعرفية والانفعالية للإنسان في تلقيه للفعل التربوي .التعلّمي.

3- مصطلح الكفاية، المفهوم والأبعاد

يعدّ مصطلح الكفاية من المصطلحات الحديثة التي أُدخِلت إلى القاموس التربوي ، ولذلك لا زال مفهومها مستعصيا على الغالبية من المواطنين المهتمين بشؤون التكوين والتربية. والحديث عن الكفاية باعتبارها حديث التداول في أدبيات علوم التربية ، يجعلنا في مواجهة عدة مصطلحات ومفاهيم تتداخل معها بشكل ، أو بآخر ، كما هو الأمر بالنسبة إلى المهارة ، والاستعداد ، والقدرة ، والهدف ، والسلوك والإنجاز. ففي اللغة العربية يورد ابن منظور في"لسان العرب" تعريف الكفاية أو الكفاءة فيذكر قول حسان بن ثابت: وروح القدس ليس له كِفاءُ ، أي جبريل عليه السلام ليس له نظير ولا مثيل. والكفيءُ: النظير ، وكذلك الكُفْء والمصدر الكفاءة. والكُفاة:الخَدَمُ الذين يقومون بالخدمة ، جمع كافٍ ، وكفى الرجل كفاية ، فهو كافٍ ، إذا قام بالأمر[9]. وهناك معنيان لكلمة كفاية: المعنى الأول يخص مجال سيكولوجية النمو ، حيث يُقصد بها مجموع الإمكانات المتعلقة بالاستجابات الأولية تجاه البيئة المحيطة. في حين يَتمَوْضَعُ المعنى الثاني ما بين علم النفس واللسانيات ويندرج ضمن علم النفس اللغوي Psycholinguistique حيث تعني الكفاية مجموع المعارف اللسانية التي تمكّن المُخاطب من فهم وإنتاج عدد لا نهائي من الجُمل[10]. أما في مجال الشغالة Ergonomie ، يظهر" أن أنشطة العمال تفترض"شيئا". هو عبارة عن بُنية أو بُنيات جاهزة وملائمة لإنجاز بعض المهام ، واعتقد أنه أصبح من الضروري استعماله إذا رغبنا ليس فقط في الوصف بل أيضا وربما في الدرجة الأولى من التفسير والتحليل ، أي تفسير السلوكيات المهنية"[11]. يتساءل كذلك جاك لوبلا Jacques Leplat : لماذا إدخال مفهوم الكفاية في مجال الأرغونوميا ؟ وما الفائدة المرجوة من وراء ذلك ؟ فيذهب لوبلا Leplat إلى الاعتقاد أن مفهوم الكفاية لا يختلف كثيرا عن بعض المفاهيم القريبة مثل: المهارة (Habileté) ، وحسن الأداء (Savoir-faire) ، والخبرة (Expérience) ، والقدرة (Capacité) ، ويُصرّح أن هذه الكلمات عادة ما يشرح بعضها بعضا وتستعمل الواحدة منها مكان الأخرى. كما يميز بين تصورين مختلفين لمفهوم الكفاية: التصور السلوكي Behavioriste ، والتصوّر المعرفي الذهنيCognitiviste . فإذا كان التصور السلوكي يَعرف الكفاية بواسطة الأعمال والمهام التي يقدر الفرد على إنجازها ، فإن التصور المعرفي ينظر إلى الكفاية كإستراتيجية ونظام من المعارف يُمكن من احتواء وتأطير النشاط . . . وأن تحليل العمل يحتلّ مكانة مركزية في دراسة عمل معين ، فهو ينطلق من المعرفة النظرية التي تثير من جهتها المعرفة المكتسبة أمبريقيا والتي تتعلق بكل ظروف العمل "[12].

4- خصائص الكفاية عند جاك لوبلا Leplat

يستنتج لوبلا أن للكفاية ثلاث خصائص هي:

أ- الكفايات غائية: بمعنى أننا أكفاء لأجل تحقيق عمل أو إنجاز أو هدف معين. إن الكفايات حسب هذه الخاصية ، معارف إجرائية ووظيفية تتجه نحو العمل ولأجل التطبيق ، أي على اعتبار مدى الاستفادة منها في تحقيق الهدف.

ب- الكفايات مُكتسبة: أي أنها تُكتسب بالتعلّم في المدرسة أو في مكان العمل وغيرها ، وتتحقق بعد مُتابعة مسارات معينة.

ت- الكفايات مفهوم افتراضي مُجرد: بمعنى أن الكفايات داخلية لا يمكن ملاحظتها إلا من خلال نتائجها وتجلياتها

والمؤشـرات التي تدل على حصـولها ، أي من خلال ما يُنجزه الفرد المالك لها[13].

ومفهوم الكفاية مفهوم معقد والتطرق إليه في وسـط العمل أو منصـب العمل يشـترط مقاربات مختلفة ، لعلّ من أهمها المقاربة التي تعتمد على تحليل العمل حيث توضـح فيولات هاجارViolette Hajjar " أنه يجب القيام بإعادة تحليل مفهوم الكفاية انطلاقا من مقاربات تجمع بين نتائج البحوث من جهة ، وبين الممارسـات المهنية من جهة أخرى التابعة لعمل معين وكفايات معينة "[14]. وأكّدت كلودات ماريني Claudette Mariné من جهتها على أهمية المقاربة المنهجية عندما بينت أن" الكفايات المهنية هي عبارة عن مجموعة متداخلة من المعارف في سياقها الميداني "[15].

تُعرّف فيفيان ديلاندشير V. De Landsheere الكفاية بأنها " تعبير عن القدرة على إنجاز مهمة بشـكل مُرضٍ. ويرى مُحَمَّد الدريج " أن الكفاية سـلوك يمكن التعبير عنه بأنشـطة قابلة للملاحظة ، لكنها أنشـطة تتجمع وتندمج في عمل مفيد وذي مغزى ، وهكذا فإن الوظيفة العملية (التطبيقية) هي التي تغدو حاسمة في الموضوع[16]. إن الكفايات تُشكل مجموعات مهيكلَة تتفاعل عناصـرها وتتداخل مكوناتها وتنتظم حسـب تسلسل معين ، للاستجابة لمقتضيات الأنشطة التي ينبغي إنجازها. كما أن الكفاية يُمكن أن تتألف من تشـكيلة (مزيج) غير متجانسـة من المعارف والمهارات والقدرات العقلية والخطاطات الحسـية. . . إلخ ، وما يوحد بينها هو فائدتها ومنفعتها ، أي النشـاط التقني والاجتماعي الذي سـينتج عن توظيفها. إن الكفاية غير منسـجمة من حيث العناصـر التي تتألف منها ، ولكنها منسـجمة من حيث النتيجة المُسـتهدفة. كما تتضـمن الكفايات نتائج المكتسـبات المعقدة والتي تظهر كما لو كانت حصـيلة المكتسـبات السـابقة. مما يؤكد الطابع اللولبي (نسبة إلى اللولب) للكفاية حيث تُعدّ تشكيلة وخليطا من العناصر ، منها ما هو مُكتسب الآن ، ومنها ما تم اكتسابه في حصص ماضية ، وهي عناصر تتجمع شيئا فشيئا لتمكن صاحبها من التحكم في بعض المواقف والوضعيات. "[17]. إن ما ينبغي أخذه بعين الاعتبار في موضـوع الكفايات ، ليس السـلوك كانعكاس أو رد فعل عضـلي وحسـي حركي كما يراه السلوكيون ، خاصة الكلاسيكيون أمثال إيفان بافلوف Ivan Pavlov الذين يحصرونه في العلاقة " مُنبه واستجابة " ، ومن ثمة يبنون التعلم على أسـاس الاسـتجابة الشـرطية. لقد تبين فيما بعد أن الإشراط الكلاسيكي يمثل نموذج التعلم البسيط المبني على الاسـتجابـة الشـرطيـة التي يكون مصـيرهـا الانطفاء ،عند عدم ربط المنبه الطبيعي المتمثل عند بافلوف باللحم[18].

5- مغزى السلوك الكفء

يمثل السلوك الكفء نشاطا ومهمة ذات مغزى يفوق العلاقة الحصريّة التقليدية التي تربط المنبه بالاستجابة. ومن هنا يبدو أن الكفاية تسـتمد سـلوكيتها من النشـاط الوظيفي الهادف الذي يصـدر منها ، فهي تظهر على شـكل نشـاط نوعي يميزهـا عن الطـابع الميكـانيكي الـذي يُعرف بـه التعلم الكلاسـيكي ، لأنها تتضـمن عمليات عقلية باطنية ، وصـفات وحالات نفسـية ووجدانية في نفس الوقت ،ثم قدرات حركية إذا تطلب الأمر ، تُمكن في النهاية من تنظيم وترتيب أنشـطة تُمثل عند تفاعلها قدرات وكفايات تستهدف غاية منشودة. وفي هذا السـياق نجد بيير جيلي Pierre Gillet أحد نشـطاء مركز الدراسـات البيداغوجية للتجريب والإرشـاد (cepec) يُعرّف الكفاية على أنها " نظام من المعارف المفاهيمية الذهنية والمهارية العملية التي تنتظم في خطاطات إجرائية ، تمكن في إطار فئة من الوضـعيات ، من التعرف على المهمة- الإشـكالية وحلها بنشـاط وفاعلية "[19]. إن ما يضـيفه هذا المفهوم للكفاية باعتبارها نشاطا وظيفيا ، ليس فقط تأكيد حضور الذات العارفة بل أيضا حضور الذات الشخصية بكاملها. ويبدو أن هذا مفهوم الذات ينسـجم تماما مع المفهوم الذي يُقدمه كارل روجرس Carl Rogers عن الذات ؛ فهو مفهوم يُلزم كل مكونات هذه الذات على إصدار سلوكات عامة تُعبر عنها. من المؤكد أن هذه المكونات لا تنحصر في المعرفة فقط ، بل تشـمل التصـورات ، والمُخيلـة ، والتركيبـات ، والاسـتنتـاجـات ، والحركـات ، ثم الحالات والمشـاعر النفسـية والانفعالية التابعة لها ، كالشـعور بالحرية والسـعادة والرغبة عند إنجاز عمل والرضـا به. ومن هنا وجب التمييز الواضـح بين الفهم السـلوكي للنشـاط التربوي بصفته نشاطا ينحصر في الأهداف السلوكية والإجرائية ، وبين

الفهم المعرفي- الوظيفي الذي هو أشـمل ، من حيث أنه يُلزمُ كل مكونات الشخصية حين إظهارها للكفاية. فلا توجد كفاية من دون هدف. " فإذا كانت الكفاية هي القدرة على تنظيم الحركات والأعمال الأولية في أفق نشـاط اجتماعي ، فإنها تنظيم يُوظِّف النيّة والقصـد. ولذلك فإن تشـغيل الكفاية في أبسـط صـورها ، هو أمر مشـروع ، لأنها ليسـت سـلسـلة من السـلوكات المتلاحقة والمثارة آليا بواسـطة المنبهات ، بل هي سـلوكيات إرادية ". وبطبيعة الحال نجد الفرد أثناء العمل والإنجاز ، يسـتجيب لمنبهات تخبره بجدوى أفعاله وبمدى ملاءمة كل الإجراءات للغاية النهائية ، لكنه هو الذي يختار تلك المعلومات قصـد ضـبط نشـاطه ، ويُبعد في نفس الوقت الاسـتجابات التي لا ترتبط بالنشـاط الحالي ، مما يضـمن الاسـتمرار الإرادي والواعي للنشـاط. وهكذا نكون أكفاء عندما نكون قـادرين على تطبيق عـدد من الأفعـال ذات وظيفـة اجتماعية وتقنية ضـمن حالة وجدانية تقترن مع هذه الأفعال. ومن هنـا يظهر التـداخـل بين مجـالات الأهـداف التربويـة taxonomie للفعل التربوي الناجح. فلا يُمكن الفصـل بين الدقة في المعرفة التي تندرج في إطار المجال المعرفي ، وبين حب الإتقان في العمـل التـابع للمجـال العـاطفي domaine affectif. فهذا الأخير يمثل ، حسـب رأينا ، مُحفزا أسـاسـيا بالنسـبة إلى النشـاط الفعال لكونه يحُثُ على تلك الدقة ويشـترطها ، ثم يلتزم بها. فإذا غاب الالتزام الانفعالي ، انعكس ذلك ، لا محالة ، على نتيجة النشـاط ونوعيته ، لأن مُنفذ النشـاط سـوف يهدف إلى إنهاء العمل وليس إلى إتقانه. وهذا يبين مكانة العامل النفسـي والمنظومة القيمية في بروز أي كفاية ، لكونه العامل المُحفِز على نوعية الإنجاز في العمل ؛ الأمر الذي يجعل من الضروري جدا توظيف الأهداف الوجدانية في أي عملٍ تكويني ، لأنها أهداف تُسـهِمُ في تعزيز الكفاية انفعاليا ، كما تعمل على انسـجام السـلوك الذي يُظهِرُها ، من خلال " تغيير الاهتمامات ، والمواقف ، والقيم ، وتطور الحكم والقدرة على التكيف"[20]. فهل تهتم المؤسـسـات التربوية والتكوينية ، بجدية ، بهذا الجانب الانفعالي الأساسي في سعيها لتحقيق الكفايات المهنية المختلفة ؟ يُمكن لهذا التسـاؤل أن يُشـكِلَ في المسـتقبل مشـروعا بحثيا مُعمقا يهدف إلى تقديم أجوبة دقيقة. ومهما يسـكن من أمر فإن المجال الوجداني للتربية والتكوين مجال مُعقد مُحاط بالصـعوبات لكونه مجالا تَصـعُبُ فيه الملاحظة بشـكل أكبر مقارنة بالتي نُمارسـها في المجال المعرفي أو المجال النفس حركي. " فلا يُمكن إخفاء صـعوبة المهمة المتمثلة في بلورة مُخطط منظم في مجال التربية الوجدانية ، فهو أمر لا يتحقق بسـهولة ، سـواء على مسـتوى محاولة تحديد الأهداف ، أم على مسـتوى العمل الديداكتيكي ، أو على مسـتوى القيام بالتقييم. وتكون هذه الصـعوبات نتيجة لعدة عوامل هي: صـعوبة تحديد المفاهيم المرتبطة بالجانب الوجداني ، والضـبابية الموجودة بين المجالين المعرفي والوجداني ، والاعتراضـات الأخلاقية والثقافية ، والجهل بِمَسـارات التعلم الوجداني ، وفقر وسـائل القياس في هذا المجال "[21]. ومن المفارقة أن نجد أحد الاختصـاصـيين في المجال المعرفي ، وهو بنيامين بلوم Bloom. S. B يُشَبِّه المجال الوجداني بالمجال المعرفي دون تحديد أو ذكر الصـعوبات التي يتميز بها المجال الأول ، حيث نجده يقول بتفاؤل :" يظهر أن تطوّر السـلوكيات العاطفية يتم كما هو الشـأن بالنسـبة للسـلوكيات المعرفية ، وذلك عندما تُقترح للتلاميذ أشكال التعلّم المناسبة "[22]. يظهر أنه لا يُمكن لنا اعتبار درجة تعقيد الطابع النفسـي الخفي متقاربة ، أو متسـاوية ، أو متشـابهة لدرجة تعقيد الطابع المعرفي ؛ لكون الطابع النفسـي مُزدوِج التجريد على مُسـتويين. فهو مُجرد في المُستوى الأول ، عندما نُحاول تحديد ماهيته بتسمية معينة أو مفهوم معين كأن نقول" الرغبة في إتقان العمل". كما نجده مجردا في المسـتوى الثاني ، عندما نحاول معرفة ما وراء تلك الرغبة عندما تكون لهذه الرغبة خلفيات مُحتملة ، من دوافع ونوايا لا شـعورية ، مرتبطة بميكانزمات دفاع الأنا ، كما هو معروف في التحليل النفسـي ، كما يمكنها أن تكون مرتبطة بسـلّم قيمي لثقافة معينة. فيجب ، في هذه الحالات ، معرفة هذه الدوافع اللاشـعورية للأنا كي نتمكن من الإشـارة إليها وتحديدها بدقة ؛ كما يجب معرفة السـلّم القيمي لتلك الثقافة كي نتمكن من الإحاطة به ، كما تدلنا الأنثروبولوجيا الثقافية في إطار السـلوك الثقافي والبناء المعياري في المجتمع. " فأي مجتمع إنسـاني هو في حقيقة الأمر بمثابة بناء معياري يعكس

حياة معنوية يَمتثِلُ لها الأفراد وتتميز بالقوّة والأصالة. . . ومن ثمة تنبعث عن هذا المركب المعياري حياة نفسية من نوع جديد تختلف عن حياة الفرد بصورة خاصة. ولهذا يتميز هذا البناء المعياري بالسمو ، وذلك لأنه من خلق المجتمع ، وينمو في مجاله ، فيشكل شعورا يحتوي طاقة معينة لا تسمو إليها المشاعر الفردية ، ومن ثمة يسود الفرد إحساس بالخضوع لقِوى هذا البناء المعياري[23]. فلا يُمكن الإحاطة بهذا السلوك دون تقنية الملاحظة بالمشاركة التي يجب أن يُمارسها الباحث ميدانيا.

يعتقد الأنثروبولوجيون " أن هذه التقنية تُمكّن الباحث من جمع أكبر قدر ممكن من البيانات والمعلومات ووصف الحياة الاجتماعية والثقافية وصفا تفصيليا دقيقا "[24]. فماذا يُريد المجتمع من الفرد؟ إنه يُريد منه خِدمته بصفة فعالة بغرض تحقيق المنفعة. وهنا تبدو لنا الصعوبة المُضاعفة للسلوكات العاطفية. فهي سلوكات تُعبر عن العلاقة المتينة بين العوامل الثقافية والشخصية. ويلاحظُ في هذا السياق "أن الثقافة هي مظهر عام لسلوكات مُكتسبة عن طريق التعلّم وأنها مظهر كذلك لنتائج هذه السلوكات "[25]. وبما أن الكفاية المهنية سلوك ، فهي تشمل الطابع المعرفي وفي نفس الوقت الطابع الوجداني ، لأنها ممارسة من طرف كائنٍ بشريٍ يعيش في أحضان ثقافةٍ مُشبّعة بقيَم معينة. فهو كائن لا يمارس هذه الكفاية كما يرغب هو شخصيا ، أي بمعزلٍ عن النظام القيمي السائد فيها ، بل يُمارسها كما يُريد المجتمع الذي يفرضُ شروطا ومقاييس في أدائها ، كما نجده يُطالب باحترام هذه المقاييس بهدف تحقيق الجودة المنشودة مهنيا واقتصاديا. إن لهذا الاحترام صبغة عاطفية هامة حيث يتم من خلالها تقييم هذه الكفاية. فيُحكَمُ عليها بأنها كفاية جيدة ومقبولة ، أو يُقالُ عنها إنها كفاية ضعيفة ومرفوضة. ولهذا يتحتم على الأنظمة التكوينية استيعاب هذه النظرة الشاملة للكفاية ، ومراعاة الأهداف الوجدانية في المناهج ، فمن دون هذا سيعرف المُتكوّن عند تخرجه نُقصا وفراغا واضحين. لقد اهتم مركز الدراسات البيداغوجية للتجريب والإرشاد بهذه الإشكالية ، فسعى إلى تقديم تصور متكامل للاشتغال بالكفايات في التعليم. وأصدر في هذا الإطار كتابا مرجعيا من تأليف جماعي وتحت إشراف بيار جيلي Pierre Gillet سنة *1994* تحت عنوان:" بناء التكوين ، أدوات للمدرسين والمكونين" ، وقد تضمن الكتاب تعريفا للكفاية بأنها " نسق من المعارف المفاهيمية والمهارية العملية التي تنتظم على شكل خطاطات إجرائية تُمكِنُ داخل فئة من الوضعيات أو المواقف ، من التعرف عليها وحَلِها بإنجازٍ وأداء ملائمٍ. "[26]. وانطلاقا من هذا التعريف يمكن استخلاص جملة من الوضعيات situations التي ليست سوى التقاء عدد من الشروط والظروف. إن الوضعية حسب هذا التصور ، تطرح إشكالا عندما تجعل الفرد أمام مهمة عليه أن ينجزها ، وهي مهمة لا يتحكم في كل مكوناتها وخطواتها ، وهكذا يطرح التعلم كمهمة تشكل تحديا معرفيا للتعلم ، بحيث يشكل مجموع القدرات والمعارف الضرورية لمواجهة الوضعية وحل الإشكال ، وهذا كله يمكن اعتباره وتحديده على أنه كفاية. فهي إذن قدرات مكتسبة تسمح بالسلوك والعمل في سياق معين ، ويتكون محتواها من معارف مهارات وقدرات عملية واتجاهات مندمجة ومتفاعلة فيما بينها بشكل مركّب. في ظل هذا الوصف للكفاية يقوم الفرد الذي اكتسبها بإثارتها ، وتجنيدها وتوظيفها عندما تواجهه الظروف المُحرِضة على ذلك ، والتي تمثل مشكلة مهنية ما ، تشترط حلا مناسبا في وضعية محددة ، وبوسائل معينة.

ويظهر أن هذه التحديدات التي ذكرناها بخصوص الكفاية تقترب بشكل كبير من مجال التكوين المهني حيث أنه المجال الذي يشترط تداخل الإكتسابات المعرفية ، الوجدانية والنفس حركية. وبالنسبة للإكتسابات النفس حركية وحدها فهي تمثل السلوك الحركي ، كما تقول موتني (Metheny) المُعبر عن" عملية معقدة ، يبرز فيها هذا السلوك نتيجة عوامل نفسية تتعلق بمسببات السلوك ، وبعوامل بنائية تتعلق بمكونات الجهاز العضلي والعصبي للفرد ، وأخيرا بعوامل وظيفية ترتبط بوظائف الأعضاء الموجهة للفعل الحركي ، ولدقته ولمدى ملاءمته. ومن هذا المنظور جاء المصطلح"نفس حركي" ، لُيستعملَ للدلالة على مجال السلوك الذي يجمع بين عوامل نفسية وعوامل بدنية. "[27]. من خلال ما سبق يتبين أن المجال النفس حركي " يعني ذلك المجال الصنافي الذي يهتم بالمهارات الحركية ومختلف النشاطات

التي تلتزم تحقيق أهداف المهارات الحركية بدرجة من التآزر تؤدي إلى الكفاءة والجودة في الأداء"[28]. كما نجدها تمثل قدرات بدنية" تعبر عن الخصائص الوظيفية الحيوية التي يؤدي نموها إلى القدرة على الأداء الحركي بدرجة عالية من الكفاءة حين يكون المطلوب جعْل الحركات الماهرة جزءا من الذخيرة الحركية عند الفرد"[29]. لكن الشيء الذي يجب التذكير به هو أن الكفاية يُستدل عليها من خلال الإنجازات التي تُنتجها ، فهي غير ظاهرة وتظهر" كإمكانية أو استعداد داخلي ذهني غير مرئي potentialité invisible ؛ من طبيعة ذاتية وشخصية وتتضمن الكفاية حسب هذا الفهم وحتى تتجسد وتظهر ، عددا من الإنجازات والأداءات باعتبارها مؤشرات تدل على حدوث الكفاية لدى المتعلم"[30].

6- الكفايات في التعليم العام

إذا كان مفهوم الكفايات ارتبط في بداية ظهوره وانتشاره بمجال التشغيل والمهن وتدبير الموارد البشرية في الإدارات والمصانع ، فإنه انتشر واتسع ليُغطيَ كافة التغيّرات التي لا تقتصر على ما يحققه العمال والمهنيون ومن بينهم المعلمون ، بل التلاميذ والطلبة أيضا أثناء تواجدهم في المدارس والجامعات ، بحيث لا تبقى قضايا الكفايات محصورة عند المهنيين ، بل ينبغي أن يتحول هذا النموذج إلى أداة لتنظيم وبناء المناهج وتنظيم الأنشطة التعليمية في المنظومة التربوية بصفة شاملة ، وخاصة إذا نظرنا إلى اكتسابات التلميذ بالمفهوم الشامل ، أي المفهوم الذي يضم المجال المعرفي ، والمجال الوجداني والمجال النفس حركي ، لأنها مجالات لا تصيب فقط أصحاب المهن ، بل تصيب كذلك التلاميذ في نهاية كل طور تعليمي. ومن باب الاستئناف والتوضيح ، يقدم مُحَمَّد الدريج ، حوصلة لبعض الكفايات الخاصة ، موزعة حسب المواد الدراسية ووفق مستويات الأسلاك التعليمية ؛ يقتصر في إدراجها على أمثلة توضيحية ترتبط بالكفايات الخاصة في مجال تعلم اللّغة.

فبالنسبة **إلى مستوى التعليم الابتدائي**، يذكر من بين الكفايات التي يسعى إلى تكوينها:

ـــ القدرة على قراءة رسالة ؛ـــ والقدرة على قراءة صحيفة يومية ؛ والقدرة على استخدام القاموس ؛

ـــ القدرة على كتابة رسالة ؛و القدرة على كتابة مقالة صغيرة ؛و الميل التلقائي نحو المطالعة ؛

ـ الاشتراك في مناقشة ؛وفهم الكلمات في سياقها اللغوي ؛ والإلمام بمبادئ الخط.

أما بالنسبة **إلى** التعليم **الإعدادي**، فيرى الباحث أنه يسعى إلى تكوين بعض الكفايات هي:

ـ القدرة على تسجيل خلاصة حديث أثناء الاستماع إليه ؛و القدرة على كتابة قصة ؛

ـــ القدرة على كتابة تقرير ؛ والقدرة على استنباط الحكمة من قصص معينة ؛

ـــ تذوق الجمال في مقطوعة شعريّة ؛ والقدرة على إلقاء حديث على زملاء الفصل في موضوع معروف ؛ واستيعاب القواعد الأساسية للغة.

أما بالنسبة **إلى التعليم الثانوي** ، فيرى أنه يسعى إلى تحقيق بعض الكفايات هي:

ـ القدرة على تحليل نص ؛والقدرة على النقد وإبداء الرأي ؛ واستعمال الحاسوب في تنظيم معلومات لغوية ؛ والقدرة على الإلمام بمحتويات صحيفة يومية ؛والقدرة على التعبير عن النفس أمام جمع من المستمعين ؛والقدرة على القراءة السليمة السريعة مع الفهم والتمييز بين الأفكار الكلية والجزئية[31].

ويجب التذكير أن مفهوم الكفاية مفهوم جديد على اللغة العلمية ، سواء في علم النفس أم علوم التربية أو في مجال التشغيل والتسيير والموارد البشرية وغيرها من المجالات ، حيث ساد الحديث عن الإمكانات والاستعدادات aptitudes ، وعن القدرات capacités ، وعن الميول intérêts ، وعن سمات الشخصية التي تميز فردا معينا في ظروف ووضعيات معينة. فكل هذه الأحاديث تمثل الخصائص النفسية التي يُعرَفُ بها الأفراد. لكن شيئا فشيئا بدأ مفهوم الكفاية يغزو مختلف الحقول العلميّة ويحتل المفاهيم أو يكملها ويغنيها. ففي حقل علم النفس يُقدم معنيان لكلمة كفاية: المعنى الأول يخص مجال سيكولوجية النمو ، حيث يُقصد بها مجموع الإمكانات المتعلقة بالاستجابات الأولية تجاه

البيئة المحيطة. في حين يَتَموْضــعُ المعنى الثاني ما بين علم النفس واللسـانيات ويندرج ضـمن علم النفس اللغوي ، بحيث تعني الكفاية مجموع المعارف اللسـانية لدى المُخاطب تمكّنه من فهم وإنتاج عدد لا نهائي من الجُمل[32].

أما في مجال التربية ، فقد وجدنا في تصـفحنا لبعض قواميس التربية ، تفاوتا في تقديمها لمفهوم الكفاية ضـمن موادها ، من حيث الأهمية ومن حيث الحيز المخصـص لها. فحسب القاموس التربوي فإن الكلمة المعبّرة عن الكفاية هي: compétence مشـتقة من الكلمة اللاتينية competens من الفعل competerأي: الـذهـاب petere ، ومع cum ، بمعنى الملائمة مع ، والمرافقة. والتعريف المحدد لها يقول:" إن الكفـايـة هي القـدرة capacité سـواء القـانونيـة أم المهنيـة المُكتسـبة ، على إنجاز بعض المهام والوظائف والقيام ببعض الأعمال"[33].

وفي منجـد التقـويم والبحـث التربوي يقـدم ج. دولاندشير Landsheere De. G ، تعريف الكفاية بأنها "القدرة لدى الأفراد على إصدار وفهم جمل جديدة" ".

وفي قاموس اللغة الذي أشـرف على إنجازه[34] ، نجد الكلمـة compétence مشـتقـة من اللاتينيـة القـانونيـة: competentia والتي تعني العلاقة الصـحيحة rapport juste ؛ إن الكفاية هي حصـيلة الإمكانيّة aptitude أو الاسـتعداد. في حين أن القدرة capacité أو المهارة habileté تُحيل إلى تأثير الوسـط بصـفة عامة وخاصـة التأثيرات المدرسـية من خلال انجازات الفرد.

كمـا يعرف القـاموس الموسـوعي للتربيـة والتكوين ، الكفاية بأنها الخاصـية الإيجابية التي تشـهد للفرد بقدرته على إنجاز بعض المهام. ويقرر بأن الكفايات شديدة التنوع. فهناك الكفايات العامة générales ، وهناك الكفايات القابلة للتحويل transférables ، والتي تسـهل إنجاز مهام عديدة ومتنوعة. وهناك الكفايات الخاصـة أو النوعية Spécifiques ، التي لا توظف إلا في مهام خاصـة جدا ومحددة. كما أن هناك كفايات تُسَهلُ التعلم وحل المشاكل الجديدة ، في حين تعمل كفايات أخرى على تسـهيـل العلاقـات الاجتمـاعيـة والتفـاهم بين الأشـخاص. وهناك بعض الكفايات تمس المعارف ، في حين تخص غيرها معرفة الأداء أو معرفة حسن السلوك والكينونة.

أما مفهوم الكفاية عند تشـومسـكي Chomsky. N فهو يندرج بصـفة عامة ، ضـمن التيار المعرفي ، إذ يُعرّفُ الكفاية اللغوية " أنها نظام ثابت من المبادئ المولدة والتي تُمكن كل واحد منا من إنتاج عدد لا نهائي من الجمل ذات المعنى في لغته ، كما تمكنه من التعرف التلقائي على الجمل ، على اعتبار أنها تنتمي إلى هذه اللغة ، حتى و إن كان غير قادرٍ على معرفة لماذا ، وغير قادر على تقديم تفسـير لذلك "[35]. إن هذه القدرة حسـب تشـومسـكي ، غير قابلة للملاحظة الخارجية ، ويكون الشخص خلالها ، عاجزا عن ذكر كيفية تمكّنه من إنتاج وتوليد جُمل مفهومة ، وكيف يكون بمقدوره فهم جمل ذات دلالة في لغته. وتتعارض الكفاية بهذا المعنى ، مع الإنجاز أو الأداء ، الذي يعني اسـتعمال اللغة كما نلاحظها. ويصـبح هنا الفهم التشومسكي للكفاية أداة لنقد الاتجاه السلوكي الذي يُظهرُ أن المتعلم يكتسـب اللغة بفضـل الإشـراط conditionnement ، أو بواسـطة سلسـلة من الاستجابات للمنبهات المعروفة ؛ لكن يلاحظُ حسـب المفهوم التشـومسـكي أن كل متكلم هو قادر على إنتاج صـياغات في لغته لم يسـبق له سـماعها. ويكون ذا كفـايـة ، أي لـديـه معرفـة إجرائيـة(عمليـة) بـالبنيـات اللغويّـة. وهكذا فإن الكفاية اللغوية التي يتكلم عنها تشومسكي ليست سـلوكا ، بل مجموعة من القواعد التي تُسَـيرُ وتُوَجِهُ السـلوكات اللغوية دون أن تكون قابلة للملاحظة ولا يُمكن للفرد الوعي بها. إن تشـومسـكي يُعطي الكفاية بُعدا جديدا ، إذ يعتبرها مَلكَة" الانسـجام والتلاؤم" ، إنها تسـمح بأن تصـير الكلمات منسجمة ومتلائمة حسب كل وضعية. وهكذا فالكفاية تكمن مع تشـومسـكي في التوافق مع جميع الوضـعيـات. إنهـا الاسـتعداد لحُسـن الدراية والمعرفة. ولم يكن تشـومسـكي وحيدا في هذا التوجه ، بل كان كانيي Gagné ينظر إلى التعلّم انطلاقا من نظرية معالجة المعلومات ، على الرغم من كون مفهوم القدرة الذي يسـتعمله يختلف عن مفهوم الكفاية لدى تشومسكي ، لأن كانيي يعتبرها أمرا مُكتسبا وليس فطريا. وفي مجال التكوين المهني ، الذي نحن بصـدد البحث فيه ، لا يعقل اعتبار الكفايات المهنية المنشـودة أمرا فطريا ، بل هي

كفايات تُكتَسبُ من خلال خبرات تعلّمية عديدة ، مُقسمة بين الطابع النظري المعرفي والطابع التطبيقي العملي ، كما نجدها منظمة بفضل مناهج مبنية ومقصودة على أساس منهجية عقلانية تامة.

7- الكفايات المهنية في قطاع التكوين المهني

من الأمثلة التي نُقدمها عن الكفايات المهنية في قطاع التكوين المهني ، نذكر بعض الكفايات المهنية المنشودة من قِبَلِ معاهد ومراكز التكوين المهني في مدينة سطيف ، وهي تظهر حسب عدد من الاختصاصات ومستويات التكوين كالتالي:(الكفايات مُصادق عليها من طرف أساتذة ومهندسي مؤسسات التكوين المهني بمدينة سطيف):

اختصاص تقني سامي في الإكتروتقني

أ- القدرة على قراءة مخطط كهربائي متعلق بمجال الإكتروتقني سواء الخاص بالتركيبة الكهربائية أو الخاص بالآلات والأجهزة.

ب- القدرة على استعمال كافة الأجهزة الكهربائية المستخدمة في المجال الالكتروتقني بصفة صحيحة بغرض اكتشاف وتحديد الأعطاب المختلفة والقيام بالقياسات الضرورية.

ت- التحكم في استعمال الآلات الكهربائية وصلاحياتها وفق المراحل المختلفة الخاصة بالإنتاج ، والنقل ثم التوزيع الكهربائي.

ث- احترام المبادئ الأمنية بصفة صارمة قصد المحافظة على سلامة البشر والعتاد.

اختصاص تقني سامي في الإلكترونيك الصناعي

أ- القدرة على قراءة مخطط إلكترونيك بصفة دقيقة.

ب- القدرة على استيعاب حجم معرفي نظري دقيق بخصوص العناصر الإلكترونية

ت- التحكم في استعمال أجهزة القياس الإلكتروني بصفة فعالة.

ث- معرفة تقنيات تصليح العطب وتقديمه بخصوص كل انجاز إلكتروني مهما كانت طبيعته.

ج- إظهار دافعية واتجاه ايجابي لاختصاص الإلكترونيك الصناعي.

اختصاص تقني سامي آليات وضبط

أ- القدرة على قراءة مخطط كهربائي على مستوى الخزانة الكهربائية.

ب- الإلمام بمعرفة دقيقة بكل العناصر الالكترونية المتعلقة بالإنجازات المختلفة والمتمثلة في: - الكهربائية- الهوائية-المائية- والالكترونية.

ت- الإلمام بمعرفة نظرية في مجال الإلكترونيك ، والإلكتروتقني والإعلام الآلي لغرض تحديد صنف المحركات المختلفة وخصائص اشتغالها وكذا صنف البطاقات الإلكترونية.

ث- إظهار صفات روح العمل مع الجماعة ، الدقّة ، والتنظيم والتحليل.

8- الكفاية كنشاط سلوكي كلّي

إن ما ينبغي أخذه بعين الاعتبار في موضوع الكفايات ، ليس السلوك كانعكاس أو رد فعل عضلي وحسي حركي كما يراه السلوكيون ، بل السلوك كنشاط كلي ومهام ذات مغزى ، أي دلالة ومعنى عام يظهر عند إتمام النشاط. لذلك تعرف فيفيان دولاندشير Landsheere De. V الكفاية بكونها تعبيرا عن القدرة على انجاز مهمة معينة بشكلٍ مُرضٍ. إنها سلوك يمكن التعبير عنه بأنشطة قابلة للملاحظة ، لكنها أنشطة تتجمع وتندرج في عمل مفيد وذي مقصد. يمكن الاستدلال هنا بنظرية د. أوزوبل Ausubel. D ، حيث يظهر أن " المادة التعليميّة ذات المعنى يكون ارتباطها حقيقيا وغير عشوائي بالمبادئ والمفاهيم ذات العلاقة بها ، والتي تكونت على نحو مسبق في البنية المعرفية للمتعلم ، وبذلك يغدو التعلم ذا معنى ، وعلى العكس ، إذا لم ترتبط هذه المادة بالبنية المعرفية على نحو حقيقي وغير عشوائي ، فسيغدو التعلم آليا (حفظ عن ظهر قلب). ولهذا ، لا يحدث التعلم ذو المعنى إلا إذا تم ربط المادة التعليمية بالخلفية التعليمية السابقة للمتعلم ، والمُكَوّنة من المفاهيم والمبادئ والأفكار ذات العلاقة ، والتي تجعل ظهور المعاني الجديدة أمرا مُمكِنا.

وإذا أردنا أن نكون أكثر تحديدا ، يمكن القول بأن كفاية البنية المعرفية وثباتها ووضوحها وخصائصها التنظيمية ، وقابليتها للتحويل والاستدعاء ، تؤثر في دقة المعاني الجديدة ووضوحها على نحو حاسم ، فإذا كانت هذه البنية واضحة وثابتة ومنظمة على نحو مناسب ، وتنطوي على أفكار ذات علاقة وثيقة بالمادة التعليميّة موضوع التعلّم ، فستتكون معان ومفاهيم جديدة ودقيقة وواضحة وثابتة ، وستحتفظ هذه البنية بكينونتها المستقلة و بقابليتها للاستدعاء والاستخدام في الأوضاع المناسبة. أما إذا افتقرت البنية إلى الوضوح والثبات والتنظيم ، وخلت من الأفكار ذات العلاقة بالمادة التعليمية الجديدة ، فستكف أو تعوق التعلم ذا المعنى والاحتفاظ والقدرة على الاستدعاء ، ويرى أوزوبل في هذا الصدد ، أن تقوية الجوانب الهامة للبنية المعرفية تسهل الاكتساب والاحتفاظ والاستدعاء والانتقال ، أي تُحقِق التعلم ذا المعنى على نحو فعلي[36]. إن الكفاية تعبر ، في نهاية الأمر ، عن سلوك إنساني يحتوي التجريد والاستنتاجات والمُخيلة والفهم والدلالات المَرْجُوَة ؛ فهي ليست عملا ميكانيكيا ، بل عملا ذكيا من الضروري الاعتراف له بقدر من المعنى والمغزى ، وإلا ما الفرق بين سلوك الإنسان وعمل الآلة ؟ إضافة إلى ذلك ، يجب اعتبار الكفاية وظيفة نشِطة تحتوي قِسْطا من التنظيم والتنسيق. وهكذا نرى أن السلوك الكفء هو سلوك يمتاز بحجم هائل من التفاعلات التي لا يُمكن ملاحظة انسجامها بصفة مباشرة ، لأنها تفاعلات باطنية غير واضحة للعيان ؛ كما نجد هذه التفاعلات مُعزَّزَة بالمعارف المفهومة وبالوعي الواضح للمعنى المُنتَظَر من هذا السلوك. هذا الانسجام أكيد ، لكنه غير ظاهر. وفي هذا الصدد يرى مُحَمَّد الدريج " أن الكفاية تتألف من تشكيلة (مزيج) غير متجانسة من المعارف والمهارات والقدرات العقلية والخطاطات الحسية. . . الخ ، وما يُوحِد بينها هو فائدتها ومنفعتها ، أي النشاط التقني والاجتماعي الذي سَيَنْتُجُ عن توظيفها. إن الكفاية غير منسجمة من حيث العناصر التي تتألف منها ولكنها مُنسجِمة من حيث النتيجة المستهدفة. كما تتضمن الكفايات نتائج المكتسبات المُعقدة التي تظهر كما لو كانت حصيلة المكتسبات السابقة. مما يُؤكِد الطابع اللَؤلَبي للكفاية حيث تُعتبر تشكيلة وخليطا من العناصر ، منها ما هو مُكتسب الآن ومنها ما تم اكتسابه في حِصصٍ ماضية ، وهي عناصر تتجمع شيئا فشيئا لتُمَكِن صاحبها من التحكم في بعض المواقف والوضعيات[37]. ففي مواقف الإنتاج يَستعملُ المِهنيُ كفاياته ، داخل المصنع ، في الوضعيات المختلفة لكي يَصِلَ إلى المنتوج المرغوب ، وإلى الفائدة والمنفعة المرجوَة. فهو يُوَظِفُ ، في هذه الحال ، جملة من المعارف والمهارات والقدرات ، وحتى السمات النفسية والانفعالية ، كالتركيز مثلا ، أو الدافع لتحقيق المنتوج المقبول ، بصفة ناجحة ؛ وكل هذه الأمور ، تكون مُتداخلة فيما بينها ، وفي زمنٍ محدد ، وبصفة كلية ، بحيث لا يظهر هذا التداخل مُجزأ ، بل هو شامل ، تحتويه شخصية العامل طِوال فترة نشاطه المُنْتِج. هنا يظهر مفهوم الكفاية الإنتاجية: " زيادة في الإنتاج كماً وكيفاً لدى عمال الصناعة وندرة في الوقوع في الحوادث والغياب بدون إذن والتمارض والتأخير عن العمل ومخالفة التعليمات والجزاءات. فالعامل ذا الكفاية الإنتاجية العالية في ضوء هذا التعريف هو الذي يحقق كمية عالية من الإنتاج تتسم بالجودة كما أنه قليل الوقوع في الحوادث ولا توقع عليه أي جزاءات ، سواء كان ذلك بسبب غيابه ، أم تمارضه أم تأخيره عن العمل أم مخالفة التعليمات. أما العامل ذا الكفاية الإنتاجية المُنخفضة فهو الذي لا يستطيع الوصول إلا إلى مستوى منخفض من الإنتاج ، وبه كثير من الأخطاء بالنسبة إلى معايير الجودة ، كما أنه يقع في كثير من الحوادث ، ويتغيب بشكل كبير بدون إذن ، ويُخالف دائما تعليمات رؤسائه ويتردد كثيرا على العيادة الطبية متمارضا"[38]. ونظرا لِما تم ذكره بخصوص الكفاية ، والتي ترتبط بزيادة الإنتاج كمًا وكيفًا في أي مجالٍ مورِسَت ، فإن هناك مفاهيم عديدة مرتبطة بها ؛ حيث تُعبر كلها عن معاني القدرة والزيادة في الإنتاج. ومن بين هذه المفاهيم نجد: المهارة ، والقدرة ، والاستعداد ، والتعلّم. ومن باب تسطير حدود تقريبية بين مفهوم الكفاية وهذه المفاهيم ، نحاول التطرق إليها بشكل موجز ، حتى نتمكن من استيعاب هذا المفهوم وإيضاحه بشكلٍ واف.

9- الكفاية والمفاهيم المرتبطة بها

أ- المهارة habileté

المهارة مجموعة محصورة ضمن كفايات معينة ، تظهر في سلوكات ناجعة ، وتَنتُج عموما عن حالة من التعلّم ، وهي عادة ما تهيأ من خلال استعدادات وراثية. والكفايات الحركية motrices ، تعني خصوصا ، معرفة كيف نعمل savoir ـfaire ، تظهر على مستوى الحركات المنظمة بشكلٍ معقدٍ ، كما هو الشأن في مجال التربية البدنية. وعادة ما يرتبط هذا المفهوم بكيفيات المعرفة أو كيفيات العمل في الصناعة التقليدية والتقنية ، ومع الانجازات Performances الفنية ، والاكتسابات المدرسية ، والكفايات المعرفية الأكثر تجريدا. ويمكن التمييز بين مهارات من مستوى عال ، وكفايات عامة قابلة أساسا للتطبيق على مشاكل متعددة[39]. وتكون المهارة هدفا من أهداف التعلم ، يشمل كفايات وقدرات المتعلمين على أداء مهام معينة ، بشكل دقيق ، ويترجم هذا الأداء درجة التحكم في مهارته ، مثل القراءة. . . وتتصل المهارات على مستوى التعليم بعدة دلالات ، منها:

ـ أنشطة حركية تتصل بالمهارات اليدويّة والجسدية. . .

أنشطة لفظيّة ، مثل النطق والكتابة واستقبال الأصوات. . .

أنشطة مهارية تعبيرية ، مثل الرسم والرقص والموسيقى. . .

وتتطلب المهارات مجموعة من الأنشطة ، تتحدد في ثلاثة مستويات هي:

1) مهارات التقليد والمحاكاة ، ويتم تبنيها بواسطة تقنيات المحاكاة والتكرار ؛

2) مهارات الإتقان والدقة ، وتُنَمّى بالتدريب والتمهير ؛ (يقصد بالتمهير الترويض في المهارة).

3) مهارات الابتكار والتكيف والإبداع ، وتُنَمَّى بالعمل الجماعي أو الذاتي الموجهين[40].

ويرى بنجهام Bendjham " أن المهارة هي الدقة والسهولة في أداء الأفعال الحركية المعقدة " أما فيتليس وبير Pear Vitelés et فيصفان المهارة بأنها: "نمط من الأداءات التوافقية المتميزة بالتعقد والتكامل والتكيف للمواقف المتغيرة "[41].

ب- القدرة capacité

تُعبرُ القدرة عن إمكانية النجاح في القيام بسلوكٍ معينٍ. ويُقالُ عن فرد إنه قادر على فعل معين ، أو أنه مُقتدِر. والقدرة هي الحالة التي تجعل الفرد مُتمكِنا من هذا الفعل ، حيث نتوقع ، على العموم أنه سيصل إلى النتائج المُنتظرة منه ، فهو قادر على ذلك. وبالتالي يَمتلِكُ المقدرة لتحقيق الأمر المُراد ؛ وتظهر علاقة القدرة بالكفاية عندما يتضح بأن الفرد يصبح قادرا على فعل شيء إذا امتلك كفاية أو مجموعة من الكفايات. وبالتالي مجرد امتلاك هذه الكفايات هو الذي يجعل الفرد قادرا.

الكفاية إذن سابقة على القدرة ومؤسسة لها ، فهي التي تسمح للفرد بأن يكون قادرا. فالقدرة إذن ، هي حصيلة الكفايات المُكتسبة ، ودليل على وجودها. فنقول إن إنسانا له القدرة على إيجاد الحلول لعطب ميكانيكي معين لأنه يمتلك عدة كفايات مؤدية إلى ذلك ؛ وتتمثل في كفايات معرفية ثم كفايات تطبيقية. وإذا قمنا بتحليل هذه الكفايات سوف نكتشف أنها تحتوي على عدة مستويات ؛ فالكفايات المعرفية ، تشمل المعلومات كجانب نظري بحت ، يُمثل المستوى الأول في المجال المعرفي ، ويعد ، في نفس الوقت قاعدة للمستوى الثاني ، المتمثل في مستوى الفهم. فهناك إذن كفاية المعرفة ، ثم كفاية فهم هذه المعرفة ، وكذلك كفاية تطبيق هذه المعرفة ، في نفس المجال. كما أن هناك كفاية التحليل ،وكفاية التركيب وكفاية التقييم حيث يصبح الفرد قادرا على تقديم حكم واتخاذ قرار. ويؤكد ب. بلوم Bloom. B على هذه المستويات من خلال تصنيفه للمجال المعرفي. فبالنسبة لمسألة تقييم هذه المستويات ، أوضح بلوم أن كل مستوى من مستويات المجال المعرفي ، يخضع بالضرورة لتقييم خاص ، حيث نجد اختبارات هذا التقييم تختلف في طبيعتها ومستواها ، وفق طبيعة ومستوى الأهداف التعليمية المنشودة. وعلى هذا الأساس تُبنى اختبارات في مستوى المعرفة ، كما تبنى اختبارات أخرى في مستوى الفهم ، واختبارات في المستويات العالية الأخرى ، والمتمثلة في التطبيق ، والتحليل ، والتركيب ثم التقييم. فبخصوص أساليب التقويم لأهداف التطبيق والتحليل ، يشرح ب. س.

بلوم S.B.Bloom مبادئ التطبيق والتعميم على أنها " استخدام المجردات في مواقف خاصة وملموسة. ويمكن أن تكون التعميمات على شكل أفكار عامة ، أو قواعد إجرائية أو طرق معمّمة. ويمكن أيضا أن تكون التجريدات مبادئ فنية ، وأفكارا ونظريات يجب تذكرها أو تطبيقها"[42]. فالباحث كما نرى يربط في هذا المرجع بين الأهداف التربوية والقدرة ، فيرى أن تطبيق المبادئ هو عبارة عن قدرة ، فيقول في هذا الشأن " إن القدرة على تطبيق المبادئ والتعميمات على مشكلات ومواقف هي نوع من هدف تربوي يوجد في معظم مقررات التعليم التي تبدأ في المدرسة الابتدائية ويُرَكزُ عليها في مستويات المدرسة الثانوية ، والكلية ، والتخرج ، والمدرسة المهنية. وقد أدرك المدرسون وواضعو المناهج ، لفترة طويلة ، أن التلميذ لا " يفهم " حقا ، فكرة أو مبدأ ما لم يستطيع استخدامها في مواقف مشكلة جديدة. وعلى ذلك يُنظَرُ إلى التطبيق باستمرار على أنه مؤشر للتمكن بدرجة كافية من المادة الدراسية. وقد ركز المدرسون وواضعو المناهج على هذا الهدف في حد ذاته ؛ فهم ينظرون إلى القدرة على تطبيق المبادئ والتعميمات على مشكلات جديدة ومواقف كأحد أكثر الأهداف التربوية صعوبةً وتعقيداً. لأنه يجعل التعلم مفيدا في حل المشكلة ، وهو يُمَكِنُ التلميذ من الحصول على درجة من التحكم في مختلف مظاهر بيئته والمشكلات التي تواجهها ، ويمثل أحد مُخرجات التعلّم التي تُمكنُ التلميذ من مواكبة الظروف والمشكلات في مجتمع مُعقد وسريع التغيّر. وعلى هذا فإن التلميذ الذي أظهر مستوى مرتفعا من القدرة في هذا النوع من الأهداف قد اكتسب ذكاء مستقلا يُبعِدُهُ عن الاعتماد المستمر على المدرسين ، والخبراء ، والسلطات الأخرى من الكبار. وأخيرا ، هناك دليل على أنه بمجرد نمو القدرة على إجراء تطبيقات فإنها تميل لأن تكون واحدة من أكثر ما يُكتسبُ من التعلّم بقاءا. وإذا بقيت القدرة ـ لأنها مفيدة ـ فإنها تصبح هدفا مهما للتعليم حيثما كانت مناسبة. ومهما كانت أساليب التركيز على هذا الهدف ، فإن أهميتها للتقويم يُمكنُ إظهارها بواسطة تكرار ذكرها في مقررات وبرامج متنوعة في مستويات التعليم الابتدائي والثانوي والعالي. وهي تتمثل في:

القدرة على تقديم أفكار (شفهيا أو كتابة) تتعلق بقواعد النحو. القدرة على تقديم أفكار (في شكل مكتوب) تتعلق بمبادئ الخطابة (مبادئ تتعلق بالترابط ، الانتقال ، الوحدة والتركيز). التطبيق المتسق للمعارف العلمية ، والتفهم في حل المشكلات الشخصية والاجتماعية. تطبيق التعميمات (حقائق ، نظريات مبنية بواسطة البحث) لشرح ظواهر. تطبيق تعميم علمي (أو طريقة) لتفسير الظواهر الطبيعية المرتبطة بالمشكلات الشخصية أو الاجتماعية. تطبيق مبادئ علم النفس في التعرف على خصائص موقف اجتماعي جديد. تطبيق المبادئ ، المفاهيم والأفكار الرئيسية للحقوق والواجبات المدنية على مواقف جديدة محددة "[43].

من هنا تظهر القدرة على أنها " إمكانية النجاح ، وكفاية ضمن مجال عملي أو نظري ، كما يمكن أن تلاحظ القدرة داخل المجال المدرسي أو المهني ، أو تلاحظ على شكل غير مباشر ، من خلال اختبارات متنوعة ، كما هو الأمر بالنسبة للتوجيه المدرسي أو المهني. ودراسة الانجازات البيداغوجية ، مثلا لقراءة ، تسمح باكتساب مهارات خاصة ، تكون في بعض الأحيان مرتبطة بعامل نسبة الذكاء[44]. " وتدل القدرة على إمكانية أداء نشاط معين ، وهي بهذا ترتبط بالمعنى الفلسفي الدال على الوجود بالفعل. كما تشير إلى القوة على أداء فعل ما ، جسديا كان أو عقليا ، وسواء كان هذا الفعل فطريا أم مكتسبا بالتعليم والتدريب[45]. والقدرة حسب كانيي Gagné تتمثل في بعض الانجازات التي يرتبط بعضها ببعض في خاصية معينة ، فمثلا يمكن للمتعلم أن يقوم بإنجاز سلوكات متعددة في مجالات مختلفة ، كحفظه لقطعة شعرية وحفظه لمقطوعة موسيقية ، وحفظه لأحداث تاريخية وحفظه لقوانين السياقة. . . ؛ كل هذه الانجازات المختلفة مظهريا ، ومن حيث الموضوع الذي انصبت عليه ، تدخل ضمن قدرة واحدة هي القدرة على التذكر: mémorisation[46].

ت- الاستعداد aptitude

إن المعنى الأساسي الدال على مفهوم الاستعداد هو امتلاك الفرد لقدرات كامنة ، سواء كانت فطرية أم مكتسبة. وهي قدرات تجعله مستعدا للحصول على كفاية معينة ، أو المباشرة في مُتابعة تكوين بصفة عادية ومُتكيّفة ، وذلك دون

الشعور بصعوبات أو مُعاناة في التحصيل والتطوّر في اكتساب ما يريده هذا التكوين ، منمعارف ، وقدرات وكفايات. إنّ الاستعداد هو إذن ، أرضية تُساعد على الحصول على الكفاية المنشودة. ويمكن أن يتمثل الاستعداد في ظروف نفسية ايجابية تعمل على ذلك ، كالتشجيع ووجود الدافعية لدى الفرد المعني بالتعلّم واكتساب الكفاية ؛ وهذا يدل على أن عدم توفر هذه الظروف النفسية الإيجابية سوف يؤدي بالضرورة إلى جعل الفرد غير مستعد للتعلّم المُراد. وعلى إثر ذلك ، يُمكن اعتبار الاستعداد سابقا للكفاية. فالطفل يصبح مستعدا لحركات المشي عندما يتحصل على المستوى المناسب من النضج البيولوجي الذي يُعتبر ، في هذه الحالة عاملا من العوامل التي تسمح باكتساب كفاية المشي وتطويرها ، حسب معطيات علم نفس النمو. كما يصبح هذا الطفل مستعدا للذهاب إلى المدرسة في حدود ست سنوات لأنه حقّقَ نُضجا نفسيا كافيا يجعله مُستعدا للتحرر من العلاقة مع الأم ، وبالتالي مُستعدا للذهاب إلى المحيط المدرسي الجديد بالنسبة إليه. كما يصبح تلميذ السنة الثالثة من التعليم الثانوي مُستعدا لمتابعة محتويات مادة الفلسفة لأنه حقّق نُضجا عقليا يتمثل في التفكير المجرد. وقد سمح لنا جان بياجي Jean Piaget بتفهم هذه الحقائق من خلال نظرية تطور الذكاء البشري ، والذي حَدّده في أربعة (*4*) مراحل هي: المرحلة الحس حركية ، مرحلة ما قبل العمليات ، مرحلة العمليات والتفكير الملموس ، ثم مرحلة العمليات والتفكير المجرد. ونعلم عن طريق هذه النظرية أن كل مرحلة هي بمثابة استعداد للمرحلة التي تليها. فالمرحلة الجنينية هي استعداد للمرحلة الحس حركية ، والتي هي استعداد لمرحلة ما قبل العمليات ، وهذه استعداد لمرحلة العمليات الملموسة ، التي تمثل استعدادا لمرحلة العمليات المُجردة. وانطلاقا من هذه التحديدات " أصبحت أعمال جان بياجي أساسية بالنسبة للتعليم ومناهجه وتنظيماته[47]. ومن أجل ذلك يُعرف الاستعداد على أنه " قدرة الفرد الكامنة على تعلّم عمل ما إذا ما أُعطِيَ التدريب المناسب ، ويدل الاستعداد على قدرة الفرد أن يكتسب بالتدريب نوعا خاصا من المعرفة أو المهارة "[48]. ويُمكن فهم الاستعداد على أنه نُضج مُعين يسمح بالتعلّم ، سواء كان هذا النضج بيولوجيا ، أم نفسيا أم عقليا. فإذا توفر هذا النضج تَمكّن الفرد من تحقيق التعلّم المنشود ؛ فإذا لم يتوفر هذا النضج يتوقعُ أن يَجِدَ الفرد صعوبات في تحقيق ذلك التعلم. وأبسط مثال يمكن الاستدلال به ، في هذه الحالة ، هو استحالة تعلّم اللّغة ، عند الكائن البشري ، قبل النضج الكامل للمنطقة المخية " بروكا ". من ذلك عَرَّف معجم علم النفس والتحليل النفسي الاستعداد على أنه " قدرة ممكنة ، أي وجود بالقوة ، أو أداء مُتوقع سيتمكن الفرد من إنجازه فيما بعد ، عندما يسمح بذلك عامل النمو والنضج أو عامل التعلم ، أو عندما تتوفر لذلك الشروط الضرورية له. والاستعداد كأداء كامن latent يُمْكِن على أساسه التنبؤ بالقدرة في المستقبل "[49]. ويمكن من خلاله الحكم على الأفراد على أنهم قادرون أو غير قادرين على القيام بعمل أو مهمة. وكلمة الاستعداد هي كلمة شائعة الاستعمال في الأوساط التعليمية والمهنية ، حيث تشير إلى مستوى من التكوين الذي يتوج بشهادة ، تُعرف بشهادة الاستعداد ، كشهادة الاستعداد المهني (CAP)، أو شهادة الاستعداد النفس ـــ بيداغوجي المعروفة في النظام التربوي الفرنسي بِـ: (CAPP)، المُتحصَل عليها في إطار تكوين الأساتذة. وفي " علم النفس الفارقي ، تعرف الاستعدادات بكفايات الأفراد التي تتم وفق قدرتهم على التوظيف الأكثر أو الأقل نجاعة للعمليات الذهنية. وتقيَّم الاستعدادات من خلال الاختبارات tests ، أي بواسطة اختبارات مقنّنة Standardisées ، بحيث يُمكِن هذا الشكل من التقييم من إبعاد كل أشكال الذاتية للمقيّم. وتتكون اختبارات الاستعدادات عادة من سلسلة المسائل المتدرجة في الصعوبة ، بحيث تقيس كل مسألة problème ، استعدادا معينا "[50]. بهذا يتضح لنا الارتباط بين مفهوم الكفاية ومفهوم الاستعداد ، حيث يظهر الاستعداد كقدرة سابقة تُمكِّن من الحصول على الكفاية. وعلى هذا الأساس يجب الأخذ بعين الاعتبار هذه العلاقة في كل المهام الإرشادية والتوجيهية السابقة للمسارات التكوينية والتعليمية ، في التعليم العام ، أو التكوين المهني. وكل استخفاف بهذه العلاقة سوف يُعيق المعنيين بهذه المسارات من تحقيق الكفايات المطلوبة بصفة عادية. وقد أكد لنا أساتذة التكوين المهني أهمية عمليّة

التوجيه المهني عند المتربصين القادمين لمتابعة التكوين ، حيث لاحظوا الصعوبات التي يلاقيها المتربصون الذين لم يُوَجَهوا بطرق عقلانية إلى الاختصاصات المختلفة ، مما يفسِرُ مقاطعة العديد منهم المسار التكويني. فهناك مثلا متربصون يأتون من الشُعب الأدبية ، ويقومون بالتسجيل في الاختصاصات العلميّة التي تشترط معرفة قبليّة Prérequis في المواد العلميّة المتمثلة في الرياضيات والفيزياء والعلوم ، كاختصاص الآليات والضبط ، أو اختصاص الإلكترونيك. و المتوقع ، إزاء هؤلاء المتربصين هو الفشل في العملية التكوينية ، نظرا لعدم توفر عنصر الاستعداد الذي يسمح بمتابعة التكوين في هذه الاختصاصات المذكورة بصفة عادية.

ث- التعلّم Apprentissage

يرتبط التعلّم ، إذا أمعنا النظر ، بكل المفاهيم التي قمنا بتقديمها ، والتي أوضحنا أنها ذات علاقة أكيدة بمفهوم الكفاية. ويمثل التعلّم حقيقة تُعبر عن استيعاب الكائن البشري لسلوكات ، ومواقف ومعارف لم تكُن لديه في الأصل ، حيث تعملُ هذه السلوكات المكتسبة على زيادة تكيُفه مع الظروف والمشكلات الحياتية المختلفة. فالتعلم ، إذن ، هو عمليّة تثقيفيّة وليست طبيعية ، بمعنى أنها نتيجة لمجهود يقوم به البشر للحصول على هذه السلوكات والمعارف بُغية توظيفها لتحقيق المنفعة ، فهي نِتاج ثقافي. وقد يَتِم التعلّم بصفة عفوية أو بصفة مُنظَّمة. تكون الصفة العفوية عن طريق التجربة غير المُخَطّطة ؛ بينما تكون الصفة المنظّمة عن طريق المناهج المُخططة. من خلال هذا التحديد الأولي ، يتضح أن التعلّم ظاهرة تعمل على تغيير سلوك الفرد وأدائه بواسطة التدريب المستمر واكتساب سلوكات جديدة تجعل الفرد قادرا على مجابهة مواقف جديدة ، أو مواقف تشترط تَوفُّر هذه السلوكات. ومن هذا المنطلق ، نتوقع أن يحدِث هذا التعلّم تغييرات من الناحية الجسمية والنفسية والمعرفية والعقلية. فلا يمكنُ الكلام عن التعلّم دون ملاحظة هذه التغييرات. وتعد هذه التغييرات مؤشرات دالة عن حدوث التعلّم. على إثر ذلك " يتفق الباحثون على أن التعلّم هو العمليّة التي نستدل عليها من التغيرات التي تطرأ على سلوك الفرد أو العضويّة ، والناجمة عن التفاعل مع البيئة أو التدريب أو الخبرة "[51].

يُقصَدُ بالعُضْوية (organisme) البنية الجسدية والنفسية والعقلية بكل ما تحتويه من عناصر. أما كلوص. أ A. Clauss فهو يعرف التعلّم على أنه " تغيّر سلوكي يتحقق إثر وصول الفرد إلى حل مشكلة معينة يعرضها عليه المحيط "[52]. وهناك من يُعرّف التعلّم على أنه " اكتساب أولا ثم احتفاظ ثانيا " ، ثم يتساءل عن العلاقة التي يمكن أن تربط بين ما تمكن الفرد من تعلّمه من جهة ، واستعمال الفرد لهذا التعلّم في المستقبل من جهة أخرى "[53]. ويحملنا هذا التساؤل على التفكير في الفائدة التي يُمكِن أن يجنيها الفرد من التعلّم المُتَحقق. أما مسألة الاحتفاظ ، فهي كذلك هامة بالنسبة للتعلّم لأن الاحتفاظ هو الدليل على ذلك ؛ ولهذا يرى بعض المهتمين بدراسة ظاهرة التعلّم أن " التعلّم هو إحداث تعديلات ثابتة في سلوك الفرد وميوله وبُناه العقلية نتيجة التعليم أو التدريب أو التفاعل الذاتي. وهو بذلك عملية داخلية خفيّة لا نستطيع قياسها مباشرة ، وإنما نستطيع تحديدها خلال ملاحظة أداء المتعلّم في المواقف الحياتيّة المختلفة ، أو كإنتاج يقوم به المعني بالتعلّم ؛ إنّه التغيير المرغوب فيه والذي يطرأ على سلوك الفرد عقليا وجسميا وانفعاليا نتيجة للخبرة أو النشاط "[54]. ومن هنا فإن التعلّم أَمر فيه زيادة للشخص المتعلِّم و تعديل يطرأُ عليه ، ولهذا عُرِّفَ على أنه " عملية تعديل السلوك وزيادة المعارف والمهارات من خلال التغيّر في الميل لاستجابة تحت تأثير الخبرة المكتسبة. بمعنى أن الفرد إذ يكتسب مزيدا من الخبرة والتجربة يميل إلى التصرّف بأشكال مختلفة عن أشكال السلوك التي كان يأتيها قبل مروره بتلك الخبرات والتجارب "[55].

***10*- عمليات التثقيف التربوي والكفاية**

يُقال عن الإنسان إنه تعلّم حين يتمكّن من القيام بعمل لم يكن يستطيع القيام به من قبل ، ويتأكد التعلم من خلال السلوك والتغيرات الحاصلة في هذا السلوك. فنجده يتعلّم اللّغة الشفوية في السنة الأولى من نموه ، عن طريق شبكة المحاكاة والتفاعلات الأسرية ، ثم ينتقل بعد ذلك إلى تعلّم اللّغة المكتوبة عن طريق المناهج الموضوعة لذلك في المدرسة ؛ بعدها ، سيسعى إلى تعلّم أنماط السلوك الثقافية من خلال عملية التثقيف التربويacculturation ،والتي يتم

على إثرها استيعاب الكائن البشري للثقافة السائدة عن طريق التربية. ولهذا نجد الأنثروبولوجيون يهتمون بالكيفية التي تقوم بها الثقافات بتعديل سلوك أفرادها وإكسابهم التعلّمات الكثيرة ، منذ الطفولة الأولى إلى حدِ وصولهم إلى سن الرشد. فعند دراستهم لتربية الأطفال في إطار ثقافة معينة ، نجدهم يبحثون في عمليات ثلاث لغرض إلقاء الضوء على خصوصية هذه التربية. وهذه العمليات هي:

أ- التثقيف ، وهو عبارة عن استيعاب الثقافة السائدة عن طريق التربية.

ب- تكوين الشخصية ، وهي عملية بناء التركيبة النفسية والإدراكيّة للفرد في إطار ثقافة معينة.

ت- التنشئة الاجتماعية ، وهي العمليات التي من شأنها أن تجعله عضوا فعالا في ذلك المجتمع يشعر كما يشعر الإنسان الآخر في نفس المجتمع ، ويفكر كما يفكر الآخرون.[56].

هنا تتضح علاقة الثقافة بالتربية ثم بالشخصية. فالسمات الثقافية تنتقل إلى الفرد لتصبح جزءا من تركيبته النفسية والإدراكية ، فيصبح يُقَيِّمُ الأشياء والأخلاق والسلوكيات والمواقف على أساسها. والمثال الحي الذي يُمكن أن نَستدِل به في هذا المجال ، والذي يبرزُ حقيقة تعلّم الفرد حتى للمشاعر وردود الأفعال من خلال عملية التثقيف التي عايشها. يتعلق بالملاحظات التي قام بها أحد المهتمين بالعلاقة بين الثقافة والشخصية ، وهو مالك بن نبي ، عندما " قارن بين شعور المتفرج الأوروبي وشعور المتفرج المسلم عند رؤيتهما للمشهد الأخير لمسرحية الروائي شكسبير ، وهي "عُطيل" *Ottelo*. فعندما يقتل البطل عُطيل صاحبته "ديدمونا" ثم ينتحر يبلغ انفعال المتفرج الأوروبي أوجه ، إلى حد البكاء لأن الدائرة التي يعيشها في تلك اللحظة هي دائرة جمالية ، حيث يرى نهاية مخلوقين جميلين ، فيبكي عند متابعة المشهد دون أن يُبالي بأسباب موت هذين البطلين. أما المتفرج المسلم ، فيقول مالك بن نبي أن انفعاله يظل هادئا عند رؤيته لنفس المشهد لأن دائرته أخلاقية ، فهو يرى قاتلا ومُنتحِرا "[57]. تظهر هنا تركيبته النفسية والإدراكية كحقيقة عامة لا تسمحُ له برؤية جمال القتل والانتحار ، لأنها تركيبة تحتوي على أفكار تحريم الجريمة من حيث هي" كبيرة " لا تُغتَفر ، من منظور العقيدة الإسلامية ، فيرى قاتلا ومُنتحرا. نحن لا نريد من خلال هذا المثال تفضيل مشاعر المسلم على مشاعر الأوروبي ، بل نريد تَبيينِ مدى الاختلاف الذي يكون ناتجا عن أثر الثقافة ، بمفهومها الأنثروبولوجي ، على تعلّم البشر للمشاعر والانفعالات. فالثقافة هي التي تُوجِهُ مشاعرهم نحو الوجهة التي تريد أن يتجهوا إليها. ولهذا نلاحظ الأوروبي يتعلّم التوجه نحو الدائرة الجمالية ، بينما يتعلّم المُسلِم التوجه نحو الدائرة الأخلاقية. كما أننا نلاحظ المسلمُ الشيعيُ يتعلّم البكاء الشديد في كل مناسبة من مناسبات عاشوراء. فيصبح بكاؤه مُتَعلَّما ومُبَرمَجا ، فيمتلك بذلك كفاية البكاء. بينما لا يقدِرُ السُنِيُّ على هذا البكاء ، في هذه المناسبة بالذات ، لأنه لم يتعلّمه ، فهو يفتقدُ لهذه الكفاية الانفعالية. من هنا نلاحظ البُعد الانفعالي للكفاية ، زيادة على بُعدِها المعرفي والحركي. فيُمكن للفرد أن يتعلّم أمور العاطفة في إطار التربية العاطفية ، كما يُمكِنُه أن يتعلّم حركة مهنية معينة يُجيدها ويحسّن أداءه فيها. " وبهذا المعنى فإن التعلّم يشتمِل على التحسن. فقراءتنا تتحسن بمعنى أن دقتنا في القراءة تزداد وعدد الأخطاء يَقِلُّ وسرعتنا تزيد. وهكذا ، فحين تتحسن قراءتنا نكون قد تعلّمنا وتغيّرَ سلوكنا. قد يتعلم ثلاثة أطفال أن يستجيبوا للتثبيط (الإحباط): الأول يتعلّم أن يغضب ، والثاني يتعلم بأن يُفكِر ويَجِد حلا ، والثالث يتعلم أن يهرب مما يسبب التثبيط أو الإحباط. ومن ثم فإن مقدار التعلم يتجلى كما وكيفا: كمّا بعدد الأمور التي يستطيع الفرد أن يقوم بها ، وكيفا بالطريقة التي يستجيب وفقا لها في الموقف التعليمي. أما القيام بالعمل فينحصر في القيام بالفاعلية التي كان الفرد قد تعلّمها[58]. وفي خلال المسار التعلّمي ، قد يحدث أن يُعززُ الفرد الفاعلية التي تعلّمها ، فينتقل حينئذ إلى المهارة ، أي إلى تنفيذ العمل بدقة كبيرة وفي وقت أسرع رغم صعوبة وتعقُّد العمليات أو الحركات التي يحتويها هذا العمل. من هنا يبدأُ تَبلْور الكفاية في العمل ، التي هي القدرة التي يمتلكها الإنسان من أجل أداء مهام معقدة ، يتطلب إنجازها التحكم في عدد كبير من المعارف والعمليات التي تصادف الكُفء في ممارسة مسؤولية أو تنفيذ عمل. تظهر الكفاية كتشكيل وإدماج لمجموعة من العناصر المتعددة ، منها المعارف

والقدرات والمهارات ، تُوظَّفُ كُلها بإتقان أثناء وقت إنجاز العمل. وتكون هذه العناصر مُنظمة بشكل وظيفي بحيث تُمكِن من إنجاز عمل أو مشروع ، أو تسمح بحل مشاكل. يُمكن اعتبار هذه العناصر مجموعة من الموارد المتداخلة التي تُشكِّل في نهاية المطاف بُنية متكاملة نسميها: الكفاية. وهذه الأخيرة هي حوصلة لمجموعة من الخبرات التعلّمية المُعقدة التي مرّ بها الفرد واستوعبها ومَكَّنَتْهُ ، في النهاية ، من الحصول على قدرة فاعلة في مجال معيّن. وبهذا يتضح ارتباط مفهوم التعلّم بالكفاية.

خاتمة

تأسيسا على ما سبق يُمكن اعتبار الكفايات المهنية والتعليمية مادة خام للقياس التربوي المعاصر الذي ينظر أساسا إلى الفرد كفرد دون مقارنته بغيره من الأفراد ، فهو القياس الذي يسعى إلى معرفة جوانب القوة والضعف لديه خلال تقدّمه التعليمي والدراسي والتكويني ، حيث يكون التركيز على مدى تحقيقه لهذه الكفايات التي تظهر كمرجعيّة تُمكِّنُ المؤسسات التعليميّة والتكوينيّة من تقويم جودة التعليم والتعلّم والاهتمام بالجانب الكيفي لا الكمي للتحصيل. ومن هنا يسمح تحديد هذه الكفايات للمجتمع المدني المتخصِّص من القيام بمساءلة المدرسة والمتوسطة والثانوية والجامعة ومركز التكوين المهني ، كما يسمح بإعادة فحص نواتج التعليم والتكوين. وللعلم فقد شرع الاتحاد الأوروبي في بلورة مرجعيّة مشتركة للكفايات في مجال التكوين المهني ، وذلك بغرض توحيد العمل التكويني عند البلدان التابعة للإتحاد ، وكذلك بغرض توحيد العمليات التقويمية من خلال الاتفاق على ضبط مقاييس تقييم مشتركة.

الهوامش

1. Louis D'Hainaut, 1985، des fins aux objectifs، éditions Labor، éducation 2000، Bruxelles، p 27 .

. p 45، même ouvrage، Louis D'Hainaut .2

3. رئاسة الجمهورية ، المجلس الأعلى للتربية ، مارس ، 1998 ، المبادئ العامة للسياسة التربوية الجديدة وإصلاح التعليم الأساسي ، الجزائر ، ص53.

4. احمد مصطفى ، 2001 ، المعايير والاختبارات المهنية على المستوى العربي ، المركز العربي للتدريب المهني وإعداد المدربين ، ليبيا ، طرابلس ، ص53.

5. فرج عبد القادر طه ، 1994 ، قراءات في علم النفس الصناعي والتنظيمي في الوطن العربي ، دار المعارف ، الطبعة الرابعة ، القاهرة ، مصر ، ص 570.

6. D. Hameline, les objectifs pédagogiques en formation initiale, p 32 .

7. موريس شربل ، 2006 ، التيارات الفكرية للتربية العصرية ، دار الفكر العربي ، بيروت ، لبنان ،صص154-155.

8. عبد الكريم غريب ، 2004 ، بيداغوجياالكفايات ، منشورات عالم التربية ، الطبعة الخاصة معدلة ، الدار البيضاء ، المغرب ، ص15.

9. ابن منظور ، لسانالعرب ، ص 269.

10. Dictionnaire de psychologie, 1991، Larousse .

11. محمد الدريج ، 2009 ، الكفايات في التعليم ، مناجل تأسيس علمي للمنهاج المندمج ، www.com .khayma.

12. Jack Le plat, 2001، l'analyse du travail en psychologie ergonomique، tome1، éditions Octares، Toulouse، p 35 .

13. محمد الدريج ، نفس الموقع.

14. Violette Hajjar et Alain Brave, 2004، modèle et méthodologie d'analyse des compétences، Octares éditions، Toulouse، France، p 20 .

15. Claudette Mariné et Christian Escribe, 2003، modèle et méthodologie d'analyse des compétences، le double éclairage des pratiques et des recherches، p 46

16. محمد الدريج ، نفس الموقع.

17. محمد الدريج ، نفي الموقع.

18. سيار نوف أ. مدنيك. هوارد ، 1973 ، التعلّم ، ترجمة محمد عماد الدين إسماعيل ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، النسخة الأصلية ، نيوجرسي ، ص 47.

19. محمد الدريج ، نفس الموقع.

. p 124، thone، liège، définir les objectifs de l'éducation، De Landsheere V et G, 1975 .20

. p 48، liège، Hdessin، didactique fonctionnelle objectifs stratégie et évaluation، Michel Minder, 1981 .21

22. Krathwohl D. R et Call, 1975، taxonomie des objectifs pédagogiques، tome2، domaine affectif، Montréal، éducation nouvelle، p 22 .

23. محمد أحمد بيومي ، 1983 ، الأنثروبولوجيا الثقافية ، الدار الجامعية للطباعة والنشر ، بيروت ، صص218-219.

24. محمد علي محمد ، 1983 ، مقدمة في البحث الاجتماعي ، دار النهضة العربية ، بيروت.

25. Ralph Linton, 1986، le fondement culturel de la personnalité، dunod، éditions sciences de l'éducation .

26. محمد الدريج ، 1991 ، التدريس الهادف ، المغرب ، ص 62.

27. أحمد عمر سليمان الروبي ، 1995 ، الأهداف التربوية في المجال النفس حركي ، دار الفكر العربي ، ط1 ، القاهرة ، ص 22.

28. سيد محمد خير الله وممدوح عبد المنعم الكناني ، 1983 ، سيكولوجية التعلّم بين النظرية والتطبيق ، دار النهضة العربية ، بيروت ، ص 208.

29. محمد بولاق ، 1999 ، الهدف الإجرائي ، تمييزه وصياغته ، قصر الكتاب ، الجزائر ، ص103.

30. محمد الدريج ، 1991 ، تحليل العملية التعليمية ، الطبعة الثانية ، الرباط ، المغرب ، ص 40.

31. عبد الكريم غريب ، 2003 ، استراتيجيات الكفايات وأساليب تقويم جودة تكوينها ، الطبعةالثالثة ، منشورات عالم التربية ، الرباط ، صص68-69.

32. لاروس ، 1991 ، المنجد الكبير للسيكولوجيا.

33. Pierre Foulquiet, 1971، dictionnaire de psychologie .

34. Gaston Milaret ، 1979 ، قاموس اللغة.

35. محمد الدريج ، نفس الموقع.

36. عبد المجيد نشواتي ، 1998 ، علم النفس التربوي ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة التاسعة ، بيروت ، لبنان ، ص ص320-321.

37. محمد الدريج ، نفس الموقع.

38. محمود السيد أبو النيل ، 1996 ، علم النفس الصناعي ، دار النهضة العربية ، بيروت ، لبنان ، ص395.

39. عبد الكريم غريب ، 2004 ، نفس المرجع ، ص71.
40. عبد الكريم غريب ، نفس المرجع ، ص11.
41. محمود السيد أبو النيل ، 1996 ، نفس المرجع ، ص120.
42. بنيامين بلوم وآخرون ، 1983 ، تعلّم الطالب التجميعي والتكويني ، ترجمة دار ماكيروهيل ، ص241.
43. بنيامين بلوم وآخرون ، 1983 ، نفس المرجع ، ص242.
44. عبد الكريم غريب ، 2004 ، نفس المرجع ، ص72.
45. فرج عبد القادر طه ومن معه ، معجم علم النفس والتحليل النفسي.
46. عبد الكريم غريب ، 2004 ، نفس المرجع ، ص73.

47. Georgette et Jean Pastiaux, 1997، précis de pédagogie، éditions Nathan، Paris، France، p38 .
48. عبد الرحمان العيسوي ، 2003 ، علم النفس والإنتاج ، جامعة الإسكندرية ، مصر ، ص200.
49. عبد الكريم غريب ، 2004 ، نفس المرجع ، ص75.
50. عبد الكريم غريب ، 2004 ، نفس المرجع ، ص76.
51. عبد المجيد نشواتي ، 1998 ، نفسالمرجع ، ص274.
52. Deldime. R et Demoulin, 1980, introduction à la psychopédagogie, éditions A. De Boeck, Bruxelles .
53. Deldime. R, 1980, même ouvrage, p256 .
54. عبد الباسط عبد المعطي ، 1994 ، تحليل اجتماعي للعلاقة بين التعلّم والعمل ، مجلة التربية ، العدد109 ، مصر ، ص204.
55. عبد الفتاح مراد ، 1995 ، موسوعة البحث العلمي وإعداد الرسائل والمؤلفات ، مصر ، ص854.
56. أحمد أبو هلال ، 1979 ، مقدّمة إلى الأنثروبولوجيا التربوية ، مكتبة النهضة الإسلامية ، الطبعة الثانية ، عمان ، الأردن ، ص199.
57. مالك بن نبي ، 1984 ، مشكلة الثقافة ، دار الفكر للطباعة والتوزيع والنشر ، دمشق ، الطبعة الرابعة ، ص53.
58. فاخر عاقل ، 1985 ، علم النفس التربوي ، دار العلم للملايين ، الطبعة العاشرة ، بيروت ، لبنان ، ص150.

انعكاسات الإصلاح التربوي على الأداء الوظيفي للأستاذ

سعيدة بن عمارة*

الملخص

يعتبر الإصلاح التربوي من أهم القوى الدافعة للتنمية في جميع مجالات الحياة ، حيث تستنهض المجتمعات الانسانية أنظمتها التربوية بالإصلاح من أجل بناء الإنسان القادر على تجاوز الخطر ، بل والمشاركة في التغيير والتجديد. وعليه فإن تحسين مخرجات التعليم هو هدف الإصلاحات في النظام التربوي ، وتحقيقه يعتمد بشكل كبير على الأستاذ الذي يعد المنفذ الفعلي لجميع خطوات وبرامج الإصلاح ، ومن هنا فإن أي جهد يستهدف الإصلاح التربوي لا بد أن يستند إلى تصورات واضحة لدور الأستاذ ومسؤولياته في التعليم المستقبلي ، وذلك نظرا لحيوية دوره في الارتقاء المستمر بمستوى أداء المتعلمين ، والذي يمثل الغاية الأساسية التي يسعى إليها أي نظام تعليمي.

الكلمات المفتاحية: الإصلاح التربوي ، المقاربة بالكفاءات ، تكوين الأستاذ ، مقاومة التغيير ، الأداء الوظيفي.

Résumé

La réforme de l'enseignement est l'une des principales préoccupations des systèmes éducatifs. Les communautés redressent leurs systèmes éducatifs afin de former un individu pouvant surmonter le danger, et même aussi participer au changement, Le but des réformes éducatives est le développement des esprits et des cerveaux, et en grande partie la réalisation de ces réformes dépend de l'enseignant qui est l'élément le plus important dans les étapes de la réforme de l'éducation. Par conséquent, tout effort de réforme de l'éducation doit être basé sur les responsabilités de l'enseignant dans l'éducation ainsi que sa précieuse contribution dans le perfectionnement continu des apprenants, cela constitue le principal objectif recherché par tout système éducatif.

Mots clés *: Réforme de l'éducation, approche par les compétences, la formation de l'enseignant, résistance au changement, la performance fonctionnelle.*

Summary

The education reform is one of the most important driving forces for development. Human societies revitalize their educational systems through reform in order to build an individual who is able to overcome danger, and even participate in change and innovation. Therefore, improving education outcomes is the goal of the reforms in the educational system, and its implementation largely depends on the teacher who is the actual executor of all reform's steps and programs, hence any effort aimed at educational reform must be based on clear perceptions of the role of the teacher and his responsibilities in the future of education, due to his vital role in the continuous upgrading of the performance of learners, which is the principal objective of any education system.

Keywords: *Educational reform, competencies approach, teacher formation, resistance to change, job performance.*

* أستاذة مساعدة بقسم علم النفس و علوم التربية و الارطوفونيا كلية العلوم الانسانية و الاجتماعية جامعة محمد لمين دباغين سطيف2

مقدمة

تشكل مسألة الإصلاح التربوي واحدة من القضايا المهمة في مجال الحياة السياسية والاجتماعية ، ففي خضم التغيرات الثقافية والإنسانية والتكنولوجية التي أحاطت بالمجتمع الإنساني بدأت الأنظمة التربوية تتصدع وتتداعى أمام هذا المد الحضاري الذي يهدد المعايير والأسس التقليدية التي قامت عليها المؤسسات التربوية التقليدية ، لذا تسعى القيادات السياسية التربوية في جميع بلدان العالم إلى بناء منطلق جديد يكفل للتربية أن تتجاوز التحديات التي تحيط بها ، ويمنحها القدرة على مواكبة عصف الحضارة التكنولوجية المتقدمة ، وعلى احتواء التفجر المعرفي بما ينطوي عليه من خصائص التسارع والتقادم والتنوع. ويُعد الإصلاح التربوي منطلقا من أجل مواجهة الخطر ، وبناء الإنسان القادر على تجاوز محن الحضارة والمشاركة في بنائها.

إن الأنظمة التربوية المعاصرة تعاني من أزمة تربوية ، تنبع هذه الأزمة من إشكالية الوظائف والأدوار التي تؤديها هذه الأنظمة في ظل الغموض الوارد في فلسفة التربية وغايات السياسات التعليمية ، وتتمثل هذه الأزمة في إشكالية العلاقة القائمة بين المدرسة والمجتمع ، فالمدرسة ليست عالما مستقلا يوجد في فراغ ، بل نظام تتحدد وظيفته وصيرورته في جملة من العمليات الاجتماعية المتكاملة في إطار النظام الاجتماعي الشامل. وتتمثل إحدى وجوه الأزمة التربوية المعاصرة في أن التربية تستهدف المستقبل بينما هي مصممة على أساس الماضي ، وهنا تبرز مفارقة التضارب بين الماضي الذي تقوم عليه والمستقبل الذي تعد له.[1]

حيث تدل كل المؤشرات أن التحديات التي يواجهها العالم في هذا القرن هي تحديات العولمة ، والتي من خلالها يسعى الغرب للسيطرة على العالم و فرض ثقافته ، إذن فهي تخدم مصالح و أفكار الطرف القوي في العالم ، و تطمس الأطراف الأخرى. لذا فإن مخاطر العولمة على الهوية الثقافية إنما هي مقدمة لمخاطر أعظم على الدولة الوطنية ، والاستقلال الوطني ، والإرادة الوطنية ، فالعولمة تعني مزيدا من تبعية الأطراف لقوى المركز[2]. ولا يوجد أفضل من المدرسة لمواجهة هذه الحتمية أو التحديات المفروضة ، لأنها الركيزة التي يُعتمد عليها في بناء الأجيال ومنها ينطلق كل تغيير في بناء العقول والذوات ، وبها ينتقل المجتمع من منطق التصنيع إلى منطق العلم والمعلوماتية ، ومن هنا يصبح إصلاح المنظومة التربوية أكثر من ضرورة.[3]

لقد أصبح التعليم لصيقا بقضايا التنمية الشاملة ، ووسيلة للحراك الاجتماعي والاقتصادي ، وعلى هذا الأساس ظهر وعي في دول كثيرة بضرورة مراجعة أنظمة التعليم بها ، والبحث عن إجراءات فاعلة للنهوض بهذه الأنظمة ، كما ازدادت حركة انفتاح الأنظمة التعليمية على التجارب الدولية الناجحة سعيا إلى الاقتباس منها في بعض جوانب القوة وسمات الفعالية وأسباب الكفاية والكفاءة. وذلك أن تجارب الدول في تطوير التعليم وإصلاح شؤونه ومكوناته هي تجارب إنسانية تتعلق ببناء البشر وإعداد الفرد إلى المستقبل ، وتمكينه من التكيف مع هذا المستقبل المجهول وما يطرحه من تحديات ، بل والسيطرة على مفاجأته ومخاطره ، مما يتطلب الأمر تنمية قدراته وتلبية حاجياته وإشباع ميوله حتى يكون قادرا على تنمية مجتمعه وتحقيق مطالبه وأهدافه.[4]

وعليه صار من الضروري أن تسعى البلدان إلى رسم السياسات وإقرار الإصلاحات التي بإمكانها مواكبة التطورات الحاصلة على كافة الأصعدة العالمية ، والارتقاء بالمنظومات التربوية لتصبح مدخلا للتقدم والنمو ، وذلك من خلال رؤية تربوية شاملة تصل بين جميع مراحل التعليم من الابتدائي إلى الجامعي ، وبين كافة عناصر النظام التربوي ، فلكل عنصر دور هام وأثر كبير على نجاح الإصلاح التربوي.

1-تعريف الإصلاح التربوي

تعددت التعاريف التي تناولت مفهوم الإصلاح التربوي ، فهناك من يعتبره بأنه تغيير ، ومن يراه تجديد ، أو تطوير ، دون مراعاة الاختلاف بين كل هذه المفاهيم ، ويرجع السبب في ذلك إلى قلة ما كتب ونشر في الدول العربية "خاصة" حول الإصلاح التربوي من جهة وإلى ترجمة هذا المصطلح من لغات أجنبية أخرى كالإنجليزية مثلا ، فكلمة *change* بالإنجليزية يقابلها مصطلحي التغير والتغيير ، وعلى العموم سيتم تناول هذه المصطلحات على سبيل الترادف لأجل الأمانة العلمية في الاقتباس.

فيعرفه راوانتري في معجمه بأنه" تطوير أفكار وطرائق جديدة في التربية ولاسيما فيما يتعلق بالمنهج المدرسي".[5]

ويعرفه جريفت بأنه يعني تعديـــلا في بنية المنظمة سواء في أهدافها أو أغراضها ومراميـها أو في طرقها أو أساليبها ، أي مراجعة أهداف المنظمة وتوجهاتها وقواعدها وأصـولها أو إدخال طريقة جديدة عليها ، كل هذا يندرج تحت التغيير.[6]

أما بالنسـبة لمفهوم التطوير فيعتبره العلماء أنه عملية طويلة المدى ، تهدف إلى رفع كفاءة التنظيم عن طريق عدد من المراحل وبالاعتماد على أسـاليب وطرق متنوعة لإحداث التطوير على مستوى الفرد أو المجموعة أو التنظيم.

كما يعتبر التطوير أيضـا عملية ديناميكية تتضـمن اسـتخدام أسـاليب عمل جديدة ومتطورة تعتمد على معارف العلوم السـلوكية ونتائج الأبحاث والدراسـات لتعبئة الجهود الجماعية والفردية بهدف تحسـين قدرات المنظمات على استيعاب المستجدات لحل المشكلات ومواجهة التحديات ، وذلك بالمزج بين رغبات الأفراد في النمو والتطور وأهداف وغايات المنظمة لزيادة فعالية التنظيم.

من المفاهيم السابقة نخلص إلى أن الإصلاح التربوي هو: أيـة محاولة فكرية أو عملية لإدخال تغييـرات وتطويـرات على النظام التعليـمي في وضعه الراهن سواء كان ذلك متعلقا بالبنيـة المدرسيـة ، أو التنظيـم والإدارة ، أو البرنامج التعليمي وطرائق التدريس والتقييم ، أو الكتب المدرسية أو اسم المادة وغيرها ، لتحقيق مسـتوى من الكفاءة والفعالية على المدى الطويل بما يضـمن اسـتمرار نجاعة النظام التربوي في ظل الظروف المتغيرة.

وتأتي الحاجة إلى الإصـلاح من الإخفاق في تحقيق الأهداف التربوية ومواكبة التطورات ، وقد يقترح الإصـلاح كوسيلة لتحسين الصورة التربوية بوصفه فرصة للنمو ، وليس بوصـفه عملا علاجيا ، ومهما يكن من أمر ذلك فإن التقنيات المتطورة والظروف الاقتصـادية المتغيرة توجد في الغالب حاجة تعديلات في المدارس [7]رغم أن إصـلاح المدرسـة يكون أبطأ مما لو كان عليه في أي مجال آخر.

2-العوامل المؤدية إلى الإصلاح التربوي[8]

هناك العديد من العوامل التي سـاهمت في انتشـار فكرة الإصـلاح التربوي في كل بلدان العالم من أجل مواكبة التطورات واحتواء التغيرات ، فكل المؤشـرات اليوم تدل على دخول الإنسـان حقبة تاريخية جديدة ، لا مجال فيها لمنظومة تربوية ثابتة في عالم متغير ، ومن أهم هذه العوامل نذكر:

2-1-الانفجار المعرفي وتزايد سـرعة تدفق المعلومات: وهو الأمر الذي أدى إلى تغير مضـمون المعارف وتقادمها ، وهذا ما أدى إلى الاسـتغناء عن الحاجة إلى تخزين واسـترجاع المعلومات عقليا ، واسـتبدالها بتنمية القدرات العقليـة للمتعلمين والتي تمكنهم من التجـديـد والابتكـار والاكتشـاف والإبداع. وهذا ما يفرض على الأسـتاذ أن يمارس أدوارا لم يـمارسها من قبل وإلا فإنه يكون غيـر نافع ، وسيشعر بالعجز والتخلف أمام هذه التغيرات.

2-2-الثورة التكنولوجية: أدت التطورات في المجالات العلمية والتكنولوجية إلى إحداث تغييرات واسـعة النطاق في مجالات العمـل ، حيـث ظهرت تقنيـات جـديـدة حلـت محـل صـناعات برمتها[9] ، وقد نتج عن الاعتماد على العقل البشـري والالكترونيات الدقيقة ، والكمبيوتر زيادة الحاجة إلى الإنسـان القـادر على التعلم الـدائم حسـب مـا تقتضـيـه التطورات والتغييرات المعرفية.

2-3-الانفتاح الثقافي الإعلامي العالمي: وذلك بفضل وسـائل الإعلام السـريعة والمتطورة كشـبكة الانترنيت ، حيث صـارت كل الدول تعيش عصـر العولمة والمعلوماتية وتسـعى بكل الطرق إلى نقل ثقافتها إلى كل أنحاء العالم. وهذا ما يسـمى بالغزو الثقافي والذي يبدأ أسـاسـا باللغة ، ولا يمكن التصـدي له إلا عن طريق بناء المناهج الدراسـية التي تدعم الاحتفاظ بالهوية الذاتية والانتماء الوطني.

2-4-تطور الفكر التربوي: حيث لم تبق الممارسـات التربويـة أسـيرة التفكير التقليـدي وذلـك نظرا لتطور العلوم وطرائقها وأدواتها. ويحظى الفكر التربوي باهتمام متميز ، كونه المنطلق الأساسي لتكريس قيم الأصالة في المجتمع والمرتكز الأهم في بنـاء مسـتقبـل يحقق اسـتثمـارا أمثـل لمعطيـات الحاضر ، مجسداً من خلال ذلك تطلعات الفرد والمجتمع على

حد سواء ، في إطار مشروع حضاري متكامل ، وإذا كان الهدف الأساسي للفكر التربوي هو ذلك المشروع الحضاري ، فإنه يستند بالضرورة إلى عملية التواصل بين الماضي والحاضر والمستقبل من جهة ، والتفاعل مع معطيات المجتمعات البشرية على اختلاف نماذجها زمنياً ومكانياً من جهة أخرى.

***3*-المجالات والعناصر التي يتناولها الإصلاح التربوي الشامل:**

يتفق الباحثون التربويون على أن للعملية التربوية مجموعة من العناصر ، والتي هي موضوع الإصلاح التربوي وهي:

***3-1*-إصلاح المنهج الدراسي:** يحتل المنهج التربوي موقعا استراتيجيا حساسا في العملية التعليمية عندما ينظر للتخطيط التربوي من منظور الجودة والنوعية ، لأنه الترجمة العملية لأهداف التربية وخططها واتجاهاتها في كل مجتمع ، فأفضل مدخل وخير وسيلة لإصلاح التعليم وتجديده هو تحسين المناهج وتجديدها وتطويرها بمفهومها الشامل. ومن هنا أصبحت دراسة المناهج وتخطيطها وتطويرها عملية جوهرية تتم في ضوء قيم فلسفية واجتماعية وسياسية وحضارية مستمدة من المجتمع الذي تخدمه المؤسسة المدرسية ، ومن تطلعات وحاجات البيئة ومتطلبات تنميتها ، ومن علاقة المجتمع بالمجتمعات الأخرى ، والعالم الذي أصبح قرية صغيرة. لذلك فقد أولت الدول المتقدمة والنامية منها المناهج عناية فائقة وخاصة ، وتعاملت أغلبها مع المنهج على أنه منظومة جزئية من النظام الأكبر ، وهو النظام التربوي الذي يتكون من مكونات رئيسية متفاعلة تفاعلا تبادليا (الأهداف التربوية ، المحتوى ، استراتيجيات التعلم والتعليم ، والنشاط المدرسي ، وعملية التقويم والتغذية الرجعية) ، وأن هذه المنظومة (المنهج) لها مدخلات وعمليات تحويل ومخرجات ، تتأثر تأثرا عضويا ومباشرا بمناخ وثقافة المؤسسة المدرسية (القيم ، الاتجاهات ، المعنويات ، الأولويات ، العلاقات الإنسانية وأنماط السلوك ، درجة المرونة ، درجة المركزية ، التواصل ، العمليات الإدارية ،...) ، كما تتأثر بالبيئة المحيطة التي تتضمن كافة العوامل الاقتصادية والثقافية والاجتماعية والتشريعية والقانونية والتكنولوجية ، وما يحدث فيها من تغيرات وما يستجد فيها من متغيرات ، فيشمل المنهج خبرات المتعلم التربوي التي يمارسها داخل المدرسة وخارجها.[10]

يمكن تعريف المنهج الدراسي بأنه مجموعة أنشطة مندمجة يتم تصميمها عن دراية علمية وبمهارة فائقة بغرض بلوغ مرام وأهداف محددة سلفا.[11]

إن المنهاج هو المرتكز الأساسي في بناء التربية والتعليم ويعتبر وضع المنهاج من أدق المسائل التربوية وأعظمها خطرا ، بل لعل المشكلة الرئيسية في التربية ووضع منهاج دراسي معناه تعيين نوع الثقافة وتحديد مداها لأبناء الأمة.[12]

حيث تعتبر المناهج الدراسية من أكثر المجالات التي استهدفها الإصلاح التعليمي في مختلف النظم التعليمية ، وهي من أكثر المجالات أيضا التي شهدت التجديد والتغيير السريع نسبيا.[13]

وذلك **لأنه** يعتمد على إصلاح مضمون المادة الدراسية التي ما زال العلماء يحاولون وضعه بطريقة منسجمة يكون لها مغزى عند المتعلم.

ونجد أن من أهم الإصلاحات التي مست المناهج الدراسية تتمثل في إعداد البرامج الدراسية وفق مقاربة جديدة تدعى المقاربة بالكفاءات وهي متفرعة عن المنهج البنائي وتعتمد على منطق التعلم المتمركز حول التلميذ وردود أفعاله أمام وضعيات إشكالية.

كما أن اختيار المواد الواجب تدريسها في كل طور وكل مستوى دراسي ، وتخصيص الحجم الساعي لكل منها والمعاملات التي يمكن أن تقرر لها وكذا تنظيم التمدرس ، كل ذلك يتم إنجازه طبقا للترتيبات المنصوص عليها في المخطط المرجعي العام للمناهج.

***3-2*-إصلاح طرق التدريس وأساليبه:** كانت طرق التدريس أيضا مستهدفة من قبل الإصلاح والتغيير ، فكانت قديما تعتمد طرق تقليدية في التدريس تركز على تعلم المادة الدراسية عن طريق التلقين والحفظ والاستظهار ، ثم جاءت التربية الحديثة التي تريد أن تهتم بميول المتعلم وإمكانياته

لتجد له طرق أخرى تساعده على المشاركة في إيجاد المعلومة ، وليس حفظها مباشرة جاهزة.

فبعد أن ارتبطت العملية التعليمية في الأذهان بأن لها الأبعاد التالية: مرسل ومستقبل ومحتوى ووسيلة ، وأصبح الشكل التقليدي السائد هو أن المعلم هو المرسل للمحتوى أو المضمون أو ما يطلق عليه المقرر ، وأن المستقبل هو التلميذ الذي عليه أن يستمع جيدا للمعلم ، هذه العملية تبدو صالحة عند بث قيم واتجاهات لا نقاش فيها ، ولكن في العصر الحالي تتسم معظم المعلومات والقيم والمهارات بالتغير المتسارع مما يجعلها تتسم بالثبات النسبي ، وبالتالي فإن ما يمكن تلقينه للطلاب في سنوات الدراسة قد يطرأ عليه تغير جذري قبل تخرجهم ، ومن ثم يصبح الاتجاه الذي يمكن أن يتفق مع طبيعة هذا العصر الذي يتسم بالانفجار المعرفي ، وبالتغير المتسارع في المعلومات والمهارات هو التركيز على طريقة التعلم التي يمكن للمتعلم أن يكتسب بها معلومات ومهارات جديدة.[14]

وشكلت استراتيجية التدريس محور الاصلاح في المنظومة التربوية الجزائرية ، حيث تخلت عما يسمى بالمقاربة بالأهداف بعدما ظهر مصطلح المقاربة بالكفاءات عند الغرب ، وهو يشكل تصورا جديدا للعملية التعليمية التعلمية ، يهدف إلى تفعيل الفعل التربوي.

والمقاربة بالكفاءات هي طريقة في إعداد الدروس والبرامج التعليمية وتنص على التحليل الدقيق للوضعيات التي يتواجد فيها المتعلمون أو التي سوف يتواجدون فيها ، وتحديد الكفاءات المطلوبة لأداء المهام وتحمل المسؤوليات الناتجة عنها وترجمة هذه الكفاءات إلى أهداف وأنشطة تعلمية [15]

3-3-إصلاح الكتب الدراسية: تمثل الكتب الدراسية أهمية كبرى للعملية التعليمية باعتبارها مصدرا رئيسيا هاما للتعلم ، ونظرا لمعدل التغير السريع في المجال المعرفي في العلوم المختلفة فإن على هذه الكتب أن تتطور باستمرار لتعكس الموقف العالمي الراهن للانفجار المعرفي لاسيما في مجال العلوم والتكنولوجيا.[16]

وقد كان للتغييرات العميقة التي أدخلت على منهجية إعداد البرامج الدراسية امتداد ايجابي على منهجية إعداد الكتب المدرسية حيث عرف الكتاب المدرسي تحولات عميقة من حيث الشكل أو المضمون وكذا من حيث المساعي التعليمية التي يقترحها على المتعلم ، بصفته أهم مستعملي هذه الأداة ، والذي تطور كثيرا عما كان عليه التلميذ منذ بضع سنين خلت ، حيث يعيش تلاميذ هذا العصر في عالم لا ينفك يتطور ويتحول بسرعة كبيرة. لذلك لم يعد ثمة بد من اللجوء إلى تصميم وإعداد وسائل تعليمية متلائمة مع روح العصر ، فلا فائدة ترجى من تزويد التلاميذ بكتب مدرسية خطية باللونين الأسود والأبيض ، ولا تقدم شيئا غير النصوص المثيرة للسأم والضجر ، بل المطلوب اليوم هو توفير كتب مدرسية ذات ألوان زاهية ، ورسوم مشوقة وإخراج بديع وجذاب. وبعبارة أخرى ؛ ينبغي أن نقدم للتلاميذ كتبا مدرسية منسجمة مع المحيط الذي يعيشون فيه لكي تؤدي وظائفها البيداغوجية على أكمل وجه.

يتعلق الأمر إذن بكتب مدرسية متكيفة مع روح العصر الذي يعيش فيه التلاميذ ، ومتماشية مع مستواهم الدراسي ومستجيبة لأذواقهم واهتماماتهم.[17]

3-4-إصلاح نظام التقييم: إن التقييم ممارسة مستمرة تسمح بوصف وقياس وتكميم ما هو كائن بالفعل مقارنة بما هو ممكن ، أو بالمقارنة مع ما ينبغي أن يكون.[18]

فالتقييم بصفة عامة يهدف إما إلى تعزيز النشاط البيداغوجي ، أو إلى تدارك الخلل فيه لكي يتماشى مع الأهداف المحددة مسبقا ، وضمان أكيد لفرص النجاح بالنسبة للتلاميذ ، وفعالية أكثر للمدارس ومردود أعلى للمنظومة التربوية.

حيث نجد أن نظام التقييم في الممارسات التقليدية للتعليم كانت تشوبه بعض النقائص والسلبيات التي أدت إلى انعدام أية صلة بين التقييم الذي يمارسه المعلمون في الصف الدراسي وبين الأوجه التي يستخدمون فيها نتائج ذلك التقييم. حيث أنهم نادرا ما يستغلون تلك النتائج لأغراض تعليمية ، بل يكتفون في أغلب الأحيان بتسجيلها في كشف العلامات التي توضع في خدمة الإدارة المدرسية وترسل إلى أولياء

التلاميذ. أيضا كان للتقييم في صورته السابقة هدر جزء هام من الساعات المخصصة للدراسة في حصص المراقبة أثناء الاختبارات ، الفروض... ، حين يتم تنظيمها في دورات مغلقة ، فقد تبرمج هذه الامتحانات على فترات قد تستغرق أسبوعا كاملا تتوقف فيه الدراسة تماما ، وهذا ما يسبب عرقلة وتباطؤ في سيرورة إنجاز البرامج طيلة هذه المدة.

أما في إطار تطبيق الإصلاح التربوي فالتقييم كان من بين الأركان الأساسية التي ترتكز عليها مساعي تحسين نوعية التعليم ومردود المنظومة التربوية ، وذلك عن طريق تكييف عمليتي التقييم والتعلم مع البرامج الدراسية الجديدة المبنية على أساس المقاربة بالكفاءات ، ذلك أن هذه المقاربة تركز على نمو المتعلم وتطوره بصورة متكاملة ومنسجمة.

لذا فإن التقييم بمفهومه الواسع ، يقع في قلب مشروع إصلاح المنظومة التربوية وينبغي إدماجه في صميم ديناميكية التغيير النوعي الشامل ، وعلاوة على كون التقييم وسيلة لمعاينة المكتسبات المدرسية للتلاميذ وحوصلتها فإنه أداة لتنوير مراكز القرار وتزويدها بالمعطيات الصحيحة ، كما يندرج أيضا في سياق تدارك الخلل وإعادة ضبط وتنظيم المنظومة ككل.[19]

3-5-إصلاح وضعية الأستاذ: يعد الأستاذ هو العمود الفقري في العملية التربوية والمنفذ الفعلي والمباشر لسيرورة الإصلاح التربوي ، ويعد الرفع من أدائه وتحسين مردوده في ظل الظروف المتغيرة رهين عوامل عديدة ، يجب دراستها ومعالجتها من خلال:

3-5-1- تدريب وتكوين الأستاذ:

يعرف مورينو مناجر Morineau Menager N,*1985*، التكوين: " هو السعي إلى البناء وإلى تحليل المواقف البيداغوجية مع إمكان استثمارها من جديد في التكوين وفي السلوك وفي تحليل المواقف البيداغوجية المختلفة قدر الإمكان ".[20]

أما ج. بوترف Boterf. G, et al 1992 فيرى بأنه " عبارة عن عملية تعديل إيجابي ذي اتجاهات خاصة تتناول سلوك الفرد من الناحية المهنية أو الوظيفية ، وهدفه اكتساب المعارف والخبرات التي يحتاج إليها الفرد ، من أجل رفع مستوى كفايته في الأداء بحيث تتحقق فيه الشروط المطلوبة لإتقان العمل ، أي أن التكوين وسيلة لإعداد الكفاءات تتزاوج فيها المعارف والسلوكات ، بحيث تكون هذه الكفاءات مؤهلة للعمل الناجح والقابلة للتوظيف الفوري في الإطار المهني ".[21]

و عليه فإن تكوين وتدريب الأستاذ هو عملية متواصلة ومستمرة باستمرار التغيير ، تهدف إلى تطوير قدرات الأستاذ وكفاءاته التعليمية وغير التعليمية ، وإكسابه المعرفة الصحيحة والمهارة العالية في التحكم في عملية التدريس ، والقدرة على الإلمام بأصولها وأوضاعها وأساليبها ، حتى يتمكن المدرس من التعامل الفعال الناجح في العملية التعليمية ويحقق أهدافها المنشودة ، ويكون على استعداد لمواكبة التغييرات المستقبلية ومسايرتها ، وهو غالبا ما يطلق عليه اسم التكوين أو التدريب أو النمو المهني ، ولقد تم استخدام مصطلح التكوين والتدريب على سبيل الترادف للضرورة والأمانة العلمية.

وهناك ضرورة في أن تتميز تنمية الأساتذة مهنيا بالشمول والتكامل والتجديد ، وأن تتسم بالعمق والتركيز ، وأن تتجه بأهدافها ووسائلها وطرقها إلى تربية الفرد تربية متكاملة تدفع به إلى تمثل المعارف العلمية والتكنولوجية والإفادة منها في التجديد والتطور.[22]

فعملية التدريب أو التكوين أو التطوير لا تخرج عن كونها موقف جمعي يتسم بالتغيير والتعديل في نمط التفكير والاتجاه والسلوك بما يحقق الفعالية الإيجابية في الأداء.[23]

وبناءا على ما سبق فإن التدريب المهني يهدف إلى ما يلي:

- ✓ وقوف الأساتذة على الحديث من طرق التدريس والوسائل التعليمية وتكنولوجيا التعليم ، وكيفية تطبيق تلك الطرق وهذه الوسائل بالفعل في مدارسنا.
- ✓ وقوف الأساتذة أيضا على الجديد من وسائل التقويم ، والأساليب الحديثة في الاختبارات والامتحانات الشفهية منها والتحريرية وكيفية استخدام بطاقات الملاحظة والاستبيانات.
- ✓ تنمية الأساتذة في كافة الجوانب ، أكاديميا ومهنيا وشخصيا وثقافيا.

- وأيضا تنمية الجوانب الإبداعية للأساتذة وتحفيزهم على أن يشمل تدريسهم لبعض تلك الجوانب الإبداعية.

- ربط الأستاذ ببيئته ومجتمعه المحلي ، وأيضا مجتمعه العالمي ، وتدريبه على مهارات التخطيط لتوثيق الصلة بين التلاميذ وبين بيئتهم المحلية ، ومهارات تنفيذ وتقويم هذا التخطيط.[24]

- تنمية كفاءات القائمين على العملية التعليمية كتطبيق لمبدأ استمرارية المرور في الخبرات ، والأخذ بمبدأ التربية المستمرة والتعلم مدى الحياة.

- تغيير اتجاهات الأساتذة وسلوكهم إلى الأفضل ، وتعريفهم بدورهم ومسؤولياتهم في العملية التربوية.

- زيادة الكفاية الإنتاجية للأستاذ ، ومساعدته على أداء عمله بطريقة أفضل ، وبجهد أقل ، في وقت أقصر.

- اكتشاف كفاءات من الأساتذة يمكن الاستفادة منها في مجالات أخرى ، ورفع الروح المعنوية للأستاذ عند مشاركته برأيه في الدورة وعند إتقانه لعمله.

- علاج جوانب القصور بالنسبة للذين لم يتلقوا إعدادا جيدا قبل الانخراط في المهنة ، وتكوينهم على البحث العلمي والنمو الذاتي.

- مساعدة الأساتذة حديثي التخرج على الإطلاع على النظم والقوانين التي تمكنهم من مواجهة المواقف الجديدة في ميدان العمل.

3-5-2- تحفيز الأستاذ: إن تحفيز الأستاذ عملية أساسية وضرورية ، لكنها ليست سهلة نظرا للاختلافات الفردية بين الأساتذة ، وتكمن أهميتها في أنها تساعد على تحقيق التفاعل بين الأستاذ والإدارة التربوية.

ويعتبر نظام الحوافز من الوسائل التي تستخدمها الإدارة لحث العاملين على بذل المزيد من الجهود لبلوغ الأهداف المحددة ، وبالتالي يعتبر الهدف الرئيسي لنظام الحوافز هو تحقيق العاملين لمستويات عالية من الأداء ، ومن هنا نستطيع القول أن الحوافز بمثابة المقابل للأداء المتميز.[25]

تعرف الحوافز بأنها مجموعة الوسائل أو العوامل الموجودة في بيئة العمل ، والتي يكون من شأنها حث الموظفين على أداء واجباتهم بجد وإخلاص ، وتشجيعهم على بذل أكبر جهد وعناية في أداء هذه الواجبات ، ومكافأتهم على ما يبذلونه فعلا من جهد زائد عن المعدل.

وتعرف أيضا بأنها " مجموع القيم المادية أو المعنوية التي تقدم إلى العاملين في مقابل تحسين أدائهم وسلوكهم في العمل ، أو زيادة إنتاجهم فوق المعدلات الاعتيادية (القياسية أو المخططة) سواء كان ذلك الإنتاج قابلا للقياس الكمي أو النوعي."[26]

وعليه فالحوافز نوعان: حافز مادي وحافز معنوي ، الحافز المادي هو الحافز ذو الطابع المالي أو النقدي أو الاقتصادي ، وهو يتمثل فيما يحصل عليه العاملون من مزايا أو حقوق كالرواتب والأجور والعلاوات والتعويضات والمكافآت والمعاشات التقليدية. أما الحافز المعنوي فيتمثل في "الدافع الواجب إشباعه في شكل غير نقدي ، مثل الشعور بالاعتزاز بالعمل ، والرضا نتيجة القيام بالعمل على الوجه المطلوب ، وتقدير الآخرين ، وحسن المعاملة وإزالة أسباب التذمر والشكوى ، وتقديم الخدمات النظامية والترفيهية وكل ما من شأنه تقوية الروح المعنوية لدى العاملين.

وقد أظهرت الدراسات أنه لا يمكن حث الفرد على العمل بكفاءة وفعالية ما لم يكن هناك حافز يحفزه على ذلك. حيث أنه من الأهمية أن يكون الفرد قادرا على العمل ، ولكن الأهم أن يكون متحمسا لأداء العمل وراغبا فيه.

3-5-3- مراعاة استجابة الأستاذ للإصلاح والتغيير التربوي: تختلف استجابات الأساتذة للتغيير والإصلاح التربوي باختلاف الفروق الموجودة بينهم لذا يجب مراعاتها ودراستها والتعامل معها بجدية. وتعد الاستجابة الرافضة أو المقاومة للتغيير شائعة في أوساط الأساتذة لأنهم يرون في هذا التغيير تهديدا لفاعلية أدائهم في الممارسات التقليدية "وقد تحدث المقاومة للتغيير حتى ولو كان الواقع التربوي يتطلب ، وعندما تكون الحيلولة دون استمرار النماذج القديمة المستقرة أمرا صعبا ، فإن استخدام الأفكار القديمة بطرق جديدة تكون النتيجة المنطقية لمزاوجة وجهات النظر المختلفة فيما يتعلق بالتجديد أو التغيير أي على طريقة التوليف أو الحل الوسط.[27] وعليه فإن الاهتمام بهذا الاتجاه للأساتذة أو منفذي التغيير

ومحاولة التخفيف من المقاومة لديهم من شـــأنه أن ينجح الإصلاح أو التغيير في المنظومة التعليمية.

والشـكل التالي يوضـح اسـتجابات الأسـتاذ المختلفة للتغيير والإصلاح التربوي.

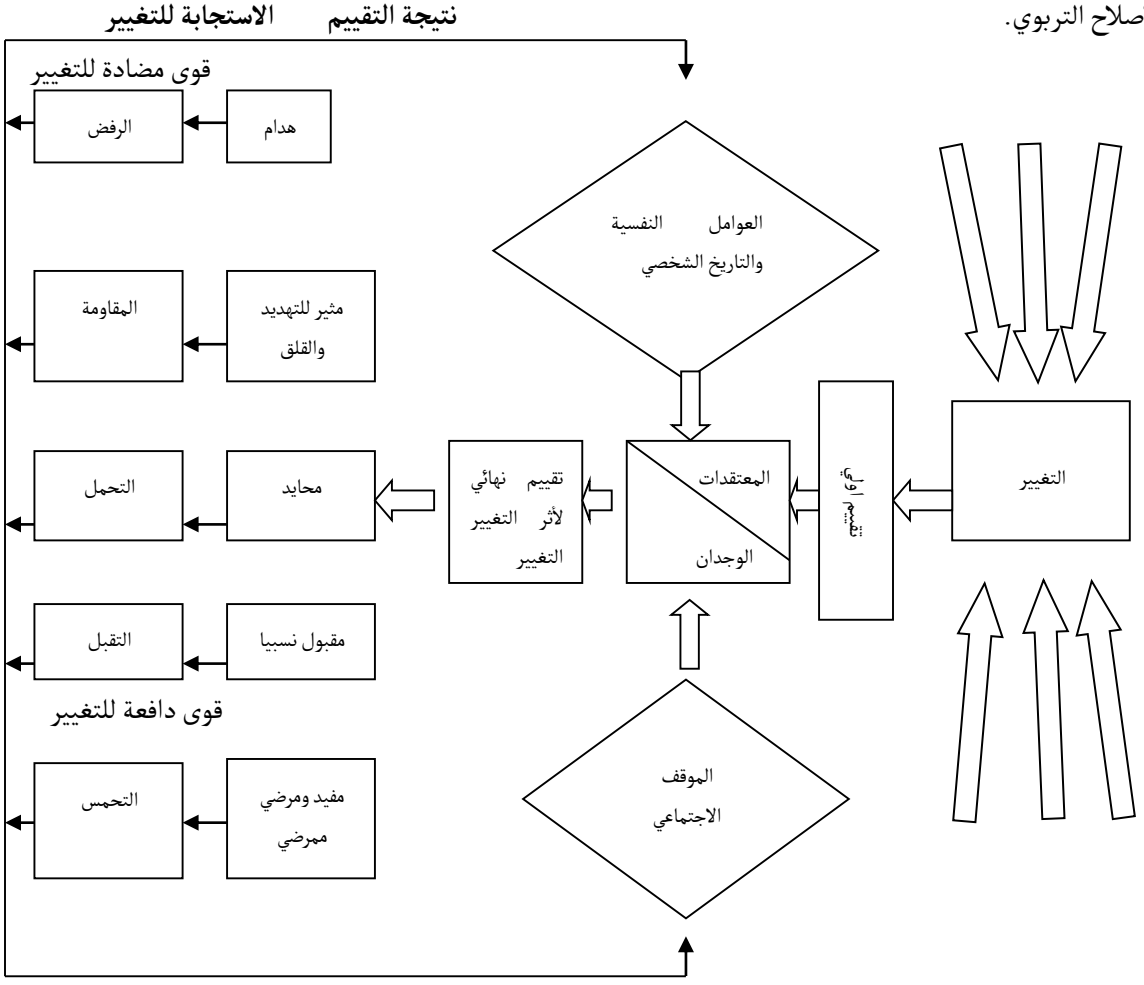

المصدر: ابراهيم شوقي عبد الحميد، *1998*، ص *87*.

يوضح الشكل السابق أن كل تغير يحمل قوى دافعة لتحقيقه ويواجه بقوى مضـــادة ، تعمل على مواجهة التغيير كنوع من التهديد ، بهدف الحفاظ على حالة من الاســتقرار ، وبمجرد أن يعلن عن التغيير يبدأ الشــخص في اســتكشــاف خصائصه من أجل تقييمه بشكل أولي.[28]

فإذا كان هذا التقييم موضــوعي ، وكوّن الأفراد اتجاها ايجابيا نحو التغيير ، فإنهم يسـتقبلونه ويتحمسـون له ، أما إذا كونوا اتجاهات سلبية نحوه فإنهم سيــرفضونه ويقاومونه ، كما يتأثر هذا التقييم بخبرات الأفراد ومعلوماتهم السابقة ،

***3-5-3-1*- الأشــكال الممكنة لاســتجابة الأســتاذ للتغيير**: وهي

- الرفض: إذا أدرك الأســتاذ التغيير على أنه هدام ، قد يحدث الرفض بشــكل صــريح وإذا لم تهتم الإدارة بمعالجة الموقف يزداد احتمـال حـدوث الإضــراب أو التخريـب أو الانسحاب من الموقف والشعور بالاغتراب ويتبعه تزايد الغياب وانخفاض الإنتاجية.

- المقاومة: إذا كانت التغيرات مهددة أو مثيــــرة للقلق يــقوم الفرد بمقاومتها بشكل صريح أو ضمنــي ، ويمكن توقع حدوث مشكلات كالتمارض والتباطؤ في الإنتاجية إلى آخره.

- التحمل: يحدث التحمل إذا تم تقويم التغيير على أنه محايـد في التـأثير أو عـدم التـأثير ، أو في حـالـة توازن آثـاره الايجابية مع الآثار الســلبية ، بحيث لا يجد الفرد مبررا كافيا

لمقاومته ولا لتقبله ، ويتسم سلوك الأستاذ في هذا الموقف بالسلبية وعدم بذل الجهد لإنجاح التغيير ، ولذا يستحسن أن تقوم الإدارة في هذا الموقف بالبحث عن مزيد من القوى الدافعة للتغيير كتقديم حافز إضافي أو إزالة قوى مضادة كتحسين الإشراف.

- التقبل: يفضي التقييم الايجابي للتغيير الذي يقدم بشكل مناسب إلى إثارة استجابة التقبل والسعي نحو التغيير ، ربما على سبيل التجربة ، وإذا أبدت نتائج التجربة هذا التقييم (الإيجابي) يزداد الميل إلى استخدام التغيير وتعميمه.

- التحمس أو التبني: إذا أُدرك التغيير على أنه مجدي ومرضي نتوقع تحمس الفرد للتغيير ، الذي يتمثل في المساهمة الايجابية لإنجاحه ، وحث الآخرين على تقبله ، ويمثل الأفراد المتحمسون للتغيير أنصارا له ، ويوصي الخبراء بضرورة استعانة الإدارة بأنصار التغيير.

***3-5-3-2-*الأسباب أو العوامل التي تدعو الأفراد لمقاومة التغيير**

يميز دافيز ونيوستروم Davis و Newstrom بين ثلاثة أنواع من المقاومة تتفاعل مع بعضها البعض وينشأ عنها

أ_ عوامل منطقية Logical: تعتمد على التحليل العقلاني والعلم والمعرفة.

ب_ عوامل نفسية Psychological : تعتمد على العواطف والمشاعر والاتجاهات.

ج_ عوامل اجتماعية Sociological: تعتمد على مصالح وقيم الجماعة.

والجدول التالي يبين ذلك:

العوامل المنطقية	**العوامل النفسية**	**العوامل الاجتماعية:**
1-الوقت المطلوب للتكيف.	*1*-الخوف من المجهول.	*1*-التحالفات السياسية.
2-الوقت الإضافي لإعادة التعلم.	*2*-عدم التسامح مع التغيير.	*2*-القيم المضادة للجماعة.
3-احتمالات نشوء ظروف غير مرغوبة.	*3*-عدم الميل نحو الإدارة أو وسيط التغيير.	*3*-نظرة ضيقة تهتم فقط بمصلحة الجماعة.
4-تكاليف التغيير.	*4*-الحاجة للأمن ، والرغبة في المحافظة على الوضع الراهن.	*4*-الحفاظ على مصالح مكتسبة.
5-التساؤل حول الجدوى الفنية للتغيير.		*5*-الرغبة في المحافظة على العلاقات الراهنة.

المصدر: حسين حريم، *2004*، ص *387*.

كما يبرز كينيشي كريتنر Kinicki ،Kreitner علاقة نوع التغيير المطلوب بشدة وقوة مقاومة التغيير. ففي حالات التكيف (مثل إدخال أسلوب عمل مألوف) تكون مقاومة التغيير منخفضة ، وتزداد شدة مقاومة التغيير في حالات التغيير الإبداعي (إدخال أسلوب جديد بالنسبة للمنظمة) ، وتبلغ المقاومة ذروتها وأشدها في حالة التغيير الإبداعي الجذري (إدخال أسلوب جديد بالنسبة لنشاط / مجال عمل المنظمة).[29]

***3-5-3-3-* أساليب العلاج لمقاومة ورفض التغيير التربوي**: يتطلب علاج مقاومة التغيير ، شأنه في ذلك مثل علاج أي مشكلة أن يكون العلاج فوريا ثم جذريا ، ولذا من الضروري سرعة علاج الموقف ولو بحلول مؤقتة ، لحين التمكن من اتخاذ العلاج الجذري ، والذي يتطلب القيام بالبحوث اللازمة لتشخيص نوع المقاومة وشدتها وخصائص الجمهور المقاوم ودوافعه واتجاهاته نحو التطوير والتغيير باختلاف صوره ، ومتطلباته ، ثم اتخاذ إجراءات هذا العلاج ، ممثلة في كافة الإجراءات والأساليب اللازمة لتعديل اتجاهات حالات المقاومة نحو التغيير ، ومساعدتهم على اتخاذ قرار بالتقبل ، يعتمد على الفهم والاقتناع بضرورة التغيير وحاجتهم له[30]. ولكي يتم علاج مقاومة التغيير يجب أولا التسليم بأن المقاومة بمثابة عرَض مهم ، يجب البحث في أسبابها وطبيعتها ، وبعد التشخيص الجيد للمقاومة يمكن اتخاذ الإجراءات المناسبة لتعديل الاتجاهات السلبية نحو التغيير ، ومن بين هذه الإجراءات:

- التفريغ الانفعالي: إذا كانت مقاومة التغيير انفعالية الطابع والمنشأ بدرجة كبيرة ، فمن الضروري والمجدي حقا العمل على تخفيف حدة الانفعالات المصاحبة للمقاومة كالخوف والقلق ، وتنمية قدرة العاملين على الضبط الانفعالي

بطريقة تمكنهم من فهم اتجاهاتهم ، ويصبحون أكثر تقبلا لمناقشة أهمية التغيير وتأثيره وأقل تعصبا نحو التغيير أو مصدر التغيير ، وذلك بـ: التواصل والتفاعل بين القائم بالتغيير وحالات المقاومة ، امتناع توقيع العقوبة على العامل الذي يفشل في الفترة التجريبية للتغيير...الخ.

- تغيير الاتجاهات العصبية: إذا كانت مقاومة التغيير تعزى إلى التعصب ضد الإدارة أو مصدر التغيير لأسباب متعلقة بالجنس أو الدين... ، وليس إلى التغيير في حد ذاته ، فإنه يجب العمل على تغيير هذا الموقف بعدة طرق منها إصدار قوانين تمنع تعصب كما تمنع التمييز ، النصح والإرشاد ، البرامج التربوية ، الدعاية ، العلاج النفسي...الخ.

- مقاومة الإشاعات: أما إذا كانت مقاومة التغيير ناتجة عن إشاعة يتناقلها العاملون وبالتالي فان العلاج لمقاومة التغيير هو مقاومة الإشاعة نفسها من خلال معرفة العوامل المؤدية إلى ظهورها ، ومحاربتها من خلال اتخاذ سياسة إدارية واضحة ومعلنة ، تقوية قنوات الاتصال ، تعديل اتجاهات العاملين السلبية وتدريبهم على هذا التغيير...الخ.

- إعداد العاملين وتدريبهم للتوافق مع التغيير: يؤدي التدريب دورا هاما في الوقاية من مقاومة التغيير مثلما يسهم في علاجها ، ومن هنا نشأت الحاجة إلى التدريب المستمر[31] ، ويبدأ العلاج بالتكوين بعد تهيئة الأفراد نفسيا وخفض مظاهر الخوف والقلق لديهم ، وكذلك القضاء على الإشاعات والاتجاهات العصبية ، ثم يتم إعداد برامج تكوينية وتعليمية وتنموية خاصة لمساعدة الأساتذة على إتباع قواعد العمل بالنظام الجديد أي التوافق الفعال مع التغيير التربوي.

إن إصلاح وضعية الأستاذ من خلال تدريبه وتكوينه ، وأيضا تحفيزه على القيام بعمله على الوجه المطلوب ، ومراعاة استجابته للتغيير والإصلاح تمكنه من أداء عمله بكفاءة وفعالية ، فالتحولات العميقة التي يشهدها قطاع التربية ومتطلباته الجديدة هي بصدد تغيير دور الأستاذ ، ومواصفات مهنة التعليم في ظل عولمة النشاط الإنساني ، حيث لم يعد الأستاذ المالك الوحيد للمعرفة ، ولم تعد طريقة التلقين والحفظ هي الطريقة الناجعة في التدريس ، إذ أصبح على الأستاذ أن يقوم بالتدريس بطرق مختلفة أكثر فعالية وإبداع لمساعدة التلميذ على تجاوز الحفظ والاستظهار ، إلى تطوير قدراتهم في تمثيل القدرات العقلية العليا في التحليل والتركيب والمناقشة والاستنتاج والاستدلال. ولقد بات من الأمور المتفق عليها بين جميع المهتمين بالشأن التربوي على اختلاف توجهاتهم الفكرية أن ثمة ارتباط قوي بين نوعية الأداء في أي نظام تعليمي ونوعية أداء المعلمين العاملين فيه حيث يمكننا التسليم بالقول أنه لا يمكن لأي نظام تعليمي أن يرتقي أعلى من مستوى معلميه"[32]

وأداء الأستاذ هو عبارة عن المسؤوليات والواجبات والأنشطة والمهام التي يتكون منها عمله ، والتي يجب عليه القيام بها على الوجه المطلوب ، ويرتبط بالمخرجات التي يسعى قطاع التعليم إلى تحسينها ، إذن الأداء الوظيفي للأستاذ هو محصلة شبكة معقدة من المتغيرات أَمْكَنَ معرفة بعضها(كقدرات واستعدادات الفرد ، وميوله ، ورضاه الوظيفي ، والمناخ التنظيمي العام للمؤسسة التي يعمل بها ، وأسلوب القيادة المتبع ، ومستوى قدرات وتجاوب أفراد فريق العمل معه ، وأيضا مدى مناسبة اللوائح والقوانين التنظيمية ، وهو أمر له أهميته في الواقع التنظيمي لهذه المؤسسات من حيث أن جملة الفعاليات والأنشطة التنظيمية هدفها النهائي هو الارتقاء بأداء المؤسسة ، وما أداء الفرد إلا أحد أهم العناصر التي تسهم في رفع كفاءة المؤسسة. ويعتمد تحسين الأداء في العمل على اتخاذ قرارات جيدة أولا ، ثم وجود الخبرات الفنية والوظيفية في مجال الإدارة لتوجيه الأفراد الذين يُطلب منهم تطبيق هذه القرارات.

***4*-تعريف الأداء:** إن للأداء أهمية كبرى فهو يعتبر الوسيلة الهادفة للوصول إلى هدف معين ومحدد ، وذلك لكونه عبارة عن نشاط يعكس كلا من الأهداف والوسائل اللازمة لتحقيقها ، ويرتبط بالمخرجات التي تسعى المؤسسات إلى تحقيقها.

والأداء في اللغة: أدّى تأدية ، أوصله وقضاه ، وهو آدٍّي للأمانة من غيره ، وتأديةُ له من حقّه أي قضيته.[33]

أمّا اصطلاحا فقد تعددت تعاريف الباحثين للأداء الوظيفي نذكر منها:

يُعرّف أندرو دي سيزلاقي ومارك جي والاس الأداء بصفة عامة بأنّه: " المقياس الرئيس أو الذي يتم التنبُّؤ به في إطار استخدامه ، ويُستخدم كوسيلة للحكم على فعالية الأفراد[34].

ويربط علي عبيد مُحَمَّد آل نمشة الأداء بتحقيق الأهداف فيعرفه بأنّه "قدرة الفرد على تحقيق أهداف الوظيفة التي يشغلها" [35].

ويشير بويلوس Bouelos {في كتابه الطرق المجربة في تنظيم الاتصالات} للأداء بأنه ينطوي على واجبات ومسؤوليات يجب تحقيقها ، وهو انعكاس لمدى نجاح الفرد أو فشله في تحقيق الأهداف المتعلقة بعمله أيا كانت طبيعة العمل ، وهذه الأهداف هي:

- مجموعة الأهداف الروتينية: وهي مجموعة الأهداف المرتبطة بالأعمال التي تحتاج إلى حد أدنى من المهارات.

- مجموعة الأهداف المتعلقة بحل المشكلات: وهي مجموعة الأهداف التي تتطلب قدرات ومهارات عالية لحل المشكلات المتنبئ بها مستقبلا.

- مجموعة الأهداف الخلاقة.

وهذه المجموعات الثلاث من الأهداف موجودة في جميع الاعمال على اختلاف أهميتها من عمل لآخر[36] ، وينظر للتعريف السابق للأداء بالشمول وسهولة التطبيق على معظم الوظائف.

وعليه يُمكن تعريف الأداء بأنّه سلوك وظيفي هادف يقوم به الفرد لإنجاز العمل المكلّف به ، أو بمعنى أدق مستوى قيامه بالعمل.

وتشير المفاهيم السابقة إلى أن الأداء هو مستوى قيام الفرد بالعمل وبناء على هذا المستوى يتحدّد أداء الفرد إذا كان جيدا أو متوسّطا أو متدنيا ، وهذا يتوقف عادة على عدّة عوامل خارجية وتتضمن مؤثرات البيئة الخارجية كمناخ العمل والعلاقة بالزملاء والرؤساء والتجهيزات المكتبية ومدى ملائمة مكان العمل وضغوط العمل ، وعوامل داخلية تتضمّن قدرات ومهارات الفرد واستعداده واتجاهاته نحو العمل ورضاه الوظيفي.

ومن ثمّ فإنّ الأداء عبارة عن:

- جهد يهدف إلى تحويل المدخلات إلى مخرجات.
- جهد يسعى إلى تحقيق أهداف الوظيفة.
- محصّلة تفاعل بين ثلاث محددات رئيسية هي: الدافعية الفردية ، ومناخ أو بيئة العمل ، والقدرة على إنجاز العمل.
- سلوك وظيفي هادف يظهر نتيجة تفاعل وتوافق بين القوى الدّاخلية للفرد ، والقوى الخارجية المحيطة به
- سلوك يهدف إلى تحقيق نتيجة
- استجابة تتكوّن من أفعال وردود أفعال.

إنّ الأداء ليس هدفا في حد ذاته ، وإنّما هو وسيلة لتحقيق غاية هي النتائج أو المخرجات ، ولهذا يُنظَرُ إلى الأداء على أنّه الترجمة العملية لكافة مراحل التخطيط.

ويتأثر الأداء بشكل كبير باتجاهات الأفراد نحو أعمالهم ، فالفرد الذي يحب عمله ولديه اتجاه إيجابي نحوه يتحسن مستوى أدائه ، وتزداد خبرته وإقباله على العمل في حين أن الفرد الذي لديه اتجاه سلبي نحو عمله ويرغب في الانتقال ينخفض مستوى أدائه ، ولا يقبل على العمل. وتعد تجارب "هوثورن" أولى الدراسات التي أكدت أهمية اتجاهات العاملين وتأثيرها على سلوكهم ومن ثم على أدائهم.

ويشير توماس جيلبرت إلى مصطلح الأداء ويقول بأنه لا يجوز الخلط بين السلوك والإنجاز والأداء ذلك أن:

السلوك: هو ما يقوم به الأفراد من أعمال في المنظمة التي يعملون بها.

أمّا الإنجاز: فهو ما يبقى من أثر أو نتائج بعد أن يتوقف الأفراد عن العمل.

أما الأداء: فهو التفاعل بين السلوك والإنجاز ، أي أنه مجموع الأعمال والنتائج [37].

وعلى الرغم من اختلاف الباحثين في تعريف الأداء إلا أن هناك عناصر مشتركة تجمع التعاريف السابقة للأداء في ثلاثة نقاط هي:

* الموظف: وما يمتلكه من معرفة ومهارات وقيم واتجاهات ودوافع.

* الوظيفة: وما تتصف به من متطلبات وتحديات ، وما تقدمه من فرص عمل.

* الموقف: وهو ما تتصف به البيئة التنظيمية ، والتي تتضمن مناخ العمل والإشراف والأنظمة الإدارية والهيكل التنظيمي.

***5*-أبعاد الأداء:** يتميز الأداء بثلاثة أبعاد أساسية حتى يكتمل ويمكن ملاحظته ، وقياسه ، والحكم عليه وهي: كمية الجهد المبذول ، ونوعية هذا الجهد ، ونمط أو أسلوب الأداء.

* كمية الجهد المبذول: تعبر عن مقدار الطاقة الجسدية أو العقلية التي يبذلها الفرد العامل في العمل في فترة زمنية محددة ، والمقاييس التي تقيس سرعة الأداء أو كميته في فترة زمنية محددة تحاول تحديد البعد الكمي للطاقة المبذولة لإنجاز عمل ما في فترة معينة.

* نوعية الجهد المبذول: تعبر عن مستوى الدقة والجودة ودرجة مطابقة هذا الجهد المبذول لمواصفات نوعية محددة مسبقا محليا أو عالميا ، فهناك بعض الأعمال التي لا يهم كثيرا فيها سرعة الأداء أو كميته ، بقدر ما تهم نوعية وجودة الجهد المبذول فيه ، أي البحث عن تحقيق النوعية في المقام الأول ، وعلى رأسها خلو الأداء من الأخطاء مما يعني تحقيق درجة عالية من الإبداع والابتكار في السلوك الأدائي[38].

* نمط أو أسلوب الأداء: ويقصد به الطريقة التي يبذل بها الجهد في العمل ، أي الأسلوب المنتهج في إنجاز العمل ، فهو يتضمن مثلا قياس ترتيب حركات العامل ، أو كيفية المحاورة والإقناع التي يتمتع بها بين غيره من الموظفين[39].

إن هذه الأبعاد (كمية الجهد المبذول ، نوعية الجهد المبذول ، نمط أو أسلوب الأداء) والتي تمثل سلوك أداء الفرد داخل المنظمة هي من أهم المحاور التي تنشق منها معايير ومقاييس فعالية أداء أي عمل من الأعمال.

وغالبا ما يرتبط مصطلحي الكفاءة والفعالية بمصطلح الأداء.

فتعرف كفاءة الأداء بأنها " الحصول على حقائق وبيانات محددة عن أداء العامل لعمله بحيث تساعد على تحليل وفهم وتقدير مستوى الأداء المنفذ ، أي تقدير كفاءة الفرد الفنية ، والعملية في تنفيذ الواجبات والمهام التي يتضمنها عمله "[40].وتعد الكفاءة في الأداء مطلب تسعى إليه المنظمات العامة والخاصة على حدّ السواء.

أمّا فعالية الأداء: فهي كما تعرفه القواميس الاجتماعية بأنها عبارة عن استخدام أكثر الوسائل قدرة على تحقيق هدف معين ، وتتحدد الفعالية عن طريق العلاقة بين الوسائل المتعددة المتاحة والأهداف وِفقًا لترتيب أولويتها ، كما تشير الفعالية إلى الدرجة التي تتحقق بها الأهداف سلفا[41].

وعليه فإن فعالية الأداء ما هي إلا عملية تحويل مجموعة من الإمكانيات (كالمال ، والوقت ، والوسائل ، والبرامج...) إلى نتائج جديدة ومقنعة بأهميتها.

***6*-محدّدات الأداء:** يتطلّب تحديد مستوى الأداء الفردي المرغوب فيه ؛ معرفة العوامل الكثيرة والمتعددة التي تُؤثّر وتحدّد هذا المستوى وماهية التفاعل بينها ، حيثُ أنّ علاقة هذه العوامل بعضها ببعض وعلاقة كل منها بالأداء تُشكّل نقطة أساسية في تحديد مستوى الأداء المرغوب ، رغم أنّ ظاهرة الأداء تزداد تعقيدا نظراً لتضارب النتائج التي توصل إليها الباحثون في هذا المجال.

ويُعتبر الأداء حسب سليمان نتيجة التفاعل بين ثلاث محدّدات رئيسية هي: الدافعية الفردية ، مناخ العمل ، القدرة على أداء العمل.

- الدافعية الفردية: تُعبّر عن مدى الرغبة الموجودة لدى الفرد للعمل والتي يُمكن أن تظهر من خلال حماسه وإقباله على العمل الذي يتوافق مع ميوله واتجاهاته.
- مناخ العمل: يُعبّر عن الإشباع الذي تُوفّره بيئة العمل الدّاخلية حيثُ يُحس الفرد بالرضا عن عمله بعد أن يكون قد حقّق رغباته وأهدافه وأشبع حاجاته جميعها.
- قدرة الفرد على أداء العمل: ويحصل عليها الفرد بالتعليم والتدريب واكتساب الخبرات والمهارات والمعارف المتخصصة المرتبطة بالعمل.

وقدّم الباحثان بورتر ولولر Porter & Lowler نموذجاً نظريا يقوم على مجموعة من الفروض حول محدّدات الأداء الوظيفي. ويتحدّد هذا النموذج بثلاثة عوامل رئيسية هي: الجهد المبذول ، والقدرات والخصائص الفردية ، وإدراك الفرد لدوره الوظيفي.

فالجهد المبذول يعكس درجة حماس الفرد لأداء العمل ، فكلّما يكثف الفرد جهده فإنّ هذا يعكس درجة

دافعيته لأداء العمل. أمّا العنصر الثاني فهو قدرات الفرد وخبراته السّابقة والتي تُحدّد درجة فعالية الجهد المبذول. أمّا العنصر الثالث والأخير فهو إدراك الفرد لدوره الوظيفي أي تصوّراته وانطباعاته عن السلوك والنشاطات التي يتكوّن منها عمله والكيفية التي ينبغي أن يمارس بها عملَه في المنظمة[42].

هناك علاقة بين العوامل الثلاثة فإذا كانت هذه العوامل إيجابية فإنّها تُؤثّر بشكل كبير وتكون حافزاً لدفع الفرد للأداء بمستوى عالي وتكون النتيجة أداء مرتفع ، أما إذا كان هناك عامل سلبي والعاملان الآخران إيجابيان فإنّ الأداء يكون أعلى من المتوسط ، وإذا كان عامل إيجابي والعاملان الآخران سلبيان فإنّ النتيجة هي مستوى أداء أقل من المتوسّط.

إن عملية تقويم أداء الأستاذ تساعد المؤسسات التعليمية في تحقيق مجموعة من الأهداف من بينها قياس مدى تقدمه أو تأخره في عمله وفق معايير موضوعية ، والحكم على المواءمة بين متطلبات مهنة التدريس في ظل الاصلاحات الحاصلة ومؤهلات الاستاذ وخصائصه النفسية والمعرفية والاجتماعية ، بالإضافة إلى الكشف عن جوانب القوة والضعف في أداء الأستاذ مما يمكّن المؤسسة التعليمية من اتخاذ الاجراءات التي تكفل تطوير مستوى أدائه وتعزيزه باستمرار.

خاتمة

يأتي الإصلاح التربوي استجابة للدعوات المتصاعدة نتيجة الواقع المتردي الذي تعيشه الأنظمة التربوية سواء في مدخلاتها أو عملياتها أو مخرجاتها ، وعليه فإن غاية الإصلاح التربوي هي تحسين نوعية مخرجات التعليم ، وبما أن مخرجات التعليم تعتمد على نوعية الأداء المقدم من طرف الأساتذة ، فإن للإصلاح التربوي انعكاسات وتأثيرات واضحة على الأداء الوظيفي للأستاذ لأنه يبقى معرض للتغيير باستمرار ، سواء فيما يتعلق بمعرفة العمل أو كميته أو جودته وحتى فيما يتعلق بالعلاقات مع الزملاء والتلاميذ.

والأستاذ يحتاج إلى تطوير كفاياته العلمية والتربوية ومواكبة كل التطورات ، لأنه هو أداة التغيير ووسيلة التطوير ومفتاح التجديد.

الهوامش

1. علي واطفة ، الإصلاح التربوي — خطة تطوير التعليم في الوطن العربي — المنظمة العربية للثقافة والعلوم ، وثيقة مفدمة للقمة العربية ، مؤتمر الخرطوم. *2006*
2. عبد الهادي الرفاعي ووليد عامر و سنان ديب ، العولمة وبعض الآثار الاجتماعية والاقتصادية الناجمة عنها ، مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية__ سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية__ سوريا ، المجلد 27 ، العدد1 ، 2005 ، ص 202.
3. نادية بعيبع ، الإصلاح التربوي في الجزائر اختيار أم حتمية ؟ أنظر الموقع الالكتروني: http://schema.org/WebPage 14/05/2010
4. المصدر نفسه.
5. مُحَمَّد منير مرسي، الإصلاح والتجديد التربوي في العصر الحديث ، دط ، عالم الكتب ، 1999 ،القاهرة ، ص 7.
6. المرجع نفسه ، ص 7.
7. فيفر ودنلاب وإيزابيل وجين، الإشراف التربوي على المعلمين ، ترجمة مُحَمَّد عيد ديراني ، مراجعة عمر الشيخ ، دط ، عمان: توزيع روائع مجدلاوي ، 1997 ص 47.
8. ابراهيم عبد الله ناصر و عاطف عمر بن طريف و مُحَمَّد سليم الزبون ، مدخل إلى التربية ، ط2 الاردن: دار الفكر للنشر و التوزيع ، 2012 ، ص 359.
9. أحمد حسن اللقاني وفارعة حسن مُحَمَّد ، مناهج التعليم بين الواقع والمستقبل ، ط1 ، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر ، 2002 ، الإسكندرية ، ص 39.
10. إبراهيم يوسف العبد الله ، الإصلاحات التربوية لمواجهة متطلبات العصر وتحديات المستقبل ، ط1 ، بيروت: شركة المطبوعات للتوزيع والنشر ، 2004 ، ص ص 25-26.
11. أبو بكر بن بوزيد ، إصلاح التربية في الجزائر -رهانات وإنجازات - ، الجزائر ، دار القصبة للنشر ، 2009 ، ص 45.
12. المعهد الوطني لتكوين مستخدمي التربية وتحسين مستواهم ، النظام التربوي والمناهج التعليمية ، الجزائر. ص 134.
13. مُحَمَّد منير مرسي ، مرجع سابق ، ص 77.
14. طلعت عبد الحميد ، التربية في عالم متغير — دراسات في أصول التربية-ط1 ، مصر: دار فرحة للنشر والتوزيع ، 2006 ، ص81.
15. مُحَمَّد الصالح حثروبي ، المدخل إلى تدريس بالكفاءة ، ط2 ، الجزائر: شركة الهدى ، 2004 ، ص 11
16. مُحَمَّد منير مرسي ، مرجع سابق ، ص 92.
17. أبو بكر بن بوزيد ، مرجع سابق ، ص 109.
18. المرجع نفسه ، ص 125.
19. المرجع نفسه ، ص 133.
20. لحسن بو عبد الله ، مُحَمَّد مقداد، تقويم العملية التكوينية في الجامعة — دراسة ميدانية بجامعات الشرق الجزائري-دط ، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية ، 1994 ، ص 10.
21. المرجع نفسه ، ص 10.
22. مُحَمَّد الأصمعي محروس سليم، الإصلاح التربوي والشراكة المجتمعية المعاصرة من المفاهيم إلى التطبيق ، دط ، القاهرة: دار الفجر للنشر والتوزيع ، 2005 ، ص 629.
23. رأفت عبد الفتاح، سيكولوجية التدريب وتنمية الموارد البشرية ، ط1 ، القاهرة: دار الفكر العربي ، 2001 ، ص 81.
24. علي راشد، خصائص المعلم العصري وأدواره — الإشراف عليه ، تدريبه - ، ط1 ، دار الفكر العربي ، 2002 ،القاهرة ، ص 179-180.
25. مُحَمَّد بن ديلم القحطاني ، إدارة الموارد البشرية نحو منهج استراتيجي متكامل ، المملكة العربية السعودية: العبيكان للنشر ، 2008 ، ص 183.
26. علي السلمي ، إدارة الأفراد — الكفاية الإنتاجية - ، القاهرة ، دار غريب للنشر والتوزيع ، 1985 ، ص 18.
27. مُحَمَّد منير مرسي ، مرجع سابق ، ص 21.
28. إبراهيم شوقي عبد الحميد ، علم النفس وتكنولوجيا الصناعة ، تقديم عبد الحليم محمود السيد ، دط ، دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع ، 1998 ، القاهرة ، ص 87.
29. حسين حريم ، السلوك التنظيمي — سلوك الأفراد والجماعات في منظمات الأعمال- ، دط ، دار الحامد للنشر والتوزيع ، عمان*2004* ص 387.
30. إبراهيم شوقي عبد الحميد ، مرجع سابق ، ص 218-219.

31. المرجع نفسه ، ص 226.

32. رشدي أحمد طعيمة وآخرون ، الجودة الشاملة في التعليم بين مؤشرات التميز ومعايير الاعتماد —الأسس والتطبيقات - ، ط1 ، عمان ، الأردن ، دار المسيرة للنشر والتوزيع ، 2006 ، ص 120.

33. الفيروز أبادي ، مجد الدين مُحَمَّد بن يعقوب ، القاموس المحيط ، مجلد 1 ، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر ، بيروت ، ط 2 ، 1987 ، ص ص 1624- 1625.

34. أندرو دي سيزلاقي ومارك جي والاس ، السلوك التنظيمي والأداء ، ترجمة جعفر أبو القاسم أحمد ، معهد الإدارة العامة والبحوث ، الرياض ، المملكة العربية السعودية ، 1991 ، ص 632.

35. علي عبيد مُحَمَّد آل نمشة ، أثر البرامج التدريبية على كفاءة المتدربين في المعاهد الأمنية ، رسالة ماجستير ، الرياض ، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، 1996 ، ص8.

36. خديجة أحمد عبد المؤمن الحربي ، التطوير التنظيمي وأثره على كفاءة الاداء في المنظمة —دراسة تطبيقية على أمانة مدينة جدة- ، رسالة ماجستير ، جدة ، جامعة الملك عبد العزيز ، 1995 ، ص157.

37. عبد الباري إبراهيم درة ، تكنولوجيا الأداء البشري — مهارة أساسية من مهارات القيادات في مؤسسات الشرطة العربية — ورقة عمل مقدمة إلى الحلقة العلمية للمهارات الإدارية للقيادات العليا بالطائف ، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ، 1998 ، ص 3.

38. عبد السلام نعمون ، بيئة العمل وتأثيرها في تحديد مستوى فعالية أداء الفريق التربوي لمؤسسات التعليم الثانوي — دراسة ميدانية - ، رسالة ماجستير ، الجزائر ، جامعة فرحات عباس — سطيف - ، الجزائر ، 2006 ، ص 16.

39. المرجع نفسه ، ص 16.

40. خالد علي الربيعان ، معوقات الاتصال بين الأجهزة الحكومية وعلاقتها بكفاءة الأداء — دراسة تطبيقية على مطار خالد الدولي بالرياض — رسالة ماجستير ، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، الرياض ، المملكة العربية السعودية ، 2000 ، ص 11.

41. جون هـ جاكسون وسيريل ب مورغان وجوزيف ج ب باوليلو ، نظرية التنظيم منظور كلي للإدارة ، ترجمة خالد حسن رزوق ، معهد الإدارة العامة والبحوث ، الرياض ، المملكة العربية السعودية ، 1988 ، ص 54.

42. أحمد صقر عاشور ، السلوك الإنساني في المنظمات ، الإسكندرية ، دار المعرفة الجامعية ، 1986 ، ص ص 38-39.

مهارات صنع القرار في الإدارة التربوية

صفية جدوالي *

الملخص

تنطلق هذه المقالة من رصد الباحثة لمجموعة من الأخطاء يقع فيها المديرون أثناء عملية صنع القرار واتخاذه ، كالخوف من اتخاذ القرارات التي يترتب عليها تغيرات عديدة أو أن نتائجها غير معروفة على وجه اليقين ، كما يعمد آخرون منهم إلى تأجيل قراراتهم لآخر لحظة ، وقد يفشل البعض في التمييز بين المشكلة وأعراضها أو في تحديد الظروف والمعيار المستخدم للحكم على مناسبة القرار ، ولأن القرار هو جوهر العمل الإداري على اعتبار أن كل العمليات الإدارية ما هي إلا جملة من القرارات تتخذ على مستويات متعددة وفي ظروف مختلفة تضمن تحقيق الفعالية المطلوبة.

وعليه سيتم التطرق بالأساس في هذه المقالة إلى الاتجاهات والأساليب الحديثة في صنع القرار التربوي واتخاذه وكذا أهم المعوقات الإدارية في مجال صناعة القرار واتخاذه فالمهارات الواجب توافرها في مدير المدرسة كقائم على صناعة القرار ومتخذ له.

الكلمات المفتاحية: المهارة ، إتخاذ القرار ، صناعة القرار ، القيادة ، المدير

Résumé

Cet article se base sur un ensemble d'erreurs, observé par la chercheuse, commises par les directeurs lors du processus de la prise des décisions qui suscitent beaucoup de changements et qui n'ont point de résultats sûrs. D'autres directeurs pourraient ne pas différencier entre le problème et ses symptômes et ne pas déterminer les circonstances et les normes utilisées pour juger la convenance de la décision vu que la décision est l essence du travail administratif compte tenu du fait que toute opération administrative n' est qu' une série de décisions prises à différents niveaux dans de multiples circonstances assurant l'efficacité requise.

Et pour cela, cet article traitera les nouvelles tendances et méthodes de prise des décisions pédagogiques, il traitera, également, des principaux obstacles administratifs dans le domaine, en plus des compétences qu'un directeur d'école doit avoir en tant que responsable.

Mots clés : Compétence, Prise De Décision, Prise De Décision, Leadership, Directeur

Summary

This article reports the results of a study conducted on the problems encountered by decision-makers in educational settings. These problems may include fear of making decisions that may lead to changes or unknown results, postponing decisions to unknown dates, or failure to establish a distinction between the problem and its circumstances and the parameters required to assess the decision adequately. In other words, this study analyzes, in depth, the modern trends and the means of the educational decision-making as well as the main administrative constraints that may affect the latter. It also considers the skills required by school principals in decision-making.

Keywords: Skill, Take Resolution, Decision Making, Leadership, Director.

* أستاذة محاضرة ب بقسم علم النفس وعلوم التربية والأرطوفونيا جامعة محمد لمين دباغين سطيف2

مقدمة

على الرغم من المساعى الدائمة والجهود المتكررة التي بذلتها الجزائر لتطوير الإدارة التربوية ومحاولة مواكبتها للتطورات الحاصلة ، إلا أنه لم تكن حتى يومنا هذا محل نقاش جدي ومسؤول ، والدليل على ذلك كونها مازالت أي الادارة التربوية تحتفظ بخصائصها الفلسفية كالمدلولات والوظائف والهيكلة والعلاقات ومعايير السلوك.

أما بالنسبة لفلسفتها ومدلولاتها ووظائفها فلازالت هذه الادارة تعتبر كنشاط يمارس عموديا دون استشارة المعلمين وعامة الناس فبقيت فلسفتها معزولة عن الأعمال التقنية ، أين الدور يتمثل في إصدار الأوامر والتحكم في السلطة ، ولا يزال الاداريون يرتكزون على الجانب البيروقراطي والميكانيكي لمهمتهم أكثر من اعتمادهم على العنصر البشري ، فهم يهتمون بالتفاصيل أكثر من فن الادارة والتوجيه ، وعلى تطبيق وتنفيذ القوانين أكثر من قيامهم بالمبادرات ، وادخال التحسينات والتعديلات في مختلف العمليات الإدارية.

مما انعكس سلبا على رضا العاملين و مستوى الدافعية والطموح لديهم ، باعتبار أن الإدارة التربوية في الجزائر لا تسعى إلى فتح المجال للعاملين داخل المؤسسة للمشاركة في التسيير الإداري لها ، وبالتالي توحيد الأهداف الفردية مع الأهداف الجماعية ، وخاصة فيما يتعلق بصناعة القرار واتخاذه و بالأخص في القضايا التي تهم مستقبل الأفراد والمؤسسة على حد سواء ، وما لهذه العملية من أهمية تفرضها التغيرات الحاصلة في مختلف المجالات التي تستدعي بدورها ضرورة الإهتمام بهذه الخطوة الجد هامة في التسيير الإداري الحديث ، حيث تحتل عملية صنع القرار في التنظيمات عموما وفي الإدارة التربوية بصفة خاصة مكانة القلب بالنسبة للجسد ، فإذا توقف توقفت معه كل الأنشطة الإدارية.

وهذا ما أكده علماء الإدارة الحديثة حيث يعتقد ماك كومي (McKommy) أن "الفهم الدقيق للإدارة يتطلب تحليلا لعملية صنع القرارات"[1] ، ويؤكد جريفيت (griffiths) أن "موقع عملية صنع القرارات يكون في المركز بالنسبة للإدارة ، لذلك فهو يعتقد أن الوظيفة الإدارية الخاصة بتطوير عملية صنع القرارات وتنظيمها يعتبر أهم الوظائف الإدارية"[2] ، والأسئلة التي تطرح نفسها هنا هي: ماهي الطبيعة المعتمدة في صناعة القرار في مؤسساتنا التربوية ؟ وهل تتبع نفس الخطوات العلمية المتعارف عليها؟ وهل تعتمد على معطيات دقيقة؟ هذه الاسئلة وغيرها تستدعي منا ضرورة إجراء دراسات وبحوث لتبيان أهم الخطوات والشروط الأساسية لصناعة قرار فعال في مؤسساتنا التربوية.

أولا: مفهوم صنع القرار

القرار هو حكم أو خيار بين اثنين أو أكثر من الخيارات أو البدائل ، وينشأ القرار في عدد غير محدد من المواقف ، من حل المشكلة إلى تنفيذ وإنجاز مقرر عمل ، وحسب هال أولدريد فإن "عملية صنع القرار مرتبطة أساسا بالقيم الشخصية لكل قائد فريد مستقل وكذلك بالأهداف الشخصية وبأسلوب إدارته"[3].

إن صنع القرار هو مجموعة متسلسلة من الاستنتاجات الفردية والجماعية التي تنتهي باتخاذ قرار بديل لمواجهة موقف معين ، ويرى طومسون وتودين أنه "إذا كان الاختيار بين البدائل يبدو نهاية المطاف في صنع القرارات إلا أن مفهوم القرار ليس مقتصرا على الاختيار النهائي بل إنه يرجع إلى الأنشطة التي تؤدي إلى ذلك الاختيار"[4]

ثانيا: الفرق بين اتخاذ /صناعة القرار

هناك فرق بين متخذ القرار وصانعه فصانع القرار هو الذي يحدد القرار وفق شروط محددة ومرتبطة بالقرار ولا يجوز تجاوزها ، أي يقوم بسن القرارات وفق الشروط والإمكانيات والظروف المتاحة ، أما متخذ القرار فهو الذي يتخذ القرار المناسب في ضوء الشروط الموضوعة مسبقا كما يقوم على تنفيذ هذا القرار ولا يحق له تجاوز هذه الشروط أو الرجوع إليها إذا أراد إضافة أو تعديل معين ، وبالتالي "فمرحلة اتخاذ القرار ما هي إلا عمل إداري يمثل جانبا واحدا في عملية صنع القرار"[5]

ومن هنا يمكن القول إن عملية صنع القرار هي عملية واسعة يشترك فيها أكبر عدد من الإدارات والوحدات ذات العلاقة بالمشكلة في مختلف مراحل صنع القرار ، أما عملية اتخاذ القرار فهي مجمل ما يتوصل إليه صانعوا القرار من

معلومات وأفكار حول المشكلة وطريقة حلها وهي بالتالي آخر جزء من عملية صنع القرار.

ثالثا: خطوات صنع القرار

للوصول إلى قرار رشيد ينبغي اعتماد المنهج العلمي في صياغة وصناعة هذا القرار، إذ لا ينبغي الاعتماد فقط على أحاسيس القائمين عليه ولا حتى خبرتهم في إدارة المؤسسات، بل ينبغي أن تتميز بالفرضية والمعقولية والاختيار الصحيح والأنسب للاحتمالات الممكنة، ولهذا ينبغي اعتماد مجموعة من الخطوات العلمية والمنهجية التي توصل إليها العلماء بعد دراسة مستفيضة في هذا المجال وأهم هذه الخطوات ما يلي:

1- مرحلة تحديد المشكلة وتحليلها: وتعد الخطوة الأساسية والهامة في عملية صنع القرار وتتم في هذه المرحلة عمليتين هما: تشخيص المشكلة- وتحليل المشكلة.

1.1.تشخيص المشكلة

تعتبر عملية تحديد المشكلة العامل الأهم الذي يحدد مدى فعالية الخطوات التالية، لأنه في حالة عدم تشخيص المشكلة بشكل جيد فإن القرار لن يكون سليما لعدم ملاءمته للمشكلة التي صدر بصددها ونقصد بتشخيص المشكلة جمع المعلومات وعمل تصورات، وتقديم المدخلات المعلوماتية المناسبة التي تستخدم في وضع فروض عديدة حول أسباب المشكلة، وعموما يجب في هذه المرحلة على متخذ القرار أن يكون على دراية ووعي بالهدف الذي يريد الوصول إليه ويتم في هذه الخطوة:

1.1.1.اكتشاف المشكلة

تعرف المشكلة في عملية القرار بأنها انحراف عن الهدف المحدد، أو حالة من عدم التوازن بين ما هو كائن وما يجب أن يكون، وعملية دراسة هذا الانحراف تتطلب من متخذ القرارات أن يحدد المكان والجوانب المادية والبشرية المرتبطة بهذا الانحراف بطريقة دقيقة ولغة سليمة تيسر من عملية استكشاف أبعاد المشكلة والوسائل المساعدة على هذا الاستكشاف التي من بينها "أن تبرز المشكلة أمامه وتواجهه بما يصاحبها من ضغوط، التقارير المرفوعة للمدير، أو أن يقوم أحد العاملين بالكشف عن المشكلة، كما قد يقوم المدير بالتحري عن المشكلة و متابعتها"[6].

وجدير بالذكر أن المؤسسات الناجحة هي التي يقوم مديروها بتفادي وقوع المشكلة ولهذا وجب أن يكون داخل كل منظمة مركز دوره الأساسي تقديم المعلومات والوسائل والأدوات وبتكنولوجيا التحليل للقائمين على عملية صنع القرار، ونقصد بها مراكز دعم القرار (اتخاذه) ومراكز نظم المعلومات وبحوثها.

2.1.1.أعراض وأسباب المشكلة

أدى التطور في العمليات الإدارية إلى تعقد وتشابك نشاطاتها ونشاط المؤسسات، مما أدى إلى حدوث خلط بين أعراض المشكلة وأسبابها، الذي قد يؤدي في كثير من الأحيان إلى توجيه الجهود نحو معالجة الأعراض وليس المشكلة الأساسية، وكمثال لذلك "قد يوجد نظام معلومات ضعيف وغير دقيق وبالتالي لا يقدم المعلومات في الوقت المناسب، المشكلة الأساسية هنا هي وجود نظام غير دقيق وليس عدم وصول المعلومات في الوقت المناسب"[7].

كما أن تداخل أسباب المشكلة يؤدي في كثير من الأحيان إلى عدم القدرة على التمييز بين السبب والعرض.

3.1.1.التركيز على تحديد المشكلة

إن التركيز على تحديد المشكلة بدقة يؤدي إلى تشخيصها بشكل جيد و بالتالي الوصول إلى القرار السليم، وأي خطأ في التحديد قد يؤدي إلى الوصول إلى قرارات خاطئة، حيث يذكر دركر (drucker) مثالين لاتخاذ القرارات الفعالة أحدهما مطبق في اليابان والثاني في الولايات المتحدة الأمريكية حيث يركز النوع الأول على تحديد المشكلة أكثر من تركيزه على إيجاد الحل، على أن يتم مناقشة البدائل بعد الاتفاق على المشكلة مع أفراد المؤسسة و بالتالي لا يكون صانع القرار في حاجة إلى وقت أو بذل جهد لإقناع مرؤوسيه بالقرار، إضافة إلى أن المشاركة في اتخاذ القرار يزيد من فاعلية أفراد المؤسسة في العمل.

أما النموذج الثاني فيقوم على ضرورة إقناع المرؤوسين بالقرار، أي الترويج للقرار قبل تنفيذه، إذ هناك مرحلة تسبق

التنفيذ وهي الترويج للقرار ، ويمكن القول في هذا الصدد ما تؤكده ماري فوليت (m.follet) أن "أفضل القرارات الإدارية تلك التي تعتمد على سلطة الحقائق ، وهذا يعني فاعلية القرار ، إنما تعتمد على متخذ القرار من جهة وإدخال جميع الحقائق الخاصة بالمشكلة أو الموضوع في الاعتبار وتقديرها بوعي لأن القرار لا يقتصر على حل مشكلة بل قد يكون من أجل وضع تعليمات أوتغيير في طرق و أساليب الآداء وغيرها"[8].

4.1.1.تحليل المشكلة

وهي ثاني خطوة في مرحلة التعريف بالمشكلة ، حيث يتم تصنيف المشكلة وتجميع الحقائق ، من أجل تحديد من الذي ينبغي أن يتخذ القرار ، ومن الذي ينبغي استشارته عند اتخاذه ، ومن الذي ينبغي إبلاغه بالقرار ، للوصول في النهاية لتحويل القرار إلى قرار فعال[9].

وتتناول خطوة تحليل المشكلة ما يلي:

5.1.1.تصنيف المشكلة

انطلاقا من المعلومات المتحصل عليها في الخطوة السابقة يتم تحديد طبيعة المشكلة وحجمها ومدى تعقدها ، والحل المناسب لها ، وتحديد نوعها ، هل هي تنظيمية أم فنية أم سلوكية أم جمع الثلاثة معا ، وبالتالي يمكن تحديد نوع القرار وفقا لهذا التصنيف[10].

6.1.1.تحديد المعلومات والبيانات

بعد تصنيف المشكلة يتم تحديد أنماط البيانات والمعلومات المرتبطة بها ، التي من بينها[11]:

. البيانات والمعلومات الأولية والثانوية: هذه المعلومات تتصل بالمشكلة مباشرة ، أي يتم تجميعها من مصادرها الأولية ، إما عن طريق الاتصال المباشر بالجهة ذات العلاقة ، أو بالبحث والاستقصاء والمشاهدة الميدانية وغيرها.

. البيانات والمعلومات الكمية والنوعية: المعلومات الكمية هي بيانات رياضية إحصائية تبين العلاقة بين عدة عوامل أو متغيرات ، والنوعية هي عبارة عن تقييمات أو تقديرات أو أحكام غير محددة بأرقام.

. الآراء والحقائق: ونعني بها آراء المختصين والخبراء والمستشارين ، وتتضمن جملة الاقتراحات والتوصيات والاستشارات ، التي تلقي الضوء على المشكلة أو الحالة موضع القرار.

2.1.مرحلة تعريف الحل

عندما تتم عملية تحديد المشكلة بدقة وكذا تحليلها تحليلا علميا ، يتم بعدها البحث عن البدائل أو المقترحات لحل تلك المشكلة ، مع الأخذ بعين الاعتبار الظروف الداخلية والخارجية للمؤسسة ، وجدير بالذكر أن متخذ القرار عليه عرض أكبر عدد ممكن من البدائل لتفادي ما يمكن أن يحدث في المستقبل ، وهذا يتوقف إلى حد بعيد على قدراته ومستوى كفاءته من جهة ومدى صحة وصدق المعلومات التي تم الحصول عليها من المرحلة السابقة من جهة أخرى ، وتتضمن مرحلة التعريف بالحل خطوتان فرعيتان هما:

1.2.1.إيجاد بدائل لحل المشكلة

ونعني بها البحث عن جملة البدائل والاقتراحات لحل المشكلة والتي قد تتباين وتختلف ، ولكن السؤال هنا ، كيف يمكننا تفضيل بديل على بقية البدائل؟ فعندما تواجه المؤسسة أو المنظمة مشكلة تدني كفاءة المدير في تسيير المؤسسة ، هنا قد توضع لهذه المشكلة بدائل متعددة منها على سبيل المثال: القيام بعمليات تدريبية للمدراء ، القيام بعمليات تدريبية دورية لهم ، وضع تحفيزات مادية أو معنوية للمدراء الذين يحققون نتائج إيجابية وغيرها من الاقتراحات لكن الحل الأنسب لهذه المشكلة يصعب اختياره.

وعندما نتكلم عن الحل البديل فيمكننا القول أنه قرار مقترح من بين جملة من القرارات المتاحة بقصد المقارنة والتحليل ، ليصل صانع القرار في النهاية إلى القرار الأخير ، حيث يؤكد العديد من الباحثين ضرورة توفر حلول متعددة لمواجهة الموقف تطرح للنقاش ، ويمكن دراستها وتقييمها حتى يتم اختيار الحل الأكثر ملائمة[12].

وهنا يشترط في الحل البديل شرطان هما[13]:

-أن يساهم في بعض النتائج التي يسعى إليها صانع القرار.

-أن تتوافر إمكانيات تفيد هذا الحل في حال اختياره دون البدائل الأخرى ، ومن الأهمية بمكان البحث في العوامل والاعتبارات التي تحكم عملية إيجاد الحلول البديلة ، وكذا الصعوبات التي تعترض صانع القرار في إيجاد تلك الحلول.

ويمكن سرد بعض هذه الاعتبارات فيما يلي[14]:

-اعتماد صانع القرار على الأسلوب الإبتكاري في التفكير لإيجاد الحلول للمشكلة هذا الأسلوب الذي يقوم على التصور والتنبؤ وخلق الأفكار التي تساعد على إيجاد أكبر عدد ممكن من البدائل المتاحة ، ومن بين الأساليب التي أثبتت نجاعتها ميدانيا ، أسلوب الفريق متنوع الخلية ، وأسلوب العصف الذهني والذي يسمى أيضا الاستثارة الذهنية.

-وضع الأحداث غير المتوقعة في الاعتبار عند اختيار حلول بديلة للمشكلة ، التي من بينها: ظهور قوانين جديدة وإلغاء أخرى ، ظهور اكتشافات جديدة ، حدوث ظروف اجتماعية وسياسية وطبيعية غير متوقعة.

- يتوقف عدد الحلول البديلة ونوعها على عدة عوامل منها: وضع المؤسسة وفلسفتها ، وأسلوب قيادتها والسياسات المطبقة فيها ، والإمكانيات المادية وكذا الوقت المتاح.

- ضرورة دراسة الحلول المتاحة في ضوء كل الظروف المحيطة بالمؤسسة.

- أن يتوفر شرط هام أثناء تصنيف البدائل ألا وهو الموضوعية التي تساعد صانع القرار على استبعاد البدائل غير المناسبة وحصر البدائل الأخرى في مجموعة محددة ، ومن ثم ترتيبها في مستويات وعادة ما تبدأ بالبديلين الرئيسيين إما اتخاذ قرار ، أو بقاء الحالة على ما هي عليه ، مع إبقاء البحث على بدائل جديدة.

- من المهم جدا في هذه المرحلة توظيف أساليب ونظريات واتجاهات وأدوات حديثة ، التي تساعد كثيرا في الوصول إلى بدائل مناسبة وواضحة.

2.2.1. تقييم البدائل المتاحة لحل المشكلة: تأتي هذه الخطوة بعد طرح البدائل وتصنيفها وترتيبها في مستويات ، حيث يعطى لكل بديل وزن ، ثم تتم المفاضلة بين البدائل المتاحة انطلاقا من قدرة كل بديل على تحقيق الهدف.

و عليه يتم تقييم البدائل في ضوء عدة معايير أهمها[15]:

- إمكانية تنفيذ البديل: ويتوقف هذا على توفير الموارد.

- آثار تنفيذ البديل على الإدارات والأقسام.

- مدى مناسبة الوقت والظروف لتنفيذ البديل ، إضافة إلى الزمن اللازم لعملية التنفيذ.

3.1.مرحلة اتخاذ القرار وتنفيذه: تتضمن هذه المرحلة خطوتان أساسيتان من أجل إتمام عملية صنع القرار وتتمثل هاتين المرحلتين في:

1.3.1.اختيار الحل الملائم للمشكلة (اتخاذ القرار)

تعد هذه الخطوة مصب الخطوات السابقة ، حيث أن كل تلك الخطوات تخدم مرحلة اختيار البدائل ، فبعد التعرف على المشكلة وتحديدها وتحليل المشكلة وتقييمها ، "ووضع معايير للقياس ، وجمع المعلومات والبيانات واقتراح الحلول المناسبة يتم تقنين كل حل على حدى للتوصل إلى أفضل الحلول"[16] ، وجدير بالذكر أن "متخذ القرار يواجه ثلاث مواقف تتعلق بدرجة نجاح البديل المختار وهي موقف التأكد ، موقف عدم التأكد وموقف المخاطرة"[17]

ولاختيار البديل الأنسب هناك بعض المعايير التي تساعد على ذلك من بينها:

- **المخاطرة**: عندما يقوم صانع القرار بوضع التوقعات المحتملة ، فعليه أن يقدر مخاطر كل بديل بالمكاسب المتوقعة ، أي تحديد نسبة المكاسب المتوقعة والمخاطر المحتملة ، وبالتالي فإن كل بديل ينبغي أن يتضمن تقييما للمميزات الترجيحية له.

- **الاقتصاد في الجهد**: يقوم صانع القرار بالمقارنة بين النتائج المتوقعة والجهد اللازم لتحقيقها من أجل اختيار أفضل البدائل والذي يعطي أحسن النتائج وأقل جهد ممكن ، حيث ينبغي:

- اتفاق البديل المختار مع أهداف المؤسسة ونظمها.

- تحقيق البديل للأهداف المحددة.

- قبول العاملين للحل البديل واستعدادهم لتنفيذه.

- مدى ملائمة كل بديل للعوامل البيئية الخارجية للمؤسسة في ضوء الاعتبارات السياسية والاجتماعية والإنسانية والخلقية.

-كفاءة البديل والعائد الذي سيحققه إذا ما تم تطبيقه.

-التوقيت: والمقصود هنا مدى قدرة البديل على تحقيق النتائج في أقل فترة زمنية ممكنة.

-الموارد المتاحة: وهي كل ما يحتاجه صانع القرار في تطبيق البديل المناسب على أرض الواقع ، والمقصود هنا الموارد المادية والكفاءات البشرية الكفيلة بالتطبيق الأمثل للقرار.

-الخبرة السابقة: يعتمد الكثير من المديرين والمسيرين على أن خبراتهم السابقة وتجاربهم الناجحة تعتبر كمرشد ضروري يجب أخذه بعين الاعتبار عند التخطيط للمستقبل وتحديد أفضل البدائل لحل المشكلة المعروضة.

2.3.1.تنفيذ القرار

تتمثل هذه الخطوة في جملة الإجراءات التنفيذية التي تجسد القرار واقعيا ولذلك ينبغي توفر جملة من الشروط حتى يحقق تنفيذ القرار الأهداف المرجوة من بينها مدى كفاءة مجموع العاملين القائمين على تنفيذه وكذا مدى اقتناعهم بأهمية القرار وصحة الأختيار ، إضافة إلى ضرورة توفير جميع الإمكانيات اللازمة لتنفيذه ، بعد هذا تتم عملية متابعة القرار ومدى تطبيقه كما ينبغي ، وما إذا حقق النتائج المرجوة أم لا ، إذ ربما لا يؤدي إلى علاج المشكلة علاجا ناجحا ، و هذا نتيجة سوء الاختيار مثلا ، في هذه الحالة وجب اختيار بديل آخر ، والذي يكون قد أعد مسبقا من أجل كسب الوقت وزيادة احتمالات نجاح القرار ممكنة[18]

أما إذا لاحظ صانع القرار أثناء التنفيذ بعض النقائص وجب عليه اتخاذ قرارات فرعية مناسبة ، واعتماد معايير ومقاييس مناسبة لتقييم تنفيذ القرار.

والشكل التالي يبين لنا مراحل وخطوات عملية صنع القرار واتخاذه:

الشكل رقم (06) يبين" نموذج تخطيطي لعملية صنع القرار" [19]

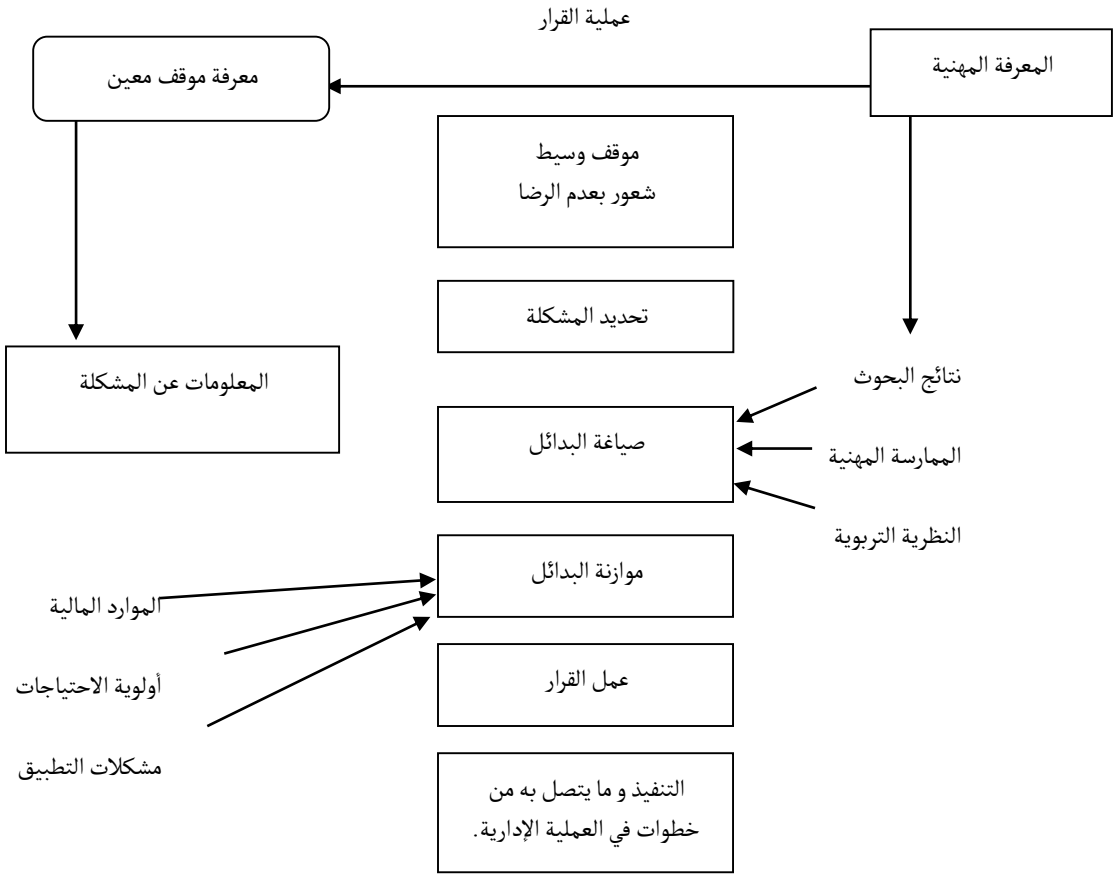

إضافة إلى ذلك وجب على صانع القرار ألا يغفل التغذية الراجعة لأنها من بين أهم الوسائل التي يعتمدها متخذ القرار في متابعته لتنفيذ القرار ، حيث تسمح ببلوغ القرار إلى أدنى مستوى إداري في التنظيم (القاعدة) ثم صعود المعلومات إلى أعلى مستوى إداري (القمة) من أجل تأكد مركز اتخاذ القرار من سلامة القرار ، وتشير بعض الدراسات الحديثة إلى أن العمليات الادارية التي يمارسها المدير في المؤسسة التربوية هي العمليات الأكثر تأثيرا وخطورة من تلك المتعلقة ببناء السياسات والتشريعات من جهة ومن تلك المتعلقة بالرقابة والتقويم من جهة أخرى[20].

وبناء عليه فالمدير تقع عليه مسؤولية إختيار الطاقم الإداري والمرؤوسين المساندين له في مختلف إجراءات العمليات الإدارية وخاصة منها عملية صناعة القرار الإداري ، كما أن ضرورة المشاركة الجماعية في اتخاذ القرار يستدعي من الأعضاء المشاركين أن يكونوا على درجة عالية من الوعي والفهم خاصة في مجال التربية الذي يعتبر قطاع خصب من جهة وحساس لارتباطه بعنصر هام و ضروري للتنمية ألا وهو العنصر البشري من جهة أخرى ، حيث تفرض هذه المعطيات أن يكون المشاركين في هذه العملية على وعي بأهمية صناعة القرار ، وجدية المعطيات خاصة الإحصائية منها في صناعة قرار فعال.

رابعا: الاتجاهات والأساليب الحديثة في صنع القرار التربوي واتخاذه

أدى التطور والتشابك في الوظائف الإدارية إلى تعدد وتداخل البدائل التي توضع لحل المشكلات وهذا ما دفع المنظمات على اختلافها إلى السعي من أجل بناء قواعد للبيانات ومراكز للمعلومات ، خاصة أن الادارة مطالبة بمواكبة التغيرات المتسارعة في الجانب الاجتماعي والجانب التكنولوجي معتمدة على تعظيم الامكانيات من جهة واستقراء المتطلبات المستقبلية من جهة أخرى[21].وبالتالي مساعدة متخذ القرار في اختيار الأسلوب الأمثل لمعالجة المشاكل التي تعيق

سير المؤسسات ومن بين تلك الأساليب والتي تستخدم كثيرا في عملية اتخاذ القرارات التعليمية ما يلي:

1- أسلوب نظرية الحكم الاجتماعي

انبثقت هذه النظرية من نظرية العدسة وهي نظرية قرار غير تقليدية تعمل على وضع تصور لكيفية تكون الحكم الإنساني ، ونظرية العدسة سميت بهذا الاسم كونها تنطلق من أن سلوك الإنسان يتكون نتيجة تفاعله مع المتغيرات المعقدة والمتعددة للبيئة التي ينتمي إليها ، حيث يقوم الإنسان بتفحصها بفعالية ويحولها إلى معاني ثم يعيد تجميعها ، وهذا ما يشبه فعل العدسة المحدبة ، ويعتبر نموذج العدسة عند برونزفيك ممثلا للوحدة الوظيفية للسلوك "ويركز الإطار النظري لنموذج العدسة على ضرورة التمييز بين المتغيرات القريبة (cues) الإلماعات أو التلميعات والمتغيرات البعيدة (المعك) وعلى اللايقينية كخاصية للعلاقة بين تلك المتغيرات"[22].

أما في المجال التعليمي فيمكن استخدام عملية الاستدلال والحكم التي توفرها نظرية الحكم الاجتماعي بأساسها النفسي وبجميع المتغيرات التي طرأت عليها في عملية القرار التعليمي ، حيث أن جميع القرارات المهمة في حياتنا تعتمد على الاستدلال ، وعناصر نظرية الحكم الاجتماعي باستخدام نظرية العدسة هي[23]:

- الإلماعات (التلميعات)
- الموضوع (موضوع عملية القرار)
- المهمة.

وتشير الإلماعات إلى جملة العناصر المعرفية المتوفرة لصانع القرار و التي يعتقد بأنها مفيدة في الحكم ، وهنا يشير "سيمون *Simon*" إلى أن القرارات تقوم على أساسين:

- مجموعة الحقائق والمعلومات المتوفرة وهي نفسها الالماعات.

- ومجموعة القيم وهي تتعلق بعملية اختيار الأحسن أو الأفضل ، وكذا تتعلق بالصورة المثلى التي ينبغي أن يكون عليها[24].

ويؤكد برهمر وجويسي (Brehmer & Joyce) أن الإلماعات هي مصادر متعددة المعرفة ولكنها غير مؤكدة المعلومات ، وأنه لفهم نظرية العدسة يجب الفهم المعمق و الدقيق لوظيفة الإلماعات.

ويقدم هليد مثالا لاستخدام نظرية العدسة في اتخاذ القرار التعليمي يتمثل في اتخاذ قرار باختيار خمسة معلمين أكفاء في اللغة الانجليزية من ذوي الخبرة (ثلاث سنوات على الأقل) من بين خمسة وعشرون معلم متقدم لشغل هذه الوظيفة في مدرسة أعلنت عن التعاقد وفق شروط التقدم فجاءت خطوات القرار في هذه المسألة كالتالي[25]:

- **عرض القرار**: القيام باختيار خمسة معلمين من بين المتقدمين لهذه الوظيفة والحاصلين على تقدير ممتاز في نهاية العام الثالث من عملهم السابق.

- **الطريقة**: وهي جملة الإجراءات التي يتخذها صانع القرار لاختيار المعلمين الخمسة ، و التي تمثل عملية القرار باستخدام النظرية SJT (Social judgment theory) ،

وتتمثل هذه الإجراءات في[26]:

– جمع المعلومات: أي القيام بالتقصي وجمع المعلومات عن المتقدمين لشغل الوظيفة وتتمثل تلك المعلومات في: عدد سنوات الخبرة ، نتائج الاختبار القومي للتدريس (NTE) ، متوسط تقديرات النجاح بالكلية (المعدل التراكمي) (GPA) ، درجة التربية العملية أثناء الدراسة بالكلية.

– تصميم لوحة معلومات: تتضمن هذه اللوحة معلومات عن المهم أي بيانات كل فرد من المترشحين وعددهم (خمسة وعشرون) ، وتتضمن لوحة المعلومات عناصر التحليل وهي الالماعات أو التلميعات الأربعة التالي:

الاسم	Name	
1-عدد سنوات الخبرة	Years of experience	
2-نتائج الاختبار في تدريب اللغة الانجليزية	NTE English	GPA
3-متوسط تقدير النجاح بالكلية (التراكمي)	GPA	
4-تقدير السنة الثالثة في العمل السابق (الخبرة)	Estimated third year success	

- **تصور العمل التنظيمي**

يمكن الوصول إلى الأهداف السابقة عن طريق تبني برامج عملية تنظيمية تحتوي جملة من النشاطات التي تبدأ بتجديد الهدف وتنتهي بإنجازه ، مع الأخذ بعين الاعتبار متابعة الخطة والنشاط المطبق داخل المنظمة ، كما يجب على متخذ القرار أن يهتم بالخطط ومكونات السلوك معا ، حيث أن الخطط تمثل استراتيجيات مجردة ، أما "مكونات السلوك المحسوس فالقصد منها تيسير تنفيذ الخطة والتقدم بخطوة إضافية نحو الهدف ، وتصور خطط العمل التنظيمي والتكتيكي إنما يمثل موجهات السلوك التنظيمي في الوحدات الفرعية وسلوك الأفراد داخل المنظمة"[27] تلك التصورات تعتبر مصدر اتخاذ القرار في الغالب.

- **تصور المخطط التنظيمي**

وتعني الحالات التي تم التنبؤ بها والتي يمكن أن تمثل واقعا فعليا في المستقبل ، كتبني خطة معينة كان قد تم ترشيحها لتحقيق هدف نوعي ، أو الانطلاق في تنفيذ خطة معينة بعد وضع تصورات تنفيذها ، وهناك عنصرا آخر مهم جدا يجمع العناصر الثلاثة وهو "تبصر القرار الذي يعتبر بمثابة اللاصق الذي يمسك بالمكونات السابقة ، ويضفي إطارا معرفيا على مكونات عملية القرار"[28] (الإطار ، الهدف ، الخطة ، التنفيذ) وينشأ تبصر القرار في الأساس من خبرة صانع القرار ومعرفته بإخفاقات ونجاحات المنظمة بسبب قرارات سابقة ، إلا أن عملية صنع القرار الإداري في أغلب الأحيان تكون مهتمة بالاختيار وتحقيق البدائل المرضية ، بدلا من البحث على أنجع السبل والبدائل وأكثرها فائدة ، وهذا ما أوضحه "مارشال وسيمون marchal et simon" في أن صناعة القرار سواء كان فرديا أو عن طريق المنظمة تهتم في المقام الأول باكتشاف واختيار البدائل المرضية ،ولا تهتم باكتشاف واختيار أفضل البدائل إلا في حالات خاصة"[29] .

2- أسلوب التخصصات المتداخلة

أكد الباحث عادل سلامة أن صنع القرار التربوي عملية متداخلة التخصصات ، أي أنها لم تعد عملية يتأثر بها المدير فقط ، بل أصبح من الشائع الاستعانة بأصحاب التخصصات المختلفة والفنيين للحصول على المعلومات والبيانات واستشارتهم في مجالات تخصصهم وانطلاقا من التداخل الكبير للتخصصات وارتباطه بعملية اتخاذ القرار وضع الباحثون جملة من الخطوات لاتخاذ القرار التعليمي باستخدام أسلوب التخصصات المتداخلة وهي[30]:

- صياغة مشكلة القرار: والتي يجب أن تكون مصاغة صياغة واضحة وبسيطة.

- استخلاص المفاهيم المميزة والبارزة والاستفادة من صانعي القرار: تقودنا صياغة المشكلة إلى استخلاص المفاهيم المميزة والبارزة فيها.

- تحديد التخصصات ذات الصلة بمشكلة القرار: بعد استخلاص المفاهيم المميزة والبارزة في مشكلة الدراسة ، يتم تحديد التخصصات ذات الصلة بالمشكلة موضوع القرار حتى يتسنى لصانع القرار أن يضع توقعاته بشأنها.

دراسة التوقعات التخصصية للمفاهيم المميزة والبارزة لمشكلة القرار: يتم في هذه الخطوة تجميع عدد من وجهات النظر لحل المشكلة موضوع القرار من زوايا تخصصية متعددة.

- وضع المعلومات وإبراز التعارضات في شكل تنظيمي: بعد القيام بجمع المعلومات يتم دراسة التناقض والتعارض بينها ، وهذا ما يجب إبرازه عند صياغة مشكلة القرار.

- إعادة صياغة مشكلة القرار بطريقة إجرائية عضوية: بعد الوصول إلى نتائج الخطوات السابقة يتم إعادة صياغة المشكلة في شكل أكثر تحديدا ووضوحا.

- تحديد الأهداف: يجب أن تكون الأهداف مصاغة بدقة أو قابلة للتعديل ، ويتم إخضاعها لعمليات القياس والمحاسبة بصورة مستمرة.

- استكمال البيانات والمعلومات حسب متطلبات القرار ، وهذا حسب احتياجات القرار وأهدافه.

- البحث عن البدائل: انطلاقا من فكرة التخصصات المتداخلة يجب أن يتاح المجال أمام المتخصصين لإبداء آرائهم ، وبالتالي يتوفر عدد كبير من البدائل خاصة إذا كانت المعلومات غزيرة ومتنوعة أو القدرات الشخصية والعقلية لصانع القرار مرتفعة ليتوصل هذا الأخير إلى حصر البدائل الصالحة للمؤسسة في ظل الظروف البيئية الداخلية والخارجية.

- مقارنة البدائل: في هذه الخطوة يتم دراسة البدائل المختلفة والتكلفة والزمن اللازمين لكل منهما ، ومقارنتها مع بعضها البعض في ضوء العلاقة بينهما وبين نتائجها المتوقعة.

- اختيار البديل المناسب: يتم اختيار البديل المناسب لتحقيق الأهداف.

- تنفيذ القرار: يتمثل في جملة الإجراءات التنفيذية للخروج بالقرار إلى حيز التنفيذ ، ويتوقف نجاح هذه العملية أو فشلها على مدى كفاءة وفعالية القائمين بتنفيذه وإيمانهم بأهميته وتأثيره ، كما قد يتعرض التنفيذ لبعض الصعوبات والعقبات تستوجب البحث عن بدائل أخرى.

- المتابعة والرقابة: وهذا لمعرفة مدى مسايرة عملية التنفيذ للأهداف الموضوعة.

3.أسلوب شجرة القرارات

تستمد هذه النظرية فكرتها من نظرية النظم التي تنطلق من فكرة أن هناك سلسلة من التأثيرات التي تؤثر في عملية اتخاذ القرار وهي نفس الفكرة التي استخدمها أسلوب شجرة القرارات حيث يفترض أن أي حالة انتقالية يترتب عليها مظهران: تأثير فوري ، وحالة جديدة أو موقف به مشكلة اختيار ، وقد قام كونتز و أدونيل بتصوير هذا الأسلوب على شكل شجرة تتفرع منها ثلاث متغيرات هي: البدائل المطروحة لحل المشكلة ، الاحتمالات التي تمثل الكسب المتوقع أو الفشل والقيم التي تمثل إجمالي العوائد المتوقعة خلال فترة محددة ، و يمر تطبيق أسلوب شجرة القرارات عند كل من كونتز و أدونيل بالخطوات التالية[31]:

- تحديد المشكلة أو الموقف موضوع القرار بدرجة كافية من الدقة.

- تحديد الحلول أو القرارات البديلة.

- تحديد جملة التصرفات أو ردود الأفعال أو الأحداث التي يمكن حدوثها بناء على كل قرار على حدى.

- حساب احتمال حدوث كل حدث أو تصرف من التصرفات الممكنة.

- حساب العائد أو الناتج المتوقع من كل حدث وفقا للمقاييس المتفق عليها.

- اختيار أفضل الحلول أو القرارات البديلة.

ولهذا النموذج مزايا عدة منها[32]:

- يفتت المشكلة التي يتخذ بشأنها القرار إلى بدائل على هيئة شجرة القرارات ، ويمثل كل بديل فرعا من فروعها ويتفرع من كل فرع أغصان تمثل حالات الطبيعة التي يمكن أن تصاحب البديل.

- يحدد القيمة المتوقعة من كل بديل بناءا على الاحتمالات والعائد المرافق لهذا البديل.

- يتكون العامل البشري في هذا النموذج من صانع القرار وخبراء من ذوي الاختصاص في المشكلة الإدارية وعدد من الباحثين والمهتمين لتقدير الاحتمالات الأولية.

- تتكون المشكلة المراد اتخاذ قرار بشأنها من عدة اختيارات تخضع لاحتمالات معينة ، وكذا إمكانية اختيار أعلى الاحتمالات بناءا على القيمة النقدية والمتوقعة ، مع وجود قرار أمثل.

- الهدف وهل يقرر المدير القيام بالمشروع المطروح أم يقرر عدم القيام به.

4.بحوث العمليات

وتعني الاستغلال الأمثل للموارد المتاحة بتطبيق الطرق والأساليب والوسائل والفنيات العلمية الضرورية لحل المشكلة وتحقيق أفضل النتائج ، ويستخدم هذا الأسلوب خاصة في المشكلات الإدارية المعقدة لأنه يعتمد على الرياضيات في صياغة المشكلة في صورة نموذج رياضي ، وإجراء مقارنة رياضية بين البدائل ، كما يمكن استخدام الحاسب الآلي في هذا الأسلوب ، وتتطلب بحوث العمليات النظر إلى المنظمة في إطارها الكلي وهذا عكس الأساليب التقليدية ، كما تتطلب أيضا تعدد معارف من إدارية وفنية ونفسية ورياضية ، وتتميز بحوث العمليات بجملة من الخصائص الأساسية أهمها[33]:

- استخدام النماذج الرياضية في عرض المشكلة ، سواء كانت هذه النماذج بسيطة أو معقدة.

- التركيز على الهدف وتنمية الوسائل أو التقنيات الفعالة ومعرفة أي الحلول أفضل مع اعتبارات المتغيرات التي تخضع لسيطرة الإدارة والأخرى غير الخاضعة لها.

- إمكانية تحويل المتغيرات والتعبير عنها في شكل كمي حسب حاجة النموذج الرياضي.

- إمكانية استخدام نظرية الاحتمالات ، مما يمكن من التعرف على الحلول في ظل ظروف عدم التأكد.

إضافة إلى كل ما سبق يمكن استخدام البرمجة الخطية في إطار بحوث العمليات لتحويل المشكلة موضوع القرار إلى معدلات ، أو "متباينات يتم تنظيمها في شكل مصفوفات تمكن من قياس وتحديد متغيرات المشكلة ، وبالتالي توفير مجموعة من الحلول أمام صانع القرار"[34] ، ويمكن تطبيق هذا الأسلوب (البرمجة الخطية) في المجال التعليمي للقيام بعملية التخطيط للنظام التعليمي في ضوء أهدافه المسطرة ، وما تحتاجه المؤسسات من موارد مادية وبشرية انطلاقا مما توفر لها.

5.نظرية المباراة

تعني نظرية المباراة دراسة الإستراتيجيات التي يتبناها أطراف الموقف حيث أنه لكل طرف هدف يسعى من خلاله إلى حل المشكلة ، فتظهر أمام اللاعبين عدة بدائل متاحة ، واللاعب الذي يختار الاحتمال الأقرب للحل يحسب في شكل نقاط ، تؤثر في قيمة ما يحصل عليه الآخرين من عائد ، وهنا تكون العملية في شكل مناقشة من أجل الوصول إلى الحل الأمثل أو الأقرب الذي يمكن الأطراف الفاعلة من حل المشكلة المطروحة ، فيتنافس بذلك جملة من المختصين في اتخاذ القرار من أجل الحصول على أعلى النقاط التي تعني القرار الأقرب لحل المشكلة موضوع الدراسة.

و يفترض في هذه العملية وجود أربعة عناصر أساسية هي:

- **اللاعبين**: الذين يمثلون وحدة اتخاذ القرار في المباراة.
- **القواعد**: أي تحديد كيفية استخدام الموارد المتاحة في المباراة ، بحيث يحدد لكل لاعب مدى الاختيارات المتاحة له.
- **الإستراتيجية**: تحدد تحركات اللاعبين في حالة تحرك الخصم في اتجاه معين.
- **النتيجة (المحصلة) :** وتعني ما يتحصل عليه اللاعب نتيجة إتباعه لإستراتيجية معينة ، التي يعبر عنها بتعبير رقمي (كمي).

وتنقسم المباريات حسب المحصلة إلى قسمين: "المباراة الصفرية التي تتعادل فيها مكاسب اللاعب الأول مع خسائر اللاعب الثاني أو العكس ، بحيث أن مكسب أي طرف يؤدي إلى خسارة الطرف الآخر ، وبالتالي فمحصلة هذه المباراة هي الصفر ، وثاني نوع من المباراة هي المباراة اللاصفرية التي تعرض الصراع الدائم بين الطرفين ووجود مساحة واسعة للتنسيق والتعاون بينهما ، حيث أنهما قد يكسبان معا أو يخسران معا ، وهذه النظرية تصلح أساسا في المواقف التي توجد بها منافسة عند اختيار بدائل صنع القرار"[35]

خامسا: أهم المعوقات الإدارية في مجال صناعة القرار واتخاذه

هناك جملة من المعوقات في عملية اتخاذ القرار وهي[36]:

1-قصـــور البيانات والمعلومات ، ويرجع هذا لأســباب عديدة منها:

- عدم كفاءة القائمين على جمعها إضـــافة إلى ضـــعف نظم المعلومات.

- عدم توفر الوقت الكافي لجمع المعلومات.

- وجود عيوب في شبكة الاتصالات.

2-التردد (عدم الحســم): أي ما ينتاب صــانع القرار من حيرة في اختيـار البـديـل الأفضـــل ويمكن أن نرجع ذلـك للأسباب التالية:

- عدم القدرة على تحديد الأهداف أو المشكلات بدقة.

- عدم القدرة على تحديد النتائج المتوقعة من البدائل.

- تشديد الرقابة على متخذ القرار وما ينتج عنه من خوف وشك وسلبية.

- عدم وضـوح المسـؤوليات والسـلطات وممارسـتها على وجه غير مرض.

- الضـــغوط والالتزامات غير المقبولة كالذاتية لصـــانع القرار والتكاليف وغيرها.

3-ضعف الثقة المتبادلة:

يؤدي ضـــعف الثقة بين المديرين والمرؤوســـين إلى ضعف القرار نفسه وعدم فاعليته ولا يحقق النتائج المرجوة.

4-وقت القرار:

نظرا لأن العمل الإداري فيه الكثير من المســتجدات فإنه يفرض على متخذ القرار إصـدار القرار في عجلة تحول دون إجراء دراسة وبحث كافي للموقف الإداري مما يجعل القرار غير سليم ويخفق في تحقيق الهدف.

5- الجوانب النفسية والشخصية لصانع القرار:

تعتبر دوافع الأفراد واتجاهاتهم وانفعالاتهم وحالتهم الصـــحيـة وميولهم في المواقف المختلفـة وكـذا المعتقـدات والتقاليد والعادات الســائدة التي تحكم ســلوك الأفراد من العوامل المؤثرة في اتخاذ القرار ، وعدم الإلمام بها من جانب الإدارة يعيق اتخاذ القرار.

6- عدم المشاركة في اتخاذ القرار:

يؤكـد الفكر الإداري الحـديـث على ضـــرورة تطبيق الأساليب الجماعية في التنظيم وتوزيع حق اتخاذ القرار بشكل يحقق المشـــاركة الفعالة واعتبار رجل الإدارة ضـــابط لعملية اتخاذ القرار وليس صـــانعا لها ، وهذا ما يجرنا إلى الحديث عن النوعين الرئيســـيين للقيادة المعتمدان في مختلف المنظمات والمؤســـســـات عموما والتربوية منها على الخصـــوص ، القيادة البيروقراطية وتركز اهتمامها بالأســـاس على تطبيق القوانين أثنـاء ادارة العمـل منطلقـة من مجموعـة من المبـادئ أهمهـا العقلانيـة والكفـاءة[37] ، والقيـادة الديمقراطيـة وتركز اهتمـامها على مشاركة القاعدة في صناعة واتخاذ مختلف القرارات منطلقة من تجميع المعلومات والأفكار والبدائل المتاحة[38].

سادسا: المهارات الواجب توافرها في مدير المدرسة كقائم على صناعة القرار ومتخذ له

يرى كل من كاتز وكاهن "ضـــرورة توافر ثلاث مهارات فيمن يتولى قيادة وإدارة الأفراد ، وقد حددا تلك المهارات في الجوانب الفنية والعلاقات الإنسانية والقدرات الإدراكية"[39].

تتطلـب عمليـة اتخـاذ القرار جملـة من المهـارات التي يمكن تعلمها وتطبيقها وتقويمها وقد أوضـــحها بعض الباحثين والمربين على النحو التالي[40]:

1.مهارات وضع الأهداف العملية وتشتمل

- الحرص على وضوح وفهم أهداف المدرسة.

- الحرص على فهم وتوضيح أهداف المدرسة للمعلمين.

- أخذ أهداف المدرســـة بعين الاعتبار عند اتخاذ قرارات معينة.

- مهارات توضـــيح معايير قياس الأداء لجميع العاملين بالمدرسة.

- مهارات التمييز بين القرارات الأســـاســـيـة والقرارات الروتينية.

- قدرة المدير على تحديد أهداف دقيقة لنفسه.

2- مهارة تحديد المشـــكلة وجمع الحقائق وتشـــتمل المهارات التالية:

- مهارة تحديد المشكلات بسهولة.

- مهارة التحديد الواضـــح لطبيعـة المشـــكلات التي تواجه المدير.

- مهارة اكتشاف انعكاسات مشكلة ما على أوضاع المدرسة.

3. مهارة اتخاذ القرارات والقيام بعمل وتشمل:

- مهارة تحديد عدة بدائل لمعالجة المشكلة.
- مهارة تقبل العاملين للقرارات التي يتخذها المدير.
- التزام المدير وبشكل دائم بالقرارات التي يتخذها.
- الحصافة والتفتح الذهني في القرارات التي يصدرها.
- الانسجام المنطقي والبعد عن التناقض في القرارات.
- مشاركة العاملين في اتخاذ القرار.
- تحديد خطة عمل لتنفيذ القرارات.
- تقييم القرارات والنتائج المترتبة عليها.

وقد أظهرت العديد من الدراسات والكتب والمقالات أهمية التحكم في إدارة الوقت وهذا لإرتباط ذلك بشكل مباشر بتقدم المجتمع ، فالتقدم يعني تحقيق الانجازات التي يصبو إليها المجتمع بأقصر فترة زمنية ممكنة وبأقل التكاليف ، ويبقى التطور التكنولوجي مؤشرا أساسيا في اختزال الوقت حيث أن الاختراعات التكنولوجية المختلفة في ميادين الادارة كأدوات القياس والتخزين تساعد كثيرا في اتخاذ القرارات المناسبة وفي الوقت المحدد ، نتيجة السرعة في توفير المعلومات وبالتالي اختزال الوقت والجهد والمال[41].

وتشير دراسات أخرى إلى تفوق الذكور على الاناث فيما يخص سرعة اتخاذ القرار التربوي وجودته ، وتفوق الاناث على الذكور فيما يخص مستوى الأداء الوظيفي[42].

هذه النتائج قد تفتح مجال لشروط أخرى لم تكن محددة سابقا والتي من بينها أن يكون القائد على درجة عالية من القدرة في التحكم في الوقت سواء أثناء صناعة القرار أو إتخاذه ، كما أن طبيعة إتخاذ القرار وصناعته تستدعي جملة من الخصائص التي تتوفر في الرجال أكثر منه لدى النساء خاصة فيما يتعلق بالمخاطرة والسرعة في اتخاذ القرار وجودته.

خاتمة

مما تقدم نستنتج أن للقرارات الإدارية صلة وثيقة بكل الوظائف الإدارية الأخرى ، حيث إذا تمعنا النظر في تلك الوظائف نجدها ما هي إلا نتاج سلسلة من القرارات الإدارية ، فسياسة المؤسسة ما هي إلا جملة من القرارات التي تتخذ في المستويات العليا من الإدارة لتوجيه شؤون العاملين وفقا للقواعد المحددة ، والبرامج الزمنية تعتبر قرارات تحدد مواعيد تنفيذ مختلف الأنشطة ، وكذا الإجراءات التي تكون نتاج مجموعة من القرارات تضبط تنفيذ مختلف العمليات بشكل دقيق خطوة بخطوة ، والتخطيط ما هو إلا سلسلة من القرارات المهمة التي تؤثر على مستقبل المؤسسة في ضوء الاختيار بين البدائل ، والتنظيم الإداري أيضا ما هو إلا عملية تحدد من ومتى وإلى أي مدى يقوم كل فرد من المؤسسة باتخاذ القرار ، وكذا الرقابة والتوجيه تعد نتاج سلسلة من القرارات الإدارية تتصل بتحديد كفاءة العمل والعاملين والتنسيق أيضا بعد سلسلة من القرارات المرتبطة بالتعاون بين العاملين في المؤسسة ، وبالتالي يمكن القول أن جميع الوظائف الإدارية ما هي إلا جملة من القرارات الإدارية المتخذة من أجل تحقيق الأهداف المسطرة وحل الكثير من المشاكل التي قد تواجه السير الأمثل للمؤسسة في إطار الاستخدام الرشيد للموارد المتاحة.

وعملية صنع القرارات التربوية تعد بمثابة الرابط الأساسي بين عمليات وإجراءات وضع السياسة التعليمية والإدارة التعليمية من ناحية أخرى ، حيث أن العلاقة بين هذه الأطراف علاقة دائرية تبدأ بوضع السياسة التعليمية وتنتهي إلى التخطيط والتنفيذ والإدارة ، ولكل عنصر من هذه العناصر أهمية بالغة في هذه الدائرة إذا ما أريد الوصول بالإدارة التربوية إلى الفعالية المطلوبة.

وهنا يوصى بضرورة مشاركة القائمين على تسيير المستويات الادارية المتوسطة والدنيا في صناعة القرار وبالتالي الاسهام في تدريب وتهيئة صف ثاني من المديرين أو صانعي القرارات ، بدلا من تركيز السلطة الذي يقترن بمحدودية عدد صناع القرار وتزايد الضغوط عليهم وهذا بدوره قد يجعلهم غير أكفاء في صنع القرار.

الهوامش

1.شاكر مُحَمَّد فتحي أحمدإدارة المنظمات التعليمية ، رؤية معاصرة للأصول العامة ، ط1 ، دار المعارف ، مصر ، ص175.

2.المرجع نفسه ،1996 ص175.

3.جييف جونز ، المهارات الإدارية في المدارس ، ط1 ، ترجمة نهير منصور نصر الله ، دار الكتاب الجامعي ، غزة ، فلسطين ،2006 ص206.

4.أميرة علي مُحَمَّد ، مهارات الإدارة المدرسية والتربوية ، ط1 ، الدار العالمية للنشر والتوزيع ، الجيزة ، 2008 ص135.

5.المرجع نفسه ، ص ص 153-154.

6.عبد الجواد بكر ، السياسات التعليمية وصنع القرار ، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر ، الإسكندرية 2002. ص84.

7.المرجع نفسه ، ص85.

8.المرجع نفسه ، ص ص 85-86.

9.فتحي عبد الرسول مُحَمَّد ،الاتجاهات الحديثة في الإدارة المدرسية ، الدار العالمية للنشر والتوزيع ، الجيزة ،2008 ص199.

10.عبد الجواد بكر ، مرجع سابق ص87.

11.المرجع نفسه ، ص87.

12.مُحَمَّد حسنين العجمي ، صناعة القرار التربوي واتخاذه ، ط1 ، دار الجامعة الجديدة ، مصر ، 2008 ص ص14-15.

13.عبد الجواد بكر ، مرجع سابق ص88.

14.المرجع نفسه ، ص89.

15.المرجع نفسه ، ص90.

16.أميرة علي مُحَمَّد ، مرجع سابق ، ص54.

17.عبد الجواد بكر ، مرجع سابق ص90.

18.شاكر مُحَمَّد فتحي أحمد ، مرجع سابق ، ص180.

19.عبد الجواد بكر ، مرجع سابق ، ص ص91-92.

20.أحمد الخطيب وعبد الله زامل العنزي ، تصميم البرامج التدريبية للقيادات التربوية ، ط1 ، عالم الكتب الحديث ، الأردن ، 2007 ص128.

21-Alberto Gutierrez Renon. "Problème de décentralisation de l'administration de l'éducation" Revue trimestrielle de l'Education. Perspectives. UNESCO. 1999. P.88.

22.عبد الجواد بكر ، مرجع سابق ، ص101.

23.المرجع نفسه ، ص101.

24.أميرة علي مُحَمَّد ، مرجع سابق ،ص 156.

25.عبد الجواد بكر ، مرجع سابق ، ص 104.

26.المرجع نفسه ، ص ص104-105.

27.المرجع نفسه ، ص106.

28.المرجع نفسه ، ص ص107-108.

29.أميرة علي مُحَمَّد ، مرجع سابق ،ص 155.

30.عبد الجواد بكر ، مرجع سابق ،ص ص 110-111.

31.المرجع نفسه ، ص113.

32.مُحَمَّد حسنين العجمي ، المرجع السابق ، ص28-29.

33.عبد الجواد بكر ، مرجع سابق ص95.

34.المرجع نفسه ، ص96.

35.المرجع نفسه ، ص97.

36.أميرة علي مُحَمَّد ، مرجع سابق ، ص ص178-180.

37.Silver pauta (F)(1993), Educational administration theoretical, perspectives oupractice and research, new York, harper and row publishers, pp73-74.

38.Mohammed A.El Ghannam. "La crise de l'administration de l'éducation dans les pays arabes" Revue trimestrielle de l'Education. Vol VII. n°1. 1997. P.113, p113.

39.مُحَمَّد حسن رسمي ، أساسيات الإدارة التربوية ، ط1 ، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر ، الإسكندرية ،2004 ص117.

40. فتحي عبد الرسول مُحَمَّد ، مرجع سابق ، ص ص207-208.

41. مُحَمَّد حسن مُحَمَّد حمادات ، وظائف وقضايا معاصرة في الإدارة التربوية ، ط1 ، دار الحامد للنشر والتوزيع ، عمان ، الأردن ، 2007 ص143.

42. محمود عيد المسلم الصليبي ، الجودة الشاملة وأنماط القيادة التربوية ، ط1 ، دار الحامد للنشر والتوزيع ، الأردن ، 2008 ص202.

الإدارة الصفيّة وعلاقتها بالتّوافق المهني لأستاذ التّعليم الثّانوي
دراسة ميدانية

هدى سلام *

الملخص

يندرج موضوع بحثنا هذا ضمن الإشكاليات التي تهتم بمناقشة المبادئ العامة في الإدارة الصفية ، والعوامل المؤثرة فيها وفي النظام الصفي ، والتي تؤثر في أهداف التعلم الصفي الفعال كميدان من الميادين التعليمية التربوية على مستوى التعليم الثانوي ، وتهدف الدراسة إلى إدراك طبيعة العلاقة بين متغيرين رئيسيين على مستوى التعليم الثانوي هما: التوافق المهني والتفاعل الصفي.

الكلمات المفتاحية: التوافق المهني ، الإدارة الصفية ، التفاعل الصفي ، أستاذ التعليم الثانوي.

Résume

Cette recherche s'inscrit dans le contexte des problématiques qui s'intéressent aux principes généraux de la gestion de la classe (ou la gestion du rang) et les facteurs qui l'influencent. Nous avons essayé d'étudier cela à partir de la relation entre deux variables principales et qui sont : « l'assimilation professionnelle », et « l'interaction en classe (ou dans les rangs) »

Mots clés : Assimilation Professionnelle, Gestion De Classe, L'interaction En Classe, Professeur De L'enseignement Secondaire

Summary

Our current research topic is in the context of the issues that are concerned with the general principles of classroom management (or management of the place) and the factors that influence management. We tried to study from this research the relationship between two key variables that are "professional assimilation "and " classroom interaction (or rows) ."

Key words: Professional Assimilation, Classroom Management, Classroom Interaction, The Professor Of Secondary Education.

* أستاذة مساعدة بقسم العلوم الاجتماعية والإنسانية، كلية الآداب واللغات والعلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة البشير الإبراهيمي برج بوعريريج

مقدمة

لقد عرف الإنسان منذ القدم أهمية الراحة النفسية والجسدية وتحقيق التوازن بعيدا عن مختلف المشاكل الحياتية ، وتشكل الظروف الاجتماعية والاقتصادية أحد مصادر هذه المشكلات على مختلف القطاعات ، منها القطاع التربوي التعليمي بمختلف مستوياته لأنه يمثل عمود الحياة الاجتماعية والاقتصادية للفرد.

وعلى اعتبار أن البيئة البيداغوجية والعلائقية ، إضافة إلى مثيرات الحياة الاجتماعية والتي قد تشكل إطارا لإمكانية التأثير على الأستاذ بصورة سلبية. يظهر ذلك من خلال تداخل تلك العوامل ما يسبب ما يسمى بالضغط المهني لدى الأستاذ ، هذا الأخير الذي يكون له التأثير الواضح على صحة الأستاذ وكذا على أدائه المهني. وقد يؤدي ذلك إلى بعض الاضطرابات على مستوى العمل التعليمي كالتقصير الدراسي أو سوء العلاقة التربوية التعلمية التي يحكمها التفاعل داخل الصف الدراسي. حتى وإن كان التفاعل الصفي هنا يتم مع متعلم راشد المتمثل في تلميذ التعليم الثانوي. وبحكم أن دراستنا هذه تتمحور حول دراسة العلاقة القائمة بين التوافق المهني لدى الأستاذ بالتعليم الثانوي والتفاعل الصفي في المؤسسة الثانوية. ويظهر ذلك من خلال أشكال السلوك اللفظي والسلوك غير اللفظي لكل من التلميذ والأستاذ. بحيث يتم رصد هذه السلوكات بواسطة بطاقة الملاحظة الخاصة بالتفاعل الصفي لطرفي الفعل التعليمي ، وذلك بعد تطبيق مقياس التوافق المهني على الأساتذة للوقوف فيما بعد على العلاقة القائمة بين هاذين المتغيرين ، وإيمانا منا بأهمية هذه المضامين التي تمس جوهر العملية التعلمية التعليمية على مستوى التعليم الثانوي ، فقد جاء بحثنا هذا مشتملا على جانبين: جانب نظري وجانب تطبيقي على النحو التالي:

1 -الإشكالية والفرضيات

يمثل التعليم الثانوي اليوم أهم الهياكل التعليمية الكبرى في العالم ، حيث أصبح عملية إنتاجية فعالة ، أو فنا يسهم في صناعة التلميذ بإعداده للحياة المهنية ، وسعيا منا نحو توافر أستاذ تعليم ثانوي أكثر كفاءة نتخذه شعارا للمعرفة والعلم ، وإدراكا منا لأهمية الإعداد المعرفي والاجتماعي يجب الاهتمام بالدور التكويني والتعليمي له. بما يحقق تفاعله الإيجابي مع الطلبة من جهة ومع المعرفة من جهة أخرى ، يتحدد ذلك من خلال فهم نفسية الطلاب وحاجاتهم. خاصة إذا كان الأستاذ مركز دائرة من الضغوطات والمشاكل المهنية التي تخلق لديه توترا مستمرا من مختلف المصادر ، منها ما يتعلق بالمناخ المهني للمؤسسة التعليمية ، ومنها ما يتعلق بعوامل وظروف أخرى تحكمها الحياة الاجتماعية والجوانب النفسية والعلائقية.

كما عبر أرنولد (Arnauld) المربي الإنجليزي قائلا: إنّ التوتر عند أعضاء هيئة التدريس هو أحد عوامل عدم التوافق المهني وزيادة ضغوط العمل. كما تشير الدراسات التربوية التي أجريت في أمريكا وبريطانيا إلى أن كل المعلمين دون استثناء يعانون بصفة عامة من نوع من التوتر المهني ، حيث إنّ ما بين *30* % حتى *90* % من المعلمين البريطانيين يعانون من الضغط المهني ، وفي أمريكا ما يعادل *80*% من المعلمين يعانون من أعراض دالة على انعدام الصحة النفسية وعدم التوافق النفسي و العلائقي حسب إحصائيات *2001* ، وفي دراسة أجراها اتحاد المعلمين بشيكاغو عام*1987* وجد أن حوالي*57*% من المعلمين يعانون من مرض جسدي سببه الضغوط وانعدام التوافق مع المهنة ، و*33* % يعانون من مرض نفسي سببه ما يعانونه من توتر في المهنة.[1]

ونظرا لأهمية الموضوع ارتأينا في موضوعنا هذا التوجه في بحث نوعية العلاقة القائمة بين ظاهرة التوافق المهني وعملية التفاعل الصفي لدى أستاذ التعليم الثانوي. هذا المتغير الأخير المتمثل في عملية هامة يبنى على أساسها المناخ التعليمي السليم ، الخالي من المعيقات والضغوطات التي تؤدي إلى فشل العمل التعليمي. حيث نجد أنّ هناك دراسات أثبتت أنّ التفاعل الفعال والعمل التعاوني يؤدي إلى التقليل من العزلة والانطواء لدى التلميذ ، وإعطاء مفهوم عالي عن الذات لأنّ أفراد الجماعة التعليمية يتأثرون ويؤثرون في بعضهم البعض ، ويتضح ذلك من خلال سلوكهم التفاعلي ، مما يؤدي إلى تحسين التواصل وتحسين العلاقات بين الطلبة والأساتذة ، ويؤدي إلى زيادة الجهد من أجل الإنجاز الفعال

الذي يقلل من الضغط ، ويساعد على تحقيق التوافق والصحة النفسية ، ويحسن النمو الاجتماعي بهدف فهم الآخرين [2]. وما دمنا اليوم في عصر تتشابك فيه العلاقات وتتقارب فيه المسافات ، فالضغوط المهنية وسوء التوافق المهني أصبحت ما يسمى بعلة العصر التي قد تؤدي إلى فشل في العلاقات التعليمية ، ما ينتج عنه فشل في الفعل التعليمي ، من هنا تأتي أهمية المزاوجة بين التوافق المهني لدى أستاذ التعليم الثانوي والتفاعل الصفي من خلال مظاهره السلوكية اللفظية وغير اللفظية لدى أساتذة ثانوية العربي بليليطة بدائرة عين ولمان ولاية سطيف بفروعها فرع الآداب وفرع العلوم التجريبية ، وإدراك أبعاد هذه العلاقة ليكون ذلك على شكل تساؤل عام مفاده:

- هل هناك علاقة ارتباطية بين التوافق المهني لدى الأستاذ والتفاعل الصفي بثانوية العربي بليليطة ؟

- هل هناك فروق في مستويات التوافق المهني بين أساتذة ثانوية العربي بليليطة حسب التخصص ؟

الفرضية العامة

- هناك علاقة ارتباطية بين التوافق المهني لدى الأستاذ والتفاعل الصفي بثانوية العربي بليليطة.

الفرضيات الجزئية

1-هناك علاقة ارتباطية بين التوافق المهني لدى الأستاذ والسلوك اللفظي له بثانوية العربي بليليطة.

2-هناك علاقة ارتباطية بين التوافق المهني لدى الأستاذ والسلوك غير اللفظي له بثانوية العربي بليليطة.

3-هناك علاقة ارتباطية بين التوافق المهني لدى الأستاذ والسلوك اللفظي للتلميذ بثانوية العربي بليليطة.

4-هناك علاقة ارتباطية بين التوافق المهني لدى الأستاذ والسلوك غير اللفظي للتلميذ بثانوية العربي بليليطة

5-هناك فروق ذات دلالة إحصائية في مستويات التوافق المهني بين أساتذة ثانوية العربي بليليطة حسب التخصص.

2 - أهداف الدراسة

1-التعرف على اتجاهات الأساتذة وقدرتهم على تحقيق أهداف المؤسسة التربوية ، ومواقفهم اتجاه وظائفهم ، وتفاعلاتهم للرفع من جودة العلاقة التفاعلية مع التلاميذ.

2-إمداد الأساتذة بأسلوب حديث في التفاعل يساعد على تفعيل المورد البشري في المؤسسة التعليمية (التلميذ).

3-إمكانية الاستفادة من استخدام بعض الأساليب الجديدة في التدريس ومعرفة مدى فاعليتها للتخفيف من مظاهر عدم التوافق المهني لدى الأساتذة.

3 -تحديد المفاهيم والمصطلحات

- **التوافق المهني:** هو حافز أو حالة مسببة تعمل على بذل قوة تؤدي إلى مقاومة الجسم الداخلية ، مما يسبب حالة مزعجة ذهنيا أو عاطفيا ، تحدث كاستجابة لتأثيرات خارجية معاكسة ، وتتسم عادة بتسارع ضربات القلب وارتفاع ضغط الدم وشد عضلي وتهيج. [3]

ويطلق هذا المصطلح على التعب *Fatigue* ، ومن أعراضه أحاسيس بالصداع والآلام في الدماغ واضطرابات في العين ، ضعف الذاكرة ، الشعور بالتعب ، رغم أخذ فترات من الراحة ، وقد يرجع إلى رغبة لا شعورية في عدم المذاكرة وضعف أعضاء التكوين.

2-**التفاعل الصفي:** علاقة ديداكتيكية يمكن أن تكون ثلاثية الأبعاد:

1-علاقة بيداغوجية بين المعلم والتلميذ في وضعية ديداكتيكية.

2-علاقة بيداغوجية بين المعلم والمادة في وضعية ديداكتيكية.

3-علاقة بيداغوجية بين المادة والتلميذ في وضعية ديداكتيكية.

على مستوى وظيفة التلميذ في تطوير مستواه التعليمي. [4]

فعل التفاعل الصفي: فعل ديداكتيكي منظم وموجه من طرف الأستاذ ذي الوضعية المحورية داخل جماعة

مدرسية بغرض إحداث تغييرات سلوكية لدى أعضاء هذه الجماعة ، وهو فعل بيداغوجي لتدخلات المدرس اللفظية منها وغير اللفظية بهدف إلى إقامة تواصل مع التلاميذ ، قصد تبليغ رسالة معينة أو مراقبتها أو تحسين سلوك المتعلمين أو إحداث تغييرات في مواقفهم وضبط نشاطاتهم.[5]

الإطار النظري للدراسة

أولا: التوافق المهني

***1*-مفهومه:** يعرفه الباحث كمال دسوقي على انّه تكييف الشخص ببيئته الاجتماعية مجال مشكلات حياته الاجتماعية التي ترجع لعلاقات بأسرته ومجتمعه ، ومعايير بيئته الاقتصادية والسياسية والخلقية ذات التأثير على حياته المهنية. [6]

*يعرفه النفساني كاتل انّه يشمل ثلاثة مصطلحات هي: التكيف والتوافق والتكامل ، أي العمليات النفسية البنائية والتحرر من الضغوط والصراعات ، وانسجام البناء الديناميكي للفرد في أي بناء اجتماعي مهني أو غير ذلك ، بمعنى إنّ الفرد المتكيّف قد يتعارض مع نفسه في أداء عمله المهني ، لكنه يفيد مجتمعه ، و بالتالي حسب كاتل هو متكيف لكنّه غير متوافق ، والتكامل هو الاتساق في الدوافع والسلوك والأهداف.[7]

***2*-التوافق المهني والصحة النفسية:** عرّف علم النفس الحديث بأنّه علم دراسة التوافق الإنساني بالمواقف الحياتية بما فيها المواقف المهنية ومواقف العمل.[8]

والأصل في التوافق المهني هو تعديل الفرد بحيث يتلاءم مع ظروف الحياة الاجتماعية سواء في الأسرة أم في العمل ، بحيث يعدّل الفرد من سلوكه أو من بيئته ، لإعادة التوازن والانسجام مع ما يحيط به من متغيرات تؤثر وتغير من سلوكه.[9]

والصحة النفسية هي قدرة الشخص على التوفيق بين رغباته وأهدافه من جهة وبين الحقائق المادية والاجتماعية التي يعيش في وسطها من جهة أخرى.[10]

***3*-تحليل عملية التوافق:** تبدأ عملية التوافق بوجود دافع أو رغبة توّجه السلوك نحو غاية معينة لإشباع هذا الدافع ثم يظهر عائق يعترض الفرد في تحقيق الهدف ، هنا يمارس الفرد العديد من الحركات الانفعالية وردود الأفعال المختلفة للتغلّب على هذا العائق ، وعندما يتمكّن الفرد من تحقيق الهدف الذي يشبعّ دافعه تتم عملية التوافق.

ويشير علماء النفس إلى انّه كلما أشبعت حاجات الفرد لن يحتاج إلى عملية التوافق في المحيط الذي يعيش فيه.ويمكن توضيح عملية التوافق بالمخطط الآتي:

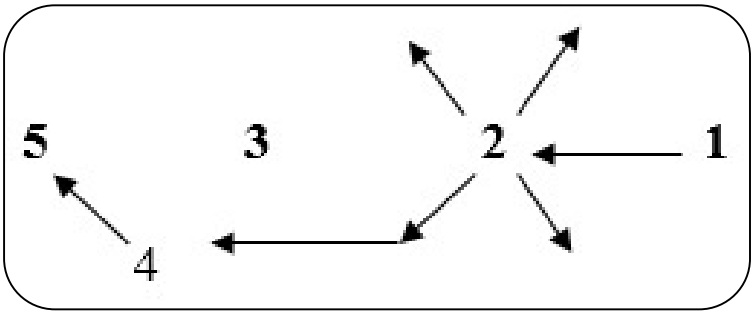

1- سلوك إنساني ***2***- استجابة اولى***3***- عائق ***4***- استجابة ثانية محدّدة ***5***- الهدف[11]

ثانيا: الإدارة الصفيّة والتفاعل الصفي

***1*-الإدارة الصفيّة والمناخ المدرسي**

- مفهومها: نجد كانتر canter *1990* "يعرّفها على أنّها نموذج من التعليمات والقواعد السلوكية التي يستخدمها المعلّمون للتّعزيز والعقاب".

أمّا كلّ من كوروين وميندلر لـ *1988* Cururin And Mendler يؤكدان على أهمية تحقيق الانضباط الصفي وتعاون التلاميذ مع المعلم عبر تعزيز شعور الطلبة بالكفاءة والقيمة عبر دافعيتهم وتوفير فرص النجاح لهم وتعريف كونين kounin1977" هي تحليل أداء المعلم ومهاراته التي يوظّفها

في التعليم ثم يبحث في علاقتها بمستويات انهماك التلاميذ في أنشطة التعليم ، حركة التعليم الفعال effective peachiny move mety.[12]

الإدارة الصفيّة تعرّف أيضا على أنّها: " القدرة التي يتميز بها المعلم الفعّال من أجل تحقيق أهداف بنّاءة مع الطلبة يأتي ذلك من خلال السلوك التنظيمي الذي يمارسه المعلّم ".

يمكن الوصول إلى التعريف الآتي:

الإدارة الصفية: "هي جميع الخطوات والإجراءات اللازمة للبناء والحفاظ على بيئة صفية ملائمة لعملية التعليم " يعني أنّ المعلّم يشغل فيها عدّة أدوار هي كالتالي: أب صديق ، زميل معلم باحث ، وتشمل هذه الأدوار حقوقا وواجبات.

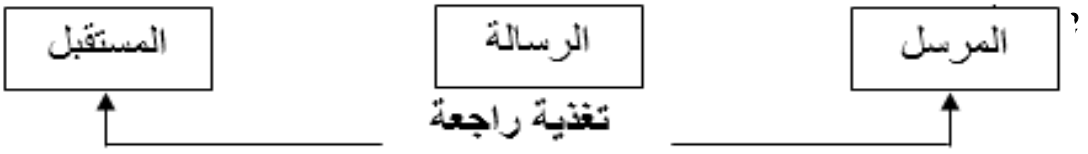

ب-الاتصال على شكل دائرة: وفي هذا النوع يكون هناك تفاعل أكثر من النوع السابق وتغذية راجعة نوعية.

جـ-الاتصال على شكل عجلة: يكون أحد الأفراد مركز عملية الاتصال والمنسق لها.

د-الاتصال عل شكل حرف ز: في هذا النوع مركز العملية الاتصالية ينظّمها أحد الأفراد مثل نموذج العجلة ولكنّه أقلّ عددا من حيث الفروع التي يتحكّم فيها.

هـ-الاتصال متعدد الأبعاد: حيث جميع مكوّنات النّظام الاتصالي تتفاعل مع بعضها البعضّ لأنّ هناك اتصالا

أ-التفاعل على شكل سلسلة

يقوم هذا النوع من الاتصالات على نقل الرسائل من مرسل إلى مستقبل ، ويقوم هو بدوره بنقلها إلى التالي ، ويعاب على هذا النوع من الاتصال في أنّه إذا فقدت السلسلة أحد حلقاتها تتوقف عملية الاتصال والتفاعل بين مكونات النظام ، وفي المجال التعليمي مثل هذا النوع من الاتصال يكون له نمط تواصل ذو تغذية راجعة ضعيفة ، نلاحظ ذلك من خلال التفاعلات الاتصالية بين الأستاذ والتلاميذ يؤدي إلى فقر العلاقات الإنسانية ، فتكون تغذية ضعيفة بدلا من أن تكون تغذية راجعة تتم على النحو التالي[13]:

مباشر بين الوحدات ولا يوجد مركز يتحكّم في عملية الاتصال[14]

***3*-تقييم التفاعل الصفي**

ويمكن أيضا تقييم التفاعل إذا قمنا بتحليل الفعل التعليمي على مستوى الأعضاء الفعّالة في ذلك وينطلق ذلك من خلال تجزئة المهام ودراسة عناصر العمل التعليمي كل عنصر على حده وبعدها يتم ربط العناصر المتكاملة في مهمّة واحدة ، وهي عملية التعلم الفعّال فيتحقّق لنا-الفهم ، التنبؤ ، التحكم ، ويتحدّد ذلك من خلال المخطط الممثل للعناصر الفاعلة في الفعل التّعليمي[15]

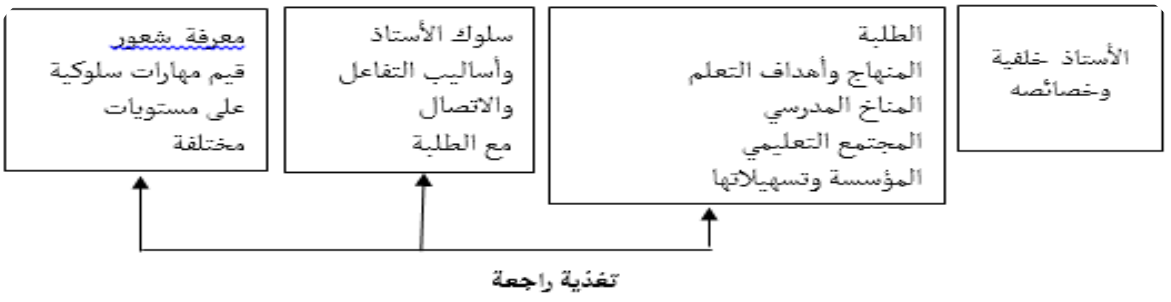

الإجراءات التطبيقية للدراسة: بعد التطرّق إلى الجانب النظري يأتي الجانب الميداني لإبراز وكشف العلاقة القائمة بين المتغيرين على مستوى عينة الدراسة:

***1*-حدود الدراسة**

أ-**الحدود المكانية:** المقصود بها النطاق المكاني للدراسة الميدانية والمتمثل في ثانوية العربي بليليطة دائرة عين ولمان ولاية سطيف.

ب-**الحدود البشرية:** تم اختيار أساتذة ثانوية العربي بليليطة حسب التخصصين: فرع آداب وفرع علوم تجريبية.

- عدد أساتذة الآداب: *20* عشرون أستاذا دائما.
- عدد أساتذة العلوم التجريبية: *16* ستة عشر أستاذا دائما.

ج-**الحدود الزمانية:** وهي الفترة التي تم خلالها إنجاز البحث الميداني وقد كانت ممتدة كالآتي:

- من *15* مارس *2011* حتى *22* مارس *2011*: تم إجراء الدراسة الاستطلاعية للحصول على بيانات ومعلومات تفيد في بناء أدوات القياس.
- من *24* أفريل *2011* حتى *01* ماي *2011*: تم توزيع مقياس التوافق المهني لقياس الصدق والثبات وتطبيق بطاقة الملاحظة.
- من *21* سبتمبر *2011* حتى *05* ديسمبر *2011*: تم إجراء الدراسة النهائية بتوزيع مقياس التوافق المهني على عينة الدراسة وتطبيق بطاقات الملاحظة.

***2*-المنهج المستخدم في الدراسة**

اعتبارا أنّ لكلّ منهج خصائصه ووظائفه التي تتوقّف عليها طبيعة المعلومات المراد الحصول عليها ، ووفقا للإشكالية المصاغة واستنادا للفرضيات التي وضعناها عمدنا إلى استخدام المنهج الوصفي الإرتباطي ، أو بصورة أدق هو منهج الدراسة الإرتباطية ، ويستخدم هذا النوع في البحوث التي تدرس مدى ارتباط المتغيرات أو مجموعة من الدرجات ، وكذلك يلجأ الباحث إلى هذا المنهج إذا أريد إثبات علاقة بين ظاهرتين أو متغيرين إذا استحال تطبيق المنهج التجريبي.[16]

***3*-الدراسة الاستطلاعية**: قامت الباحثة بدراسة استطلاعية حول موضوع التوافق المهني والتفاعل الصفي على مستوى التعليم الثانوي بثانوية العربي بليليطة ، وبهذا فقد تم أخذ عينة استطلاعية ممثلّة لكلّ الفروع ، اشتملت على خمسة عشر أستاذ تعليم ثانوي وأربعين تلميذا من نفس المستوى ، وتم استخدام الإستمارة كأداة للدراسة الاستطلاعية كما يلي:

أ-الاستمارة الموجهة للأساتذة

س*1*: هل تعاني من عدم توافق مهني ؟ نعم ☐ لا ☐
اذا كان الجواب نعم ، ما هي أعراضه ؟
س*2*: حسب رأيك ما هي أهم عوامل و مصادر التوافق المهني ؟
س*3*: هل يؤثر عدم التوافق المهني لديك على التفاعل الصفي مع الطلبة ؟ نعم ☐ نعم ☐

ب-الاستمارة الموجهة للتلاميذ

س*1*: ما هي مؤشرات التفاعل الأفضل داخل الفوج الدراسي في نظرك ؟

س*2*: حسب رأيك ما هي الطريقة الأمثل لإدارة الفوج الدراسي من طرف الأستاذ ؟

س*3*: ما هي أهم الصفات التفاعلية التي يجب أن يتّصف بها الأستاذ على مستوى التعليم الثانوي ؟

الاستنتاج العام من الدراسة الاستطلاعية

أفادتنا الدراسة الاستطلاعية في تحديد عينة البحث والتي ستنحصر على التخصّصات التي تتوفّر فيها ظاهرة التوافق المهني ، وقد اتّضح أنّه سيتم تطبيق الدّراسة النهائية على كلّ من أساتذة العلوم التجريبية والآداب ، وستكون دراسة مسحية ، أي على كلّ الأساتذة ، كما ساعدنا ذلك في بناء المقياس ، وبطاقة الملاحظة وبالتالي فإنّ الدراسة النهائية

ستتم على شكل دراسة تمس كلّ من أساتذة الآداب والعلوم التجريبية.

4-أدوات جمع البيانات وقياس السمات السيكومترية: تعتبر مرحلة جمع البيانات من أهم مراحل الدراسة ، والتي يتم من خلالها تقييم البيانات ، ويظهر ذلك انطلاقا من استخدام الأدوات المناسبة ، ولكون هذا البحث يهدف إلى تبيان العلاقة بين متغيرين أحدهما مستقل والآخر تابع ، وهذان المتغيران يمكن قياسهما من خلال الدرجات ، فقد ارتأينا استخدام الأداة الآتية:

المقياس: لقد تم اعتماد تطبيق مقياس وبطاقة ملاحظة ، الأوّل خاص بقياس درجات التوافق المهني ، والثّاني خاص ببطاقة الملاحظة للتفاعل الصفي ، وذلك لكوننا نقوم بدراسة علاقة ارتباطية بين هذين المتغيرين ، مستعملين التقدير الكمي استجابة لبنود كل مقياس.

أ-مقياس التوافق المهني

- صيغة البدائل: عالية (*3*) ، متوسطة (*2*) ، منخفضة (*1*) ، معدومة (*0*).

ب-بطاقة الملاحظة الخاصة بالتفاعل الصفي

- صيغة البدائل: لا يؤدي (*0*) ، ضعيف (*1*) ، متوسط (*2*) ، جيد (*3*) ، ممتاز (*4*).

مقياس التوافق المهني: وهو مقياس مستوحى من مقياس الدكتورة **نجاح القبلان القبلان**[17] ، وهو مقياس يهدف إلى قياس أهم مصادر وأعراض عدم التوافق المهني لدى العاملين في المكتبات وتأثيرها على الأداء الوظيفي ، وقد تم أخذ المحور الذي يناسب الدراسة الاستطلاعية التي قمنا بها ألا وهو المحور المتعلق بالأعراض والآثار المتعلقة بسوء التوافق المهني ، وسيتم توضيح ذلك في الملاحق ، كما قمنا بأخذ بعض البنود التي توافق الدراسة الاستطلاعية أيضا من مقياس الانطفاء والضغط المهني للدكتور **مُحَمَّد منير مرسي** ، وهو مقياس يقيس أهم الأعراض والتأثيرات الناتجة عن الضغط المهني ، وأيضا مقياس الضغط المهني للدكتور **علي عسكر** ، وسيتم توضيح ذلك في الملاحق أيضا ، وبالتالي فإنّ بناء المقياس الذي تم تطبيقه في الدراسة النهائية هو مستوحى من *3* مقاييس أحدها خاص بعدم التوافق المهني ، ومقياسان خاصان بقياس الضغط المهني بما يتوافق ونتائج الدراسة الاستطلاعية ، وقد اشتمل على ستة وعشرين (*26*) بندا من خلال تكييف شخصي للمقياس.

بطاقة الملاحظة الخاصة بالتفاعل الصفي: تتضمن محتويات هذه البطاقة وصفا إجرائيا لأهم الأداءات السلوكية اللفظية وغير اللفظية لكلّ من الأستاذ والتلميذ ، والتي ينبغي أن يقوم بها الأستاذ والتلميذ في إطار التفاعل ، وهي مستوحاة من نموذجين لقياس التفاعل الصفي ، نموذج الباحث **فلاندرز** الذي يهتم بقياس التفاعل اللفظي بمختلف جوانبه ، ونموذج **غالاوي** الذي يهتم بقياس التفاعل غير اللفظي بمختلف جوانبه أيضا ، وقد تم صياغة حوالي خمسة وثلاثين *35* بندا لبطاقة الملاحظة موزعة على أربعة *4* محاور كما يلي:

11 بند خاص بالسلوك اللفظي للأستاذ الثانوي.
9 بنود خاصة بالسلوك غير اللفظي للأستاذ الثانوي.
8 بنود خاصة بالسلوك اللفظي للتلميذ.
7 بنود خاصة بالسلوك غير اللفظي للتلميذ.

وبغرض بناء هذه البطاقة بطريقة علمية ، فقد استندنا إلى بعض البطاقات الخاصة بملاحظة السلوك التفاعلي ، ومن أهمها: بطاقة قياس الكفايات المهنية الخاصّة بالتّفاعل الصفي والإدارة الصفيّة للدكتور عبد **الرحمان صالح الأزرق** (*1999*).

قياس السمات السيكومترية

أ-**الثبات:** بالنسبة لمقياس التوافق المهني فهو ثابت ، وذلك بالاعتماد على حساب **"الفا كرونباخ"**، حيث وجدت $\acute{\alpha}$ = *0.82* ، وبالنسبة لبطاقة الملاحظة $\acute{\alpha}$ = *0.85*.

ب-الصدق: وذلك بحساب الصدق الداخلي : $= 0.90$

$$\sqrt{0.82} = \sqrt{\text{الثبات}}$$

أمّا صدق بطاقة الملاحظة فقد تمّ الاعتماد على قانون **"بيلاك"** وهو كالتالي[18]:

$$100 \times \frac{\text{الاتفاقات}}{\text{الاتفاقات} + \text{الاختلافات}}$$

أيضـــا تمّ توزيع بطاقة الملاحظة ومقياس التّوافق المهني على ثلاثة محكمين بغرض التّحكيم ، وتمّت المصادقة على تطبيقهما.

***5*-حجم العينة:** تمّ توزيع بطريقة عشـــوائية حوالي أربعين *50* مقياســـا خاصـــا بالتّوافق المهني ، غير أنّ الحجم النهائي لعينة البحث هو ستة وثلاثون *43* أستاذا ، وذلك نظرا لرفض بعض الأســـاتذة لتطبيق شـــبكة الملاحظة الخاصـــة بالتفاعل الصـــفي ، هذا ما أدى إلى أن يكون الحجم النهائي لعينة الدراســـة هو ثلاثة وأربعون *43* أســـتاذا ، وأيضـــا بعد اسـتثناء بطاقات الملاحظة التي كانت نسـبة الاتفاق فيها أقل من *70* %.

*** جدول رقم *02***

الفرع	الآداب	العلوم التجريبية
الأساتذة	*22*	*21*

وبالتالي فإنّ طبيعة العيّنة هي: عيّنة طبقية تحكميّة.

***6*-الأدوات الإحصـــائية المســـتخدمة في تحليل البيانات**

أ-معامل ســبيرمان المعدل للرتب: يتحدّد في معامل ارتباط سبيرمان في حالة الرتب المتكرّرة ، ومعادلتها كالتالي:

$$\text{ر} = \frac{\text{م ح}}{\text{م س} \times \text{م ص}}$$

بما أنّ بيانات الدراســـة ترتيبية اعتمدنا على مقياس لرمسيس وليكرت والذي هو مقياس ترتيبي.

ب-الدرجـة الثانيـة التصـــحيحية: نظرا لكون أفراد العينة كبيرا ولأنّ جدول الدلالة الإحصـائية لمعامل سـبيرمان ينحصـــر بين (*40*) و (*30*) فردا ، فقد رأينا اســـتخدام الدرجة التصحيحية ومعادلتها[19]:

$$\text{ت} = \text{ر} \times \sqrt{\frac{\text{م} - 2}{\text{ر} - 1}}$$

حيث **م**: عدد أفراد العينة.

ر: معامل الارتباط المحصّل عليه.

جـــ-اختبار كا *2* للدلالة على الفروق: تسـتعمل هذه الأداة لتقـدير دلالـة الفرق بين التّكرار الواقعي والتّكرار المتوقع ، ويصـاغ هذا الفرق على شـكل فرضـية صـفرية بحيث تكون أقل قيمة لكا $^2 = 0$. وفق المعادلة التالية:

$$X^2 = \sum \frac{(fo - fe)^2}{fe}$$

FO: التّكرار الواقعي (المشاهد)

Fe: التّكرار المتوقّع.

كما أنّ التّكرار المتوقع يمكن حســـابه وفق المعادلة التالية[20]:

$$fe = \frac{\text{الرأسي المجموع} \times \text{الهامشي المجموع}}{\text{الكلي المجموع}}$$

***7*-عرض نتائج الدّراسة**

1-7*-جدول رقم *03* يوضّح عرض نتائج الفرضية *1

م	$\acute{\alpha}$	ر	ت المحسوبة	ت المجدولة	درجة الحرية
43	*0.05*	*0.69-*	*3.39*	*2.02*	*41*

القراءة الإحصائية

بما أنّ ت المحسوبة *3.39* أكبر من ت المجدولة *2.02* تحت درجات حرية *43 – 2 = 41* ، ومستوى دلالة إحصائية *0.05* ، فإنّه توجد علاقة ارتباطية ذات دلالة إحصائية بين التوافق المهني لدى الأستاذ والسلوك اللفظي لديه.

الخلاصة البيداغوجية

هناك علاقة ارتباطية سلبية قوية بين التوافق المهني لدى الأستاذ والسلوك اللفظي لديه وبالتالي الفرضية رقم (*1*) محققة.

***2-7*-جدول رقم *04* يوضح عرض نتائج الفرضية**

م	$\mathcal{A}$	ر	ت المحسوبة	ت المجدولة	درجة الحرية
43	*0.05*	*0.41-*	*2.20*	*2.02*	*41*

القراءة الإحصائية: بما أنّ ت المحسوبة *2.20* أكبر من المجدولة *2.02* تحت درجات حرية *43 – 2= 41* ، ومستوى دلالة إحصائية *0.05* ، فإنّه توجد علاقة ارتباطية ذات دلالة إحصائية بين التّوافق المهني لدى الأستاذ والسلوك غير اللفظي لديه.

الخلاصة البيداغوجية: هناك علاقة ارتباطية سلبية بين التوافق المهني لدى الأستاذ والسلوك غير اللفظي لديه وبالتالي الفرضية رقم (*2*) محققة.

***3-7*-جدول رقم *05* يوضح عرض نتائج الفرضية**

م	$\mathcal{A}$	ر	ت المحسوبة	ت المجدولة	درجة الحرية
43	*0.05*	*0.5*	*4.52*	*2.02*	*41*

القراءة الإحصائية: بما أنّ ت المحسوبة *4.52* أكبر من ت المجدولة *2.02* تحت درجات حرية *43 – 2= 41* ، ومستوى دلالة إحصائية *0.05* ، فإنّه توجد علاقة ارتباطية ذات دلالة إحصائية بين التوافق المهني لدى الأستاذ والسلوك اللفظي لدى التلميذ.

الخلاصة البيداغوجية: هناك علاقة ارتباطية موجبة بين التوافق المهني لدى الأستاذ والسلوك اللفظي لدى التلميذ ، وبالتالي الفرضية رقم (*3*) محققة.

***4-7*-جدول رقم *06* يوضح عرض نتائج الفرضية**

م	ر	ت المحسوبة	ت المجدولة	α	درجة الحرية
43	*0.36*	*2.88*	*2.02*	*0.05*	*41*

القراءة الإحصائية: بما أنّ ت المحسوبة *2.88* أكبر من ت المجدولة *2.02* تحت درجات حرية **م**– *2 = 41* ، ومستوى دلالة إحصائية *0.05* ، فإنّه توجد علاقة ارتباطية ذات دلالة إحصائية بين التوافق المهني لدى الأستاذ والسلوك غير اللفظي لدى التلميذ.

الخلاصة البيداغوجية: هناك علاقة ارتباطية موجبة بين التوافق المهني لدى الأستاذ والسلوك غير اللفظي لدى التلميذ وبالتالي الفرضية رقم *04* محققة.

***5-7*-جدول رقم *07* يوضح عرض نتائج الفرضية**

مستويات الضغط / المهني	عالية	متوسطة	منخفضة	معدومة	المجموع الهامشي
العلوم التجريبية	*7* أ	*9* ب	*5* ت	*0* ث	*21*
الآداب	*8* ح	*9* خ	*5* ج	*0* د	*22*
المجموع الرأسي	*15*	*18*	*10*	*0*	*43*

المقارنة الإحصائية: لدينا كا^2 المحسوبة *0.03* أقل من كا^2 المجدولة *3.84* عند درجات حرية (*2-1*) (*2-1*) =*1* ومستوى دلالة إحصائية *0.05* وبالتالي فإنّ الفرق

غير دال إحصائيا ، والفرض الصفري H_0 مقبول.

الخلاصة البيداغوجية: ليست هناك فروق ذات دلالة إحصائية في مستويات التوافق المهني بين أساتذة العلوم التجريبية وأساتذة الآداب.

8-مناقشة النتائج في ضوء الفرضيات

مناقشة نتائج الفرضية رقم *01*: هذه الفرضية تحققت ، وهذا ما كشفت عنه الخطوات المتبعة في حساب معامل الارتباط سبيرمان المعدل للرتب ، حيث تمّ التوصّل إلى أنّ ر=- *0.69* ، وهذا ما يدلّ على وجود علاقة ارتباطية سلبية قويّة دالة إحصائيا بين التوافق المهني للأستاذ وسلوكه اللّفظي ، وهذا وفقا لنتائج قيمة (ت) المحسوبة ، غير أنّ هذا الارتباط يتأثّر بعوامل خارجة على نطاق الباحث كحجم العيّنة ، ويمكن تفسير ذلك أنّه لكون الأستاذ كينونة بشرية تتأثّر بجملة من الضغوطات والمعيقات مهما تعدّدت أسبابها فهذا من الطبيعي أن يكون له تأثير سلبي على الصحّة النفسية لديه ، وقد يظهر ذلك على مستوى سلوكاته اللفظية ، كما يمكن إرجاع سوء التوافق المهني لدى الأستاذ إلى كثافة البرنامج وكذا كثافة الفصول الدراسية السبب الذي قد يؤدّي بالأستاذ إلى مشاكل تفاعلية تتحدّد في سلوكه اللفظي ، وقد يؤدي ذلك إلى تطوّر الضغط لديه الى سوء في التوافق المهني لديه .

مناقشة نتائج الفرضية رقم *02*: هذه الفرضية أيضا تحققت ، وهذا ما كشفت عنه الخطوات المتبعة في تبيان مدى تحقيقها ، حيث تمّ التوصل إلى أنّ معامل الارتباط سبيرمان المعدل للرتب ذو القيمة (- *0.41*) يوضّح أنّ هناك علاقة ارتباطية سلبية ضعيفة نوعا ما بين التوافق المهني لدى الأستاذ والسلوك غير اللفظي لديه ، الشيء الذي يؤكّد أنّه كلّما قل التوافق المهني لدى الأستاذ أثّر سلبا على السلوكات غير اللفظية لديه كإماءات الضجر وطريقة الكلام ، وضعيته داخل الفصل الدراسي كطريقة الجلوس ، وأساليب جذب انتباه التلميذ ، حركيته أثناء الدرس ، غير أنّ هذا لا يعتبر حالة مرضية ، إذ يمكن تداركه ذلك من خلال برامج تدريبية تساعد الأستاذ على التخفيف من الضغط وتحقيق التوازن والتوافق كعامل مؤثر في السلوك غير اللفظي لديه باعتباره مؤشرا للتفاعل الصفي الذي هو متغير الدراسة في هذه الحالة.

مناقشة نتائج الفرضية رقم *03*: هذه الفرضية هي الأخرى تحقّقت وهذا ما أثبتته نتائج البحث من خلال حساب معامل الارتباط سبيرمان المعدل للرتب ، حيث تمّ التوصّل إلى أنّ قيمة ر= *0.50* ، وهذا ما يدلّ على وجود ارتباط موجب ضعيف دال إحصائيا بين التوافق المهني لدى الأستاذ والسلوك اللفظي لدى التلميذ ، وهذا ما وجدناه عند حساب قيمة (ت) ، وهنا يمكن اعتبار التوافق المهني مؤشرا إيجابيا بالنسبة للتلميذ ، لأنّه يجد حرية في التعبير وطلاقة في حركة سلوكه اللفظي ، غير أنّ هذا السلوك يمكن أن يكون متبوعا بمشاكل سلبية لدى الأستاذ ، مما يزيد في مستوى ضغطه ، ويؤثّر في سلوكاته اللفظية وغير اللفظية.

مناقشة نتائج الفرضية رقم *04*: كذلك هذه الفرضية تحققت وهذا ما أوضحته خطوات البحث في حساب معامل الارتباط سبيرمان المعدل للرتب ، حيث تمّ التوصّل إلى أنّ ر= *0.36* ، وهذا ما يدلّ على وجود علاقة ارتباطية موجبة ضعيفة بين التوافق المهني لدى الأستاذ والسلوك غير اللفظي لدى التلميذ ، وهذا الارتباط دال إحصائيا ، ويفسر ذلك بأنّ هذه العلاقة لا يمكن تعميمها لأنّ متغير السلوك غير اللفظي لدى التلميذ هنا لا يرتبط فقط بالضغط المهني للأستاذ بل تحكمه عوامل أخرى خاصة بالتلميذ كالحالة المزاجية ، والتي تتأثر بمؤثرات خارجية مثل السن ، والوسط الدراسي ، ومؤثرات أخرى لا تتعلق بالفصل الدراسي.

مناقشة نتائج الفرضية رقم *05*: هذه الفرضية لم تتحقق وهذا ما أثبتته نتائج قيمة كا^2 المحسوبة لتبيان الفروق ، والتي أوضحت أنّه ليس هناك فروق دالة إحصائيا في مستوى التوافق المهني بين أساتذة العلوم التجريبية والآداب ، ويمكن تفسير ذلك بأنّ هذه التخصصات المنوطة بالدراسة

تخصّصات تنتمي إلى ثانوية واحدة ، وهذا ما يؤكّد استبعاد الفروق الدّالة إحصائيا.

9-التوصيات والاقتراحات

بعد إتمام هذه الدراسة المتواضعة ، وانطلاقا من النتائج الميدانية المتوصل إليها ، واستنادا إلى ما جاء في أهداف وأهمية الإشكالية المطروحة ، فإنّ هذا العمل يتمثّل في حصيلة من الاقتراحات والتوصيات التي يمكن عرضها فيما يلي:

* الاهتمام بالصحة النفسية للأستاذ بالتعليم الثانوي ، وذلك من خلال الكشف عن جملة المثيرات الفيزيولوجية والاجتماعية (التفاعلية) التي لها علاقة بقلة وسوء التوافق المهني لديه ، من خلال إعطاء الفرصة للأساتذة لعرض أهم مصادر الضغوط المهنية داخل الوسط التعليمي بحرية ، قصد ضبطها والعمل على التخفيف منها.

* إجراء دراسات ميدانية تساعدنا في التعرّف على اتجاهات الأساتذة ومدى قدرتهم في ضبط السلوك التفاعلي لديهم ، ومعرفة مواقفهم اتجاه وظيفتهم كأساتذة للرفع من جودة العلاقة التفاعلية.

* البحث في الإجراءات العملية لتنظيم الإدارة الصفية في التعليم الثانوي لطرفي العمل التعليمي للأستاذ والتلميذ ، كتطبيقات تربوية تمكّن من تحديد المناخ النفسي التعليمي السليم ، لتكون هناك علاقة تفاعلية بناءة بين طرفين متكافئين في العمل التعليمي.

* إمكانية الاستفادة من العلاقة الإيجابية بين التوافق المهني لدى الأستاذ والتفاعل الصفي لدى التلميذ ، وذلك من خلال اعتبارها آفاقا بحثية تمكّن من ربط التفاعل الصفي لدى التلميذ بمتغيرات أخرى ذات الأثر السلبي في ذلك ، وهذا لتغطية ما ورد في الدراسة الاستطلاعية التي أوضحت إشكاليات في الاتصال والتفاعل مع الأساتذة حسب آراء التلاميذ.

* الغوص في تحديد أهم الطرق والاستراتيجيات المساعدة في وضع برنامج تدريبي يمكّن من الحدّ من أعراض سوء التوافق المهني لدى الأستاذ ، ويفيد في تحقيق تعلّم صفي فعال على مستوى التعليم الثانوي.

خاتمة عامة

يقدّم هذا العمل في إطار المجهودات المبذولة لتحسين أداء التعليم الثانوي ونوعيته ، استجابة لحاجة ترقية الأداء المهني للأستاذ ، وتحقيق النظام الصفي الفعّال ، ولهذا فقد جاءت إشكالية موضوعنا هذا عبارة عن دراسة ارتباطية لمتغيرين هامين على هذا المستوى من التعليم ، هما: التوافق المهني والتفاعل الصفي ، وعلى اعتبار أنّ عملية التفاعل الصفي تتمّ على مستوى عنصرين فعالين هما: المعلّم الرّاشد (الأستاذ) ، والمتعلّم الواعي (التلميذ الثانوي) ، فقد اهتمت الدّراسة بالأنماط السلوكية اللفظية وغير اللفظية كمؤشرات إجرائية لهذا التفاعل.

ومن خلال هذا الجهد المتواضع وسعيا منّا نحو توفير التعلم الصفي الفعال الذي يتأثّر بعدد كبير من العوامل ، الذي أوضحت النتائج الميدانية على أنّه ذو علاقة (سلبية ، إيجابية) بالتوافق المهني لدى هذه الفئة التربوية التعليمية على مستوى التعليم الثانوي ، فقد خلصت الدراسة إلى حصيلة من التوصيات والاقتراحات التي نعتبرها ملحقا لما جاء في هذه الدراسة ، ويمكن أخذها بعين الاعتبار كنقاط انطلاق تساعد في فتح آفاق بحثية جديدة.

الهوامش

1. مُحَمَّد منير مرسي: أصول التربية ، عالم الكتب ، القاهرة ، د ط ، 2001 ، ص: 280.
2. مُحَمَّد مصطفى الديب: دراسات في أساليب التعلم التعاوني ، عالم الكتب للنشر والتوزيع ، القاهرة ، ط1 ، 2004 ، ص: 220
3. ميشـال تكلا جرجس ، رمزي كامل: معجم المصـطلحات التربوية ، إنجليزي عربي ، ترجمة يوسـف خليل يوسـف ، مكتبة لبنان ، ط1 ، 1998 ، ص: 1265
4. R. Legendre : Le dictionnaire actuel de l'éducation, Guerin, Paris, 1993, p: 1106.
5. عبد اللطيف الفاربي وآخرون: الأهداف التربوية ، سلسلة علوم التربية ، دار الخطابي للطباعة والنشر ، ط3 ، 1994 ، ص ص: 9 ،168.
6. كمال دسوقي ، علم النفس ودراسة التوافق ، دار المعرفة ، القاهرة ،دط ،1976 ،ص:32.
7. عبد الحميد مُحَمَّد الشاذلي ، الواجبات المدرسية والتوافق النفسي ، مكتبة الجامعة ، الاسكندرية ،دط ،2001 ، ص:77.
8. عباس محمود عوض ، في علم النفس الاجتماعي ، دار المعرفة الجامعية ، الأزاريطة ،دط ،2002 ، ص:33.
9. سهير كامل احمد ، الصحة النفسية والتوافق ، مركز الاسكندرية للكتاب ،مصر ،دط ، 1999 ،ص:26.
10. مدحت عبد الحميد ، الصحة النفسية والتوافق الدراسي ، دار المعرفة الجامعية ، الاسكندرية ،دط ،1999 ، ص:81.
11. مُحَمَّد جاسم ، مشكلات الصحة النفسية أعراضها وعلاجها ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، الأردن ،دط ،2004 ، ص:21.
12. رمزي فتحي هارون: الإدارة الصفية ، دار وائل للطباعة والنشر ، عمان ، الأردن ،2003 ، ص: 34.
13. مُحَمَّد الدريج: التدريس الهادف ، قصر الكتاب ، البليدة ، 2000 ، ص: 61.
14. علاء الدين كفافي ، مصـطفى عبد السـميع: مهارات الاتصـال والتفاعل في عمليتي التعلم والتعليم ، دار الفكر للطباعة والنشـر والتوزيع ، الأردن ، 2003 ، ص: 86.
15. لحسن بوعبد الله ، مُحَمَّد مقداد: قراءات في طرائق التدريس ، جمعية الإصلاح الاجتماعي والتربوي ، ط1 ، 1994 ، **ص 24**
16. مراد صلاح ، فوزية هادي: طرائق البحث العلمي ، دار الكتاب الحديث ، جامعة الكويت ، 2002 ، ص322.
17. http://www.shbab1.com/2minutes.htm2004
18. G. Dessout .Analyse de l'enseignement, les presse du l'université du québec, Canada, 1981, p 191.
19. سعد عبد الرحمان ، القياس النفسي بين النظرية والتطبيق ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، ط1998 ،1 ، ص: 114.
20. رجاء وحيد دويدري ، البحث العلمي أساسياته النظرية وممارسته العلمية ، دار الفكر المعاصر ، بيروت لبنان ، ط3 ، 2005 ، ص :108.

مقياس التوافق المهني

سيدي الأستاذ/ الأستاذة الموقر (ة)

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

في إطار إنجاز بحث علمي في ميدان علم التربية تخصص إدارة تربوية.

والمعنون "**الادارة الصفية وعلاقتها بالتوافق المهني لأستاذ التعليم الثانوي**

دراسة ميدانية ".

وعلى اعتبار أنها دراسة تلمس العلاقة القائمة بين التوافق المهني كسبيل لمعرفة الآثار المترتبة لهذا المتغير على التفاعل الصفي كمتغير ثان. ولتبيان هذه العلاقة نرجو من سيادتكم التكرم بوضع إشارة (*) في المكان المناسب للإجابة التي تعبر عن حالتكم ، ونرجو أن يكون ذلك بكل موضوعية.

وتقبلوا منا فائق الإحترام والتقدير.

اسم الأستاذ: .....

التخصص:.....

البنود	البدائل			
	عالية	متوسطة	منخفضة	معدومة
1. أشعر بالإحباط بدرجة				
2. لا ألتزم بموجبات العمل بدرجة				
3. أنا غير راض عن عملي كأستاذ بدرجة				
4. أفقد صبري وهدوئي لأتفه الأسباب بدرجة				
5. أنزعج من العدد الكثيف للطلبة بدرجة				
6. ألجأ إلى الأدوية والمهدئات بدرجة				
7. أتأخر عن العمل دون مبرر بدرجة				
8. أنزعج من عدم مساندة الإدارة لضبط الطلبة بدرجة				
9. تتوعك صحتي بسبب التوتر المهني بدرجة				
10. أعاني من اضطرابات نفسية وعصبية بدرجة				
11. أفكر في ترك قطاع التعليم بدرجة				
12. أرتكب أخطاء داخل الفوج الدراسي بدرجة				
13. أخرج من حجرة الدراسة دون سبب بدرجة				
14. أحس بالملل أثناء الساعات الرسمية بدرجة				
15. أضبط أعصابي وأتحكم في توتري بدرجة				
16. لا أستطيع كسب الوقت والجهد مهما حاولت بدرجة				
17. أحاول الابتعاد عن المواقف المزعجة بدرجة				
18. أتضايق من أبسط سلوك للطلبة بدرجة				
19. أحس بانعدام الأمن الوظيفي بدرجة				
20. أنا متخوف من المستقبل المهني بدرجة				
21. أحس بعدم الرضا عن طريقتي في التدريس بدرجة				
22. أشعر بآلام جسدية وعدم القدرة على الاسترخاء بدرجة				
23. دافعيتي للعمل متغيرة بدرجة				
24. أجد عملي غير منظم بدرجة				
25. أظن أن هذا العمل لا يحقق طموحاتي بدرجة				
26. أشعر أني أكرر نفسي كل يوم بدرجة				

- بطاقة الملاحظة -

اسم الأستاذ: .....

التخصص:.....

التوقيت:.....

نسبة الاتفاق:.....

	البدائل				
	لا يؤدي	ضعيف	متوسط	جيد	ممتاز
البنود الخاصة بالمحور رقم –01-					
1-يتكلم بلغة واضحة ومفهومة					
2-يستعمل قوائم الرصد والملاحظة في بداية الحصة					
3-يعطي توجيهات واضحة للطلبة غير المنتبهين					
4-يستعمل عبارات المدح والتشجيع بصورة طبيعية					
5-يوزع الأسئلة بطريقة واضحة على الطلبة					
6-يعطي الفرصة للطلبة للمناقشة والحوار					
7-يتجنب السخرية والتهكم على الإجابات الخاطئة					
8-يشجع الطلبة على إبداء آرائهم مهما كان نوعها					
09-يستعمل النقد الإيجابي الذي يتقبله الطلبة					
10-يمزج بين الجدية وروح المداعبة داخل الفوج الدراسي					
11-يدرب الطلبة على ممارسة التقويم الذاتي					
الدرجة الكلية					
البنود الخاصة بالمحور رقم –02-					
1-يستعمل إماءات تساعد التلميذ على الاسترسال في الإجابة					
2-يواجه الطلبة وينظر إليهم أثناء الشرح					
3-ينتقل بين الصفوف بطريقة تجذب انتباه الطلبة					
4-يهتم بوضعية الجلوس داخل الفصل الدراسي					
5-يبدي إماءات دالة على الاستهزاء بإجابات الطلبة					
6-تظهر عليه ملامح التوتر والغضب في حالة الفوضى					
7-يبدأ الحصة بإماءات تثير اهتمام الطلبة (الابتسامة مثلا)					
8-يوزع انتباهه على جميع الطلبة أثناء الشرح					
9-يستعمل حركات تساعد على تنشيط الحصة (حركة الرأس					
الدرجة الكلية					

البنود الخاصة بالمحور رقم –03-					
1-يساهم الطلبة بأفكارهم أثناء الدرس					
2-يتردد الطلبة في الاستفسار عما لا يفهمونه					
3-يميل الطلبة للإجابات الجماعية والفوضوية					
4-يتميز الطلبة بروح المبادأة وحرية التعبير					
5-يشارك الطلبة في اقتراح النشاط الصفي					
6-يسهم الطلبة في بناء الدرس من خلال تدخلاتهم المتكررة					
7-يتميز الطلبة بروح المناقشة والحوار					
8-يساهم الطلبة في تقييم النشاط الصفي					
الدرجة الكلية					
البنود الخاصة بالمحور رقم –04-					
1-يظهر على الطلبة ملامح الملل والضجر					
2-ينظر الطلبة للأستاذ أثناء الشرح					
3-يبدي الطلبة مظاهر التشتت وعدم الانتباه					
4-يبدي الطلبة سلوكات وإماءات غير مرغوب فيها					
5-يميل الطلبة إلى السكوت الدائم أثناء الحصة					
6-يتميز الطلبة بوضعية جلوس تليق بالفصل الدراسي					
7-يفقد الطلبة التركيز ويميلون إلى العبث بما حولهم					
الدرجة الكلية					

مسائل الإعاقة والمعوقين في الجزائر
-مقاربة تحليلية-

العمري عيسات *

الملخص

يكتسي موضوع رعاية وإدماج المعاقين اهتماما خاصا في الأوساط العلمية والأكاديمية ؛ حيث ما انفك يطرح نفسه بإلحاح ، فبعد أن اقتصر تناوله لسنوات عدة ضمن إطار نظري تجريدي ، وفي حدود المناولة الآنية والمناسباتية ذات المنحى المساعداتي ؛ وفي إطار برامج وسياسات اقتصرت على جهود وزارات وهيئات تطوعية...الخ ، كأنما هو موضوع مستقل عن سياق حركة المجتمع ، أصبح فرضا علينا اليوم-أكثر من أي وقت مضى- يفرض تناوله بعيدا عن المقاربة المساعداتية والمناسباتية ، ذلك أن الرعاية المطلوبة للمعاقين هي التي تساعد على تكيفهم واندماجهم الخلاق في التنمية ؛ مما يسمح لهذه الشريحة بالولوج إلى فضاء العطاء المنتج.

هذا التصور ينطلق مما هو موجود-وقاية وعلاجا- إلى ما يجب أن ينوجد تأهيلا وإدماجا ومشاركة وعطاء ، وصولا إلى تنمية مجتمعية فعالة تأخذ بعين الاعتبار إلزامية استثمار العنصر البشري وفق أسس علمية واقعية ووظيفية.

الكلمات المفتاحية: الرعاية الاجتماعية ، المعاقين ، الإعاقة ، الإدماج ، التأهيل ، التنمية.

Résumé

Aujourd'hui, dans les milieux académiques et scientifiques, le thème lié à l'handicap occupe une place spéciale. Après avoir été traité durant des années dans un cadre théorique rigide et occasionnelle se résumant dans les aides humanitaires et dans un cadre de programmes, politiques de certains ministères et volontariats. Actuellement, il s'impose par sa nécessité. Le traitement de cette problématique exige, plus qu'avant, un éloignement du circuit des aides, car la vraie prise en charge est celle qui contribue à l'adaptation, Le développement, et l'intégration de cette couche dans un espace productif. Ce programme commence par le fait de prendre soin de cette catégorie de personnes par le biais de la rééducation, l'intégration, la contribution et la production, en arrivant à un développement social efficace qui prend en considération l'obligation d'investir le capital humain sur des fondements scientifiques, réelles et professionnelles.

Mots clés : *la prise en charge sociale, les handicapés, handicap, l'intégration, la rééducation, le développement.*

Summary

The subject of disabled's care and integration has an important place in the academic and scientific communities. In the past it was just discussed from a theoretical side and during occasions organized for help and by programs and politics based on public charities. Today, the appropriate care of those people integrates and adapts them in the development where they can produce and show their abilities. This perception stems from what really exists, cautiously and carefully speaking, to what should be for rehabilitation, integration, contribution and production. The objective is to reach an effective social development that takes into account the mandatory investment of the human element on a scientific, realistic and professional base.

Keywords: *social care, the disabled, disability, integration, rehabilitation, development.*

* أستاذ مساعد "أ" بقسم علم الاجتماع كلية العلوم الاجتماعية و الانسانية جامعة محمد لمين دباغين سطيف2

تمهيد

يشـــهد العالم تعاظما ملحوظا في نســـب المعاقين ، لعديد الأســـباب أهمها: التجديدات التكنولوجية ، الصـــراعات الداخلية والعرقية ، حوادث المرور وما ينجر عن كل ذلك من نتائج ســـلبية متفاوتة الخطورة على العنصـــر البشـــري بالدرجة الأولى.

وإذا كانت الدول المتقدمة قد اســـتطاعت-على الأقل- التحكم في تـداعيـات المشـــكلـة ولو بمنظـار مـادي ، فـإن المجتمعات النامية بصـــفة عامة والعربية بصـــفة خاصـــة ، والجزائر على وجه الخصـــوص لا تزال جهودها في هذا الشـــأن مبعثرة ومشـتتة تكاد تنحصـر في تبني سـياسـات هشـة تقتصـر على بعض المؤسسات الخاصة ، وبعضها الآخر عبارة عن جهود تطوعية غير رسمية ومساعدات مناسباتية آنية سرعان ما تخبو.

هذا الواقع يوحي-بل يؤكد- أن الرؤية المعتمدة لا زالت بعيـدة عن مســـتلزمـات التخطيط الاســـتراتيجي ومتطلبـات التنظيم وخصـــوصـــيـة الســـيـاق المجتمعي لهذه البلدان ، مما سـينعكس سـلبا بالدرجة الأولى على المسـار التنموي ؛ لاسـيما وأن المشكلة تزداد خطورة إذا ما علمنا أن نسبة هذه الشريحة المجتمعية تفوق حاليا *20* % من إجمالي عدد ســـكان العالم الثـالـث ، والجزائر واحـدة من أبرز هـذه البلـدان التي يقـارب المعاقين فيها *03* ملايين معاق[1] ، على اختلاف نوعية وأسباب هذه الإعاقات أي بنسبة *10* % من مجموع السكان ،منهم*52* ، *2* % مليون في سن الطفولة والشباب ، أي ما يعادل نسبة *75* % من مجموع المعاقين بالجزائر.[2]

من هذا المنطلق يأتي هذا المقال-مثلما بيناه آنفا- كمحاولة لتشـــخيص واقع رعاية وإدماج هذه الشـــريحة في الجزائر وفق مقاربة ســـوســـيو-تنموية ، تتأســـس على الوعي بمعـادلـة الواقع ومحـاولـة تجـاوزه إلى الأفق الـذي يتيح لهـذه الشـريحة العريضـة مبارحة وضـعية العجز والكَلية إلى فضـاء المشـــاركة الفعالة في زخم الفعل الإنمائي ، بما يغير صـــورة المعاق من ذلك الشخص المقعد بسبب الإعاقة إلى الشخص الإيجابي والمشارك في تنمية مجتمعه.

أولا- قراءة مفهومية للسياق السوسيولوجي للإعاقة

يقود الحفر الســـوســـيولوجي حول مفهوم المعاق إلى جملة مفهومات وتعريفات تتداخل فيما بينها ، وهي بذلك تضـــعنا في حالة من الشـــك في الاســـتخدامات النظرية والإمبيريقية التي قُدّمت لأجل تشـكيل دلالات مفهوم الإعاقة. وعليه انبرى الباحث إلى محاولة حصـــر الأبعاد المفهومية التي يجري اسـتخدامها في السـياق السـوسـيولوجي ، والتي نجد من بينها:

***1*-المعوق**

أ-**لغـة:** المعوق مصـــطلح يطلق على كـل من تعوقـه قدراته الخاصة على النمو السوي إلا بمساعدة خاصة ، وهو لفظ مشتق من الإعاقة ، أي التأخير أو التعويق[3]

ب-اصـــطلاحا: مثل أي مفهوم آخر ، لا يوجد تعريف للمعاق متفق عليه ، لذلك سـيحاول الباحث في هذا الصـــدد التطرق لأهم التعاريف الخاصـــة بالمعوق ، ليخلص في الأخير إلى تعريف إجرائي يتلاءم وطبيعة الدراسة.

- عرفته منظمة العمل الدولية في دســـتور التأهيل المهني للمعاقين والذي أقرته الأســـرة الدولية منذ عام *1955* بأنه: " كل فرد نقصـت إمكانياته للحصـول على عمل مناسـب والاسـتقرار فيه نقصـا فعليا نتيجة لعاهة ..." ، كل هذا في إطار الخصائص التالية :[4]

- فقدان القدرة على كفالة نفسه أو من يعوله.
- أن تتعطل مقدرات جســـده أو عقله الطبيعية من أداء أدوارها الوظيفية الطبيعية.
- قـد تتســـبـب الإعـاقـة في فقـدان احترام من حول المعاق في بعض الحالات.
- قد تكون أسباب الإعاقة وراثية أو مكتسبة من جراء حوادث أو مرض.
- حاجة الشخص لجهة ما (مؤسـسـة اجتماعية) لتعيد إليه الثقة في نفســـه وتدربه كي يتأهل على أن يســـتغل بقية طاقاته الجسمانية غير المعطلة.

- كما عرف أيضـا:" هو الشخص الذي يعاني من قصـور فيزيولوجي ، ســـواء كان وراثيا أو مكتســـبا ، يحول دون قيامه

بالعمل ، أو أن يتولى أموره بنفسه أو يحول دون إشباع حاجاته الأساسية ، بما يتناسب والمرحلة العمرية التي يمر بها ".[5]

- وقد عرف المعوق من طرف صموئيل وشيك على أنه: " كل شخص فقد قدرته على مزاولة عمله ، نتيجة لقصور بدني أو عقلي أو نفسي ، سواء أكان هذا القصور بيئي (حادث ، أو مرض) أو عجز خلقي منذ الولادة ".[6]

مما تقدم وفي ظل هذه التعاريف المتعلقة بالمعوق نستنتج أن مصطلح المعوق يعتبر حديث التسمية ، مقارنة ببعض المفاهيم التي أطلقت على هذه الفئة من المجتمع ، حيث وصفت الفرد المراد بالتسمية تارة مقعدا ، وأخرى عاجزا ، وطورا آخر ذي العاهة ... إلى أن استقرت على مفهوم المعوق.

إن كل هذه الأسماء تعد وصفات سلبية ، ستحط دون شك ـ من قدر الشخص الذي ابتلاه الله سبحانه وتعالى بإصابة حددت من قدراته الإنسانية ، التي يتمتع بها بقية الناس الآخرين الذين لم يبتلوا بمثل هذه الابتلاءات.[7]

من هذا المنطلق ومن خلال التتبع المرحلي للاصطلاحات التي أطلقت على هذه الشريحة ، وفي حدود إطلاع الباحث ـــ المتواضع ـــ بأدبيات الإعاقة فإن لتحديد المفاهيم وضبطها أهمية بالغة في ترقية الأبحاث العلمية والدراسات الأكاديمية من منظور علمي منهجي ؛ وذلك لما لهذا التحديد من ضبط لمسار وجوهر البحث العلمي عامة ، ومضمون وجوهر المفهوم بحد ذاته بصفة خاصة ، هذا من جهة ، ومن جهة ثانية فإن منظور السياق الواقعي (الإسقاط الواقعي للمفهوم) (**) يقتضي هو الآخر ضبطا أكثر دقة ، وذلك لما له من نتائج وآثار على جملة الأدوار والوظائف التي يمارسها في المجتمع.

وبرؤية سوسيولوجية تحليلية واقعية لاصطلاح المعوقين ، ومن خلال ما ورد من تعريفات تتعلق بذلك ؛ فإننا نرى أن هذا الاصطلاح يشوبه نوع من الغموض واللاوظيفية استنادا إلى منظور السياق الواقعي للضبط المفهومي ؛ إذ أن لفظ معوق له أثر سلبي على الشخص المراد بالتسمية ، فهي نوع من التصنيف والدونية ، على اعتبار أن هذا الشعور سينتقل من المستوى الذاتي إلى المستوى الاجتماعي غير متصل التأثير بمدلوله النفسي والاجتماعي (المادي والمعنوي) وبعده التكيفي فالاندماجي ؛ ذلك أن الحياة الصحية لا تعني مجرد أجساد سليمة ، فالصحة هي حالة موجبة من غياب الاعتلال الجسدي والمعنوي على حد تعبير .نادر الفرجاني ..

إن تتبع الاصطلاحات التي أطلقت على هذه الشريحة في أدبيات الإعاقة (المقعدون ، ذو العاهات ، العاجزون ، غير العاديين ، المعوقون ، ذو الاحتياجات الخاصة) يقودنا إلى التأكيد بأن جميع هذه التسميات تدعم-دون شك - المدركات السلبية لدى الشرائح المقصودة بالتسمية ، بما يضعها تحت طائلة الإحباط والتمييز والشعور بالدونية ؛ إذ إن هذه الاصطلاحات يشوبها نوع من اللاوظيفية استنادا إلى محمولها الذي يعرض الوجه المبتذل والإيحاء السلبي (الإحباط والدونية) عن الشخص المقصود بالتسمية. وبذلك فإن مفهوم الإعاقة بهذا المعنى لا يفيد التوصيف الانتقاصي الجسدي لحالة واقعية فحسب ، ولكنه في المقابل يُشيع سياقا سيكو-سوسيولوجي يُموضع الفرد في حالة متفرّدة وغير مكتملة مع الأفراد الآخرين ، هؤلاء الذين تُمكنهم حالتهم الصحية والموجبة التي يغيب عنها الاعتلال الجسدي والمعنوي من الاتصال والتكيف والاندماج.

وعلى ذلك فقد مالت أدبيات سوسيولوجية أخرى إلى اعتماد مفهوم بديل للإعاقة ، حتى ترفع عن هذا الأخير مضمونه السلبي ، وتقترح في ذلك مفهوم الإصابة الذي يكون أكثر قبولا من الناحيتين النفسية والاجتماعية. وبذلك يصبح تعريف المصاب ذلك الفرد الذي أصيب بقصور أو خلل ، سواء كان وراثيا أم مكتسبا منعه أو حدّ من قدرته على القيام بالأنشطة والأعمال كغيره من الأسوياء ويصبح بذلك محتاجا إلى رعاية وتكفل خاص حسب طبيعة ونوع الإصابة ، تؤهله لأن يصبح عنصرا فعالا منتجا في المجتمع.

وتأسيسا على هذا فإن المفهوم الإجرائي للمعوق الذي يتبناه الباحث إجرائيا هو كما يلي:"المعوق كل شخص أصيب بقصور أو خلل ، سواء كان وراثيا أو مكتسبا ، منعه أو حد من قيامه بالأنشطة والأعمال كغيره من الأسوياء ، ويصبح بذلك يحتاج إلى رعاية وتكفل خاص حسب طبيعة ونوع إصابته ، تؤهله لأن يصبح عنصرا هاما وفعالا في المجتمع".

2- **الرعاية الاجتماعية للمعاقين**: من الصعب أن نقف عند كل التعريفات التي تعرضت لمفهوم الرعاية الاجتماعية لذلك سنركز على بعضها ،أيذات المنحى الشمولي ، لنعطي فيما بعد مفهوما إجرائيا يتوافق وموضوع المقال.

يرى **كمال أحمد** أن الرعاية الاجتماعية هي ذلك "الكل من الجهود والخدمات والبرامج المنظمة ، الحكومية والأهلية والدولية التي تساعد هؤلاء الذين عجزوا عن إشباع حاجاتهم الضرورية للنمو والتفاعل الايجابي معا في نطاق النظم الاجتماعية القائمة لتحقيق أقصى تكيف مع البيئة"[8] ، ويذهب عبد المنعم شوقي إلى أنها "تنظيم يهدف إلى مساعدة الإنسان على مقابلة احتياجاته الذاتية أو الاجتماعية ويقوم هذا التنظيم على أساس تقديم الرعاية عن طريق الهيئات والمؤسسات الحكومية والأهلية"[9] ، أما رشيد زرواتي فيعرفها بأنها "الحماية الاجتماعية ، أي حماية الفرد والجماعة ، ويتم ذلك عن طريق تقديم جميع أنواع الخدمات الاجتماعية المادية والمعنوية ، وعلى هذا فالرعاية الاجتماعية هي هدف ، وأما الخدمة الاجتماعية فهي وسيلة"[10].

إنه على الرغم من النزعة الشمولية لهذه التعريفات إلا أن قصر دلالات المفهوم على مجال تقديم المساعدة لمن عجز عن تحقيق التكيف والتفاعل الإيجابي داخل البيئة يجعل هذا التحدبد المفهومي ضيقا ؛ ذلك أن العديد من الفئات التي تبدو عاجزة عن تحقيق التكيف والتفاعل داخل المحيط الاجتماعي (المعاقين مثلا) هي قادرة على أن تكون فئة فعّالة منتجة إذا ما أحسن استغلال طاقاتها ، ولن يتأتى ذلك إلا بإخراجها من حلقة الخناق المساعداتي إلى فضاء العطاء المنتج. من هذا المنطلق فإنّ المفهوم الإجرائي للرعاية الاجتماعية في تصورنا يتأسس على أنها ذلك النسق الاجتماعي الذي تناط بعهدته جملة من الوظائف والخدمات المقدمة من قبل المختصين ، بغرض مساعدة الأفراد (كل حسب طبيعة احتياجاته) ، وبالتالي تسهيل عملية تكيفهم ، واندماجهم في الحياة المجتمعية ، فمشاركتهم فعطاؤهم المنتج".

3- **الإندماج الاجتماعي للمعاقين**: تشير كلمة الاندماج في الكتابات العربية إلى معاني التكامل والتوحيد ، ويقصد به تكيف الجماعات والأفراد بكيفية تؤدي إلى تكوين المجتمع المنظم. ويعرفه إيريكسون بأنه "العملية التي تسمح للفرد بالدخول في نظام التبادلات الاجتماعية الخاصة بجماعته التي ينشأ فيها"[11].

وما يمكن ملاحظته حول هذا التعريف ، أنه اقتصر على عملية الاندماج الاجتماعي في التنسيق ، في حين أن الاندماج الاجتماعي يأخذ أبعاد أخرى تتعدى البعد التنسيقي إلى أبعاد مختلفة كالمشاركة الإيجابية والوظيفية في أداء الأدوار في المحيط الاجتماعي.

-أما مفهوم الدمج لدى **بيترون سوريكين**: " في صوغه في شكل قانون مقسم على ثلاثة عناصر متدرجة في التعقيد ليصل في آخر مرحلة إلى الاندماج الوظيفي ، الذي عبر عنه بأنه اندماج في العمق ، كما أنه لا يعني إدماج الأفراد في الجماعات والجماعات الصغرى في المجتمع الكلي ولكنه يعني اندماج عناصر ثقافية متباينة في البداية ومندمجة في النهاية."[12]

ومما تقدم نستنتج أن الإدماج الاجتماعي هو العملية التي من خلالها يستطيع الفرد المصاب (المعوق) أن يتكيف ويتفاعل مع أفراد المجتمع ، وبالتالي يصبح عنصرا فعالا فيه.

ثانيا: رعاية المعاقين المداخل المفسرة، والعوامل المسببة

1- **عوامل ومسببات الإعاقة:** تكشف عملية مسح الأدبيات المتراكمة حول موضوعة الإعاقة عن وجود شبه اتفاق بين المشتغلين بها من زاوية تحديد أسباب الإعاقة ؛ حيث يجري تقسيمها إلى نوعين أساسيين هما:

- العوامل الوراثية ، والعوامل البيئية ، وتتفرع عن هذين العاملين عوامل أخرى فرعية ، وليس هذا مجال الإسهاب والتفصيل في كل مسببات الإعاقة ، لاسيما وأن كثيرا منها يقع في مجال الاختصاصات الطبية والنفسية ، لذلك سنحاول أن نتعرض لأهمها بالقدر الذي يتيح إمكانية وقاية وعلاج وتأهيل فإدماج هذه الفئة المجتمعية في العملية التنموية الشاملة.

أ- **العوامل الوراثية:** وتشـمل الحالات التي تنتقل من جيل إلى جيل عن طريق المورثات مثل: الاسـتعداد الموجود عنـد بعض الأسـر كـالهيموفيليـا "*Hémophilie*" والضـعف العقلي ، والاسـتعداد للإصـابة بمرض السـكري والزهري الوراثي الذي تنتقل فيه العدوى من الأب إلى الأم ثم إلى الجنين ، كما تعود بعضـها إلى عدم وجود مناعة ضـد الأمراض ، أو النقص البيّن في وزن الطفل الوليد ، أو عدم الاكتمال في نضـج بعض الأعضـاء لدى الأطفال (*13*). وبصـفة عامة يمكننا القول إن حالات الإعاقة الوراثية أقل من حالات الإعاقة البيئية ، هذا وتعد العوامل الوراثية الجينية من أهم العوامل التي تؤثر على الجنين ، إذ أدت إلى إصـابات تقدر بما يقارب *03*% من حجم أعداد الولادة في العالم[14].

ب- العوامـل البيئيـة: وهي مختلف العوامـل التي يتعرض لها الفرد خلال حياته منها على سبيل المثال الحوادث المنزلية التي تسبب تشوهات ، يضاف إلى ذلك ما قد يتعرض له الفرد من أمراض مشـوهة كشـلل الأطفال وسـل العظام ، والتراكوما الحادة وغيرها من الأمراض الوبائية المتوطنة. ويأتي عامل نقص التغذية وخاصـة بالنسـبة للأطفال الصـغار كواحد من أهم عوامل التعرض للإعاقة ، ولعل أهمية التركيز على هذا العامل تأتي جرّاء إقبال العديد من الزوجات حديثات العهد على تغذيـة أطفـالهن بـأغـذيـة اصـطنـاعيـة (أنواع العصـير المختلفة ، أنواع الحليب المبسـتر ...الخ) تحت مبرر الحفاظ على صـحة ولياقة الأم الجسـمية والجمالية ، هذا الإحجام في الاعتماد على أسلوب التغذية الطبيعية (الرضاعة من ثدي الأم) تترتب عنه هشـاشـة في التكوين العضـوي وحتى الوجداني العاطفي والعقلي الإدراكي للأطفال. يضـاف إلى ذلك ما يرافق الإنجاب من ظروف كسوء استعمال آلات التوليد بالمستشفى أو في المنزل من دون إشـراف صـحي (على أيدي القابلات غير القانونيات)، وفي هذا الصـدد أظهرت إحدى الدراسـات الامبريقية أن نسـبة *92*% من مجموع الإعاقات الجسـدية قد أبصـروا النور في المنازل وأن *08* % فقط من هؤلاء قد تمت ولادتهم في المستشفيات ، مما يدل على وجود علاقة قوية بين ظهور الإعاقة ومكان الإنجاب[15].

وهناك عوامل أخرى كالإصـابات الناجمة عن الحروب والنزاعات بالإضـافة إلى حوادث المرور التي ازدادت أثارها على العنصـر البشـري وأفضـت إلى الكثير من الإصـابات بالإعاقة ، ناهيك عن حصدها للعديد من الأرواح.

2- أبرز المـداخـل المسـتخـدمـة في مجـال رعـايـة المعاقين

من أهم هـذه المـداخـل المعتمـدة في مجـال رعـايـة المعوقين ما يلي:

أ- **مدخل العلاج الجماعي**: وهو يهدف إلى مسـاعدة الحالة (أي المعاق مجال المساعدة) على التغير فكريا وشعوريا وسلوكيا وروحيا بشكل فعّال ، وهو علاج يستثمر ما يقوم بين أفراد الجماعـة من تفـاعـل وتـأثير متبـادل بمـا ينعكس على سـلوكهم ونظرتهم إلى الحيـاة. ومن مميزات هـذا المـدخـل العلاجي أن التغـذيـة الراجعـة الحقيقيـة تصـدر من أفراد مختلفين ، ويثبت أعضـاء الجماعة فيما بينهم قدرا كبيرا من التشجيع والمساندة وبذلك يستطيعون اكتساب أبعاد جديدة في هذا الفضـاء الجماعي ، كما يتيح لهم هذا المدخل -في حال اسـتخدامه-فرصـا حقيقية لممارسـة المهارات الاجتماعية وتحسـينها ، ويكتسـب الأخصـائي من خلالها معلومات هامة عن السلوك الاجتماعي الواقعي. وجدير بالذكر أن أهم عمليات العلاج الجماعي من منظور إسـلامي تعد من أحسـن عمليات العلاج ، ويمكن ذكر أهمها فيما يأتي:

- الترابط والتلاحم مع اختيـار ومعرفـة الواقع الـذي يشـمل الحياة المادية والإنسـان والمجتمع والكون والموت وما بعد الموت.

- تحويل المشـاعر نحو الجماعة ، وهذا تدريب للحالة على جعـل العـالم محلا لرؤيتها ومشـاعرها بـدلا من تركيزها داخل ذاتها.

- القدوة وضـغط المجموعة لتحسـين سـلوكها نحو الأفضل.

- عقلنة جزء كبير من المشكلات الانفعالية ، والتنفيس وإخراج الشـحنات الانفعاليـة المكبوتـة مع التركيز على غرس التصورات والقيم الإسلامية.

أما عن مراحل التغير في العلاج الجماعي من المنظور الإسلامي فهي:

- مرحلة تكوين البصيرة: حيث يحاول الأخصائي مع الحالة رؤية عيوبها ومميزاتها ويساعد الأعضاء على ذلك من خلال التفاعلات والألعاب الجماعية والمناقشات وتوفير نموذج القدوة والنموذج السلوكي.

- اتخاذ القرار بالتغيير: بعد أن يرى الحالة بصورة واضحة بإمكانياتها الواقعية وأهدافها يبدأ في اتخاذ قرارات لتغيير طريقة التفكير للحالة وسلوكها إلى الأصل.

- مرحلة التطبيق مع تدعيم الأعضاء والأخصائي وبقية أعضاء الفريق للتغيير[16].

ب- مدخل العلاج السلوكي

يشار إليه بأنه التطبيق المخطط والمنظم لمبادئ التعلم التي قامت على التجريب والمتعلقة بتعديل السلوك اللاتوافقي ، وبصفة خاصة لتقليل أنماط السلوك غير المرغوبة ولزيادة أنماط السلوك المرغوبة[17].

يهدف هذا المدخل بالدرجة الأولى إلى تشخيص السلوكات غير المرغوبة لتعديلها ، بغية زيادة الأنماط السلوكية المرغوبة لدى الشخص المعاق ، وعموما فإنّ هذا المدخل يقوم على التعامل مع أنواع السلوك القابلة للملاحظة من جانب الحياة التي نصفها بعدم السوء ، ويتأسس على التركيز على الأنواع الرئيسية من السلوك مع الاهتمام بالفردية في تحليل السلوك ؛ ويعتمد على الملاحظة ويستخدم القياس ، ويقوم على الدراسة التجريبية ؛ حيث يتم التركيز في كثير من الأحيان على وحدات سلوكية صغيرة ويتم إدخال تعديلات عملية مباشرة على السلوك باستخدام الأحاديث والكلام بشكل قليل نسبيا ، وعدم التعمق في الماضي مع الاهتمام في التدريب على السلوك إلى أن يستقر ثباته في موقف محدد ، وبعدها يتم تعميمه في كل المواقف الضرورية مع التركيز على أن يتضمن التدريب البيئة الطبيعية للأفراد من خلال أقران الدور المفتعل مع حالات عن البيئة الطبيعية[18].

ج- مدخل العلاج بإيحاء المعني Logo therapy:

وضع أسس هذه الطريقة Victor Frankle ؛ حيث يرى أن الأخصائي يقابل حالات كثيرة يرجع السبب الرئيسي في مشكلاتها لعدم قدرتها على إيجاد معنى أو مغزى لحياتها ، وقد وصف هذا الموقف بالصراع الوحداني ، ويهدف هذا النوع من العلاج إلى معالجة إحباطات الإنسان الوجودية ومساعدته في البحث عن معنى لحياته.

ويعتقد فرنكل أنه كلما نجحت الحالة في التوقف عن لوم ماضيها ، وأصبحت قادرة على تحمل مسؤولية مصيرها ، كلما كان هذا تحقيقا لحريتها وذاتها ، ويجب أن تتقبل المعاناة على أنها جزء من حياتها ، ويتحقق هذا الاتجاه من خلال القصد العكسي ؛ أي أن تقتحم المواقف التي تخاف منها حتى يتأكد لها عدم صحة مخاوفها وقلقها ؛ ومن خلال إعادة النظر التي تحوّل محور اهتمام الحالة من داخل نفسها إلى أهداف خارجية ، وعند نجاحها في الانشغال بالعالم المحيط بها تقل وتنخفض درجة قلقها[19].

د- مدخل تصحيح القيم: ويتدرج العلاج المستخدم في إطار هذا المدخل على مراحل ثلاث هي:

- المرحلة التمهيدية: وتتضمن إيجاد تعارف بين الأخصائي والحالة بهدف خلق مناخ طيب تسوده الثقة بين الطرفين.

- مرحلة التصحيح: وتتضمن إيقاظ الإيمان المخدر في نفس الحالة ومساعدتها على إدراك ما تحمله من قيم دينية مع مراعاة الفروق الفردية بين الحالات ، ومساعدة كل حالة على التعرف على طبيعة ما يواجهها من مشكلات أو إدراك ماهية حالتها بطريقة تدريجية ، وإرجاع الموقف المشكّل بعد التعرف عليه إلى المعايير الإيمانية التي تم إيقاظها ، بالإضافة إلى تثبيت القيم الإيجابية الواضحة عن طريق التأكد من إعلانها والاعتراف بها والعمل بما تمليه سرا وعلانية ، والإحساس بالفخر بما يتم إنجازه وإزالة الحرج مما قد يعترض قدراتها من نقص.

- مرحلة المتابعة: وتتضمن متابعة الحالة عن طريق الاتصال بها أو إيجاد مجال التعارف والمشاركة داخل الجماعة ؛ حيث يداوم على الترجمة العملية للقيمة واستشعارها[20].

إننا نؤكد بعد هذا العرض المختصر لهذه المداخل على أهمية ودور ذوي الاختصاص في رعاية المعاقين وفق أسس علمية ومعايير تتوافق وطبيعة الإعاقة واحتياجات المعاق. وطالما تحققت هذه الرعاية ، والتي من خلالها نجد الحلول الممكنة لمشكلات هؤلاء المعاقين فإنه من دون شك سنصل بهذه الفئة إلى المرحلة المرجوة ، وهي مرحلة التكيف الاجتماعي وبالتالي أداء أدوارهم الاجتماعية وفق ما يتوقعه منهم الآخرون ، وفي إطار معايير وقيم وثقافة المجتمع.

ثالثا-واقع التشريعات الاجتماعية للمعاقين في الجزائر مقاربة تحليلية

لا يخلو مجتمع من المجتمعات من أفراد معاقين ، إلا أن الفرق يظهر في طبيعة نظرتها وطريقة تعاملها مع هذه الفئة ، فلكل مجتمع خصوصيته التاريخية والحضارية ، ومنظومته القيمية ومعاييره الاجتماعية التي تحكم تصرفات وتفاعلات أفراده ، وتحدد نظرتهم للحياة. ومن المسلّم به أن المجتمعات الإنسانية لا تخلو من المشاكل والصعوبات التي تواجه الأفراد والجماعات ، إلا أنّ حجم ونوعية هذه المشاكل يختلف من فئة لأخرى ، ولعلّ من أهم الفئات الاجتماعية التي تواجه مشاكل معقدة وحساسة هي شريحة المعوقين.

وفي هذا الصدد فإنّ المجتمع الجزائري يعاني هو الآخر من مشكلات عديدة أفرزتها طبيعة الظروف السياسية والاقتصادية ، والاجتماعية والثقافية ، وتعد مشكلة المعوقين إحدى أهم وأبرز المشكلات التي تواجه الدولة ، سيما وأنّ هذه الفئة يزداد عددها باستمرار جراء أسباب وعوامل متعددة (وراثية ومكتسبة)؛ حيث بلغ تعداد المعاقين بمختلف الإعاقات حوالي *03* ملاين معوق ، حسب آخر الإحصائيات ، وهو ما يفوق عدد سكان دولة قطر على سبيل المثال.

وحسب الإحصائيات التي أوردتها مديرية النشاط الاجتماعي لولاية سطيف بمفردها فإن نسبة المعوقين بالولاية بلغت *31335* معاق ، منهم *12232* معاق حركيا ، وذلك بتاريخ *13/03/2008*.[21]

وقصد تسليط الضوء حول رعاية هذه الفئة لا بأس أن نحدد مفهوم المعاق من وجهة نظر التشريع الجزائري ثم أهم التشريعات الاجتماعية المتعلقة بالمعاقين ، بشيء من التحليل.

أ- **مفهوم المعاق في التشريع الجزائري:** جاء تعريف المعاق في المادة *89* من القانون رقم *85-05* المؤرخ في *16* فيفري *1985* المتعلق بالصحة كما يلي :"يعد شخص معوق كل طفل أو مراهق أو شخص بالغ أو مسن مصاب بما يلي: إما نقص نفسي أو فيزيولوجي ، إما عجز عن القيام بنشاط تكون حدوده عادية للكائن البشري ، وإما عاهة تحول دون حياة اجتماعية عادية أو تمنعها".[22]

ب- التشريعات الاجتماعية المتعلقة بذوي الاحتياجات الخاصة: حرصت الدولة الجزائرية على الاهتمام والعناية بالفئات الخاصة والهشة في المجتمع وهو ما تجلى في مختلف التشريعات المتعلقة بهذا المجال ، وحظيت فئة المعوقين باهتمام خاص ضمن هذا السياق ، وتوالت بعد ذلك تشريعات متعددة سنحاول التعرض لأهمها ، كما تم في هذا الصدد استحداث عديد المراكز المختصة برعاية المعاقين[23] كالمراكز الطبية التربوية والمراكز المتخصصة في تعليم الأطفال المعوقين بموجب المرسوم *80-59* المؤرخ في *08* مارس *1980* أين يتم في كل ولاية إنشاء مركز طبي تربوي أو أكثر للأولاد المختلين عقليا ، ومركز طبي تربوي أو أكثر للأولاد المعاقين حركيا ، ومركز طبي تربوي أو أكثر للأولاد الانفصاليين ، ومراكز تعليمية تخصصية للأولاد المعاقين بصريا والمعاقين سمعيا .

وتجدر الإشارة ، إلى أن مراجعة التوزيع الجغرافي لهذه المؤسسات يؤشر على سوء توزيعها ؛ إذ نجد على سبيل المثال خمسة (*05*) مراكز تتواجد في ولاية الجزائر وحدها ، في حين تفتقد ولايات أخرى لأي مركز ، وهذا من شأنه تهميش فئات عريضة هي بحاجة ماسة إلى الرعاية. وتجسيدا وتثمينا لسياسات رعاية المعاقين أنشئت مديريات النشاط الاجتماعي بكل ولاية طبقا للمرسوم التنفيذي رقم *96-317* المؤرخ في *18* ديسمبر *1996* والمحدد لقواعد تنظيم وتنفيذ الإجراءات التي من شأنها إلمام النشاطات المرتبطة بالنشاط الاجتماعي للدولة وترقية الحركة الجمعوية ذات الطابع الاجتماعي.

وقد جاء كذلك القانون رقم 81-07 المؤرخ في 27 يونيو 1981 المتعلق بالتمهين ، وهو ما أقرته المادة 15 من هذا القانون ، حيث نصت على أن: "للمعوقين بدنيا المعترف بهم طبيا الحق في التمهين طبقا لأحكام هذا التشريع المعمول به ، كما يمكن للمؤسسات المستخدمة أن تستقبل ممتهنين معوقين ، إن كانت تتوفر على مناصب تتناسب وظروف المعوق".

ومواصلة في نفس الجهود صدر المرسوم رقم 81-338 المؤرخ في 12 ديسمبر 1981 ، والمتضمن إنشاء المجلس الوطني الاستشاري لحماية المعوقين ، لتتغير تسميته فيما بعد بموجب المرسوم التنفيذي رقم 92-318 المؤرخ في 13 أكتوبر 1992 لتصبح "المجلس الوطني الاستشاري للحماية الاجتماعية للأشخاص المعوقين وإدماجهم" ، كما استفادت فئة المعوقين أيضا من التأمين الاجتماعي ، وهذا وفقا لما جاءت به المادة الخامسة (05) فقرة (ب) من القانون رقم 83-11 المؤرخ في 02 يوليو 1983 والمتعلق بالتأمينات الاجتماعية.

هذا وقد صدر القانون رقم 85-05 المؤرخ في 16 فيفري 1985 المتعلق بالصحة ؛ حيث نصت المواد 90 ، 91 ، 92 على التوالي على:

- يتمتع الأشخاص المعاقون بالحق في الحماية الصحية والاجتماعية طبقا للتشريع المعمول به.

- يجب أن تتسم الأعمال التي تكون في فائدة الأشخاص المعاقين باحترام شخصيتهم الإنسانية ، ومراعاة كرامتهم وحساسيتهم الخاصة.

- ينتفع الأشخاص المعوقين بالعلاج الملائم ، وإعادة التدريب والأجهزة المعدة لهم.

ليصدر بعد ذلك المرسوم رقم 88-27 المؤرخ في 09 فبراير 1988 ، المتضمن إنشاء ديوان وطني للأعضاء الاصطناعية للمعوقين ولواحقها ، وقد تلخصت مهامه في:

- صنع الأعضاء الاصطناعية ولواحقها والمعينات التقنية للأشخاص المعوقين.

- المشاركة في إعداد المقاييس للأعضاء الاصطناعية ولواحقها ، كما يسهر على تطبيق المقاييس المقررة.

- القيام بالأبحاث والدراسات والتدابير الرامية إلى تحسين الإنتاج كما ونوعا.

- المشاركة في تكوين مستخدمي الديوان ، وتجديد معلوماتهم.

- التعاون مع الهياكل والمؤسسات والهيئات التي ترتبط أعمالها بصنع الأعضاء الاصطناعية ولواحقها قصد تخطيط صنعها وتوزيعها.

- كما تتولى في إطار أعماله توفير العدد المناسب من مناصب العمل للأشخاص المعوقين.

وقد حظيت هذه الشريحة من الإعفاء الضريبي على المراتب والأجور وفقا للمادة 31 من القانون رقم 89-26 المؤرخ في 21 ديسمبر 1989 ، إضافة إلى فتح أقسام خاصة بالأطفال ضعيفي الحواس ، فاقدي السمع والمكفوفين في المؤسسات التعليمية التابعة لقطاع التربية الوطنية ، وهو ما جاء في القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 10 ديسمبر 1998. وانطلاقا مما تقدم ، ومن خلال استعراضنا المختصر لأهم التشريعات المتعلقة بفئة المعوقين ، وتجسيدا وتثمينا لكل هذه السياسات أنشئت مديريات النشاط الاجتماعي بكل ولاية من ولايات الوطن وذلك طبقا للمرسوم التنفيذي رقم 96-317 المؤرخ في 18 ديسمبر 1996 المحدد لقواعد تنظيم وسير مصالح النشاط الاجتماعي الولائية المهيكلة على شكل مكاتب تعمل على تطوير النشاطات ، وتنفيذ الإجراءات التي من شأنها إلمام النشاطات المرتبطة بالنشاط الاجتماعي للدولة وترقية الحركة الجمعوية ذات الطابع الاجتماعي.

ومن أبرز المهام المرتبطة بالنشاط الاجتماعي للدولة ، والتي تسهر على أدائها مديريات النشاط الاجتماعي الولائية ، والمتمثلة في المصالح المكلفة بالمؤسسات المتخصصة والترقية الاجتماعية للفئات المحرومة ما يلي:

- المساهمة في إعداد الأدوات البيداغوجية الضرورية للتكفل بالفئات الاجتماعية المحرومة أو المعاقة في المراكز المتخصصة.

- السهر على تطبيق برامج التعليم وإعادة التربية والتكفل بالأشخاص الذين يعانون من أمراض جسدية ، نفسية واجتماعية.

- متابعة وتقييم بصفة دائمة التسيير من الجانب البيداغوجي والإداري للمراكز المتخصصة.

- اتخاذ إجراءات من أجل ترقية وتطوير نشاطات الإدماج الاجتماعي والمهني باتجاه الأشخاص المعاقين.

- متابعة العمليات المخططة ، فيما يتعلق بالبناء ، الإصلاح والترميم ، وإعادة تجهيز المشاريع والمؤسسات التابعة لقطاع الحماية الاجتماعية.

- إحصاء الأشخاص المعاقين ، وتنظيم جهاز منح بطاقات المعاق.

وقد خصصت منحة *3000* دج شهريا لكل معوق تقدر نسبة عجزه بـ *100%* ، ويبلغ من العمر *18* سنة على الأقل ، وبدون دخل ، كما تخصص شهريا لكل الفئات المعاقة الذين يبلغ سنهم *18* سنة فما فوق المتحصلين على بطاقة معوق وليس لهم دخل ، وهو ما نصت عليه المادتين *05* ،*02* على التوالي من المرسوم التنفيذي رقم *03-45* المؤرخ في *19* يناير *2002* ، والمتعلق بحماية وترقية الأشخاص المعوقين.

وقصد تقييم ومتابعة وضعية النشاط الاجتماعي ، سيما ما تعلق منه بفئة المعوقين ، فقد بادرت وزارة العدل والحماية الاجتماعية إلى تنظيم ندوة وطنية حول الحماية الاجتماعية يومي *30* و*31* ماي *2000* ، وقد كان من ضمن أبرز أعمالها ، اقتراح مشروع قانون للمعاق ، يدخل في إطار السياسة العامة للرعاية الاجتماعية ، ويضمن لكل معوق الحق القانوني في العزة والكرامة.

وقد تضمنت محاور هذا المشروع المقترح ما يلي:

أ- تعريفات عامة للمقصود بالمعاق ، وأنواع الإعاقات (سمعية ، بصرية ، حركية ، ذهنية) وتحديد الجهات المتدخلة في شأن الحماية الاجتماعية ، والصلاحيات المخولة لكل طرف ، وكذلك البرامج الوقائية والمخططات الوطنية للصحة والسكان والضمان الاجتماعي ، والتوعية وغير ذلك.

ب- الحقوق العامة التي حددتها المواثيق والمعاهدات الدولية ، وكرسها الدستور الجزائري ، لا سيما في مواده: *53* ، *54* ، *55* ، *58* ، *59* وأوضحته قوانين الجمهورية.

ج- الوقاية والصحة والتوعية ، بحيث توضع المعاني في شكل مواد قانونية ، تتحمل كل جهة ما عليها من واجبات اتجاه هذه الفئات ، وبخاصة الوزارات ذات الطابع الاجتماعي والتضامن الوطني والجامعات والمجاهدين وسواها ، وكذلك الحركات الجمعوية ، والمجتمع المدني ، والتنظيمات الإنسانية العالمية المهتمة بشؤون الإعاقة.

د- الحقوق والواجبات المتعلقة أساسا بالرعاية الصحية والاجتماعية والنفسية والتربية والتعليم والتكوين المهني ، وكيفيات الإدماج التربوي (البيداغوجي) والتدريب المهني لذوي الإعاقات الخفيفة والمتوسطة.

هـ- القضايا الإدارية والمالية (مع اقتراح إنشاء مجلس وطني لشؤون المعاقين).

وتبقى هذه السياسات والجهود محتاجة للتجسيد الواقعي على الأرض ، والمتابعة والتقويم.

في ضوء ما تقدم ، فإننا نستطيع القول إن طابع هذه الرعاية لا يزال بعيدا عن الدور الحقيقي الذي يجب أن تؤديه مختلف المؤسسات الاجتماعية ، وكل من يعمل في حقل الرعاية الاجتماعية-رغم الجهود الهامة المبذولة- ؛ إذ وبرؤية تحليلية للترسانة التشريعية في مجال رعاية المعوقين يتبين أن مستوى وطبيعة الرعاية الاجتماعية لهذه الشريحة العريضة من المجتمع لم يساير التحولات المتسارعة التي عرفتها الجزائر في مجالات متعددة (سياسية ، اقتصادية ، ثقافية...) ، ولاسيما التحول الاقتصادي للدولة بانتهاجها للاقتصاد الحر ، الاقتصاد الذي فتح الشهية أمام القطاع الخاص ، والذي لم يأخذ في الاعتبار المسألة الاجتماعية بكل تعرجاتها وأبعادها ، وخصوصية متطلباتها ، مما انعكس سلبا على واقع الفئات المعاقة ، وعمّق بذلك حجم المشاكل والصعوبات التي تعرقل تكيف هذه الشرائح الهامة والطاقات المعطلة من المجتمع ، الشيء الذي لا يساعد على إرساء جو الاستقرار والوئام الذي نتطلع إليه جميعا.

ومن هذا المنطلق تبرز أهمية الرعاية الاجتماعية التي يجب أن تتجاوب مستقبلا مع متطلبات هذه الفئة وفئات أخرى من المجتمع ، وهو ما يتعين التفكير فيه مليا وفي السبل والوسائل التي من شأنها ترقية وإدماج جميع الفئات الاجتماعية وخاصة المعاقين منهم ، انطلاقا من التوزيع العادل للخيرات.

وفي الوقت نفسه مراعاة الحفاظ على المكاسب الاجتماعية المحققة. هذه المقاربة من شأنها توفير الشروط التي تساعد على ترسيخ ثقافة جديدة تعيد الاعتبار للعامل والعمل المنتج على وجه التحديد كقيمة حضارية سامية وتشجب بذلك السلوكيات السلبية التي تقتصر على الاستهلاك فقط ، وبالتالي تحقيق رفاهية الجماهير وتنمية المجتمع.

رابعا: إستراتيجية وأبعاد إدماج وتأهيل المعاقين بالجزائر: يمكن في هذا الصدد أن نتحدث عن مجموعة من الأبعاد التي ينبغي استحضارها في كل تخطيط يرمي إلى إدماج وتأهيل شرائح المعاقين في الجزائر نلخصها في:

1- **البعد الاجتماعي الثقافي**: وهو أكثر هذه الأبعاد خطورة وأهمية على الإطلاق ويشتمل:

أ- **على المستوى الأسري:** تؤدي الأسرة دورا محوريا وهاما في عملية التنشئة الاجتماعية ، وكل خلل في أداء الأدوار المنوطة بها ينعكس سلبا على تكيف واندماج أفراد المجتمع ، ويزداد هذا الدور أهمية إذا ما تعلق بالتنشئة الاجتماعية للمعاقين ، إلا أن هذا الدور وتلك الأهمية نجدهما قد تراجعا إلى حد كبير. ويُسجل أنّ من بين الأبعاد الهامة في مشكلة الإعاقة في الثقافة العربية عموما والجزائرية على وجه التحديد - شعور الأسرة بـ"وصمة العار" أو عقدة الذنب حيال وجود معاق أو معاقين بين أفرادها ؛ فأغلبية الأسر تعاني من حالة لامبالاة مزمنة بخصوص أبنائها المعاقين ، لهذا تبرز العبارة الشائعة بينهم ومفادها "المعوق ولد الدولة" ؛ أي ابن الدولة ، هذه العبارة ترددها أغلبية أسر المعاقين تجاه أولادهم ؛ إذ يعتبرون هذه المراكز مكانا للتخلص منهم.

هذه النظرة التصنيفية الدونية ستحول دون نمو أي قدر من الاعتماد على النفس لدى هذه الشريحة المجتمعية ، وهذا الواقع يجعلنا نقول إن مسؤولية الأسرة تمثل أهم وأخطر المسؤوليات بالنسبة لتحسين وتطوير أحوال المعاقين حتى بالنسبة لأولئك الملتحقين بمؤسسات الخدمات بما فيها المراكز المختصة. ومن ثمة فإنّ تبصير الأسرة بدورها في العلاج والتأهيل والإدماج للمعاقين ينبغي أن يتساند مع مسئولية المؤسسات المجتمعية الأخرى ، وذلك بخلق ثقافة أسرية بدءا بتكوين وإرشاد الأسرة وتنشئة الأطفال ورعايتهم. ومما يستحق التركيز في هذا المجال أهمية الكشوف الطبية للمقبلين على الزواج للتعرف على ما قد يكون لديهم من أمراض وراثية قد تؤثر على النمو السليم للأطفال ، إضافة إلى ذلك ما تتطلبه رعاية الطفولة من حماية ضد مخاطر الحوادث المنزلية ومصادرها المختلفة.

إنّ التوعية والإرشاد والتثقيف الأسري كفيلان بتهيئة نفسية واجتماعية للإسهام في الحياة الاجتماعية ، ومنه الإسهام في العملية التنموية باستثمار جهود هذه الفئة المجتمعية المخصوصة.

ب- **على مستوى المحيط المجتمعي:** إنّ مسؤولية منع الإعاقة أو مواجهتها مواجهة موضوعية تتطلب ابتداء الوعي بأسباب الإعاقة ومصادرها والتعامل معها ، والخدمات المتاحة لها على نطاق المجتمع كله ، ومن هنا فإنه ينبغي أن يكون لكل مؤسسة من مؤسسات المعاقين هدف تربوي أو تدريبي أو اجتماعي أو علاجي تأهيلي أو مجموعة من هذه الأهداف ، ولا ينبغي أن يقتصر هدف أي مؤسسة للمعاقين على مجرد الإيواء (الملجأ) فحسب ، بل يتوجب على المجتمع بكل مؤسساته اتخاذ إجراءات وتدابير وفق سياسة علمية وتخطيط هادف تراعى فيها الاحتياجات الأساسية المتلائمة مع كل أنواع الإعاقة[24].

وبالإضافة إلى دور هذه المؤسسات فإن لوسائل التثقيف والإعلام الأثر الكبير في نشر وبلورة الوعي عن طريق ما يمكن أن نسميه "ثقافة الإعاقة" حتى يمكن إيجاد رأي عام موضوعي لمواجهة مشكلات الإعاقة بالاعتماد على المعرفة العلمية وخلق برامج تلفزيونية وإذاعية تغرس وعيا حقيقيا لدى الرأي العام عامة ولدى أسر المعاقين خاصة بأهمية تقبل هذه

الفئة وتسهيل مهمة مشاركتها الاجتماعية وبالتالي عطائها التنموي.

2-**البعد الاستراتيجي التأهيلي**: يقصد بالتأهيل بشكل عام أن يعمل الإنسان على استعادة كل أو بعض قدراته المفقودة بطريقة تمكنه من استغلال عناصره الإنسانية ليكون مستقلا تماما أو جزئيا بحياته. وبالنظر إلى أدبيات الإعاقة فإنّ هناك شبه اتفاق على أن أنواع للتأهيل هي[25]:

- التأهيل الطبي- التأهيل النفسي والاجتماعي - التأهيل المهني

أ- **التأهيل الطبي (الوقاية والعلاج):** في مواجهة قضايا الإعاقة بشكل عام تسري الحكمة: "درهم وقاية خير من قنطار علاج" وتشمل هذه الوقاية التحصين ضد الأمراض المعروفة لدى الأطفال بما فيها الحصبة ، وشلل الأطفال والوقاية من رمد التراكوما ومن تلوث المياه ، هذا إلى جانب العناية بتغذية الأمهات الحوامل وبالتغذية الصحية خاصة الرضاعة الطبيعة للأطفال. وتتلخص هذه المرحلة عموما في الاهتمام ببرامج التطعيم والعناية بصحة الطفل والكشف على الأجنة المشوهة داخل الرحم ، وفحص الأطفال بعد الإنجاب ، والمتابعة الصحية المستمرة من قبل أخصائيين وذوي خبرة ، وبالاعتماد كذلك على مختلف الأجهزة الطبية الحديثة حسب طبيعة كل حالة إعاقة.

ب- التأهيل النفسي والاجتماعي: نظرا لأنّ التشخيص النهائي للتأهيل يستهدف تحقيق الكفاية الوظيفية الشاملة لذوي الاحتياجات الخاصة فهو موضوع قائم على ثلاث عوامل وهي[26]:

- إعداد شخص اجتماعي قادر على الشعور بالأمن والطمأنينة على المستوى الفردي (الثقة بالنفس) وعلى المستوى الاجتماعي(الثقة والاحترام والتقبل المتبادل مع الآخرين) الشيء الذي يجعل هذه الفئة تتخطى عقبة المدركات السلبية وتصبح قادرة على التفاعل الاجتماعي.

- تحقيق أعلى مستوى من الأداء للوظائف البدنية وحتى النفسية التي تستطيع المهارات الطبية تحقيقها وتنميتها بالنسبة للشخص المصاب.

- تأهيل الشخص ليكون عنصر استثمار فاعل مندمج في الحياة الاجتماعية ، وعليه يمكن القول إنّ التأهيل النفسي والاجتماعي عملية ديناميكية تتفاعل فيها أدوار الأخصائيين على اختلاف مجالات تخصصهم (نفسي ، طبي ، اجتماعي) مع أسر ذوي الاحتياجات الخاصة والمؤسسات الاجتماعية المختصة لتصبح هذه الفئات بذلك قادرة على التكيف الذاتي والاجتماعي.

3- **البعد الوظيفي التنموي**

أ- **التأهيل التدريبي الحرفي والمهني**: وتشمل هذه المرحلة النظرة التكاملية للفرد المعاق ؛ حيث يقوم الطبيب وجميع الأخصائيين النفسانيين والاجتماعيين والمهنيين باستعراض ما يمتاز به هذا الأخير من قدرات بدنية واستعدادات نفسية وعقلية ، ومعلومات نظرية في مجال المهنة المراد تأهيله فيها والتي تتوافق مع حالته الخاصة ، أين يتم بعد ذلك إخضاعه للتدريب على نوع من الأعمال تكسبه مهارات تؤهله لمرحلة التوظيف فيما بعد.

ولقد أثبت علميا أن الفرد المعاق بإمكانه مزاولة العمل بإتقان ومثابرة ومهارة تفوق مهارة الشخص السليم أحيانا لو أحسن اختيار العمل المناسب لقدراته ومواهبه ، كما أثبتت التجارب التي أجريت في هذا الصدد بأن المعاقين أكثر مواظبة في الاستقرار وأقل تعرضا للإصابة من غيرهم أثناء العمل[27].

إنه لا مناص اليوم إذا ما أخذنا في الحسبان الأعداد الهائلة للمعاقين بالجزائر من مختلف الإعاقات من ضرورة إعادة النظر في طرق وأساليب تأهيل هذه الشريحة وفق أسس علمية تشرف عليها كوادر مؤهلة تمنح لها الوسائل اللازمة لذلك. هذا من جهة ، ومن جهة ثانية فإنّ هناك عوامل أخرى لازالت تؤثر سلبا على التكيف والاندماج الاجتماعي لذوي الاحتياجات الخاصة ، خاصة في المجتمعات العالم الثالث ومن بينها الجزائر ، والتي تفتقد لبنية تحتية هندسية[28] ؛ إذ وبنظرة فاحصة للطبيعة الهندسية للمنشآت العمرانية (مختلف المرافق العمومية) نجدها تفتقد لتسهيلات هندسية وإجرائية أمام هذا العدد المتعاظم من ذوي الاحتياجات الخاصة ، مما يعوق عملية استفادتهم من مختلف الخدمات المقدمة ، لذلك

فمن الأهمية بما كان إعادة وضع تصاميم بنائية هندسية تساعد على التكيف الاجتماعي والمهني لهذه الفئات.

ب-التوظيف والإدماج فالمشاركة الاجتماعية: إنّ الغاية الأساسية من رعاية ذوي الاحتياجات الخاصة الارتقاء بإنسانية وكرامة هذه الفئة بما يجعل منها عنصرا بشريا يسهم في تنمية ورقي المجتمعات ، ولما كانت قضايا المعاقين مشكلات اجتماعية متفاعلة—أسبابا ونتائجا- مع قضايا التنمية فإنّ المهمة تصبح أكثر جسامة ، فلا مناص من ضرورة توفير المناخ المناسب لهذه الفئة من المجتمع بتوظيفها وإدماجها في الحياة الاجتماعية لتصبح فئة منتجة-وليست عالة- خلاقة قادرة على العطاء.

إنّ التصور الجديد لعملية التنمية بوصفها تحسين لنوعية الحياة إنتاجا وتوزيعا وتعظيما ، لجهة مواجهة وإشباع الاحتياجات المتعاظمة باستمرار لهذه الفئة الخاصة من المجتمع ؛ ذلك أن مبدأ العدل الاجتماعي والرعاية الاجتماعية- من منظور سوسيو- تنموي- يقف بوصفه شرطا ضروريا لما يمكن أن نسميه: "السلام الاجتماعي" الذي يتجسد في حالة التوازن الديناميكي بين كافة القوى والفئات والطبقات الاجتماعية[29] مما سيخلق-دون شك— تساندا بنائيا ووظيفيا بين أنساق المجتمع من جهة ومختلف شرائحه وأفراده من جهة أخرى.

إنّ استثمار كافة الطاقات البشرية وتنميتها لتبذل أقصى ما تستطيعه من الإسهام والمشاركة الاجتماعية يعتبر ركيزة هامة في سبيل تحقيق وتوفير ظروف موضوعية ومناخ قيمي وثقافي لمزيد من الحياة الكريمة للأفراد ، ولن يتم ذلك إلا عبر إزالة العوائق البنائية أو الهيكلية لتحقيق المساواة في فرص الحياة ؛ في الصحة والتعليم والانجاز المهني ومستوى الدخل والإشباع المادي والروحي ؛ إنّ التنمية تعني انبثاق ونمو كل الإمكانيات والطاقات الكامنة في كيان معين بشكل كامل وشامل ومتوازن وفق متطلبات المجتمع المراد تنميته.

خلاصة

تأسيسا على ما تقدم يتبين لنا أن الاهتمام بهذه الشريحة المجتمعية -يعد اليوم وأكثر من أي وقت مضى- أولوية مجتمعية تقتضي ضرورة انتهاج سياسات ورسم استراتجيات على مستوى جميع الأصعدة والميادين توفر الرعاية والخدمات التأهيلية الضرورية لهذه الفئة ، خاصة على مستوى مجتمعاتهم وبيئاتهم المحلية ، وذلك بخلق تغييرات جذرية أكثر إيجابية في أنماط التنشئة الاجتماعية والقيم الثقافية ، والعمل ، والإنتاج والتوزيع وعدالة إتاحة الفرص أمام الجميع بما يضمن مشاركة وإسهام الجميع بما فيهم شريحة المعاقين في العملية التنموية المجتمعية الشاملة.

الهوامش

1. أحمد مسعودان: رعاية المعوقين وأهداف سياسة إدماجهم الاجتماعي بالجزائر من منظور الخدمة الاجتماعية ، رسالة دكتوراه في علم اجتماع التنمية ، قسم علم الاجتماع ، جامعة منتوري قسنطينة ، إشراف: الأستاذ الدكتور فضيل دليو ، بحث غير منشور ، الجزائر ، 2006 ، ص24
2. وزارة العمل والحماية الاجتماعية: مديرية المؤسسات المتخصصة ، المنهج التربوي التجريبي للمؤسسات المتخصصة ، سبتمبر2007 ، الجزائر
3. عبد المحي محمود حسن صالح: متحدوا الإعاقة من منظور الخدمة الاجتماعية ، دار المعرفة الجامعية ، الإسكندرية ، سنة 1997ص60
4. المرجع نفسه: ص60
5. أحمد مصطفى خاطر: الخدمة الإجتماعية (نظرة تاريخية-مناهج الممارسة-المجالات) ، المكتب الجامعي الحديث ، ط2، مصر ، 1995، ص396
6. مُحَمَّد مصطفى أحمد: الحدمة الإجتماعية في مجال رعاية المعوقين ، دار المعرفة الجامعية الإسكندرية ،1997 ، ص59
7. موسى شلال وآخرون: المعاقون من منظور التنمية البشرية والوضع الغذائي الصحي في دولة الامارات ، المؤتمر الدولي الأول للعلوم الاجتماعية وتنمية المجتمع ، كلية العلوم الاجتماعية ، جامعة الكويت ، الكويت ،2001 ، ص83

(**)- يقسط بالإسقاط الواقعي للمفهوم :أي ضبطه بما يحقق وظيفة الفئة المرادة بالتسمية لتحقيق تكيفها وانسجامها لاندماجها في المجتمع ، بدلا من تعميق فجوة تهميشها ومعاناتها.

8. مُحَمَّد سيد فهمي: الرعاية الاجتماعية والأمن الاجتماعي ، المكتب الجامعي الحديث ، مصر ، 1998 ، ص23-24
9. المرجع نفسه ، ص23.
10. رشيد زرواتي: مدخل للخدمة الاجتماعية ، مطبعة هومة ، الجزائر ، 2000 ، ص149
11. Erikson E *:* Adolescence crise, la quête de l ́identité,. Flammarion, paris. P100 .
12. أحمد زكي بدوي: معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية ، مكتبة لبنان ، بيروت 1993 ، ص52
13. فتحي السيد ، حليم السعيد: سيكولوجية الأطفال غير العاديين واستراتيجيات التربية الخاصة ، دار القلم ، ط1 ، الكويت ، 1980 ، ص92
14. عبد الله مُحَمَّد عبد الرحمان: سياسات الرعاية الاجتماعية للمعوقين في المجتمعات النامية ، دار المعرفة الجامعية ، مصر ، 1990 ،ص142
15. فؤاد بهي السيد: الأسس النفسية للنمو من الطفولة إلى الشيخوخة ، دار الفكر العربي ، سوريا ، دون سنة ، ص97.
16. مُحَمَّد عبد الفتاح المهدي: العلاج النفسي في ضوء الاسلام ، دار الوفاء ، المنصورة ، مصر ، 1990 ،ص331
17. عبد العزيز النوحي: نظريات خدمة الفرد السلوكية ،دار الثقافة للطباعة والنشر ،القاهرة ،1983 ،ص148
18. عبد العزيز القوصي:علم النفس —دراساته وتطبيقاته التربوية ،مكتبة النهضة المصرية ،القاهرة ،1970 ،ص-ص49-51
19. مُحَمَّد عبد الفتاح المهدي: مرجع سابق ،ص82 ،83
20. مُحَمَّد رفقي عيسى: توضيح أو تصحيح القيم-نحو استراتجية جديدة في الارشاد النفسي ، المجلة التربوية ، العدد03 ،جامعة الكويت ، الكويت ،1984 ،ص75 ،76
21. مديرية النشاط الاجتماعي: إحصائيات المعوقين ، مكتب الإحصاء ، سطيف ، الجزائر ، مارس 2008.
22. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، القانون رقم:05/85 المؤرخ في16 فيفري 1985 ، ج ر العدد08.
23. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، المرسوم رقم80/59 المؤرخ في 08 مارس 1980 ، ج ر العدد 11.
24. حامد عمار: المعاقون في إطار تنمية الموارد البشرية ، مجلة شؤون عربية ، العدد 16 ، 1982 ، ص92.
25. موسى شلال وآخرون: المعاقون من منظور التنمية البشرية والوضع الغذائي الصحي في دولة الإمارات ، المؤتمر الدولي الأول للعلوم الاجتماعية وتنمية المجتمع ، كلية العلوم الاجتماعية ، جامعة الكويت ، المطبعة الجامعية ، الكويت ، 2001 ص90.
26. أحمد بوذراع: أسس التأهيل الاجتماعي للمعوقين من منظور خدمة الفرد والجماعة ، مجلة العلوم الاجتماعية ، العدد 04 ، جامعة باتنة ، الجزائر ، 1995 ، ص143-144.
27. المرجع نفسه ، ص146-147.
28. نعمان عبد الغني: الفئات المعاقة في الجزائر—مشاكل ومطالب...ومصاعب- جريدة الشروق اليومي ، العدد 1023 ، الجزائر ، 2004.
29. أحمد أبو زيد وآخرون: دراسات مصرية في علم الاجتماع ، مركز البحوث والدراسات الاجتماعية ، كلية الآداب ، القاهرة ، 2002 ، ص221.

مستوى ثقافة الحوار لدى الأسرة الفلسطينية في محافظة رفح
دراسة ميدانية على عينة من الآباء والأبناء

محمود محمد صالح الشامي*

الملخص

تهدف هذه الدراسة الحالية إلى التعرف على مستوى ثقافة الحوار لدى الأسرة الفلسطينية في محافظة رفح ، ولتحقيق ذلك تم استخدام المنهج الوصفي ، وتم توزيع الاستبانة على عينه من الآباء بلغت (*540*) وعينة من الأبناء بلغت (*540*) منهم :(*378* من الذكور ، و*162* من الإناث) بواقع *2* % من إجمالي مجتمع الدراسة وتوصلت الدراسة إلى عدة نتائج أهمها: فضلا عن أهمية وفائدة الحوار في تحقيق السعادة الأسرية وتوفير جو من المحبة والمودة والراحة النفسية بين أعضاء الأسرة.ارتفاع مستوى ثقافة الحوار الأسري ، وجود فروق دالة إحصائيا في مستوى الحوار الأسري وفقا للنوع لصالح الذكور أكثر من الإناث. و غيابها وفقا لعدد أفراد الأسرة – طبيعة عمل الأب – مكان السكن – المؤهل التعليمي للأب – عمر الأب.

الكلمات المفتاحية: الثّقافة ، الحوار ، الأسرة الفلسطينية ، السعادة الأسرية.

Résumé

La présente étude visait à déterminer le niveau de la culture du dialogue chez les familles palestiniennes à Rafah Pour atteindre cet objectif était d'utiliser l'approche descriptive Un questionnaire a été distribué à un échantillon de parents atteint 540 personnes, et un échantillon d'enfants atteint 540 personnes : 378 garçons et 162 filles soit 2% de la population totale ont été étudiés, **L'étude a révélé plusieurs résultats, dont :** L'importance et l'utilité du dialogue pour atteindre le bonheur dans la famille età fournir une atmosphère d'amour et d'affection et de confort psychologique chez les membres de la famille. La hausse du pourcentage total du niveau de la culture du dialogue à 73,3% du point de vue des enfants, et à 70% du point de vue des parents. Les différences statistiquement significatives au niveau du dialogue familial selon le genre en faveur des hommes plus que les femmes, et leurs absences en fonction du nombre de membres de la famille - la nature du travail du Père - le lieu de résidence - qualification de l'éducation pour le père- l'âge du père.

Mots clés : Culture Du Dialogue, Famille Palestinienne.

Summary

This study aims at determining the culture of dialogue level within the Palestinian family in Rafah Governorate. To achieve this goal, the researcher used the descriptive method. The questionnaire was distributed on a sample of 540 parents and another sample of 540 children (378 males and 162 females) ie 2% out the total population were studied, the study reached to the following results:

- Dialogue is valuable and important in achieving the family happiness and maintaining atmosphere of love and psychological relief among family members.
- The overall percentage of the culture of dialogue within family level from children' point of view is 73.3% and 70% from parents'.
- There are statically significant differences in the level of dialogue within family according to gender in favor of males more than that of females.
- There are no statically significant differences in the culture of dialogue within family level based on the number of family members, the nature of father's job, the place of living, the academic qualification of father, and the age of father.

Keyword: Culture of Dialogue, Family Palestinian.

* أستاذ بقسم علم الاجتماع جامعة الاقصى -غزة- فلسطين

مقدمة

يتبادر إلى الذهن لدى المتخصصين في علم الاجتماع عند الحديث عن ثقافة الحوار مؤسسات التنشئة الاجتماعية المتعددة في المجتمع التي يفترض أن تقوم بدور فاعل في تشريب الناشئة مجموعة القيم الاجتماعية والثقافية التي يرغب المجتمع في استمرارها ، ولعل أهم هذه المؤسسات الاجتماعية التي يجب التعرف على دورها ؛ هي الأسرة.

حيث شغلت الأسرة عبر التاريخ حيزا كبيرا من المناهج التشريعية السماوية والوضعية ، كما استقطبت اهتمام المفكرين والباحثين التربويين والاجتماعيين والنفسيين وذلك بعدّها أهم نواه في المجتمع ، فهي المؤسسة الأولية التي يتلقى فيها الطفل تربيته ، وعلى هذا الأساس ارتبط صلاح النشء وصلاح المجتمع بصلاح الأسرة لما لها من أثر بالغ على بناء المجتمع ككل.[1]

وتعد الأسرة من أهم المؤسسات الاجتماعية المسئولة عن التنشئة الاجتماعية والضبط الاجتماعي ، إذ تؤدي دورا أساسيا في السلوك السوي وغير السوي لأفرادها ، من خلال نوع النماذج السلوكية التي تقدمها لهم ، فأنماط السلوك والتفاعلات التي تدور داخل الأسرة هي النماذج الذي تؤثر سلبا أو إيجابا في إعداد الناشئين للمجتمع الكبير ، هذه النماذج قد تفرز أفرادا متطرفين في المستقبل ، أيا كان هذا التطرف دينيا أم اجتماعيا أم سياسيا ، أو تفرز عكس ذلك. [2]

وتعد الأسرة المؤسسة والمنظمة الاجتماعية الأولى التي تشكل بنية الشخصية الإنسانية لأبنائها ، عن طريق التربية المقصودة القائمة على تعليم الأبناء السلوك الاجتماعي ، وتكوين القيم والاتجاهات والدين والأخلاق ، والضمير ، كما يبدأ الطفل حياته العقلية في الأسرة عن طريق تعلم اللغة التي هي أداة اتصال اجتماعي ، ووسيلة لاكتساب المعارف ، والمعلومات ، كما تعمل على نقل التراث الثقافي ، وتكسب الطفل أساليب التفاعل الاجتماعي المختلفة مع الآخرين في المجتمع ، و تحدد أساليب التوافق مع المواقف المختلفة ، كذلك تعمل على تنمية الانضباط الداخلي ، والانضباط الخارجي للأفراد عن طريق الثواب والعقاب ، كما تمكن الأبناء من ممارسة فرص التعبير عن الذات وتحمل المسؤولية ، ويتعلم الطفل داخل الأسرة العمليات الاجتماعية المختلفة كالتعاون والتنافس ، وتحدد الأسرة سلوك الأبناء من خلال المناخ الأسري ، حيث يحاول الطفل محاكاة وتقليد أنماط التفاعل الموجودة في هذا المناخ الأسري ، كما تؤثر أساليب التنشئة الأسرية التي تتبعها الأسرة في تنشئة أبنائها على أنماط شخصياتهم وتوافقهم النفسي ، وصحتهم النفسية .

ومع تعدد مؤسسات التنشئة الاجتماعية ، إلا أن الأسرة كانت ولا زالت أقوى مؤسسة اجتماعية تؤثر في كل مكتسبات الإنسان المادية والمعنوية ، فالأسرة هي المؤسسة الأولى في حياة الإنسان ، وهي المؤسسة المستمرة معه في حياته ، بطريقة مباشرة أو غير مباشرة ، إلى أن يشكل أسرة جديدة خاصة به [3].

كما أشارت بعض الدراسات إلى أن نوع التنشئة الأسرية المتبعة في الأسرة مثل التنشئة التسلطية أو التنشئة الديمقراطية ، وطبيعة العلاقات بين الآباء والأبناء تؤثر سلبا أو إيجابا على علاقات هؤلاء الأبناء في المجتمع الكبير ، وعلى النشاط الاجتماعي المتوقع لهم [4].

و إن الدور الرئيس الذي احتفظت به الأسرة في عمليات التنشئة الاجتماعية يأتي من خلال الخصائص التي امتازت بها عن بقية المؤسسات الاجتماعية الأخرى ، مما يجعلها قاعدة المؤسسات الاجتماعية الأخرى ، وهي أنسب هذه المؤسسات لتبدأ فيها ومنها عملية التنشئة الاجتماعية ، فالأسرة التي تنشئ متطرفين أو تكفيريين لمن يعاكسهم في الرأي حتى لو كانوا من الدين نفسه ، تقدم أنموذجا يؤثر سلبا في التفاعل الاجتماعي مع الآخرين ، والأسرة التي تنشئ معتدلين ومتفاهمين تقدم أنموذجا آخر إيجابيا وفعالا ومنتجا في ذلك المجتمع ، كل ذلك لأن لأفراد الأسرة الواحدة ثقافة خاصة بها ، وثقافة المجتمع هي النتاج الكلي لمجموع تلك الثقافات بصالحها وطالحها [5].

يبدو واضحا مما تقدم أن الأسرة جماعة اجتماعية أساسية ودائمة ، ونظام اجتماعي رئيس ، وليست الأسرة أساس وجود المجتمع فحسب ، بل مصدر الأخلاق والدعامة الأولى للسلوك والإطار الذي يتلقى فيه الإنسان أول دروس الحياة الاجتماعية.[6]

إن ما تم استعراضه من قضايا حول الأسرة يجعلها هي الأولى في تحمل مسؤولية تشريب الناشئة ثقافة الحوار وقبول الآخر دون إفراط أو تفريط انطلاقاً من تعاليم الدين الإسلامي التي تحث جميع الأفراد على قبول الآخر والتسامح معه ، ولكي تستطيع الأسرة القيام بدورها المأمول في إرساء ثقافة الحوار ، والتسامح بين أفرادها ، فإن المأمول من الأفراد ، والراشدين داخل محيط الأسرة تفعيل قيم التسامح ، والحوار بينهم ، فالأبناء الذين يرون قيم التسامح والحوار بين الأب وزوجته وقيم الحوار والتسامح بينهم ، وبين والديهم سوف يخرجون أفراداً قادرين على استيعاب الآخرين وتقبلهم .

وتتناول الدراسة الحالية ثقافة الحوار الأسري وأهميته وعلاقته باستقرار الأسرة وصحة أبنائها ، وكذلك الحوار بين الزوجين بعضهما ببعض من جهة وبين الأبويين وأبنائهما من جهة أخرى ، وستتركز هذه الدراسة على هذه الشريحة لارتباطها ببعضها البعض وسنقترح توصيات لتنمية وتعزيز هذه الثقافة.

الإطار النظري والدراسات السابقة

يؤكد علماء الاجتماع أن التفاعل الاجتماعي يعدّ سمة طبيعية للمجتمع الإنساني ويستند هذا التفاعل على أساس أن الفرد يتفاعل مع الآخرين في جملة من مناشط الحياة آخذاً حضور نفسه في هذا التفاعل ، بمعنى أن له جملة من الأدوار والتوقعات من الآخرين ، وأن للآخرين أدواراً ، ولهم توقعات من الفرد ، وذلك من أجل تنظيم حياتهم الاجتماعية وحل مشكلاتهم اليومية ، فالفرد يتصرف بواسطة التفاعل الرمزي ، ومن خلال عملية التأثير والتأثر التي تحصل بين الأفراد في مواقف اجتماعية مختلفة ، فالفرد عليه أن يتعلم معاني وغايات الآخرين عن طريق اللغة وأساليب التنشئة ، وكيفية التصرف والتفكير وغير ذلك من محتوى ثقافة المجتمع ، وعلى ذلك ، فإن الاتصال والتفاعل وأداء الأدوار بفاعلية يتم عن طريق جملة من الرموز ذات الدلالة المشتركة لدى أعضاء المجتمع والثقافة الواحدة[7] .،ويعدّ الحوار " شكلاً من أشكال التفاعل بين الناس [8] .

ويعد موضوع الحوار من المواضيع الحية والمثارة في كثير من الكتابات والنقاشات وعلى اختلاف الثقافات والأمم ،والأوطان ، كما أصبحت بعض الدول ترفع شعار الحوار لتدليل على تقدمها وانفتاحها واتساع رقعت الحرية فيها ، و هناك من الدول الغربية من لم تكتفي برفع شعار الحوار ، بل أصبحت تنعت الثقافات غير الغربية وخصوصا الإسلامية منها ، بأنها ثقافات تعصبية وتفتقد للحوار ، وذلك نتيجة معايير مرتبطة بالمصالح الخاصة والضيقة ، مما يستدعي وضع الحوار في إطاره الحقيقي ، من هنا جاء الاهتمام بموضوع الحوار نظرا لأهميته وحساسيته ، ويجب التأكيد أيضا أن الإسلام قد سبق الغرب في الدعوة للحوار ، وهو منهج إلهي ذكر في القرآن الكريم في آيات كثيرة منها قوله تعالى:" **قَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّتِي تُجَٰدِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِيٓ إِلَى ٱللَّهِ وَٱللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَآ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌۢ بَصِيرٌ** "[9].

ويقول النبي (ﷺ) النكاح سنتى فمن لم يعمل بسنتى فليس منى ، هكذا اقتضت حكمته سبحانه و تعالى أن يخلق امرأة من الرجل لتكون له سكنا و ذلك في قوله تعالى : " **يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُواْ رَبَّكُمُ الَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاء وَاتَّقُواْ اللّهَ الَّذِى تَسَاءلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً** "[10] ، و خلق الرجل من المرأة ليتربى على يديها و ليتعلم منها أبجديات الحياة و التي قد لا تمحي آثارها من ذاكرته أو تأثيرها على سلوكه مرور السنين الطوال ، جعل بينهما المودة و الرحمة ، و حتى يكونا واثقين بنفسيهما بأن بعضهم من بعض ، ففي قراراتهما انسجام وتناغم و تقبل ذاتي حتى إذا اكتمل الانسجام والتناغم يكونان قادرين على المضى فى نموهما الشخصى والذاتى ونموهما الحيوي[11].

وتجدر الإشارة أن الزواج هو العلاقة الأقدم في حياة الإنسان ، وخبرة الإنسان تختزن الكثير فيما يختص هذه العلاقة ولكن يبقى الزواج محطة ينتظرها الإنسان بخليط من الأفكار والعواطف ، فهناك خوف وفرح ، وترقب وقلق وانتظار لسعادة وتوجس من مسئولية يصاحبها نشوة إلى التغيير فى الحياة مع حيرة وخوف من المستقبل ، ولعل البعض يرى أن الزواج هو صراط هذه الدنيا فإما العبور إلى السعادة وإما السقوط حيث الفشل والتعاسة ، ولعل هؤلاء أدركوا بفطرتهم أن الزواج هو ارتباط نفسى بالدرجة الأولى ، وان السعادة ، والشقاء هما تعبير نسبى لما يعتلج في النفس من حالات ، والزواج الذي يجمع بين رجل وامرأة مدة حياة كاملة تقريبا له قيمة في حياة

الإنسان فهو الأساس فى وجود الأسرة التى تعد اللبنة الأولى فى المجتمع و الزواج يعد علاجاً للنفس ووقاية لها من الفاحشة ، والآثام وقد برز اهتمام القرآن الكريم بالعلاقة الزوجية و جعلها مسكناً وملجأً إلى الإنسان و ذلك من خلال قوله تعالى " **وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ** " [12] ، وحتى تحقق الحياة الزوجية ما شرعت لأجلها لابد أن يتحقق الانسجام ، و التوافق بين قطبي العلاقة ، و يعتبر الحوار بين الزوجين بمثابة المفتاح الذي يوصلهما إلى سبيل التفاهم و الانسجام ، والحوار هو القناة التي توصلنا للآخر ، فعندما نتحاور إنما نعبر عن أنفسنا بكل خبراتنا الحياتية و بيئتنا التربوية ، ويعتبر الحوار أداة تعبير عن جوهر شخصيتنا ، و أداة تعبير ذاتية ، و يحتاج الحوار إلى آداب عامة ينبغي للمتحاورين أن يلتزموا بها ، لأن الحوار سينهار من قبل أن يبدأ في حالة عدم الأخذ بهذه الآداب العامة ، وهذه الآداب تجعل الحوار مثمرا ، وتكون كالمؤشر لايجابية هذا الحوار أو سلبيته ، وهذه الآداب هي من الأخلاق والأسس التى ينبغى أن تتوافر فى كل إنسان وليس فقط فى المتحاورين ، و الأخذ بآداب الحوار يجعل للحوار قيمته العلمية ، وانعدامها يقلل من الفائدة المرجوة منه للمتحاورين ، ومن هذه الآداب (الصدق والصبر واحترام الآخر) .

وعليه يعد الحوار في الأسرة هو سلوك وممارسة وليس توجيهات تصدر من سلطة عليا هي الأب أو الأم ، إن الأب الذي يفقد آليات الحوار السليم مع زوجته وأبنائه يجب ألا يتوقع أن يخرج أبناؤه إلى المجتمع وهم قادرون على الحوار أو استيعاب الآخر ، ومما لا شك فيه أن قضية تعويد الأبناء على الحوار والمناقشة وتقبل الرأي الآخر لم يعد قضية ترفيه ، وإنما أصبحت ضرورة من ضروريات الحياة العصرية في عملية التنشئة والتعليم ، وما لم تستطع الأسرة القيام بهذا الدور المأمول منها فإن الحوار في المجتمع سوف يخنق في مهده.

والجدير بالذكر أن أنماط التنشئة الأسرية هي جزء يؤثر ويتأثر بالأنماط الاجتماعية السائدة في المجتمع ، مثلا نمط القسوة والتسلط في تنشئة الأطفال ، أو نمط الإهمال ، أو نمط التذبذب ، أو نمط التفرقة بين الأبناء ، ينتج لنا جيلا قد يضر أو ينحرف أو يرفض كل ما يعاكس أو يخالف أو لا يتفق مع الثقافة التي نشأ أو تربى عليها في الأسرة ، فيولد تعصبا وتطرفا ، وهذا ما يتحتم على الجميع العمل الجاد والحثيث لمنع حدوثه أو تفشي أمره ، لأنه يؤثر سلبا على المجتمع[13].

ويعد الحوار حاجة إنسانية تحتمها ظروف العيش المشترك في الجماعة والتواصل مع الآخرين ؛ لأن الحوار يحقق حاجة الإنسان للاستقلالية من جهة ، وحاجته إلى المشاركة والتفاعل مع محيطه من جهة أخرى[14].

وتسعي عملية الحوار في مضمونها وأشكالها إلى توسيع المساحات المشتركة ، وضبط النزاعات والانفعالات ، والعمل على بلورة الأهداف والتطلعات المشتركة [15].

والحوار الفعال يعني الحفاظ على طاقة الأفراد من الضياع ، حيث يعمل من خلاله الأفراد جديا وتترجم جهودهم في الحوار إلى تقدم ملموس نحو الهدف حيث تنشأ وحدة الاتجاه وتتوافق طاقات الأفراد [16] .

وعليه فالحوار وسيلة هامة للتواصل ، وتقبل الرأي والرأي الآخر ، واحترام النقد ، وترويض النفس ، فهو لغة الإنسان المتحضر ، وينبغي التدريب عليه وممارسته ، ولاسيما في ظل هذا العصر وما يشهده من ثورة معلوماتية ، وتغيرات متلاحقة تفرض إرساء واقع جديد للحياة الاجتماعية والتعليمية ، والثقافية ، فالشخص الذي لا يجيد التحاور مع الآخرين لن يمتلك القدرة الذهنية التي من شأنها أن ترتقي به على مستوى الفكر والمعرفة ،ولقد أصبح "الحوار" من أكثر المواضيع بحثاً ؛ نظراً لأهمية الحوار في عملية الاتصال والتواصل الإنساني ونجاح هذه العلاقات ، كما اعتبر انعدام الحوار بين الزوجين من ناحية وبين الآباء ، والأبناء من ناحية أخرى من الأسباب الأولى المباشرة المؤدية إلى الكثير من المشكلات الاجتماعية ، وفقاً لما ورد فى دراسات عديدة منها :

***1*-دراسة إدارة الدراسات والبحوث والنشر لمركز الملك عبد العزيز للحوار الوطني (*2012*)** [17]

هدفت إلى التعرف على وجهة نظر أعضاء هيئة التدريس السعوديين فى الجامعات السعودية بمستوى ثقافة الحوار فى المجتمع السعودي ومدى تقبله لهذه الثقافة ، والعوامل المؤثرة في رفع ذلك المستوى والكشف عن مدى

قابلية وجاهزية المجتمع السعودي لتقبل ثقافة الحوار، وتحديد العوامل المساهمة في رفع مستوى ثقافة الحوار في المجتمع السعودي، كما هدفت الدراسة إلى تحديد القطاعات الأكثر أهمية في رفع مستوى ثقافة الحوار في المجتمع كما تم تحديد مدى فعالية اللقاءات الوطنية للحوار على مستوى ثقافة الحوار فى المجتمع السعودي. وتم تطبيق الاستبانة على عينه بلغت (*643*) بنسبة *20* % تقريباً من حجم مجتمع الدراسة الكلي، وتوصلت الدراسة إلى النتائج الآتية:

- ارتفاع مستوى ثقافة الحوار لدى الطبقة المثقفة منها لدى الطبقة العاملة، كما تبين أن الطبقة المثقفة تمتاز بمستوى ثقافة حوار متوسط إلى عال، بينما تبين أن مستوى ثقافة الحوار فى الطبقة العاملة تعدّ متوسطة تميل إلى الانخفاض، كما تجاوز الأمر ذلك ليبدي *18*% من المشاركين أن مستوى ثقافة الحوار في الطبقة العاملة معدوم كليا، كإشارة قوية إلى الحاجة إلى رفع مستوى ثقافة الحوار فى المجتمع السعودي.

- أن المجتمع السعودي مستعد لتقبل ثقافة الحوار.

- العوامل المؤثرة فى رفع مستوى ثقافة الحوار فى المجتمع السعودي هي "التعليم" و"التربية الأسرية" و"الإعلام" و"اللقاءات والأنشطة الثقافية".

– تبين مدى فاعليه اللقاءات الوطنية للحوار فى تعزيز ثقافة الحوار الأسري.

2- **دراسة فهد بن سلطان السلطان وآخرين (2011)**[18]

هدفت قياس مستوى الحوار داخل الأسرة في المجتمع السعودي، ومدى تأثير العوامل الخارجية عليه، وتم استخدام المنهج الوصفي التحليلي، وتم توزيع استبانة على عينه بلغت (*5226*) من أولياء الأمور، وأبنائهم، منهم (*2000*) من أولياء الأمور، و(*3226*) من الأبناء، وتوصلت الدراسة إلى النتائج الآتية:

- أن عامل التعليم والمدرسة، والزملاء والأصدقاء، والمساجد وخطب الجمعة، ووسائل الإعلام لها تأثير ملحوظ في ثقافة الحوار داخل الأسرة.

- انخفاض تأثير بعض العوامل والتي كان من شأنها أن تعزز ثقافة الحوار داخل الأسرة وأن تكون رائدة في هذا مجال: الأنشطة الثقافية والندوات، ومراكز الاستشارات الأسرية، ومراكز التدريب.

- يرى نصف عينة الدراسة من أولياء الأمور والأبناء أن النقاشات والاجتماعات داخل الأسرة تعزز من ثقافة الحوار الأسري وترسخه.

- يرى نصف عينة الدراسة أن الرحلات الجماعية لها دور في كسر الروتين والرتابة فيما بينهما، كما أوضحت الدراسة أن نصف العينة لا يخرجون في رحلات أسرية، مما يقلل الترابط الأسري ويوسع الفجوة بين أولياء الأمور والأبناء.

- يرحب ما يقارب*57*% من عينة الدراسة "الأبناء" بالتحاور مع الأب لما في ذلك من إتاحة الفرصة لتبادل وجهات النظر فيما بينهم.

- يرى *74* % من عينة الدراسة بأن الأب لا ينمّي فيهم التفرقة وذلك من خلال تخصيصه للمشورة مع بعض الأبناء وترك البعض الآخر.

- يرى أكثر من نصف عينة الدراسة ظهور آثار الغضب على شخصية الأب أثناء حواره مع أبنائه عندما يحتدم النقاش.

- يرى *64* % من عينة الدراسة "الأبناء" أن تكون الأم وسيطاً بينهم وبين آبائهم، نظراً لصعوبة التحاور والتفاهم مع الأب.

- أجمع ما يقارب *70* % من عينة الدراسة "الأبناء" بوجود تأثير كبير من الأم على رأي الأب، والتحاور معه بهدوء وانسجام، وهذا ما يشير إلى أن هناك تفاهما بين الوالدين.

-يرى أكثر من نصف عينة الدراسة من الأبناء أن الأم تهتم بهم أكثر من والدهم.

- يرى نصف عينة الدراسة من الأبناء أنهم لم يستفيدوا من المناهج التعليمية في تطور مهارات الحوار وأساليبه مع أفراد الأسرة.

-يرى *80* % من عينة الدراسة (الأبناء) أنهم يرغبون في الحديث وتبادل وجهات النظر مع أفراد الأسرة، مما يدل على رغبتهم في التحاور مع آبائهم.

- يرى ما نسبته *41*% من الأبناء في عينة الدراسة أنهم يمكثون أوقاتاً طويلة داخل غرفهم الخاصة ، مما يدل ذلك على ضعف التواصل والحوار داخل أسرهم.

- يرى نسبة *36*% من عينة الدراسة (الأبناء) وجود ارتفاع وحدة في الصوت أثناء النقاش داخل الأسرة ، بينما أفاد أقل من ثلث العينة بحدوث ذلك أحياناً ، مما يوضح وجود مشكلة في التواصل اللفظي مع الأبناء.

- يؤيد أكثر من نصف عينة الدراسة من الأبناء الالتزام بالصمت على فتح موضوعات حساسة مع أفراد الأسرة ، مما يؤكد عدم وجود فرص لهم لطرح آرائهم في مختلف الموضوعات الحساسة ، وهذا يدل على عدم وجود الثقة بين بعض أولياء الأمور مع أبنائهم.

- يرى *43*% من عينة الدراسة من الآباء والأمهات أن الحزم والشدة قد يكونان أحياناً من أنجح الوسائل للحفاظ على استقرار الأسرة ، بينما يعارض ذلك *30*% من نفس العينة.

- تفيد *30*% من عينة الدراسة (أولياء الأمور) أن النقاش داخل الأسرة لا يخلو من حدة وارتفاع الصوت ، وهذه دلالة سلبية على ضعف ثقافة الحوار داخل الأسرة.

- يرى أقل من نصف عينة الدراسة من الآباء أنهم لا يتيحون أحياناً حرية اتخاذ القرار لأبنائهم في شؤونهم الخاصة ، بينما يرى باقي عينة الدراسة عكس ذلك.

- نسبة*78*% من "أولياء الأمور" عدم حصولهم على دورات تدريبية تختص بالحوار الأسري ، وهذا ما يؤكد عدم حرصهم على تنمية مهارات الحوار وثقافته لديهم.

***3*- دراسة الباكر (*2004*)** [19]

هدفت إلى التعرف على أثر انقطاع الحوار بين الأزواج في حدوث الانهيار الزوجي ، وتم استخدام المنهج الوصفي التحليلي وطبقت أداة الاستبيان على عينة بلغت (*130* زوجا وزوجة) ، وتوصلت الدراسة إلى النتائج الآتية:

- انقطاع الحوار بين الأزواج وزوجاتهم ، وعجز الأزواج بصفة خاصة عن التعبير عن عواطفهم تجاه زوجاتهم تعد من مقومات الانهيار الزوجي.

- هناك عدد من السلوكيات المتبادلة بين الزوجين للتعبير عن المشاعر الوجدانية والرضا عن العلاقة والسلام الأسري.

***4*- دراسة داهشن (*2003*)** [20]

هدفت إلى التعرف على أثر انعدام الحوار بين الأزواج على الاستقرار الزوجي لهم ، وتم استخدام المنهج الوصفي وطبقت استبيانه على عينه عشوائية بلغت (*200* زوج وزوجة) ، وقد توصلت الدراسة إلى النتائج الآتية:

- أن انعدام الحوار بين الزوجين هو السبب الثالث المؤدي إلى الطلاق.

- أن أهم الأسباب التي تؤدي إلى انعدام الحوار بين الزوجين وجود الزوج فترة طويلة خارج المنزل ، والاختلاف المستمر في الآراء ووجهات النظر ، ورغبة الزوج في الانعزال عن الآخرين أو عدم الاختلاط في البيئة المحيطة.

***5*- دراسة لجنة إصلاح ذات البينين (*2003*)** [21]

هدفت إلى التعرف على أسباب انعدام الحوار بين الزوجين من وجهة نظر الزوجات ، وطبقت المقابلة على عينه عشوائية بلغت (*100* زوجة) وتوصلت الدراسة إلى النتائج الآتية:

- أسباب انعدام الحوار يعود إلى انعدام الزواج وفق تعاليم الإسلام.

- عدم وجود الوقت الكافي لدى الأزواج.

- تعقد الوضع الاقتصادي في البلاد العربية.

- كثرة الضغط على الزوج تجعله غير قادر على استقبال آراء الآخرين.

***6*- دراسة الخضيري (*2001*)** [22]

هدفت الدراسة إلى التعرف على الأسباب المؤدية إلى الطلاق في السعودية ، واستخدمت الدراسة المنهج الوصفي وتم تطبيق مقياس على عينه من الأزواج والزوجات بلغت (*50* زوجا وزوجة) المؤدية إلى الطلاق ، وتوصلت الدراسة إلى النتائج الآتية:

- أن حوالي *30*% من الأزواج يقع الطلاق بينهم نتيجة لنقص المعرفة بالحياة الزوجية ، وعدم حفاظ الأزواج على حقوق بعضهم بعضا ، وفقدان الحوار الأسري بينهم.

***7*- دراسة سفنتوير Sofintouir (*2001*)**[23]

هدفت إلى التعرف على العلاقة بين أساليب الاتصال بين الزوجين وأثرها في الحد من الخلافات الزوجية بينهم ، وتم استخدام المنهج الوصفي التحليلي ، وطبقت المقابلة على أزواج تعدت فترة زواجهم أكثر من ست سنوات وبلغت العينة (*50* زوجا) وتوصلت الدراسة إلى النتائج الآتية:

- هناك علاقة ارتباطيه بين الخلافات الزوجية وعدم توفر أساليب الاتصال الجيدة بين الزوجين.

- نقص أساليب الاتصال الجيدة يؤدي إلى نقص الود والتفاهم في العلاقة الزوجية مما يؤدي إلى زيادة المشكلات.

***8*- دراسة الضويان (*2000*)** [24]

هدفت إلى معرفة أثر عمل الزوجة على مشاركتها في القرارات الأسرية ، وتم استخدام المنهج الوصفي التحليلي وطبقت الاستبانة على عينه من الزوجات العاملات من مستويات تعليمية مختلفة بلغت (*285* زوجه عاملة)، وتوصلت الدراسة إلى النتائج الآتية:

- إن عمل المرأة يحد من مشاركتها في اتخاذ القرار داخل الأسرة

- إن عمل المرأة يؤثر على العلاقة بين الزوجين ويحد الحوار الأسري بينهما.

***9*- دراسة شارلوت وآخرين Sharlout & Others (*1994*)** [25]

هدفت الدراسة إلى التعرف على تأثير الصمت بين الأزواج على حياتهم الزوجية ، وما ينجم عنه من الأشياء ،

، وقد طبقت أداة على عينه بلغت (*192* زوج وزوجة من الطبقة المتوسطة) وقد توصلت الدراسة إلى النتائج الآتية:

- أن *26* % من هؤلاء كانوا يكتمون أفكارهم وغضبهم ، بينما كان واحد على الأقل من كل زوجين يعبر عن غضبه ، ويتحاور ويناقش رفيق حياته.

- أن الأزواج الذين لا يتحاورون هم أكثر عرضة للاكتئاب وأكثر عرضة لانهيار حياتهم.

***10*- دراسة دافيد ورافيل Dived. Rofai (*1991*)** [26]

هدفت إلى الكشف عن أهمية التواصل ، والحوار بين الأزواج ، وأثره على التوافق الزوجي بينهم ، وقد قام الباحث بتطبيق برنامج إرشادي يدرس علاقات الانفعال بين الأزواج ، وطبقت المقابلة على عينه من الأزواج قد بلغت (*20* زوجا وزوجة) ، وتوصلت الدراسة إلى النتيجة الآتية:

- إن من أهم العوامل التي تساعد على تعزيز التوافق بين الأزواج هو فنيات الحوار والتواصل.

مشكلة الدراسة وتساؤلاتها

لقد اتضح مما سبق أن الحوار أصبح في عصر المتغيرات السريعة مهارة حياتية لا غنى للجميع عنها ، فأصبح الجميع في حاجة لهذه المهارة الذكية التي تختصر المسافات لنقل المعارف ، والآراء ، والأطروحات ، والقيم ، والأفكار ، والاتجاهات ، وبما أن الحوار أصبح حاجة إنسانية وعلماً يدرس ومهارة تكتسب ، وتبين أن الإسلام يضع الحوار بشكل عام و الحوار الأسري بشكل خاص من ضمن أولوياته ، ذلك الحوار الذي بات مفقودا أكثر من ذي قبل و خاصة في جانبه الأسري بين الزوجين في كثير من المجتمعات ، نتيجة لتعقيدات الحياة واللهاث وراء الماديات وامتلاك الثروة أو لإشباع حاجات الأفراد المتزايدة في مجتمع استهلاكي ، والأسرة الفلسطينية أصبحت في وقتنا الحالي تعاني كثيرا من الضغوطات النفسية ، والمشكلات الاجتماعية ، و هذا واضح أمام أعين الجميع نتيجة كثير من المشكلات السياسية والاقتصادية المفروضة عليها نتيجة الحصار الإسرائيلي والانقسام الفلسطيني ، وأصبحت الحاجة ماسة للتعرف على مستوى ثقافة الحوار لدى الأسرة الفلسطينية لما لهذا الحوار من أهميه كبيرة في دعم استقرار الأسرة لمواجهة هذه التحديات المفروضة عليها .

تتجلى مشكلة الدراسة في الإجابة على السؤال الآتي:

ما مستوى ثقافة الحوار لدى الأسرة الفلسطينية في محافظة رفح ؟

وتتطلب الاجابة على السؤال الرئيس تفريع الأسئلة الآتية

1- ما مستوى ثقافة الحوار لدى الأسرة الفلسطينية في محافظة رفح من وجهة نظر الآباء والأبناء ؟

2- هل توجد فروق فى مستوى ثقافة الحوار تبعا للمتغيرات: (المؤهل العلمي للوالدين ، مكان السكن

، النوع الاجتماعى ، عدد أفراد الأسرة ، طبيعة عمل رب الأسرة)؟

3- ما أهمية وفوائد ثقافة الحوار الأسري ؟

4- ما العوامل المساهمة في رفع مستوى ثقافة الحوار لدى الأسرة الفلسطينية ؟

أهمية الدراسة

تكمن أهمية الدراسة الحالية في أهمية الموضوع الذي تتناوله ، حيث تتمثل أهميتها النظرية والتطبيقية ، فيما يأتي:

فمن حيث الأهمية النظرية ، فإن الدراسة الحالية تلقي الضوء على مستوى ثقافة الحوار لدى الاسرة الفلسطينية في محافظة رفح ، وهذا يعتبر إضافة نظرية يمكن تقديمها إلى ما هو منشور من أدبيات ، وذلك لخصوصية التناول ، حيث أن نادراً ما يطرق هذا الموضوع من بعده الأسري ، وإنما أكثر الدراسات تناولت الحوار بين الأديان أو بين الثقافات مثلا.

بينما تتمثل الاهمية التطبيقية للدراسة الحالية فيما تنبثق عنها من نتائج تسهم الدراسة في تقديم حلولٍ عملية لتنمية المهارات الحوارية الأسرية ، كما يأمل الباحث أن تساعد نتائج الدراسة المهتمين بدراسة الأسرة في تقديم برامج لتوعية الأسرة بأهمية الحوار الأسري في حل النزاعات والمشكلات الأسرية ، وفي دعم استقرار الأسرة.

أهداف الدراسة

تسعى الدراسة إلى تحقيق الأهداف الآتية:

1- التعرف على مستوى ثقافة الحوار لدى الأسرة الفلسطينية من وجهة نظر الآباء والأبناء.

2- التعرف على الفروق فى مستوى ثقافة الحوار تبعا للمتغيرات: المؤهل العلمى للوالدين ، مكان السكن (قرية – مخيم – مدينه)، النوع ، عدد أفراد الأسرة ، طبيعة عمل رب الأسرة)؟

3- التعرف على أهمية وفوائد ثقافة الحوار الأسري.

4- المساهمة في رفع مستوى ثقافة الحوار لدى الأسرة الفلسطينية.

محددات الدراسة

- تتحدد نتائج الدراسة بالحدود التالية:

- الحد المكاني: تقتصر حدود الدراسة الحالية على الأسر الفلسطينية في محافظة رفح.

- الحد الموضوعي: تقتصر حدود هذه الدراسة على معرفة ثقافة الحوار لدى الأسرة الفلسطينية في محافظة رفح وفقاً للاستبانة المعدة خصيصاً لهذا الغرض.

- الحد الزماني: تقتصر حدود هذه الدراسة الزمنية على شهر فبراير من عام *2014*.

تعريف مصطلحات الدراسة

1- الأسرة

جماعة بيولوجية نظامية تتكون من رجل وامرأة بينهما رابطة رسمية أساس معترف بها من المجتمع وهي رابطة الزواج ، وتقوم هذه الجماعة أساسا بإشباع الحاجات البيولوجية والحياتية الضرورية لكل ذكر وأنثى أو لكل أبناء البشر الأسوياء ، إضافة إلى تهيئة المناخ الاجتماعي والثقافي الملائم لرعاية وتنشئة وتوجيه الأبناء ، ويختلف بناء الأسرة من مجتمع لآخر ، فهناك الأسرة النواة التي تمتاز بصغر حجمها وتتكون من الزوج والزوجة والأبناء غير المتزوجين ، وهو النموذج الذي يعدّ الوحدة الأساس لأي تنظيم أسري ، وهناك الأسرة الممتدة ، وهناك أنماط ونماذج أخرى كأسرة الرفقة والأسرة القرابية ،والأسرة الأولية ، والأسرة الثانوية ، وغيرها من أنواع وأنماط الأسر التي قد تصنف على أساس البناء الاجتماعي أو على أساس الوظيفة الاجتماعية أو على أساس النسب والسلطة وما إلى ذلك [27] .

الحوار: تفاعل لفظي بين اثنين أو أكثر من البشر ، يهدف إلى التواصل الإنساني وتبادل الأفكار والخبرات وتكاملها [28].

الحوار الزوجي: هو عبارة عن فن أو علم له أسسه ، وقواعده ، والحوار الزوجي هو الحديث الذي يدور بين كل زوجين يعيشون حياة مشتركة ، ويواجهون حياتهم معا دون تدخل الآخرين بينهم[29] .

ثقافة الحوار الأسري: هو التفاعل بين أفراد الأسرة الواحدة عن طريق المناقشة ، والحديث عن كل ما يتعلق بشؤون الأسرة من أهداف ومقومات وعقبات ووضع حلول لها ، وذلك يتناول الأفكار والآراء الجماعية حول محاور عدة يؤدي إلى خلق الألفة والتواصل بينهم [30].

التعريف الإجرائي

ثقافة الحوار الأسري: هو الحديث الإيجابي الفعال الذي يدور بين الأزواج وبين الآباء ، والأبناء ، والذي يكون هدفه الرئيسي زيادة المحبة والألفة والتفاهم بينهم مما يؤدي إلى دعم الاستقرار الأسري والحد من المشكلات الأسرية.

محافظة رفح

تقع محافظة رفح جنوب قطاع غزة ، وتبلغ مساحتها (*55.000*) دونماً ، ويمتد طرفها الجنوبي على طول الشريط الحدودي مع جمهورية مصر العربية ، ومن الجهة الشمالية تحدها محافظة خان يونس ، ومن الغرب تطل على البحر الأبيض المتوسط ، أما من الشرق فيحدها الخط الأخضر (خط الهدنة) الفاصل بين الأراضي المحتلة عام*1967*م ، والأراضي التي احتلتها إسرائيل عام *1948*م وتقدر مساحة النفوذ البلدي بحوالي (*28*) ألف دونم ويبلغ عدد السكان في محافظة رفح *173.372* ألف فرد [31].

ثانياً: الإجراءات المنهجية للدراسة: وتتضمن:

***1*-مجتمع الدراسة:** يمثل مجتمع الدراسة الأسر الفلسطينية في محافظة رفح ، البالغ عددها(*26.864*) ألف أسرة [32].

***2* - عينة الدراسة:** تتكون عينة الدراسة من *(540)* أسرة ، بواقع (*0.02*%) تقريباً من أفراد مجتمع الدراسة ، وتم اختيارها بالطريقة العشوائية البسيطة ، وتم توزيع استبانة الآباء على *540* منهم ، وتم توزيع استبانة الأبناء على عينة (منهم بلغت *540*) ، منهم (*378* ذكر) و (*162* أنثى) من الذين تتراوح أعمارهم بين *18-15* سنة تقريبا ،وتم توزيع عينة استطلاعية حجمها (*540*) استبانة لاختبار الاتساق الداخلي وثبات الاستبانة.

ولحساب عينة الدراسة :

$$n = \frac{N}{N \times \alpha^2 + 1}$$

حيث N = حجم مجتمع الدراسة = 26864

n = حجم العينة المختارة = 540

α = مستوى الدلالة (0.05)

أي أن العينة المختارة تساوي :

$$n = \frac{26864}{26864 \times (0.05)^2 + 1} = 394.13$$

وقد تم زيادة العدد من (*394*) إلى (*540*) مكلف بغرض الوصول إلى العدد المحدد حسب المعادلة بعد الأخذ بالاعتبار ما قد يستبعد من استبيانات ، أو عدم تلقي ردود عليها ، هذا وقد تم سحب عينة الدراسة على أساس أسلوب العينة العشوائية الطبقية ، وبذلك تم توزيع (*540*) استبانة على مجتمع الدراسة .

***3*- أداة الدراسة:** من أجل تحقيق أهداف الدراسة؛ ولصعوبة استخدام أدوات أخرى مثل الملاحظة بالمشاركة أو المقابلة وذلك لخصوصية المجتمع الفلسطيني، ولقلة الإمكانات ؛ تم تصميم استبانتين للتعرف على ثقافة الحوار لدى الأسرة الفلسطينية في محافظة رفح كأداة رئيسة لجمع البيانات.

أولاً: استبانة الأبناء وشملت جزأين كما يلي:

الجزء الأول: يتكون من البيانات الشخصية للأبناء المكونة لعينة الدراسة.

الجزء الثاني: يتناول ثقافة الحوار الأسري لدى الأسرة الفلسطينية من وجهة نظر الأبناء.

ثانياً: استبانة الآبـاء وتشمل جزأين كما يلي:

الجزء الأول: يتكون من البيانات الشخصية للأبناء المكونة لعينة الدراسة.

الجزء الأول: يتناول ثقافة الحوار الأسري لدى الأسرة الفلسطينية رفح من وجهة نظر الآباء.

وقد اعتمدت الدراسة على المقياس الثلاثي للإجابة عن الفقرات في الاستبانة الأولى والثانية ، بحيث أعطيت درجات (*3* للتصنيف نعم ، *2* للتصنيف لا ، *1* للتصنيف أحيانا).

صدق وثبات المقياس : تم تقنين فقرات الإستبانة وذلك للتأكد من صدق وثبات فقراتها كالآتي :

أولا: اختبار الصدق: يقصد بصدق الاستبانة أن تقيس عبارات الاستبانة ما وضعت لقياسه ، وقام الباحث بالتأكد من صدق الاستبانة بطريقتين:

أ- صدق الاتساق الداخلي:

يقصد بصدق الاتساق الداخلي مدى اتساق كل فقرة من فقرات الاستبانة مع المجال الذي تنتمي إليه هذه الفقرة ، وقد قام الباحث بحساب الاتساق الداخلي للاستبانة وذلك من

خلال حساب معاملات الارتباط بين كل فقرة من فقرات مجالات الاستبانة والدرجة الكلية للمجال نفسه ، وتم التأكد من صدق فقرات الاستبانه بطريقة الأداة أو ما يعرف بصدق المحكمين ، حيث تم عرض الإستبانة على مجموعه من المحكمين المتخصصين في علم الاجتماع ، وعلم النفس ، و السياسة والإحصاء من أعضاء الهيئة التدريسية في جامعة الأقصى ، وتم الاستجابة لآراء المحكمين وتم إجراء ما يلزم من حذف وتعديل لبعض الفقرات في ضوء مقترحاتهم بعد تسجيلها في نموذج تم إعداده لهذا الغرض ، وبعد التعديل المطلوب اقر جميع المحكمين أن الاستبانه تقيس ما وضعت لأجل قياسه .

ب- الصدق البنائي:

يعتبر الصدق البنائي أحد مقاييس صدق الأداة الذي يقيس مدى تحقق الأهداف التي تريد الأداة الوصول إليها ، ويبين مدي ارتباط كل مجال من مجالات الدراسة بالدرجة الكلية لفقرات الاستبانة ، وللتحقق من الصدق البنائي قام الباحث بحساب معاملات الارتباط بين درجة كل مجال من مجالات الاستبانة والمجالات الأخرى ، وكذلك درجة كل مجال بالدرجة الكلية للاستبانة.

ثانيا: الثبات: تم حساب ثبات المقياس عن طريق فحص الاعتمادية *Reliability* ، فالاعتمادية تعدّ قياساً ومؤشراً على دقة الأداة المستخدمة ومدى ثباتها ، حيث يقصد بذلك أن الأداة ستعطي نفس النتائج أو نتائج قريبة منها إذا أُعيدت عملية القياس لنفس العينة في ظروف مشابهة ، ويتم قياس الاعتمادية باستخدام اختبار ألفا كرونباخ ، والتجزئة النصفية ، وقد تم تطبيق الإستبانة على (*50*) أسرة ، ثم تم تقسيم الاستبانة إلى جزأين ، علوي ، وسفلي ، وتم بحساب معامل الارتباط بين درجات أفراد العينة ، وذلك في التطبيقين الأول والثاني ، و باستخدام معامل ألفا كرونباخ للدرجات الخام ، كان معامل الثبات عالٍيا ، حيث بلغ (*0.88*)لاستبانة الأبناء ، و(*0.96*) لاستبانة الآباء ، وباستخدام التجزئة النصفية -معامل سبيرمان براون- كان معامل الثبات عالٍيا أيضا حيث بلغ (*0.87*) لاستبانه الأبناء ، (*0.80*) لاستبانة الآباء ، مما يدلل على أن استبانة الأبناء واستبانة الآباء قد حصلتا على ثبات عالٍ ، و هذا يعزز إمكانية الوثوق بالنتائج.

❖ **المعالجات الإحصائية**: تم تفريغ وتحليل الإستبانه (الأبناء والآباء) من خلال برنامج *SPSS* الإحصائي ، وتم استخدام الاختبارات الإحصائية التالية:

1- النسب المئوية والتكرارات لتوزيع أفراد العينة.
2- المتوسطات الحسابية والانحراف المعياري والوزن النسبي.
3- اختبار ألفا كرونباخ لمعرفة ثبات فقرات الاستبانة.
4- معامل جتمان
5- اختبار (ت)
6- تحليل التباين الأحادي

4- منهج الدراسة: تعتمد الدراسة على المنهج الوصفي للتعرف على ثقافة الحوار لدى الأسرة الفلسطينية في محافظه رفح ، بغرض الفهم والتحليل ، فالمنهج الوصفي هام لهذه الدراسة ، فمن خلاله نستطيع رصد أي خصائص مادية أو معنوية لأفراد الرأي العام مثلا أو أي مجموعات أو نشاط إنساني ، أو أي مؤسسات أو حتى أنماط من التفاعل بين البشر [33] .

عرض نتائج الدراسة ومناقشتها:

عرض نتائج السؤال الأول والذي نص على:

ما مستوى ثقافة الحوار لدى الأسرة الفلسطينية في محافظة رفح من وجهة نظر الأبناء؟

جدول رقم (1) يبين مستوى ثقافة الحوار الأسري لدى الأسرة الفلسطينية في محافظة رفح من وجهة نظر الأبناء

الإجابة / البند	نعم		احيانا		لا		المجموع	
هل تحاور والدك عندما تقع في مشكلة ؟	390	72.2	119	22.1	31	5.7	540	100
هل تحاور والدتك عندما تقع في مشكلة ؟	343	36.6	138	25.4	59	11.0	540	100
هل تحب محاورة والديك ؟	371	68.9	134	24.6	35	6.5	540	100
هل يحاورك والداك رغماً عن انشغالهم ؟	385	71.2	46	8.6	109	20.2	540	100
هل ترى أن هناك فائدة من محاورة والديك ؟	402	74.4	116	21.5	22	4.1	540	100
هل تشعر بالراحة عندما تحاور أحد والديك ؟	363	67.2	142	26.3	35	6.5	540	100
هل يقتنع والداك برأيك عندما تحاورهما ؟	395	73.1	108	20	37	6.9	540	100
هل تجتمع أسرتك على وجبة طعام في اليوم ؟	403	74.6	117	21.7	20	3.7	540	100
هل ترى أن وجود الحوار في أسرتك سيزيدها سعادة ؟	381	70.6	76	14.1	83	15.3	540	100
هل يتم اتخاذ القرارات الأسرية من خلال نقاش جماعي يشمل أغلب أفراد الأسرة ؟	406	75.2	14	2.6	120	22.2	540	100
هل تقدم الهدايا للوالدين والإخوة لتحقيق مزيد من التواصل والتقارب بين أفراد الأسرة ؟	339	62.7	156	28.9	45	8.4	540	100
هل ترحب بالحديث وتبادل وجهات النظر	404	74.8	96	17.7	40	7.5	540	100
هل تتبنى الأفكار التي تنمي مهارات التواصل والحوار الناجح مع الوالدين والأخوة ؟	399	73.9	34	6.3	107	109	540	100
هل يغضب والدك عندما يكون رأيك مختلفا عن رأيه	130	24.1	22	4.1	388	71.8	540	100
هل تغضب والدتك عندما يكون رأيك مختلفا عن رأيها	33	6.1	128	23.8	379	70.1	540	100
هل يتخلل النقاش الأسري ارتفاع في حدة الصوت	17	3.1	135	25	388	71.9	540	100
هل تفضل الصمت على فتح موضوعات حساسة	42	7.7	22	4.1	476	88.2	540	100

يتضح من الجدول السابق أن الدرجة الكلية لمستوى ثقافة الحوار لدى الأسرة الفلسطينية في محافظة رفح من وجهة نظر الأبناء بلغت 73.3% ، حيث أكدت نسبة 72.2% من الأبناء أنهم يحاورون آباءهم عندما يقعون في مشاكل ، ونسبة 63.6 % أكدوا أنهم يحاورون أمهاتهم ، كما يرغب 68.9% من الأبناء محاورة الآباء ، وهذا يدل على وجود رغبة عالية لدى الأبناء في الحوار والتحاور مع الآباء وبالعكس أيضا ، حيث أكدت نسبة 71.4 % من الأبناء أن آباءهم يحرصون على محاورتهم بالرغم من انشغالهم ، ويرى الباحث أن هذا الحرص على التحاور والحوار بين الطرفين يعزى لعلم الطرفين فائدة الحوار الإيجابية على الأسرة ، وتنفيذا لتعاليم الدين الإسلامي ، و هذا يظهر انصهار الذوات الفاعلة للآباء و الأبناء في الوسط الاجتماعي المتمثل في الأسرة و التي تسعى الذوات الفاعلة إلى استقرارها و استمرارها وهذا يؤكد وجود استعداد عالٍ لدى الأسرة الفلسطينية لتقبل ثقافة الحوار وتطبيقها عملياً ، وهذه النتيجة تتفق مع ما توصلت إليه دراسة السلطان في المجتمع السعودي حيث أثبتت أن الأسرة السعودية لديها استعداد عالٍ لتقبل ثقافة الحوار .

واتضح من تحليل نتائج الجدول السابق تأكيد نسبة 74.4 % من الأبناء أن الحوار له فائدة كبيرة في استقرار الأسرة ، وفي حل كثير من المشاكل الأسرية ، ويحقق الراحة النفسية للأبناء ، ويحقق السعادة الأسرية ، ويساعد في تخفيف الضغوط النفسية ، والانفعالات ، ويساعد في اتخاذ قرارات جماعية أسرية مهمة لصالح الأسرة فلا يكون القرار الأسري فردياً يصدر عن رب الأسرة فقط ، فقد أكدت نسبة67.4% من الأبناء أن الحوار يزيد من سعادة الأسرة ، وأكدت نسبة 70.6% من الأبناء أن الآباء يقتنعون بآرائهم ويعملون بها ، وهذا من وجهة نظر الباحث يؤكد جدية الحوار والتحاور لدى الأبناء والآباء وأن الحوار لا يتم لمجرد الحوار بل يساعد الحوار على أن تكون القرارات جماعية ، ويتضح أيضا أن الأسرة الفلسطينية في محافظة رفح استجابت للتغيرات الثقافية والتكنولوجية في تطوير العلاقات بين أفرادها ، وأنها دائما في تجدد ، ومن

ناحية أخرى هذا يدلل على حدوث تغير ثقافي لدى الإباء ، وبالتالي إيجاد وسائل للتفاعل تعتمد الإقناع بدلا من الشكل القديم الذي يجعل الأبناء هدفا عسكريا ، بمعنى إلقاء الأوامر ، وانتظار تنفيذها ، حيث تبين حرص الأسرة على خلق جو أسري طبيعي يعزز ثقافة الحوار ، فقد أكدت نسبة *74.6* % من الأبناء أن الأسرة تحرص على الاجتماع على وجبة الطعام يوميا ، وهذا يساعد على التواصل المستمر بين الأفراد من خلال اللقاءات اليومية ، والنقاشات التي تدار بين الأفراد في الأسرة واتخاذ القرارات الخاصة بها بشكل جماعي ، حيث أكدت نسبة *75.2* % من الأبناء أن القرارات الأسرية يتم اتخاذها بشكل جماعي وليست فردياً ، وأكدت نسبة *71.8* % من الأبناء أن آبائهم لا يغضبون عندما تكون آراؤهم مختلفة عنهم ، ونسبة *70.1* % أكدت أن أمهاتهم لا يغضبن كذلك ، كما أكدت نسبة *71.9* % من الأبناء أن النقاش يكون هادئا ولا يتخلله ارتفاع للصوت ، وهذا يدلل أن مستوى التواصل اللفظي بين الآباء والأبناء عالٍ ، وهذا يعتبر دلاله إيجابية على قوة ثقافة الحوار لدى الأسرة الفلسطينية ، وان الأسرة الفلسطينية تلتزم بآداب الحوار فيما بين الآباء والأبناء ، وهذه النتيجة لا تتفق مع ما توصلت إليه دراسة السلطان في المجتمع السعودي حيث أكدت على ارتفاع في حدة الصوت بين أعضاء الأسرة السعودية أثناء النقاش ،ومن بين أهم القضايا التي تدل على حرص الأبناء في الأسرة الفلسطينية وتقبلهم لثقافة الحوار هو تأكيد نسبة *62.7* % من الأبناء أنهم يحرصون على تقديم الهدايا للوالدين والإخوة لتعزيز العلاقات الأسرية ، وتحقيق مزيد من التواصل بينهم وبين أفراد الأسرة ، وتبين أيضا أن نسبة *74.2* % من الأبناء يستخدمون الوسائل التقنية الحديثة (البريد الإلكتروني – الفيس بوك – رسائل الجوال) للتواصل المستمر مع أفراد الأسرة ، كما اتضح أن نسبة *74.8* % من الأبناء يشجعون إخوانهم وأخواتهم على ضرورة إبداء الرأي حول مختلف القضايا دون تردد أو خوف ، حيث تبين أن نسبة *88.2* % من الأبناء يقومون بطرح موضوعات حساسة على الآباء ، وهذا يدل على أن الجو الأسري مريح ، ويتيح الفرص للأبناء للتعبير عن آرائهم في مختلف القضايا ، وهذا يدل على وجود ثقة عالية بين الآباء والأبناء ، وتبين أن نسبة *73.9* % من الأبناء يتبنون الأفكار التي تنمي مهارات التواصل والحوار الناجح مع الآباء والإخوة .

عرض نتائج السؤال الثاني والذي ينص على:

ما العوامل المؤثرة في رفع مستوى ثقافة الحوار لدى الأسرة الفلسطينية في محافظة رفح من وجهة نظر الأبناء؟

جدول رقم (*2*) يبين العوامل المؤثرة في رفع مستوى ثقافة الحوار الأسري من وجهة نظر الأبناء

الإجابة / البند	نعم		أحيانا		لا		المجموع	
	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%
هل تستفيد من المناهج التعليمية في تطوير مهارات وأساليب الحوار مع أفراد أسرتك ؟	398	73.7	110	20.4	32	5.9	540	100
هل تستخدم الوسائل التقنية "البريد الإلكتروني ، رسائل الجوال " للتواصل مع أفراد أسرتك ؟	401	74.2	32	5.9	107	19.9	540	100
هل تثقف نفسك بالاطلاع والقراءة حول موضوعات الحوار الأسري الناجح ؟	433	80.1	76	14.1	31	5.8	540	100
هل تؤيد إضافة مادة في المناهج الدراسية تعزز ثقافة الحوار الأسري ؟	365	67.6	137	25.4	38	7.0	540	100

يتضح من الجدول أن العوامل التي تعزز ثقافة الحوار لدى الأسرة الفلسطينية في محافظة رفح من وجهة نظر الأبناء هي: الاطلاع والقراءة حول موضوعات الحوار الأسري ، وحصل على نسبة *80.1* % ، يليه استخدام الوسائل التقنية الحديثة (البريد الإلكتروني – رسائل الجوال- الفيس بوك) وحصل على نسبة *74.2* % ، يليه الاستفادة من المناهج التعليمية في تطوير مهارات وأساليب الحوار وحصل على *73.7* % ، يليه إضافة مادة في المناهج الدراسية تعزز ثقافة الحوار وحصل على نسبة *67.6* % ، وهنا يظهر دور الذات الفاعلة للأبناء في الحصول من مصادرهم الخاصة على ما يعزز قدراتهم في التفاعل الاجتماعي المتمثل في الحوار داخل الأسرة.

عرض نتائج السؤال الثالث والذي نص على:

هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى *0.05* لمستوى ثقافة الحوار لدى الأسرة الفلسطينية في محافظة رفح من وجهة نظر الأبناء تبعاً للمتغيرات: (النوع الاجتماعي – عدد أفراد الأسرة – طبيعة عمل رب الأسرة)

هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى *0.05* لمستوى ثقافة الحوار الأسري لدى الأسرة الفلسطينية في محافظة رفح من وجهة نظر الأبناء تبعاً لمتغير النوع الاجتماعي؟

جدول رقم (*3*) يبن المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية و قيمة (ت) لمستوى ثقافة الحوار لدى الأسرة الفلسطينية تبعا للنوع الاجتماعي

البعد	جهة العمل	التكرار	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	قيمة "ت "	مستوى الدلالة
مستوى ثقافة الحوار الأسري لدى الأسرة الفلسطينية في محافظة رفح من وجهة نظر الأبناء تبعاً لمتغير النوع الاجتماعي	ذكر	*378*	*1.891*	*0.71*	*2.006*	دالة احصائيا عند مستوى *0.05*
	أنثى	*162*	*1.654*	*0.29*		

حدود الدلالة الإحصائية لقيمة (ت) عند مستوى*0.05*= *1.96*

يتبين من الجدول أن قيمة (ت) المحسوبة أكبر من قيمة (ت) الجدولية عند مستوى*0.05* وهذا يؤكد على وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى *0.05* في مستوى ثقافة الحوار الأسري لدى الأسرة الفلسطينية في محافظة رفح من وجهة نظر الأبناء تبعاً لمتغير النوع لصالح الذكور ، حيث يؤكد الأبناء الذكور وجود حوار ثقافي بين الأسر والأبناء أكثر من الإناث بمتوسط حسابي *1.89* وهي نسبة مرتفعة ، ويعزو الباحث ذلك لوجود مفاهيم تعزز مفهوم السلطة البطريركية لدى بعض أرباب الأسر الفلسطينية لغاية الآن ، وهذه المفاهيم تعلي من شأن الرجل مقابل المرأة وتعتبر المرأة دائما كائناً ضعيفًا ورأيها غير سديد ويجب مخالفته دائما ويستندون في ذلك إلى ثقافة تقليدية تنظر للمرأة وهي تابعة للرجل دائما ، و قد أشارت الأمثال الشعبية الفلسطينية إلى هذا الشأن "شاوروهن و خالفوهن" وهذا يعتبر إنكار لدور المرأة الحقيقي في المجتمع ، حيث تعتبر نصف المجتمع وهي تلد النصف الآخر ،و لم تخل مرحلة من تاريخ الشعب الفلسطيني من دور بارز للمرأة الفلسطينية ، فلقد كانت جنباً إلى جنب مع الرجل الفلسطيني في مواجهة الاحتلال ، وشاركت في كل مجالات النضال الفلسطيني ، ووصلت إلى أعلى المناصب ، وتعذبت ، وسجنت ، لذلك يجب أن تشارك في اتخاذ القرارات الأسرية ، و يرى الباحث أن عدم مشاركة المرأة للقرارات الأسرية يؤدي إلى عدم استقرار الأسرة ، وإلى حدوث كثير من المشاكل الأسرية التي تنعكس سلبا على أعضاء الأسرة "

" هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى *0.05*لمستوى ثقافة الحوار الأسري لدى الأسرة الفلسطينية في محافظة رفح من وجهة نظر الأبناء تبعاً لمتغير عدد أفراد الأسرة؟

جدول رقم (*4*) نتائج تحليل التباين الأحادي.

البيان	مصدر التباين	مجموع الدرجات	درجة الحرية	متوسط المربعات	قيمة F	مستوى الدلالة
مستوى ثقافة الحوار لدى الأسرة الفلسطينية في محافظة رفح من وجهة نظر الأبناء تبعاً لمتغير عدد أفراد الأسرة	بين المجموعات	0.349	3	0.162	0.062	0.059 غير دالة إحصائيا
	داخل المجموعات	38.672	537	0.0948		
	الدرجة الكلية	39.021	540			

يتبين من الجدول السابق أن قيمة مستوى الدلالة *sig = 0.059* أكبر من *α = 0.05* حيث يتضح أنه لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية في مستوى ثقافة الحوار الأسري لدى الأسرة الفلسطينية في محافظة رفح من وجهة نظر الأبناء تبعاً لمتغير عدد أفراد الأسرة ، وهذا يعني أن نوع الأسرة لا يؤثر على الحوار بين أعضائها.

" هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى *0.05* لمستوى ثقافة الحوار الأسري لدى الأسرة الفلسطينية في محافظة رفح من وجهة نظر الأبناء تبعاً لمتغير طبيعة عمل رب الأسرة ؟

جدول رقم (*5*) نتائج تحليل التباين الأحادي.

البيان	مصدر التباين	مجموع الدرجات	درجة الحرية	متوسط المربعات	قيمة F	مستوى الدلالة
مستوى ثقافة الحوار لدى الأسرة الفلسطينية في محافظة رفح من وجهة نظر الأبناء تبعاً لمتغير طبيعة عمل رب الأسرة	بين	0.317	3	0.194	0.047	0.0731 غير دالة إحصائيا
	داخل	36.926	537	0.0994		
	الدرجة لكلية	37.243	540			

يتبين من الجدول السابق أن قيمة مستوى الدلالة *0.0731 = sig*. أكبر من *α = 0.05* حيث يتضح أنه لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية في متوسطات مستوى ثقافة الحوار الأسري لدى الأسرة الفلسطينية في محافظة رفح من وجهة نظر الأبناء تبعاً لمتغير عمل رب الأسرة ، وهذا يدلل على حرص الأسرة الفلسطينية على اعتماد الحوار بالرغم من الاختلاف في عمل رب الأسرة.

عرض نتائج السؤال الرابع والذي نص على:

ما مستوى ثقافة الحوار الأسري لدى الأسرة الفلسطينية في محافظة رفح من وجهة نظر الآباء ؟

جدول رقم (*6*) مستوى ثقافة الحوار الأسري لدى الأسرة الفلسطينية في محافظة رفح من وجهة نظر الآباء

الإجابة / البند	نعم		أحيانا		لا		المجموع	
	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%
هل تحاور زوجتك أو زوجك عندما تكون غاضبا	367	67.9	11	2.1	162	30.0	540	100
هل تحاور زوجتك أو زوجك عندما تكون مرتاحاً	435	80.6	72	13.3	33	6.1	540	100
هل تحاور زوجتك أو زوجك	409	75.7	91	16.8	40	7.5	540	100
هل تستشير زوجتك أو زوجك في كل الأمور	338	62.6	146	27.1	56	10.3	540	100
هل تحاور(ين) أبناءك الذكور في كل أمر	399	73.8	107	19.8	34	6.4	540	100
هل تستشير (ين) بناتك الإناث في كل أمر	397	73.5	116	21.5	27	5.0	540	100
هل تقتنع برأي زوجتك (زوجك) إذا حاورتها	468	86.6	50	9.3	22	4.1	540	100
هل تأخذ برأي أحد أبنائك الذكور عندما تحاوره	386	71.5	108	20.0	46	8.5	540	100
هل تأخذ برأي إحدى بناتك الإناث عندما تحاورها	365	67.6	131	24.3	44	8.1	540	100
هل ينتهي الحوار بينك وبين زوجتك بشجار أو غضب	53	9.8	108	20.0	379	70.2	540	100
هل تفرض رأيك على أبنائك	168	31.1	62	11.6	310	57.3	540	100
هل تعدّ أسرتك أسرة محاورة	367	67.9	49	9.1	124	23.0	540	100
هل ترى أن أسرتك تعاني من الصمت	88	16.4	91	16.8	361	66.8	540	100
هل علاقتك الزوجية تعاني من الصمت	55	10.2	157	29.1	328	60.7	540	100
هل تصحب زوجتك وأولادك إلى رحلات ترفيهية	310	57.4	172	31.8	58	10.8	540	100

يتضح من الجدول أن الدرجة الكلية لمستوى ثقافة الحوار لدى الأسرة الفلسطينية في محافظة رفح من وجهة نظر الآباء بلغت *70* % ، وهذه نتيجة متقاربة لوجهة نظر الأبناء ، وهذا يعني أن الآباء والأبناء (مجتمع الدراسة) يؤكدون على وجود مستوى متوسط من ثقافة الحوار لدى الأسرة الفلسطينية في محافظة رفح ، فقد أكدت نسبة *75.7*% من الآباء والأمهات أنهم يتحاورون في كل الأوقات ، و نسبة *62.6* % من الآباء أكدوا أنهم يستشيرون زوجاتهم في كل الأمور والقضايا ، ونسبة *70.2* % من الآباء أكدوا أن الحوار لا ينتهي بالشجار والغضب مع زوجاتهم ، وتبين أن نسبة *73.8* % من الآباء يتحاورون مع أبنائهم الذكور ، ونسبة *73.5* % من الآباء يتحاورون مع بناتهم ، وأكدت نسبة*86.6* % من الآباء أنهم يقتنعون بآراء زوجاتهم ويعملون بها ، وتبين أن نسبة *71.5* %من الآباء أنهم يعملون بآراء أبنائهم الذكور ، و نسبة *67.6* % من الآباء يعملون بآراء بناتهم ، وهذا يؤكد على جدية الحوار و التحاور لدى الأسرة الفلسطينية ، ومن ناحية أخرى أكدت نسبة *57.4* % من الآباء أنهم يحرصون على اصطحاب أفراد الأسرة إلى رحلات ترفيهية ، وهذا يدلل على حرص الآباء على تقليل الفجوة بينهم وبين الأبناء ويؤدي أيضا إلى كسر الروتين والرتابة في العلاقات الأسرية ، ويرى الباحث أن هذا الحرص للتحاور والحوار بين الطرفين يعزى لعلم الطرفين بفائدة الحوار الإيجابية على الأسرة ، و هذا ما تؤكده التفاعلية الرمزية في نظرتها إلى النسق الاجتماعي بوصفه نتاجاً لاجتماع الأفراد و ليس سابقاً على وجودهم ، وهذا يؤكد وجود استعداد عالٍ لدى الأسرة الفلسطينية لتقبل ثقافة الحوار وتطبيقها عمليا .

عرض نتائج السؤال الخامس والذي ينص على:

ما أهمية وفائدة الحوار الأسري من وجهة نظر الآباء ؟

جدول رقم (*7*) يبين أهمية وفائدة الحوار الأسري من وجهة نظر الاباء

الإجابة / البند	نعم		أحيانا		لا		المجموع	
	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%
الحوار مع زوجي (زوجتي) له فائدة إيجابية على حياتنا	*481*	*88.9*	*38*	*7.2*	*21*	*3.9*	*540*	*100*
الحوار مع أبنائي له فائدة إيجابية على علاقتنا.	*358*	*66.3*	*128*	*23.7*	*54*	*10.0*	*540*	*100*
تؤثر عملية التحاور في نفسيتي ايجابياً.	*337*	*62.4*	*67*	*12.4*	*136*	*25.2*	*540*	*100*
تؤثر عملية التحاور مع أبنائي في نفسيتهم إيجابا.	*327*	*60.5*	*164*	*30.4*	*49*	*9.1*	*540*	*100*
أحب أن أحاور أفراد أسرتي.	*374*	*69.2*	*142*	*26.3*	*24*	*4.5*	*540*	*100*
هل تؤمن بأهمية الحوار الأسري.	*350*	*64.9*	*42*	*7.7*	*148*	*27.4*	*540*	*100*
هل ترى أن الحوار ضروري من أجل أسرة سعيدة.	*334*	*61.9*	*139*	*25.7*	*67*	*12.4*	*540*	*100*

يتضح من نتائج الجدول أن نسبة *65* % من الآباء تؤكد أهمية الحوار بين الزوجين وبين الأبناء لأن الحوار له فائدة كبيرة في استقرار الأسرة وفي حل كثير من المشاكل الأسرية ، ويحقق الراحة النفسية للأبناء والسعادة الأسرية ، ويساعد على تخفيف الضغط النفسي ، ويساعد في اتخاذ قرارات جماعية أسرية مهمة لصالح الأسرة ولا يكون القرار الأسري فردياً يصدر عن رب الأسرة فقط ، فلقد أكدت نسبة *89* % من الأزواج أن الحوار بينهم له فائدة ايجابية على العلاقة الزوجية ، حيث أكدت نسبة *66.3* % من الأزواج على فائدة الحوار بينهم وبين الأبناء ، و نسبة *62* % أكدت أن الحوار يزيد من سعادة الأسرة ، وأكدت نسبة *60.5* % أن الحوار بينهم يؤثر إيجابيا على نفسياتهم ، وعلى نفسيات أبنائهم الذكور والإناث.

عرض نتائج السؤال السادس والذي نص على: "

هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى *0.05* لمستوى ثقافة الحوار الأسري لدى الأسرة الفلسطينية في محافظة رفح من وجهة نظر الآباء تبعاً للمتغيرات: (عمر رب الأسرة – المؤهل التعليمي – مكان السكن)؟

هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى *0.05* لمستوى ثقافة الحوار الأسري لدى الأسرة الفلسطينية في محافظة رفح من وجهة نظر الآباء تبعاً لمتغير عمر رب الأسرة ؟

جدول رقم (*8*) نتائج تحليل التباين الأحادي

البيان	مصدر التباين	مجموع الدرجات	درجة الحرية	متوسط المربعات	قيمة F	مستوى الدلالة
مستوى ثقافة الحوار لدى الأسرة الفلسطينية في محافظة رفح من وجهة نظر الآباء تبعاً لمتغير عمر رب الأسرة	بين المجموعات	*0.261*	*3*	*0.244*	*1.837*	*0.853* غير دالة إحصائيا
	داخل	*36.6488*	*537*	*0.089*		
	الدرجة الكلية	*36.9098*	*540*			

يتبين من الجدول أعلاه أن قيمة مستوى الدلالة *sig = 0.853* أكبر من *α = 0.05* حيث يتضح أنه لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية في مستوى ثقافة الحوار الأسري لدى الأسرة الفلسطينية في محافظة رفح من وجهة نظر الآباء تبعاً لمتغير العمر ، وهي إشارة إلى تعرض أغلب مفردات عينة الدراسة إلى المتغيرات التي تساهم في تعزيز ثقافة الحوار.

هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى *0.05* لمستوى ثقافة الحوار الأسري لدى الأسرة الفلسطينية في محافظة رفح من وجهة نظر الآباء تبعاً لمتغير المؤهل العلمي ؟

جدول رقم (*9*) نتائج تحليل التباين الأحادي

البيان	مصدر التباين	مجموع الدرجات	درجة الحرية	متوسط المربعات	قيمة F	مستوى الدلالة
مستوى ثقافة الحوار لدى الأسرة الفلسطينية في محافظة رفح من وجهة نظر الآباء تبعاً لمتغير المؤهل العلمي	بين المجموعات	*1.39*	*3*	*0.391*	*0.066*	*0.087* غير دالة إحصائيا
	داخل المجموعات	*35.851*	*537*	*0.727*		
	الدرجة الكلية	*37.241*	*540*			

يتبين من الجدول أعلاه أن قيمة مستوى الدلالة*sig = 0.087* أكبر من *α = 0.05* حيث يتضح أنه لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية في متوسطات مستوى ثقافة الحوار الأسري لدى الأسرة الفلسطينية في محافظة رفح من وجهة نظر الآباء تبعاً لمتغير المؤهل العلمي ، وهذا يعني أن جميع الآباء في الأسرة الفلسطينية لديهم حرص على الحوار مع أبنائهم بالرغم من اختلاف مؤهلاتهم العلمية.

" هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى *0.05* لمستوى ثقافة الحوار الأسري لدى الأسرة الفلسطينية في محافظة رفح من وجهة نظر الآباء تبعاً لمتغير مكان السكن ؟

جدول (*10*) نتائج تحليل التباين الأحادي

البيان	مصدر التباين	مجموع الدرجات	درجة الحرية	متوسط المربعات	قيمة F	مستوى الدلالة
مستوى ثقافة الحوار لدى الأسرة الفلسطينية في محافظة رفح من وجهة نظر الآباء تبعاً لمتغير مكان السكن	بين	*0.739*	*3*	*0.049*	*0.091*	*0.062* غير دالة إحصائيا
	داخل	*36.9117*	*537*	*.086*		
	الدرجة الكلية	*37.6507*	*540*			

يتبين من الجدول أعلاه أن قيمة مستوى الدلالة *0.062* أكبر من *α = 0.05* حيث يتضح أنه لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية لاتجاهات مستوى ثقافة الحوار الأسري لدى الأسرة الفلسطينية في محافظة رفح من وجهة نظر الآباء تبعاً

لمتغير مكان السكن، وهذا يعزى إلى تشابه الظروف الايكولوجية في مجتمع الدراسة من الناحيتين الفيزيقية و المادية و ذلك لصغر مساحة رفح ، و تعرض أغلبية مفردات مجتمع الدراسة للمتغيرات التي تساهم في تعزيز ثقافة الحوار (وسائل الإعلام و الاتصال) .

توصيات ومقترحات الدراسة

في ضوء نتائج الدراسة، يحدد الباحث مجموعة من التوصيات والمقترحات، على النحو الآتي

1- إجراء المزيد من الدراسات حول ثقافة الحوار الأسري تتناول متغيرات جديدة لها علاقة بموضوع الدراسة.

2- تضمين ثقافة الحوار الأسري في المناهج والمقررات الدراسية في كافة المراحل التدريسية.

3- تعزيز دور وسائل الإعلام للتوعية المجتمعية حول أهمية وفوائد ثقافة الحوار الأسري.

4- تفعيل دور جميع المؤسسات التي تعمل في مجال الأسرة لتعزيز ثقافة الحوار.

5- تعزيز دور القيادات الدينية في نشر ثقافة الحوار الأسري من خلال المؤسسات الدينية.

6- تنفيذ ندوات ومحاضرات تستهدف كافة شرائح المجتمع المختلفة لنشر ثقافة الحوار الأسري.

الخاتمة

حاولت هذه الدراسة التعرف على مستوى ثقافة الحوار لدى الأسرة الفلسطينية في محافظة رفح ، من خلال المنظور التفسيري لعلم الاجتماع المتمثل بأطروحات النظرية التفاعلية الرمزية ، والاستفادة من التراث العلمي المتمثل في الدراسات السابقة المتعلقة بموضوع الدراسة الحالية ،ولتحقيق ذلك تم استخدام المنهج الوصفي ،ومن خلال أداة الدراسة الرئيسية وهي استبانة تم توزيعها على عينه من الآباء بلغت (*540*) وعينة من الأبناء بلغت (*540*) منهم :(*378* من الذكور ، و*162*من الإناث) بواقع *2*% من إجمالي مجتمع الدراسة.

وتوصلت الدراسة إلى النتائج الآتية:

1- بلغت الدرجة الكلية لمستوى ثقافة الحوار لدى الأسرة الفلسطينية في محافظة رفح نسبة *73.3*% من وجهة نظر الأبناء ، ونسبة *70*% من وجهة نظر الآباء.

2- تأكيد عينة الدراسة على أهمية وفوائد الحوار في تحقيق السعادة الأسرية وتوفير جو من المحبة والمودة والراحة النفسية بين أعضاء الأسرة.

3- تأكيد عينة الدراسة على دور المناهج التعليمية والوسائل التقنية الحديثة ، والاطلاع على الكتب في تكوين ثقافة الحوار وتجسيدها واقعيا .

4- أكدت الدراسة وجود فروق دالة إحصائيا في مستوى الحوار الأسري وفقا للنوع لصالح الذكور أكثر من الإناث.

5- أظهرت الدراسة عدم وجود فروق دالة إحصائيا في مستوى ثقافة الحوار الأسري وفقا لعدد أفراد الأسرة – طبيعة عمل الأب – مكان السكن – المؤهل التعليمي للأب – عمر الأب.

الهوامش

1. جبارة عطية جبارة ، والسيد عوض علي ، (2003)، المشكلات الاجتماعية ، ط1 ، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر ، ط1 ، الإسكندرية ، ص 190.

2. Wool folk ، Anita; Educational psychology ، London ، prentice-Hallinternational, 1987, p11.

3. Jenkins ، P. School Delinquency and School Commitment, Sociology of Education, 68,221-239, 1995, p7.

4. صالح مُحَمَّد علي أبو جادو ، (1998)، سيكولوجية التنشئة الاجتماعية ، دار المسيرة للنشر والتوزيع ، عمان ، الأردن ، ص250.

5. المرجع السابق ص252.

6. سناء الخولي ، (1986)، الأسرة والحياة العائلية ، الإسكندرية ، دار المعرفة الجامعية ، ص11.

7. معن خليل عمر ،(1982)، نقد الفكر الاجتماعي المعاصر ، دار الآفاق الجديدة ،بيروت ، لبنان ،ط2 ، ص208-209 .

8. Sparrow ،J. ، & Heel ، D. ; Fostering team learning development. Reflective Practice, 7(2) .2006.p151-162 . DOI: 10.1080/14623940600688381.

9. القران الكريم ،سورة المجادلة ، آية 1.

10. القران الكريم ،سورة النساء ، آية 1.

11. عبد الرحمن مُحَمَّد دسوقي ، (1998)، التنبؤ بالتوافق الزواجي ، الجمعية المصرية للدراسات النفسية ، بحوث المؤتمر الرابع لعلم النفس في مصر ، مركز التنمية البشرية ، والمعلومات القاهرة ، ص47.

12. القران الكريم ، سورة الروم ، آية 21 .

13. عبد الله بن عبد العزيز اليوسف ، (2004)، المؤتمر الدولي لموقف الإسلام من الإرهاب ،..... ص1.

14. أميرة كشغري ، "الحوار بين الأديان والثقافات" ، مجلة الحوار ، مجلة فكرية ثقافية تصدر عن مركز الملك عبد العزيز للحوار الوطني ، العدد الثالث ، أكتوبر 2010 م ، ص 32.

15. بلقيس إسماعيل ، داغستاني ، " فاعلية برنامج تدريبي مقترح على أداء معلمات رياض الأطفال ومعلمات الثلاثة صفوف الأولى من التعليم الابتدائي في تنمية مهارات الحوار لدى الأطفال" ، العلوم التربوية ، 18(3)،2010م ، 145-196.

16. مُحَمَّد عبد الغنى حسن هلال ، (2000)، مهارات إدارة الحوار والمناقشات ،مركز تطوير الأداء والتنمية ، القاهرة ، ص 32.

17. مركز الملك عبد العزيز للحوار الوطني ، "ثقافة الحوار في المجتمع السعودي (رؤية أعضاء هيئة التدريس في جامعات المملكة العربية السعودية)" ، إدارة الدراسات والبحوث والنشر ،2012.

18. فهد بن سلطان السلطان ، وآخرون ، (2011)، واقع الحوار الأسري داخل المجتمع السعودي ، مركز الملك عبد العزيز للحوار الوطني إدارة الدراسات والبحوث والنشر.

19. استقلال احمد الباكر ، "ثقافة الحوار الأسري" ، مجلة كلية التربية ، الناشر مركز الدراسات التربوية ، العدد 21 ، 2004 ، ص135-.145.

20. - مُحَمَّد أبو داهشن ، "انعدام الحوار بين الأزواج وأثره على الاستقرار الأسري" ، المجلة العربية للعلوم الإنسانية ، مجلس النشر العلمي ، جامعة الكويت ، العدد 2003 ،32م ، ص 226-300.

21. - لجنة إصلاح ذات البين ، التعرف على أسباب انعدام الحوار الأسري من وجهة نظر الزوجان ، دراسة مأخوذة عن موقع المنشاوي ،2003 ، www.mensay.com.

22. - صالح الخضيري ، "الكشف عن الأسباب المؤدية إلى الطلاق في المجتمع السعودي" ، مجلة اتحاد الجامعات ، الناشر الأمانة العامة لاتحاد الجامعات ، العدد ،12 ،2001 م ،ص 30- ص45 .

23. Sofintouir, methods of communication and communication between couples and their impoct on reducing marital disputes. Of marriage and the family , 32(6),2001; 550-560 Abstract abstained from infopsyc.

24. 24- مُحَمَّد الضويان ، "أثر عمل الزوجة على مشاركتها في القرارات الأسرية" ، مجلة الثقافة النفسية ، الناشر مركز الدراسات النفسية ، العدد 2000 ،6م ، ص 75-85 .

25. Sharlout & others , know the impact of silence between the spouses on their marital , Journal of marriage & the family , 1994, 42,(3) 170-179 Abstract abtained from . Infopsyc.

26. Diveir & Rofail , the importance of dialogue and communication between couples and the impact on marital harmony , social behavior & per sodality(1991), 72(4) , 412-419 . Abstract abtained.

27. خليل مُحَمَّد بيومي ، (2000)، سيكولوجية العلاقات الأسرية ، دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع (عبده غريب) ،ص16 .

28. المعلم ،البستان ،(1987)، محيط المحيط ،قاموس مطول ، مكتبة لبنان ، بيروت .

29. مُحَمَّد الشيخلي ،(1993)، الحوار الأسري ، دار ابن حزم للنشر ط1 ، لبنان ، بيروت ، ص 11.

30. مُحَمَّد الشيخلي ،المرجع السابق ص 12.

31. بلدية رفح ، رفح ، ماضي ، حاضر ، مستقبل ،1997م ، ص1.

32. الجهاز المركزي للاحصاء الفلسطيني ، "النتائج النهائية للتعداد" ، تقرير السكان ، محافظة رفح ،رام الله ، فلسطين ، 2012م ،ص62.

33. سمير نعيم أحمد ، (1988)، المنهج العلمي في البحوث الاجتماعية ، دار سعيد رأفت للطبع والنشر ، جامعة عين شمس ، القاهرة ، ، ص 179.

العلاج النفسي للاضطرابات النفسية من منظور إسلامي: "الاكتئاب نموذجا".

أسماء بوعود *

الملخص

يعد الاكتئاب سمة هذا العصر ، إذ يعرف انتشارا متزايدا وغير مسبوق في كل المجتمعات المعاصرة ، ويؤكد ذلك الأرقام التي وردت في تقارير منظمة الصحة العالمية والتي تشير إلى أن *7* % من سكان العالم يعانون اليوم من الاكتئاب ، كما أشارت إحصائيات حديثة إلى أن *18-30* % من البشر يصيبهم الاكتئاب في فترة ما من فترات حياتهم. لذلك فقد حاول الباحثون والمتخصصون في مختلف المجالات وخاصة في مجال علم النفس البحث عن طرق وأساليب وقائية وعلاجية بغية التصدي له ، وقد تمخض ذلك عن نظريات وطرق علاجية نفسية عديدة ومختلفة ، ومن بين هذه الطرق نجد العلاج النفسي من منظور إسلامي ، هذا الأخير الذي أصبح يطرح اليوم كأحد أنواع العلاج النفسي وهو أسلوب علاجي محدد المبادئ والمفاهيم والأسس والخطوات والفنيات ، ويقوم على استخدام مفاهيم نفسية دينية كمفهوم التوبة والصبر والتفاؤل. بهدف الوصول بالأفراد إلى حالة من التوافق والصحة النفسية.

الكلمات المفتاحية: اضطراب النفسي ، اكتئاب ، علاج نفسي ، علاج نفسي من منظور إسلامي.

Résumée

La dépression est la caractéristique de cette époque, elle a connu un développement large et sans précédent dans les sociétés contemporaines, ce qui prouve les chiffres contenus dans les rapports de l'Organisation mondiale de la santé, ces derniers indiquent que 7% de la population du monde souffrent de dépression. Les statistiques récentes indiquent que 18 - 30% de personnes souffrent de dépression dans une période de leur vie. Alors les chercheurs et les spécialistes dans divers domaines, en particulier dans le domaine de la psychologie, ont essayé de chercher des moyens et des méthodes de prévention et de traitement afin de la limiter. Ces études ont donné lieu à l'émergence de différentes théories et méthodes psychothérapeutiques. Parmi ces méthodes, il y a la psychothérapie dans une perspective islamique, cette dernière est actuellement utilisable comme l'une des méthodes de psychothérapie, elle a de spécifique : méthodes, principes, fondations, concepts, étapes et techniques. Elle est basée sur l'utilisation des concepts psychologiques de notion religieuse, comme la repentance, de patience et d'optimisme, pour amener les personnes dans un état d'harmonie et de santé mentale.

Mots clés : Trouble Psychologique, Dépression, Psychothérapie, Psychothérapie Dans Une Perspective Islamique.

Summary

Depression can affects people of every age in all contemporary societies, According to World Health Organization (WHO), approximately 7% of people are suffering from depression today, and *recent statistics show* that *more than* 18-30 % of people suffer from depression at some point in *their lives*. For that, researchers in various fields, and especially psychologists tried to look for prevention and therapy methods in order to help them. Several *approaches* to *psychotherapy* including CBT and religion were implemented in psychological treatment.. It has been proven that the most effective psychological therapies are the ones related to religion. This treatment is characterized by specific principles, concepts, steps, and techniques, and is based on the use of psychological religious concepts, such as repentance, patience and optimism.

Key words: Mental Disorder, Depression, Psychotherapy, Psychotherapy Of An Islamic Perspective.

مقدمة

* أستاذة مساعدة "أ" بقسم علم النفس و علوم التربية و الارطوفونيا كلية العلوم الانسانية و الاجتماعية جامعة محمد لمين دباغين سطيف2

تعرف المجتمعات الحديثة نسبا متزايدة في انتشار الاضطرابات النفسية والجرائم والانحرافات ، بالرغم مما تبذله هذه المجتمعات -خاصة المتحضرة منها- من جهود كبيرة في مجال الوقاية والعلاج ، فإن ذلك لم يثمر النتيجة المرجوة. وقد نتج عن ذلك عدد من النظريات والمقاربات التي حاولت تفسير هذه الاضطرابات النفسية ومنشئها وأسباب سوء التوافق ، كما اقترحت لذلك عدة طرق وأساليب لعلاج هذه العلل والانحرافات أو الوقاية منها ، وقد كان ذلك بعيدا عن الدين في معظم الأحيان ، بإقصاء الجانب الروحي الذي يعد بعدا أساسيا في شخصية الإنسان وتكوينه النفسي.

وفي مقابل هذا ظهرت اتجاهات بين بعض علماء النفس تنادي بأهمية الدين في تحقيق الصحة النفسية وفي علاج الاضطرابات النفسية ، حيث ترى هذه الاتجاهات أن الإيمان يزود الإنسان بطاقة روحية عالية تمنحه القدرة على مواجهة تقلبات الحياة المختلفة ، وتساعده على التغلب على الأزمات النفسية ، وتجنبه القلق والاكتئاب الذي يفتك بالكثير من البشر في هذا العصر الذي يميزه طغيان الجانب المادي على حساب الجانب الروحي والأخلاقي ، مما سبّب كثيرا من الضغط والتوتر لدى إنسان هذا العصر ، وجعله نهبا للقلق وعرضة للإصابة بمختلف الاضطرابات النفسية.

ومن بين من نادى بذلك من علماء النفس وليام جيمس William James الفيلسوف وعالم النفس الأمريكي ، وكذلك كارل يونغ Carl G.Yung ، والمحلل النفسي أ.أ. بيرل A. A Brill والعالم النفسي الأمريكي هنري لينك Henry Link.

وفضلا عن علماء النفس نبه كثير من الباحثين والمفكرين الغربيين على أن المشكلة الأساسية التي يعاني منها إنسان هذا العصر هي افتقاره إلى الدين والقيم الروحية ومعنى الحياة ، فقد أشار المؤرخ آرنولد توينبي A. Toynbee إلى أن الأزمة التي يعاني منها الأوروبيون في العصر الحديث إنما يرجع أساسها إلى الفقر الروحي ، وأن العلاج الوحيد لهذا التمزق الذي يعاني منه هو الرجوع إلى الدين.[1] ، كما أن بعض الأطباء عندما شخص الأمراض التي يعاني منها إنسان العصر ، قال عبارة حكيمة ، هي: "إن الأسباب الرئيسة لهذه الأمراض هي الشعور بالإثم والحقد والخوف والخشية والقلق والكبت والتردّد والشك والغيرة والسأم.." وهذه بالذات الاضطرابات التي عالجها الإسلام[2].

وقد وجد عالم النفس السويسري كارل جوستاف يونغ بعد سنين طويلة من ممارسته العلاج النفسي ، أن السبب الأول لمعاناة معظم مرضاه من الاضطرابات النفسية هي افتقادهم لوجهة نظر دينية في الحياة ، وقد أكّد أن علاجهم لا يتم إلا بالعودة إلى الدين.

إذا فالحاجة الأولى التي أجمع عليها العلماء لعلاج الإنسان المعاصر هي العودة إلى حظيرة الإيمان.

وقد دلت الدراسات والأبحاث الحديثة أن للإيمان تأثيرا إيجابيا على الصحة النفسية للأفراد وعلى حسن توافقهم ، كما أن التوجه نحو التدين يمنع أو يقلل من الاضطرابات النفسية ومن بينها الاكتئاب ، حيث انتهت دراسات كل من كيلي ودوديك (*1977*)، وهولتر (*1980*)، وبراون وجاري (*1985*)، وهونج وجرامبور (*1986*)، وجراي (*1987*) وموريس (*1989*).. الخ ، إلى أن التديّن يقلّل من حدة الأعراض الاكتئابية [3] ،كما توصل واطسن وآخرون (*1989*) في دراسته على عينة قوامها (*212*) من طلاب الجامعة ، إلى أن الأفراد الأكثر توجها دينيا هم الأقل اكتئابا ومن ثم فإن التدخل الديني يجدي مع مرضى الاكتئاب.

كما توصل رشاد موسى (*1992*) من خلال دراسة أجراها على طلبة الجامعة ، إلى أن الأفراد من الجنسين الذين يتصفون بأنهم أقل تدينا يتسمون أيضا بأعراض اكتئابية مثل: الحزن ، والتشاؤم ، والإحساس بالفشل ، وعدم الرضا ، والإحساس بالذنب ، ومقت الذات ، واتهام الذات ، والأفكار الانتحارية ، البكاء.. الخ.[4].

لذلك فالعلاج النفسي من المنظور الإسلامي أصبح يطرح اليوم كطريقة من بين الطرق العلاجية المقترحة للتكفل بالاكتئاب إلى جانب الطرق العلاجية النفسية الأخرى ، بعد أن تم إثبات ما لهذا العلاج من تأثيرات علاجية ووقائية إيجابية على مختلف الاضطرابات النفسية ومن بينها الاكتئاب.

أولا: أهمية النفس في المفهوم الإسلامي

لقد اهتم القرآن الكريم بالنفس الإنسانية اهتماما بالغا ، ولم يترك زاوية أو جانبا من جوانب النفس الإنسانية إلا وتعرض له ، وتناول النفوس بكل شمولية لمعرفة النفس الإنسانية بصورة صحيحة ، ومما يدل على أهميتها هو تكرار ورودها في القرآن الكريم في عدة مواضع ومواقف بلغت مئتين وخمسة وسبعين موقفا بأوصاف شتى.

ومن أوجه الإعجاز القرآني في النفس الإنسانية ، ما يلي:

- تعرض القرآن الكريم إلى أمراض وعلل النفس ومواطن الضعف والقوة فيها ، كمالها وعلاجها ومرضها وصحتها.

- تعرض القرآن الكريم إلى ما يتعلق بالوساوس والخواطر والأحاسيس والانفعالات سواء الفرح أو الحزن أو الانقباض أو القلق أو الاطمئنان أو الخوف.

- تناول القرآن الكريم ما يهدد النفس من علل ، مثل: الرياء ، والغيرة ، والغضب ، والحقد ، والحسد ، والجشع ، وكيف تكون معالجتها وفقا للتشريع الإسلامي الذي جاء به القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة.

- أوضح لنا القرآن الكريم صفات النفس الإنسانية ، وما تكون عليه في مواضع شتى ، كوصفها بالضعف ، قال الله تعالى:" **يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمۡۚ وَخُلِقَ ٱلۡإِنسَٰنُ ضَعِيفٗا ٢٨** " (النساء: *28*) ، كما وصفت بالبخل أيضا ، قال الله تعالى:" **وَلَا يَحۡسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبۡخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضۡلِهِۦ هُوَ خَيۡرٗا لَّهُمۖ بَلۡ هُوَ شَرّٞ لَّهُمۡۖ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُواْ بِهِۦ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِۗ وَلِلَّهِ مِيرَٰثُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٞ ١٨٠** " (آل عمران:*180*) ، كما وصفت بالظلم ، قال تعالى: "**إِنَّا عَرَضۡنَا ٱلۡأَمَانَةَ عَلَى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَٱلۡجِبَالِ فَأَبَيۡنَ أَن يَحۡمِلۡنَهَا وَأَشۡفَقۡنَ مِنۡهَا وَحَمَلَهَا ٱلۡإِنسَٰنُۖ إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُومٗا جَهُولٗا ٧٢**" (الأحزاب: *72*)[5].

ثانيا: الاضطرابات النفسية من وجهة نظر دينية إسلامية

يمتاز الفكر النفسي الإسلامي عن الفكر النفسي الغربي باهتمامه بالعوامل الروحية ودورها في نشوء الاضطرابات النفسية ، وحسب المنظور الديني الإسلامي فإن الانسلاخ الروحي وغياب المعارف الروحية الصحيحة أو تناقضها عوامل أساسية تحول دون تمتع الفرد بشخصية متزنة ، وتجعله أكثر عرضة للاضطرابات النفسية. وتشير دراسة تحليلية للمضطربين نفسيا أجريت في الولايات المتحدة إلى بعض العوامل التي أسهمت في اضطرابهم ، وكلها ناجمة عن افتقارهم إلى معرفة الله ، ومعرفة أنفسهم و افتقارهم إلى علاقة صحيحة مع الخالق .[6]

كما أجرت إحدى الهيئات الأمريكية إحصاء اختبرت فيه شخصيات الشباب والأطفال ، فوجدت أن أفضل الشخصيات التي تشعر بالسعادة هي التي تتمسك بالجانب الديني ، ومواظبة على الصلاة ، واتّباع الطقوس الدينية[7].

وإذا تناولنا موضوع الاضطرابات النفسية من منظور إسلامي ، فلن ندهش أن نجد الاضطرابات التي حاول الباحثون الغربيون في علم النفس أن يبحثوا لها عن أسباب تعفي أصحابها من مسؤولية حدوثها ، قد تحدّث عنها الإسلام كاضطرابات أساسية تحدث للناس نتيجة ضلالهم وانحرافهم عن الصراط المستقيم. والمتأمل لموقف الإسلام في نظرته للانحرافات النفسية ، يجد أنها ترجع أساسا إلى انحراف العقيدة وزيغ العقل واتباع الشهوات وعدم ضبط الانفعالات[8].

ثالثا: الاكتئاب

1- مفهوم الاكتئاب وفق المنظور الإسلامي

تحدث القرآن الكريم عن"**الحزن**" في اثنين وأربعين موضعا ، واستخدم لفظ "**الغمّ**" سبع مرّات ، وقد جمع بين الحزن والخوف ، لأن الخوف يكون من شيء أمامنا والحزن يكون من شيء فاتنا ، وكلاهما يؤدي إل القلق ، يقول الله تعالى: "**إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَادُواْ وَٱلصَّٰبِـُٔونَ وَٱلنَّصَٰرَىٰ مَنۡ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَعَمِلَ صَٰلِحٗا فَلَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ ٦٩**" (المائدة: *69*)[9].

والحزن والاكتئاب لفظان بمعنى واحد ، ويختلفان في الشدة والمدة الزمنية ، فالحزن تعرفه العرب فيقولون: حزن الرجل حُزنًا وحَزنًا ، بمعنى اغتمّ. وأما الاكتئاب فتقول العرب: كئب الرجل ، أي تغيّرت نفسه وانكسرت من شدّة الهمّ والحزن ، فالاكتئاب هو الحزن الشديد[10].

ويعرّف الاكتئاب في علم النفس على أنه:" "حالة مرضية مستمرة تقريبا ، تتميز أساسًا بالحزن وبتناقص في القوى

الحيوية والطاقة ، والقلق ، والشخص المكتئب يكون غير قادر على مواجهة أبسط مشكلة ، وعاجز عن أخذ أي مبادرة ، كما يعاني إلى جانب ذلك من العجز ومن انخفاض في قدراته العقلية خاصة ما يتعلق منها بالانتباه والذاكرة"[11].

2- تفسير الاكتئاب حسب وجهة النظر النفسية الدينية

إن الأعراض الاكتئابية حسب وجهة النظر النفسية الدينية ما هي إلاّ استجابة غير سوية لضمير الفرد بسبب ما تعرض له من إهمال ، أو نتيجة لقيامه بسلوك مخالف لتعاليم الدين ، وفي ضوء هذا تحدث استيكل (Steckle.*1949*) عما أطلق عليه الذات أو الأنا الأخلاقية والتي اعتبرها عاملا محدّدا في التكوين العصابي ، فهو يعتبر العصاب ذا صلة بالضمير أو بالذات الأخلاقية. وقد بنى استيكل وبعض العلماء مثل مورو (Morow) نظريتهما على أساس محاسبة الضمير وعقابه والشعور بالخطيئة على أعمال مارسها الفرد ، ويعتبرون أن الإثم قد يكون له تأثير ضارّ مدمّر للشخصية عندما يشعر به الإنسان ولا يستطيع تصحيحه[12].

3- الاكتئاب حسب رأي بعض علماء المسلمين

3-1- الاكتئاب عند ابن سينا

أطلق ابن سينا على مرض الاكتئاب مصطلح الميلانخوليا ، كما تنبه إلى أسبابه المتمثلة في اختلال التوازن البيوكيميائي ، والإفراز الغددي ، فذكر أن وجود المرة السوداء في الدماغ وهي من الأنماط الأربعة التي تدخل في تركيب جسم الإنسان ، من المسببات الرئيسية لإحداثه.

كما أنه استطاع بعبقريته أن يكتشف أصنافا عديدة من الميلانخوليا ، هي:

– الميلانخوليا السوداء الحادة: تعادل ما يسمى بالكآبة أو الاكتئاب في اللغة الطبية المعاصرة.

– الميلانخوليا السوداء الدموية: تبرز عند صاحبها في شكل فرح وضحك مفرط ، وتعادل ما يعرف حاليا بالهوس الانهياري.

– الميلانخوليا السوداوية الصفراوية: وهي أدنى من الجنون وتعادل الفصام المزاجي.

– الميلانخوليا السوداوية البلغمية: تسبب لصاحبها قلة الحركة والكسل والسكون ، وهي تعادل الانهيار العصبي.

وقد قدم ابن سينا منهجية علاجية دوائية نفسية للاكتئاب.

3-2- الاكتئاب عند إسحاق ابن عمران

كتب إسحاق ابن عمران مقالة في الميلانخوليا جاء فيها:" أن الميلانخوليا مرض بدني يؤثر في الصحة الجسدية للمريض".

وقد وصف أعراض الميلانخوليا فتكلم عن مشاعر الحزن والوحدة والوهم والخوف ، بالإضافة إلى الأفكار الرهيبة التي تنتاب المريض ، كأن يتوهم أنه بلا رأس أو أنه يسمع أصواتا لا حقيقة لها. كما ذكر هذا الطبيب الأعراض المصاحبة للميلانخوليا كالكآبة ، والأرق ، والصداع ، ولمعان العينين والعزوف عن الطعام.

كما تكلم الطبيبان علي بن زين الطبري وأحمد ابن أبي الأشعث عن هذا المرض تشخيصا وعلاجا[13].

3-3- الاكتئاب عند أبي زيد البلخي

تناول أبو زيد البلخي (*236-320*ه) الاكتئاب (الحزن) ، وتحدث عن نوعين من الحزن:

أ- الحزن الذي يحدث جزءا من الحياة العادية ولا تخلو منه هذه الدنيا ، وهو حزن لا يعدم الإنسان صبره ولا إلى دفعه سبيل ، وهذا ما يشار إليه حاليا بالاكتئاب الطبيعي ، وهو ليس من قبيل الأمراض ولا يحتاج إلى رعاية طبية.

ب- الحزن الذي يهمه كطبيب ، وهذا بدوره ينقسم إلى نوعين: معروف السبب ومجهول السبب.

وينطبق هذا على التصنيفات المعاصرة للاكتئاب الداخلي والاستجابي ، وتتأكد هذه المقابلة بين تصنيفات البلخي والتصنيفات المعاصرة بأكثر من وجه ؛ فالحزن المعروف السبب ينشأ من فقد محبوب أو تعذر مطلوب ، أما الحزن المجهول السبب عنده فهو يرجع إلى الأعراض البدنية ، وحيلة دفعه من طريق العلاج الجسماني من الأغذية والأدوية ، وهذا ينسجم مع الاتجاهات المعاصرة في تشخيص وعلاج هذا النوع من الاكتئاب[14].

3-4- الاكتئاب (الحزن) عند أحمد بن يعقوب المعروف بمسكويه (225-321هـ)

يعرف مسكويه الحزن بأنه :"ألم نفساني يعرض لفقد محبوب أو فوت مطلوب" ، ومن الأسباب الموجبة للحزن حسبه (الحرص على القينات الجسمانية والشره إلى الشهوات البدنية ، والحسرة على ما يفقده أو يفوته منها).

ويأتي الحزن أيضا حسب مسكويه إما نتيجة لفقد الإنسان أحباءه أو لعدم حضور كل ما يطلب من أشياء دنيوية خارجية ، وظنا منه أن ما يحصل له من محبوبات الدنيا يجوز أن يبقى ويثبت عنده ، وأن جميع ما يطلبه من مفقوداتها لا بد أن يحصل له ويصير في ملكه. ولأمثال هؤلاء يؤكد مسكويه أن ما ينشدونه هو العرض الزائل ودونه الجوهر الثابت المتأصل ، والإنسان في مثل هذه الأحوال إذا أنصف نفسه وعلم أن جميع ما في عالم الكون غير ثابت ولا باق- إنما الثابت هو ما يكون في عالم العقل- لم يطمع في المحال ولم يطلبه ، وإذا لم يطمع فيه لم يحزن لفقد ما يهواه ولا لفوت ما يتمناه في هذا العالم ، فصرف سعيه إلى المطلوبات الصافية ، واقتصر بهمته على طلب المحبوبات الباقية ، وأعرض عما ليس في طبعه أن يثبت ويبقى. فإذا فارقته لم يأسف عليها ولم يبال بها ، ومن لم يعالج نفسه بهذا العلاج لم يزل في جزع دائم وحزن غير منتقص ، وذلك انه لا يعدم في كل حال فوت مطلوب أو فقد محبوب[15].

رابعا: العلاج النفسي من منظور إسلامي

1- ماهية العلاج النفسي من منظور إسلامي

يتبع الإسلام في معالجته لمشاكل النفس الإنسانية منهجا تربويا هادفا ، يحقق التوازن بين الجانبين الروحي والمادي في شخصية الإنسان ، مما يؤدي إلى تحقيق الشخصية السوية التي تتمتع بالصحة النفسية. ولقد قرر الإسلام في غير ما آية أو حديث ، أن السلوك الإنساني قابل للتغير والتغيير المضاد ، ولذلك فإن معالجة القلوب من أمراضها أمر ممكن.

وقد خلق الإنسان باستعداد فطري لإدراك الكمال والإحسان في الخلق ، وهذا الاستعداد يخرج إلى حيز الفعل إذا وجدت شروطه ، واللفظ الجامع لتلك الشروط هو "المجاهدة" أو "الرياضة" أو "التزكية" أو "التهذيب" ، فهذه الصفات الحسنة الموجودة في أصل الفطرة تحتاج إلى تنمية ، وما يقابلها من صفات سيئة موجودة كذلك وتحتاج إلى تهذيب وتوجيه لا إلى قمع وإزالة[16].

ويعتبر الحق في العلاج والتداوي من الحقوق الثابتة للإنسان في الإسلام ، وقد جمع البخاري في صحيحه كتاب الطب الذي اشتمل على *58* بابا ، وورد به *118* حديثا تناولت مسائل طبية مختلفة ، وكان في الافتتاح حديث أبي هريرة عن رسول الله (ﷺ): "ما أنزل الله من داء إلا أنزل له الشفاء" ، إضافة إلى أحاديث النبي (ﷺ): "يا أيها الناس تداووا" ، "تداووا عباد الله فإن الله لا يضع داء إلا وضع له الشفاء إلا داء واحد هو الهرم علمه من علمه وجهله من جهله" ، وفي حديث أبي الدرداء: "إنّ الله جعل لكل داء دواء فتداووا ولا تتداووا بحرام"[17].

وقد حث الإسلام على الأخذ بالأسباب والعلاج بالأدوية الحسية ، كما نبه إلى إمكانية الاستعانة بالعلاجات الروحية بحيث يضمها إلى الأدوية المادية المتوافرة ، وتشمل الأدوية والعلاجات الروحية اعتماد القلب على الله والتوكل عليه والالتجاء إليه والانطراح والانكسار بين يديه والتذلل له ، إضافة إلى الصلاة ، والدعاء ، والتوبة ، والاستغفار ، والإحسان إلى الخلق..

وحسب العلّامة ابن قيم الجوزية فإن القلب متى اتصل برب العالمين وخالق الداء والدواء ، ومدبر الطبيعة ومصرفها على ما يشاء كانت له أدوية أخرى غير الأدوية التي يعانيها القلب البعيد منه غير المرضي عنه ، وقد عُلم أن الأرواح متى قويت وقويت النفس والطبيعة تعاونا على دفع الداء وقهره [18].

2- مفهوم العلاج النفسي الديني من منظور إسلامي

لقد حظي مفهوم العلاج النفسي الديني من منظور إسلامي بعدة تعريفات من قِبل عدد من المنظرين والباحثين في هذا المجال ، نذكر أهمها:

يعرّف **فهمي (*1987*)** العلاج النفسي الديني بأنه: "أسلوب توجيه واستبصار يعتمد على معرفة الفرد لنفسه ، ولربه ، ولدينه ، وللقيم والمبادئ الروحية والخلقية ، وهذه المعرفة غير الدنيوية المتعددة الجوانب والأركان ، تعتبر مشعلا يوجه الفرد في دنياه ، ويزيده استبصارا بنفسه ، وبأعماله ، وطرائق توافقه في حاضره ومستقبله" ، وقد أشار هذا التعريف

إلى عمليتي التوافق والاستبصار كهدفين مهمين للإرشاد والعلاج النفسي الديني.

ويعرّفه **إبراهيم (1998)** بأنه: "عملية توجيه وإرشاد وعلاج وتربية وتعليم تتضمن تصحيح وتغيير تعلم سابق خطأ، وهو إرشاد تدعيمي يقوم على استخدام القيم والمفاهيم الدينية والخلقية، ويتناول فيه المرشد مع العميل موضوع الاعتراف والتوبة والاستبصار، وتعلم مهارات وقيم جديدة تعمل على وقاية وعلاج الفرد من الاضطرابات السلوكية والنفسية.

ويرى الباحثون أن هذا التعريف يتضمن عددا من النقاط المهمة، فقد أشار التعريف إلى تصحيح وتغيير التعلم السابق الخاطئ واستبداله بالتعلم الصحيح وهو مبدأ مهم من مبادئ النظرية السلوكية والعلاج المعرفي السلوكي، كما أشار التعريف إلى العلاج التدعيمي كأحد الاتجاهات العلاجية الحديثة، فضلا عن إشارة التعريف إلى الاستبصار والوقاية كنقاط مهمة مميزة للإرشاد والعلاج النفسي الديني، فالإرشاد وقاية، والعلاج يهدف إلى الاستبصار.

وعرّف **حفر (2000)** العلاج النفسي الديني بأنه: "محاولة مساعدة الفرد على استخدام المعطيات الدينية للوصول إلى حالة من التوافق تسمح له بالقدرة على ضبط انفعالاته إلى الحد الذي يساعده على النجاح في الحياة".

ويرى **المهدي (2005)** أن العلاج والإرشاد النفسي الديني هو: "إرشاد روحي بمعناه الغيبي غير المحسوس، بالإضافة إلى الاهتمام الملحوظ بالعلاج النفسي الذي أخضع للدراسة على صعيد العلم والتجربة أحيانا، وبذلك يجمع بين الأخذ بالأسباب واللجوء إلى خالقها مصداقا لقوله تعالى: " **وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ** ۝ " (الشعراء: *80*)". [19].

ويتضح من العرض السابق لمجموعة التعريفات أن العلاج النفسي الديني من المنظور الإسلامي هو شكل من أشكال العلاج النفسي الذي يستمد أساسياته وفنياته من الإسلام ومن وجهة النظر الإسلامية للإنسان والكون وأصل الخلق والحياة والموت. إلخ ،ويهدف إلى تحقيق الاتزان الروحي والاستقرار النفسي للأفراد باستخدام المعطيات الدينية الإسلامية. وهو أحد أنواع العلاج النفسي محدد المبادئ، والمفاهيم، والأسس والخطوات والفنيات، حيث يهتم بتوجيه المريض إلى الاهتمام بعلاج الاضطراب النفسي الذي يعاني منه وفق المفاهيم الدينية الصحيحة، والأفكار السليمة التي تساعده على التوافق النفسي والاجتماعي والروحي.

***3*- الفرق بين العلاج النفسي الديني والوعظ الديني**

في الوعظ الديني يكون التعليم والتوجيه من جانب واحد وهو الواعظ، ويكون غالبا في دور العبادة أو البرامج الدينية ويهدف إلى توصيل المعلومات الدينية المنظمة، أما الإرشاد أو العلاج النفسي الديني فهو عملية يشترك فيها المعالج والعميل، ويتناول المعالج مع العميل موضوع الاعتراف والتوبة والاستبصار، ويشتركان معا في عملية تعلم واكتساب اتجاهات وقيم جديدة.[20]

خامسا: علاج الاكتئاب من المنظور النفسي الإسلامي

يشتمل القرآن الكريم والسنة النبوية على الوقاية والعلاج لحالات الحزن والاكتئاب وخاصة منها المتعلقة بالأسباب الخارجية، فقد جعل الله تعالى القرآن شفاء ورحمة للمؤمنين، وتتلخص أهم طرق العلاج النفسي من المنظور الإسلامي للاكتئاب، فيما يلي:

1- العقيدة

إن للعقيدة أثرا كبيرا على مشاعر الإنسان وسلوكه، كما أنها تمثل وقاية وعلاجا من الاكتئاب، وذلك كما يلي:

أ- **في القضاء والقدر**

إن قوة الصلة بالله تعالى أمر أساسي في البناء النفسي للمسلم حتى تكون حياته خالية من القلق والحزن، والعقيدة الإسلامية في القضاء والقدر تقي الإنسان من الحزن.

يقول سيد قطب –رحمه الله- "إن الإنسان يجزع ويستطار وتستخفه الأحداث حين ينفصل بذاته عن الوجود ويتعامل مع الأحداث كأنها شيء عارض يصادم وجوده الصغير، فأما حين يستقر في تصوره وشعوره أنه هو والأحداث التي تمر به وتمر بغيره، والأرض كلها ذرات في جسم كبير هو هذا الوجود، فإنه يحس بالراحة والطمأنينة لمواقع القدر كلها على السواء، فلا يأسى على فائت أسى يضعفه ويزلزله، ولا يفرح بحاصل فرحا يستخفه ويذهله، ولكن يمضي مع قدر الله في طواعية وفي

رضى ، رضى العارف المدرك أن ما هو كائن هو الذي ينبغي أن يكون "[21].

إن المؤمن بالله إيمانا صادقا لا يخاف من شيء في هذه الحياة الدنيا ، فهو يعلم أنه لا يمكن أن يصيبه شر أو أذى إلا بمشيئة الله تعالى ، ولا يمكن لأي إنسان أو لأي قوة أخرى في هذه الحياة أن تلحق به ضررا أو تمنع عنه خيرا إلا بمشيئة الله تعالى أيضا ، ولذلك فالإنسان الصادق الإيمان لا يمكن أن يتملكه الخوف أو القلق "**إِنَّ ٱلَّذِينَ قَالُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُ ثُمَّ ٱسْتَقَٰمُواْ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿١٣﴾**" (الأحقاف: *13*).

والمؤمن الصادق يعلم أن رزقه بيد الله وأنه سبحانه قد قسم الأرزاق بين الناس وقدرها ، لذلك فهو لا يخاف الفقر ، وإذا قدر الله تعالى له أن يكون قليل الرزق فهو راض بما قدره الله له قنوع بالقليل الذي لديه كثير الحمد لله والثناء على نعمه الكثيرة ، فالمؤمن الصادق لا يعرف الخوف على الرزق لأن الله هو الرزاق ذو القوة المتين. "**إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلرَّزَّاقُ ذُو ٱلْقُوَّةِ ٱلْمَتِينُ ﴿٥٨﴾**" (الذاريات: *58*)[22] .

إن الإنسان في هذه الدنيا يخضع لأمر الله تعالى من حيث مدة الحياة المكتوبة له ، ولا دخل في أي قوة في تحديد التوقيت والمكان والطريقة التي تنتهي بها حياته في الدنيا ، فلا داعي إذن للقلق حول الموت أو الشعور بالخوف من الأمراض أو من أي أمور وهمية يتصور أنها تهدد حياته ،قال الله تعالى:" **قُل لَّن يُصِيبَنَآ إِلَّا مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَنَا هُوَ مَوْلَىٰنَا ۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴿٥١﴾**"(التوبة: *51*).

فالتوكل على الله تعالى بالنسبة للإنسان المؤمن حين يسعى ويقوم بعمله يؤدي إلى طمأنينة النفس وإحساس دائم بأن معه دائما خالقه العظيم الذي يستطيع الاعتماد عليه وهذا ما يخفف عنه وطأة الحزن والقلق والخوف من مواجهة مواقف الحياة ، ويمنحه الشعور بالطمأنينة وراحة البال والثقة ، قال الله تعالى:" **فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَأَشْهِدُواْ ذَوَىْ عَدْلٍ مِّنكُمْ وَأَقِيمُواْ ٱلشَّهَٰدَةَ لِلَّهِ ۚ ذَٰلِكُمْ يُوعَظُ بِهِۦ مَن كَانَ يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۚ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا ﴿٢﴾ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ۚ وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بَٰلِغُ أَمْرِهِۦ ۚ قَدْ جَعَلَ ٱللَّهُ لِكُلِّ شَىْءٍ قَدْرًا ﴿٣﴾**"(الطلاق: *2- 3*)[23]

ب- الإيمان باليوم الآخر

إن الذي يؤمن باليوم الآخر يعلم أن هذه الدنيا لا تساوي شيئا فهي قصيرة جدا ، فعندما يفقد جزءا من هذه الدنيا لا يحزن الحزن الشديد ، ويتذكر قول الرسول (ﷺ):" لو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح بعوضة ما سقى كافرا منها شربة ماء". فالإيمان القوي باليوم الآخر يجعلنا نتقبل الأحداث بحيث لا يكون لها تأثير سلبي علينا.

ج- الإيمان بأسماء الله وصفاته

إن الإيمان بأسماء الله الحسنى وصفاته ليست مجرد مسألة عقائدية ذهنية مجردة ، دون أن يكون لهذه الصفات مدلول وأثر في حياة المسلم ، فالمسلم الذي يؤمن بأن الله هو الملك ، يؤمن بأنه له — سبحانه- الحق في المنع والعطاء فلا يعترض عليه ، والذي يؤمن بأن الله حكيم لا يقدر شيئا إلا لحكمة —سواء أدركها الإنسان أم لم يدركها- فإنه يتقبل الأحداث ويعلم أن فيها خيرا له.فلا يفوت الإنسان في هذه الدنيا شيء إلا وهو يعلم أن الخير فيما يقدره له الله- سبحانه وتعالى- وبهذا يحقق المسلم جزءا من الإيمان بأسماء الله الحسنى ، وفي نفس الوقت يحقق استقراره وأمنه النفسي[24].

د- مفهوم المسلم للمصائب والأحزان

إن للإيمان بالله تعالى أثرا هاما في الوقاية والعلاج من القلق والاكتئاب والاضطرابات النفسية الأخرى ، فالمؤمن يثق في الله تعالى ويجد دائما المخرج من الهم ويجد الحل للأزمات التي تواجهه بالاتجاه إلى الله تعالى وهو يعلم أن الله تعالى هو الذي يبث البلاء وهو الذي يكشفه يقول الله عز وجل:" ففروا إلى الله.."، فالرجوع إلى الله تعالى هو الحل الأمثل إزاء ضغوط الحياة ، والاتصال بالله تعالى عن طريق الدعاء والذكر والصلاة يؤدي إلى الوقاية والخروج من الهم ، كما أن الصبر على البلاء يؤدي إلى التحمل دون الاستسلام لليأس.

وقد ثبت تجريبيا أن تقوية الوازع الديني والتوكل على الله تعالى واللجوء إليه والتمسك بالعقيدة والإيمان القوي بالله تعالى من الأمور التي تفيد عمليا في علاج حالات الاضطرابات النفسية[25].

إضافة إلى هذا فالمسلم يؤمن بأن المصائب قد تكون علامة على محبة الله للعبد ، يقول الرسول (ﷺ): " إن الله إذا أحب قوما ابتلاهم" (رواه أحمد) ، كما أنه يؤمن بأن الابتلاء يكون على قدر الإيمان ، يقول الرسول (صلى الله عليه وسلم):" أشد الناس بلاء: الأنبياء، ثم الصالحون، ثم الأمثل فالأمثل" (رواه الطبراني) ، كما يؤمن المسلم بأن حصول المصيبة وصبره عليها فيه تكفير لسيئاته ورفع لدرجاته ، يقول الرسول (ﷺ): "ما يصيب المسلم من نصب ولا وصب،ولا هم ولا حزن ولا أذى ولا غم، حتى الشوكة يشاكها إلا كفر الله بها خطاياه" (رواه أحمد والشيخان).فإذا اعتقد المسلم هذا ، اطمأن بإيمانه وازداد توكله على الله واستسلامه لقدره.

فالمؤمن في كل أحواله في خير ، يقول الرسول(ﷺ): " عجبا لأمر المؤمن إن أمره كله له خير، وليس ذلك لأحد إلا للمؤمن: إن أصابته سراء شكر فكان خيرا له، وإن أصابته ضراء صبر فكان خيرا له" (أخرجه مسلم).

وفي القرآن الكريم يقول الله تعالى:" كتب عليكم القتال وهو كره لكم وعسى أن تكرهوا شيئا وهو خير لكم وعسى أن تحبوا شيئا وهو شر لكم والله يعلم وأنتم لا تعلمون"، والآية الكريمة تتحدث عن القتال لكن القاعدة فيها يمكن أن تكون عامة ، فهناك أشياء في الدنيا نكرهها ونتمنى ألا تقع ثم نكتشف في المستقبل أن ذاك الذي حدث من الألم والمرض نعمة من الله تعالى على الإنسان ، فالشدائد والمصاعب تصنع الإنسان صناعة طيبة[26] .

إن المفهوم الإسلامي للبلاء مفهوم خاص وعظيم ، ويمكنه بمفرده أن يقي من الحزن والاكتئاب.

2- التّقوى والعمل الصالح

لا شك أن تقوى الله تعالى والعمل الصالح يشكلان وقاية للإنسان من الحزن والاكتئاب والضيق ، ووعد الله تعالى من عمل عملا صالحا بأن يحييه حياة طيبة في الدنيا ، يقول الله عز وجل:" **مَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةً ۖ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٩٧﴾** " (النحل: 97)، وتشتمل الحياة الطيبة جميع مظاهر الصحة النفسية الإيجابية من شعور بالراحة والسعادة والقدرة على العمل والإنتاج وقيام علاقات طيبة[27].

3- العبادات

في العلاج النفسي لا يكفي لشفاء المريض أن يعرف حقيقة مشكلاته ويغير أفكاره ونظرته لنفسه وللحياة ، بل إنه من الضروري أن يمر بخبرات جديدة في الحياة يطبق فيها أفكاره الجديدة عن نفسه وعن الناس ، ويرى بنفسه كيف أن سلوكه الجديد قد حقق نجاحا.

وقد اتبع القرآن الكريم في تربيته لشخصيات الناس وفي تغيير سلوكهم أسلوب العمل والممارسة الفعلية للأفكار والعادات السلوكية الجديدة التي يمكن أن يغرسها في نفوسهم ، ولذلك فرض الله العبادات المختلفة من صلاة وصيام وزكاة وحج.

وقد وجد مثلا أن للصلاة أثرا علاجيا هاما في تخفيف حدة التوترات العصبية الناشئة عن ضغوط الحياة اليومية ، وفي خفض القلق والاكتئاب الذي يعاني منه بعض الناس. يقول الطبيب توماس هايسلوب: "**إن أهم مقومات النوم التي عرفتها في خلال سنين طويلة قضيتها في الخبرة والتجارب هو الصلاة، وأنا ألقي هذا القول بوصفي طبيبا، إن الصلاة أهم أداة عرفت حتى الآن لبث الطمأنينة في النفوس، وبث الهدوء في الأعصاب**"[28].

أما بالنسبة للصوم فقد أكدت دراسة (د.كانمان) من جامعة (برنستون) الأمريكية أن عدم خفض الاختيارات والتحكم في الرغبات قد أدى بالفعل إلى تزايد الإحساس بالكآبة ، بل ظهر أن معدلات الاكتئاب تتناسب طرديا مع وفرة وكثرة الاختيارات ، وأشار إلى أن الناس لم يتعلموا طريقة للسيطرة على شهواتهم ،

كما أكدت دراسة **(د.باري شوارتز)** التي صدرت في عام ***2004*** أن ارتفاع معدلات مرض الاكتئاب ومشاعر الإحباط والتعاسة كان نتيجة الإفراط في الاختيارات وعدم القناعة ، وهذا اللفظ بدأ يدرج ضمن المصطلحات النفسية العلمية ،وأشار أيضا إلى أن أغلب الأفراد في المجتمع لا يعرفون طريقة لضبط شهواتهم وخفض نهم وشره رغباتهم.

وكل هذه الدراسات وغيرها تؤكد ضرورة أن يتدرب الإنسان ولو لأسباب محددة على هذا الأسلوب من الضبط

الذاتي للشهوات وللغرائز والانفعالات والسلوك ، أي ضرورة أن يتعلم الإنسان ضبط شهواته بالصوم لفترة كافية[29].

4- الصبر

إن الصبر على المكاره يعني القدرة على التحمل وضبط النفس والاستبصار ، مما يعني النظر إلى الأمور والتعامل معها بشكل واقعي. فالله تعالى يبتلي العباد أحيانا ويمتحنهم تارة بالسراء وتارة بالضراء **"وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَيْءٍ مِّنَ ٱلْخَوْفِ وَٱلْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَنفُسِ وَٱلثَّمَرَٰتِ ۗ وَبَشِّرِ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿١٥٥﴾ ٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَٰبَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوٓاْ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ ﴿١٥٦﴾ "** (البقرة: *155-156*).

"۞لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلْكِتَٰبِ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ذَوِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَٱلسَّآئِلِينَ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَٰهَدُواْ ۖ وَٱلصَّٰبِرِينَ فِى ٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَحِينَ ٱلْبَأْسِ ۗ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْ ۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُتَّقُونَ ﴿١٧٧﴾) (البقرة: *177*)[30].

ويعد الصبر من الوسائل النفسية الإسلامية التي أرشد القرآن الكريم إليها للمحافظة على سلامة الصحة النفسية وتقوية الإرادة.

5- الدعاء والذكر

إن الإيمان الحق ينير الطريق للإنسان لاتخاذ وسائل تفريغ الهم والحزن ، ويعلمنا الرسول ﷺ عندما نشعر بالهم والحزن أن ندعو الله تعالى بأن يشرح صدورنا:**"قَالَ رَبِّ ٱشْرَحْ لِى صَدْرِى ﴿٢٥﴾ وَيَسِّرْ لِىٓ أَمْرِى ﴿٢٦﴾"** (طه: *25-26*). وأن نتعوذ من الهم والحزن ، إذ قال:" أعوذ بك من الهم والحزن.."[31].

كما يعد الذكر من الأساليب المتبعة في العلاج النفسي الإسلامي ، وهو وسيلة لمواجهة حالة الاضطراب والوصول إلى السكينة والطمأنينة ، حيث ينشغل الذاكر بالله تعالى فيستريح ويطمئن ، وتنمحي من قلبه المخاوف ، يقول الرسول (ﷺ): " إن الله تعالى يقول أنا مع عبدى ما ذكرنى وتحركت بى شفتاه"[32].

6- الرضا والقناعة

بينت الأحاديث النبوية أهمية الرضا والتكيف النفسي وهدوء الباطن وهذه الصفات تؤثر في تكامل الشخصية ، قال النبي ﷺ:" من أصبح آمنا فى سربه معافى فى بدنه عنده قوت يومه فكأنما حيزت له الدنيا بحذافيرها"[33].

7- التوبة

إن الشعور بالذنب يسبب للإنسان إحساسا بالنقص والقلق مما يؤدي إلى نشوء الأمراض النفسية ومنها الاكتئاب. ويهتم العلاج النفسي في مثل هذه الحالات بتغيير وجهة نظر المريض عن خبراته السابقة التي سببت له الشعور بالذنب وبالنقص فيخف تأنيبه لنفسه ويصبح أكثر تقبلا لذاته ، فيزول قلقه وأعراض مرضه النفسي.

ويمدنا القرآن الكريم بأسلوب فريد ناجح في علاج الشعور بالذنب هو التوبة ، فالتوبة إلى الله تكفّر عن الذنوب وتقوّي في الإنسان الأمل في رضى الله تعالى فتخف حدة قلقه ، وتدفع الإنسان عادة إلى إصلاح الذات وتقويمها حتى لا يقع مرة أخرى في الأخطاء والمعاصي ، ويساعد ذلك على زيادة تقدير الإنسان لنفسه ، وزيادة ثقته فيها ورضاه عنها ، ويؤدي ذلك في النهاية إلى شعوره بالأمن والطمأنينة.[34].

8- تقديم حسن الظن

ينبغي أن يقدم الإنسان النظرة الإيجابية على النظرة السلبية ، فالإنسان الذي يسيء الظن بالآخرين هو الذي يتضايق ويقلق ويصاب بالحزن. ولذلك قال الله تعالى:" **يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجْتَنِبُواْ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ ۖ وَ لَا تَجَسَّسُواْ وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا ۚ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢﴾** " (الحجرات: *12*). فهذا الاجتناب هو راحة للإنسان ، مع ملاحظة أن إحسان الظن لا يعني القابلية للانخداع.

9- كيفية التصرف حيال أذى الناس

قد يتلقى الإنسان الأذى من الناس ولا بد له أن يعلم أن هذا الأذى يضرهم ولا يضره فإذا شغل نفسه بأقوالهم وأفعالهم تضايق ، وإن أهملها كان مرتاحا ، لأن النبي (ﷺ): يقول:" أتدرون ما المفلس **قالوا المفلس فينا يا رسول الله من لا درهم له ولا متاع، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "المفلس من أمتي** من يأتى يوم القيامة **بصلاته وصيامه وزكاته** ويأتى **قد** شتم هذا وقذف هذا وأكل مال هذا وسفك دم هذا وضرب هذا **فيقعد فيقتص** هذا من حسناته **وهذا** من حسناته **فإن** فنيت حسناته قبل أن **يقتص** ما عليه **من الخطايا** أخذ من خطاياهم **فطرح** عليه ثم **طرح** فى النار " (أخرجه مسلم)[35].

10- الأمل

إن المؤمن الحق لا يدع لليأس مكانا في حياته ، بل يضع نصب عينيه أملا في الله متجددا مما يجعله أكثر إقبالا على الحياة ، وأشد قوة على مواجهة محنها ، مستعينا في ذلك بالصبر والصلاة ، مؤمنا بأن بعد العسر يسرا ، مصداقا لقوله تعالى:" **إِنَّ مَعَ ٱلۡعُسۡرِ يُسۡرًا ۝** " (الشرح: *06*)، فكلما اشتدت الأمور على الإنسان فليعلم أن الفرج قريب ، وهذا مصداق حديث النبي (ﷺ): " واعلم أن النصر مع الصبر، وأن الفرج مع الكرب، وأن مع العسر يسرا" **(حديث صحيح)**، وبذلك لا يدخل في نفسه هم ولا حزن فتستقر أمور حياته ومن هنا يتمتع بصحة نفسية سليمة[36].

وفي الأخير ومن خلال ما تم عرضه يمكن أن نخلص إلى النتائج التالية:

– العلاج النفسي من المنظور الديني أحد الأساليب العلاجية التي بدأت تأخذ مكانها اليوم بين العلاجات النفسية الأخرى ، وهو علاج يستند إلى أسس علمية منهجية مع توظيف مفاهيم دينية نفسية.

– يعتبر العلاج النفسي من المنظور الديني أسلوبا علاجيا ووقائيا لا غنى عنه اليوم وبشهادة علماء الغرب والدراسات العلمية لمواجهة الانتشار المتزايد للاضطرابات النفسية ومنها الاكتئاب.

– يختلف العلاج النفسي الديني (الإسلامي) عن الوعظ الديني ، فالأول هو طريقة علاجية مبنية على أسس علمية ، ويقوم به عادة مختصون في علم النفس ، ولا يكون المتعالج متلقّيا سلبيّا بل يتشارك هو والمعالج في عملية العلاج واكتساب المهارات المطلوبة لبلوغ الأهداف المرجوة ، بينما يكون التوجيه والتعليم في الوعظ الديني من طرف واحد وعادة ما يكون في دور العبادة ، ويقوم به رجال دين ومتخصصون في العلوم الدينية (الإسلامية).

– يتفق العلاج النفسي من المنظور الإسلامي في جزء من فلسفته وتقنياته مع العلاجات النفسية الحديثة خاصة العلاج المعرفي السلوكي ، إذ يحرص هذا النوع من العلاج (العلاج النفسي من المنظور الإسلامي) على تصحيح الأفكار الخاطئة عن طريق إرساء مفاهيم نفسية دينية صحيحة كالإيمان بالقضاء والقدر والتوكل والصبر.. ، وفي نفس الوقت يحرص على أن يمارس المتعالجون هذه المفاهيم من خلال سلوكيات يطبقونها في حياتهم اليومية والتي تتضح جليا في العبادات كالصلاة والصوم وغير ذلك.

الهوامش

القرآن الكريم.

1. مُحَمَّد عثمان نجاتي ، القرآن وعلم النفس ، (ط5)، القاهرة ، دار الشروق ، 1993 ،ص 266-270.
2. سامي أحمد الموصلي ، ، الإسلام طبيب أمراض العصر ، (ط1)، دمشق ، دار النفائس ، 2004 ،ص 72.
3. رشاد علي عبد العزيز موسى ، علم النفس الدعوة بين النظرية والتطبيق ، (ط1)، الإسكندرية ، المكتب العلمي للكمبيوتر ، 1419هـ-1999 ، ص 291.
4. مدحت عبد الحميد أبو زيد ، العلاج النفسي وتطبيقاته الجماعية: المجتمعات العلاجية والعلاج الجماعي والعلاج التدعيمي وتحليل التعامل والتأمل الارتقائي والعلاج المسرحي الديني والمساعدة الذاتية ، ج03 ، (د.ط)، الإسكندرية ، دار المعرفة الجامعية ، 2002 ،ص437- 438.
5. سامي مُحَمَّد الصلاحات ودلال مُحَمَّد هلالات ، ، فصول في الفكر الإسلامي ، (ط01)، الكويت ، مكتبة الفلاح ،2007 ، ص 158 ، 160-161.
6. أسامة اسماعيل قولي ، ، العلاج النفسي بين الطب والإيمان ، (ط01)، بيروت ، دار الكتب العلمية ،2006 ، ص 94.
7. كلير فهيم ، ، الطريق إلى السعادة ، (ط01)، القاهرة ، مكتبة الثقافة الدينية ،2007 ، ص 198.
8. سعد رياض ، ، مدخل إلى الاضطرابات النفسية ، (ط01)، مصر ، دار الكلمة ، 2003 ، ص 22.
9. موسوعة علم النفس والتربية: علم النفس عند العلماء- الشكوى والظن- ، ، بيروت ، (د.ن)، ج2000 ،10- 2001 ، ص15.
10. عبد الله الخاطر ، (د.ت)، الحزن والاكتئاب على ضوء الكتاب والسنة ، (د.ط)، (د.م)، المنتدى الإسلامي ، pdf ، ص15- 16.
11. Norbert Sillamy, 1999,Dictionnaire de psychologie, (S .E), Pari, Larousse, p 78
12. رشاد علي عبد العزيز موسى ، مرجع سابق ، ص 299.
13. الأخضر قويدري ، العلاج الروحي للأمراض النفسية: الاكتئاب نموذجا ، مجلة التربية ، 2008 ، (PDF): ص231.
14. صالح حسن الداهري ، أساسيات التوافق والصحة النفسية والاضطرابات السلوكية والانفعالية ، عمان ، دار الصفاء ، 2008 ، ص177- 178.
15. مروان أبو حويج ،الإرشاد النفسي التربوي في الفكر الإسلامي ، المجلة العربية للعلوم الإنسانية ، العدد 31 ، المجلد 08 ، الكويت ، مطابع الأنباء ، 1988 ،ص 160.
16. مُحَمَّد عز الدين توفيق ، التأصيل الإسلامي للدراسات النفسية والمنظور الإسلامي ، (ط02)، القاهرة ، دار السلام، 2002 ، ص 371-372.
17. لطفي الشربيني ، الإشارات النفسية في القرآن الكريم ، (د.ط)، الإسكندرية ، منشأة المعارف ،2008 ، ص 382- 383.
18. أسامة إسماعيل قولي ، مرجع سابق ، ص 339-341.
19. حمدان محمود فضة وآخرون ، (د.ت)، فاعلية العلاج النفسي الديني في تخفيف أعراض الوسواس القهري لدى عينة من طالبات الجامعة ، (د.ط)، (د.م)، (د.ن)، (PDF).
20. حمدان محمود فضة وآخرون ، المرجع نفسه.
21. فنيات الإرشاد النفسي الديني/ 2009/03/03 ، تاريخ الزيارة: 2009/09/20 ، www.filkr.3olom.org.htm.
22. حمدان محمود فضية وآخرون ، مرجع سابق.
23. سعد رياض ، مرجع سابق ، ص 108-113.
24. عبد الله الخاطر ، مرجع سابق ، ص33- 69.
25. لطفي الشربيني ، مرجع سابق ، ص 456- 458.
26. عبد الله محمود شحاتة ، (د.ت)، الدين والمجتمع ، (د.ط)، القاهرة ، دار غريب ، ص101- 105.
27. رمضان مُحَمَّد القذافي ، علم النفس في الإسلام: علم النفس(ج01)، دون بلد ، مكتب الإعلام والبحوث والنشر ، 1999 ، ص84- 91.
28. عثمان نجاتي ، مرجع سابق ، ص 284- 293.
29. هناء يحي أبو شهبة ، الإسلام وتأصيل علم النفس ، القاهرة ، دار الفكر العربي ، 2007ص 365- 368.
30. رمضان مُحَمَّد القذافي ، مرجع سابق ، ص84.
31. هناء يحي أبو شهبة ، مرجع سابق ، ص 268- 270.
32. لطفي الشربيني ، مرجع سابق ، ص 416- 417.
33. عبد الله محمود شحاتة ، مرجع سابق ، ص101.
34. هناء يحي أبو شهبة ،مرجع سابق ، ص 274.
35. عبد الله الخاطر ، مرجع سابق ، ص33- 69.
36. هناء يحي أبو شهبة ، مرجع سابق ، ص 268- 270.

مصدر الضبط الصحي وعلاقته باستراتيجيات المواجهة لدى مرضى القصور الكلوي المزمن

اسمهان عزوز* نورالدين جبالي **

الملخص

هدف الدراسة الكشف عن العلاقة بين أبعاد مصدر الضبط الصحي ونوع استراتيجيات المواجهة لدى مرضى القصور الكلوي المزمن ،تكونت عينة الدراسة من *72* مريض (*29* امرأة ،*43* رجل) وقد استخدم في هذه الدراسة أداتين : تتمثل الأولى في مقياس مصدر الضبط الصحي متعدد الأبعاد (لوالستون) والثانية مقياس استراتيجيات المواجهة(لكوسون) ،كشفت النتائج : وجود علاقة ارتباطيه بين إستراتيجية المواجهة المركزة على المساندة الاجتماعية وبعدي الضبط الخارجي لذوي النفوذ والحظ حيث بلغ معامل الارتباط (*20*،*0*و*24*،*0*) ، وعدم وجود علاقة ارتباطيه بين أبعاد مصدر الضبط الصحي ومدة المرض في حين أظهرت النتائج وجود علاقة ارتباطيه بين إستراتيجية المواجهة المركزة على الانفعال ومدة المرض حيث بلغ معامل الارتباط *0,35* ، ووجود علاقة ارتباطية بين إستراتيجية المواجهة المركزة على المساندة الاجتماعية ومدة المرض حيث بلغ معامل الارتباط*0,19* ،كما أشارت النتائج إلى غياب فروق ذات دلالة إحصائية بين الذكور والإناث في استراتيجيات المواجهة ومصدر الضبط الصحي.

الكلمات المفتاحية: مصدر الضبط الصحي ، إستراتيجية ، المواجهة ، القصور الكلوي ، المرض المزمن

Résumé

L'objectif de cette étude est d'identifier la relation entre le contrôle médical et le type des stratégies de lutte contre les malades atteints de l'insuffisance rénale chronique. l'échantillon est composée de 72 malade, on a utilisé deux échelles le premier est le lieu du contrôle de la santé de (Wallston) et le deuxième test est celui de coping de (Cousson) , les résultats montrent une corrélation significative entre le coping centré sur le soutien social et le lieu du contrôle de la santé externe (le pouvoir des autre)s et une corrélation significative et le contrôle de la santé externe(le facteur chance) . Il n'existe pas une corrélation entre les dimensions de lieu de contrôle de la santé et la durée de la maladie. Nous avons trouvé une corrélation significative entre le coping centré sur l'émotion et le coping centré sur le soutien social et la durée de la maladie, les résultats ont démontré l'absence des différences statistiquement significatives entre les hommes et les femmes dans les stratégies de coping et le lieu du contrôle de la santé.

Mots clé : lieu de contrôle de la santé, stratégie, coping, l'insuffisance rénale, Maladie chronique.

Summary

This study aimed to know the relationship between dimensions of health locus of control and coping strategies in patients with chronic renal failure , sample consisted of 72 patients(29female,43 male).two scales have been used : the first the multidimensional health locus of control scale and the second coping strategies scale , results revealed a correlation between coping strategy focused social support and dimension of powerful others control and chance control , but the results did not show statistically significant correlation between dimensions of health locus of control and duration of disease , there was a correlation significant between coping strategy focused on emotion and coping strategy focused on social support and duration of the illness , in addition , the results did not show statistically significant differences between males and females in the coping strategies and health locus of control.

Keywords: health locus of control, coping ,strategy, renal failure, chronic illness.

* أستاذة مساعدة "أ" بقسم علم النفس و علوم التربية و الارطوفونيا كلية العلوم الانسانية و الاجتماعية جامعة محمد لمين دباغين سطيف2

** أستاذ التعليم العالي و رئيس قسم العلوم الاجتماعية بجامعة باتنة

المقدمة

أدى تغير خريطة الأمراض وظهور الأمراض المزمنة في السنوات الأخيرة إلى لفت انتباه الباحثين في مجال الصحة على العموم وفي مجال علم نفس الصحة على الخصوص إلى إدراك أهمية العوامل النفسية و الاجتماعية في الصحة ، حيث تدرس السلوكات المتبناة من قبل المريض ونتائجها على حالتهم الصحية من الجوانب النفسية المعاشة نتيجة للمرض وكيفية تعامل الأشخاص مع الضغوط وتأثيرها على نمط حياتهم ، فالأسلوب الذي يعتمده الفرد في حياته والعادات الصحية التي يمارسها تعد من المتغيرات الأساسية المؤثرة على حالته الصحية حيث تشير أحدث التقارير الطبية في هذا الشأن إلى وجود صلة مباشرة بين السلوك والصحة [1].

ومنه فان العديد من المتغيرات الوسيطة بين السلوك الصحي ونتائجه تساهم في التنبؤ بالسلوك الوقائي والإذعان للمتابعة الطبية. فصحة المريض تتأثر بمعتقداته وكيفية تبنيه لأساليب حياة صحية تخفف من حدة الظروف المحيطة به سواء الاجتماعية والوظيفية والنفسية ، ومن بين الأمراض العضوية المزمنة نجد القصور الكلوي المزمن الذي يرجع إلى إصابة الكلى فيؤدي إلى فساد خطير في تركيب السوائل داخل الجسم فينتج عنه ارتباط دائم بآلة الغسيل الكلوي قد تستمر لسنوات أو تدوم مدى الحياة .مما يسبب معاش نفسي صعب فمن جهة تصفية الدم التي أصبحت ضرورية لعلاجه فحياته مقترنة بصفة غير مستقلة بها ،ومن جهة أخرى العلاج بحد ذاته جسديا مصحوب بأعراض غير مرغوبة (كالغثيان ،التشنجات ...الخ) بالإضافة إلى الحمية الغذائية الصعبة الاحترام (خاصة فيما يتعلق بمحدودية المشروبات) هذا السياق اليومي قد يقود إلى مشاكل نفسية واجتماعية تختلف من شخص لأخر فهناك من يعيش وضعية المرض على أنها وضعية حياتية عادية وهناك من لا يتقبلها انطلاقا من متغيرات تتعلق بخصائص وسمات الشخصية ،و هنا يظهر بعد هام من أبعاد الشخصية الذي لقي اهتمام الباحثين في علم النفس الصحي والمتمثل في مصدر الضبط الصحي الذي تعود جذوره إلى أعمال جوليان روتر (*1966*) في إطار نظرية التعلم الاجتماعي عن مصدر الضبط والذي يشير إلى كيفية إدراك الفرد للعوامل التي تتحكم بالأحداث والمواقف التي يخبرها والشروط التي تضبط أحداث البيئة من حوله وتوجهها.[2] ومن هنا توالت الدراسات والبحوث التي حظيت باهتمام الباحثين في مجال علم النفس عامة وعلم النفس الصحة خاصة و بالخصوص في العقدين الأخيرين من القرن الماضي ،إذ تبين ما لهذا المتغير من قدرة على التنبؤ بدوافع الفرد وأدائه وسلوكه في مواقف الحياة المختلفة كما أنه أحد الجوانب المهمة في تنظيم التوقعات الإنسانية وتحديد مصادرها . ومن هذا المفهوم قام والستون وآخرون (Wallston & al,*1978*) باستنباط مصدر الضبط الصحي الذي يعتبر كمجموعة معتقدات الفرد حول مصدر صحته ، فهناك من يعزو صحته سواء الايجابية أو السلبية منها إلى سلوكاته الخاصة (مصدر الضبط الداخلي) ومنهم من لا يعتقد بوجود صلة بين ما يصيبه وسلوكاته ، أي أن هناك قوى خارجية هي المسؤولة عنه كالحظ أو القدر أو الطاقم الطبي (مصدر الضبط الخارجي). ولقد دلت العديد من الدراسات أهمية الضبط الداخلي منها دراسة ستريكلاند وآخرون (Strickland& al ,*1978*) نقلا عن شوايتزر[3] أن التحكم الداخلي يحسن الصحة لأنه متصل بالسلوك التنبؤي ، كما تمت ملاحظة العديد من المرضى فوجدوا أن ذوو الضبط الداخلي يتميزون بصحة جيدة لديهم معلومات أكثر عن مرضهم ويتسمون بسلوكيات وقائية عن ذوو الضبط الخارجي.وبما أن مريض القصور الكلوي المزمن يعايش الحالة المرضية التي تسبب له التوتر والضغط فتؤدي إلى مواقف أكبر من إمكانياته مما تخل بتوازنه فهو يحاول جاهدا مواجهتها. ومنه فاستراتيجيات المواجهة ضرورية لتحديد الاستجابات التي قد يستعملها بغية السيطرة أو تقبل الوضعية المؤلمة ، فالمواجهة كما عرفها لازاروس وفو لكمان (*1984*) من خلال النظرية التعاملية (Transactionnel): هي المساعي أو الجهود المعرفية والسلوكية الدائمة التبدل للتعامل مع المطالب أو المقتضيات النوعية الخارجية والداخلية والخارجية معا التي تستنزف احتياطات الفرد أو تتجاوزها [4]. وذلك بتبنيه استراتيجيات مواجهة تتغير حسب تقييم الشخص لها سواء بالطرق ايجابية تتوجه مباشرة نحو حل المشكل أو الموقف الضاغط أو بأساليب أخرى سلبية تجنبيه مركزة على تخفيف

الانفعالات الناتجة عنها ، فالمعتقدات المستعملة للتحكم في الوضعية الضاغطة لها تأثير كبير على المواجهة ففي ملخصات أبحاث فالونتينير (*1996*) Valentiner et al أن مصدر الضبط الخارجي مرتبط أكثر بمواجهة انفعالية ، في حين الضبط الداخلي مرتبط أكثر بمواجهة مركزة على المشكل.[5]

كما أكدت دراسة هالتنهوف وآخرون (Haltinhof et al , *2000*) في ألمانيا على *45* مريض يعاني من مرض الرعاش العصبي (Parkinson) تناولت العلاقة بين سلوكيات المواجهة ومركز الضبط والاكتئاب ومتغيرات ذات صلة بالمرض ، وجود ارتباط وثيق بين مركز التحكم الداخلي وأسلوب المواجهة الايجابية التي يمارسها المريض للتعامل مع حالته المرضية والحفاظ على استقراره وصحته. وهذا ما جاءت به دراسة جونسون (Johnson ,*1986*) أن مصدر الضبط يسهل تبني استراتيجيات مواجهة مركزة على المشكل (نشطة) فهي بصفة عامة فعالة فتأثيراتها تعزز قوى الشخص.[6]

كما جاءت دراسة ماركس وآخرون (Marks et al *1986,*) متسقة مع الدراسات السابقة إذ تناولت العلاقة بين مركز ضبط الصحة والتكيف مع مرض السرطان وكانت النتائج وفقا لتنبؤات الباحثين لتؤكد دور مركز الضبط الداخلي في مواجهة هذا المرض القاتل مواجهة صحيحة ، بمعنى أن المرضى الذين يشعرون بإحساس التحكم والسيطرة على حياتهم ومرضهم حققوا أعلى مستويات التكيف وكانت معاناتهم من حالة الاكتئاب أقل نسبيا.

وبالتالي يتضح دور مصدر الضبط الصحي في العمل على التأثير على تنمية شعور الفرد بالسيطرة على حياته والمحافظة على صحته ومساعدته على مواجهة فعالة متكيفة مع المرض ، وبهذا تتحدد إشكالية الدراسة وفقا لما سبق في محاولة الكشف عن طبيعة العلاقة بين مصدر الضبط الصحي بأبعاده ونوع استراتيجيات المواجهة لدى مرضى القصور الكلوي المزمن.

***2*-مشكلة الدراسة**: من خلال ما تم التطرق إليه في المقدمة نصل إلى لب المشكلة الحالية وهي الكشف عن طبيعة العلاقة بين أبعاد مصدر الضبط الصحي واستراتيجيات المواجهة لدى مرضى القصور الكلوي المزمن وذلك بالإجابة على التساؤلات التالية:

-هل توجد علاقة ارتباطية بين مصدر الضبط الصحي واستراتيجيات المواجهة لدى عينة الدراسة.

-هل توجد علاقة ارتباطية بين مصدر الضبط الصحي ومدة المرض لدى عينة الدراسة.

-هل توجد علاقة ارتباطية بين استراتيجيات المواجهة ومدة المرض لدى عينة الدراسة.

- هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية في مصدر الضبط الصحي حسب الجنس

- هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية في استراتيجيات المواجهة حسب الجنس

3-فرضيات الدراسة

1-توجد علاقة ارتباطيه بين أبعاد مصدر الضبط الصحي ونوع استراتيجيات المواجهة لدى مرضى القصور الكلوي المزمن.

2-توجد علاقة ارتباطيه بين أبعاد مصدر الضبط الصحي ومدة المرض لدى مرضى القصور الكلوي المزمن.

3-توجد علاقة ارتباطيه بين نوع استراتيجيات المواجهة ومدة المرض لدىمرضى القصور الكلوي المزمن.

4-توجد فروق ذات دلالة إحصائية في أبعاد مصدر الضبط الصحي حسب متغير الجنس لدى عينة الدراسة.

5-توجد فروق ذات دلالة إحصائية في نوع استراتيجيات المواجهة حسب متغير الجنس لدى عينة الدراسة.

4-تعريف مصطلحات الدراسة

- **مصدر الضبط الصحي إجرائيا** : مجموع معتقدات الأشخاص حول مصدر صحتهم ،بمعنى ميل الأفراد إلى عزو نتائج مرضهم إلى سلوكاتهم فهم مسؤولون على ما يحدث لهم (ضبط داخلي) في حين يعتقد آخرين في تحكم وتأثير الآخرين كالأطباء أو العائلة في تحديد صحتهم (ضبط خارجي لذوى النفوذ) ، بينما يعتقد البعض الأخر بالحظ و الصدفة أو القدر فيما يتعلق بصحته وأنه ليس له أي علاقة بين نتائج

أفعاله وسلوكياته (ضبط خارجي للحظ) ويتم قياسه وفق الدرجات المتحصل عليها المرضى على مقياس مصدر الضبط الصحي متعدد الأبعاد لوالستون wallston والذي ترجمه وأعده للعربية جبالي نور الدين (*2007*).

- **استراتيجيات المواجهة إجرائيا**: هي مجموعة من الأساليب السلوكية أو المعرفية التي يستعملها مرضى القصور الكلوي المزمن الهادفة إلى تخفيض حدة الضغط الناتج عن الوضعية المرضية وهي الدرجة التي يتحصل عليها المريض على مقياس المواجهة لكوسون (Cousson ,*1996*) والتي تأخذ فيها استجابات المريض على بنود الاختبار محور عام للمواجهة ينقسم إلى:

- **مواجهة مركزة على المشكل**: وهي مجموعة من العمليات المعرفية التي تسعى للبحث عن مصدر المشكلة ومعالجتها وهي تشمل الجهود المبذولة للتحكم في الوضعية لإيجاد الحلول للمرض المعاش.

- **مواجهة مركزة على الانفعال**: وهي مجموعة العمليات المعرفية التي تسعى لتخفيض الانفعالات المترتبة عن المرض.

- **مواجهة مركزة على المساندة الاجتماعية**: مجموعة المعلومات التي يستعملها المريض للحصول على الإنصات والمساندة المعلوماتية فيما يتعلق بمرضه والحصول على النصائح من المقربين

- **القصور الكلوي المزمن إجرائيا**: حالة تتميز بفقدان كلي لوظيفة الكلى مما ينتج عنه فشل غير معوض لعملها ويؤدي إلى حتمية الغسيل الكلوي.

5-**أهداف الدراسة:** يمكن حصرها فيما يلي:

1- الكشف عن وجود علاقة ارتباطيه بين مصدر الضبط الصحي ونوع استراتيجيات المواجهة لدى مرضى القصور الكلوي

2- الكشف عن وجود علاقة ارتباطيه بين أبعاد مصدر الضبط الصحي ومدة المرض لدى أفراد العينة

3- الكشف عن وجود علاقة ارتباطيه بين نوع استراتيجيات المواجهة ومدة المرض لدى عينة الدراسة

4- الكشف عن الفروق حسب الجنس لدى أفراد العينة في أبعاد مصدر الضبط الصحي.

5- الكشف عن الفروق حسب الجنس لدى أفراد العينة في نوع استراتيجيات المواجهة.

6-أهميةالدراسة

تكتسب الدراسة أهمية من خلال الأهداف التي ترمي إليها من جهة ، ومن جهة أخرى فهي تتناول مفاهيم مهمة في علم النفس الصحة والتي لقيت اهتمام الباحثين ما لأهميتها في المجال الصحي أو الطبي في بيئتنا العربية بل المحلية كما أنها تساعد المختصين في مجال علم النفس والمعالجين (أطباء وممرضين)في المجال الصحي لمعرفة أكثر للمعتقدات الصحية وبالتالي توعيتهم على أهمية مصدر الضبط ، فيعطي فكرة عن أهمية الضبط الداخلي وبالتالي محاولة تدريب المرضى على تبني ضبط داخلي يعزز لديهم تكيف فعال ونشط تجاه مرضهم باعتبار المواجهة المركزة على المشكل ذات فعالية في تقبل المريض لمرضه ومحاولة التعايش مع حالته الصحية .

7-الإطار النظري وتحديد المفاهيم

***7-1*مصدر الضبط الصحي:** يعتبر مصدر الضبط الصحي أحد أشكال الضبط النوعي المتعلق بالجانب الصحي حيث يعد (جوليان روتر) أول من قدم مفهوم مصدر الضبط في نطاق نظرية التعلم الاجتماعي ، ولقد تعددت التعاريف التي تناولته حيث أشار ليفكورت (Lefcourt ,*1984*) إلى اعتباره بعد من أبعاد الشخصية يؤثر في العديد من أنواع السلوك وأن الاعتقاد لدى الفرد بأنه يستطيع التحكم والسيطرة في أموره الخاصة والعامة يسمح له بالاستمرار على قيد الحياة دون ضغط ، ويتمتع بحياته ومن ثم يمكنه التوافق مع البيئة التي يعيش فيها.[7]

ويرى**رودان** (Rodin , *1986*) بأنه إدراك موقف معين ممكن التحكم فيه كتقدير ذاتي يمكن الفرد من أخذ قرار تجاهه ومواجهته. أما **رجاء خطيب** (*1990*) فاعتبره كإدراك

لمصدر المسؤولية عن النتائج والأحداث ، هل هي مسؤولية داخلية يأخذ الفرد على عاتقه فيها مسؤولية النجاح أو الفشل نتيجة جهوده الخاصة وقدرته الشخصية ، أم أنها مسؤولية خارجية تخرج عن نطاق الفرد. [5] أماديبوا (Dubois) فمفهومها عن مصدر الضبط يتمثل في درجة تصور الفرد للعلاقة الموجودة ما بين السلوكات الشخصية والتعزيزات الايجابية والسلبية التي يتلقاها. [8] ، في حين (والستون ،*1978*) عرفه بالدرجة التي يعتقد فيها الشخص بأن صحته تتحكم فيها عوامل داخلية (ذاته) أو خارجية (الحظ أو الصدفة أو الآخرون من الأطباء والعاملين في حقل الصحة ...الخ). وفي الأخير نجد أن الباحثين قد صنفوا مصدر الضبط إلى أبعاد متعددة.

* **تصنيف أبعاد مصدر الضبط** : اعتبر الباحثين الأوائل في مصدر الضبط أمثال فاراس وروتر ، فرانكلين (Phares, Rotter, Franklin) أن مصدر الضبط متغير أحادي البعد حيث كشف روتر سنة *1966* أن المقياس الداخلي الخارجي للضبط هو أحادي البعد وقد توصل إلى هذه النتيجة باعتماده على نتائج التحليلات العاملية التي قام بها فرانكلين ، مارش و قاري (Franklin, Marsh, Garry, 1978) ، وظل افتراض أحادية البعد مسلم به حتى ظهر تقرير قيران وآخرين (Gurin et al, 1969) الذي كشف أن مقياس الداخلي الخارجي يحتوي على عوامل عديدة أهمها الضبط الشخصي الذي يتضمن بنودا يعبر عنها بضمير الأول (أنا-نحن) والضبط الإيديولوجي والذي يتضمن بنودا تستخدم الضمير الثالث (هم ، هن ، هو ، هي) وهي تتعلق بضبط الناس على المواقف بصورة عامة .هذا بالإضافة إلى عامل إيديولوجية السلالة أو العنصر وعامل الاعتقاد في إمكانية تعديل النظام لذلك ثار الجدل بين العلماء حول كون مصدر الضبط أحادي البعد أو متعدد الأبعاد ، فقد كشف شنادر (Schnuder,1970) عن خمسة أبعاد لمصدر الضبط أو خمس تصنيفات فرعية لمقياس روتر وهي الحظ والقدر ، القيادة والنجاح ، الاحترام ، السياسة ، الأكاديمية . وقد استخلص ميرل (Mirels ,1970) عاملين هما الضبط الشخصي والضبط الاجتماعي السياسي.

أما ليفنسون (Levenson,*1973*) فقد اقترحت ثلاثة عوامل للضبط هي الاعتقاد في الضبط الداخلي ، الاعتقاد في الآخرين ذوو النفوذ ، الاعتقاد في الصدفة.

وتوصل كولينز (Collins ,*1974*) إلى أربعة عوامل هي العالم الصعب ، العالم العادل ، العامل القابل للتنبؤ وهو الاعتقاد بأن العالم يمكن التنبؤ به وأنه غير محكوم بالعشوائية والحظ أو القدر والعالم المستجيب سياسيا وهو يوضح عقيدة الفرد في الحساسية السياسية في بيئته. [9]

فمن خلال ما سبق نجد أن مصدر الضبط متعدد الأبعاد ، غير أن الضبط الداخلي والضبط الخارجي بعدين متصلين يمتدان بين نهاية الضبط الداخلي ونهاية الضبط الخارجي ، فلا توجد أنماط نقية من الفئتين ولا يجب أن يكون إما من فئة الضبط الداخلي أو الضبط الخارجي فلكل منا درجته على خط يمتد بين النهايتين ، والاختلاف في الدرجة وليس النوع.إلا أنه يلاحظ بعض الخصائص الشخصية التي تميز ذوو الضبط الخارجي أو الضبط الداخلي.

***الخصائص الشخصية لذوي الضبط الداخلي:** تتفق أغلبية الدراسات كدراسة روتر وليفكورت ، ستريكلاند (Strickland،1977 Lefcourt ، 1966 Rotter) إلى أن أفراد الضبط الداخلي يتميزون بدلالة واضحة عن أفراد الضبط الخارجي في المجالات التالية:

- البحث والاستكشاف للوصول إلى المعلومات ، ثم استخدام هذه المعلومات بفعالية في الوصول إلى حل المشكلات التي تعترضهم في بيئتهم فضلا عن قدرتهم على استرجاع هذه المعلومات ومعالجتها بأشكال مختلفة.

- المودة والصداقة في علاقاتهم مع الآخرين فهم أكثر احتراما وحبا من قبل الآخرين وأكثر تعاونا ومشاركة للآخرين وأكثر توكيدية تجاه الآخرين على الرغم من مقاومتهم لتأثيراتهم عليها. [10]

- الصحة النفسية والتوافق فهم أكثر احتراما للذات وأكثر قناعة ورضا عن الحياة وأكثر اطمئنانا وهدوءا وأكثر ثقة بالنفس وأكثر ثباتا انفعاليا واقل قلقا ، واقل اكتئابا واقل إصابة بالأمراض النفسي. [11]

- يأخذ خطوات تتميز بالفعالية والتمكن لتحسين حالة بيئته.

- يعطي قيمة كبيرة لتعزيزات المهارة والأداء ، ويكون عادة أكثر اهتماما بقدراته وبفشله أيضا.

*الخصائص الشخصية لذوي الضبط الخارجي

يتميز الفرد ذو الضبط الخارجي بما يلي:

- يكون لديه سلبية عامة وقلة في المشاركة والإنتاج.

- ينخفض لديه الإحساس بالمسؤولية الشخصية عن نتائج أفعاله الخاصة

- يرجع الأحداث الايجابية والسلبية إلى ما وراء الضبط الشخصي ، ويفتقر إلى الإحساس بوجود سيطرة داخلية على هذه الأحداث.

- الشعور بالدونية والنقص وعدم الثقة بالنفس والعصابية

- عدم الراحة والتوتر النفسي.[12]

فمن خلال الخصائص المتناولة ، نستطيع القول أن مصدر الضبط الداخلي يبدو كورقة رابحة إذ يستطيع الفرد تحمل مسؤولياته وسلوكياته فيما يتعلق بصحته وبالتالي يبذل مجهودات ذاتية للحفاظ على صحته ، بينما يبدو الضبط الخارجي كأقل تكيف مع الأحداث المعاشة والضاغطة بفعل الوضع الصحي المرضي.

***2-7*-استراتيجيات المواجهة: يشير** هذا المفهوم إلى الطريقة التي نواجه بها وضعية صعبة ، وهناك العديد من التعاريف التي تناولته نذكر منها:

-تعريف لازاروس وفولكمان (*1984*) بأنها مجموعة الجهود المعرفية السلوكية الموجهة للسيطرة أوتقبل المتطلبات الداخلية أو الخارجية التي تهدد أو تتعدى قدرات الفرد. [13]

- في حين عرفها رايوآخرون (Ray et al ,*1982*) على أنها استراتيجيات تشير إلى الطريقة المستعملة للتوافق مع الوضعيات الصعبة.

- **أماستبتيو** (Stepteo,*1991*) فيعرف استراتيجيات المواجهة على أنها استجابات يظهرها الفرد لمواجهة الوضعيات الضاغطة وقد تكون ذات طبيعة معرفية أو انفعالية ، أو تحويل في الخيال وضعية خطيرة إلى منفعة شخصية كما يمكن آن تأخذ أشكالا سلوكية مباشرة أكثر (كالمواجهة الصريحة للمشكل ، تبني سلوك التجنب ، أو البحث عن المساندة الاجتماعية.[14]

***3-7*-القصور الكلوي المزمن**: هو فقدان الحرية الاستقلابية المستخدمة من قبل كلية سليمة ، إذ يعتبر النتيجة الإلزامية لكل الأمراض الكلوية التي تمس الكلى عن طريق فساد أو تلف متقدم في وظيفتها الإفرازية. [15]

***8*-الدراسات السابقة:** تطرقت الباحثة للدراسات التي تناولت مصدر الضبط من جهة والدراسات التي تناولت استراتيجيات المواجهة من جهة أخرى لغياب الدراسات التي تناولتهم معا حسب علم الباحثة

***1-8*الدراسات التي تناولت مصدر الضبط**:

1-دراسة بول وآخرون (Poll et al ,*1980*): هدف الدراسة معرفة النمط السائد في أبعاد مصدر الضبط الصحي لدى مرضى تصفية الدم ، على عينة تراوحت أعمارهم بين (*20-65*سنة ، بينت النتائج أن المرضى الذين طبق عليهم مقياس مصدر الضبط الصحي متعدد الأبعاد لوالستون (Wallston) لديهم درجات مرتفعة في مصدر الضبط الخارجي لنفوذ الآخرين مقارنة بالبعدين الآخرين (بعد الحظ والداخلي) ، وانتهت الدراسة إلى أن المرضى يعتقدون بعدم قدرتهم التحكم في وضعيتهم الصحية. [16]

2-دراسة فؤاده مُحَمَّد على هدية (*1982*): هدفت الدراسة معرفة الفروق بين الجنسين في وجهة الضبط ، تكونت العينة من *427* طالب وطالبة (*172* ذكر ، *255*أنثى) طبق عليهم مقياس وجهة الضبط وجاءت النتيجة بميل الذكور لوجهة الضبط الخارجي أكثر في إدراكهم لمصدر التدعيمات من الإناث. [17]

3-دراسة جاميسون وآخرون (Jamison et al*1987*): هدف الدراسة تقييم مصدر الضبط المرتبط بالمرض ومدة المتابعة لمرضى السرطان ، شملت العينة *59* مريضة بسرطان الثدي ، أثبتت النتائج أن المرضى الذين لديهم ارتفاع في

مصـــدر الضـــبط الخارجي (للحظ) لديهم دلالة بعيش اقل في المدة القصيرة للمرض.

4-دراسـة برين (Pruyn ,*1988*): هدف الدراسـة معرفة دور مصـــدر الضـــبط والتكيف مع المرض على عينة من *118* مريض بالسـرطان ، الأشـخاص الذين لديهم إدراك في الضـبط الداخلي أعلى من خلال مقياس مصـــدر الضـــبط الســـرطان يتكيفون أحســن مع المرض عن الآخرين ، حيث بينت النتائج أنهم يمثلون ســلوكيات أكثر صــحية يحصــلون على مســاندة اجتماعية ولديهم تقدير ذات عالي ، وقلق اقل. [18]

5-دراســـة ميرفي (Murphy, *1997*): هدف الدراســـة الكشف عن مصدر الضبط لدى مرضى السكري ، تكونت عينة الدراســـة من *40* مراهق مريض بالســـكري ، بينت النتائج أن الأفراد الذين لديهم ضــبط داخلي ضــعيف مرتبط بصــحتهم يلجئون إلى استدلالات خارجية ،الصدفة ، سوء الحظ لتفسير الأحداث السلبية التي يواجهونها. [19]

6-دراسة (جبالي نور الدين ،*2007*): والتي هدفت إلى الكشــف عن النمط الســائد لدى العينة الجزائرية في أبعاد مصدر الضبط ، والكشف عن الفروق في أبعاد مصدر الضبط الصــحي حســب المتغيرات التالية الجنســين ، المســتويات الثقافية ، الحالة الاجتماعية. وكذا الكشــف عن العلاقة بين أبعاد مصــدر الضــبط الصــحي والمرض الســيكوســوماتي. وقد اعتمدت الدراســـة على عينة قوامها *205* فردا راشـــدا من الجنسين من مختلف المستويات التعليمية وقد تم استخدام الأدوات التالية مقياس مصــدر الضــبط الصــحي لوالســتون ومعاونوه ، قائمة كورنل للاضــطرابات الســيكوســوماتية. وقد توصــلت الدراســة إلى النتائج التالية: احتلت إصــابات الجهاز العصبي والجهاز التنفسي والجهاز الهضمي قائمة الاضطرابات ، كما أظهرت النتائج سيادة الضـبط الداخلي لدى العينة مقارنة بالضبط الخارجي.

- وجود فروق بين الجنســين في مصـــدر الضـــبط الخارجي بعد (نفوذ الآخرين) لصــالح الذكور ، وفي نفس البعد وجـدت فروق بين المتزوجين وغير المتزوجين لصـــالح المتزوجين. كما وجدت فروق في درجات أبعاد مصدر الضـبط الصــحي باختلاف المســتويات التعليمية ، ففي البعد الداخلي وجدت فروق لصـالح الجامعيين وفي مصـدر الضـبط الخارجي (نفوذ الآخرين ، الحظ) وجـدت فروق لصـــالح المســـتوى الابتدائي. كما اتضــح أن هناك علاقة ارتباطيه موجبة بين مصدر الضبط (نفوذ الآخرين) والعمر. [20]

2-8-الدراسات التي تناولت استراتيجيات المواجهة

- دراسةتايلور وآخرون (Taylor,*1984*): هدف الدراسة معرفة محددات التكيف الحســن مع مرض ســرطان الثدي ، حيث أظهرت النتائج أن التكيف في هذا الســياق كان جيدا لدى اللواتي يمارســن التحكم في حياتهن (خاصــة التحكم المعرفي والسـلوكي) من خلال إتباع القواعد الصـحية السـليمة كممارســة النشــاط الرياضــي وتناول الغذاء الصــحي وتجنب الضغوط قدر الإمكان.

- دراســـة ســـماري وفـاليســـدوتير (Smari et Valysdottir,*1997*) : كان هدف الدراســة تقييم أثر أســلوب المواجهة على التكيف الانفعالي للمرض ، تكونت عينة الدراسة من *120* مصــاب بالســكري النوع الأول ، طبق عليهم قائمة مواجهة المواقف الضــاغطة وبينت النتائج أن الذين يلجئون لتفضــيل إســتراتيجية مركزة على المشــكل يتنبئون بنتيجة انفعالية ايجابية ملائمة ، في حين الذين اختاروا بصــفة عامة إســتراتيجية مركزة على الانفعال بينت النتائج معاناتهم من اضطرابات تكيف انفعالي (حالات قلق واكتئاب). [21]

- دراســـة ســـان وســـتيوارت (Sun et Stewart ,*2000*): هـدفـت الـدراســـة الكشــف عن التوافق مع مرض السرطان ، شملت العينة *152* مريض صيني من هونغ كونغ ، النتائج بينت اشتهار الثقافة الصينية بأهمية العلاقات العائلية (مواجهة مركزة على المســاندة الاجتماعية تجاه المرض) ، كما أشارت النتائج إلى شيوع معتقدات ما فوق الطبيعة في الثقافة الصــينية ، إلا أن مصــدر الضــبط الداخلي ارتبط ايجابيا مع التكيف ، في حين المعتقدات في الصــدفة مرتبط ســلبيا مع التكيف. [22]

من خلال عرض الدراسات السابقة نستنتج ما يلي:

- أكدت أغلبيتها أهمية مصـدر الضـبط الداخلي ودوره الفعال في تبني أسـاليب حياة صـحية واتصـالها باسـتراتيجيات

مواجهة فعالة كدراسة (Pruyn et al ,*1988*) ، ودراسة (Poll,*1980*).

-أكدت أهمية استراتيجيات المواجهة المركزة على المشكل بالمقارنة مع المواجهة المركزة على الانفعال كدراسة (Smari et Valysdottir ,*1997*)

_ كما لمسنا غياب الدراسات التي تناولت شريحة مرضى القصور الكلوي المزمن ما عدا دراسة (Poll et al,*1980*)

9-الدراسة الميدانية وإجراءاتها

***9-1*منهج الدراسة**: إن اختلاف المناهج يعود أساسا إلى اختلاف طبيعة المواضيع المتناولة قصد الدراسة ، وحسب الدراسة الحالية ارتأت الباحثة استخدام المنهج الوصفي الارتباطي لأنه يوضح العلاقة بين الظواهر المختلفة والعلاقة في الظاهرة نفسها.

*9-2*مجموعة البحث وكيفية اختيارها**

- التعريف بمجموعة البحث: تكونتمن*72* مريض يتراوح المدى العمري من *20-60* سنة (*29* امرأة ،*43*رجل) ، وقد تم اختيارها انطلاقا من المرضى المتواجدين بالمستشفى الجامعي الهاشمي توهامي – باتنة – وعيادة تصفية الدم المغرب – باتنة-أين تم الاهتمام باختيار السن ابتداء من *20* سنة وذلك لاستبعاد فترة المراهقة لما لها من خصائص. وبالنسبة لمدة المرض فتوزعت على مدى الأول من*1-10*سنوات ، والمدى الثاني من*11-20* سنة.

9-3-مقاييس **الدراسة**

***وصف مقياس مصدر الضبط الصحي وخصائصه السيكومترية**

تم إعداد المقياس في إطار نظرية التعلم الاجتماعي لروتر (*1966*) ، وقد لاحظ معدو الاختبار لدى الذين تم تشخيصهم حديثا بالإصابة بالسكري أن الأطباء يصرون على كون المريض مسؤول عن حالته الصحية ، وينصحون مرضاهم بتبني اتجاه داخلي للضبط ، وهو ما شجعهم على إعداد مقياس يقيس مصدر الضبط الصحي ، وقد نقل معدو المقياس اهتمامهم إلى المؤتمر السنوي للجمعية النفسية الأمريكية في سان فرانسيسكو حيث قدم والستون ومعاونوه ورقة حول التربية الصحية وبرنامجا للتدريب حول الضبط الداخلي. لقد وضع المقياس كلا من بربرا وكينيث والستون (*1974، 1978*) حيث يهدف المقياس إلى قياس معتقدات الأفراد حول مصدر صحتهم وكشف تقديرات الأفراد حول صحتهم ويعرف هذا المقياس باسم (Multidimensionnel Heath locus of control scale) فالمقياس يتكون من *18* عبارة من عبارات التقدير الذاتي يتم الإجابة عليه بطريقة سلم ليكرت من *5* درجات تبدأ من موافق بشدة إلى معارض بشدة تنصب في *3*أبعاد:

1- البعد الداخلي لمركز ضبط الصحة وبتضمن *6* عبارات

2- بعد ذوي النفوذ لمركز ضبط الصحة ويتضمن *6* عبارات

3- بعد الحظ لمركز ضبط الصحة ويتضمن *6* عبارات

وتعتبر الدرجات المحصل عليها في كل مقياس على اتجاه الفرد في مصدر ضبطه الصحي

- **حساب الصدق وثبات المقياس**: تم ترجمة المقياس إلى العربية من قبل جبالي نور الدين وقد كانت نسب الصدق والثبات مرتفعة جدا ، وذلك بحساب الصدق التكوين والذي تم حسابه من خلال معامل الارتباط الخطي لكارل بيرسون بين كل بند والدرجة الكلية لكل بعد وقد كانت النتائج مرتفعة تراوحت بين *0* ،*65* و *75*،*0* ودالة عند مستوى دلالة *05*،*0*و*01* ،*0*. أما الثبات فقد تم حسابه عن طريق معادلة الفا كرومباخ وقد بلغت *69*،*0* للداخلي ، *65*،*0* للحظ و*63*،*0* لنفوذ الآخرين.

*** وصف مقياس استراتيجيات المواجهة**

قام كل من لازاروس وفولكمان *1982* بمقابلات عيادية وإحصاء مختلف الأساليب التي يستعملها الأفراد في التعامل مع مختلف الوضعيات في جميع الميادين ، توصل الباحثين إلى إيجاد تباين كبير في الاستراتيجيات المعتمدة انطلاقا من نتائج التحليل العاملي المأخوذ من عينة كبيرة الحجم ، تبين وجود نمطين من المواجهة وهما ، المواجهة

المركزة على المشكل والمواجهة المركزة على الانفعال ويستعمل هذين النمطين في اغلب المواقف الضاغطة ، إذ تتغير المستويات الخاصة بكل نمط حسب نوعية تقدير الموقف الضاغط ، وفي مقابل ذلك هناك أعمال لكل من سالس وفليتشر (*1985*) انطلاقا من تحليل البحوث السابقة الخاصة بالمواجهة والتي أجريت في فترة ما بين (*1960*و*1985*) وتوصل من خلالها الباحثان إلى شكلين من المواجهة وهما المتجنبة والمواجهة اليقظة ، وانطلاقا من هذه الأعمال تم إنشاء سلالم عدة بهدف تقييم المواجهة حسب النمطين الموضوعين من طرف لازاروس وفولكمان (*1984*) يتألف من*64* بند ثم تم اختصاره من قبل فيتاليانو إلى *29* في حين النسخة المختصرة له بفرنسا من *27* بند لكوسون (*1996*) مقسمة على ثلاث محاور هي محور الأول عن المواجهة المركزة على المشكل وتضم *10* بنود ، والمواجهة المركزة على الانفعال وتضم *9* بنود ومحور ثالث يتعلق بالمواجهة المركزة على المساندة الاجتماعية من *8* بنودتتم الإجابة عليه وفق اختيارات *4* تنقط من *1* الى *4* (إطلاقا ،إلى حد ما ،كثيرا ،كثيرا جدا) *15* والتي بلغت نسب صدق وثبات مرتفعة ، وهي النسخة التي قمنا بترجمتها وتقديمها للمحكمين وقمنا بحساب الصدق التكوين وجاءت النتائج مرتفعة تراوحت بين *0،70* و *0،87* .أما الثبات فقد كانت النتائج بحساب معادلة الفا كرومباخ (*0،75*،*054*،*065*)

***10*–الأساليب الإحصائية المستخدمة:** لقد تم معالجة النتائج الإحصائية للدراسة باستخدام حزمة العلوم الاجتماعية *15* SPSS لحساب العلاقات والفروق بين المتغيرات وقد استخدمت الاختبارات التالية لما يتناسب مع فرضيات الدراسة: معامل الارتباط بيرسون للتأكد من صحة الفرضيات الأولى والثانية والثالثة.اختبار ت (*T test*) للكشف عن الفروق بين متوسطات المجموعات وذلك للتأكد من صحة الفرضية الرابعة والخامسة. حساب معامل ألفا كرومباخ للتأكد من ثبات المقاييس المستخدمة في الدراسة.

11-عرضنتائج الدراسة

***11-1*عرض نتائج الفرضية الأولى** {توجد علاقة ارتباطيه دالة بين أبعاد مصدر الضبط الصحي ونوع استراتيجيات المواجهة لدى عينة الدراسة}

جدول رقم (*1*) يوضح معامل الارتباط بين أبعاد مصدر الضبط الصحي ونوع استراتيجيات المواجهة لدى عينة الدراسة

		مصدر الداخلي	نفوذ الآخرين	الحظ
المواجهة المركزة على المشكل	معامل الارتباط	*0،16*	*0،12*	*0،06*
	الدلالة	غ دالة	غ دالة	غ دالة
المواجهة المركزة على الانفعال	معامل الارتباط	*-0،11*	*-0،16*	*0،18*
	الدلالة	غ دالة	غ دالة	غ دالة
المواجهة المركزة على المساندة الاجتماعية	معامل الارتباط	*0،10*	*0،20*	*0،24*
	الدلالة	غ دالة	*0،05*	*0،05*

من خلال الجدول نجد أن معاملات الارتباط الدالة اثنتين وهي على الشكل التالي:

- معامل الارتباط بين مصدر الضبط الخارجي لذوي النفوذ والمواجهة المركزة على المساندة الاجتماعية يساوي *0.20* وهي قيمة دالة عند مستوى دلالة *0.05* وهذا يعني وجود علاقة ارتباطيه بين بعد نفوذ الآخرين والمواجهة المركزة على المساندة الاجتماعية.

- معامل الارتباط بين بعد الحظ والمواجهة المركزة على المساندة الاجتماعية *0.24* وهي قيمة دالة عند مستوى *0.05* وهذا يعني وجود علاقة ارتباطية بينهما.

***11-2*عرض نتائج الفرضية الثانية** والتي تشير إلى (توجد علاقة ارتباطيه بين أبعاد مصدر الضبط الصحي ومدة المرض لدى عينة الدراسة)

جدول رقم(2) يبين معامل الارتباط بين أبعاد مصدر الضبط الصحي ومدة المرض

		الضبط الداخلي	ذوي النفوذ	ذوو الحظ
مدة المرض	معامل الارتباط	-0،11	-0،04	-0،05
	الدلالة الإحصائية	غ دال	غ دال	غ دال
	العينة	72	72	72

من خلال النتائج الموضحة في الجدول (2) نجد أن:

- معامل الارتباط بين مصدر الضبط الداخلي ومدة المرض تساوي 0،11-، وهي قيمة غير دالة مما يعني عدم وجود علاقة ارتباطية بين الضبط الداخلي ومدة المرض. كذلك غياب العلاقة بين الضبط الخارجي لذوي النفوذ والضبط الخارجي للحظ ومدة المرض فقد كانت معاملات الارتباط بينهم على التوالي 0،04- و0،05- وهي قيم غير دالة.

11-3-عرض **نتائج الفرضية الثالثة** والتي تشير إلى (توجد علاقة ارتباطيه بين نوع استراتيجيات المواجهة ومدة المرض)

جدول رقم(3) يبين معامل الارتباط بيرسون بين استراتيجيات المواجهة ومدة المرض لدى العينة

		المواجهة المركزة على المشكل	المركزة على الانفعال	المركزة على المساندة الاجتماعية
مدة المرض	معامل الارتباط بيرسون	0،07	0،35	-0،19
	الدلالة الإحصائية	غ دال	0،01	0،05
	العينة	72	72	72

من خلال الجدول 3فانه لا توجد علاقة ارتباطية بين المواجهة المركزة على المشكل ومدة المرض إذ أن معامل الارتباط بينهما يساوي 0،07 وهي قيمة غير دالة.

- في حين معامل الارتباط بين المواجهة المركزة على الانفعال ومدة المرض تساوي 0،35 وهي قيمة دالة عند مستوى دلالة 0،01 مما يعني وجود علاقة ارتباطية بينهما.

- ومعامل الارتباط بين المواجهة المركزة على المساندة الاجتماعية ومدة المرض تساوي 0،19-وهي قيمة دالة عند مستوى 0،05 وهذا يعني وجود علاقة ارتباطية بينهما.

11-4-عرض نتائج الفرضية الرابعة: توجد فروق في أبعاد مصدر الضبط الصحي حسب متغير الجنس.

الجدول رقم (4) يبين نتائج اختبار ت للفروق في أبعاد مصدر الضبط الصحي بين الجنسين

	الجنس	العدد	المتوسط	ا المعياري	ت	الدلالة
مصدر الضبط الداخلي	الإناث	29	15.41	3.43	1.01	غ دال
	الذكور	43	14.42	4.45	1,06	
مصدر الضبط الخارجي لذوي النفوذ	الإناث	29	24.86	3.92	0.91	غ دال
	الذكور	43	24.12	2.97	0.86	
مصدر الضبط الخارجي للحظ	الإناث	29	16.76	2.92	2.17	غ دال
	الذكور	43	15.28	2.77	2.15	

من خلال الجدول نلاحظ ما يلي:

- الفروق في البعد الداخلي لمصدر الضبط الصحي بين الذكور والإناث: عدم وجود فروق دالة إحصائيا في البعد الداخلي لمصدر الضبط الصحي بين الجنسين، فقد بلغ متوسط درجة البعد الداخلي عند الإناث *15.41* بانحراف معياري*3.43* ، وعند الذكور بلغ متوسط درجة البعد الداخلي *12.42* بانحراف معياري *4.45* قي حين كانت نتيجة ت المحسوبة *1.01* للإناث و*1.06* للذكور وهي قيم غير دالة إحصائيا بمعنى لا توجد فروق بين الجنسين في البعد الداخلي للصحة.

- الفروق في البعد الخارجي لذوي النفوذ و البعد الخارجي للحظ فكلاهما اثبتا من خلال ت المحسوبة غياب فروق دالة بين الجنسين في أبعاد مصدر الضبط أيضا حيث نجد أن متوسط درجة البعد الخارجي لنفوذ الآخرين عند الإناث *24.86* وبانحراف معياري *3.93* وعند الذكور بلغ متوسط درجة البعد *24.12* بانحراف معياري *2.97* في حين بلغت قيمة ت المحسوبة عند الإناث *0.91* وعند الذكور *0.86* وهي قيم غير دالة إحصائيا مما يدل على غياب الفروق بين الجنسين في هذا البعد ، ونفس النتيجة أيضا لبعد الحظ ف ت المحسوبة عند الإناث *2.17* بينما لدى الذكور فبلغت قيمتها *2.15* وهي أيضا قيم غير دالة إحصائيا وبالتالي غياب الفروق بين الجنسين في هذا البعد أيضا .

***11-5*-عرض وتحليل نتائج الفرضية الخامسة** (توجد فروق ذات دلالة إحصائية في نوع استراتيجيات المواجهة المعتمدة لدى عينة الدراسة باختلاف الجنس)

جدول رقم (*5*) يبين نتائج اختبار ت للفروق بين نوع استراتيجيات المواجهة بين الجنسين

	الجنس	العدد	المتوسط	الانحراف المعياري	ت	الدلالة
المواجهة المركزة على المشكل	**الذكور**	*43*	*19,49*	*5.29*	*0.86*	غ دال
	الإناث	*29*	*20.72*	*6.35*	*0.89*	
المواجهة المركزة على الانفعال	**الذكور**	*43*	*29.30*	*2.88*	*0.50*	غ دال
	الإناث	*29*	*29.69*	*3.43*	*0.51*	
المواجهة المركزة على المساندة الاجتماعية	**الذكور**	*43*	*17.58*	*4.82*	*2.74*	غ دال
	الإناث	*29*	*20.41*	*3.88*	*2.63*	

من خلال النتائج المبينة في الجدول نجد غياب الفروق بين الجنسين في نوع استراتيجيات المواجهة حيث أن:

- الفروق بين الذكور والإناث في نوع استراتيجيات المواجهة المركزة على المشكل: لقد بلغ متوسط درجة المواجهة المركزة على المشكل عند الإناث *20.72* وبانحراف معياري *6.35* أما عند الذكور كان متوسط درجة استراتيجيات المواجهة *19.49* وبانحراف معياري *5.29* وكانت نتيجة ت المحسوبة *0.86* وهي قيم غير دالة إحصائيا بمعنى غياب أي فروق بين الجنسين في نوع استراتيجيات المواجهة المركزة على المشكل.

- بلغت قيمة ت المحسوبة للمواجهة المركزة على الانفعال *0.50*أما المواجهة المركزة على المساندة الاجتماعية فبلغت قيمة ت للذكور *2,74*و*2,63*للإناث وكلا النتيجتين قيم غير دالة إحصائيا مما يبين غياب أي فروق بين الجنسين في نوع استراتيجيات المواجهة

***12*-مناقشة وتفسير النتائج**

***12-1*- مناقشة وتفسير نتائج الفرضية الأولى**: بعد عرض النتائج في الجدول (*1*) تبين من خلاله وجود علاقة ارتباطية جزئية بين أبعاد مصدر الضبط الصحي ونوع استراتيجيات المواجهة لدى أفراد العينة وهذا ما كانت الباحثة تتوقعه كون المواجهة تتأثر باعتقادات الفرد فكلما أدرك الفرد

انه متحكم في صحته كلما كانت مواجهته للضغوط أفضل فقد وجدنا هذا الارتباط بين البعد الخارجي للضـبط الحظ وذوي النفوذ والمواجهة المركزة على المسـاندة الاجتماعية ، في حين لم تثبت العلاقة فيما يتعلق بالأبعاد الثلاثة لمصـدر الضـبط والمواجهـة المركزة على الانفعـال والمواجهـة المركزة على المشـكل ، فالعديد من الأبحاث بينت بان الأشـخاص الذين يعانون من آلام مزمنة لديهم مصـدر ضـبط خارجي وإدراكهم بأن الأحداث غير متحكم بها .فالأشـخاص الذين يعتقدون بتحكمهم وضبطهم لمرضهم يتميزون بتحكم أكثر عن الآخرين توتر اقل ومواجهة أكثر فعالية كما أن غياب علاقة ارتباطية بين مصـدر الضـبط الداخلي والمواجهة الفعالة يمكن تحليلها بكون المرضـى يشـعرون بعجزهم من إيجـاد حـل جـذري لمشـاكلهم ومواجهـة احتياجـاتهم وهـذا مـا يبـدو من خلال معاناتهم ورفض واقعهم لأنه يخفف طموحاتهم وأمالهم مما يدفعهم إلى الضبط الخارجي وهذا ما أكدته دراسة بول (*Poll ,1980*) أن مرضى تصفية الدم لديهم درجات عالية في مصدر الضبط الخارجي .[23] فعلم المريض بان مصيره محدد بالأطباء والممرضين يجعله يدرك غياب أي علاقة له بصحته فيلجأ إلى الضـبط الخارجي لذو النفوذ من أطباء كونهم المسـؤولون عن عملية التصـفية والمراقبة بالإضـافة إلى ذلك التوجه نحو التمسـك بالقوى الغيبية والتقليدية في المجتمع ، فالمرض مسالة قدر ولا بد من تقبل هذا المصير فالتنشئة الاجتماعية في بيئتنا لا تركز على الاسـتقلالية وتحمل المسـؤولية واتخاذ القرارات ، وهذا ما لمسـناه في الدراسـة الميدانية فمصـدر الضبط مرتبط بثقافة المجتمع وبيئته التي ينشأ فيها ولهذا نجد المرضـى يبحثون عن المسـاندة الاجتماعية من الحديث مع الأخصـائيين عن حالتهم كمسـاندة معلوماتية ، حيث توصـل بيركمان و سيم (*Berkman et sym ,1979*) في دراسة تحليلية لقياس المسـاندة الاجتماعية لدى *4700* رجل وامرأة متابعين لمدة *9* سـنوات أن ارتفاع المسـاندة كإسـتراتيجية سـمح بانخفاض مسـتوى الوفيات مما يدل على أهمية المسـاندة الاجتماعية على الصـحة . فارتباط مصـدر الضـبط الخارجي بإستراتيجية المساندة الاجتماعية باعتبارها إستراتيجية فعالة لها دور كبير في التكيف مع المرض فأولسن وسيلتون (Olsen et Sulton,*1988*) وجدوا في دراساتهم أن المسـاندة التي تبدو من الفريق الطبي ، والتي تكون لمدة طويلة (مسـاندة تقديرية بإعطاء الثقة للمريض) ، والمسـاندة المعلوماتية التي تقدم من قبل المعالجين مرتبطة بأفضـل متابعة علاجية فأهمية الفريق الطبي يحسـن من مشـاكل المريض .كما وجد كل من فيتاليانو (Vitaliano) المشـاكل الصـحية تقود الناس إلى البحث عن المسـاندة الاجتماعية .[24] فالأفراد الذين يحصـلون على مسـتويات مرتفعة من المسـاندة الاجتماعية يكونون على الأغلـب أكثر تقييـدا بـالنظـام العلاجي الخـاص بهم . (Wallston et al *,1983*) وكما نعلم أن الثقافة الجزائرية تؤكد أهمية العلاقات العائلية فالحديث مع أفراد الأسرة عن مشاعر المريض حول مرضـه ومشاركتهم معاناته تلعب دور كبير لدى المريض وبالتالي فان نتائج الفرضية تبدو معقولة كون المريض لا يشـعر بمسـؤوليته فيما يتعلق بمرضـه وبالتالي لجوؤه إلى المساندة الاجتماعية كونها تخفف حدة المرض والآلام المعاشة مما تسـاعد على تخفيض النتائج النفسـية للمرض والعلاج وتسـاعدهم على تعديل التغيرات السـلبية الناتجة عن تغيير نمط الحياة ...الخ

***2-12*-مناقشـة نتائج الفرضـية الثانية** : فالنتائج الظاهرة في الجدول (*2*) لم تثبت وجود علاقة ارتباطية بين أبعاد مصـدر الضـبط الصـحي ومدة المرض ، وهذا عكس التوقعات بان مدة المرض تؤثر في نظرة المريض لمرضـه إذ أن مدة التصـفية في بدايتها واسـتمرارها لسـنوات تختلف بين المرضـى فالتعرض لأي صـدمة في البداية تختلف مع مرور الوقت ، إلا أن النتائج جاءت عكس توقعاتنا ، فحسب دراسة (Morris et al, *1992*) على مرضى السرطان أين ألغت الارتباط بين مدة المتابعة والتحكم في المرض وبالتالي فنتائج الدراسـة تتسق معها فمصدر الضبط الصحي ينبع من الشخص وكنتيجة لتأثيره وتحكمه في الظواهر المحيطة بمرضـه فمعارف المريض ومدركاته حول مرضـه تتأثر نتيجة للإخفاقات والنجاحات التي تحدث لـه طوال مـدة المتـابعـة قـد تؤثر في اعتقـاداتـه حول شـروط العلاج الطبي التي تتطلب إذعان لمقترحات الأطباء ، كما أن مشـاريع المريض تصـبح محدودة لاتصـاله بعملية التصفية الدائمة فكل هذه العوامل تؤثر في اعتقادات الفرد .

***12-3*-مناقشة نتائج الفرضية الثالثة** : النتائج الظاهرة في الجدول (*3*) أثبتت وجود علاقة ارتباطيه بين المواجهة المركزة على الانفعال والمواجهة المركزة على المساندة الاجتماعية ومدة المرض في حين لم تثبت العلاقة الارتباطية بين المواجهة المركزة على المشكل ومدة المرض فنتائج الفرضية السابقة ألغت وجود علاقة ارتباطية بين أبعاد مصدر الضبط الصحي ومدة المرض وهنا نستطيع القول أن الخصائص المرتبطة بالمرض والعلاج لها تأثير على السياق التقييمي للمريض ولتكيفه فحسب لازاروس فان تقييم المريض لحالته هي التي تحدد كيفية استجابته ولكون نتائج القصور الكلوي المزمن حتمية ومؤلمة كلها تؤثر في تقديره لمرضه ، وكما يرى (De rider, leventhal, Maes) بان تآزر العوامل السياقية من خصائص المرض والعلاج والخصائص الشخصية تحدد استراتيجيات المواجهة تجاه المرض المزمن [25].فالمواجهة تتأثر بالعوامل البيئية فكلما زاد الضغط و التهديد الناتج عن المرض أدى بالمريض للجوء إلى أساليب مواجهة تخفف من شدة التوتر الانفعالي وبالتالي تقليل الخطر المحدق وهذا ما لمسناه بارتباط المواجهة المركزة على الانفعال ومدة المرض ، إذ أن المشاكل الصحية تقود الناس إلى استخدام استراتيجيات مركزة حول الانفعال ، ولعل ذلك راجع إلى أن التهديد الصحي الذي يتعرض له الفرد في حد ذاته يجب تحمله ولكن لا يسهل إخضاعه لفعل مباشر.[26] .فمسار العلاج يبقى ثابتا وقابلية المريض للتنبؤ بفعاليته أمر صعب مما يخلق ضغطا جديدا واستعانت المريض بالمواجهة المركزة على المساندة الاجتماعية تخفف من المعاناة وبالتالي تساعد على تقدير الوضعية تقديرا ايجابيا يجعل التكيف مع المرض مقبول .فدراسة هيثيرنغتون (Hetherington ,*1986*)حيث ترى بأن الأفراد الذين لديهم إمكانية للمساندة الاجتماعية المناسبة تكون لديهم القدرة على المواجهة الفعالة للضغوط النفسية والاجتماعية ، كما أن المواجهة المركزة على المساندة الاجتماعية لها دور كبير في التكيف النفسي مع المرض ولكون مدة المرض تطول فالبحث عن المساندة المعلوماتية سواء من قبل الأطباء أو المساندة العائلية أو الأصدقاء لها الأثر الكبير في نفسية المرضى مهما اختلفت مدة تلقي المرضى للعلاج لهذا وجدنا من خلال دراستنا علاقة ارتباطيه بينهما ، كما أن دراسة أوبسن و سيتون (Obson et sutton,*1998*) وعلى مجموعة من مرضى السكري النوع الأول أن المساندة الاجتماعية كإستراتيجية من مساندة تقديرية (إعطاء الثقة للمريض) والمساندة المعلوماتية التي تزود من قبل المعالجين مرتبطة بأفضل متابعة طبية.*18* .لذا يمكننا القول إن المواجهة تتأثر بمدة المرض فازمان المرض وصعوبته تجعل المريض يبحث عن تخفيف معاناته دون البحث عن الحلول المناسبة لمرضه لذا غياب الارتباط بين المواجهة المركزة على المشكل ومدة المرض نظرا لان صحته مرتبطة بالآخرين (الأطباء) وحسب ما لاحظه الباحثان عند تطبيق الاستبيان على العينة أن جميعهم رفضوا احتمالية قيامهم بشيء يغير مصيرهم سواء من الطبقة المتعلمة أو غير المتعلمة .

***12-4* مناقشة وتفسير نتائج الفرضية الرابعة :**بما أن النتائج جاءت عكس توقعات الباحثة فالدراسة لم تثبت وجود فروق في أبعاد مصدر الضبط الصحي باختلاف الجنس وهي نتيجة لا تنسجم مع دراسة جبالي نور الدين على عينة جزائرية إذ أسفرت نتائجها عن غياب الفروق بين الجنسين على بعدي مصدر الضبط الصحي الداخلي والحظ ، ووجود فروق جوهرية في بعد نفوذ الآخرين لصالح الذكور ، كما أن دراسة فؤاده علي هدية والتي أسفرت عن وجود فروق إحصائية بين الجنسين لصالح الذكور فهم أكثر توجها للضبط الخارجي مقارنة بالإناث وتتسق نتائج هذه الدراسة مع دراسة علاء الدين كفافي والتي أثبتت أيضا سيادة الضبط الخارجي لدى الذكور عن الإناث ، في حين جاءت نتائج دراسة زيرقا وآخرون أن الإناث أكثر خارجية من الذكور وكان الفرق بينهما دال إحصائيا واتسقت نتائجها أيضا مع دراسة (ستريكلاند) على الطلبة الجامعيين وأظهرت الطالبات ضبطا خارجيا مرتفعا بالمقارنة بالطلبة. فأغلبية هذه الدراسات جاءت غير متسقة مع الدراسة الحالية والتي ألغت الفروق بين الجنسين ويمكن تفسير النتيجة إلى كون المرأة في مجتمعنا فتحت أمامها أبواب التعليم والعمل وبالتالي أصبحت تعبر عن أرائها ومواقفها فتغيرت معتقداتها فيما يتعلق بإدراكها لمصدر صحتها فكلا الجنسين ينظر للمرض نظرة واحدة بالرغم من أن الباحثة كانت تتوقع أن تجد

فروق لصالح الإناث في البعد الخارجي للحظ كون الأنثى تؤمن بالصدفة والحظ والقدرية أكثر من الذكور وهذا اعتقاد الباحثة إلا أن النتيجة يمكن تفسيرها بكون النظام الاجتماعي الحالي كالنظام التعليمي والمهني والاقتصادي سمح للمرأة أن تلتحق بأي تخصص تعليمي أو مهنة أخرى كانت حكرا على الرجل ، بالإضافة إلى حق الجنسين في العمل في جميع المهن دون تمييز فالمرأة الآن نجدها في السياسة والسلطة والعمل الأكاديمي ، كل هذه الأمور ألغت الفروق الموجودة بين الجنسين مما جعل الفتاة تغير من اعتقاداتها وتوقعاتها وصارت تنظر إلى نفسها على أنها المتحكمة بمصيرها فقد تحررت من بعض النقائص التي كانت تعتقد أنها ترتبط بجنسها وبالتالي فنظرة المجتمع في السابق للمرأة على أنها كائن ضعيف تغيرت وأصبح المجتمع الذي يتميز بأنه مجتمع ذكوري الآن يلغي هاته الأفكار وأصبحت نظرته ايجابية نحو المرأة ، لذا فغياب الفروق بين الجنسين في مصدر الضبط الصحي ينظر إليه بنفس المعتقدات سواء امرأة أو رجل فصعوبة المعاش النفسي والحالة الجسدية المنهكة نتيجة الغسيل الكلوي جعلت نظرة المريض لحالته نفس النظرة دون تفريق كون المريض أنثى أو ذكر .

5-12 مناقشة وتفسير نتائج الفرضية الخامسة :

بتحليل نتائج الفرضية وجدنا غياب فروق بين الجنسين في نوع استراتيجيات المواجهة ، فهذه النتيجة لا تتسق مع نتائج دراسة كريتشفيلد وآخرون (Crutchfield et al, *1952*) والتي توصلت إلى أن الذكور أكثر استعمالا لإستراتيجية حل المشكلة مقارنة بالإناث كما أن الإناث أكثر قابلية للخضوع أمام الضغوط الجماعية ، بالإضافة إلى أنهن أكثر تأثيرا من طرف الجماعة وهذا ما يعكس الفروق الثقافية في أدوار الجنسين حيث يعتقد أن الرجال أكثر كفاءة وتفوق من النساء في الأداءات المعرفية وخاصة حل المشكلات .كما أن دراسة سيد عبد الرحمان والتي أثبتت وجود فروق بين الذكور والإناث في اللجوء إلى إستراتيجية المساندة الاجتماعية لصالح الإناث ، ويرجع ذلك إلى اختلاف الطبيعة النفسية لكلا الجنسين فالإناث أقل تحملا للضغط ويحتجن دائما إلى المساندة من قبل الآخرين.

أما فيما يتعلق بالمرض المزمن فدراسةكفام و ليونس (Kvam et Lyons ,*1991*) على راشدين مرضى بالسكري النوع الأول أكدت أن الذكور أكثر استعمالا لاستراتيجيات مركزة على المشكل في حين النساء يستعملن استراتيجيات مركزة على الانفعال. فهذه الدراسات لا تتسق مع نتائج دراستنا ، حيث لم نجد الفروق بين الذكور والإناث فربما كون المرض غير مسيطر عليه من قبل المريض من جهة ، والصعوبات الناتجة عنه من تغيير في أسلوب حياتهم من إتباع الحمية الغذائية وكل المشاكل الصحية المترتبة عن المرض. من جهة أخرى تؤثر في تقييم المريض لمرضه فحسب النظرية التعاملية فان كيفية تقدير المريض لمرضه هي التي تحتم إتباع أسلوب مواجهة مختلف من شخص لأخر سواء بشكل ايجابي أو سلبي لتعديل أو تخفيف من حدة الألم الناتج عن المرض وبالتالي فغياب الفروق ربما يعود للمعاش اليومي لمريض القصور الكلوي من تحضير أغراضه للغسيل الكلوي وبقائه لساعات بالمستشفى بالإضافة إلى نتائج الفرضية السابقة في الضبط والتي فسرت على أساس التنشئة الاجتماعية كون الأسرة حاليا لا تفرق بين الذكر والأنثى وبالتالي فالفتاة لا تشعر بالضعف وانخفاض قيمة الذات لمجرد كونها تعاني من مرض مزمن مثلها مثل الذكر

- الخاتمة

من خلال النتائج المتوصل إليها في الدراسة نجد أن مجتمعنا المحلي في باتنة يغلب عليه التوجه نحو الضبط الخارجي وذلك لاعتبارات عدة كون التنشئة تعتمد أسلوب الإخضاع والتقيد بمعايير معينة فلا تشجع الحرية الفردية فالمرضى لديهم إيمان قوي بالضبط الخارجي للطاقم الطبي أو بعزو مرضهم لمعتقدات دينية في القدر وان ما أصابهم ابتلاء من الله فهم لا يتحكمون بما يحدث لهم فثقافة المجتمع وتأثير التنشئة الاجتماعية ربما ساهم في تبني مجتمعنا للضبط الخارجي ، عكس المجتمعات الغربية التي سبقتنا البحث في هذا المجال والتي وجدت سيطرة الضبط الداخلي في بعض دراساتهم كون مجتمعهم يؤمن بالحرية في التعبير والاستقلالية ، أما ارتباط مصدر الضبط بالمواجهة المركزة على المساندة الاجتماعية كونها تخفف العبء النفسي المفروض من شروط علاج صعب كون المرض المزمن لا علاج له فقد

يعيش المريض سنوات وهو يعاني من تبعات العلاج ولذا من الأهمية محاولة دراسة المفاهيم النفسية الاجتماعية للمرضى المزمنين لفهم التداخل الكبير بين العديد من المتغيرات وتطور المرض ، وفي الأخير تشير الباحثة إلى جملة من الاقتراحات والتوصيات.

- اقتراحات وتوصيات

- إن الدراسة الحالية ركزت على مرضى تصفية الدم ككل دون التفريق بين مسببات المرض ومنه نقترح على الباحثين في هذا المجال والذين لديهم ميل لدراسة هذه الفئة من المجتمع أن يحددوا عينة الدراسة جيدا.

- إنشاء مقياس لمصدر الضبط الصحي خاص بمرضى القصور الكلوي المزمن على غرار المقاييس الخاصة لمصدر الضبط.

- لفت انتباه الأطباء والأخصائيين النفسانيين إلى ضرورة تدريب المرضى على تغيير معتقداتهم في الضبط الخارجي بالتركيز على تعزيز الضبط الداخلي لما له من ايجابيات في الجانب الصحي.

- دراسة هذه المتغيرات بربطها بمتغيرات أخرى كالحالة الاجتماعية ، السن أو المستوى الثقافي ، لما لهذه المتغيرات من دور في التأثير على أبعاد مصدر الضبط الصحي.

- دراسة عوامل الخطر أو السلوكيات الصحية لدى مرضى القصور الكلوي المزمن أين وجدت الباحثة في الدراسة الميدانية بعض المرضى الرافضين التقيد بمعلومات الأطباء وبالتالي رفضهم تقبل العلاج.

- دراسة مصدر الضبط الصحي وعلاقته بالالتزام بالعلاج لدى نفس العين.

الهوامش

1. يخلف عثمان (2001): علم نفس الصحة ،ط1 ، دار الثقافة للطباعة والنشر والتوزيع ، قطر ، ص19
2. أمل الأحمد(2001): بحوث ودراسات في علم النفس ،ط1 ، الرسالة للطباعة والنشر ، بيروت ،ص209
3. Schweitzer. M. Bruchon (2002) : Psychologie de la santé (modèles, concepts et méthodes), Dunod, paris. P31
4. سامر جميل رضوان : الصحة النفسية ، الطبعة الأولى ، دار المسيرة للنشر والتوزيع ، الأردن ،2002 ، ص165
5. Henri chabrol, Stacey Callahan : mécanisme de défense et coping, Dunod, paris, 2004.P102
6. Harrari et al: psychology and health, Heinemann educational Publisher, London, (2001. PP 53
7. Harrari et al : psychology and health, Heinemann educational Publisher, London, 2001.P230
8. Schweitzer. M. Bruchon : Psychologie de la santé (modèles, concepts et méthodes, Dunod, paris. 2002.P250
9. نورالدين جبالي : علاقة الاضطرابات السيكوسوماتية بمصدر الضبط الصحي ، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه الدولة في علم النفس العيادي ، جامعة باتنة ، 2008 ،ص61
10. سامر جميل رضوان: الصحة النفسية ، الطبعة الأولى ، دار المسيرة للنشر والتوزيع ، الأردن ، 2002 ، ص168
11. أمل الأحمد: بحوث ودراسات في علم النفس ،ط1 ، الرسالة للطباعة والنشر ، بيروت ، 2001 ،ص135
12. هدية فؤاده مُحَمَّد علي دراسة مصدر الضبط الداخلي الخارجي لدى المراهقين من الجنسين ، مجلة علم النفس ، العدد32 ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ،1994 ، ص84
13. Schweitzer. M.Bruchon, Bruno Quintard : personnalité et maladies, stress, coping et ajustement, Dunod, paris. 2001 ; P102
14. Schweitzer. M.Bruchon, Bruno Quintard : personnalité et maladies, stress, coping et ajustement, Dunod, paris. 2001 ; P108
15. John Bindefeld : L'univer medico – chirugical, 1erEd, GEP, Italie, 2004; P75
16. Schweitzer, M. Bruchon et Dantzer Robert : introduction à la psychologie de la santé, presse universitaires de France, 4 éme éd, Paris, 2003, P101
17. أمل الأحمد: بحوث ودراسات في علم النفس ،ط1 ، الرسالة للطباعة والنشر ، بيروت ، 2001 ،ص209
18. Henri chabrol, Stacey Callahan: mécanisme de défense et coping, Dunod, paris.2004 , P102
19. Norman.B.Anderson(2004): Encyclopedia of health & behavior, SAG, United States, volume1, P98
20. نورالدين جبالي: علاقة الاضطرابات السيكوسوماتية بمصدر الضبط الصحي ، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه الدولة في علم النفس العيادي ،جامعة باتنة ، 2008 ،ص75
21. Schweitzer. M.Bruchon, Bruno Quintard(2001) : personnalité et maladies, stress, coping et ajustement, Dunod, paris. P130
22. - Gustave. N. Fisher : Traité de psychologie de la santé, Dunod, paris, 2002 ;P7322
23. Thomas. G. plante, Allen .C. Sherman (2001): Faith and Health, Guilford press, New York, P66
24. تايلور شيلي: ترجمة وسام درويش بريك وآخرون ، علم النفس الصحي ، ط1 ، دار حامد للنشر والتوزيع ، الأردن ،2008 ص350
25. Gustave. N. Fisher : Traité de psychologie de la santé, Dunod, paris, 2002.P81
26. تايلور شيلي: ترجمة وسام درويش بريك وآخرون ، علم النفس الصحي ، ط1 ، دار حامد للنشر والتوزيع ، الأردن ،2008 ص354.

الدور الثقافي للصحافة المكتوبة
-نموذج مقترح لركن ثقافي ناجح -

سامية عواج *

الملخص

أصبحت وسائل الإعلام اليوم من الأدوات الثقافية الهامية ، حيث تشكل وسيلة أساسية في الحصول على الثقافة و جميع أشكال الإبداع ، بهدف توفير الزاد الثقافي و تكوين الخبرة الثقافية للملايين من البشر ، و عليه فالمسؤولية الملقاة على عاتق وسائل الإعلام و خاصة الصحافة المكتوبة منها مسؤولية بالغة الأهمية لأنها لا تقوم بدور توصيل و نشر الثقافة فحسب ، بل تؤثر في قارئها و المهتم بتتبع أخبارها بحكم إتصالها اليومي والمباشر بجماهير الشعب و على نطاق واسع و كذلك لأن المطبوع في الآونة الأخيرة أصبح يشكل وسيلة إعلامية مهمة بالنسبة للقارىء حيث يتيح له فرصة قراءة الأخبار و تتبع أهم الأحداث في أي مكان و زمان ، و يساعده على طرح أفكاره ، و يساهم أيضا في تشكيل الرأي العام من خلال الأخبار والمعلومات الثقافية التي تخصصها للمجال الثقافي و الذي غالبا لا يتعدى الصفحتين.

الكلمات المفتاحية: الركن الثقافي للإعلام ، الدور الثقافي للصحافة ، الدور الاجتماعي للصحافة ، الصحافة المكتوبة

Résumé

Les moyens d'information sont devenus de nos jours parmi les outils culturels les plus important, car ils représentent un moyen essentiel pour se cultiver et avoir tout genre d'innovation, et Ils ont pour but de conférer un bagage et former une expérience culturelle à des millions de gens, ce qui rend leur tâche plus importante notamment la presse écrite, car son rôle non seulement la diffusion de la culture mais aussi à faire reformuler l'opinion des lecteurs, et de revient en fort direct bien au large public. Ainsi que de nos jours, La presse écrite est devenu un moyen d'information important au lecteur car elle permet au courant des nouvelles et de suivre les évènements important, Comme elle les aide à exprimer leurs idées et à participer à la constitution de l'opinion publique aue les journaux réservent un espace culturel qui ne dépasse même pas les deux pages souvent.

Mots clés : Pilier Culturel de l'information ; Rôle Culturel de la presse, Rôle Social de la presse ; la presse écrite

Summary

Nowadays the media have become an important cultural tool and an essential mean to develop culture and all kinds of creativity, for millions of people. Therefore, the responsibility of media, especially newspapers, is so great because its role is not only to give and to diffuse culture, but also to affect the readers and the interested people from the masses who have a direct and daily contact with media. Newspapers recently have become an important media to the reader because they provide him with the opportunity to read and follow the events in any place and at any time. They also help him to share his ideas with other readers.

KeyWords: Cultural Pillar of information; Cultural role of the press, Social Role of the Press print ; the press.

* أستاذة محاضرة بقسم الاعلام و الاتصال كليةل العلوم الاجتماعية و الإنسانية جامعة محمد لمين دباغين سطيف2

الإشكالية

بات في حكم مؤكد أن الإعلام بمختلف وسائله – ثقيلة كانت أو خفيفة و بمختلف صوره الحديثة و المعاصرة و بتنوع المساهمين في تشكيله و المشاركين فيه أفرادا و مؤسسات و كذا تنوع أشكاله و أنماطه و أهدافه – بات هذا الإعلام الجديد المتجدد لا يؤمن بفكرة التواصل و التبادل المعرفي و الثقافي و غيرهما قدر إيمانه بالمعاني الجديدة المنوطة به حديثا و هي مهام أوسع بإمكانات بشرية و مادية و تقنية تجتمع لتستهدف إعادة تشكيل عقل الإنسان و فكره و مواقفه و حتى عواطفه كذلك كله، ولذا وجب علينا – نحن الذين يربطنا رابط بهذا الإعلام – أن نطوي نهائيا ما أتفق على تسميته بالسلطة الرابعة إلى مصطلح يبدو لي أدق و أنسب هو السلطة الأولى، و هذا لأنه أحد الأسلحة الاستراتيجية البالغة الأهمية لما له من تأثير على الجماهير في مختلف المجالات السياسية ، و الاقتصادية الثقافية و الاجتماعية ، و لقد استمد الإعلام أهميته من كونه يقوم على تزويد الناس بالأخبار الصحيحة والمعلومات السليمة والحقائق الثابتة التي تساعد الجماهير على تكوين رأي عام مستنير[1] ، فلا يمكن في القرنين الأخيرين تصور مجتمعات متطورة بدون وسائل إعلام متطورة (صحافة ، راديو ، تلفزيون) فهي تستهدف الأفراد و المؤسسات بإعادة تصنيع كلياتها و جزئياتها و إعادة تشكيلها و تصنيفها بما يحقق لها الإستمرار و التواصل.

وقد حصر الدكتور مُحَمَّد السيد في كتابه " الصحافة بين التاريخ والأدب "وظائف الإعلام في الإخبار ، التفسير التوجيه و التثقيف[2] فالوظيفة الإخبارية تعتمد على الخبر كعمود فقري لأي خدمة إعلامية أين تسعى وسائل الإعلام جاهدة للبحث عن الأخبار و التقاطها و السبق إليها ونشرها ، لأن غيابها يؤدي إلى عزلنا عن العالم ولا نستطيع أن نفهم ما يجري حولنا .أما الوظيفة التفسيرية فمهمتها هي الشرح و الإقناع و التفسير و حشد الجماهير بحكم أن الخبر لا يكون له في كثير من الأحيان أي معنى ومدلول بدون توضيح أو تفسير وهذا هو جوهر الصناعة الإعلامية المعاصرة ، أما عن الوظيفة التوجيهية فهي تنحصر في توفير رصيد مشترك من المعرفة ، يرشد الأفراد ليعملوا كأعضاء ذوي فعالية في المجتمع ، ويساهم في رفع الوعي الاجتماعي لديهم ، وأما وظيفة التثقيف فهي من أهم الوظائف التي تؤديها وسائل الإعلام لما تشمل عليه من تعليم وتهذيب وحماية التراث ونشره وتوسيع آفاق الفرد وإكسابه مهارات وقدرات في كافة مراحل عمره فهذه الوظيفة تعتبر ضرورية لخدمة مصلحة الجماهير الثقافية لأنه لا يمكن الاستغناء عنها لما لها من أهمية كبرى في حياة الإنسان و على وسائل الإعلام إيصالها من خلال النتاج الفكري الموجه للمتلقين.

وقد أصبحت اليوم التربية وتثقيف الجماهير من مهام أجهزة الإعلام ، فاجتياح وسائل الإعلام لجميع مظاهر الحياة جعلها تحتل الأولوية في القيام بدورها في تعبئة وتثقيف وتوعية الأفراد ولذلك فهي مطالبة بتأدية هذه المهام. و رغم أن الخريطة الإعلامية تضم مختلف قطاعات الإعلام والاتصال المطبوع ، والمرئي والمسموع فإن الصحافة المكتوبة تشغل موقع الصدارة ، بحكم أنها تتميز بقوة تأثيرها على الجماهير ، فلا يختلف اثنان في أن الصحافة المكتوبة هي إحدى أهم وسائل الاتصال الجماهيري ، بل كانت إلى عهد قريب أهم القنوات على الإطلاق قبل أن يحدث الازدهار في مجال الإعلام المرئي (التلفزيون) و من هذا كانت الصحافة و مازالت أداة ضرورية من أدوات صنع الرأي العام و توجيهه في مختلف المجالات لأنها تتجاوز حدود الأخبار إلى التحليل والتعليل والنقد والتقويم وفتح المجال للنقاش في كبريات القضايا التي تطرح محليا وإقليميا ودوليا ، مما يمكن معه فتح إمكانيات لإبداء الرأي و الرأي الآخر .

و نظرا لتعدد الانتماءات الاجتماعية و الاقتصادية للقراء (قراءة اليوميات خصوصا) واختلاف مستوياتهم التعليمية والثقافية ، فإن الصحف الصادرة تصور لنا التمايز و التباين من خلال تفرّد كل صفحة عن الأخرى حسب سلّم أفضليات هذا المجتمع و تلبية لرغبات وحاجات أفراده ، إضافة إلى هذا فان الصحافة كما يقول الدكتور عبد اللطيف حمزة : " إنها خبر الرأي العام فهي أقدر وسيلة من وسائل الإعلام على مناقشة الآراء والمسائل العامة لكل مجتمع فهي في ذاتها صناعة و تجارة و رسالة ، لأنها أداة هامة في بناء المجتمعات و مقياس لحضارة الأمم و هي في الوقت نفسه مسؤولة عن تثقيف

الجماهير وعن الأخلاق العامة للمواطنين و هي قادرة على تحقيق ذلك "[3] .

و تعتبر الصحف اليومية إحدى أهم الوسائل الجماهيرية للتثقيف ، و التي لا يستطيع الفرد الاستغناء عنها ، ولقد أكدت جل انشغالات الصحافة على قيمة الثقافة و دورها في تنمية المجتمع و تطويره في جميع المجالات ، وبأنها معيار للتقدم ، وهذا ما حتم على الإعلام المطبوع أن يفي بأقصى قدر ممكن من الاحتياجات الضرورية للمجتمع ، ويحاول إشباع رغباته ، حيث ساهمت الصحافة المكتوبة في إحداث تحولات عميقة داخل الأمم ،وإقامة شبكات تبادل جديدة ، وأحدثت تغييرا في شروط نقل المعرفة ، ونشرت الثقافة على نطاق شعبي واسع كما عملت على تعزيز المعارف والدراية الفنية[4] ، و بذلك أكّدت مكانتها كسلطة رابعة تمثل ضمير الشعب ونبض الشارع ودفاع الجماهير عن مصالحها فالمطبوع الدوري الذي يصدر في مواعيد دورية سواء كانت مواعيد يومية أم أسبوعية أم نصف شهرية أم سنوية أم نصف سنوية[5] يرتبط بتأدية رسالة سامية ترتفع عن الربح ، كما أن القائمين عليها يمثلون رسل التوعية والإرشاد في عصرنا الحالي ، حيث يتحمل مهنيو الإعلام مسؤولياتهم بصورة جديدة متزايدة في الإسهام الإيجابي لتعبئة الرأي العام و إيقاظه ، ولذلك نجد أن الصحيفة اليوم تشكل أحد العناصر الأساسية للحياة الفكرية والثقافية عند الشعوب نظرا لسهولة الحصول عليها وإمكانية قراءتها في كل زمان و مكان ، كما أن للكلمة المطبوعة مزايا عديدة فهي أكثر ثباتا في الذاكرة وذات تأثير طويل المدى

ويتجسد اهتمام الصحيفة بالجانب الثقافي فيها بما يعرف بالصفحات الثقافية و التي يختلف عددها من صفحة إلى صفحتين ، ومن جريدة إلى أخرى ، يومية كانت أم أسبوعية ، وتقوم هذه الصفحات بنشر و معالجة كل ماله صلة بعالم الثقافة والفكر ، فما من جريدة أو مجلة تصدر إلا وتخصص للثقافة ركنا خاصا إذ تعد الصفحة الثقافية " ذلك الحيز من الأعمدة و الصفحات الذي تكرسه الصحيفة اليومية أو المجلة الأسبوعية لبحث شؤون الأدب والفن ، و متابعة أخبارهما ، ومنها الزاوية التي تحاول أن تضع القارئ يوما بعد يوم في جل ما يحدث في الساحة الثقافية محليا وعالميا[6] فالصفحة الثقافية اليومية تؤدي الجانب الأكبر من الاحتياجات الفكرية للفرد و تشكل غذاء مفيدا لروحه ،وعلى غرار الصفحات الأخرى للجريدة تضم هذه الصفحة مجموعة من المحاور التي تشمل جميع مظاهر الثقافة من أدب ، مسرح و سينما ، وموسيقى ، وفنون تشكيلية ومنوعات ،

و إلى وقت ليس بالقصير خضعت الكتابات في الصفحة الثقافية في الجزائر إلى النصوص الرسمية و عملت الجريدة على تكرار توصيات الصوت الإعلامي الواحد فيما يتعلق بالثقافة اليومية لحمايتها و منح كل الشروط لديمومتها و مسايرة ركب الحضارة و التقدم في العالم ، و لهذا شهدت الصحافة الوطنية انتعاشا خلال السبعينيات ولمعت أسماء صحف ثقافية في فضاء الإعلام منها : الشعب الثقافي ، والوحدة الثقافية وغيرها ، لكن هذا الوعي بأهمية الصفحة الثقافية لم يدم طويلا على الرغم من دخول الجزائر مجال التعددية السياسية التي فتحت المجال أمام التعددية الإعلامية ، حيث لوحظ تناقص في الاهتمام بهذه الصفحة فبعدما كانت ثرية في أبوابها ، غنية بمادتها التحريرية واستقلت عن باقي الصفحات باسم خاص بدعي : الركن الثقافي ، أضحت تتضاءل كما ونوعا ، وهذا يتضح أكثر إذا أردنا أن نقارن بين الصفحة الثقافية اليوم وبين ما كانت عليه بالأمس فنادرا ما نجد في الصحيفة اليومية موضوعا ثقافيا هادفا يؤكد معالم الثقافة بكل أبعادها وبمجموع محاورها ويرقى بفكر الفرد إلى مستويات عليا إذ نجد الركن الثقافي اليوم يقتصر في الغالب الأعم على مجرد أخبار الأنشطة الثقافية والأمسيات وأخبار متفرقة و مختصرة عن بعض الفنانين بالإضافة إلى إعلانات عن افتتاح أو اختتام مهرجانات فنية أو أخبار لنشاطات بعض الجمعيات ، ونادرا ما نقرا في هذه الصفحات دراسات ثقافية واضحة أو قراءات لظواهر فكرية و تحليلات و نقد لآراء نعيشها في الساحة الثقافية و لا يفاجأ القارئ أحيانا بتحويل هذا الركن الثقافي أو الصفحة الثقافية إلى صفحة إعلانية إشهارية وهذا يدفعنا إلى القول إن وضعية الصحافة الثقافية في يومنا الحالي تتسم بنوع من القصور واللامبالاة من ناحية الأداء الإعلامي و الذي يرجع أساسا إلى نقص المنتوج الثقافي من جهة ، وطغيان الأحداث السياسية والفنية من جهة أخرى ،

بالإضافة إلى ضعف سياسة الجرائد اليومية التي لم تول اهتماما كبيرا بقطاع الثقافة .

و بناء على هذا سنسلط الضوء على المجال الثقافي لما يحتله من أهمية بالغة التأثير على مجتمعنا و على المستوى العام لقرائنا حيث لا يمكن تصور الثقافة من دون تعبير أو إيصال معلومات من خلال وسائل الإعلام كما أنه لا سبيل إلى نجاح أية وسيلة إعلامية دون زاد ثقافي يشد اهتمام الجمهور إليها وما الاتهامات التي وجهت مؤخرا لوسائل الإعلام الجماهيري عموما إلا دليل على أن هناك نقصا في الأداء الإعلامي و لاسيما الصحف- في رأي الناقدين – لكونها ساعدت على نشر و ترويج الثقافة المبتذلة بدلا من الثقافة الجادة وأنها تقدم مواد إعلامية تافهة تعتمد على الإثارة والتشويق بدلا من العمق وهذا الأمر في رأيهم الذي أصاب الحياة الثقافية بالعقم والانحطاط الثقافي وأدى إلى تنميط الذوق وتعميم أنماط الحياة والتشجيع على التقليد السلبي مما أثر على قدرة الفرد على الابتكار والنقد والتحليل ، من خلال كل ما تقدم أردنا أن نبين أهمية الركن الثقافي في الصحف من خلال التساؤل الآتي: ما هو الدور الثقافي المنوط بالصحافة الجزائرية ؟. وسنجيب على هذا التساؤل من خلال المحاور الآتية:

* أهمية الموضوع.

1- الدور الثقافي للصحافة

2- الدور الثقافي ، الفني والجمالي

3- الدور الثقافي العلمي

4- الدور الثقافي الاجتماعي

5- مواصفات الصفحة الثقافية في الجزائر

أهمية الموضوع

إن الصحافة الثقافية في الآونة الأخيرة طرحت العديد من القضايا التي جعلت منها مسألة بالغة الأهمية وقضية تستدعي النظر إليها فهي مرشحة للقيام بمسؤوليات عديدة وأدوار مختلفة وبالتالي فإن إختيارنا للركن الثقافي المتضمن في الصحافة الثقافية المكتوبة نابع من أهمية الموضوع في حد ذاته ، وسنتعرض إلى أهم النقاط التي تؤكد على أهمية موضوع الطرح الثقافي ، ونذكرها كالآتي:

* إن موضوع المشكلات الثقافية في الجزائر ، موضوع حديث النشأة حيث طرحت الثقافة خاصة في الآونة الأخيرة مع تسييس الرسالات الإعلامية.

* نقص اهتمام وسائل الإعلام خاصة منها الصحف اليومية بوظيفة هامة هي وظيفة التثقيف والتربية والتوعية مقارنة مع الوظائف الأخرى مع العلم أن لهذه الوظيفة من الدور ما يجعل منها إعلاما متخصصا بذاته.

* نقص الدراسات والأبحاث في هذا المجال خاصة وأننا في عصر ما يعرف بالعولمة الثقافية فنحن بحاجة إلى دراسة تؤكد على وضعية الثقافة في إعلامنا ومحاولة إيضاح أننا في حاجة إلى الدفاع عن الهوية الثقافية حمايتها و كذا حاجتنا إلى الإرتقاء بذوق الأفراد وتوسيع آفاقهم الثقافية.

1.-الدور الثقافي للصحافة

إن لكل مجتمع إنساني ثقافته التي تميزه عن غيره من المجتمعات من خلال ما تحمله هذه الثقافة من قيم و عادات وسلوكات ومعارف مختلفة وأنماط و طرائق الحياة و التي يكتسبها الفرد من حيث هو عضو في مجتمعه ، ورغم ما تحمله الثقافة من أهمية بالغة ، وأمام التحولات والتطورات العميقة التي تشهدها مختلف الجماعات الإنسانية في شتى المجالات ، بات من الأكيد أنها لم تعد ترفا فكريا و لم تعد حكرا على طبقة اجتماعية معينة ،فقد أصبح من الضروري إعادة النظر في تصورنا للثقافة ، إذ ينبغي علينا ألا ننظر إليها على أنها أحد متطلبات الكماليات ، وإنما هي ضرورة حيوية من ضرورات الحياة التي يتحتم تزويد جميع أفراد المجتمع بها ، و هنا تكمن وظائف وسائل الإعلام وخاصة الصحافة الثقافية ومدى أهميتها في ضمان المشاركة الفعلية لجمهورها المتلقي من أجل البناء الحضاري المطلوب والجزائر من الدول التي لم تدرك أن الباعث الحضاري والتطور الاجتماعي لأي مجتمع يتطلب أولا وقبل كل شيء الكثير من العناية والاهتمام بالمجال الثقافي في الميدان الإعلامي و نقصد التركيز على البرامج الإذاعية ، والتلفزيونية والصفحات الثقافية في الجرائد ، ومهما تنوعت واختلفت أساليب العملية التثقيفية فإنه يبقى للصحيفة باعتبارها وسيلة إعلامية بحتة – خصائصها التي تميزها عن

غيرها من وسائل الإعلام الأخرى – فهي تمنح للقارئ الفرصة للتأمل والتفكير والرجوع إلى ما قرأ والتمعن فيه ، فضلا عن أنها أكثر الوسائل طواعية لإدراكه ، فهو يلجأ إليها وقت ما شاء ، فالحالة النفسية للقارئ و مزاجيته مرتبطة ارتباطا واضحا بالرغبة في القراءة ، والصحيفة في هذه الحالة تخضع لهوى المتلقي ، وتستطيع مسايرة حالته النفسية دون إلزام وارتباط بوقت محدد أو ظروف معينة .

و انطلاقا من أهمية الصحافة المكتوبة وخصائصها الفريدة وجب على الإعلاميين الثقافيين تجديد أساليب الدفاع عن ثقافتنا وأصبح إلزاما على خطابنا الثقافي أن يحدد إستراتيجياته ، وتكتيكاته وأولوياته ، ولم يعد كافيا أن نردد " إن الله جميل يحب الجمال " وأن ديننا يحتفي بالتنوع الثقافي بدليل نزول القرآن على سبعة أحرف ولم يعد كاف ما قيل في مقام تأكيد اختلاف الأدب عن العلوم من أنه يدرس لنفسه و يقصد به إلى تذوق الجمال الفني ، فدور الثقافة أكثر بكثير من تذوق الجمال لكونها مصدرا أساسيا للتنمية و المعرفة بجانب وظيفتها التربوية والأخلاقية[7] و كذا قبل أن نتحدث عن دور الثقافي الفني والجمالي ، والعلمي والاجتماعي علينا أن ندرك مجموعة من أساليب الدفاع عن ثقافتنا أبرزها :

- أهمية الفنون في إقامة صناعة ثقافية عربية.

- إعادة طرح أن ثقافتنا تفوق النصوص الشكلية والرموز.

- إبراز اتساع وظائف ما تحويه الثقافة ، فالمسرحية تربية ، والشعر أداة لتطوير اللغة.

و لكل عنصر أو شكل يرتبط بالثقافة دور في فهم أداء و سيرورة المجتمع ذاته ، فلم تعد وظيفة الثقافة كما كانت في الماضي محاكاة أو إعادة اكتشافه فيكفينا – كما صرحت فيرجينيا وولف – من هذا الواقع المزيف ، فعلى الثقافة أن تنزل من عليائها والزهو بحساسية الفن المفرطة في ملاحظة ما يصعب ملاحظته ، إن على الثقافة مواجهة المصاعب فأولا أن عليها أن تدافع عن وجودها بدافع غريزة حب البقاء في وقت أصبحت فيه الثقافة سلعة تباع و تشترى و لقد آن الأوان أن تتبرأ الثقافة من وظيفتها الديكورية في خدمة المعابد والقصور والصالونات وحان لها أن تتخلص من انحيازها للنخبة لتلتحم بالجماهير وعليها أن تحدث الجماهير على أن تتخلص هي الأخرى من سلبياتها التي ترسخت لديها بفعل الإعلام الجماهيري غير المدروس و غير الواعي بأهمية محتواه الثقافي....."[8] و انطلاقا من هذه البداية أرادت الباحثة أن تورد في هذا الفصل الدور الثقافي الفني الجمالي والعلمي والاجتماعي المنوط بالصحف اليومية أو بعبارة أخرى ما يجب أن يكون في كل صفحة ثقافية نظرا لأهمية الأدوار الثلاثة : الفنية والجمالية والعلمية ، والاجتماعية التي يقدمها الركن الثقافي ،وارتأت الباحثة إدراج هذا المخطط النموذجي لأهمية الأدوار أو المحتوى الثقافي بأدواره الثلاثة (النموذج أدناه مقترح لركن ثقافي ناجح) .

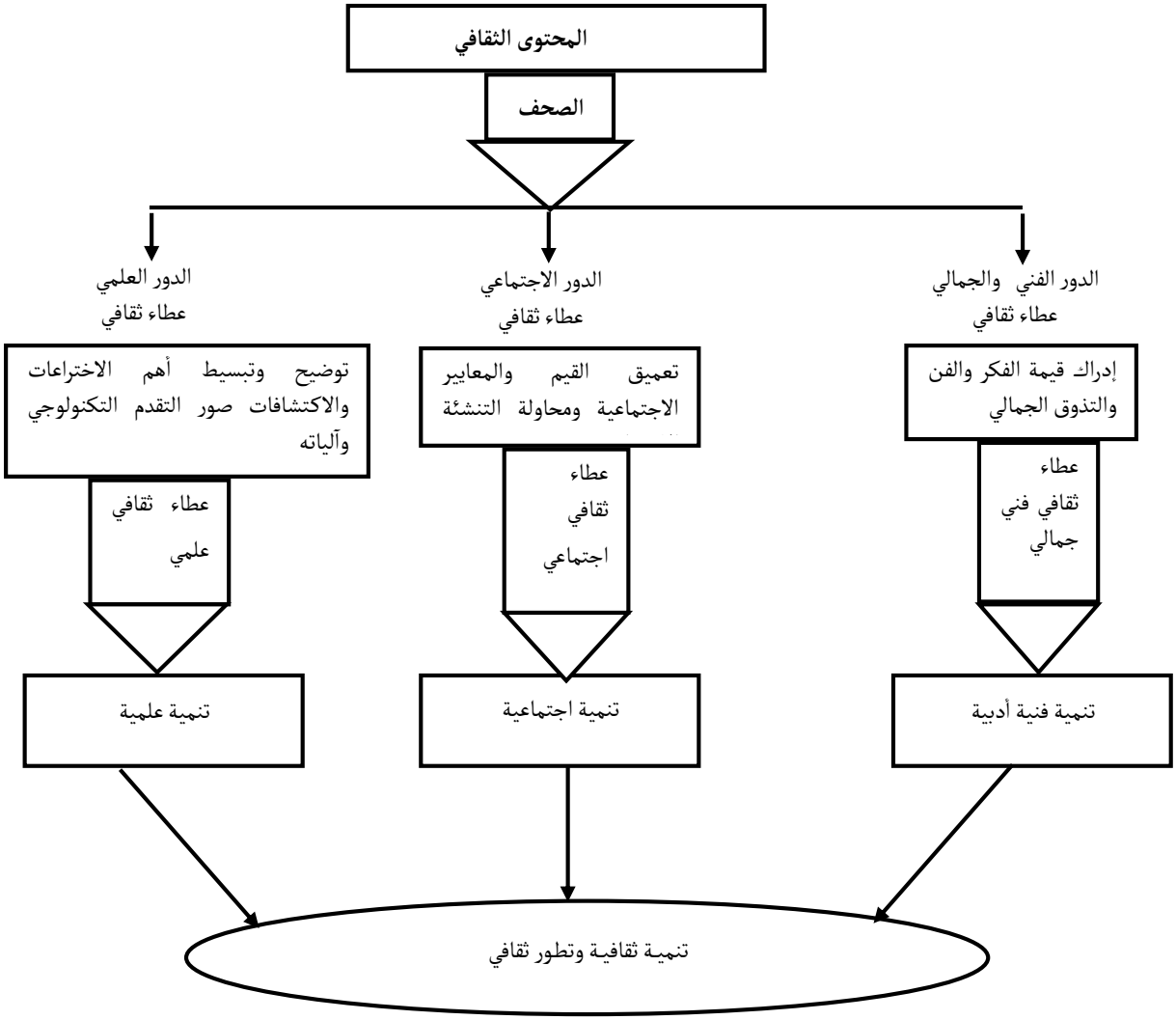

2-الدور الثقافي الفني والجمالي

كثيرا ممن يرى أن الحديث عن الفن و الجمال هو ضرب من الرفاهية الفكرية ويتجاهل أولويات وحقائق واقعنا ، لكن نبيل على يؤكد على " أن أزمة الفن لدينا هي مدخل أساسي لفهم الكثير من الأزمات الاجتماعية الأخرى فأزمة فنوننا عامل بارز وراء أزمة التربية والتنمية والإعلام والقيم و السلوكات وأزمة الفنان هي أزمة المهندس والطبيب والمدرس ... كتب بلا قراءة ، مسارح بلا جمهور ، معارض بلا زوار ، مواهب تتبدد ولا تجد من يرعاها وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على غياب الوعي بدور الثقافة إلى جانبها الفني و الجمالي ، فمعرفة الفنون تسهم بقدر كبير في التنظير الثقافي ، والفن هو طليعة الثقافة و يتوقف أداء الثقافة على أداء فنانيها ومستوى إدراكهم لواقع مجتمعهم ومدى صدق نبوءاتهم ، فالفن هو المحرك الأولي للثقافة وقوة دفع أساسية للحركة الثقافية فإن نشط نشطت الثقافة ، والفن هو المرآة العاكسة للثقافة الخاصة بمجتمع معين ، وهو المدافع عن مواقفها في صراع القوى الاجتماعية والمتحدث بإسمها في حوار الثقافات "[9].

و يلح هذا المطلب – اقصد الفن – على التأكيد بضرورة التنمية الثقافية في جانبها الجمالي والفني ولعل الإعلام هو الوحيد الذي بإمكانه تجديد وتطوير الطاقات الإبداعية وخلق روح المبادرة ، فبتطبيق ثقافة فنية واعية نستطيع أن نرسم معالم الطريق لغد آخر أفضل ولاسيما على مستوى الثقافات الشعبية الجماهيرية[10] و فيما نجد من يعتبر الفن والجمال وظيفة روحية تضاف إلى وظائف الإعلام من

خلال إشـــاعـة القيم الجمـاليـة بين الجمـاهير بهـدف تطهير نفسـيتهم و خلق روح فنية عالية لديهم[11] نجد من يؤكد على أن الفن أســـمى من كونه أداة ثانوية تختص بالجمال والإبداع بل هو أداة تربوية مطالبة بنقل المعرفة الموروثة عن الأجداد من جيل لآخر ، وتســـاهم في التربية الفكرية والفنية معا ، فهو يعكس مكتسبات المجتمع الثقافية ويساهم في صهر الفرد في قالبه الاجتماعي الموروث[12].

إن الفنون من قبل افترضـت متلقيا سـلبيا ينصـت إلى الموسيقى ، ويصغي إلى الشعر ، ويشاهد الأشكال ويحوم حول الكتـل المنحوتـــــة ، فلقد تعـاملـت مع المتلقي انطلاقا من حواسـه ، فكان أن ركزت على الإدراك البصـري أو على المبدع ، وأغفلت المتلقي لكن الفنون اليوم تســعى إلى مخاطبة عقل المتلقي بصورة سافرة ، إن هذه النقطة هي الركيزة التي يجب أن تبدأ منها وسائل الإعلام ولاسيما الركن الثقافي في الصحف من أجل تحويل المتلقي الســلبي إلى متأمل عقلي متفاعل إيجابي فمبدع ومشارك.

على الإعلاميين المختصــين بمجال الثقافة إدراك أنه لكل فن نسـخته التفاعلية ، فهناك موسـيقى تفاعلية ،وسـينما تفاعلية ، وشعر تفاعلي ، ومسرح تفاعلي ... ومسؤوليتهم تكمن في دعوة المتلقي كي يحرك المنحوتات ويتحاور مع الشـــاعر ويتحكم في نوعية الموسيقى الراقية ويشارك الممثل أداءه ، و كذلك تسند للإعلاميين في المجال الثقافي مهمتين هما:

- تنمية أذواقه الفنية بتوفير الخلفية المعرفية اللازمة لتذوق المعنى بصورة أعمق.
- عرض الأعمـال الفنيـة في ســيـاقـات أشـــمـل مع التحليل المنطقي والموضوعي[13].

وليتمكن القـائم بـالإعلام إتمـام مهمتـه اتجـاه الفن الجمالي طبعا من خلال صــفحته الثقافية عليه أن يدرك أن هنـاك دور ثقـافي بـالغ الأهميـة في هذا المجـال ، وذلـك نظرا لعلاقة الفن بالاقتصـاد والســياســة وعلاقته كذلك بالثقافات الأخرى وفيما يأتي نورد كل علاقة على حدى.

2-1- علاقة الفن بالاقتصاد

نجد منتجات الإبداع الفني قائمة على منتجات صــناعة الثقافة خاصـــة فيما يتعلق بالســينما والموســيقى والفن التشــكيلي ، فقد أصــبحت رعاية الفن فرعا من فروع العلاقات العامة والتسويق للشركات الاقتصادية و إن النمط الاقتصادي السياسي لصناعة السينما في هوليود ينتشر في كل اتجاه من تعليب سـلع الموسـيقى وتوزيعها إلى تصـنيع أعمال الفلكلور البدوية بأسلوب إنتاج الجملة.

2-2-علاقة الفن بالمنظومة السياسية

برعت السياسـة في اسـتخدام سـلاح الفن لتوجيه وعي جمـاهيرهـا و في فرض الالتزام على الفن كي يبقى في إطـار الإيديولوجية السـائدة وأكبر مثال ما تفعله الولايات المتحدة الأمريكية من اسـتغلال ثقلها السـياسـي لحماية إنتاجها الفني عالميا.

2-3- علاقة الفن بالثقافات الأخرى

يمثل توجه المزج بين الفنون ، غناء مسرح ، سينما ، شـــعر و غيرها من أهم مســـؤوليات الإعلام المكتوب فكلها لها علاقة بالمســـار في الإنتاج الثقافي عموما ، ولذا كان من أهم مســـؤوليـات الإعلام المكتوب خـاصـــة اتجـاه هـذه العلاقات:

- التركيز على التراث الإنســـاني من حيث التنظير له والبحث في خفاياه.
- يتناول ميزان المدفوعات الرمزية" الشـــكلية" ، بين تمازج الثقافات من يفترض ممن؟

وكل الأمـــور المتعلقة بالملكيـــة الفكرية المشـاعـــة الخاصة بالفنون الشعبية عرض الإنتاج الفني وإحداث التفاعل والمشـــاركة مع جمهور المتلقين وهم في حاجة إلى توعيتهم بأهمية الفنون في التكامل المعرفي وتربية الأخلاق [14]. ولأن الإعلام الجماهيري يلعب دورا ثقافيا رئيســيا في دعم الفن فهو بهدف إلى تحقيق العديد من غاياته من خلال الدور الموكل له ويشمل على سبيل المثال " أهم الأدوار " :

1-تنمية الذوق والتذوق الفني والجمالي لدى الجماهير.

2-إلقاء الأضواء على المبدعين من أجل تشجيعهم على مداومة الجهد الإبداعي.

3-الإعلام من خلال نشره للإنتاج الفني حيث يعد منفذا رئيسيا.

4-إقامة همزة الوصل بين ثقافة العامة وثقافة النخبة بهدف الارتقاء بثقافة العامة وجعل ثقافة النخبة أكثر وعيا بمسؤولياتها اتجاه الجماهير الخاصة بها.

5-تعميق التذوق الفني والجمالي من خلال تفاعل المتلقي إيجابيا مع الأعمال الثقافية في الصحف اليومية.

6-تشجيع الإبداع الفني القائم على مزج التراث العربي الإسلامي.

7-إبراز دور الفن في صناعة الثقافة وأهمية هذه الصناعة في عملية التنمية.

8-إعطاء مساحة إعلامية أكبر لمبدعينا من أجل تشجيعهم على المشاركة في عملية التنمية الاجتماعية وعرض هذا الإنتاج الفني في سياقات ثقافية أوسع[15].

و تعتبر القيم الفنية والجمالية جزءا أساسيا في البيئة النفسية للفرد وانطلاقا من هذه المسؤوليات المذكورة أعلاه وجب على الركن الثقافي في الصحف من خلال محتوياته ومضامينه أن يؤثر في تنمية الإحساس بالقيم الفنية والجمالية التي تعتبر جزءا أساسيا في البيئة النفسية للفرد ، هذا من جهة ، و من جهة أخرى يجب أن يسعى إلى تحقيق الرفع من مستوى التذوق الفني ومستوى الإحساس بالجمال مع التأكيد على القيم للمجتمع[16] ، ويعتبر الركن الثقافي **الناقل لأجهزة الفنون** فهو ينشر مقالات و يخبر عن المسرحيات والسنيما و يعرض أعمال الفنانين من كتاب وتشكيليين ومعماريين و رسامين ... و يقدم عروض الفنون الشعبية المختلفة ويعرض كثيرا من الكتب التي تصدرها المطابع المحلية أو العالمية. ولا شك أن ثراء الركن الثقافي مرده إلى ثراء الإنتاج الفني ، فهو من جهة يروج لذلك النتاج ويدعمه بالخبرة الفنية ، ويساهم في تحقيق الأهداف الثقافية للمجتمع ، والرفع من مستواه التذوقي الفني والجمالي عن طريق تقديم الفنون المختلفة والمتعة الفنية.

2-4- الركن الثقافي والمسرح

إن المسرح من أهم الفنون حيث يقوم بدور هام في تشكيل الرأي العام ، وهو مزيج من مجموعة من الفنون مثل الأدب والموسيقى ، فهو فن الجماهير ، لذا على الركن الثقافي أن يعي ذلك ويهتم بنقل الاعمال المسرحية الجيدة ، ويشيد بها من خلال تعليقات معينة أو في أي قالب صحفي يستطيع من خلاله أن ينقل إلى جمهوره أهم إيجابيات الأعمال المسرحية وأهدافها السامية.

2-5- الركن الثقافي والسينما

لقد أصبحت السينما أداة فعالة في نشر المعرفة و تطوير الفكر والذوق ، وهي بقدر ما تؤدي دورها كوسيلة ترفيهية تستطيع أن تنهض بدور إيجابي في المجال الثقافي ، وتقتضي هذه النظرة أن يسهم الركن الثقافي في الصحف بالانتشار الواسع في إيصال و تقديم أهم محتويات السينما للمشاهد الذي لا يجد مكانا في دور العرض للإنتاج السينمائي[17] و كذلك ادراج أهم الانتقادات نحو أي إنتاج سينمائي لا يتماشى و ثقافتنا الذاتية مع ذكر الأهداف والغايات الأساسية لذلك الإنتاج ، وما أخطر ما يعاني منه المشاهد اليوم دون وعي وإدراك ، فالعصر الحديث يحمل في طياته الكثير من التغيرات ، وعلى الركن الثقافي – أقصد معد الركن – أن يكون واعيا بما يدور حوله من تلك التغيرات.

2-6- الركن الثقافي والثقافة الموسيقية

الموسيقى أشد الفنون تأثيرا في النفس وأشدها تمردا على التحليل ، فهي في جوهرها لا تدين بشيء لعالم الملموسات ولا لعالم اللغة ... هي ببساطة فن يهز المشاعر بقوة ولغة مثلى للعاطفة ، وهدفها ترجمة المشاعر وحالات نفسية معينة[18]، والصعوبة التي يمكن أن يواجهها معد الركن الثقافي هي كيفية انتقاء الموسيقى الراقية والهدف ليس الموسيقى بعينها إنما هو إدراج العمل الموسيقي كإنتاج فني وإبداعي.

2-7- الركن الثقافي والفنون التشكيلية

إن تنمية حاسة التذوق الجمالي وإدراك القيم الجمالية تتطلب عناية بالفن التشكيلي فالركن الثقافي يهدف إلى الوصول لمفهوم التذوق الفني والجمالي ، وذلك من خلال إبراز بعض الصور الفوتوغرافية للمعالم الخاصة بالفن التشكيلي ، أو المعارض ، أو المتاحف من أجل إتاحة الفرصة لمعايشة روائع الفن وتنمية الإحساس بقيم الجمال لدى القارئ[19].

وتأكيدا على فكرة التثقيف عن طريق الفن وجب على الركن الثقافي إحياء التراث التشكيلي بإعادة تقديمه برؤية عربية معاصرة والتعريف بالتراث الفني التشكيلي مع إجراء أحاديث حول مختلف جوانب الإبداع الفني وضرورة الاهتمام بالنقد الفني لأن هذا الفن له دور في تشكيل الوجدان.

3- الدور الثقافي العلمي

لقد ساد أركان الصحف طابع استعراض آخر الاكتشافات والإنجازات دون إبراز النواحي التطبيقية لتوظيف هذه الاكتشافات والإنجازات ، ونجد هذه الصحف تخصص لهذا المجال مساحة في صفحتها الثقافية ، لكنه لا يكون بصفة منتظمة وثابتة ولا يحتل مساحة كبيرة رغم أهمية هذا الاستعراض ، فإشارة الانبهار بالعلم وإنجازاته لدى المتلقي سلاح ذو حدين:

فمن جانب تعمق لديه نزعة تبجيل العلم و احترام الفكر ، ومن جانب آخر يولد لديه الشعور بصعوبة لحاقنا به أو بانقطاع صلته بواقعنا ، ويقول الدكتور نبيل علي في هذا المجال : نحن بحاجة إلى برامج ثقافية وأركان ثقافية علمية تخاطب جمهورنا في الوقت نفسه الذي تخاطب فيه مستويات العقول المختلفة وعلى هاته البرامج أو الأركان إدراك الفرق بين " التبسيط العلمي " و" التثقيف العلمي" فالتبسيط ما هو إلا عنصر واحد في عملية التثقيف التي تشمل إلى جانب مجموعة من الوظائف والأدوار الثقافية التي من المفروض أن تقوم بها تلك البرامج أو الأركان [20]:

- إبراز كيفية مساهمة العلم في حل المشكلات القائمة.
- إلقاء الضوء على تجارب العلماء والخبراء في المجالات العلمية والتكنولوجية والتصدي لمظاهر اللاعلمية وأدعياء العلم وأشباه ذلك
- إبراز الجوانب السلبية في المجتمع وحياة الأفراد نتيجة لعدم إتباع وسائل العلم ومناهجه.
- طرح الآثار الاجتماعية للعلم والتكنولوجيا مثل تلك المتعلقة بعلاقة السلطة الحاكمة بالمواطنين وقضايا الديمقراطية ، كطرح ثقافي علمي لا سياسي[21]. والركن الثقافي عندما يعكس التطور الاجتماعي في المجتمع إنما يساعد على عملية انتشار المخترعات الجديدة على أداء وظيفتها فإذا كانت التغيرات التكنولوجية قد دخلت المجتمع الحديث فإن انتشارها يحتاج إلى أن تعد المصانع مثلا العمال المهرة والمهندسين الأكفاء فهي بهذا تفوق الدور البسيط الذي عهدناه من خلال محتويات الركن الثقافي طبعا ، وهي بهذا تبشر بالتغير الاجتماعي ولو نسبيا وتعمل على توجيه الأنظار إليه وإعداد العقول له "[22].

و كما يقول " سميث " إن مسؤولية الإعلام الأولى هي أن يفهم الفرد ما يجري حوله في العالم الذي نعيش فيه ، ليكون مهيأ في كل لحظة لأي تغيير يحدث داخل محيطه ، وليكون كذلك مكيفا مع بقية الأفراد من بني جنسه و يقوم بالركب الحضاري ..."[23] أما الدكتور مندور فإنه يقول في هذا المجال : بأن الآلة لا عقل لها بطبيعتها ولا قلب ولا ضمير حتى قال المفكرون إن العلم من الممكن دائما أن تسترقه أسلابه ، فبالرغم من أن العلم يصدر عن أسمى ملكة ملكها الإنسان وهي العقل إلا أننا كثيرا ما نرى مكتشفات تستخدم ضد الإنسان بدلا من أن تستخدم في خدمته وتسخير قوى الطبيعة و نزواتها لصالحه[24] ولذا على الركن الثقافي أن يكون واعيا خلال تقديم محتوياته بما ينفع الفرد و لا يضره.

4- الدور الثقافي الاجتماعي

مهما تعددت الثقافة وأدوارها تبقى هي التعبير الحي عن ضرورة الحياة المميزة للجماعة وهي مجموعة من العادات والتقاليد التي يعترف بكونها مقبولة في جماعة معينة كما يمكن

متابعة آثارها في كل دوائر النشـاط الإنسـاني كالحقوق الفن ، والدين ، والسياسة والمعرفة الفكرية والعقلية بكل صورها.

فكما أن الفرد يولد داخل مجتمع ما فهو يولد أيضـا داخل ثقافة خاصـة ، فالثقافة هي الإطار الأسـاسـي الذي ينمو فيه الفرد فهي التي تؤثر فيه ، و على أفكاره ، ومعتقداته ، ومعلوماتـه ومهاراتـه وخبراتـه ودوافعـه وطرق تعبيره عن انفعالاته ورغباته ، كما تحدد له القيم والمعايير التي يسـترشـد بها ، وتفرض عليه التقاليد التي يتمسـك بها ، وأي اختلال في الثقافة سـيؤدي إلى اختلال شـخصـية الفرد[25] و انه بدون الحياة الثقافية لا يكون لدينا أفراد بل كائنات حية عضـوية أو ذوات سيكوبولوجية[26].

و لذا من أجل الوصـول إلى مجتمع ذي بنى سـليمة و قواعد صحيحة ، و فرد ذي شخصية متزنة علينا أن نؤكد على دور عمليـة التثقيف وما تحملـه من عناصـر لتنمية المجتمع وتطويره وتشمل التثقيف على الاكتساب والتعلم وتحدث تلك العملية من خلال ما يستوعبه الفرد من أساطير ، وفن ،وأدب ، وشعائر دينية وتشكل هذه الجوانب مصادر لإشارات ثقافية يتقبلها الفرد دائما و باسـتمرار كتيار غير محسـوس ، ثم يتجمع بعضها مع بعض لتشكل في نهاية الاتجاهات القيم والتصورات على العالم المحيط به ، ويتمثلها الفرد ويتصـرف تبعا لها وتعمل وسائل الإعلام على توصيلها للفرد وترسيخها في وجدانه فيصـبح مطبوعا وميالا للتفكير ، والفعل في المحتوى الثقافي المقدم للقراء له دور في سلوك الأفراد وفي الاستقرار الاجتماعي انطلاقا مما يقدمه من توجيهات وإرشـادات وحتى أنماط السـلوك الذي يليق بها ، وهذا المحتوى الثقافي هو جزء من الرسـائل الإعلامية التي تبثها وسـائل الإعلام ، ومهما تعددت أسـاليب التثقيف و تنوعت فان الكلمة المطبوعة تحتل الصـدارة في نشـر المحتوى الثقافي من خلال ركنها الذي تخصصه للثقافة بكل عناصرها وأشكالها ، ويسعى هذ الركن من خلال محتوياته إلى بث الأفكار والمعلومات والقيم التي تحافظ على ثقافة المجتمع ، وتسـاعد على تطبيع أفراده وتنشئتهم على المبادئ القويمة التي تسود في محيطهم فوظيفة التنشئة الاجتماعية تتصل بخلق الجو الحضاري الملائم للتقدم والنهضة عن طريق التوعية الشاملة للمجتمع كما يسعى الركن الثقافي إلى تكامل المجتمع بتنمية الاتفاق العام ووحدة الفكر بين أفراده وجماعاته ويقوم بتثبيت القيم والمبادئ والاتجاهات والعمل على صـيانتها والمحافظة عليها ، كما يقوم بعملية التثقيف من خلال تطبيع الناس على عادات الأمة و تقاليد الحضـارة وطقوسـها وأنماط سـلوكها مما يهيئ للفرد أسـاليب التعامل مع الناس ، والتكيف مع المجتمع فالفرد في المجتمع يتأثر بالأسـرة والدين والتقاليد ونظام الدولة والجماعات ، وهكذا يضـع الإعلام نصـب عينه حين يقدم المادة الثقافية إعادة بناء القيم والعادات على النحو الآتي[27]:

أ-قيم التواصل الاجتماعي وما يرتبط بذلك من عادات اجتماعية بين مختلف الفئات والطبقات الاجتماعية.

ب-قيم التواصل الفكري عن طريق اللغة والكلمة وعادات المثقفين والمتعلمين في التواصل مع بعضهم والتواصل مع غيرهم.

ج-القيم والعادات المرتبطة بالكيان البيولوجي والصحة والبقاء.

د-القيم والعادات الاقتصادية و كما يرتبط بالعلم و الإنتاج و المكانة الاجتماعية.

هـ -القيم الدينية من ممارسات وسلوكات تساهم في التنظيم الاجتماعي.

إضافة إلى هذه المحتويات فان الدور الثقافي الاجتماعي يقوم باسـتثارة القوى النضـالية للجمهور المتلقي من أجل أن يعملوا بحماس اكبر في سبيل تحقيق آمالهم في حياة أفضل ، ويمكن أن ينبههم إلى مشاكلهم العامة ، ويشركهم في مناقشتها وحلولها ويسـاعدهم على التخلص من الكثير من رواسـب ومخلفات الماضـي الاسـتعماري خاصـة ، مثل الأمية وضـيق الأفق والتعصب والجمود ، ويقضي على الوعي الزائف فيساعد القارئ على تنمية عقله من أجل السعي إلى المعرفـة الجـادة الأصـيلة ، ولذا على القائمين في الركن الثقافي اختيار وانتقاء المعلومات والموضوعات والقصص ، والمسرحيات ، والسينما التي تفيد والتي يرونها لا تفيد[28].

كما عليه أن يتميز باهتمامات عقلية وفكرية لا النزعة التحليلية وفرض أنفسهم وأفكارهم على ثقافة المجتمع يحرفونها أو يشوهون كثيرا من جوانبها لأن كل كلمة وفعل واعتقاد يخفي وراءه السلوك والمعايير الشائعة في المجتمع الواحد ، ولذا وجب على الإعلاميين الثقافيين أن يكون لديهم رصيد كبير من المعرفة حول أشكال الثقافة التي تسود المجتمع سواء كانت ، عادات ،أم تقاليد ، صناعة ، عقائد دينية ، أم معمارا ، أم قيما سياسة ، أم فنا وأعرافا كي يصلوا في الأخير إلى التنمية الثقافية الاجتماعية[29].

و لعل أكبر هدف تسعى إليه الصحف من خلال ركنها الثقافي هو محاولة تنشيط الساحة الثقافية و جعلها تعيش في ديناميكية مستمرة حتى يكون هناك تواصل بين الأجيال ، كما ينبغي عليها توظيف كل العناصر الثقافية من فلكلور و عادات و تقاليد في خدمة المجتمع و إحياءها و إعادة الاعتبار لها ، وزرع قيم ثقافية تخدم المجتمع و جعله يتماشى مع كل مراحل التطور ، فهي تدعوه إلى التمسك بثقافته والاهتمام بتراثه و تذكيره بتاريخه المجيد ، كما أن للقيم الثقافية دورا في تطوير ، ازدهار ذلك المجتمع ، وزرع ثقافة العمل والتعبئة لخدمة التنمية عن طريق فهم المجتمع و طبيعته و اتجاهاته الفكرية و قيمه بحيث يشعر الفرد أن هذه الوسيلة تعبر عن بيئته و عن قيمه من أجل الوصول إلى خلق المشاركة الفعالة بين أفراد المجتمع[30].

5- مواصفات الصفحة الثقافية في الجزائر

إن موضوع المشكلات الثقافية في الجزائر ، موضوع حديث النشأة ، حيث طرحت الثقافة خاصة في الآونة الأخيرة مع تسييس الرسالات الإعلامية ، وهذا ما جعل الصحافة الثقافية مسألة بالغة الأهمية ، إلا أننا نلاحظ أن الدراسات في المجال الثقافي تتميز بالنقص والضآلة ، وهذا ما أكّده مُحَمَّد حجاب في قوله: "إن الإهتمام بالمجال الثقافي مفقود ، وبالفعل أصبحت مكتباتنا الإعلامية تنعدم فيها مثل هذه الدراسات"[31].

وإذا أردنا أن نحدد مواصفات الصفحة الثقافية في الجزائر ، فإننا نستند إلى الدراسة التي قامت بها الباحثة و المعنونة بـــ: الركن الثقافي للصحف اليومية الثقافية[32] ، والتي خلصت إلى مجموعة من المواصفات نوجزها في النقاط الآتية:

1- هناك نقص واضح في الإهتمام بالركن الثقافي ، ولا سيما في فئات أنماط التحرير.

2- إن الإهتمام بالعناوين والصور كنمط تيبوغرافي ، غير موجود ، فالعناوين لا تزال تمتاز بالرتابة والروتين ، وأغلب الصور المعروضة معضمها من الأرشيف ، وعليه فالوعي بالعناصر التيبوغرافية مفقود غالبا.

من أهم الأشكال والقوالب الصحفية التي تعتمد عليها الصفحة الثقافية في الصحف الجزائرية هما قالب الخبر بالدرجة الأولى ثم المقال بدرجة أقل.

4- أما عن المصادر الصحفية المعتمدة فإن الصحفي مصدر أساس في جمع الأخبار.

5- و ركزت وظيفة المضمون في الصفحة الثقافية على الدور الثقافي الفني بدرجة كبيرة ، وأحيانا نجد الدور الثقافي الإجتماعي بدرجة أقل.

6- و فيما يخص مجالات المواضيع الثقافية في الصفحة الثقافية فنجدها تحتوي على مسرح ، وسينما ، وموسيقى ، وأحيانا نجد الجانب الأدبي والفكري ، إلا أن هناك تفاوتا في درجة الإهتمام الأكبر كان على الجانب الفني.

7- و نجد أن اللغة الأدبية هي الأكثر إستعمالا في هذا الركن ، و قليلا ما نجد لغة الثقافة الشعبية.

وحقيقة إن المسؤولية الملقاة على عاتق وسائل الإعلام الجماهيرية بالغة الأهمية لأنها لا تقوم بمجرد نقل الثقافة و نشرها ، بل انتقاء محتواها ، و لكي يتحقق لهذه الوسائل أداء دورها الثقافي بفعالية و كفاءة لا بد من إقدام المؤسسات الإعلامية على صناعة سياسة إعلامية جديدة و خاصة في شقها الثقافي بحيث تتكفل تلك السياسة بكل الجوانب المادية و المعنوية التي لها علاقة بالإعلام ، و ذلك لأننا في اشد الحاجة إلى تأكيد الذاتية الثقافية وإن كان هذا لا يعني التجمد إن صح التعبير والانغلاق في إطار التراث القديم وإنما يتحقق من

التفاعل بين الأصالة و التجديد أي الانفتاح على الثقافات الأخرى دعما للتواصل و الإثراء.

مواجهة الغزو الثقافي وكل ما يهدد الهويات.

الحاجة إلى زيادة حجم المشاركة الشعبية في التنمية الثقافية

وفي المقابل على القائمين بالركن الثقافي أو الصفحة الثقافية العمل على انتشار الثقافة بكل ما تحمله من أدوار لأن هذا الإنتشار سيولد إرثا ثقافيا مشترك و الذي بدوره يؤدي إلى تكامل ثقافي وفتح حوار ثقافي مع باقي الثقافات الأخرى دون أن يكون ذلك على حساب ثقافتنا المحلية ومعالمنا الخاصة بثقافتنا أي يكون إحترام مبني على إحترام القيم والمبادئ، ولعل المخطط الآتي يساعد على خلق ركن ثقافي يحمل كل المعايير لإنجاح أهدافه ومقاصده:

المصدر المرسل القالب الصحفي المستقبل

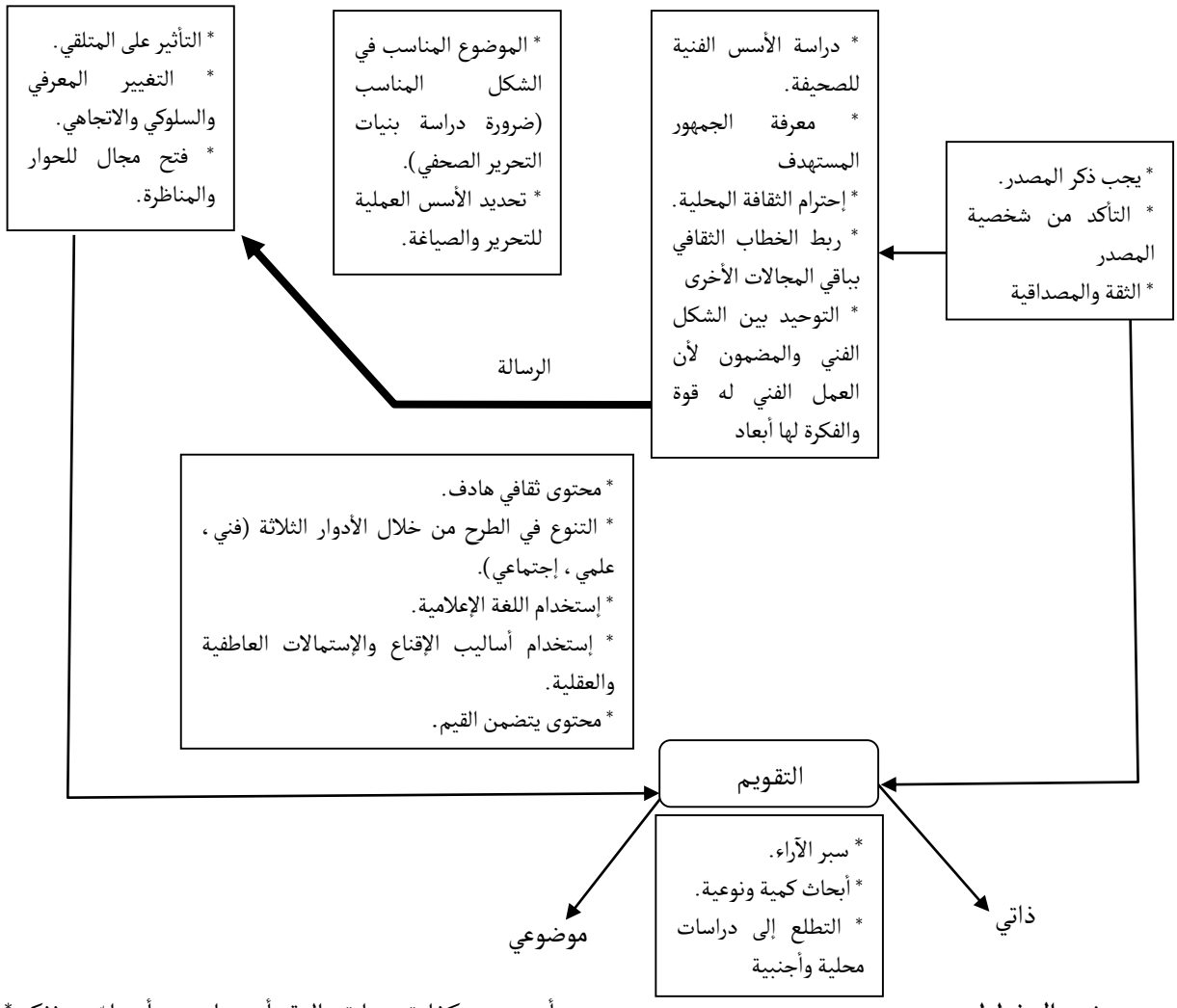

شرح المخطط

1-المصـــدر: إن المصـــدر مهم في تدعيم المعلومات والأخبار التي ننشـرها وبالتالي ذكر شـخصـية المصـدر تزيد من مصداقية معلوماتنا المقدمة وتمنحنا الثقة.

2-المرســل: ونعني به الصــحفي المحرر للركن الثقافي والذي على عاتقه مسـؤولية المواضـيع المطروحة ، ولذا وجب أن يتمتع بكفاءة ومهارة عالية وأهم ما يجب أن يلمّ به نذكر:*

دراســة الأســس الفنية للصــحيفة ونقصــد بهذا العنصــر معرفة عقلية القارئ ونفسيته وسلوكه البصري أثناء قراءته ونجد ضمن هذا العنصر مجموعة من الأسس:

أ-الأسس **الصحفية**: فالخبر هو الذي يهمّ أكبر عدد من القراء ولا بد أن يتوفر على عدة شروط هي:

أ- *1* - **الحداثة** ، لأن الخبر الجديد يثير الإهتمام.

أ -*2* - **القرب**: فالأخبار التي تقرّب من القارئ قربا مكانيا أو نفسيا أكثر أهمية.

أ- *3* - **الضخامة**: إنتشار الخبر واتساعه عنصر هام.

4--- **الدلالة والمغزى**: إن الأخبار التي تتضمن أهدافا وغايات أكثر أهمية وتأثيرا من الأخبار الخالية من أي دلالة ومعنى.

ب-الأسس **النفسية**: إن أغلب الدراسات الحديثة تعتمد على هذه الأسس بهدف التأثير أكثر على القارئ وأهم هذه الأسس نذكر: السن ، وأذواق القراء ، والعقلية ، والعادات القرائية.

ج-الأسس **الفيزيولوجية**: ونقصد به كيفية كتابة وإخراج المواضيع الثقافية بما فيها: حروف المتن ، والعناوين وكل ما يخص العناصر التبوغرافية بهدف تسهيل عملية القراءة ، وكذا العمل على جذب إنتباه القارئ ومحاولة التأثير عليه بإستعمال الفراغات البيضاء ، والألوان ، والحروف السوداء ، وكيفية توزيع النصوص على الصفحة.

د-الأسس **الفنية**: إن الإتجاه الحديث في فن الإخراج الصحفي هو إعتبار الصحيفة لوحة بيضاء غير محددة بالأعمدة تحديدا جامدا يستطيع المخرج أن يعرض الأخبار بنفس الطريقة التي يعرض بها الفنان صورة أو رسما ، والهدف المنشود من الإخراج الصحفي هو الوصول إلى التناسق والتوافق والإنسجام ولذا من أجل ذلك يجب على المخرج الفني للركن الثقافي:

أولا: محاولة التأكيد والإبراز واللذان بدورهما يعتمدان على خمس عناصر هي: المساحة ، درجة الظل و السواد الشكل، اللون و الفراغات البيضاء.

ثانيا: تحليل الجمهور المستهدف ، أي معرفة خصائصه الفنية بما في ذلك الميول والاتجاهات ، الإحتياجات الخصائص الإجتماعية مثلا بطرح الأمثلة الآتية: من هو الجمهور المستهدف في هذا الطرح ؟ ماذا نريد أن نقول ؟ لماذا نريد أن نخاطب ؟

3-القالب **الصحفي**: إن إختيار الشكل أو الجنس الصحفي مهم في صياغة أي معلومات ، فكلما إختار الصحفي الشكل الملائم لموضوعه كلما كانت رسالته أكثر تأثيرا وإقناعا.

* **تحديد الأسس العملية للتحرير والصياغة**: ونقصد بهذا العنصر هو إتباع منهجيات التحرير وصياغة الأخبار ، فإذا كانت المعلومات التي نملكها تجعلنا نصنع منها تحقيقا صحفيا سليما وصحيحا ، فباعتمادنا على أهم الأسس التي يقوم عليها هذا القالب الصحفي فأكيد ستكون الصياغة مقبولة ونصل إلى إقناع المتلقي والإلمام بالأخبار كلها ، لأن الهدف الأول والأخير هو الإعلام.

4-الرسالة: بالفعل على حد قول ماكلوهان "الرسالة هي الوسيلة "فلكي تنجح الرسالة الإعلامية الثقافية يجب أن يكون المحتوى هادفا كما يجب أن يتوفر على مجموعة من الإعتبارات نذكر أهمها:

4- أ-**أن يتضمن الطرح دورا من الأدوار الثقافية التالية**: الدور الثقافي الفني والجمالي والدور الثقافي الإجتماعي والدور الثقافي العلمي ، لأن الأدوار الثلاث بإمكانها أن تساعد في التنمية الثقافية الفكرية.

4- ب ا **للغة**: إن اللغة مهمة في توصيل أفكارنا والمعلومات التي نود نقلها ولا سيما إن كانت الرموز التي نحملها تتفق والمستقبل ، واللغة الإعلامية كما قلنا سابقا موجهة إلى جميع شرائح المجتمع و بالتالي المفاهيم المطروحة ستكون واضحة ولا تحتاج إلى الشرح أو يصعب استيعابها ، وهي بالطبع بعيدة عن اللغة الأدبية واللغة العلمية.

4- **ج** -إستخدام **الشواهد والأدلة**: كلما كان النص الثقافي المطروح مستندا إلى شواهد و حجج و براهين كلما كان أكثر تأثيرا وإقناعا.

4-د- -إستخدام **الإستمالات العاطفية والعقلية**: إن إعتماد أساليب عرض المحتوى الثقافي على الإستمالات يؤدي إلى الإقناع ، وهناك العديد من الإعتبارات التي تؤدي إلى إختيار أسلوب معين لتقديم النص الإعلامي واستخدام نوع معين من

الإستمالات بما يتوافق مع طبيعة الموضوع وخصائص المتلقي. فالإستمالات العاطفية تستهدف التأثير في وجدان المتلقي وانفعالاته وإثارة حاجاته النفسية والإجتماعية ومخاطبة حواسه بما يحقق الأهداف المرغوبة وتستخدم في أسلوب الإستمالات العاطفية: الشعارات والرموز بصيغة مشحونة ومؤثرة. والأساليب اللغوية كذلك بما لها من تأثير على نفسية المتلقي أما عن الإستمالات العقلية فيعتمد فيها الصحفي على بعض المقاربات و النظريات و كذا على التسلسل المنطقي لما يريد قوله بعيدا عن الأساليب اللغوية المؤثرة ، بل يعتمد على العقل والمنطق في الطرح.

5- القيم: إن أي محتوى ثقافي مطروح يجب أن يتضمن قيمة معينة ليكون أكثر فعالية وأكثر نجاعة ، كما أن القيم لها دور بالغ الأهمية في تفسير الإتجاه ومواجهة أي غزو ثقافي محتمل ، كما أن وجود قيمة في المحتوى دليل على أهمية الموضوع المطروح.

5-المستقبل: إن الهدف الأساسي من الركن الثقافي هو محاولة تثقيف المتلقي عموما ، ولن نصل إلى هذا الهدف إلا عن طريق محاولة التغيير في إتجاهه ثم محاولة التغيير في سلوكه.

6-التقويم: إن عملية التقويم هي أهم عملية يمكن أن تقيس مدى نجاح الركن أو فشله ، كما أنها وسيلة تساعد القائم بالإتصال على معرفة النقائص الموجودة في ركنه الثقافي والرجوع إلى عملية التقويم مهم في المجال الثقافي لأنه يساعد على دعمه ومحاولة جذب القارئ إليه ، فعلى الصحفي أن يقوم بسبر الآراء في كل خطوة يقوم بها كما يجب عليه الإطلاع على الدراسات والإتجاهات التي هي في مجال إختصاصه.

هل يمكن إسقاط هذا المخطط على النموذج الجزائري ؟

إن تطبيق هذا المخطط على الصفحة الثقافية للصحف الجزائرية متوقف على الخط الإيديولوجي للصحيفة أولا ، ثم مدى الإهتمام والوعي بأهمية الصحافة الثقافية بصفة عامة ، والصعوبة لا تكمن في الإسقاط ، إنما في قابلية المطبق ، مع العلم أن هذا المخطط اقترح بعد قراءة وتشخيص سواء في الدراسات السابقة التي تتميز بالندرة أو بعض المقالات المنشورة. التي أكدت على أن الركن الثقافي في الصحف اليومية الجزائرية يتميز بـ:

1-الإفتقاد إلى الإحساس بالرسالة الإعلامية الثقافية شكلا ومضمونا ، وهذا لأن المحتوى المطروح هو من النوع الذي لا يثير الجدل ، بمعنى لا يرفع من مستوى الذوق ولا يحط منه.

2-غياب أساليب الإقناع ومعيار الجاذبية للرسالة الثقافية.

3-غياب النقد الفني والأدبي.

4-هناك فصل بين الخطاب الإعلامي الثقافي والخطاب الإعلامي والسياسي.

5-غياب عنصر التدعيم للقيم الإجتماعية والعلمية.

ومن خلال هذه النقاط نستطيع أن نؤكد على أن هذا المخطط وضع من أجل تطبيقه على الصفحة الثقافية للصحف الجزائرية والتي لاحظنا أنها لا زالت تفتقد للإهتمام بهذا المجال ، وعليه نقول إن إسقاط هذا المخطط على النموذج الجزائري يكون متى أرادت أي صحيفة كانت النهوض بالمجال الثقافي والإجتماعي والوعي بضرورة وجود ركن ثقافي ثابت وناجح لها.

الخاتمة

إن الصحافة الثقافية في الآونة الأخيرة تنتظرها مسؤوليات لأنها ليست حرة في تقديم كل ما ترغب به ، إنما حريتها مقيدة بحدود الحق والواجب والنظام والمسؤولية ، فهي مرشحة للقيام بالدور الرائد وخاصة ، ونحن أمام التدفق المعلوماتي الهائل الذي نعيشه اليوم وبما يحمله من تهديد على هويتنا الثقافية في اشد الحاجة إلى معالجة علمية فلسفية من تصميم إختصاص الركن الثقافي و الذي بدوره يحتاج إلى مسؤولية القائمين عليه ويتطلب منهم رفع مستويات الكفاءة الفكرية و الإلتزام الخلقي والحضاري الرصين والجاد للاضطلاع بعبء الرسالة التي تأتي في مقدمة متطلبات الإحياء الثقافي المنتظر وحقيقة أن الركن الثقافي في الصحف نراه **يصنع تاريخا ثقافيا** اي نعم لكنه **تراكمي** يفتقد إلى الكثير من الفواصل لا

يجعلنا ندرك أن التاريخ الثقافي يمتاز بالتنامي و الإســـتمرارية ينتج ثقافة إنشـطارية تفتيتية و لم يجتمع على منظومة فكرية قاعدية "اللغة ، والدين ، والوطن" ، فالمرجعية كانت غير واقعية بل دخيلة تصـــنع الإغتراب ، إننا بالفعل نتهرب للفقر الثقافي و المثقف الحقيقي هو الذي يحاول أن يصـــنع قيما و يكرس التقاليد النافعة ويكون ضـــد الرداءة و نموذج المثقف الفاعل هو الذي يضـيف العطاء ويكون همزة الوصـــل وحلقة في ســـلســـلة هذه الحلقة و التي هي آلية إنتاج الثقافة التي لا تؤمن ولا تولد العنف و نســـتدل على قيمة المجال الثقافي بكتاب عنوانه "الإســتعداد للقرن الواحد و العشــرين" لصـــاحبه "بول كندي" الذي جعل قوة اليابان في مثقفيها وفي ســياســتها الثقافية ، وفي آليات إنتاجها المعرفي ، حيث يذهب الأطفال إلى المدارس لفترة تصـل إلى *220* يوما في السـنة هذا الفعل الثقافي نحتاج إلى تدعيمه ولفت الإنتباه إليه في ركننا الثقافي.

في الأخير نقول إن المثقف مهما كان بطبيعته مزعج لأن خلخلة المجتمع من أسمى أهدافه والحقيقة من مقدساته.

الهوامش

1. عبد العزيز شرف ، فن التحرير الإعلامي ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، مصر ،1987 ، ص08.
2. مُحَمَّد السيد مُحَمَّد ، الصحافة بين التاريخ والأدب ، دار الفكر العربي ، القاهرة ،1975 ، ص 12.
3. عبد اللطيف حمزة ، الإعلام والدعاية ، دار الفكر العربي للنشر والتوزيع ، القاهرة ،1985 ، ص71.
4. شون ماكبرايد ، أصوات متعددة وعالم واحد ، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع ، الجزائر ، 1981 ،ص112
5. مُحَمَّد السيد مُحَمَّد: مرجع سابق ، ص 10.
6. إبراهيم العريس ، الكتابة في زمن المتغير تجربة في الصحافة الثقافية ، دار الطباعة ، بيروت ،1977 ، ص09
7. مُحَمَّد مندور ، الثقافة وأجهزتها ، دار المعارف القاهرة ، 1942 ، ص 34.
8. نبيل علي ، الثقافة العربية في عصر المعلومات ، دار المعرفة ، الكويت ، 2001 ،ص49.
9. نبيل علي ، المرجع نفسه ، ص 496.
10. الفين توفلر ، صدمة المستقبل (المتغيرات في عالم الغد) ، ترجمة: مُحَمَّد علي ناصف ، دار النهضة المصرية للطبع والنشر ، القاهرة ، 1975 ، ص 391
11. سهير جاد ، البرامج الثقافية في الإعلام الإذاعي ، الهيئة المصرية للكتاب ، القاهرة ،1997 ، ص5.
12. تأليف لفيف ، من خبراء اليونسكو ، التنمية الثقافية ، تجارب إقليمية ، ط1 ، ترجمة ك سليم مكسور ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، القاهرة ، 1985 ، ص58
13. نفس المرجع ، ص535.
14. نبيل علي: مرجع السابق ، ص 500.
15. المرجع نفسه ، ص567.
16. سهير جاد ، سامية أحمد على ، البرامج الثقافية في الراديو والتلفزيون ، دار الفجر للنشر والتوزيع ، القاهرة ، 1997 ، ص149.
17. المرجع نفسه: ص 164.
18. المرجع نفسه: ص 164.
19. المرجع نفسه: ص 168
20. سهير جاد: مرجع سابق ، ص20.
21. نبيل علي: مرجع سابق ، ص394
22. سهير جاد ، سامية أحمد على مرجع سابق ، ص32.
23. قراط لخضر ، "الثقافة ومكانتها في أسبوعية الجزائر للأحداث 1980-1981" ، جامعة الجزائر ، سبتمبر 1982. ص 10.
24. مُحَمَّد مندور ، مرجع سابق ، ص 34.
25. مُحَمَّد حسن غامري ، الثقافة والمجتمع ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، ص16.
26. سامية حسن الساعاتي ، ، الثقافة والشخصية ، دار النهضة العربية ، بيروت ، ص187.
27. عزي عبد الرحمان وآخرون ، عالم الاتصال ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، ص13
28. فارس خليل: التغير الثقافي ، ط1 ، مكتبة القاهرة الحديثة ، القاهرة ، 1975 ، ص87.
29. مُحَمَّد حسن غامري: المرجع السابق ، ص69.
30. يوسف مرزق ، الإذاعة الإقليمية وتحقيق أهداف التنمية ، (دون مكان نشر) ، 1980 ، ص28.
31. مُحَمَّد منير حجاب ، المحتوى الثقافي التربوي في وسائل الإعلام ، بحوث جامعية في الإعلام ، القاهرة ، 1998 ،ص146.
32. عواج سامية ، الركن الثقافي في الصحف اليومية الوطنية ، دراسة تحليلية مقارنة ، مذكرة لنيل شهادة الماجيستير ، كلية الآداب والعلوم الإنسانية والإجتماعية ، قسم علوم الإعلام والإتصال ، جامعة باجي مختار عنابة ، 2005 ، ص153.

التوجه من الإعلام البيئي إلى الاتصال المسؤول في إطار التنمية المستدامة لدى المؤسسة الاقتصادية

أمال معري *

الملخص

تناولت هذه الدراسة التوجه من الإعلام البيئي كتوجه حديث لدى المؤسسة الاقتصادية ،إلى الاتصال المسؤول الذي يعنى بنقل الاثار البيئية والمجتمعية من المؤسسة لمختلف الأطراف ذوي العلاقة بها ، هذا التوجه الذي بدأ يعكس درجة عالية من الوعي البيئي المتجسد بتطبيق منهج التنمية المستدامة لدى المؤسسات في مختلف وظائفها ،وبالتحديد الوظيفة الاتصالية التي بدأت ملامحها تتغير من الطابع التجاري البحت ، الذي يهدف لتحقيق المنفعة الجامحة والربح للمؤسسة ، إلى الاتصال المسؤول بيئيا واجتماعيا وأخلاقيا ، وضحنا من خلال هذا المقال مفهوم التنمية المستدامة وأهم آلياتها لدى المؤسسة ، وكيفية تطبيقها كمسار تنموي فعال بالتركيز على مقاربة الاتصال المسؤول الذي يحقق مسعاها.

الكلمات المفتاحية: الإعلام البيئي ، الوعي البيئي ، الاتصال المسؤول ، التنمية المستدامة ، الأطراف ذوي العلاقة ، المؤسسة الاقتصادية.

Résumé

Cette étude traite l'orientation de l'information d'environnement en tant que récente attitude accordée à l'institution économique, vers une communication responsable qui s'occupe de transfert des impacts environnementaux et sociétaux de l'entreprise aux diverses parties prenantes. Ce régime qui a commencé de refléter un degré de conscience environnemental de l'application d'approche de développement durable dans les diverses activités des entreprises, notamment la fonction de la communication qui a débuté un changement de caractère de commerce pur, vise à parvenir au meilleur bénéfice et revenu de l'institution vers la communication responsable qui se concentre sur l'aspect environnementale, social et éthique.

nous avons expliqué à travers cet article le concept de développement durable et sont mécanismes et comment les appliqué, en concentrant sur la communication responsable, qui réalise l'efficacité institutionnelle.

Mots clé : l'information d'environnement, Conscience environnemental, développement durable, communication responsable, parties prenantes, la Société économique

Summary

This study addressed to the orientation of the environmental information in the Economic institution, As a recent draws to responsible communication which means the transfer of environmental and societal impacts from the institution for the various stakeholders, This orientation began to reflect degree of institutional environmental awareness ,To the application of sustainable development approaching various activities, especially the institutional communication function which its features character began to change from purely commercial nature , Which aims to achieve beneficial unbridled institution, «profit», To responsible communication which focuses on ethical side by adoption of sustainable development approach, Through this theoretical study, we explain the concept of sustainable development, and the most important mechanisms of applied in the institution practice, which based on the responsible communication who achieve institutional effectiveness

Key words: Environmental Information, Environmental Awareness, Responsible Communication, Sustainable Development, Stakeholders, Economic Institution

* أستاذة مساعدة بقسم علوم الاعلام والاتصال جامعة محمد لمين دباغين سطيف2

مقدمة

جاء الإعلام البيئي نتيجة للضغوط الاجتماعية والاقتصادية والسياسية على البيئة ومكوناتها وعناصرها، وانتشار الكوارث وحوادث التلوث البيئي والتغيرات المناخية والاحتباس الحراري، فبعد دق ناقوس الخطر من خلال الدراسات البيئية لحالة البيئة العالمية كتقرير نادي روما "حدود النمو" *1972*، والتقارير البيئية المختلفة التي أنجزت على مستوى العالم منذ مطلع السبعينيات من القرن الماضي، باتت الحاجة الملحة للوعي البيئي والتحرك نحو خدمة البيئة وقضاياها على المستوى العالمي والحفاظ على حقوق الأجيال القادمة، فهذه الظروف والسياقات الاجتماعية والاقتصادية العالمية ولدت حاجة ملحة للمجتمعات للتعرف على الأخبار البيئية، وشغف الاطلاع على تأثير هذه المشاكل البيئية أو بالأحرى الكوارث البيئية المتنامية التي تزحف لتنال من الأرض بكل ما فيها، وتخل بسلامة النظام البيئي.

ظهر مصطلح الإعلام البيئي وأخذ بالتطور المتواتر في التعريف والمفهوم والاستخدامنذ سبعينيات القرن الماضي، فبعدما كان نقلا للخبر البيئيوالإثارة الصحفية لمزيد من المبيعات، أصبح له سياسات وخطط ووظائف لتحقيق أهداف مختلفة، فكما للإعلام للحديث «الإعلام التنموي» دور في مساعدة الناس على تكوين رأي صائب في مضمون الواقع، أصبح الإعلام البيئي أداة تعمل على توضيح المفاهيم البيئية من خلال إحاطة الجمهور المتلقي والمستهدف للرسالة والمادة الإعلامية البيئية بكافة الحقائق والمعلومات الموضوعية الصحيحة بما يسهم في تأصيل التنمية البيئية المستدامة[1].

والإعلام البيئي هو إعلام متخصص يوجه رسالته ويوظفها في خدمة قضايا البيئة، مستخدما في ذلك العديد من الوسائل والقنوات الاتصالية للوصول إلى الجمهور، وتزايدت الحاجة إليه في الآونة الأخيرة بالتزامن مع تعاظم الاهتمام الدولي بالبيئة، وظهور الكثير من المشكلات البيئية في كثير من دول العالم ،فعند الحديث عن الإعلام البيئي لا يمكن أن نغفل نقطة أساسية تتمثل في الوعي البيئي الذي يعتبر من أهم المكونات الأساسية التي توجه السلوك البيئي الإيجابي لدى الفرد أو حتى المؤسسات ككيانات معنوية أو شخصيات اعتبارية، فالوعي هو نقطة التحول لإحداث التغيير في حماية البيئة لهذا فأهم هدف يركز عليه الإعلام البيئي هو خلق الوعي البيئي وتحفيزه للمشاركة الفعالة في مشاريع التنمية والبيئة للحفاظ على حقوق الأجيال القادمة والعيش في بيئة صحية وسليمة.

من خلال هذا المقال نستهدف التعرف على مفهوم الوعي البيئي لدى المؤسسة التي تعتبر كقطاع هام ومؤثر في حماية البيئة وتحقيق التنمية المستدامة عبر وظيفة الاتصال المسؤول تجاه مختلف الأطراف ذوي العلاقة بالمؤسسة، فالوعي البيئي في المؤسسة يتجسد من خلال سلوك المؤسسة في إتباع خطة للإعلام البيئي والاتصال البيئي لنقل السياسة البيئية التي تطبقها المؤسسة عبر مختلف الوسائط الاتصالية، ومن خلال رصد التراث المعرفي في هذا المجال فالإعلام البيئي بدأ يتطور لدى المؤسسة بالانتقال من وظيفة الإعلام التي تتضمن نقل معلومات بيئية عن نشاط المؤسسة ومنتجاتها إلى اتصال بيئي شامل أو ما يسمى بالاتصال المسؤول الذي يعكس عملية تفاعل ومشاركة بين المؤسسة وجميع الأطراف ذوي العلاقة بها سواءا في محيط المؤسسة الداخلي أو محيط المؤسسة الخارجي "كالعمال ، المستهلكين ، الموردين ، المساهمين ، ومنظمات المجتمع المدني".

فالتطبيق الفعال للسياسة البيئية في المؤسسة الاقتصادية يتطلب عملية اتصالية تشاركية تفاعلية لتحقيق الالتزام الفعال بمنهج التنمية المستدامة ، هذا المفهوم الذي أصبح من أهم التحديات التي تواجه المؤسسات الاقتصادية، خصوصا بعد اتهامها بأنها المتهم رقم واحد فيها ألت إليه البيئة من دمار واستنزاف للموارد الطبيعية، فبعد ظهور مفهوم التنمية المستدامة في تقرير برونتلاند(*)«تقرير مستقبلنا المشترك سنة *1987*»،بدأ هذا المفهومفي الانتشار على مستوى الدول، حيث خصصت استراتيجيات لتطبيق التنمية المستدامة في اقتصادياتها، وذلك بالاعتماد على محاور الأجندة *21* (*).

ثم انتشر هذا المفهوم على مستوى المؤسسات الاقتصادية، التي تعتبر من أهم الأطراف الفاعلة في تحقيق التنمية المستدامة، وهنا نخص بالذكر المؤسسات الاقتصادية

ذات الطابع الصناعي التي تحدث نشاطاتها الصناعية أثار ضارة بالبيئة والمجتمع، ومع تنامي الوعي بمسؤوليات مختلف الأطراف تجاه حماية البيئة، بدأت المؤسسات الاقتصادية تتوجه لتطبيق التنمية المستدامة، من خلال دمج مختلف أبعادها في أنشطتها من خلال التزامها بإجراءات تطبيق التنمية المستدامة بمختلف أبعادها الاقتصادية، الاجتماعية، والبيئية.

ويتحدد مدى وعي المؤسسة بتطبيق التنمية المستدامة، من خلال سلوكها البيئي فسلوكيات المؤسسة البيئية قد تكون دفاعية، حيث يتجسد الهدف الوحيد لهذا السلوك في تحقيق الربح دون مراعاة البيئة، إذ تنظر المؤسسة للاستثمارات البيئية على أنها تكلفة غير مفيدة، ويجب تجنبها لتعارضها مع مصلحتها الاقتصادية، وهو السلوك السائد لدى أغلب المؤسسات الاقتصادية الصناعية حسب مختلف الدراسات في هذا المجال، كما يوجدسلوكبيئي مساير يتجسد من خلال الامتثال والالتزام بالمعايير التي تفرضها التشريعات البيئية فقط، أما النمط الذي يكاديكون غائب فهو «السلوك الواعي» ،فعدد المؤسسات التي تنتهج هذا السلوك قليل، عادة ما يهدف هذا السلوك إلى تحقيق أهداف بيئية من خلال الالتزام الطوعي الواعي والمسؤول، وذلك من منطلق قيم اجتماعية وثقافية سائدةوليس من وجهة نظر قانونية، حيث تصبح المعطيات البيئية فيه جزءا أساسيا من استراتيجية المؤسسة .[3]

فالسلوك الواعي لدى المؤسسة ينطلق من فكرة الوعي البيئي واحترام البيئة أولا قبل الإنسان كمبدأ خلقي، ويعرف الوعي البيئي: على أنه إدراك الفرد لدوره في مواجهة المشكلات البيئية، وهو أيضا مساعدة الفئات الاجتماعية على اكتساب الوعي بالبيئة ومشكلاتها من حيث أسبابها ووسائل حلها[4]، والوعي البيئي نوعان:

أ -**الوعي الوقائي**: هو الذي يمنع حدوث المشكلة البيئية.

ب-الوعي العلاجي: هو الذي يواجه به الفرد المشكلات البيئية الناتجة عن سوء استخدامه لعناصر البيئة المختلفة[5].

والوعي البيئي لدى المؤسسة يتجسد في إدراك دور المؤسسة في تقليل الأثار البيئية الضارة على البيئة والمجتمع من خلال إعداد دراسة التأثير على البيئة *Etude d'impact*، والتقييم المستمر لدرجة المخاطر البيئية والتقليل من أثرها والالتزام بمسؤوليتها تجاه مختلف الأطراف ذوي العلاقة بها، أي الاطراف الذين يتأثرون بنشاطات المؤسسة والتحاور معهم والاستجابة لانشغالاتهم.

فدرجة الوعي المؤسساتي لدى المؤسسة بعلاقتها بالبيئة أدى إلى ظهور مختصين في مجالات الاتصال والتنمية المستدامة على مستوى المؤسسات الاقتصادية الغربية، وظهور مخابر بحث تتماشى مع هذه التوجهات البحثية الجديدة، لذا فتطور المؤسسات في الوقت الراهن أصبح مرهون بتحديات الاتصال المسؤول والوعي البيئي كمفهوم يتطلب ممارسة واقعية لدى المؤسسات في أنشطتها الإعلامية الاتصالية وسلوكياتها البيئية، لذا سوف نتعرف في هذا المقال على الإعلام البيئي وأهدافه، وكيفية الانتقال من المستوى الإعلامي البيئي الخاص بعملية نقل المعلومات البيئية عبر وسائل الإعلام المختلفة إلى المستوى الاتصالي الذي يحقق عملية التفاعل الاتصالي وإحداث التغيير من خلال التوجه إلى نمط اتصالي خاص موجه للأطراف ذوي العلاقة ، يسمى بالاتصال المسؤول المتعلق بتطبيق التنمية المستدامة على مستوى المؤسسات الاقتصادية كأهم الأطراف الفاعلة في أنشطة المؤسسة في الشق الأول من المقال، كما سندرج عنصر خاص بالوعي البيئي كمفهوم أساسي يبلور توجهات المؤسسة لتطبيق التنمية المستدامة عبر جملة من الآليات والوسائل على المستوى الداخلي للمؤسسة "تجاه العمال" وعلى المستوى الخارجي "تجاه المحيط الخارجي المؤثر" ، سنتطرق أيضا إلى كيفية تطبيق سياسة الاتصال المسؤول حول منهج التنمية في الممارسات الاتصالية للمؤسسة من خلال الاتصالات البيئية الموجهة للأطراف ذوي العلاقة بالمؤسسة الذين يعتبرون جمهور الرسالة الاتصالية البيئية "المسؤولة" ، أما في الشق الأخير من المقال فقد تناولنا التنمية المستدامة وكيفية تطبيقها عمليا لدى المؤسسة الاقتصادية كمنهج وأهم آليات تطبيقها في أنشطة المؤسسة، في الأخير

استنبطنا العلاقة بين الاتصال المسؤول والتنمية المستدامة في المؤسسة الاقتصادية

1-التوجه من الإعلام البيئي إلى الاتصال المسؤول

1-1- الإعلام البيئي المفهوم والأهداف

1-1- 1-مفهوم الإعلام البيئي

عرفه البنك الدولي: " La banque mondiale"بأنه نقل المعلومات البيئية من أجل إثراء معارف الجمهور والتأثير على أرائه وسلوكياته تجاه البيئة ،" ويقصد به المادة الإعلامية في وسائل الإعلام ، التي تعنى بقضايا البيئة وأسبابها وأبعادها وحلول علاجها بهدف التأثير على الجمهور وتوعيته وتعديل سلوكه تجاه حماية البيئة "[6].

"وهو ذلك الإعلام الذي يسعى إلى تحقيق أغراض حماية البيئة من خلال خطة إعلامية موضوعية على أسس علمية سليمة ، تستخدم فيها كافة وسائل الإعلام ، وتخاطب مجموعة بعينها من الناس أو عدة مجموعات مستهدفة ، ويتم أثناء هذه الخطة وبعدها تقييم أداء هذه الوسائل ومدى تحقيقها للأهداف البيئية لهذه الخطة الإعلامية".[7]

الإعلام البيئي هو الإعلام المتخصص في حماية البيئة والإرشاد البيئي للمحافظة على البيئة ، وبالتالي على حياة الإنسان والكائنات الحية المختلفة والحفاظ على الطبيعة ومحتوياتها والمحافظة على الثروات البيئية.

من هنا فإن للإعلام دورا رئيسيا وأساسيا إلى جانب المؤسسات والوسائل والعوامل الأخرى في الحفاظ على البيئة وحمايتها ، فالإعلام البيئي تعبير مركب من مفهومين هما: **الإعلام والبيئة**

ويعتبر الإعلام أحد المقومات الأساسية في الحفاظ على البيئة ، حيث يتوقف إيجاد الوعي البيئي واكتساب المعرفة اللازمين لتغيير الاتجاهات والنوايا نحو القضايا البيئية ، على نقل المعلومات وعلى استعداد الجمهور نفسه ليكون أداة في التوعية لنشر القيم الجديدة ، أو الدعوة للتخلي عن سلوكيات قائمة.

1-1-2-أهم أهداف الإعلام البيئي

- تحقيق الوعي البيئي وتنمية الحس بالبيئة لدى كل متلقي للرسالة الإعلامية البيئية ، حتى يصبحوا مواطنين فاعلين ويكونوا من عوامل التنمية المستدامة المتواصلة بمحافظتهم على البيئة من خلال إثراء معارفهم والتأثير في اتجاهاتهم وسلوكياتهم تجاه البيئة عبر وسائل الإعلام المختلفة.

- تنمية القدرات البيئية وحمايتها بما يتحقق معه تكييف وظيفي سليم اجتماعيا وحيويا للمواطنين ، ينتج عنه ترشيد السلوك البيئي في تعامل الإنسان مع محيطه وتحفيزه للمشاركة بمشروعات البيئة والمحافظة على الموارد الطبيعية.

- استخدام وسائل الإعلام جميعها لتوعية الإنسان وإمداده بكل المعلومات التي من شأنها أن تعمل على ترشيد سلوكه ، وترتقي به إلى مستوى المسؤولية للمحافظة التلقائية على البيئة والعمل على تنمية قدراتها.[8]

- إشراك جميع الفاعلين البيئيين بتداول المعلومات البيئية ، باعتبارها معلومات أساسية لفهم بيئتهم المحيطة بهم ، وعدم حصر المعلومات البيئية لدى الأكاديميين والمختصين ، سواء كانت إيجابية تتضمن حلول لحماية البيئية وطرق ووسائل مبتكرة لعلاج البيئة ، أو عبارة عن معلومات تشخيصية سلبية عن وضع البيئة ومختلف العوامل المسببة للأزمة البيئية والخروقات اللاأخلاقية التي تصيب البيئة من خلال رصد التقارير البيئية العالمية سنويا ، فالمعلومة البيئية أصبحت حق من حقوق الإنسان ، حيث أصبحت تصنف ضمن حقوق الجيل الثالث لحقوق الإنسان .

1-2-مفهوم الوعي البيئي ومكوناته

1-2-1 مفهوم الوعي البيئي: هو أساس الإدراك وأساس وجود الإنسان ، فلا معنى للحياة بدون وعي موجه ومسير لمعارف الإنسان وانفعالاته وسلوكياته ، وردت العديد من التعاريف لمفهوم الوعي بشكل عام نورد أهمها في ما يلي: تعريف عبد الله بوجلال :"الوعي هو حصاد إدراك الناس وتصوراتهم للعالم المحيط بهم ، بما يشتمل عليه من علاقات بالطبيعة وبالإنسان وبالأفكار.. ".[9]

"والوعي هو أعلى أشكال انعكاس الواقع الموضوعي ، وهو كامن في الإنسان وحده دون بقية الكائنات ، والوعي هو المجمل الكلي للعمليات العقلية التي تشترك إيجابيا في فهم الإنسان للعالم الموضوعي ولوجوده الشخصي ، ويرجع أصلا إلى نشاط الناس الإنتاجي الاجتماعي[10]."

إن الوعي البيئي هو حاصل دمج مفهومي الوعي والبيئة ويعرفه (William Iltelson) على أنه:« إدراك الفرد لدوره في مواجهة البيئة[11]» .

كما يعرف الوعي البيئي على أنه: « ذلك المفهوم الذي يهتم بتزويد الأفراد بالمعارف البيئية الأساسية والمهارات والأحاسيس والاتجاهات البيئية المرغوبة ، بحيث تمكنهم من الاندماج الفعال مع بيئتهم التي يعيشون فيها ، في إطار تحملهم المسؤولية البيئية المنشودة التي تضمن الحفاظ على البيئة من أجل الحياة الحاضرة والمستقبلية".[12]

وتتفق تعريفات الوعي البيئي المختلفة على ضرورة تحديد مسؤولية الأفراد تجاه البيئة ومن ثمة ضرورة صقل معارفهم ومعلوماتهم حيال مشكلاتها بما يؤهلهم للتعامل الإيجابي مع مشكلاتها ، ويقلل تأثيرات هذه المشكلات كوعي علاجي ، أو يمنع حدوثها من الأساس في ضوء تسلحهم بالمعلومات والأفكار والقيم والاتجاهات السليمة ، أو ما يمكن أن يشكل أساس الوعي الجماهيري الوقائي حيال قضايا البيئة ومشكلاتها[13]

ويترجم وعي الإنسان عادة إلى سلوكيات معينة تكون إما إيجابية وتعكس تفكيره وفهمه الإيجابي للواقع ، أو سلبية تعكس قصور فهمه ووعيه للواقع والوعي هو حركة مستمرة بوجود الإنسان وتشكل علاقاته بكل ما حوله من متغيرات بيئية اجتماعية اقتصادية وسياسية ، فأولى أشكال الوعي الإنساني تبدأ بإدراك البيئة المحيطة بالإنسان بما تشمله من مكونات فيزيقية ، ثم يتطور وعي الإنسان في إطار الجماعة ليندمج أناه الشخصي مع الأنوات الاجتماعية حسب جورج هربيرت ميد ، فيتشكل الوعي الاجتماعي لدى الفرد ، وفي مستوى أخر من مستويات الوعي التي تتميز بنضج الوعي الاجتماعي واندماجه في قضايا سياسية ،يتشكل الوعي السياسي بإدراك حقوق الفرد وواجباته تجاه وطنه ، لكن المستوى الأساسي لمختلف هذه الأشكال من الوعي هو الوعي البيئي ، لأن البيئة وما تشمله من مكونات مادية وغير مادية تشمل الإنسان والبيئة في علاقة تفاعلية بين البيئة الفيزيقية والسلوكيات الإنسانية في إطار المجتمع وممارساته وأنشطته السياسية الاقتصادية والثقافية ....،ومن بين أشكال الوعي التي سوف نركز عليها في دراستنا الوعي البيئي المختص بالمجال المؤسساتي وسلوكيات المؤسسة تجاه حماية البيئة من خلال تطبيق جملة من الآليات والوسائل في إطار منهج التنمية المستدامة ، وكذا مختلف السلوكيات الاتصالية المسؤولة لدى المؤسسة الاقتصادية في هذا الإطار " .

1-2-2-مكونات الوعي البيئي

من خلال قراءتنا للتعاريف السابقة نستخلص بأن الوعي البيئي يعني معرفة الفرد وفهمه لما يحصل للبيئة المحيطة به ، والوعي البيئي لدى الأفراد لا يتشكل ذاتيا وإنما يصبح الفرد واعيا بيئيا بمساعدة مؤسسات معينة ، بالنسبة لمكونات الوعي البيئي تتكون من 3 مكونات "ثقافة بيئية ، تربية بيئية ، وإعلام بيئي" ،كل هذه العناصر تشكل الوعي البيئي بالنسبة للمؤسسات والهيئات المخولة بالإعلام البيئي ونشر الوعي البيئي لا تعتبر وسائل الإعلام وحدها فقط المؤسسة الكفيلة بنشر الوعي البيئي ، فعملية تكوين الوعي ونشره تشترك فيها العديد من مؤسسات المجتمع من أهمها كافة مؤسسات التنشئة الاجتماعية حيث أن تحقيق الوعي البيئي هو الثمرة النهائية لتكامل أدوار جميع الفاعلين في تحقيق الوعي البيئي الذي يتكونفي أصله من ثلاثة حلقات منفصلات و متداخلات في آن واحد وهي موضحة كما في الشكل البياني التالي:

شكل بياني رقم:1 يوضح مكونات الوعي البيئي

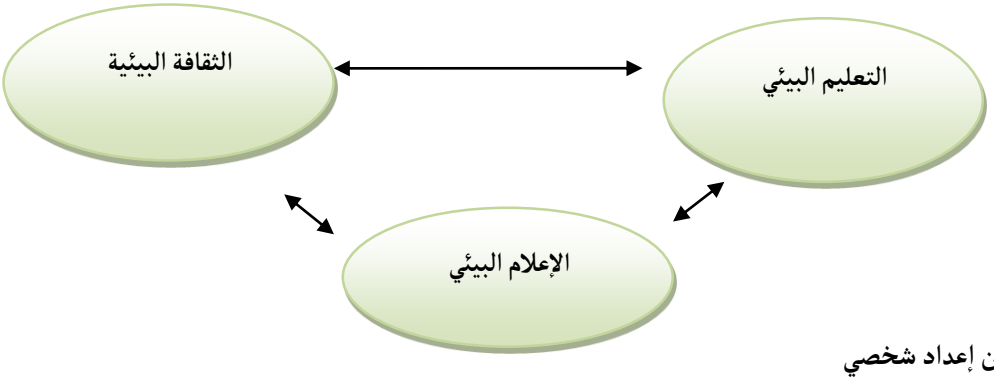

المصدر: من إعداد شخصي

تجدر الإشارة إلى أن مفهوم الوعي البيئي ارتبط بمفهوم البيئة التي اتسعت مجالاتها إلى المجالات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، ولم تعد محصورة في عناصرها البيولوجية والفيزيائية بحيث أصبحت أهداف الوعي البيئي هي التعريف بالتأثيرات البيئية المختلفة على الكائنات الحية والبيئية مما ينعكس على النظام البيئي إما إيجابيا أو سلبيا وبشكل مباشر حوا نوعية الحياة.[14]

"إذن من خلال عرض هذا العنصر الهام جدا والمؤثر في توجه كل الفاعلين لحماية البيئة بما فيهم قطاع المؤسسات الاقتصادية كقطاع هام ومؤثر فمؤشر الوعي البيئي لديها يتجسد من خلال سلوكيات معينة كتبني منهج التنمية المستدامة، تبني علامات بيئية ، منتجات صديقة للبيئة، تطبيق آليات ووسائل معينة لحماية البيئة كتسيير النفايات الطاقة الماء والموارد الطبيعية، ممارسات إعلامية واتصالية خاصة تثبت المسؤولية الاجتماعية والبيئية لدى المؤسسة تجاه الجمهور المستقبل للرسالة الاتصالية "الأطراف ذوي العلاقة" من خلال استعمال الإقناع حول معلومات حقيقية وغير مظللة ، وفي هذا الإطار فالإعلام البيئي الذي يشمل عملية نقل المعلومات السليمة والثابتة لتكوين رأي عام تجاه القضايا البيئية لن يكتمل دوره إلا بممارسات اتصالية تحقق التفاعل والمشاركة والحوار مع مختلف الأطراف الذين تمس المؤسسة الاقتصادية مصالحهم، وفيما يلي عرض تفصيلي لتأثير سياسة الاتصال المسؤول كمفهوم مستجد في علوم الإعلام والاتصال تزامن ظهوره مع ظهور مجال التنمية المستدامة ".تحليل شخصي"

3-1-أسباب التوجه من الإعلام البيئي إلى الاتصال المسؤول لدى المؤسسة

تعتبروسائل الإعلام بكافة أشكالها المصدر الرئيسي للمعلومات حول البيئة فلها أثر كبير في تشكيل الاهتمامات البيئية لدى مختلف قطاعات السكان، إذ ينبغي على القطاع الإعلامي أن يتناول باستمرار قضايا البيئة المطروحة. لتحقيق ثلاثة أهداف أساسية معرفية وإدراكية وسلوكية تجاه البيئة من خلال تفعيل علاقة الفاعلين البيئيين بها، فالمعلومة البيئية تخص كل من المواطنين، المؤسسات الاقتصادية، ورجال الصناعة والقيادات البيئية في الدول، ولعل القطاع الذي سوف نركز عليه في هذا المقال المؤسسة الاقتصادية التي تعتبر من أهم الأطراف الفاعلة التي قد تسهم في حماية البيئية كما قد تسهم في تدميرها من خلال سلوكها البيئي، حيث سوف نركز من خلال طرحنا على السلوك البيئي الإيجابي الذي يسهم في حماية البيئة وتحقيق هدف بعيد المدى ألا وهو التنمية المستدامة لدى المؤسسة، هذا الهدف الذي تحول من خلال تطبيق إجراءات معينة والإعلام عنها، من عملية إعلامية تنقل المعلومات إلى ممارسات اتصالية مسؤولة لا تتضمن البعد الإعلامي فقط، بل شملت بعد اتصالي يهدف إلى التأثير في الأطراف ذوي العلاقة بالمؤسسة، لذا سوف ينصب اهتمامنا على البعد الاتصالي المسؤول في العنصر التالي من المقال.

2. -الاتصال المسؤول في المؤسسة" الرهانات المبادئ والوسائل"

في ظل المنتظرات الجديدة للأطراف ذوي العلاقة ومختلف ضغوطاتهم على المؤسسات الاقتصادية، ظهر الاتصال المسؤول في مواجهة المشاكل الاجتماعية والبيئية المرتبطة بأنشطة المؤسسات الاقتصادية، بظهور المسؤولية الاجتماعية والبيئية ليعبر عن توجهات تطبيق التنمية المستدامة بالمؤسسات الاقتصادية.[15]

ويعرف الاتصال المسؤول بأنه الاتصال الذي يأخذ بعين الاعتبار الجوانب البيئية والاجتماعية والمجتمعية في الرسائل وطرق نقل الرسائل الاتصالية التي توجهها المؤسسة الاقتصادية للأطراف ذوي العلاقة بها والتي تعكس التزامها تجاههم، ويشمل الاتصال المسؤول على نقطتين أساسيتين:

1- من جهة يتعلق بالاتصال بطريقة مسؤولة، بما في ذلك الأخذ بعين الاعتبار المستقبلين للاتصال الذين تستهدفهم المؤسسة بهذه النشاطات الاتصالية. "الأطراف ذوي العلاقة ".

2- ومن جهة أخرى يتعلق بالاتصال حول المواضيع المسؤولة التي تتوجه لتكون محترمة للجوانب الاجتماعية والبيئية، وتكون صادقة وتعكس حقائق واضحة وفي هذا الإطار تستعمل المؤسسة الإعلان بما لديه من تأثير كبير على المجتمع، لغايات إيجابية في منطق فعالية المؤسسة، فالاتصال المسؤول لا ينحصر فقط في الإعلان، بل يتعلق بجميع أشكال الاتصال المختلفة "منتجات، خدمات، اتصال داخلي، خارجي " و في وسائل الإعلام وخارج وسائل الإعلام، حيث يستعمل مختلف قنوات الاتصال بما في ذلك مجموعة الوسائل الرقمية، "كمواقع الانترنيت، الشبكات الاجتماعية، المدونات ....."[16].

فتطور الاتصال المسؤول جاء نتيجة للمنتظرات الجديدة لمنظمات المجتمع المدني والأطراف ذوي العلاقة، الذين دخلوا في البحث عن النمو المستدام وضرورة احترام المؤسسات مختلف أبعاد التنمية المستدامة في ممارستها خصوصا البعد البيئي، فهذا الوعي بهذه التوجهات يعكس عدم رضاهم، عن الطرق التقليدية للاتصال للمؤسسات حيث تلقت النقد من خلال عدم ثقة الأطراف ذوي العلاقة عن أثار أنشطة المؤسسات على البيئة، لذا فالاتصال المسؤول أصبح كعنصر فاعل لمواجهة هذه الرهانات البيئية والاجتماعية والمجتمعية، فالأطراف ذوي العلاقة بالمؤسسة، ينتظرون من المؤسسات أن تستعمل الوسائل اللازمة للالتزام بمسؤوليتهم البيئية والاجتماعية في نشاطاتهم.[17]

ويتعلق الاتصال المسؤول في المؤسسة بالاتصال بطريقة مسؤولة تتفهم أن طبيعة هذا الاتصال لا تنحصر فقط في المواضيع البيئية، بل تشمل الاتصال حول كل ما هو مسؤول، فلتصبح المؤسسة مسؤولة لا تعتمد فقط على توجه التنمية المستدامة بل تستعمل بعض العمليات الاتصالية الخاصة لالتزام المؤسسة بمسؤوليتها على المستوى البيئي وعلى مستوى الروابط الاجتماعية لأخلاقيات التجارة والصحة العامة.

وبصفة عامة يشمل الاتصال المسؤول على النقاط التالية:

- التزام المؤسسة بتوجه التنمية المستدامة واحترام التزامها من خلال المسؤولية الاجتماعية والبيئية.
- اعتماد إستراتيجية اتصالية داخلية لتحسيس العمال حول منهج التنمية المستدامة بالمؤسسة وكيفية تطبيقها.
- الإعلام باستهداف جميع الأطراف ذوي العلاقة كمنظمات المجتمع المدني، وسائل الإعلام، والمستهلكين.

حيث تستعمل المؤسسة الإعلام البيئي بمختلف وسائل وتقنيات الاتصال الخارجي في المؤسسة التي تتمثل:

أ- وسائل العلاقات العامة مع الصحافة.

ب-وسائل العلاقات العامة.

ج-الوسائل التكنولوجية الحديثة للاتصال.

د-الهوية المرئية والأعمال الخيرية والرعاية.[18]

فالاتصال المسؤول كرهان وضع المؤسسات أمام التزامات اتصالية جديدة، لتعديل سياستها الاتصالية السابقة خصوصا فيما يتعلق ب: الرسائل إذ ينبغي أخذ رسائل معينة " رسائل مسؤولة "، حول الدعائم "الوسائل"، وحول المضامين والمحتويات.

2-1-رهانات الاتصال المسؤول في المؤسسة الاقتصادية

لا يجب أن نعتبر أن الاتصال المسؤول كقيد للمؤسسة لكن يجب أن نعتبره وسيلة لتطوير المؤسسة ، فعلى جميع المؤسسات التي تهمل تطبيقه أن تدرك قيمة الامتيازات التي يحققها هذا الاتصال للمؤسسة في جميع المجالات ، ومن أهم الرهانات التي تتعلق بتطبيق هذا النوع من الاتصال في ممارسة الأنشطة الاتصالية للمؤسسة ما يلي:

– **سمعة المؤسسة:** في ظل المنتظرات الجديدة للأطراف ذوي العلاقة تجاه المؤسسة ، انتبهت المؤسسة إلى أهمية الأخذ بعين الاعتبار هذه المنتظرات وإلا ستعتبر مؤسسة غير مسؤولة ، وهو ما سيؤثر على سمعتها ونظرا للمخاطر التي تشكلها ضغوطات الأطراف ذوي العلاقة على صورة المؤسسة التي تعكس سمعتها ، أصبحت تتوجه في أنشطتها بتطبيقات جيدة للاتصال المسؤول ، وذلك بالاستجابة لمنتظرات الأطراف ذوي العلاقة بالمؤسسة والحوار معهم بالاعتماد على سياسة اتصالية مسؤولة تعمل على بث ونشر قيم تعكس صورة إيجابية عن المؤسسة و تعكس استثمار مستدام للمؤسسة في أوقات ومراحل الأزمات التي تمر بها المؤسسة ، خصوصا في ظل المنافسة القوية بين المؤسسات فالاتصال حول الالتزامات المسؤولة ، أصبح يعد عامل لاختلاف وتميز المؤسسة من خلال نقل صورة مسؤولة عن المؤسسة تعكس سمعة طيبة عنها تجاه الأطراف ذوي العلاقة بها.

– **تحقيق فعالية أكبر:** يسمح الاتصال المسؤول بتحقيق فعالية أكبر للحملات الاتصالية ، بفضل الاستهداف المحدد لرسائل أكثر تناسقا ووسائل أكثر تكيفا تحث على الإبداع و ينتج عنها أكبر قدر من الوفاء والأمانة بفضل ثقة الأطراف ذوي العلاقة بالمؤسسة الذين انخرطوا في قيم المؤسسة ، ويسمح الاتصال المسؤول أيضا بتحقيق الاقتصاد في الموارد ، حتى وإن لم يكن المبدأ الأساسي له ، فمن المبادئ الأساسية للاتصال المسؤول هي اختيار وسائل النشر التي تتكيف مع البيئة ، خصوصا من خلال اختيار الدعائم ، واختيار طرق الإنتاج والتنقل ، في هذه الحالة فالاقتصاد في الموارد يسمح بتخفيض التكاليف وبهذا تحقق المؤسسة فعالية أكبر.

– **تحفيز العمال:** يجب علينا تسطير الجانب الإيجابي الذي نستطيع رؤيته من خلال وضع مكان لاستراتيجية الاتصال المسؤول بداخل المؤسسة ، وهذا ما يسمح بتحفيز ودمج فريق العمل بإعطائهم جميع الإيجابيات التي تتعلق بمسار المؤسسة لتطبيق التنمية المستدامة ، هذه الإيجابيات التي تسمح بجمع كفاءتهم في العمل وقيمهم نحو هدف محدد يعمل على تحقيق الالتزام بمسؤوليتهم لتحقيق أهداف المؤسسة.

– **الوقاية من المخاطر القانونية:** يسمح الاتصال المسؤول بتقليص المخاطر القانونية على المؤسسات ، من خلال توضيح منهجها ومسارها وتطبيقاتها المسؤولة في نشاطاتها ، لمنع التضليل الذي قد يمس سمعتها خصوصا فيما يتعلق بتقليص تكاليف الحملات الإعلانية ، الأضرار المتوقعة ، فممارسة تطبيقات الاتصال المسؤول تخفض من هذا النوع من المخاطر فالشفافية وخصوصا في المجال القانوني ضرورية ، بتوضيح التزام المؤسسة بتطبيق التشريعات والقوانين.[20]

– 2-2-مبادئ الاتصال المسؤول الوسائل والأدوات

أولا: مبادئ الاتصال المسؤول: ينبغي الالتزام بالمبادئ التالية وتجنب العقبات التالية في السياسة الاتصالية المسؤولة:

– تجنب الخداع ، الغش ، والتضليل واعتماد الشفافية من خلال المطابقة بين الأقوال والأفعال الذي تأخذ التزامات كمية قابلة للقياس ، وصحيحة لها مصداقية وموضوعية ، وزمن محدد فإذا كانت التغيرات بالتزامات المؤسسة غير دالة فلا داعي للاتصال ، لأنه قد يوقع المؤسسة فيما يعرف بالغسيل الأخضر Green waching ، الذي يعتبر كنوع من التلاعب بالجمهور وتضليله ببث معلومات لا تعكس التزام المؤسسة لذا يجب تطبيق الموضوعية ووضوح المعلومات واستمراريتها.[20]

- الإعلام البيئي حول شروط تصنيع المنتجات والخدمات وحول استعمالها وشرح وعرض أثار نشاطات المؤسسة على البيئة والجماعات المحلية.
- تخطيط الأهداف الاتصالية القصيرة ، المتوسطة الأجل ، والطويلة الأجل.
- عرض نتائج تطبيق منهج التنمية المستدامة ؛ من خلال عرض معلومة واضحة وشاملة وتعتمد على المقارنة من سنة لأخرى.
- تفضيل ترويج السلوكيات التي لها تأثير إيجابي على البيئة والمجتمع
- توقع منتظرات المجتمع المدني ، وفتح حوار مع الأطراف ذوي العلاقة بالمؤسسة وعرض مسعى المؤسسة تجاه مختلف الأطراف ذوي العلاقة " وتوضيح أن المؤسسة تتفهم منتظراتهم ودعوتهم للتفاعل والحوار مع المؤسسة.
- لا تستعمل الأدلة والبراهين الإيكولوجية والمواطنة ، حتى تجد المؤسسة حقا مزايا إيجابية وهادفة
- استعمال الدعائم التقليدية والإليكترونية التي تسمح بعرض تقرير التنمية المستدامة ، وفتح قنوات للتفاعل مع الأطراف ذوي العلاقة بالمؤسسة.[21]

ثانيا: وسائل وأدوات الاتصال المسؤول

تقرير التنمية المستدامة هو الوسيلة الوحيدة التي تسمح بتثمين مسعى التنمية المستدامة ، ومن أهم تقارير التنمية المستدامة بالمؤسسة هو تقرير المسؤولية الاجتماعية والبيئية لنشاطات المؤسسة

أ-تقرير المسؤولية الاجتماعية والبيئية

يعد نشر تقارير حول المسؤولية الاجتماعية والبيئية استجابة لضغوط مختلف الأطراف الفاعلة في المجتمع ، والتي تريد التعرف على السياسات البيئية والاجتماعية للمؤسسة بالإضافة إلى أن بعض القوانين التي تفرض على المؤسسات التي تعمل في قطاعات معينة كالقطاعات الصناعية التي تلوث البيئة نشر تقارير مماثلة تعالج هذه التقارير العديد من المواضيع مثل "الأداء المالي البيئي ، نشاط مجلس الإدارة ، العلاقة مع المجتمع والعمال والأطراف ذوي العلاقة ، إضافة إلى الجهود المبذولة في مجال البيئة والوسائل المسخرة لذلك" ، كما تضم عادة مستخلص الإدارة الذي يتمثل في مجلة المديرية.

فالمؤسسة مطالبة بأن تفصح في سياستها الاتصالية حول توجهاتها لتطبيق التنمية المستدامة فهي مطالبة بأن تفصح عن أي نشاط يتعلق بالبيئة أو المجتمع في سياستها الاتصالية ففي عام *1991* أعلنت **أنيتا روديك** " Anita Roddik تقول "أحلم بوضعية المؤسسة التي يكون فيها كل مساهم ، يتهيأ لأخذ قلمه في كل مرة لوضع تقرير الحسابات السنوية للمؤسسة لكتابة بعض الأشياء مثل:" أن كل شيء في الحسابات السنوية للمؤسسة جيد ، لكن أين هي تفاصيل التقرير البيئي ؟ وكيف بإمكاني المشاركة في المجتمع ؟ وأين هو التقرير الاجتماعي للمؤسسة ؟

إذن من مقولة أنيتا نستنتج أن واقع ممارسة التنمية المستدامة يتطلب الالتزام بأكبر قدر من الشفافية ، فالحصول على خطابات اجتماعية مسؤولة عن المؤسسة من خلال المواثيق الأخلاقية والأدلة الموجهة ، هي شيء يثبت من خلال نشر المعلومات النوعية والمدققة والمراجعة للقانون بدمج إلتزام المؤسسة لممارسات التنمية المستدامة ، للإشارة تقرير التنمية المستدامة ، لا ينحصر فقط ، في وضع أفضل الأنشطة الإيجابية التي حققتها المؤسسة في المجال الاجتماعي والبيئي ، بل وفي مجال علاقتها مع الجماعات المختلفة من مختلف الأطراف ذوي العلاقة بها ، فبالإضافة للتقرير السنوي للتنمية المستدامة الذي يشمل كلا من التقارير الاجتماعية والبيئية لأنشطة المؤسسة ، فالرعاية والأعمال الخيرية تعتبر كأداة للاتصال تجاه الأطراف ذوي العلاقة بالمؤسسة.

فالإبلاغ والاتصال هو المفتاح الأساسي لتطبيق التنمية المستدامة والتحاور مع الأطراف ذوي العلاقة بالمؤسسة ، حيث أن هذه الممارسة تتطلب الصبر لتحقيق النتائج المرجوة ، فالمعلومات الاجتماعية والبيئية ، على المستوى العالمي هي تحدي جديد بالنسبة للمؤسسات التي تسير في منهج التنمية المستدامة حيث تتم مساعدتها في هذا الإطار بمبادرات دولية مختلفة " كمبادرة التقارير العالمية " **global reporting initiative**.[22]

ب-**الإعلان البيئي**

الإعلان الأخضر هو نوع من الإعلانات ذو توجه بيئي إذ يعتبر واسطة بين سياسات المؤسسات وفلسفتها البيئية والجمهور ، يتصف هذا الإعلان بالتركيز على ترويج قيم وثقافة استهلاك صديقة للبيئة ، والابتعاد عن الابتذال الاستهلاكي السريع ويبرز دور وسائل الإعلام هنا في إبراز البيئة الصحية للمستهلك ، وإقناعه بالمساهمة في الحفاظ على البيئة من خلال شراء واستخدام منتجات غير ضارة بالبيئة.[23]

يمكن أن نشير إلى مجموعة من الإعلانات البيئية التي تعرض في القنوات العربية "كإعلان بيو أكتيفيا ، إعلانات مواد التنظيف" ، ويمكن الإشارة إلى إعلان ديتول الذي يقضى على الجراثيم ، إعلانات لمواد كهر ومنزلية ترشد في استعمال الطاقة ولا تسبب التلوث البيئي.

فالإعلان البيئي وسيلة لنقل الرسالة البيئية للمستهلك بأن توجه المؤسسة توجه بيئي ويراعي احترام البيئة في منتجاتها وطريقة صناعتها بطريقة تقلل الأثر البيئي على البيئة والمستهلك ، والتوجه للإعلان البيئي كطريقة للاتصال المسؤول هو توجه رائد لدى المؤسسات خصوصا المؤسسات الأوروبية التي وعت جيدا قيمة تأثير الإعلان البيئي كنشاط اتصالي مسؤول على المستهلك بخلق صورة للعلامة البيئية للمؤسسة ، وعلى المؤسسة بوضع مكانة تنافسية في السوق فالبعد البيئي لدى المؤسسات أصبح معيار للتنافسية والتموقع لدى المؤسسات الأوروبية التي شهدت موجة من الوعي بتطبيق التنمية المستدامة ، بإنتاج منتجات بيئية

فالمنتج الأخضر الذي يعتبر أساس العملية الاتصالية الإعلانية البيئية هو: "ذلك المنتج الذي يستخدم المواد الصديقة للبيئة ، مع ضرورة متابعته خلال مراحل دورة حياته لضمان بقائه ضمن الالتزامات البيئية ، وهذا يشمل عدم استخدام المواد الحافظة السامة ، استخدام الحد الأدنى من الطاقة ، استخدام عبوات قابلة للاسترجاع ، فعلى سبيل المثال قد تقوم المؤسسة بتسويق منتجات خضراء متنوعة مثل: أطعمة صحية خالية من الدهون ، أجهزة إلكترونية تعمل بالطاقة القابلة للتجديد ، بطاريات قابلة لإعادة الشحن وتدوم فترة زمنية طويلة جدا[24].

ج-**العلامة البيئية والإيكولوجية كأداة للاتصال المسؤول**

هي علامة أو شهادة متعلقة بمنتج معين مسلمة من طرف شهادة منظمة ، وطنية أو عالمية ، تضمن هذه العلامة بأن المؤسسة التي تحصلت على الشهادة أو العلامة البيئية ، تنتج منتج يراعي تخفيض الأثر على البيئة.

فالعلامة البيئية عادة ما تستعمل كأداة مساعدة في العملية الاتصالية والترويجية البيئية لدفع الزبون نحو تفضيل المنتجات الأكثر احتراما للبيئة ، حيث تعطي فكرة للزبائن قبل قيامهم بشراء المنتج ، بأن المنتج أخضر ويتطابق مع المعايير البيئية "تعريف شخصي"

د-**التسويق البيئي**

ظهر هذا المفهوم تزامنا مع تزايد الاهتمام العالمي بحماية حقوق المستهلك وظهور حركات منظمة ، ذات توجه بيئي تهدف إلى تحقيق حقوق الناس في العيش في بيئة نظيفة وآمنة ، حيث مهدت هذه الحركات الطريق لظهور مفهوم التسويق الأخضر.

- ويعرف التسويق الأخضر على أنه عملية متكاملة تهدف إلى التأثير في تفضيلات الزبائن بصورة تدفعهم نحو التوجه إلى طلب منتجات غير ضارة بالبيئة ، وتعديل عاداتهم الاستهلاكية بما ينسجم مع ذلك ، والعمل على تقديم منتجات ترضي هذا التوجه بحيث تكون المحصلة النهائية هي الحفاظ على البيئة وحماية المستهلك.[25]

لا يوجد تعريف واحد لمفهوم التسويق الأخضر لكن جزء كبير من المراجع ترتبط بوصف كيف تقوم المؤسسات بالتكيف مع الطلب المتزايد للمستهلكين للحصول على منتجات تحترم البيئة ، ويلتزم التسويق الأخضر بنقل صورة محترمة للمؤسسة لذا فهو من أهم أدوات الاتصال المسؤول.

بعد تعرفنا على مختلف وسائل وأدوات الاتصال المسؤول سوف نتعرف على المتغير الأساسي الذي يشمل سياسة الاتصال المسؤول ألا وهي الرسالة الاتصالية التي تتعلق بتبني منهج التنمية المستدامة ، **فماهي التنمية المستدامة ؟ وماهي أهم آليات تطبيقها لدى المؤسسة ؟**

3-مفهوم التنمية المستدامة، الأبعاد والأهداف

أولا: -مفهوم التنمية المستدامة وسياقها التاريخي

يعتبر مفهوم التنمية المستدامة مفهوم واسع التداول فلم يعد المشكل في غياب التعاريف ، بل في تعددها ووجهة نظرها فقد عرفت" بالتنمية المتجددة والقابلة للاستمرار " ، التنمية التي لا تتعارض مع البيئة ، والتنمية التي تضع نهاية لعقلية لا نهائية الموارد الطبيعية وغير الطبيعية ، غير أن هذه التعاريف تفتقد للمرجعية لذا سنركز على التعاريف التي تتسم بالمرجعية.

فأشهر تعريف للتنمية المستدامة هو تعريف جروهاليم برونتلاند ، إذ يعتبر تعريفها المرجع المعتمد في أغلب الدراسات حيث عرفتها: "على أنها التنمية التي تلبي احتياجات الحاضر دون الإخلال بقدرة الأجيال القادمة على تلبية احتياجاتها".[26]

ويعرفها الاتحاد العالمي للحفاظ على للطبيعة "على أنها التنمية التي تأخذ بعين الاعتبار البيئة الاقتصاد والمجتمع.[27]"

- **محطات تاريخية لتطور الاهتمام العالمي بالتنمية المستدامة**: نظرا لتشعب الإطار التاريخي حاولنا من خلال مجهودنا الشخصي أن نلخص هذه المراحل في الشكل البياني التالي من خلال الترجمة والإضافة الشخصية للباحث لمحطات تاريخية حديثة للتنمية المستدامة ، لم ترد في المرجع الذي اعتمد فيه على الترجمة:

شكل بياني رقم (2): التطور التاريخي للتنمية المستدامة

إعدادا شخصي بتصرف من .p9, 2010, afnor, **Alain Jounot ; RSE et developpement durable:** Source[28]

ثانيا: أبعاد التنمية المستدامةمفهوم التنمية المستدامة يركز على ثلاثة أبعاد أساسية متكاملة ومتداخلة فيما بينما نختصرها في الشكل البياني التالي:

شكل بياني رقم "*03*" الأبعاد الأساسية للتنمية المستدامة

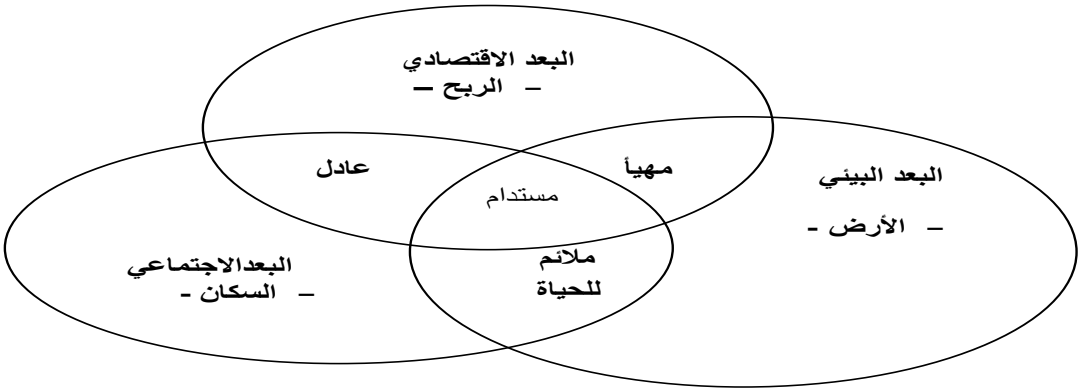

*Source[29] : Christian Brodhag, colloque INaisese, **Le développement durable** « international assosiation of investors in social economy » Mullouse 23 mai 2002.page 11*

يتضح من المخطط التالي أن أبعاد التنمية المستدامة هي ثلاثة أبعاد أساسية متكاملة ومتفاعلة ، وتتجسد في البعد البيئي وكل ما يتعلق بحماية البيئة ، والبعد الاقتصادي وما يتعلق بتحقيق النمو الاقتصادي ، وأخيرا البعد الاجتماعي وكل ما يتعلق بتحقيق العدالة الاجتماعية إذن يمكن التعبير عن أبعاد التنمية المستدامة بالمعادلة التالية: **نمو اقتصادي** + **حماية البيئة** +**عدالة اجتماعية** = **تنمية مستدامة**

ثالثا- أهداف التنمية المستدامة: تسعى التنمية المستدامة من خلال آلياتها ومحتواها إلى تحقيق مجموعة من الأهداف تتمثل فيما يلي:

أ- **تحقيق نوعية حياة أفضل للسكان:** تحاول التنمية المستدامة من خلال عمليات التخطيط وتنفيذ السياسات التنموية لتحسين نوعية حياة السكان في المجتمع اقتصاديا واجتماعيا ونفسيا وروحيا ، عن طريق التركيز على الجوانب النوعية للنمو لا على الجوانب الكمية للنمو وتكون هذه التنمية بشكل عادل ومقبول وديموقراطي.

ب-احترام البيئة الطبيعية: التنمية المستدامة تركز على العلاقة بين نشاطات السكان والبيئة ، وتتعامل مع النظم البيئية ومحتواها على أساس أنها حياة الإنسان ، إنها ببساطة تنمية تستوعب العلاقة الحساسة بين البيئة الطبيعية والبيئة المبنية

ج-تعزيز وعي السكان بالمشكلات البيئية القائمة: من خلال تنمية إحساسهم بالمسؤولية تجاهها ، وحثهم على المشاركة الفاعلة في إيجاد حلول مناسبة لها من خلال مشاركتهم في إعداد وتنفيذ ومتابعة وتقييم برامج ومشاريع التنمية المستدامة.

د-تحقيق استغلال واستخدام عقلاني للموارد

تتعامل التنمية المستدامة مع الموارد الطبيعية على أنها موارد محدودة ، لذلك تحول دون استنزافها أو تدميرها

هـ-ربط التكنولوجيا الحديثة بأهداف المجتمع: تحاول التنمية المستدامة توظيف التكنولوجيا الحديثة بما يخدم أهداف المجتمع ، من خلال توعية السكان بأهمية التقنيات المختلفة في المجال التنموي ، وكيفية استخدامها في تحسين نوعية حياة المجتمع.

و-إحداث تغيير مستمر ومناسب في حاجات وأولويات المجتمع: وبطريقة تلائم إمكانيته وتسمح بتحقيق التوازن الذي يفعل التنمية الإقتصادية مع السيطرة على جميع المشكلات البيئية ووضع الحلول المناسبة لها.[30]

***4*- التنمية المستدامة كرهان جديد في المؤسسة الاقتصادية**

بعد تعرفنا على مفهوم التنمية المستدامة من حيث المفهوم الأبعاد والأهداف سنتعرف على التنمية المستدامة كرهان في المؤسسة ، حيث يعتقد الكثير من الباحثين في هذا

المجال أن انتهاج التنمية المستدامة في ظل الصعوبات الاقتصادية لا يعتبر خيارا من بين الخيارات المطروحة أمام المؤسسات الاقتصادية بل هو خيار ابعد من ذلك فهو غير مفروض عليها إلا أن اختيار انتهاجه من طرف المؤسسات يمنحها جملة من الامتيازات ، شريطة أن يستطيع صاحب المؤسسة الاستفادة من الفرص التي قد يمنحها له هذا الخيار ، إن انتهاج التنمية المستدامة بالنسبة للمؤسسة الاقتصادية يعتبر بالنسبة للمؤسسة أحد الوسائل التي تسمح لها بإعادة تحديد استراتيجياتها الطويلة المدى ويعتبر أيضا أحد الوسائل التي تحسن تنافسيتها على المدى القصير والمتوسط . فوفقا لدراسة أجريت في فرنسا شهر مارس *2003* في *06* دول أوروبية[31] ، فإن العينة التي أجريت معها الدراسة ترى أن للتنمية المستدامة جملة من الانعكاسات الإيجابية على المؤسسة ولعل أهمها:

14% من العينة ترى أن المؤسسة التي تنتهج التنمية المستدامة تكون لديها القدرة على استقطاب يد عاملة مؤهلة قصد توظيفها.

27% يرون أنها تساعدهم على تحسين علاقاتهم بأصحاب رؤوس الأموال ،" المستثمرين ، الماليين "

33% يرون أنها أداة من أدوات تحفيز العمال.

47% يرون أنها تساعد على تحسين العلاقة مع الحركات الجمعوية ومع المنظمات الغير حكومية.

56% يرون أنها تساعد على تحسين العلاقة مع السلطات العمومية ومع الجماعات المحلية.

92% يرون أنها تساعد على تحسين صورة المؤسسة أمام المستهلكين.

ومن بين الممارسات الحسنة التي تساعد على انتهاج التنمية المستدامة:

- التقييم الدوري والدائم لاحتياجات العمال من الدورات التكوينية لفائدة كامل عمال المؤسسة.
- تشجيع ومكافأة كل عمليات الإبداع من داخل المؤسسة واكتساب حقوق ملكية العمليات الإبداعية والحصول على شهادتها.
- ويمكننا تلخيص فوائد توجه المؤسسة الاقتصادية لمنهج التنمية المستدامة في العناصر التالية:

-التنمية المستدامة عامل من عوامل بقاء المؤسسة

تسعى بعض المؤسسات مهما كان شكلها إلى الاهتمام بتطبيق سياسة التنمية المستدامة ، وذلك عندما تحاول جاهدة ضمان بقائها في ظل بيئة ومحيط متقلب ، ويكون ذلك بمحاولة الاحتفاظ بنفس أصحاب الملكية وعدم اللجوء إلى الاستدانة الفائقة عن اللزوم ، أو الاعتماد على التمويل الذاتي بتطبيق سياسة للتنمية المستدامة ، ومن بين العوامل التي يجب على المؤسسة الاهتمام بها والتي من شأنها أن تحقق بقاءها ما يلي:"[32]

- الاقتصاد في استهلاك الطاقة والموارد الطبيعية
- التوفيق بين الأداء الاقتصادي وتلبية رغبات وتطلعات المجتمع والأداء البيئي والاجتماعي.

- تقوية وتدعيم الدعم الاجتماعي: إن الدور الاجتماعي للمؤسسة يلزمها بأن تتحمل مسؤولياتها الاجتماعية للمساهمة في الحياة الاجتماعية ، ونتيجة للطلب المتزايد فإن المؤسسات يجب أن تعقد علاقات وطيدة بين كل الفاعلين المحليين ، بالإضافة إلى مساهمتها في التنمية الاقتصادية ، فهي مطالبة بتحسين مستوى المعيشة ويلعب دور ديناميكي في الحياة المجتمعية المحلية ، فهي بذلك مكان للاندماج الاجتماعي.

-الحوار مع الأطراف ذوي العلاقة: إن أهم ما يلاحظ على المؤسسات أنها لا تعطي لعمليات الاتصال الاهتمام الكافي فهناك نوع من التقصير من جانبها في هذا المجال ، فهي بذلك لا يمكنها التعرف على مدى الاهتمام الذي يخص به الغير المؤسسة ، حيث إن ممارسة التنمية المستدامة على مستوى المؤسسات تتطلب الاتصال بإشراك الأطراف ذوي العلاقة في هذه العملية وهم كل الأشخاص والجهات التي تربطها بالمؤسسة مصلحة سواء كان بشكل مباشر أو غير مباشر وينتظرون من المؤسسة أسلوب جديد في الاتصال من خلال الشفافية في الاتصال.

- تلبية الرغبات والمتطلبات المتزايدة للمستهلكين والعمال: من بين أهم الصعوبات التي تعاني منها المؤسسات الاقتصادية والخاصة بمواردها البشرية هي أنها لا تستطيع

اختيار أفرادها والحصول على وفائهم ، " ففي استطلاع للرأي أجري في فرنسا سنة *2003* هناك *83*% من الفرنسيين يرون أنه على المؤسسة أن تهتم بعمالها وأنه عليها واجبات تجاههم وأن هذه الواجبات تأتي قبل التزاماتها تجاه الزبائن ، في استطلاع أخر للرأي حوالي *61*% يرون أن دور المؤسسة ليس اقتصادي فقط بل يجب أن يكون أيضا دور جواري وتضامني".

5--آليات تطبيق التنمية المستدامة في المؤسسة الاقتصادية

لتطبيق سياسة التنمية المستدامة على مستوى المؤسسة الاقتصادية توجد العديد من الأليات التي تحقق بها المؤسسة هذا التوجه ومن أهم الأليات التي سوف نتناولها في هذا العنصر ما يلي:

5--1-المعايير والمواصفات القياسية المتعلقة بالتنمية المستدامة

لا يوجد لحد الساعة معيار موحد يشمل كيفية إدارة التنمية المستدامة كما لا توجد مواصفات قياسية يمكن من خلالها الحصول على شهادات مخصصة للتنمية المستدامة ، فما هو موجود لا يشمل إلا أجزاء من رهانات التنمية المستدامة وأهم هذه المعايير تتمثل في:

- **المواصفة إيزو *14001***: التي تصف نظام إدارة البيئة والذي من خلاله يمكن تأكيد وإثبات أن المؤسسة تمارس نشاطها وفق ما هو منصوص عليه قانونا وأنها تحترم البيئة وتحافظ عليها.

- **نظام إدارة الجودة *9001* ISO: "*2000*"**

هو نظام يهدف إلى تحسين أسلوب الإدارة في سبيل تحقيق جودة ذات مستوى عال ، تستطيع من خلالها المؤسسة أن تنظم عملياتها وتدير مواردها كي تحقق الجودة وتحسنها بشكل اقتصادي في كافة الأنشطة التي تقوم بها.

- **نظام الصحة والسلامة المهنية** BS **OHSAS *-18001:2007***

وهو نظام إدارة الصحة والسلامة المهنية يحدد المتطلبات التي يجب توافرها في أي نظام لإدارة الصحة والسلامة المهنية ، لتمكين الجهات المطبقة لهذا النظام من التحكم في المخاطر المتصلة بالصحة والسلامة المهنية وتحسين أدائها.

المواصفات القياسية ***8000*** SA: والتي تخص الجانب الاجتماعي والذي يصف نظام الإدارة المسؤول اجتماعيا.[33]

-المواصفة القياسية المستقبلية حول المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات إيزو: *26000*

وهي مبادرة تقوم منظمة الإيزو بوضعها وتطويرها والهدف من ورائها هو **"توفير الإرشاد والتوجيه حول المسؤولية الاجتماعية"**، ومن المرتقب أن يتم إصدار هذه الموصفة بشكل رسمي في شهر ديسمبر من سنة *2008*.[34]

من خلال تصنيف أبعاد هذه المعايير يتضح لنا أنها تجسد أجزاء محددة فقط من التنمية المستدامة ، وتجدر الإشارة إلى أن المواصفات التي تحقق البعد الاقتصادي للتنمية المستدامة تتجسد في مواصفة الإيزو *9001* ، أما مواصفة الإيزو *14001* ، فهي تتعلق بالبعد البيئي للتنمية المستدامة ، في حين تجسد المواصفة *18001* **OHSAS** التي تتعلق الصحة والسلامة المهنية البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة.

وفيما يلي سوف نقدم عرض مختصر لأهم المعايير التي تسهم في تحقيق التنمية المستدامة في المؤسسات الاقتصادية ، المتمثلة في نظم إدارة البيئة من خلال المواصفة إيزو *140001* ، والمواصفة إيزو *26000* حول المسؤولية الاجتماعية.

- نظم إدارة البيئة وسلسلة الإيزو *14001*:

تعتبر المواصفة إيزو *14001* من أهم المواصفات وأكثرها شيوعا ضمن مجموعة الإيزو *14000* ، وتشتمل هذه المواصفة القياسية على المكونات الأساسية لنظام الإدارة البيئية داخل المؤسسة ، ويبدأ هذا النظام من التزام الإدارة العليا للمؤسسة بإدخال البعد البيئي في أساليب إدارة أنشطتها المختلفة بدءا من عملية الإنتاج والتصنيع إلى مرحلة تسويق السلع من خلال سياسة مكتوبة ومعلنة داخل المؤسسة وخارجها ، وتشمل المواصفة إيزو *14001* برنامج

الإدارة البيئية الذي يشمل الإجراءات المطبقة للحد من التأثيرات السلبية لنشاط المؤسسة على البيئة.

يحقق تطبيق هذه المواصفة للمؤسسة عدة امتيازات فوفق المسح الذي أجرته إحدى الهيئات الدولية المتخصصة في مجال البيئة لمجموعة من المؤسسات التي طبقت نظام الإيزو *14000* ، أن كافة هذه المؤسسات قد استفادت بشكل فعلي من تطبيق نظام إدارة البيئة ومن نتائج هذه الدراسة ما يلي: *65* % من المؤسسات حسنت سمعتها *61* %استفادة ماديا وبشكل مباشر.

40 %حسنت علاقاتها مع الأطراف ذوي العلاقة بالمؤسسة. . *28* %حصلت على ميزة إيجابية مقابل المنافسين.

23% ساهمت الشهادة في الإبقاء على المؤسسة من الانهيار.. *12*% حسنت ظروف العمل لديهم.

قد تكون بعض المؤسسات معتادة على التعامل مع القضايا البيئة بشكل فردي مثل تطبيق ضبط الانبعاثات والتلوث الضوضائي ، ومع ذلك فإن الفوائد التي قد تتحقق من تطبيق شامل لنظام إدارة بيئي تفوق بكثير الفوائد المحدودة التي تجنيها المؤسسات من تنفيذ بعض التطبيقات البيئية منعزلة[35].

وبالتالي فإن حصول المؤسسة على شهادة المطابقة وفق المواصفات العالمية لإدارة البيئة إيزو *14000* والتزامها بالتطبيق المستمر لهذه المواصفات من شأنه تحسين علاقة المؤسسة بالبيئة ، وتقليل الأثار البيئية الناتجة عن ممارسة النشاط الإنتاجي وبهذا تسهم المؤسسة في تحقيق البعد البيئي للتنمية المستدامة.

المواصفة الدولية: إيزو *26000*: تم نشر هذه المواصفة في نوفمبر *2010* وتختص هذه المواصفة بالمسؤولية الاجتماعية ، وهي تعبر عن اختصار *RSE* ، " **المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات** " ، وتتحدد المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات إزاء تأثير قراراتها وأنشطتها على المجتمع والبيئة ، حيث تترجم هذه المسؤولية بسلوك أخلاقي وشفاف يساهم في تحقيق التنمية المستدامة ويتفهم حالة المجتمع وصحته ، حيث تأخذ المؤسسة في حسابها توقعات الأطراف ذوي العلاقة كما تحترم القوانين السارية المفعول ، وتكون ملتزمة مع المعايير الدولية في سلوكياتها.

وتعرف المواصفة إيزو *26000* على أنها: **"شكل جديد للمراقبة الاجتماعية، وهي أداة مهمة لتنظيم وتحقيق المسؤولية الاجتماعية."**

تدمج المؤسسات الرهانات التي تتعلق بالمسؤولية الاجتماعية في نشاطاتها وعلاقاتها كما يلي:

الرهانات البيئية: تشمل التغير المناخي ، انبعاث الغازات المسببة للاحتباس الحراري ، تلوث الهواء ، والماء ، والتنوع البيولوجي.

الرهانات الاجتماعية: وتتعلق بشروط العمل ، الحالة الجيدة للعمال صحيا ، التكوين ، الأجور.

الرهانات المجتمعية: تنبثق عن قضايا المجتمع ، مثل احترام الأشخاص ، عرض التنوع ، مكافحة الأنماط الجامدة تقديم أنشطة لمساعدة الأشخاص الذين يعانون من صعوبات ، أنشطة الرعاية[36].

الأرغنوميا وتطبيق مواصفات إدارة السلامة والصحة المهنية ISO 18000

علم الأرغنوميا هو علم الوقاية من حوادث وتكنولوجيات العمل داخل المؤسسة الاقتصادية يبحث في كيفيات وآليات ضمان الصحة والسلامة والأمان لبيئة العمال والموظفين كطرف فاعل ذي علاقة بالتنمية المستدامة من خلال توفير وسائل صديقة للبيئة ، وفي هذا الإطار برزت مواصفات لإدارة الصحة والسلامة المهنية للعمال داخل المؤسسة بحيث ظهرت أنظمة الإدارة الموحدة تتضمن تفاصيل متطلبات إدارة السلامة والصحة المهنية داخل المؤسسة وضعت هذه المعايير سنة 1999 وتم تطويرها سنة 2002 لتأخذ شكلها النهائي في ماي2005

وتعرف إدارة الصحة والسلامة المهنية على:" أنها الإدارة التي تقع عليها مسؤوليات وواجبات الإدارة والتوجيه والتخطيط والتنفيذ والمتابعة لكل ما يتعلق بالأمن والسلامة المهنية في المؤسسة ، ووضع القواعد والتعليمات الفنية لضمان سلامة العاملين والممتلكات والبيئة ووضع

إستراتيجية سواء في برامج التدريب أو التثقيف والوعي التي يمكن من خلالها الارتقاء بمستوى أداء العاملين ، ومستوى وضع السلامة المهنية للوصول إلى معايير الجودة في السلامة المهنية.

من واجبات إدارة أنظمة الأمن والسلامة المهنية ما يلي:

- تعتمد على القواعد والإجراءات والتعليمات الفنية والإرشادات بشأن تنفيذ سياسة الأمن والسلامة في العمل وذلك بالاعتماد على أسس الأمن والسلامة والجودة والارتقاء بها إلى المعايير الموضوعة من قبل المؤسسة.

- وضع معايير للأمن والسلامة والصحة المهنية والعمل على منع الأسباب التي قد تؤدى إلى الإصابة أو حوادث أثناء العمل.

- عمل تقييم وتخمين وتحليل للمخاطر سواء لمقر العمل أو الآلات والواجبات والمتابعة للتحقق من تطبيق تعليمات الأمن والسلامة المهنية.

- التأكد من التزام العاملين بارتداء تجهيزات الوقاية الشخصية أثناء العمل.

- وضع برامج تدريب للعاملين الجدد لتعريفهم بأساسيات الأمن والسلامة المهنية في عملهم .

-القيام بعمل دورات في السلامة المهنية سواء التخصصية والعامة للعاملين في المؤسسة.

-نشر الوعي والتثقيف في الأمن والسلامة المهنية عن طريق اللوحات الإرشادية والمنشورات والكتيبات.

-أهداف إدارة أنظمة الأمن والسلامة المهنية :ومن أهدافها ما يلي:

- تحقيق بيئة آمنة للعمل خاليه من المخاطر ومحصنة من مصادر المخاطر. - المحافظة على صحة وأرواح العاملين.

- المحافظة على الممتلكات الخاصة بالمؤسسة. - المحافظة على سلامة البيئة

- تطبيق نظام إدارة الجودة. -اعتماد المعايير الدولية في السلامة المهنية.

- نشر الوعي حول السلامة المهنية والصحة وجعلها عنصرا محوريا في ثقافة العمال.[37]

إذن من خلال التعرف على نظام السلامة والصحة المهنية ، يتضح لنا أنه يساهم في تحقيق التنمية الاجتماعية التي تعتبر من أهم أبعاد التنمية المستدامة على المستوى الداخلي للمؤسسات ، فالاهتمام بصحة وسلامة الموارد البشرية على مستوى المؤسسة يسهم في تحقيق الاستقرار وينعكس على الأداء بشكل عام ويحقق استدامة الموارد البشرية والحفاظ عليها أمنة.

2-5 تبني تكنولوجيات الإنتاج النظيف كآلية لتحقيق التنمية المستدامة

نشأت تقنية الإنتاج الأنظف كإحدى تكنولوجيات الإنتاج المطورة لتقليل الأثر على البيئة في الولايات المتحدة الأمريكية وعدد من دول أوروبا في ثمانينات القرن الماضي ، هدفها إيجاد فرص للصناعة والمنتجين الرئيسيين لتحقيق مكاسب مالية من وراء التحسينات البيئية ، ويعد الإنتاج الأنظف طريقة لتطبيق التنمية المستدامة ، وهو تطبيق متواصل لإستراتيجية بيئية وقائية متكاملة العمليات والمنتجات من أجل تقليل المخاطر المتصلة بالإنسان والبيئة وترتبط مباشرة بعملية التصنيع التي تقلل الأثار البيئية من خلال التجهيزات والآلات التي لا تلوث البيئة ولا تستنزف موارد كبيرة.

الإنتاج الأنظف يهتم بكل من العملية الإنتاجية بحد ذاتها كما يهتم من ناحية أخرى بالمنتجات ففيما يتعلق بعمليات الإنتاج فهي تختص بالحفاظ على المواد الخام والطاقة واستبعاد المواد الخام السامة ، وتقليل كافة الانبعاثات والنفايات الناتجة كما وكيفا. فهذه الآلية تحقق عدة مكاسب للمؤسسة ، فهي تسهم في زيادة أرباحها بزيادة الإنتاج ، دون إلحاق الضرر بالبيئة المحيطة ، فالبعد البيئي هو بعد أساسي في تكنولوجيات الإنتاج النظيف لذا تعتبر من أهم الآليات لتطبيق التنمية المستدامة ، خصوصا لدى المؤسسات الاقتصادية الصناعية.

3-5 تسـيير النفـايـات كـآليـة لتحقيق التنميـة المستدامة

إن أحد التحديات التي تواجه المؤسسات الإنتاجية في الوقت الحاضـر هو ازدياد كمية النفايات والمخلفات وبالتالي وجب على المؤسـسـة أن تبحث عن حلول ، وبدائل قصـد التقليـل من النفـايـات أو التخلص النهـائي منهـا ومن هـذا المنطلق ظهرت فكرة إدارة وتسـيير النفـايـات والتي تعني اسـتخدام مجموعة من الطرق أو التقنيات من أجل الحد من الآثار السلبية الناجمة عن النفايات بصورها المختلفة ، صلبة ، سـائلة ، أو غازية.[38] وفي إطار تسـيير النفايات ظهر مفهوم يعمل على تحقيق الاستدامة بطريقة رشيدة في تسيير النفايات وهو مفهوم "القواعد الذهبية الأربعة *R4*.

الشكل البياني رقم *04*: يوضح القاعدة الذهبية لتسيير النفايات

المصدر: من إعداد شخصي

– القواعـد الذهبيـة الأربعـة *R4* ، وهي *4* طرق تتبع لتسـيير النفايات مهما كان نوعها "طبية ، صلبة ، سائلة.....". وهي كما يلي:[39]

– **التخفيض من النفـايـات وتقليلهـا Réduction:** والمقصـود هنا هو تقليل المواد الخام المسـتخدمة وينتج عن ذلك تقليل النفايات ويتم ذلك باسـتخدام مواد خام تنتج نفايات أقل ، أو عن طريق الحد من المواد المسـتخدمة في عمليات التعبئة والتغليف كمواد البلاستيك والورق.

– **إعادة اسـتخدام النفايات Reuse:** على سـبيل المثال لا الحصـر فإن إعادة اسـتخدام المياه العادية المنزلية المعالجة في الزراعة والصـناعة ، تؤدي إلى ترشـيد اسـتهلاك المياه والحد من الاستخراج الجائر من المياه الجوفية.

– **الاسـترجاع Recovery :** ويقصـد بذلك التخلص الآمن من النفايات الخطيرة ، سـواء كانت صـلبة أو سـائلة ونفايات طبية بحرقها تحت ظروف تشـغيل معينة مثل درجة حرارة ومدة الحرق ، من أجل ضـمان حماية البيئة من كل النفايات الصلبة والسائلة والغازية التي لا يمكن الاستفادة منها ، ويجب التخلص منها بما يتوافق مع المعايير البيئية وبالطرق الملائمـة عن طريق الحرق في أماكن مغلقـة ، وتحت ظروف معينة مثلا درجة حرارة ومدة احتراق معينة وذلك للتحكم في الانبعـاثات ومـدى مطـابقتهـا لقوانين البيئـة " ، وتتميز هـذه الطريقـة بـالتخلص الآمن من *90*% من المواد الصـلبـة ، وتحويلها إلى طاقة حرارية تسـتخدم لتوليد البخار أو الطاقة الكهربائية ، أو إنتاج طاقة حرارية.

– **التـدوير أو الرسـكلـة Reecycling:** هي طريقـة لاسـترجاع المواد النافعة من النفايات بحيث يتم فصـل هذه المواد ومعالجتها ثم إعادة تصـنيعها أي تصـبح هذه النفايات كمادة خام " مادة أولية " لصـناعة منتوج جديد ومن أكثر النفايات التي يمكن الاسـتفادة منها في عملية التدوير هي: البلاسـتيك ، الورق ، الكرتون .... وتعتبر أفضـل طريقة لإعادة التدوير في الفصـل من المنبع بحيث تقوم المؤسـسـات الصـناعية بوضـع كل نوع من أنواع النفايات في حاويات خاصـة ، وذلك بالتعاون مع بلديات أو مؤسـسـات خاصـة تستثمر في إعادة تدوير النفايات ....

4-5-العلامـات البيئيـة كـآليـة لتحقيق التنميـة المستدامة في المؤسسة

من أجل إيصال المعلومات إلى الزبائن بأن المنتجات التي يشـترونها أخذت بعين الاعتبار معايير بيئية واجتماعية ،

أي أنتجت في ظروف عمل سليمة وأنها استوعبت الاهتمامات البيئية بشكل متزايد فنجد ، هناك عدة تصنيفات تستخدم في هذا المجال متمثلة في البطاقات الإعلامية البيئية ، والعلامات الإيكولوجية ، حيث تسعى المؤسسات الحاصلة على هذه المواصفات لتفعيل الاتصال البيئي من خلال التركيز على تميز منتجاتها بيئيا عبر هذه العلامات حيث يعتقد المستهلك مباشرة عند رؤيتها أنها تراعي تقليل الأثر على البيئة ، وصنعت وفق شروط بيئية ضمن هذا المجال تلجأ هذه المؤسسات المواطنة التي تطبق منهج التنمية المستدامة إلى وضع علامات أو أشكال على أغلفة منتجاتها تؤكد بأن هذه المنتجات بيئية.

العلامات الإيكولوجية أيضا تمثل استخدام الملصقات لتوعية المستهلكين أن المنتج هو أكثر أمانا و صديق للبيئة مقارنة لمنتجات أخرى في نفس الفئة ، وضعت هذه العلامات والرموز الخضراء من قبل الشركات المصنعة ومقدمي الخدمات لتلبية اهتمامات المستهلكين المتصاعدة نحو الاهتمام بالبيئة والصحة والأمن ، تمنح هذه الشهادات من طرف منظمات حيادية مختصة تعمل بشكل مستقل لتلبية مطالب حماية البيئة في القطاع الاستهلاكي .[41]

وهي علامة موجودة على المنتوج تدل بأنه يحترم المعايير المطبقة في حماية البيئة مساهمة العلامة البيئية تكون من خلال تقرير بيئي أي تحليل دورة حياة المنتج ومتابعة الانحرافات البيئية التي قد تقع فيها المؤسسة وفق الالتزام بمعايير معينة

ففي فرنسا العلامة البيئية NF environnement ، يتم الموافقة عليها من خلال عدة معايير أكثر صرامة ، حيث يتم إعطاء هذه العلامة وفق مقاربة طويلة حتى يتم الوضع والإعتماد النهائي لهذه العلامة ، كذلك نفس الشيئ بالنسبة للعلامة الأوروبية المعتمدة في عدة دول أوروبية– l'eco label européen.[42]

شكل بياني رقم 5: أشهر العلامات البيئية العالمية

6- الاتصال البيئي كتوجه حديث للاتصال حول التنمية المستدامة في المؤسسة الاقتصادية

يعرف الاتصال البيئي على أنه: "الاستعمال الاستراتيجي والمخطط للعمليات والأنشطة الاتصالية ، ومخرجات وسائل الإعلام من أجل النقل الفعال للسياسة البيئية الموضوعة لمشاركة الجمهور في وضع المشاريع الموجهة نحو الاستدامة البيئية ".[43]

وهو كذلك " الاستعمال الاستراتيجي للتقنيات الإعلامية من أجل تدعيم السياسات والمشاريع البيئية وترقيتها ، كما يعد نشاطا إسهاميا يهدف إلى إشراك كل الأطراف المعنية ، بالعمل بدقة وجدية اتجاه المجموعات موضوع التوعية ، وهو تهذيب وتشجيع سلوكيات العمل البيئي من طرف الأفراد ، وذلك بمساندة تلك المشاريع وتشجيع المشاركة فيها "[44].

"كما أنه المحرك الأساسي للعمل البيئي ، وقاعدة أساسية للنجاح في التقليل من المخاطر التي تهدد البيئة ، وهو الاتصال المعني بالرسالة والمضمون البيئي سواء كان معلومات أو أراء ، ويكون هدفه الأساسي هو التعامل الإيجابي مع البيئة من أجل حمايتها والعمل على إيجاد الحلول لمشكلاتها ، وهو العامل الأساسي للعمل البيئي والتوعية والتحسيس البيئي ، من خلال اعتماد أنشطة اتصالية يمكن أن تحدث التغيير في المعارف الآراء ، الاتجاهات ، والسلوكيات التي لها علاقة مباشرة بالبيئة.

تطرقنا لتحديد مفهوم الاتصال البيئي لأنه يدخل ضمن السياسة الاتصالية البيئية للمؤسسة من خلال التوعية والتحسيس البيئي على مستوى الاتصال الداخلي للمؤسسة ، وعلى مستوى الاتصال البيئي الخارجي الذي تستعمله المؤسسة في الإفصاح عن أدائها البيئي تجاه مختلف الأطراف ذوي العلاقة بها.

فالتوجه للاتصال البيئي لدى المؤسسات كان بمثابة الخطوة الأولى للتوجه للاتصال بطريقة مسؤولة لدى المؤسسة الاقتصادية ، هذا الاتصال الذي سوف نتعرف على أهم قواعده وأهميته لدى المؤسسة في ظل المنافسة والبقاء في ظل البيئة الاقتصادية التنافسية الراهنة التي بدأت تتوجه للاستدامة وللالتزام الأخلاقي تجاه البيئة والمجتمع سواء في نشاطاتها أو منتجاتها فالاتصال البيئي لدى المؤسسة انطلق من فكرة الاتصال حول المعايير والمواصفات البيئية كالإيزو *14001* ، إلى الاتصال البيئي حول منتجات المؤسسة والترويج للعلامة البيئية ، وصولا للتسويق الأخضر كنمط للاتصال المسؤول.

حيث يوجد عدد كبير من الملصقات والعلامات الخضراء ، المستخدمة لتقديم ضمانات للزبون بأن هذه المنتجات التي يتم شرائها تتطابق مع معايير بيئية واجتماعية معينة ، فالمؤسسات الاقتصادية العالمية أصبحت أكثر وعيا بإدماج الاتصال البيئي في منهجها التسويقي ، فالسياسة الاتصالية البيئية تحقق للمؤسسات عدة مكاسب فهي تسمح بتعزيز صورة المؤسسة عبر التأثير في الرأي العام وتحسيسه ، ومن جهة أخرى يسهم الاتصال البيئي في المؤسسة في تحسين الأداء البيئي لمنتجاتها وتنافسيتها[45].

1-6 -الأطراف ذوي العلاقة بالمؤسسة كجمهور للرسالة الاتصالية المسؤولة: *parties prenantes*

بعد أن تناولنا الانتقال التدريجي من الإعلام البيئي إلى الاتصال المسؤول كتوجه مؤسساتي حديث حول ممارسات التنمية المستدامة بالمؤسسة التي تتعلق بحماية البيئة ، يجب أن نتناول من هو الجمهور المستهدف بالرسالة الاتصالية المسؤولة وهم الأطراف ذوي العلاقة بالمؤسسة فمن هم الأطراف ذوي العلاقة بالمؤسسة ؟ يعرف فريمان الأطراف ذوي العلاقة بالمؤسسة:" على أنهم أفراد أو مجموعة من المؤسسات يمكن أن يؤثروا ويتأثروا في تحقيق أهداف المؤسسة[46]

شكل بياني رقم "*06*": يوضح الأطراف ذوي العلاقة بالمؤسسة.

Source : [47] Thierry Rases, Bettina la ville, et autre **: développement Durable-aspects stratégique et opérationnels**, édition Francis Lefebvre, 2010, paris. P16.

هم مجموعة من الأفراد والمؤسسات الذين يتواجدون بمحيط المؤسسة الداخلي والخارجي ، ويتأثرون بنشاطات وقرارات المؤسسة ، كما أنهم يؤثرون فيها حيث يمكنهم الضغط على المؤسسة بما يتوافق مع مصالحهم ، فدائما تسعى المؤسسة إلى تقريب وجهات النظر مع الأطراف ذوي المصلحة ، والحوار معهم من خلال الاتصال بطريقة مسؤولة تستجيب لمتطلباتهم فبهذا الاتصال تحدث المؤسسة عقد مع المجتمع بإضفاء الشرعية على نشاطاتها وإدراج نفسها في المجتمع بطريقة أخلاقية لائقة ، كما أن إغفال المؤسسة لهم قد يسبب ضغطا يتحول إلى أزمة قد تؤثر على استقرار واستمرار المؤسسة ، فالمدير الناجح هو المدير الذي يحدد ويستجيب لمطالب الأطراف ذوي العلاقة ويتواصل معهم بطريقة مسؤولة تمتص ضغوطاتهم ومطالبهم البيئية المتمثلة في ضرورة تبني منهج التنمية المستدامة للحفاظ على البيئة للأجيال الحالية والأجيال القادمة.

7.-دور الاتصال المسؤول في تحقيق التنمية المستدامة في المؤسسة الاقتصادية

يلعب الاتصال دورا هاما في إرساء وتطبيق منهج التنمية المستدامة كسياسة مؤسساتية مسؤولة مجتمعيا ، في هذا الإطار تتجسد تأثيرات الاتصال المسؤول على المؤسسة الاقتصادية فيما يتعلق بتبني منهج التنمية المستدامة فيما يلي:

-الاتصال المسؤول هو صوت المؤسسة الذي يعكس التزام المؤسسة بمسؤوليتها الاجتماعية والمجتمعية خصوصا فيما يتعلق الأمر بالاتصال والإعلام البيئي حول القضايا والتأثيرات البيئية التي قد تشكلها المؤسسة الاقتصادية على المحيط الخارجي ، فرهان الاتصال المسؤول هو رهان حول سمعة المؤسسة وإدراجها في النسيج الاجتماعي للمجتمع.

- يؤثر الاتصال المسؤول على صورة المؤسسة بإضفاء صفة المؤسسة المواطنة التي تتواصل بشفافية حول تأثيراتها البيئية والاجتماعية من خلال نشر تقارير دورية لتطبيق ونتائج تطبيق التنمية المستدامة في المؤسسة ، كما أن نشر معلومات خاطئة لا تعكس نتائج واقعية للمؤسسة يسهم في وقوع المؤسسة في الغسيل الأخضر GREEN WACHING ،أي التضليل والتلاعب الذي قد تتجاوز تأثيراته على المؤسسة مسألة البقاء والاستمرار ، فما بنته المؤسسة الاقتصادية من سياستها في أجيال يمكن أن يدمر بتصرف غير مسؤول للمؤسسة خصوصا إذا تعلق الأمر بمواضيع حساسة اجتماعية بيئية صحية.

-يؤثر الاتصال المسؤول حول التنمية المستدامة على علاقة المؤسسة بالأطراف ذوي المصلحة بها الذين يؤثرون في سياساتها ويتأثرن بقراراتها ، فالالتزام بالتنمية المستدامة من خلال تطبيقاتها المختلفة في المؤسسة الاقتصادية والتي أشرنا لها سابقا في شق من هذا المقال ، يسهم في كسب الأطراف ذوي المصلحة والحد من ضغوطاتهم وتحويلها إلى مكاسب إستراتيجية تدعم وجود المؤسسة واستمرارها ، وفي هذا الإطار يمكن أن نشير لمثال هام هو تجربة إحدى الشركات البرازيلية الاقتصادية التي تتاجر بتجارة الحطب ، لتكسب دعم الأطراف ذوي المصلحة وباعتبار أن نشاطها التجاري مضاد للتنمية المستدامة وحماية البيئة إلا أنها استعملت الاتصال المسؤول بترويج رسائل مضادة لنشاطها وحملات اتصالية للتوعية والتحسيس بحماية الغابات .

- يؤثر الاتصال المسؤول على أرباح المؤسسة الاقتصادية بإمكانية دخول أسواق عالمية ، فمعايير التنمية المستدامة كمعايير الإيزو 14001 هي معايير دولية في الأسواق العالمية ، فمع دخول المؤسسات الاقتصادية الجزائرية مع اتفاقية المنظمة العالمية للتجارة أصبحت التنمية المستدامة والمواصفات والمعايير كسلسلة الإيزو 14000 هي معايير أساسية لدخول المنتجات الجزائرية الأسواق الأوروبية.

-يؤثر الاتصال المسؤول من حيث الناحية التسويقية للمؤسسة بكسب شرائح من المستهلكين البيئيين أو المستهلكين المسؤولين الذين يملكون حس ووعي بيئي بالمنتجات والعلامات البيئية ويبرز تأثير الاتصال المسؤول من خلال الإعلام البيئي حول شروط تصنيع المنتجات ومكوناتها وتأثيراتها الصحية والبيئية.

-الاتصال المسؤول أيضا من ناحية تدعيمه للوسائل الاتصالية في المؤسسة الاقتصادية يدعم استعمال الوسائل الاتصالية الرقمية وترشيد استعمال الورق والحبر ، حيث يدعم التواصل الأخضر عبر أجهزة كمبيوتر صديقة للبيئة وتستهلك أقل قدر ممكن من الطاقة الكهربائية ، فمن مهام قسم الاتصال المسؤول في المؤسسة توفير دعائم اتصالية مادية صديقة للبيئة وتراعي تقليل الأثر البيئي في مختلف الأقسام الإدارية بالمؤسسة

شكل بياني رقم 7 : يوضح تأثير الاتصال المسؤول حول التنمية المستدامة في المؤسسة الاقتصادية

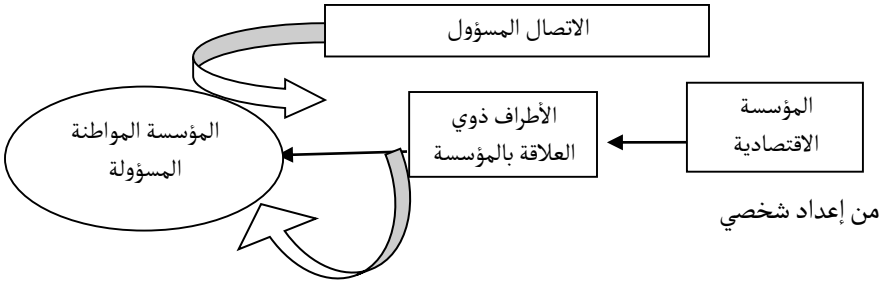

المصدر: من إعداد شخصي

خاتمة

تناول هذا المقال التوجه من الإعلام البيئي إلى الاتصال المسؤول في إطار التنمية المستدامة كأهم الرهانات التي تواجه المؤسسات في ظل الألفية الثالثة لكن في إطار مؤسساتي من حيث التطبيق والممارسة ، حاول هذا المقال ربط هذا المفهوم كممارسة عملية بالاتصال بمختلف أشكاله وأدواته لدى المؤسسة ، أو ما يسمى بالاتصال المسؤول الذي يهدف للتطبيق الواضح والشفاف لسياسة التنمية المستدامة ونقل الاثار البيئية الاجتماعية لأنشطة المؤسسات لمختلف الأطراف ذوي العلاقة بها ، نظرا لأهمية هذا النمط من الاتصال في تحسين صورة المؤسسة وخلق شرعية اجتماعية لها في النسيج الاجتماعي ، فالاتصال المسؤول هو عقد اجتماعي بين المؤسسة والمجتمع يضمن تطور المؤسسة وبقاءها دون التأثير السلبي على المجتمع والبيئة.

حيث بدأ تطور الاهتمام بالتنمية المستدامة من الإعلام البيئي الذي وضح خطورة المشاكل البيئية وأثارها على الإنسان والبيئة المحيطة بعد دق ناقوس الخطر من طرف جماعات الخضر بأوروبا في نهاية السبعينات وتطور هذا المفهوم إلى توجه اتصالي مؤسساتي بيئي اجتماعي ومجتمعي يعكس درجة من الوعي حول رهانات التنمية المستدامة التي أصبحت حق للإنسان في بعض الدساتير العالمية خصوصا بعد أن أصبحت حقوق الإنسان البيئية هي الجيل الثالث من حقوق الإنسان.

ويستعمل هذا النمط من الاتصال مختلف أدوات ووسائل الاتصال كعلم إنساني لنقل الرسالة الاتصالية البيئية التي تهدف لترقية حياة الإنسان وصحته والحفاظ على محيطه عبر عدة أدوات ووسائل كتقرير التنمية المستدامة أو المسؤولية الاجتماعية والبيئية ، الإعلان البيئي للمنتجات البيئية التي تحترم البيئة والمستهلك ، العلامة البيئية ، التسويق البيئي .....

كما حاولنا من خلال هذا المقال إبراز القواعد الناجحة للقيام بإتصال مسؤول ناجح حول منهج التنمية المستدامة كممارسة من خلال مبادئ الاتصال المسؤول ، بالإضافة لعرض مختلف الطرق والإجراءات التي تمكن أي مؤسسة من الاستفادة من أليات تطبيق التنمية المستدامة في المؤسسة بطريقة فعالة تحقق للمؤسسة أيا كان نوعها عدة مكاسب خصوصا على الصعيد التنافسي المؤسساتي في ظل المنافسة العالمية والبقاء للأفضل.

في ختام المقالة قمنا بتحديد واستنباط دور الاتصال المسؤول كتوجه اتصالي حديث ظهر بفعل ظهور الإعلام البيئي في تحقيق التنمية المستدامة في المؤسسة الاقتصادية ، وصولا لتحقيق مؤسسة مواطنة مستدامة تحترم حقوق الأجيال القادمة وحقها في بيئة نظيفة وصحية وآمنة وموارد عادلة.

الهوامش

1 -د. سناء مُحَمَّد الجبور: الإعلام البيئي ، ط1 ، دار أسامة للنشر والتوزيع ، الأردن ، 2011 ، ص 12.

* جروها ليم برونتلاند: رئيسة وزراء النرويج سابقا ، هي أول من وضع تعريف رسمي للتنمية المستدامة ، وهو أشهر تعريف للتنمية المستدامة إذ تعرفها على أنها التنمية التي تأخذ بعين الاعتبار حقوق الأجيال الحالية دون المساومة على حقوق الأجيال القادمة من تلبية احتياجاتهم ونصيبهم من الموارد.

*تعتبر الأجندة 21 أو أجندة القرن الواحد والعشرين من أهم الوثائق التي انبثقت عن مؤتمر قمة الأرض بريو دي جانيرو سنة 1992 حيث وضعت هذه الأجندة دليل يوضح تطبيق مسارات التنمية المستدامة على مستوى الدول ، تضمنت 4 مقاطع

2-نبيل جواد: التسويق في خدمة المشروع ، ط1 ، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ، بيروت ، 2008 ، ص448.

3 -مُحَمَّد عادل عياض: دراسة نظرية لمحددات سلوك حماية البيئة في المؤسسة ، مجلة الباحث – عدد 07 ، جامعة قاصدي مرباح-ورقلة ، 2010 ، ص03.

4- جمال الدين مُحَمَّد أبو شنب: الإعلام البيئي بين النظرية والتطبيق ، ط1 ، مركز الإسكندرية للكتاب ، مصر ،2003ص92

5- نفين أحمد غباشي: الإعلام وقضايا التنمية ، دط ، دار الإيمان للطباعة ، القاهرة ، 2005 ، ص 16

6- رضوان سلامن : الإعلام البيئي ودوره في إدارة الكوارث الطبيعية ، مجلة العلوم الإنسانية ، العدد24 ، ، جامعة مُحَمَّد خيضر بسكرة ، مارس 2012 ص99.

7- أحمد ملحة الرهانات البيئية في الجزائر: دط ، مطبعة النجاح ، الجزائر 2000 ، ص135.

8 - مُحَمَّد أبو سمرة : الإعلام الزراعي والبيئي ، دار الراية ، ط1 ، 2010 ، عمان ، الأردن ، ص ص 39 ،40

9- عبد الله بوجلال: الإعلام وقضايا الوعي الاجتماعي "مجلة المستقبل العربي ، عدد147 ، مركز دراسات الوحدة العربية .ماي 1991 ص40.

10- مُحَمَّد عبد الفتاح القصاص: الإعلام العربي والقضايا البيئية ، معهد البحوث والدراسات العربية ، القاهرة ، 1991 ، ص 31

11- أحمد مُحَمَّد موسى ، الخدمة الاجتماعية وحماية البيئة ، المكتبة العصرية ، القاهرة ، مصر ، ط 1 ،2007 ، ص 302.

12 - محب محمود كامل الرفاعي: ماهر إسماعيل صبري مُحَمَّد ، التربية البيئية من أجل بيئة أفضل المركز القومي للبحوث التربوية والتنمية ، القاهرة ، مصر ،2004 ، ص 304

13- سمير محمود ، الإعلام العلمي ، دار الفجر ، القاهرة ، ط1 ، مصر ، 2008 ، ص148

14- عبد الرحمن عبد الله العوضي: سبل إنجاح سياسة إعلامية بيئية ، برنامج الأمم المتحدة ، جامعة الدول العربية ، القاهرة ، ص56

15 -la communication responsable : le site :http//www.bidactiblog.com ، 12/4/2012، time 15.00

16 - Gérard Noël، Loïc Armand : communication responsable des entreprises، Guide pratique à destination et Des organisations professionnelles، sans n 0 d ''edition (MEDEF)، paris، p6.

17 -ibid، p07.

18 - د/ عطا الله أحمد شاكر: إدارة المؤسسات الإعلامية ، ط1 ، دار أسامة للنشر والتوزيع ، عمان ، الأردن ،2011 ، ص ص 79 ،78.

19 -Gerard Noel، loic Armand، op.cit. P 5-6.

20 - communication responsable et rse.Le site « http// : www.bepub.com/view-fiche pratique،-php?id-fic=29- » 15/04/2012.T11 :00

21 - Stéphane Riot ; la communication responsable - effetd' annonce ou enjeux socio –économique، sansn 0 d ''edition.Dinod ، parisp3.

22 -Alain Chevreau، Jean Jaques Rosé، L'entreprise responsable. Édition d'organisation.2003 p 205.206

23 - ثامر البكري أحمد النوري: التسويق الأخضر ، دار اليازوري ، ط2007 ،1 ، الأردن ، ص34.

-24ثامر البكري ، أحمد النوري: نفس المرجع ، ص33.

25 - ثامر البكري أحمد النوري: مرجع سبق ذكره ، ص36.

26 - Corinne Gendron، le développement durable comme compromis ، sansn 0 d ''edition، Québec، 2006، p166.

27 -ibid. p167.

28 - Alain Jounot ; RSE et developpement durable ، sansn 0 d ''edition، afnor ، 2010 ، p9

29 -Christian Brodhag، colloque INaisese، Le développement durable « international association of investors in social economy » Mullouse 23 mai 2002.page 11

30 -د/ عثمان مُحَمَّد غنيم ، ماجدة أحمد أبو زنط: التنمية المستديمة ، فلسفاتها أساليب تخطيطها وأدوات قياسها - ، ط1 ،دار صفاء ،عمان ،الأردن ، 2007 ،ص ص29-30.

31 - د/بقة الشريف ، د/العايب عبد الرحمن: التنمية المستدامة والتحديات الجديدة المطروحة أمام المؤسسات الاقتصادية ، مداخلة مقدمةضمن الملتقى الدولي: حول التنمية المستدامة والكفاءة الاستخدامية للموارد المتاحة ، جامعة فرحات عباس ، سطيف ،ج1 ، الجزائر 08/7أفريل 2008 ، ص150

32- نفس المرجع ، ص ص152 ،151.

33 -د/بقة الشريف ، د/العايب عبد الرحمن:مرجع سبق ذكره ص155.

34-sansn 0 d ، Développement durable et entreprises، Observatoire de la Responsabilité Sociétale de l'Entreprise P، 2003 ، AFNOR،''edition

35 - رحيم حسين ، مناصريه رشيد: مواصفات الإيزو كمعيار لقياس كفاءة الاستخدام المستدام للموارد الاقتصادية والبيئية: أعمال الملتقى الدولي للتنمية المستدامة والكفاءة الاستخدامية للموارد المتاحة ،ج1 ،جامعة فرحات عباس ، سطيف ،2008 ، ص176

36 -Gérard Noël، Loïc Armand ، op.cit. p7

37 - رحيم حسين ،مناصريه رشيد: مرجع سبق ذكره ، ص177

38 -Natalie Costa ، Développement Durable en entreprise2 emeEDITION.ELLIPSES.PARIS.2008.P54

39 - ريموند الحلقة: إدارة المخلفات ، مجلة أخبار الزرقاء ، العدد السادس ، أفريل 2007 ، ص ص6 ،5

41- CBA Sustainable Business Associates : ENVIRONMENTAL LABELLING- AN OVERVIEW. Lausanne – Suisse ، *July 2006,page 6*

42 - sylvie benard et autres، guide de la communication envirennementale de votre entreprise ، Oreé، 04، 98 page40.

43 -Envirenmental communication – applying communication Tools to Wards sustainable développement، OECD، Paris ، France، 1999، p8.

44 - أحمد ملحة: مرجع سبق ذكره ، ص135.

45 Bereni Delphine : le comportement du consommateur face à la communication environnementale des entreprises .laboratoire IDIM-GREMCORK 2010.p4

46 -http //www.eco2initiative.com/aller-plus-loin/ théories des parties – prenantes، 16/02/2012، time11 :00، p2.

47 -Thierry Rases، Bettina laville، et autre : développement Durable-aspects stratégique et opérationnels، édition Francis Lefebvre، paris.، 2010، P160.

إسهام المؤسسات المؤهلة الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر

مريم والي *

الملخص

تعدّ المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ذات أهمية في العديد من دول العالم ، وذلك لما تؤدّيه من كبير دور في تحقيق الناتج الداخلي الخام وتخفيض معدّل البطالة ، ومن أجل دعم وخلق فرص عمل يتم تبني سياسات وبرامج عدّة ، والجزائر كغيرها من الدول تطبق برنامج تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كخطوة لتنمية هذا القطاع بعدّه خيارا استراتيجيا قادرا على الإسهام في تحقيق التنمية ، الشيء الذي يجعل من هذا الموضوع موضع اهتمام هذه الدراسة.

الكلمات المفتاحية: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، التأهيل ، الإسهام ، التنمية المستدامة.

Résumé

Dans beaucoup de pays, les Petites et Moyennes Entreprises représentent une importance, puisque elles ont un rôle dans la réduction du taux de chômage et la réalisation de la croissance économique, pour cela on a adopté plusieurs politiques et programmes qui sont pour le soutien et la création de l'emploi. L'Algérie est l'un de ses pays, qui a adopté le programme de la mise à niveau comme démarche pour le développement de ce secteur. Alors les PME sont devenues un choix stratégique, incontestable, pour atteindre les objectifs de développement, pour cela, il est temps d'évaluer les programmes de développement, et le rôle des PME pour réaliser le développement durable

Mots clés : Petites Et Moyennes Entreprises, Mise A Niveau, Contribution, Développement Durable.

Summary

In many countries, small and medium enterprises are very important because of the role they play in the reduction of the rate of unemployment and achieving of economic growth.

For this reason, governments adopted a number of policies and programs to support and create new job opportunities through these enterprises.

Algeria like other countries, adopted such a program to upgrade this sector as a necessary forward step to the development of economy, which means that SMEs are now a strategic choice to ensure a sustainable and durable economic growth.

Key words: Small And Medium Enterprises, Upgrade, Contribution, Sustainable Development.

* أستاذة محاضرة " "بقسم العلوم الاقتصادية جامعة باجي مختار عنابة.

مقدمة

أدت التحولات الاقتصادية التي يشهدها عالم الأعمال المعاصر، المتمثلة في الاتجاه المتزايد نحو الاندماج في الاقتصاد العالمي، والتقدم التكنولوجي الهائل وتحرير الأسواق من خلال العولمة، إلى خلق مناخ تنافسي وتحديات جديدة أمام المؤسسات الاقتصادية، خاصة في الدول السائرة في طريق النمو كالجزائر؛ حيث تعدّ المؤسسة الاقتصادية، بصفة عامة، المحرك الأساس للتنمية والتطور الاقتصادي. ومن بين هذه المؤسسات برز بشكل جلي الدور الحيوي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بعدّها الغالبة في اقتصاديات كل البلدان، فهي تمثل الحصة الكبرى في هذا القطاع، وتشكل قاطرة التنمية بما تتميز به من خصائص مرونة الإدارة، والقدرة على التحكم في شروط الإنتاج، والسيطرة على قوى العرض والطلب التي تؤهلها لتكون من أبرز آليات تحقيق التنمية المستدامة، حتى أصبح يعتمد على هذا النوع من المؤسسات في تنمية الاقتصاديات والتركيز عليها لما تملكه من فعالية وسرعة في التأقلم مع متغيرات المحيط الخارجي للمؤسسة.

ونظرا لهذه الأهمية منحت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر اهتماما كبيرا نظرا للمكانة التي تأمل أن تحتلها كمحرك لخلق الثروة خارج المحروقات وإحداث مناصب شغل دائمة. ومن هذا المنطلق يتمثل المدخل الصحيح لإعادة هيكلة الاقتصاد الجزائري وتكييفه مع متطلبات الأسواق الدولية في الاهتمام البالغ بتأهيل هذه المؤسسات ومنحها الدور القيادي في تعزيز التنمية المستدامة من خلال تحسين ودعم قدراتها التنافسية وإكسابها لعناصر التسيير الراشد، باعتماد التقييس، والابتكار التكنولوجي، والارتقاء بالإنتاج الوطني إلى آفاق معايير الجودة العالمية. ويعدّ برنامج تأهيل المؤسسات منعطفا مهما في الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر؛ حيث كان من أبرز أهدافه تحقيق النمو والتوازن على المستويين الجزئي والكلي عن طريق تشجيع الاستثمار ودعم إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وإكسابها مجموعة من المقومات التي تحسن من أدائها، وتعزز قدرتها التنافسية مما يحفز هذا القطاع لرفع مكانته من خلال دعم النمو الاقتصادي، وتوفير فرص العمل، ومضاعفة القيمة المضافة وتحقيق التنمية المستدامة.

المشكلة وأهميتها

بناءا على ما تقدم يتضح أن تحقيق التنمية المستدامة يتطلب مساهمة مؤسسات ترقى إلى مستوى المؤسسات الأجنبية، وبالتالي عملية تأهيلها لتحسين أدائها وتعزيز قدرتها التنافسية ضرورة ملحة في الوقت الحالي من أجل تطوير وتنمية المؤسسات الجزائرية لضمان البقاء والاستمرارية في سوق مفتوحة والمساهمة في النمو وتحقيق التنمية المستدامة، ما يطرح التساؤل التالي: كيف تتحقق التنمية المستدامة من خلال المؤسسات المؤهلة؟

الدراسات السابقة

وفي هذا المجال يوجد كثير من الدراسات التي أسهمت في معالجة هذا الموضوع وإثرائه، على المستوى الدولي مثل دراسة علاقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بتحقيق التنمية [1]، وتقييم سياسات تأهيل مؤسسات جنوب المتوسط [2]. وقد تمت دراسة الموضوع على مستوى الوطن من عدة جوانب منها ما اهتم بضرورة تأهيل المؤسسات نتيجة الشراكة الأورو متوسطة [3]، ومصادر تمويل هذا النوع من المؤسسات[4] وإشكالية تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر[5]. وما يميز هذه الدراسة هو توضيحها للعلاقة بين تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتجسيدها للتنمية المستدامة من خلال تحقيقها للمؤشرات الإيجابية المتعارف عليها.

هدف الدراسة

يتمثل الهدف من دراسة المشكلة المطروحة في معرفة مدى إسهام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المؤهلة في تحقيق التنمية المستدامة، في ظل الإصلاحات التي تعيشها الجزائر من خلال تقييم نجاعة برامج التأهيل، وأهدافها، ومدى إسهامها في إنعاش الاقتصاد الوطني.

منهج وفرضية الدراسة

ومن أجل تحقيق الهدف المذكور اعتمد المنهج الوصفي الذي يقوم أساسا على توفير البيانات والمعلومات لتحليلها وتفسيرها تفسيرا يتماشى وأسلوب تحقيق الهدف المذكور. مع العلم أن تشخيص المشكلة محل الدراسة استنادا إلى الأدبيات

المتوفرة قد يساعد على اعتماد القناعة التي مفادها أن "توفير خلق مناخ ملائم لتطبيق برامج تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يسهم في تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر" وهي الفرضية التي تعدّ تخمينا مناسبا يصبح من الضروري التأكد من صحته على أرض الواقع.

ومن أجل ذلك تم تقسيم الموضوع إلى محاور تتمثل في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومقومات تحقيق التنمية ؛ وبرامج تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ؛ وتحليل نتائج برامج تأهيل المؤسسات الجزائرية ومدى تحقيق التنمية المستدامة في الواقع.

أولا- المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومقومات تحقيق التنمية المستدامة

أ-تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

يختلف تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من دولة إلى أخرى وتختلف المؤشرات المعتمد عليها حسب كل دولة لعدم وجود إجماع حول تعريفها ، إذ تتوفر مجموعة من المؤشرات المعتمدة التي تشكل أساسا لتعريفها والمتمثلة في عدد العمال ، وحجم رأس المال ، والتكنولوجيا المستخدمة وحجم سوق المؤسسة[6]. ويعدّ تعريف الاتحاد الأوروبي الأقرب إلى الواقع العالمي حيث إن المؤسسة الصغيرة هي التي تشغل أقل من *50* أجيرا وتحقق رقم أعمال سنوي لا يتجاوز *7* ملايين أورو ، أما المؤسسة المتوسطة فهي التي تشغل أقل من *250* أجيرا والتي لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي *40* مليون أورو[7].

ب- أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

وتظهر أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في[8] توفير مناصب عمل ، تكوين قوة العمل الماهرة ، و دعم المؤسسات الكبيرة لتزويدها بالعمالة الماهرة المكتسبة للخبرة ، ونتيجة دعم الصادرات أصبحت قادرة على الدخول إلى الأسواق الخارجية بسبب تنوع منتجاتها وانخفاض تكلفتها ، وتنمية المناطق النائية (توفير فرص عمل لسكان هذه المناطق وتحسين مستوى معيشتهم) والقدرة على مقاومة الاضطرابات الاقتصادية لكونها تزيد في حجم الاستثمار في حالة زيادة الطلب وتخفض من حجم الإنتاج في حالة الركود الاقتصادي ، وهي الخصائص التي من خلال تطبيقها يمكن الحديث عن الإسهام في تحقيق التنمية المستدامة .

ج- خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

كما تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بمجموعة من الخصائص التي تمنحها مزايا تنافسية أهمها[9] الكفاءة والفعالية من خلال قدرتها على الأداء والإنجاز في وقت قصير نسبيا ، العوائد السريعة والعالية حيث إنها سريعة دوران رأس المال ، القابلية للتجديد والابتكار والإسهام في التطور التكنولوجي والبحث العلمي ، سهولة القيادة والتوجيه في تحديد الأهداف ، نظام معلوماتي بسيط وواضح إذ يتوفر فيها الاتصال المباشر ، الانتشار الجغرافي الواسع وخاصة في المناطق الريفية للحد من الهجرة إلى المدينة ، ومن ثمة فهي تسهم في التنمية الريفية ، حل مشكلة البطالة التي تعاني منها معظم دول العالم بالإضافة إلى ترسيخ الأمن الاجتماعي لوجود علاقة بين البطالة وزيادة نسبة الجريمة.

د- تعريف التأهيل

إن تأهيل المؤسسات مسار مستمر يستهدف تحضيرها وتكييفها ومحيطها لمتطلبات التبادل الحر. وتهدف برامج التأهيل إلى رفع القيود التي تعيق محيط الأعمال (المؤسسات ، والقوانين...الخ) ، كما تحاول جعل المؤسسات أكثر تنافسية بالاهتمام بالتكلفة - الجودة- التجديد ، وجعلها قادرة على مواكبة تغيرات السوق والتطورات التقنية. ويتعد بالهدف الأساس من تأهيل المؤسسات على المستوى الجزئي أن يكون مجرد سياسة من سياسات ترقية الاستثمارات أو برنامجا من برامج دعم وإنقاذ المؤسسات الصناعية الموجودة في وضعية مالية صعبة بل هو مسار تطوير مستمر يعمل على إدخال طريقة للتحسين والتقدم ، والتوقع والتنبؤ ، وتحديد نقاط الضعف والقوة في المؤسسة ، كما أنه لا ينحصر في استبدال الآلات ، والتجهيزات والعتاد أو في إعادة تموقع النشاطات ، مما يجعل من التأهيل مسارا متواصلا من التمهين ، وتبصر المعلومات بغية اكتساب سلوكات جديدة ، وأساليب تسيير ديناميكية ومتجددة[10].

من أجل كل هذا يتم تطوير وترقية الدور المستقبلي لهذا القطاع لما له من دور مهم في اقتصاديات الدول كما يتضح إسهامها في التنمية في ارتفاع معدلات الإنتاج بها مقارنة بالعمل الوظيفي الحكومي ، وتعدّ المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المصدر الرئيس للتجديد والابتكار ورفع الكفاءة الإنتاجية ؛ حيث تعمل على تقديم منتجات جديدة بعدّها مصدرا للأفكار الجديدة والمنتجات المبتكرة ، وتقديم الخبرة المتكاملة للعمال بتنوع المهام والمسؤوليات وإظهار وتنمية الكفاءات والمبادرات الفردية. ونظرا لصغر متطلباتها الاستثمارية وبساطة تقنيات الإنتاج فهي أكثر كفاءة من المؤسسات الكبيرة في تعبئة وتوظيف المدخرات المحلية ، وتنمية المهارات البشرية ، وبذلك يمكن عدّها مصدرا مهما للتكوين الرأسمالي ومشتلا للمهارات التنظيمية[11].

و- البيئة الملائمة لعمل المؤسسات

ويتطلب قيام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالدور المنوط بها توفر مناخ يشمل[12]: إنعاش النمو الاقتصادي وإدراج تطوير هذه المؤسسات ضمن حركية التطور والتكيف التكنولوجي ، وتشجيع بروز مؤسسات جديدة وتوسيع ميدان نشاطها ، وترقية نظام المعلومات ذات الطابع الصناعي ، والتجاري ، والتكنولوجي ، وتشجيع تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتحسين أدائها ، والحث على وضع أنظمة جباية مكيفة خاصة بها ، وترقية الإطار التشريعي والتنظيمي الملائم لتنميتها ، وتسهيل حصولها على الأدوات والخدمات المالية الملائمة لاحتياجاتها ، وتحسين أداء البنوك في معالجة ملفاتها ، وترقية صادرات السلع والخدمات التي تنتجها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتشجيع بروز محيط اقتصادي ، وتقني ، وعلمي ، وقانوني يضمن لهذه المؤسسات الدعم الضروري لترقيتها وتطويرها في إطار منسجم.

ولكي تتحقق هذه الآليات لابد من تطبيق برامج التأهيل لأنها تعمل على تنمية هذا القطاع ، وتعالج النقائص ونقاط الضعف التي يعاني منها للتشجيع على الإنتاج والتصدير ومن ثمة إنعاش الاقتصاد الوطني والحفاظ على حصص الأجيال القادمة من الثروات الطبيعية التي تستنزف حاليا.

ثانيا- برامج تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

أ- تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

يعرف المشرع الجزائري[13] المؤسسة الصغيرة والمتوسطة بأنها مؤسسة إنتاج السلع و/أو الخدمات تشغل من *1* إلى *250* فردا ، لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي ملياري دينار جزائري أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية *500* مليون دينار. وتختلف في ذلك المؤسسة الصغيرة عن المؤسسة المتوسطة التي تشغّل ما بين *50* إلى *250* شخصا ، ويكون رقم أعمالها ما بين *200* و*2* مليار دج ، أو يكون مجموع حصيلتها السنوية ما بين *100* مليون دج و *500* مليون دج. [14] وتشغل المؤسسة الصغيرة ما بين *10* إلى *49* شخصا ، ولا يتجاوز رقم أعمالها *200* مليون أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية *100* مليون دج.[15]

ب- تعريف عملية التأهيل في الجزائر

وترجم عملية التأهيل داخل المؤسسة الصغيرة والمتوسطة في الجزائر بشكل ملموس [16] باعتماد ممارسات جيدة في التسيير ، وهي ضرورية لكل تطور ، وتعزيز الموارد البشرية (تأطير وتكوين متواصل)، وإدراك أفضل للسوق وتموقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بتطبيق إستراتيجية تنمية ، والبحث الدائم على التجديد. ويمكن إضافة أعمال تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الرامية للانتقال نحو مراكز المصالح الأكثر تطورا على غرار ما يمارس بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الأوروبية من بناء إستراتيجية مجموعة مؤسسات (العناقيد)، إنشاء خلايا تطوير منتجات جديدة ، وإدخال مفهوم الذكاء الاقتصادي.

ويعرف برنامج التأهيل فعليا عبر هدفه الرئيس المتمثل في مرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتمكينها من تحسين تنافسيتها ، والتحاقها بالمعايير العالمية الموحدة للتنظيم والتسيير بغية تدعيم وتأطير تنميتها المستقبلية حيث يرتكز من الناحية الاقتصادية الجزئية على [17] فكرة التقدم (*progrès*) ذلك أن تأهيل مؤسسة ما قد يعني جعلها تتقدم

لكي تصبح على الأقل في نفس مستوى تنافسية وكفاءة وفعالية نظيراتها من المؤسسات، وفكرة المقارنة أو المعايرة (*étalonnage*) بتقييم أداء المؤسسة بمثيلاتها في القطاع على المستوى المحلي أو الدولي وتحديد موقعها التنافسي.

ج- شروط الانخراط في برنامج التأهيل

أما شروط انخراط المؤسسات في هذا البرنامج فهي[18] كون المؤسسة تخضع للقانون الجزائري، وتنتمي إلى القطاع الإنتاجي الصناعي أو قطاع الخدمات الصناعية، والتسجيل في السجل التجاري ورقم التعريف الضريبي، وعدد العمال الدائمين *20* عاملا على الأقل بالنسبة للمؤسسات الإنتاجية و*10* عمال على الأقل بالنسبة لمؤسسات الخدمات الصناعية، وتقديم معايير الأداء المالي (صافي الأصول موجب للسنة الحالية أو السابقة، ونتيجة الاستغلال موجبة لسنتين على الأقل من السنوات الثلاث الأخيرة).

د- إجراءات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

وتتلخص إجراءات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في المراحل التالية[19]: التشخيص الاستراتيجي العام لوضعية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وإعداد خطة التأهيل ومخطط التمويل، وتبني برنامج التأهيل من طرف الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، تنفيذ ومتابعة خطة التأهيل، ومنح المساعدات المالية (*100*% من تكلفة التشخيص الاستراتيجي في حدود *600000* دج، *100*% من تكلفة الاستثمارات غير المادية، *20*% من تكلفة الاستثمارات المادية).

هـ- أهداف برنامج التأهيل

كما تهدف غالبية برامج وخطط التأهيل عموما لتحقيق أهداف تتمثل في [20] تحديث المحيط الاقتصادي، وتقوية هياكل الدعم، والتمكين لتطوير تنافسية المؤسسات، وتطوير التجهيزات، وتطوير نظام التنظيم والتسيير، وتطوير أنظمة الإنتاج، وتكوين العمال والمسيرين والإداريين بالطرق الحديثة، ومساعدة المؤسسات على تحسين الجودة، والعمل بمعايير الجودة العالمية مثل "إيزو"، وترقية وظيفة التسويق وحث المؤسسات على استخدام مخططات التسويق، والبحث عن أسواق جديدة، لكن تطبيق هذه البرامج واجه عدة عراقيل أنقصت من نجاعتها وتحقيقها لأهدافها ومن بين أبرزها تأخر انطلاقها، وعدم وضوح الصورة في نظر رؤساء المؤسسات (صعوبة إقناعهم بأهمية التأهيل)، وعدم وجود أدوات إعلامية تحسيسية فعالة ومكثفة، وعدم أداء الهيئات الممثلة والداعمة للدور المنتظر منها.

و- برامج تاهيل المؤسسات الجزائرية

وقد شرع في تنفيذ أولى عمليات تأهيل المؤسسات الصناعية سنة *1999* في إطار التعاون مع منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، حيث قامت هذه الأخيرة بتقديم مساعدات مالية للجزائر قدرت قيمتها بـ*1000269* دولار. وتم الانطلاق الفعلي في هذا البرنامج سنة *2001*، وقدر المبلغ المخصص لتمويل هذا البرنامج بـ*04* مليار دج، خصص منه مبلغ *02* مليار دج لتأهيل المؤسسات، أما المبلغ المتبقي فخصص لتحديث وإعادة تأهيل المناطق الصناعية.[21]

ويهدف هذا البرنامج على مستوى المؤسسة إلى تشجيع المؤسسات الصناعية من خلال تدابير مالية معينة من تحديث أدوات إنتاجها والرفع من مستوى تنافسيتها بوضع أنظمة للإنتاج والتنظيم والتسيير لتستجيب للمقاييس والمعايير المعمول بها في القطاع. أما على مستوى المحيط المباشر للمؤسسة فقد قامت وزارة الصناعة بتحديد عدة عمليات ارتأت بأنها ذات طابع أولوي، وأهمها تأهيل المؤسسات والإشهاد بالمطابقة وفق المواصفات الدولية، وإعادة تأهيل المناطق الصناعية ومناطق النشاطات، ودعم وسائل الضبط (التقييس والملكية الصناعية، والقياسة القانونية)، وتطوير الخدمات التكنولوجية للدعم والاستشارة لفائدة الصناعة[22].

كما قامت الجزائر بتجسيد برنامجين أساسين لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هما:

برنامج ميدا وهو مشترك ما بين اللجنة الأوروبية ووزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات التقليدية الجزائرية، ويهدف هذا البرنامج إلى رفع فعالية ومردودية أكبر عدد من هذه المؤسسات ووضع الشروط الملائمة لتطويرها وحددت مدته بـ*05* سنوات بداية من شهر سبتمبر *2002* إلى

غاية ديسمبر *2007* ، وقدرت ميزانيته بـ *62,9* مليون يورو ، ويسيّره فريق مختلط من الخبراء الأوروبيين والجزائريين ، ويوجه أساسا لتقوية وتحسين تنافسية المؤسسات الصناعية الخاصة ، وتتمثل غالبيتها في مؤسسات صغيرة ومتوسطة. ومن أجل تحقيق هذا الهدف سعت نشاطات البرنامج إلى تحريك وتطوير سلوك ومواقف التسيير للمقاول إزاء السوق ، وخصوصا عند ظهور السوق الأورومتوسطي وكذا تقنيات وطرق التسيير الجيدة والفعالة.[23]

أما البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة [24] فقد حظي بموافقة مجلس الحكومة ، وامتد على مدار *06* سنوات ، تم تنفيذه ابتداء من سنة *2006* ، ومول من طرف صندوق تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث قدرت ميزانيته بـ*06* مليار دج. تمثلت أهدافه العامة في جعل هذه المؤسسات قادرة على مواكبة التطور التكنولوجي في الأسواق ، وتعزيز قدرتها التنافسية من خلال تخفيض التكلفة ، وتحسين الجودة ، وتشجيع الإبداع ، وتأهيل الموارد البشرية. أما أهدافه الخاصة فعملت على تحديد ووضع مخطط أعمال تطوير التنافسية ، وإعداد وتنفيذ سياسة وطنية لتأهيلها ، والتفاوض حول مخططات ومصادر تمويل البرامج ، وتحضير وتنفيذ ومتابعة برنامج التأهيل ، ووضع بنك للمعلومات يخص هذه المؤسسات.

ثالثا- برامج التأهيل المعتمدة في الجزائر

تهدف برامج تأهيل المؤسسات إلى تنمية وتطوير هذه المؤسسات بهدف تحسين أدائها وتعزيز قدرتها التنافسية ، لهذا سطرت عدة برامج تخدم هذه الأهداف.

أ- **برنامج تأهيل المؤسسات الصناعية:** انطلق سنة *2001* وموّل بـ*4* مليار دج بهدف تشجيع المؤسسات الصناعية وإعادة تأهيل محيطها.

جدول رقم (*01*): توزيع طلبات الانخراط في برنامج تأهيل المؤسسات الصناعية خلال الفترة *2001* و*2007*

طلبات المؤسسات	المؤسسات العمومية	المؤسسات الخاصة	المجموع
المستقبلة	*239*	*194*	*433*
المعالجة	*239*	*188*	*427*
المقبولة	*159*	*151*	*310*
المرفوضة	*80*	*37*	*117*

Source : Agence National de Développement des Petites et Moyennes Entreprises : Perspectives de la mise à niveau des entreprises industrielle, aout *2008*, page*02* .

وحسب الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تقدمت *433* مؤسسة صناعية بطلب الانخراط في البرنامج منها *239* عمومية و*194* خاصة خلال الفترة *2001-2007*. وقد قبلت*310* مؤسسة ، وهو ما يساوي *47,6* % من إجمالي المؤسسات التي تقدمت بطلب الانخراط حسب القطاع. ويحوز القطاع العام على نسبة *55,20*% من إجمالي هذه الملفات ، و*44,80*% للقطاع الخاص.

وبعد المعالجة تم قبول *66,5*% من المؤسسات في القطاع العمومي و*78*% في القطاع الخاص ، ويعود التفاوت في نسبة القبول بين القطاعين إلى التوجه نحو الاهتمام بالمؤسسات الخاصة بعدّها محرك اقتصادي لأي دولة. وتصل نسبة الملفات المرفوضة في القطاع العام إلى *33,5*% و*19*% منها في القطاع الخاص ، ويرجع ذلك إلى شروط قبول المؤسسات للانخراط في هذا البرنامج والمتمثلة في الخضوع للقانون الجزائري ، نتيجة الاستغلال موجبة ، والانتماء للقطاع الصناعي وعدد العمال *20* فأكثر.

وكما هو معلوم فإن الهدف من برنامج تأهيل هذه المؤسسات هو تحسين أدائها وتعزيز قدرتها التنافسية من خلال الكشف عن نقاط قوة وضعف المؤسسة ، وتشجيع الإنجازات ومعالجة الانحرافات.

وكان نتيجة ذلك أن قامت *145* مؤسسة لتطبيق برنامج التأهيل فعليا ، منها *90* مؤسسة عمومية و*55* مؤسسة خاصة ،

وتم تنفيذ مخطط التأهيل كاملا في *122* مؤسسة عامة وخاصة ، واستفادت من الإعانات والمساعدات المالية المقدمة من طرف صندوق ترقية التنافسية وتقدر نسبة هذه المؤسسات بـ *39,4%* من المؤسسات التي تم قبولها ، بينما *23* مؤسسة اقتصرت على مرحلة التشخيص ولم تنفذ مخطط التأهيل وتساوي *07,40%* من مجموع المؤسسات المقبولة.

وعلى العموم تبدو هذه الأرقام ضعيفة بالمقارنة مع عدد المؤسسات الصناعية حسب الرزنامة التي حددتها وزارة الصناعة[25] حيث كانت تهدف إلى تأهيل (*150* مؤسسة خلال الفترة *2000* و*2002* ، و*200* مؤسسة للفترة *2003* و*2005* ، و*300* مؤسسة للفترة *2006* و*2007*). حيث تم قبول ما يقارب *47,7%* من مجموع المؤسسات المبرمج تأهيلها ، وتم تأهيل *22,3* % من إجمالي المؤسسات المخطط تأهيلها.

ب- برنامج ميدا: هو برنامج مشترك بين اللجنة الأوربية ووزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات التقليدية الجزائرية ، ويهدف إلى تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة التي تنشط في القطاع الصناعي أو قطاع الخدمات الصناعية وتشغل أكثر من *20* عاملا بهدف رفع فعاليتها ومردوديتها ، بالإضافة إلى تقوية هذه المؤسسات لمواجهة المنافسة الشديدة بظهور السوق الأورومتوسطي.

جدول رقم (*02*): المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المنخرطة في برنامج ميدا خلال الفترة *2002* و*2007*

مرحلة الانخراط في برنامج التأهيل	عدد المؤسسات
المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في القطاع الصناعي	*2150*
المؤسسات التي تم دخولها الفعلي في البرنامج	*445*
المؤسسات التي تحصلت على التغطية المالية	*61*
المؤسسات التي اقتصرت على مرحلة التشخيص	*205*
المؤسسات التي تخلت عن البرنامج	*179*

المصدر: وثيقة داخلية لوزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار ، ص *42*.

كما هو مبين في الجدول أعلاه يصل عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تم دخولها في برنامج التأهيل إلى*445* مؤسسة ، وهو ما يعادل نسبة *20,7*% من مجموع المؤسسات التي تنشط في القطاع الصناعي ، منها *205* مؤسسة اقتصرت على مرحلة التشخيص ولم تكمل عمليات التأهيل ، بينما تحصلت*61* مؤسسة على التغطية المالية ، وهذا يعني أنها أكملت عمليات التأهيل ، وتخلت باقي المؤسسات عن البرنامج.

ومن الملاحظ أن تأهيل *61* مؤسسة من إجمالي *2150* مؤسسة تنشط في القطاع الصناعي لا يحقق الأهداف المرجوة منه ، وترجع أسباب ذلك لعدة صعوبات واجهت تطبيق هذا البرنامج سواء تعلقت بالمؤسسات وأصحابها ، أم بالقائمين على البرنامج.

ج- البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

يخص هذا البرنامج تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العامة والخاصة التي تشغل أقل من *20* عاملا ، وقد حددت شروطه لتتماشى مع معايير مجمل المؤسسات الجزائرية خاصة فيما يتعلق بمعيار عدد العمال.

جدول رقم (*03*): وضعية المؤسسات المنخرطة في البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة *2005* و*2009*

طبيعة المؤسسات	المؤسسات المتقدمة	المؤسسات المقبولة	المؤسسات التي نفذت برنامج التأهيل
مؤسسات صغيرة ومتوسطة	*172*	*137*	*116*
مؤسسات صغيرة جدا	*203*	*168*	*70*
المجموع	*375*	*305*	*186*

Source : Agence National de Développement des Petites et Moyennes Entreprises, document interne, bilan des actions des programmes nationaux de mise à niveau, rapport complet, *2008*, page*10.*

تقدمت *375* مؤسسة بطلب الانخراط في البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، وتم تأهيل *49,6* % منها ، وقدرت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بـ*172* مؤسسة تم تنفيذ برنامج التأهيل على *67,4* % منها ، و*203* مؤسسة صغيرة جدا ونفذت *34,5* % منها عمليات التأهيل.

جدول رقم(*04*): توزيع المؤسسات المقبولة في البرنامج الوطني للتأهيل حسب قطاع النشاط

قطاع النشاط	عدد المؤسسات	النسبة
الصناعات الغذائية	*89*	*29,18*%
الميكانيك والمعادن	*54*	*17,70*%
مواد البناء/الخشب والفلين	*48*	*15,73*%
الكيمياء/ الصيدلة/الورق	*30*	*09,83*%
الصناعات البلاستيكية	*39*	*12,78*%
صناعة النسيج والجلود	*20*	*06,55*%
خدمات صناعية	*15*	*04,91*%
الكهرباء والإلكترونيك	*10*	*03,27*%
المجموع	*305*	*100*%

Source : Agence National de Développement des Petites et Moyennes Entreprises, document interne, bilan des actions des programmes nationaux de mise à niveau, rapport complet, *2008*,page*12* .

يتضح من خلال الجدول أن أكبر حصة من المؤسسات المقبولة في برنامج التأهيل تعود لقطاع الصناعة ، يليه قطاع الميكانيك والمعادن ، ثم قطاع البناء/ الخشب والفلين ، أما القطاعات الأخرى فكانت نسبتها من برنامج التأهيل أقل رغم أهمية هذه المؤسسات ودورها في إنعاش الاقتصاد.

ويهدف البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى تجنب سلبيات كل من البرنامجين السابقين (برنامج تأهيل المؤسسات الصناعية وبرنامج ميدا) ، حيث فتح مجالا أوسع للمؤسسات العامة والخاصة ، على حد سواء ، التي تشغل أقل من *20* عاملا.

وعلى الرغم من توفر الإمكانات إلا أن عدد المؤسسات التي انخرطت في البرنامج قليل مقارنة بعددها الإجمالي في الفترة التي تم فيها تجسيد البرنامج (*376767* مؤسسة سنة *2006* و*410959* مؤسسة سنة *2007* و*519526* مؤسسة سنة *2008* و*587494* مؤسسة سنة *2009*).

رابعا- تحقيق التنمية المستدامة في الواقع: مدى الإسهام

يترجم مدى الإسهام في تحقيق التنمية المستدامة ما تقدمه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من نتائج إيجابية على

المستوى الاقتصادي والاجتماعي. وتظهر أهمية هذه المؤسسات في توفير مناصب عمل ، والإسهام في الناتج والقيمة المضافة ، ودعم الصادرات والدخول إلى الأسواق الخارجية بسبب تنوع منتجاتها وانخفاض تكلفتها ، وتنمية المناطق النائية لتوفير فرص عمل لسكان هذه المناطق وتحسين مستوى معيشتهم ، وهي الخصائص التي من خلال تطبيقها يمكن الحديث عن الإسهام في تحقيق التنمية المستدامة.

وللوقوف على مدى هذا الإسهام من خلال حساب التغير في البيانات المتوفرة في الواقع بين *2006* و*2012* تم استخدام الصيغة $I = ti+1/ ti$

حيث تمثل : Iنسبة التغير-ti سنة الأساس -*1*+ti سنة المقارنة .

جدول رقم(*05*): التغير (%) في عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتشغيل للفترة *2006* و*2012*

السنة التغيرية	*2006*	*2007*	*2008*	*2009*	*2010*	*2011*	*2012*
م ص م	*376767*(*100*%)	%*09,08*	%*26,41*	%*13,30*	% *5,80*	%*6,50*	%*80*
التشغيل	*1252707* (*100*%)	%*08.19*	%*13.63*	%*00.41*	%*05.11*	%*06.05*	*9*%*07.1*

المصدر: نشرية المعلومات الإحصائية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة رقم *14* ،*15* ،*16* ،*17* ،*18* ،*21* ،*22* ، للفترة *2006* ،*2012*. [26]

يحتوي الجدول على البيانات الخاصة بتعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في القطاعين على مستوى الوطن في الفترة *2006* و*2012*. وتساعد هذه البيانات في الوقوف على تطور كل من عدد المؤسسات والتشغيل في الفترة المذكورة ، ويمكن متابعة التطور من خلال حساب التغيرية بين السنوات المتتالية بعدّ سنة *2006* سنة أساس. وعلى العموم وصل التغير الإجمالي للمؤسسات إلى %*88* ،*93* خلال الفترة الملاحظة ، وهو تطور إيجابي معتبر لحصول زيادة متوسطة سنوية في عدد المؤسسات تقدر بـ*55844* مؤسسة. إلاّ أن هذه الزيادة شهدت تذبذبا بين السنوات ، حيث سجلت أكبر نسبة زيادة *26,41*% في عدد المؤسسات سنة *2008* وأصغر نسبة تغير %*05.8* في عدد المؤسسات سنة *2010*.

أما التغير الإجمالي للتشغيل فقدر بـ *47,52* % خلال نفس الفترة ، وهي زيادة محتشمة لا تصل إلى مستوى زيادة عدد المؤسسات ، وبذلك يصل متوسط زيادة التشغيل إلى*99235* عاملا في السنة. وحسب السنة سجلت أكبر نسبة تشغيل %*13.63* سنة *2008* ، وأصغر %*00.41* سنة *2009* ، وبذلك يرجع الفضل في زيادة اليد العاملة إلى الزيادة السنوية لعدد المؤسسات التي تسهم في خلق مناصب شغل جديدة ، ومن ثمة تتطابق الزيادة في عدد المؤسسات مع زيادة مناصب العمل.

1- عدد المؤسسات والتشغيل

2- الناتج الداخلي الخام

يعرف الناتج الداخلي الخام على أنه القيمة الإجمالية لإنتاج الثروة (قيمة السلع والخدمات المنتجة) من قبل الوكلاء الاقتصاديين المقيمين داخل التراب الوطني ، كما أنه جملة الدخل الذي تحققه وسائل الإنتاج ببلد ما. [27]

جدول رقم (*06*): التغير في الناتج الداخلي الخام بالمليار دينار جزائري حسب الإطار القانوني للفترة *2006* و*2011*

السنة / تغيرية القطاع	2006	2007	2008	2009	2010	2011
الخاص	(100%) 704,05	06.5%	01.5%	07.34%	01.31%	11.57%
العام	(100%) 2740,06	15.09%	13.32%	16.45%	12.48%	09.73%
المجموع	(100%)3444,11	13.34%	11.05%	48. 14%	10.65%	10.01%

المصدر: نشرية المعلومات الإحصائية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة رقم *14*،*15*،*16*،*17*،*18*،*20*، وزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار للفترة *2006-2012*.

الهدف من استخدام معيار الناتج الداخلي الخام للقطاعين تكمن في معرفة إسهام كل منهما في إنتاج الثروة والتوصل إلى المكانة التي يحتلانها في الاقتصاد ، بعدّه ترجمة لما تنتجه البلاد كل سنة.

وعلى مدار الفترة 2006 و2012 كان إسهام القطاع العام في الناتج الداخلي الخام أكبر من إسهام القطاع الخاص ؛ لأن ضعف الصادرات خارج قطاع المحروقات يرجع لهشاشة قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كونها مؤسسات خدماتية أكثر منها إنتاجية.

التغير الإجمالي للناتج الداخلي الخام يقدر بـ*57,97* % (حصة الناتج الداخلي الخام لسنة *2011* حصة الناتج الداخلي الخام *2006*). ويقدر التغير الإجمالي لحصة القطاع العام بـ *87,49*% وهي نسبة معتبرة ، حيث أكبر نسبة تغير *16,45*% سنة *2008* ، وأصغر نسبة *09,73*% سنة *2011*. أما التغير الإجمالي لحصة القطاع الخاص فيقدر بـ *31,14* % وهي نسبة محتشمة ، وتعدّ أكبر نسبة تغير *11,57* % سنة *2011* ، وأصغر نسبة *01,31* %سنة *2009*.

ويبقى إسهام القطاع الخاص جد ضعيف مقارنة بإسهام القطاع العام مع أن الدولة اتجهت للخصخصة وشجعت هذه المؤسسات لإنعاش الاقتصاد ، فأهمية برامج التأهيل تكمن في عملها على تشجيع وتطوير المؤسسات الإنتاجية من أجل إسهامها في الاقتصاد الوطني.

3- القيمة المضافة

حسب المفهوم التجاري والصناعي للقيمة المضافة تعدّ القيمة المضافة الثروة الحقيقية التي أضافتها المؤسسة مهما كان نوعها بفعل عمليات استغلالها [*28*]. وتترجم هذه القيمة ضمن نشاطها وتعكس الفعالية التي تم بها دمج عناصر الإنتاج ، فهي تقيس الوزن الاقتصادي للمؤسسة وتشكل أحسن معيار لقياس حجمها ونموها وتكامل هياكلها الإنتاجية.

يوضح الجدول الموالي إسهام كل قطاع اقتصادي في القيمة المضافة والذي يمكن معرفة القطاع الأعلى مساهمة لتشجيعه وتحفيز القطاعات الأخرى على زيادة نسبة إسهاماتهم.

جدول رقم (07): التغير في تطور القيمة المضافة بالمليار دينار جزائري حسب القطاع الاقتصادي

السنة / تغيرية القطاع	2006	2007	2008	2009	2010	2011
الزراعة	(100%) 641,29	80، 09%	01,07%	15، 30%	09,58%	15,61%
البناء والأشغال العمومية	(100%) 610,07	20,10%	18,73%	14,94%	07,14%	17,85%
النقل والمواصلات	(100%) 743,53	63، 11%	04,05%	05,88%	08,05%	06,24%
خدمات المؤسسات	(100%) 64,24	10,78%	18,08%	17,30%	24,13%	12,43%
الفندقة والإطعام	(100%) 75,20	07,38%	12,91%	15,65%	08,47%	06,15%
الصناعة الغذائية	(100%) 146,02	04,18%	07,90%	14,24%	05,32%	17,37%
صناعة الجلد	(100%) 2,57	07,39-%	06,30%	00,80%	01,56%	00,38%
التجارة والتوزيع	(100%) 728,37	14,36%	20,43%	14,79%	10، 11%	12,90%

المصدر: نشرية المعلومات الإحصائية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة رقم *14، 15، 16، 17، 18، 20* وزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار للفترة *2006-2011* .

تقوم البيانات القيمة المضـــافة التي يحققها كل قطاع من سـنة لأخرى ، حيث إن أعلى قيمة مضـافة هي التي يقدمها قطاع النقل والمواصـــلات ، مع العلم أنه قطاع خدماتي وليس إنتاجي ، يليه قطاع التجارة ، والزراعة ، والبناء والأشـــغال العمومية ، ثم الصـــناعات الغذائية على التوالي ، ثم تأتي بقية القطاعات بإســـهام ضـــئيل مقارنة بالقطاعات الأخرى. وهو ما يدل على أن إسهام المؤسسات الإنتاجية أقل بكثير من إسهام المؤسسات الخدماتية.

يعدّ الميزان التجاري من المؤشـــرات الاقتصـــادية المهمة ، وهو مؤشـــر يقيس مجمل الفرق بين الصـــادرات (الإنتاج) والواردات الخاصـــة بالســـلع في الدولة [29]. حيث يهدف إلى معرفة مدى تطور الإنتاج من خلال تطور التصدير ، ومتـابعـة تغير الاســـتهلاك لنفس الفترة من خلال فـاتورة الاستيراد.

وتتضح من خلال الجدول التالي قيمة فاتورة الاستيراد والتصدير ومؤشر الميزان التجاري

4- الميزان التجاري

جدول رقم(*08*): تطور قيمة الميزان التجاري (بالمليون دولار) للفترة *2010* و *2012*.

التعيين	السنة						
	2006	*2007*	*2008*	*2009*	*2010*	*2011*	*2012*
الاستيراد	*21456* (*100%*)	*27.9%*	*42.70%*	*00.35%*	*02.33%*	*15.52%*	*01.70%*
التصدير	*54613* (*100%*)	*09%*	*31.44%*	*42.33%-*	*25.38%*	*29.51%*	*00.12%*
الميزان التجاري	*33157* (*100%*)	*03.25%-*	*21.81%*	*84.9%-*	*86.178%*	*63.72%*	*39.70%-*

المصدر: نشرية المعلومات الإحصائية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة رقم *14، 15، 16، 17، 18، 20*، وزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار للفترة *2006-2012*.

وصل التغير الإجمالي للميزان التجاري *48,98* %. وسجلت أكبر نسبة تغير *178,86* % سنة *2010* ، وأصغر نسبة *84,9%*- سنة *2009*.

ويقدر التغير الإجمالي في فاتورة الاستيراد بـ *2,20*%. أكبر نسبة *42,70*% سنة *2008* ، وأصغر نسبة *01,70* % سنة *2012*.

ويقدر التغير الإجمالي في التصدير بـ 01,34 %. أكبر نسبة تغير 31,44% سنة2008، وأصغر نسبة42,33%- سنة 2009.

والملاحظ أن فاتورة الاستيراد في ارتفاع متزايد مقابل تذبذب فاتورة التصدير مع أنه من المفروض أن فاتورة التصدير هي التي تشهد هذا التزايد مع تطوير المؤسسات وتنميتها ومشاركتها في تصدير المنتجات. أما وضع الميزان التجاري "حالة فائض مستمر" فتكون له دلالة واحدة هي تغطية العجز والفرق بين الفاتورتين تتم بإسهام قطاع المحروقات.

5- التوزيع الجغرافي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

قسمت الجزائر إلى أربع مناطق جغرافية وهي: الشمال ، والجنوب ، والجنوب الكبير والهضاب العليا طبقا للمواصفات الطبيعية. ولكل منطقة جغرافية مميزات معينة تقوم على جذب الاستثمارات ، فالمناطق الشمالية (الساحلية) تقع على البحر المتوسط وهو بوابة التجارة العالمية ، وكلما بعدت المسافة عن الشمال قل الاستثمار ، كذلك هو الحال بالنسبة للكثافة السكانية التي تزيد في الشمال وتقل كلما اتجهنا جنوبا. حيث تسعى المؤسسات للتموقع في المناطق التي تحتوي على الأسواق أو التي تقرب منها. وهذا ما يفسر غلاء الأسعار في منطقة الجنوب ، حيث تعمل الدولة على تنمية مناطق الجنوب الكبير والجنوب ، من خلال صيغ تشجيع وخلق مؤسسات صغيرة ومتوسطة.

يتم توزيع عدد المؤسسات على مستوى الوطن وتنال كل منطقة جغرافية حصتها حسب مميزاتها الجغرافية ، التي تعد عاملا من عوامل البيئة الخارجية للمؤسسة المتحكمة في مستوى الإنتاج. لكن هذا التوزيع لا تتحكم فيه الدولة وإنما تعمل على إعادة التوازن بين مجموع هذه المناطق وتنمية المناطق غير النامية ، ويوضح الجدول الموالي توزيع عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على مستوى الوطن في أربع مناطق جغرافية خلال الفترة 2006-2012.

جدول رقم (*09*) توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب الجهات الجغرافية للفترة *2006* و *2012*.

المنطقة	*2006*	*2007*	*2008*	*2009*	*2010*	*2011*	*2012*
الشمال	*163492*	*177730*	*193483*	*205857*	*219270*	*232664*	*248985*
الجنوب	*20803*	*22576*	*25033*	*27902*	*30153*	*32216*	*34569*
الجنوب الكبير	*5439*	*5974*	*6517*	*7058*	*7561*	*7735*	*8247*
الهضاب العليا	*80072*	*87666*	*96354*	*105085*	*112335*	*119146*	*128316*
المجموع	*269806*	*293946*	*32387*	*345902*	*369319*	*391761*	*420117*

المصدر: نشرية المعلومات الإحصائية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة رقم *14*،*15*،*16*،*17*،*18*،*20*،*22* ، وزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار للفترة *2006-2012*.

يتضح أن عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تزايد مستمر في مختلف أنحاء الجهات الجغرافية ، فأعلى نسبة من المؤسسات تتموقع في الشمال تليها منطقة الهضاب العليا ، ثم الجنوب وأخيرا الجنوب الكبير. وتترجم هذه الزيادة بزيادة اليد العاملة ويبرز الاهتمام بتنمية المناطق الجنوبية من خلال زيادة خلق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فيها ، مما يؤدي إلزيادة التشغيل في المنطقة وتنميتها.

خامسا- تقييم النتائج

يمكن القول أن النتائج المحققة تدل على أن إسهام المؤسسات محدودة في القطاعين الخاص والعام ، وذلك لجملة من العراقيل التي تواجه برامج التأهيل والصعوبات التي يعاني منها هذا القطاع ، فالعدد الذي ينخرط في هذه البرامج قليل ولا يحقق الأهداف المرجوة وهو أحد أسباب عدم نجاحها.

وبالرجوع إلى الفرضية التي تقول أن " توفير وخلق مناخ ملائم لتطبيق برامج تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يسهم في تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر " ، فقد تم اعتماد برامج تأهيل لتحسين أداء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتعزيز قدرتها التنافسية من خلال العمل على المؤشرات المتمثلة في زيادة اليد العاملة ، وخلق قيمة مضافة ، والإسهام في الناتج الداخلي الخام تحقق فائض في الميزان التجاري ، وتنمية المناطق الجنوبية ، وعلى الرغم من إيجابية النتائج السابقة لا يمكن نفي أن هذه المؤسسات تنشط في محيط يضع أمامها كثيرا من العوائق والعراقيل التي تحد من نشاطها وتقلل من نسبة إسهامها في التنمية المستدامة كالاستقرار السياسي ، والبنية التحتية ، والبيئة الاستثمارية القانونية والجبائية ، وتوفر الكفاءات والمهارات ، بالإضافة إلى الصعوبات التي تواجه تنفيذ برامج تأهيل المؤسسات وهي عراقيل قد تخص المؤسسة كغياب الوعي لدى أصحاب المؤسسات ، ونقص الخبرة ، وقد تتعلق بمضمون البرامج كالشروط التي لا تتوافق وواقع قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، وقد تخص تنفيذ البرنامج وتتمثل في تأخر انطلاق برامج التأهيل ، قلة الحملات التحسيسية ، أو تخص المناخ العام لعدم إسهام الإعلام في التعريف ببرامج التأهيل ، وبيروقراطية التسيير.

وبما المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أحد الخيارات الاستراتيجية للاقتصاد الجزائري من أجل تنويع مصادر دخله ومواجهة التحديات التي تنتظره محليا وخارجيا ، أصبح تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أكثر من ضرورة من أجل تحسين موقعها في إطار الاقتصاد التنافسي ، ومجاراة النسق الذي تفرضه عولمة المبادلات الدولية لتشجيع المؤسسات الإنتاجية التي تنتج منتجا جزائريا ذا جودة ، وقادرا على المنافسة وقابلا للتصدير هذا ما سيسهم في تحقيق التنمية المستدامة.

لهذا لابد من تخصيص برامج تأهيل مصغرة لكل فئة معينة من المؤسسات ، فالمضمون والإمكانات المالية والمادية لبرامج تأهيل المؤسسات الصغيرة جدا تختلف ، بالتأكيد ، عنها في برامج تأهيل المؤسسات الصغيرة ، وعنها في برامج تأهيل المؤسسات المتوسطة ، وكل هذه البرامج تصب في برنامج موحد خلال فترة زمنية محددة ، وهكذا يتم التوفيق بين شروط البرامج ومواصفات المؤسسات ، كذلك عدم تبني تجارب أجنبية وتطبيقها على المؤسسات الجزائرية ، بتشخيص وضعية وحالة المؤسسات الجزائرية ووضع برامج تأهيل خاصة بمشاكلها والصعوبات التي تواجهها ليتم الاستفادة من تنفيذ البرامج ، وزيادة الحملات التحسيسية في مختلف وسائل الإعلام ، ونشر الوعي بأهمية وضرورة تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها الريادي في الاقتصاد الوطني بالإضافة إلى تكوين وتدريب أصحاب القرار والعمال لزيادة الخبرة والكفاءة ، والالتزام بآجال تنفيذ مراحل البرنامج ومحاولة تقليص العراقيل الإدارية من أجل ترقية وتطوير هذا القطاع.

الهوامش

1. أ.د بيان هاني حرب ، "خبير معتمد في منظمة العمل العربية: المشروعات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية المستدامة" ، ورقة عمل للملتقى العربي الخامس للصناعات الصغيرة والمتوسطة ، الجزائر ، 14-15 مارس ، 2010.

2. Samy Bennaceur et Autre :Evaluation des politiques de mise à niveau des entreprises de la rive sud de la méditérrranée : les cas de l'Algérie, l'Egypte, le Maroc et la Tunisie.

3. د.علي لزعر ،أ.بوعزيز ناصر ،تأهيل المؤسسات الاقتصادية الجزائرية في ظل الشراكة الأوروموتوسطية.

4. أ.بلال أحمية ، "دور التمويل بالمشاركة في تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية في ظل الشراكة الأورو غربية" ، ملتقى متطلبات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية ، أهمية إقامة نظام وطني للمعلومات الاقتصادية في دعم وتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، الملتقى الدولى حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية ، الشلف ، 2006.

5. توفيق عبد الرحيم يوسف ، **إدارة الأعمال التجارية الصغيرة** ، عمان ، دار الصفاء للنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى ، **2002** ، ص 16.

6. حاكمي بوحفص ، "المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، الواقع والآفاق" ، ورقة مقدمة في الملتقى الوطني حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، المركز الجامعي مولاي الطاهر ، سعيدة ، 14-15 ديسمبر 2004 ؛

7. وليد زكريا صيام: فرص نجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل العولمة ، الملتقى العلمي الأول حول العولمة وانعكاساتها على البلدان العربية ، جامعة سكيكدة ،14 -15 ماي 2001 ، ص 9.

8. المجلس الوطني الاجتماعي: مشروع تقرير من أجل سياسة لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ، 2002 ، ص 16.

9. Marniesse .S.E.Filipiak (2003) : compétitivité et mise à niveau des entreprises – Note et doccument- n° 1- Agence Française de développement. Paris.

10. Abassi.B : Le secteure industriel et la problimatique de sa mondialisation- Revu CREAD. Edition 2001.p 147

11. القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة رقم 01-18 المؤرخ في 12-12-2001 ، المادة رقم 5.

12. المادة رقم 6 من القانون نفسه.

13. المادة رقم 7 من القانون نفسه.

14. Mise à niveau des PME-PMI expérience et perspective : doccment interne, Agence Nationale de Developpement des PME .

15. موقع وزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمارwww.pmeart-dz.org

16. نتائج وخبرة برامج تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، وثيقة داخلية لوزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار ، ص 23.

17. المرجع نفسه ، ص 31.

18. المرجع نفسه ص 42.

19. وثيقة داخلية لوزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار ، مرجع سبق ذكره ص 35.

20. Ambassade d'Algérie à Bruxelles : programme MEDA Algérie, Bruxelles01-2003. www.Algerian-embassey.p01.

21. وثيقة داخلية للمندوبية الجهوية للوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بعنابة ، ص 05.

22. المرجع نفسه ، ص26.

23. Agence National de Développement des Petites et Moyennes Entreprises : Perspectives de la mise à niveau des entreprises industrielle. Aout 2008 .page 02.

24. نشرية المعلومات الإحصائية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة رقم 20 ، 21 ، وزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية المؤسسات.

25. الديوان الوطني للتعلم والتكوين عن بعد:www.onefd.edu.dz

26. الديوان الوطني للتعلم والتكوين عن بعدwww.onefd.edu.dz:

27. قاموس المصطلحات: www.arabictrader.com/portal/ar/dictionary28/details/139

الجزاءات الإدارية: بين ضرورات الفعالية الإدارية وقيود حماية الحقوق والحريات الأساسية
-دراسة مقارنة -

صلاح الدين بوجلال *

الملخص

شملت الجزاءات الإدارية كافة الجوانب الاقتصادية والثقافية والاجتماعية ، في ميدان الضرائب ، الضمان الاجتماعي ، الصحة العامة ، العمل والتكوين المهني ، الثقافة ، الإعلام والاتصال ، القطاع المالي والأسواق ، النقل والمرور. كما أن سلطة العقاب لم تعد حكرا على الإدارة التقليدية المتمثلة في الهيئات المركزية وفروعها من هيئات عدم التركيز والهيئات غير المركزية ، بل شملت هيئات أخرى وبالذات السلطات الإدارية المستقلة والهيئات المهنية.

وبناء على ما تثيره هذه الجزاءات من إشكالات دستورية ترتبط أساسا بمبدأ الفصل بين السلطات ومن مساس بالضمانات المرتبطة بحماية الحقوق والحريات الأساسية المكفولة دستوريا ، فقد استدعت الضرورة تدخل الإدارة بمجموعة من الضمانات من طرف الدساتير والفقه الدستوري والاجتهاد القضائي في محاولة لخلق نوع من الموازنة بين اعتبارات الفعالية الإدارية من جهة ، وحماية تلك الحقوق والحريات الأساسية من جهة أخرى.

الكلمات المفتاح: الجزاء الإداري ، الحقوق ، الحريات ، سلطة العقاب.

Résumé

Les sanctions administratives constituent l'une des expressions les plus manifestes des prérogatives de puissance publique dont dispose l'administration. Il s'agit également d'un élément déterminant de régulation sociale qui s'est renforcé ces dernières années avec le développement des autorités administratives indépendantes dotées d'un tel pouvoir.

Sous l'influence des jurisprudences constitutionnelle, administrative, le prononcé de sanctions, qu'elles soient pécuniaires, morales ou privatives de droits, fait toutefois l'objet d'un encadrement croissant, s'inspirant des principes applicables en matière pénale, afin d'assurer un certain équilibre entre l'efficacité administratif et une meilleure protection des droits des administrés

Mots clés : Sanction administrative, Droits, Libertés, Autorité de la répression.

Summary

In each system of law, the administrative sanctions take a distinct place along the criminal and civil sanctions. Administrative sanctions are inflicted by administrative bodies to ensure the fulfillment of certain obligations or restoring some legal conditions, such as withdrawing, suspending or denial of an advantage or facility provided by law. The punitive character of these sanctions required the applicability of some law principles from the criminal law into the administrative law, to ensure the protection against abuse in inflicting a punitive sanction, and also guarantees for each person the right to a fair trial.

Key words: Administrative sanction, Rights, Liberties. Punishment authority.

* أستاذ محاضر "ب" بكلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة محمد لمين باغين سطيف2

مقدمة

ظهرت فكرة العقاب أو الجزاء الإداري منذ مدة طويلة في جميع الدول، حيث عرفت الجزاءات الضريبية، والجزاءات التأديبية المفروضة ضد الموظفين العموميين والتي اعتبرت من قبيل العقوبات الإدارية. لتشهد زخما كبيرا بعد عام *1940* نتيجة زيادتها الملفتة في الميدان الإقتصادي، تجسدت بالخصوص في اللوائح الخاصة بالتموين التي شهدتها فترة الحرب العالمية الثانية وما صاحبها من سيل من العقوبات الإدارية. ليصدر فيما بعد في إيطاليا قانون*3* ماي *1967* والذي تضمن القواعد الأساسية لتطبيق العقوبات الإدارية، تلاه المشرع الألماني بإصدار تشريع جد مفصل في عام *1968* حول المخالفات الإدارية، وبالمثل فعل المشرع البلجيكي أيضا في عام *1971* أين وضع قانون لمعالجة الغرامات الإدارية في الميدان الإجتماعي.

والملاحظ في الوقت الحالي أن الجزاءات الإدارية شملت كافة الجوانب الاقتصادية والثقافية والاجتماعية، في ميدان الضرائب، الضمان الاجتماعي، الصحة العامة، العمل والتكوين المهني، الثقافة، الإعلام والاتصال، القطاع المالي والأسواق، النقل والمرور. كما أن سلطة العقاب اتسعت لتشمل، إلى جانب الإدارة التقليدية، السلطات الإدارية المستقلة والهيئات المهنية.

غير أن نظام القمع الإداري في الجزائر كما في مصر أو فرنسا، وعلى خلاف الحال في بعض الدول الأوربية مثل إيطاليا وألمانيا والبرتغال، لم يكن محلا لإطار معياري عام، فهو لا يعرف جردا للعقوبات التي يمكن أن توقعها الإدارة -وإن كانت تلك العقوبات غالبا ما تأخذ شكل غرامات مالية، أو عقوبات شخصية تشمل ميدان الحقوق والحريات كسحب التراخيص أو الإعتمادات أو عقوبات عينية كغلق المؤسسات أو هدم البنايات أو حتى المصادرات للأملاك الخاصة-كما لا يتضمن توحيدا للإجراءات الملازمة لتوقيع تلك العقوبات. فكل قانون ينفرد بتحديد الجزاءات المعمول بها في حالة مخالفة الأحكام التنظيمية الواردة فيه، كما يحدد السلطة المختصة بتوقيع ذلك الجزاء، وكيفية وطريقة الكشف عن الجرائم، وإجراءات الملاحقة وسبل الانتصاف المتاحة.

وإذا كان هذا الزخم الذي تشهده قوانين الدول الحديثة، بما فيها القانون الجزائري، في مجال العقوبات الإدارية تدعمه مجموعة من الاعتبارات المرتبطة أساسا بالفعالية الإدارية، فإنه من جهة أخرى أنتج مجموعة من الإشكالات الدستورية وبالذات من منظور تهديدها لمبدأ الفصل بين السلطات وضعف الضمانات المتعلقة بالحقوق والحريات الأساسية المكفولة دستوريا. إذ يرى فيها البعض تكريسا لدولة البوليس لتحل محل دولة القانون، فإذا كانت العقوبات الإدارية في أوقات الأزمات مبرّرة، فكيف يمكن الاعتراف بهذه السلطة القمعية في الحالات العادية؟ فممارسة العقوبات الإدارية يؤسس لظهور ما يسمى بالقانون الجنائي المستعار أو المستتر un pseudo-Droit pénal تأخذ فيه الإدارة دور القاضي.

والواقع أن هذه الإنتقادات والتساؤلات تعد جوهرية تستدعي الوقوف عندها، وتجعل من هذا الموضوع جديرا بالاهتمام والدراسة، وقد حاولنا الخوض فيه من خلال الإشكالية التالية: **إلى أي حد تمكّن النظام الإداري ذو الطبيعة العقابية من الموازنة بين إعتبارات الفعالية الإدارية والقيود الدستورية الخاصة بحماية الحقوق والحريات الفردية؟**

للإجابة على هذه الإشكالية، قسمنا بحثنا هذا إلى مطلبين، نتناول من خلال المطلب الأول الإطار العام للجزاءات الإدارية، ويكون المطلب الثاني مخصص لدراسة القيود المتعلقة بحماية الحقوق والحريات كضوابط لسلطة فرض الجزاء الإداري.

المطلب الأول: الإطار العام للجزاءات الإدارية

يتناول هذا المطلب تعريف الجزاء الإداري ومبرراته (الفرع الأول)، ثم يبحث في شروط توقيع الجزاء الإداري (الفرع الثاني).

الفرع الأول: تعريف الجزاء الإداري ومبرراته

نعرض في هذا الجزء إلى كل من تعريف الجزاء الإداري (أولا)، ثم مبررات توقيع الجزاءات الإدارية (ثانيا).

أولا: تعريف الجزاء الإداري

يمكن تعريف الجزاءات الإدارية بأنها:" تلك العقوبات المرصودة لضمان الامتثال للقواعد الخاصة بسير المرافق

العامة، أو القواعد الخاصة بسير مختلف الأنشطة الخاضعة لرقابة الإدارة والمنظمة بموجب نصوص قانونية من أجل تحقيق المصلحة العامة" [1]. وعرفها المجلس الدستوري الفرنسي بأنها:" تلك العقوبة التي تفرضها سلطة إدارية، بموجب ما تملكه من إمتيازات السلطة العامة، بالقدر اللازم لتحقيق أهدافها، مراعية في ذلك النصوص القانونية الخاصة بحماية الحقوق والحريات المكفولة بموجب الدستور" [2]. ومن جهته، عرف مجلس الدولة الفرنسي الجزاء الإداري بأنه:" عبارة عن قرار إنفرادي صادر عن سلطة إدارية بموجب ما تملكه من امتيازات السلطة العامة، والذي يفرض عقوبة على كل مخالفة للقوانين والتنظيمات" [3].

إن مصطلح "الجزاء الإداري" في الممارسة العملية عادة ما يستخدم بمعناه الضيق، أي ذلك الجزاء الذي يمارس من خلال إطار قانوني عام وليس من خلال إطار قانوني خاص، حيث يفترض هذا الأخير وجود علاقات سابقة بين الإدارة والشخص المعاقب[4]. وبالتالي تخرج من نطاق هذا التعريف الضيق الجزاءات التأديبية المفروضة على الموظفين في سياق العلاقات السلمية أو العقوبات التي تفرضها الإدارة على المتعاقدين معها.

هذا التعريف الضيق ربما يكون متوافقا إلى حد ما مع تعريف لجنة وزراء مجلس أوربا، إذ عرفت اللجنة الجزاءات الإدارية بأنها: "أعمال إدارية تفرض عقوبة على الأشخاص بسبب سلوكهم المتعارض مع المعايير المنطبقة والتي تأخذ شكل غرامة مالية أو أي تدبير عقابي آخر ماليا كان أم لا ". وعلى هذا النحو لا تعتبر من قبيل العقوبات الإدارية تلك التدابير المتخذة من الإدارة تنفيذا لأحكام جنائية صادرة بالإدانة، كما يخرج من نطاقها العقوبات التأديبية[5].

ثانيا: مبررات توقيع الجزاءات الإدارية

يعود التطور الكبير للجزاءات الإدارية إلى مجموعة من الاعتبارات، أهمها:

* إن العقوبات الإدارية تتمتع بالقدرة على القمع السريع والفعال مقارنة بنظام العدالة الجنائية التقليدية، وبالذات من منظور سرعة تبنيها ومرونتها. وهذه الاعتبارات هي التي عولت عليها الحكومة البلجيكية مثلا خلال الأعمال التحضيرية التي صاحبت صدور قانون *10* جوان *1971* المتعلق بالغرامات الإدارية في مجال تشريع العمل وقانون *30* جويلية *1971* بشأن غلق المؤسسات لفرض إحترام قانون تنظيم الاقتصاد والأسعار[6].

• يسمح هذا النظام للإدارات المتخصصة باتخاذ التدابير المناسبة في مواجهة الجرائم التي ترتكب في قطاعات غالبا ما تتميز بجوانب تقنية عالية تنظمها الإدارة ذاتها بموجب التنظيمات واللوائح وتعمل على مراقبتها، والتي قد تعجز الجهات القضائية من مسايرتها وفهم منظومتها. فعلى سبيل المثال تملك هيئات الضرائب والضمان الاجتماعي المتخصصة القدرات البشرية والفنية لاكتشاف المحتالين[7]. ونفس الشيء ينطبق على قطاعات التأمين، التمويل، الطاقة والنشاط السمعي البصري ... الخ.

* استكمال النقائص التي يشهدها نظام العدالة الجنائية التقليدية، بدليل أن هناك حالات تنطبع فيها الجريمة بالصفتين الجنائية والإدارية في الوقت نفسه، غير أن المتابعة الجزائية قد تتعطل لمجرد خطأ إجرائي بسيط من رجال الضبطية القضائية، فهنا لا تمنع الأحكام الصادرة بالبراءة ولا تكون لها حجية في مواجهة المتابعة الإدارية عن ذات السلوك.

* يسمح نظام الجزاءات الإدارية بالاستجابة السريعة لكل السلوكيات والمخالفات التي تتميز بعدم خطورتها وكثرتها في الوقت نفسه بحيث قد يعجز نظام العقوبات التقليدي على مواجهتها على نحو فعال، وهذا حال العقوبات التي تفرض إداريا بمناسبة المخالفات التي ترتكب أثناء مباريات كرة القدم من طرف جماعات المناصرين، كرمي مقذوفات أو ألعاب نارية على أرضية الملاعب، أو التلفظ بعبارات عنصرية أو بعبارات تخدش الحياء العام[8].

* تنسجم الجزاءات الإدارية مع التوجه الجديد للفلسفة الجنائية، والتي تحاول التقليل إلى أكبر حد ممكن من سياسة التجريم والعقاب أو ما يسميه الفقه بسياسة "الردّة عن التجريم" [9]، فضلا عن عدم إدراج الجزاء الإداري ضمن صحيفة السوابق القضائية للشخص المعني[10]. ومقابل ذلك، ورد في قانون المرور الجزائري في مادته *101* بأن المخالفات في مجال سلامة المرور في الطرق تقيد في صحيفة المخالفات الخاصة بالمرور.

* أخيرا، فإن إرادة العقاب المباشر للأشخاص المعنوية في الدول التي لا تتبنى نظام المسؤولية الجنائية للشخص المعنوي يمكنها أيضا أن تفسر اللجوء إلى نظام الجزاءات غير الجنائية[11].

الفرع الثاني: شروط توقيع الجزاء الإداري

استقر القضاء على ضرورة توفر شرطين أساسيين للحكم على كون الجزاء إداري وهما: صدور الجزاء عن إرادة منفردة لسلطة إدارية تعمل بموجب إمتيازات السلطة العامة (أولا) وأن يكون الغرض من القرار الصادر عن الإدارة هو العقاب (ثانيا).

أولا: صدور الجزاء عن إرادة منفردة لسلطة إدارية تعمل بموجب إمتيازات السلطة العامة

يطرح هذا الشرط في الحقيقة ثلاثة مشكلات رئيسية، وهي: تحديد الهيئات الإدارية المخولة بتوقيع الجزاء، إضافة إلى طبيعة النص المتضمن للعقاب، لكن الأخطر من ذلك هو مبدأ الفصل بين السلطات ذات الطبيعة الدستورية، وما إذا كان الدستور يتيح لهذه الهيئات الإدارية تلك السلطة العقابية أم لا؟

***1*-الهيئات الإدارية المخولة توقيع الجزاء**

يصدر الجزاء من حيث المبدأ عن سلطة إدارية تابعة للدولة، والمتمثلة في الوزراء والولاة أو المحافظين ورؤساء البلديات. كما يصدر أيضا عن السلطات الإدارية المستقلة ما دامت تتصرف وفقا لامتيازات السلطة العامة، ولم يظهر هذا النوع من السلطات في القانون الجزائري، إلا مع بداية سنوات التسعينيات، ومن أمثلة تلك السلطات نجد مجلس المنافسة المنشأ بموجب الأمر *03/03* المؤرخ في *19* جويلية *2003* [12] والذي يتدخل لمنع الممارسات والأفعال المدبرة التي من شأنها الإخلال بحرية المنافسة والهيمنة على السوق. وهناك أيضا سلطة ضبط البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية (قانون رقم *03/2000*)؛ مجلس النقد والقرض (قانون *90/10*)؛ لجنة تنظيم عمليات البورصة ومراقبتها (مرسوم تشريعي رقم *93/10*)؛ لجنة الإشراف على التأمينات (قانون *04/06* المعدل والمتمم للأمر *95/07* المتعلق بالتأمينات)؛ سلطة ضبط النشاط السمعي البصري (قانون الإعلام رقم *12/05*)[13].

أثير التساؤل أيضا بشأن الجزاءات الموقعة من قبل الهيئات ذات الطبيعة الخاصة كالمنظمات المهنية، وحول ما إذا كان بالإمكان اعتبارها من قبيل الجزاءات الإدارية، والمستقر لدى القضاء الإداري الفرنسي أنها كذلك، ما دامت تلك الهيئات تساهم في تسيير مرفق عام، ويظهر عملها هذا وكأنه يندرج ضمن امتيازات السلطة العامة[14]. كما أكد من جهته مجلس الدولة الجزائري على الطبيعة الإدارية لهذه المنظمات، حيث بين أن منظمة المحامين هي هيئة مهنية تتمتع بصلاحيات سلطة عمومية بموجب اختصاصاتها[15].

***2*-طبيعة النص العقابي**

يبقى الشرط الأساسي لتمتع الإدارة بسلطة الجزاء هو أن يمنحها المشرع تلك السلطة، فهذا شرط مسبق يجب أن يتوافر. فبسبب ما يمثله منح الإدارة لسلطة توقيع الجزاء من تهديد للحريات الأساسية، فإن المشرع وحده هو من يملك الحق في منح الإدارة وتزويدها بسلطة الجزاء في مواجهة أي مخالفة للقوانين والتنظيمات[16].

غير أنه إذا كانت السلطة التشريعية من حيث المبدأ هي المخولة دستوريا بوضع القاعدة القانونية ذات الطبيعة الردعية، فهذا لا يمنع من تدخل السلطة التنفيذية لسن هذا النوع من القواعد. في الواقع، يمثل قرار مجلس الدولة الفرنسي الصادر بتاريخ *7* جويلية *2004*، في قضية " وزير الداخلية والأمن العام والحريات المحلية ضد السيد بن قرو"[17]، دليلا على تمتع السلطة التنفيذية بأهلية التنصيص على الجزاءات الإدارية، فقد بين المجلس من خلال هذا القرار أن السلطة التنفيذية وبالذات الوزير الأول يعد مؤهلا لفرض مثل هذه العقوبة، إذ أنه بموجب مرسوم صادر عن الوزير الأول بتاريخ *17* أوت *1995* تم التنصيص على عقوبة سحب البطاقة المهنية. فكان موقف مجلس الدولة أن مبدأ شرعية العقوبة يتطلب أن تكون العقوبة مدرجة في نص وليس بالضرورة أن يكون مصدر هذا النص قانون. فإذا ما سمح القانون لسلطة تنفيذية بالحق في تنظيم بعض المسائل المتعلقة بسير المهنة، فإن هذه السلطة التنظيمية تصبح مؤهلة لفرض جزاءات إدارية مرتبطة بطبيعتها بهذا التنظيم، حتى ولو لم يتم التنصيص في القانون على هذه الجزاءات. نتيجة لهذا التوجه، وجد مجلس الدولة أن بإمكان

الوزير الأول أن يفرض عقوبة سحب البطاقة المهنية على الرغم من عدم التنصيص على هذه العقوبة في قانون *20* جانفي *1995* ، فما دام النشاط تنظيمي بحت فإن السلطة التنفيذية بإمكانها فرض الجزاء[18].

مع ذلك ، فإنه يمنع على السلطة التنفيذية التدخل في الحالة التي يكون فيها إصدار النص العقابي يندرج ضمن المجال الحصري لاختصاصات السلطة التشريعية. ففي هذا الصدد قضى مجلس الدولة الفرنسي بتاريخ *2008/07/19* في قضية "فيدرالية الاستشفاء الخاص Fédération de l hospitalisation privée" بأن شروط ممارسة النشاط بالنسبة للمستشفيات الخاصة يعود إلى القانون بموجب المادة *34* من الدستور ، فوحده القانون من يحدد العناصر المشكلة لمخالفة صاحب الترخيص للإلتزامات التي تفرضها المادة*11-6114* .Rمن قانون الصحة العمومية والتي ينجم عنها تعليق أو سحب الترخيص[19].

3-أهلية الإدارة لتوقيع الجزاء ومبدأ الفصل بين السلطات

يمارس اختصاص فرض تطبيق القانون مبدئيا من طرف السلطة القضائية ، حسب المادّة *146* من دستور الجزائر لعام *1996* التي تنص على اختصاص القضاة بإصدار الأحكام. كما أن السلطة القضائية حسب نص المادة *139* من الدستور نفسه تهدف إلى حماية المجتمع والحريات ، وتضمن للجميع ولكل واحد المحافظة على حقوقه الأساسية. نتيجة لذلك ، أثير جدل واسع حول مدى دستورية منح الإدارة سلطة فرض جزاءات إدارية خارج نطاق سلطتها التقليدية في المجال التأديبي وحقها في فرض جزاءات على المتعاقدين معها كالموردين. إذ كان العائق الدستوري المثار يتمثل في مبدأ الفصل بين السلطات ذو الطبيعة الدستورية ، فالإدارة تخرق هذا المبدأ حين تجتمع لديها سلطتي التنظيم والعقاب في الوقت نفسه بما يمثله ذلك من اعتداء على اختصاص أصيل للسلطة القضائية.

إن الاعتراضات السابقة لا تثار مبدئيا في الدول التي تبنت فكرة القمع الإداري دستوريا كإسبانيا والبرتغال ، إذ أنّ الدستور الإسباني لسنة *1978* قد أعطى مكانا للعقوبات الإدارية ، وفي هذا الصدد نصت الفقرة الأولى من المادة *25* على أنه:" لا يمكن أن يدان أو يعاقب أي شخص بمناسبة ارتكاب أفعال لا تمثل جريمة أو مخالفة إدارية في الوقت الذي ارتكبت فيه ، وذلك بالنظر إلى النص القانونى الساري المفعول وقت ارتكابها". وفي نفس السياق تحظر الفقرة الثالثة من نفس المادة على الإدارة توقيع العقوبات السالبة للحرية. أما الدستور البرتغالى لسنة *1976* فيُفَرّق بَيْن المخالفات الجزائية والإدارية ، فَنَصُّ المادة *1/168* منه يعطى الحق للمشرع الوطني أو الجهوي اختصاصا في تحديد النظام العام للمخالفات التأديبية والأفعال غير المشروعة والإجراءات الواجب احترامها[20].

لكن يبقى الإشكال مطروحا بالنسبة للدول التي تفتقد نصوصها الدستورية إلى نصوص صريحة بهذا الشأن. ففى فرنسا مثلا ، سمحت الفرصة للمجلس الدستوري أكثر من مرة لمواجهة هذه الإشكالية ، حيث أصدر في عام *1982* قراره رقم *82-155* أين اعترف المجلس للإدارة بحق توقيع العقوبات فى المجال الضريبي ، مؤكدا على أن مبدأ عدم الرجعية لا يطبق فقط على العقوبات التى تنطق بها الهيئات القضائية وإنما يشمل كل جزاء ذي طبيعة عقابية حتى ولو أسند المشرع مهمة اتخاذه إلى جهة غير قضائية[21].

عاد المجلس الدستوري الفرنسى مرة أخرى بتاريخ *1989/01/17* ليؤكد بصورة صريحة على دستورية سلطة توقيع العقوبات من جانب الهيئات الإدارية المستقلة ، بمناسبة النظر فى دستورية القانون المتضمن إنشاء المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري CSA ، فقرر المجلس ، بأنه يمكن أن يعهد إلى سلطة إدارية مستقلة بمهمة السهر على احترام المبادئ الواردة فى هذا القانون ، على أن تمكن فى سبيل ذلك بسلطة عقابية دون أن يكون هناك مساس بمبدأ الفصل بين السلطات[22].

أخيرا ، فصل المجلس الدستوري الفرنسى بشكل نهائي في دستورية الجزاءات الإدارية[23]، حيث أكد في قراره رقم *89/260* بتاريخ *1989/07/28* المتعلق بلجنة عمليات البورصة عدم تعارض الجزاءات الإدارية مع الحقوق الدستورية ومنها الحق في التقاضي ، مادامت هذه السلطة الممنوحة للإدارة تندرج ضمن ممارستها لامتيازات السلطة العامة ولا

تمس بالحريات العامة، على اعتبار أن السلطة القضائية هي الحارسة للحريات الفردية. ليضيف المجلس أنه: " لا مبدأ الفصل بين السلطات، ولا أي مبدأ دستوري آخر، يمثل عقبة أمام الاعتراف للسلطة الإدارية التي تتصرف في نطاق ما تتمتع به من امتيازات السلطة بممارسة سلطة الجزاء"[24].

أما في الجزائر، فالملاحظ أنه لم يعرض إلى الآن أي طلب بشأن فحص مدى دستورية الجزاءات الإدارية التي توقعها الهيئات الإدارية، على الرغم من كثرة وتنوع النصوص ذات الصلة. لكن مع ذلك، يمكن القول عموما أن المجلس الدستوري الجزائري لا يرى تعارضا بين هذه الجزاءات ونصوص الدستور الجزائري على الأقل من خلال الآراء التي أدلى بها بشأن القوانين العضوية التي تمت المصادقة عليها من البرلمان (المادة *123* من الدستور). من ذلك، الرأي الذي أدلى به المجلس تحت رقم*02* / ر. م. د / *12* المؤرخ في *08* جانفي *2012*، والمتعلق بمراقبة مطابقة القانون العضوي المتعلق بالإعلام للدستور، حيث لم يبدي تحفظاته بشأن الصلاحيات التي يمكن أن تخول لسلطة ضبط النشاط السمعي البصري بموجب القانون المتعلق بالنشاط السمعي البصري إستنادا إلى أحكام المادة *65* من القانون العضوي المتعلق بالإعلام، على أنه اشترط ألا يتضمن هذا القانون عند إعداده أحكاما تمسّ بصلاحيات مؤسسات أو سلطات أخرى ولا يتطلب تطبيقه إقحام هذه الأخيرة أو تدخلها[25].

ثانيا: الغرض من القرار الصادر عن الإدارة هو العقاب

تختلف الجزاءات الإدارية ذات الطبيعة القمعية عن تدابير الضبط الإداري، حيث أنهدف هذه الأخيرة يعد وقائيا أساسا للحفاظ على النظام العام بمكوناته الثلاثة وهي الصحة العامة والسكينة العامة والأمن العام. فالفرق بينهما يقوم أساسا على الغرض من القرارات ذات الصلة، إذ أن بعض التدابير يمكن أن تكون وفقا للظروف من طبيعة عقابية وفي ظل معطيات أخرى قد تعد مجرد تدبير من تدابير الضبط الإداري.

تمثل المخالفات المرورية في هذا الصدد، مثالا مثيرا للاهتمام، فمجلس الدولة الفرنسي يكيف تعليق رخصة السياقة على أنها تدبير من تدابير الضبط الإداري حتى ولو كانت مقترنة بارتكاب جريمة، ما دام الهدف الأساسي منها هو الوقاية ومنع ارتكاب جرائم مرورية أخرى، غير أن ذات المجلس يعتبر أن خصم النقاط من رخصة السياقة يشكّل عقوبة إدارية نتيجة المخالفة المرتكبة من السائق أكثر منها كوسيلة لمنع المخالفة المستقبلية وتجنب تكرارها[26].

أكثر من ذلك هناك تدابير تهدف إلى الجزاء وإلى الوقاية في الوقت نفسه، ومثالها ما ورد في المادة *10* من الأمر رقم *75-41* المؤرخ في *17/06/1975* المتعلق باستغلال المشروبات الكحولية، حيث أن الوالي يملك الأمر بغلق إداري للمخمرة أو للمطعم لمدة لا تتعدى ستة أشهر إما كأثر لمخالفة القوانين والقواعد المتعلقة بهذه المؤسسات، وإما بغرض الحفاظ على نظام وصحة السكان وحفاظا على الآداب العامة[27].

في أحيان أخرى تصعب التفرقة بالنظر إلى اختلاف وجهة النظر القضائية ذاتها، فسحب رخصة السياقة عُدَّت من قبل القاضي الإداري جزاءً (عقاب السائق على جريمة)، بينما اعتبرها القاضي العادي من قبيل التدابير الوقائية المخصصة لسلامة مستخدمي الطريق[28]. أما في حالات أخرى، يكيف ذات التدبير، ومن قبل ذات القاضي، بكونه جزاءً وأحيانا أخرى بكونه تدبيرا وقائيا، كحالة إعادة التشجير التي يمكن أن تفرض من قبل الإدارة على المالك بموجب المادة *313* من قانون الغابات الفرنسي، حيث اعتبر جزاءً أول الأمر (حكم *16/12/1987*)، ثم عُدَّ من قبيل التدابير التحفظية (حكم *29/01/1988*)[29].

إن مجلس الدولة الفرنسي في الحقيقة كان يدرك صعوبة التمييز هذه، فركز على خطورة الإجراء المتخذ من الإدارة، لذا اشترط إحترام مبدأ الوجاهية بغض النظر عن تكييف التدبير كونه جزاءً أم تدبيرا من تدابير الضبط الإداري (حكم كاكون Caquant بتاريخ *14* جانفي *1955*)[30].

المطلب الثاني: القيود المتعلقة بحماية الحقوق والحريات كضوابط لسلطة فرض الجزاء الإداري

مبدئيا ينبغي ألّا يمتد الجزاء الإداري بأي حال من الأحوال إلى حرمان الفرد من حريته مثلما بين ذلك المجلس الدستوري الفرنسي[31]. فوحده المشرع المكلَّفُ وصاحب الاختصاص دستوريا للتنصيص على مثل هذه العقوبات ذات الطبيعة الجنائية. كما لا يمكن أن تمتد السلطة العقابية لتلك الهيئات الإدارية إلى حد إصدار قرارات إدارية بمصادرة

الممتلكات الخاصة ، إذ يبقى هذا النوع من الجزاءات اختصاصا أصيلا للقاضي دون سواه ، مثلما هو الشأن في مصر (دستور الجمهورية العربية المصرية لعام *1971* ، المادة *36*). غير أنه تجدر الملاحظة أن بعض التشريعات لا ترى مانعا من منح الإدارة سلطة إصدار عقوبة المصادرة ، ومن ذلك المشرع الألماني بموجب القانون الصادر بتاريخ *2* جانفي *1975* (المادة *27*)، وبالمثل فعل المشرع الإيطالي في القانون رقم *689* لعام *1981* [32].

أما بالنسبة للدستور الجزائري لعام *1996* ، فالملاحظ أن المادة *38* منه إكتفت بالتنصيص على عدم جوازية حجز أي مطبوع أو تسجيل أو أية وسيلة أخرى من وسائل التبليغ والإعلام إلا بمقتضى أمر قضائي ، هذا يعني بمفهوم المخالفة أنه خارج إطار هذه الحالات تبقى المصادرة ممكنة دون حاجة إلى أمر قضائي. وفي الواقع ، إن قانون الضرائب غير المباشرة ، الصادر بموجب الأمر *76/104* بتاريخ *9* ديسمبر *1976* المعدل والمتمم ، تَضَمَّنَ عقوبة المصادرة إداريا ضمن أحكام نص المادة *525* عن كل مخالفة يتم قمعها بموجب المادتين *523* و*524* من نفس القانون[33].

خارج هذا الإطار، فإن نظام الجزاءات الإدارية محكوم بمجموعة من القيود والضمانات لحماية الحقوق والحريات تنقسم إلى ضمانات موضوعية (الفرع الأول) وأخرى إجرائية (الفرع الثاني).

الفرع الأول: الضمانات الموضوعية

ينبغي على المشرع وهو بصدد منح هذه السلطة العقابية للإدارة أن يراعي الحماية الواجبة للحقوق والحريات الدستورية، وفي هذا الصدد تطرح جملة من الإشكاليات بخصوص كل من مبدأي شرعية التجريم والعقاب وعدم رجعية القوانين (أولا)، قاعدة عدم جواز محاكمة الشخص مرتين ومشكلة الجمع بين العقوبات (ثانيا) ومبدأ شخصية العقوبة (ثالثا).

أولا: مبدأي شرعية التجريم والعقاب وعدم رجعية القوانين

يستند هذا المبدأ إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمواطن والذي بمقتضاه لا يمكن لأحد أن يعاقب إلا بمقتضى قانون يجرم ذلك الفعل وصادر قبل ارتكاب تلك الجريمة[34]. إن هذا المبدأ يتمتع إلى جانب ذلك بقيمة دستورية ، إذ ورد في المادة *140* من دستور الجزائر لعام *1996* أن: "أساس القضاء الشرعية والمساواة " وأضافت المادة *142* ما يلي:" تخضع العقوبات الجزائية إلى الشرعية ... ". من جهته استهل قانون العقوبات الجزائري مواده بالتنصيص على هذا المبدأ، حيث نصت المادة الأولى منه على ما يلي: " لا جريمة ولا عقوبة ولا تدابير أمن إلا بنص " ، وأضافت المادة *46* منه أنه: " لا إدانة إلا بمقتضى قانون صادر قبل ارتكاب الفعل المجرم."

إن هذا المبدأ ينطبق على القانون الإداري مثلما ينطبق على القانون الجنائي ، إذ ينبغي أن يعلم الشخص مسبقا بالجريمة والعقوبة الإدارية المقررة لها بموجب نص قانوني صريح ، فمبدأ شرعية التجريم يعنى أن العناصر المكونة للفعل الجرمي يجب أن تكون واضحة ودقيقة وكاملة ، مثلما بين ذلك مجلس الدولة الفرنسي فى قضية " شركة بريجيست"[35]. كما قرر المجلس الدستوري الفرنسي أيضا بتاريخ *25* فيفري *1992* بأنه يجب أن تكون الجريمة متميزة بالوضوح الكافي والدقة لاستبعاد أي تعسف. مع ذلك ، أظهر المجلس بعض المرونة ، حينَ بيَّن أنه خارج نطاق القانون الجنائي ، فإن اشتراط وجود تعريف للجرائم التي يعاقب عليها إداريا يُعَدُّ كافيا بالرجوع إلى التزامات صاحب الترخيص الإداري الممنوح فى إطار القوانين والتنظيمات المعمول بها[36]. فكان هذا ما تبناه مجلس الدولة الفرنسي بمناسبة القرار الصادر بتاريخ *7* جويلية *2004* ، فى قضية " وزير الداخلية والأمن العام والحريات المحلية ضد السيد بن قرو" ، حيث قضى المجلس بأن المخالفات أو الجرائم الإدارية يمكن تحديدها استنادً إلى الإلتزامات المحددة فى القوانين والتنظيمات التى تنظم النشاط أو المهنة التى يزاولها الشخص[37].

كما يفرض مبدأ شرعية العقاب أن تكون العقوبة مدرجة في نص، وهذا يعني أنه إذا ما ارتكب خطأ أو مخالفة للقوانين والتنظيمات، فإن الإدارة لا تستطيع أن تسلط عقوبة غير تلك المنصوص عليها صراحة في صلب النص القانوني[38].

يرتبط مبدأ الشرعية من جهة أخرى بمبدأ عدم رجعية القانون، فالأصل هو التطبيق الفوري للقانون الجديد وعدم تطبيقه بأثر رجعي كقاعدة عامة إلا إذا كان أصلحا للمتهم، وفي هذا الصدد نصت المادة *2* من قانون العقوبات الجزائري على أنه:" لا يسري قانون العقوبات على الماضي إلا ما كان منه أقل شدة". فلا يسري بذلك قانون العقوبات إلا على الجرائم المرتكبة منذ دخوله حيز التنفيذ أي من تاريخ صدوره في الجريدة الرسمية إلا على ما كان منه أقل شدة.

إن مبدأ عدم الرجعية لا يرتبط فقط بالعقوبات التي تطبقها المحاكم الجنائية، ولكنه يمتد إلى أي جزاء ذا طبيعة عقابية حتى لو ترك المشرع سلطة إصدار الجزاء إلى هيئة غير قضائية، مثلما استقر عليه القضاء الإداري في فرنسا[39].

ثانيا: قاعدة عدم جواز محاكمة الشخص مرتين ومشكلة الجمع بين العقوبات

يقصد بمبدأ عدم جواز محاكمة الشخص عن فعل مرتين عدم جواز اتخاذ الإجراءات القانونية أو معاقبة الشخص مرة ثانية بعد صدور حكم نهائي ببراءته أو إدانته إثر دعوى جنائية بحقه. وفي الحقيقة، إن كثيرا من دساتير الدول قد أضفت الصفة الدستورية عليه عندما نصت عليه ضمن نصوصها التي تقضي بتوفير ضمانات قانونية للمتهم، ومن تلك الدساتير مثلا الدستور الأمريكي لعام *1789* ضمن التعديل الخامس الذي ورد عليه، والدستور الهندي والدستور العراقي لعام *2005* [40].

أما بشأن مسألة الجمع بين العقوبات الجنائية والعقوبات الإدارية، فقد أصدرت الدائرة الكبرى للمحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان في *10* فيفري *2009* في قضية " زولوتوخين Zolotoukhine" حكما لافتا بشأنهما في القانون الروسي[41]، حيث كرست المحكمة تفسيرا واسعا للمادة *4* من البروتوكول رقم *7* الملحق بالاتفاقية الأوربية لحقوق الإنسان، مُبَيِّنَة أنَّ هذه المادة تعني حظر مقاضاة أو محاكمة شخص ما عن جريمة ثانية طالما أنها تنبع من نفس الوقائع[42]، وبغض النظر اختلاف التكيفات القانونية للجريمة (جريمة إدارية أو جريمة جنائية). والقول بعكس ذلك، حسب ذات المحكمة، من شأنه أن يضعف من الضمانات القانونية الواردة في المادة *4* المذكورة أعلاه[43].

هذا التفسير الواسع لقاعدة "عدم جواز محاكمة الشخص مرتين " يمكن أن يكون تأثيره خطيرا على نظام العقوبات الإدارية، وبخاصة نظام الغرامات والزيادات في الضرائب والتي كثيرا ما تكون موازية للعقوبات الجنائية إذا ما توافرت النية التحايلية. لهذا كان موقف قضاء المجلس الدستوري الفرنسي ثابتا في هذه المسألة، إذ قرر أن إزدواجية الإجراءات يمكن أن تؤدي إلى الجمع بين العقوبات غير أنها تخضع لمبدأ التناسب، فلا مجال لتطبيق مبدأ عدم جواز محاكمة الشخص نفسه مرتين ومعاقبته بسبب نفس الوقائع بخصوص الجمع بين العقوبات الجنائية والعقوبات الإدارية[44]. بالمثل، قضت المحكمة الدستورية البلجيكية بتاريخ *18/06/2008* أن مبدأ عدم جواز محاكمة الشخص مرتين لا يمنع المشرع من الجمع بين العقوبات الجنائية والضريبية، ما دامت المخالفتين تتمايزين من وجهة نظر العنصر المعنوي لكل منهما. فالمحكمة الدستورية البلجيكية حافظت على مبدأ الحرية المتاحة للسلطة التشريعية في اختيار هذه الوسيلة أو تلك كأداة للردع. كما ذكرت المحكمة بأنه عندما يرى المشرع بضرورة قمع بعض الانتهاكات للالتزامات القانونية المفروضة، فوحده المشرع من يقرر ما إذا كانت العقوبة اللازمة جنائية أو إدارية[45].

من جانب آخر، قررت محكمة النقض البلجيكية بأن المبدأ العام لعدم جواز محاكمة الشخص مرتين لا يعتبر منتهكا في الحالة التي لا تكون فيها العناصر المشكلة للمخالفتين هي نفسها وينطبق هذا المعيار على العنصرين المادي والمعنوي. تأسيسا على ذلك، قررت المحكمة أن هذا المبدأ لا يتعارض مع الجمع بين العقوبات الجنائية والإدارية في مسألة البطالة[46]. أما في فرنسا، فقد قرر مجلس الدولة الفرنسي بتاريخ *26* ديسمبر *2008* بأن قاعدة عدم جواز محاكمة الشخص مرتين لا يمكن أن تكون عائقا في وجه إصدار عقوبات ضريبية موازية للعقوبة التي يصدرها القاضي الجنائي. غير أنه لا يمكن الجمع بين العقوبات الإدارية فيما بينها، والحال هنا، بالنسبة لمجلس الدولة الفرنسي يتعلق بمبدأ عام للقانون، غير أن هذا المبدأ يبقى من طبيعة " دون التشريعية infra-législative". وهذا يعني أن نفس المخالفة لا يمكن أن تكون محلا لعقوبتين إداريتين، ما لم ينص القانون على خلاف ذلك[47].

في الجزائر، وحسب القانون رقم *14/01* المؤرخ في الموافق *19* أوت *2001* المتعلق بتنظيم حركة المرور عبر الطرق وسلامتها وأمنها والمعدل بموجب الأمر *03/09* المؤرخ في *22* جويلية *2009*، يبدوا أن قاعدة عدم الجمع بين العقوبات لا تطبق بشأن جمع العقوبات الإدارية مع العقوبات الجنائية، فقد تضمن قانون المرور الجزائري في مادتيه *85* و *86* أن الغرامات الجنائية الموقعة على المخالفين لأحكام المواد *16* و*16* مكرر، وكذا الأحكام المتعلقة بالنقل الخاضع للرخصة لا تخل بالتوقيف الفوري للمركبة والعقوبات الإدارية المنصوص عليها في هذا القانون.

بالمقابل، تضمَّنت المادة *08/365* من قانون الجمارك الجزائري رقم *07/79* المؤرخ في *21* جويلية *1979* المعدل والمتمم بموجب القانون رقم *98/10* المؤرخ في *22* أوت *1998* أن المصالحة الجمركية التي تتم قبل صدور الحكم الجنائي النهائي سببا لإنقضاء الدعويين العمومية والجبائية، فهنا لا نتصور إمكانية صدور عقوبتين إدارية وجنائية في الوقت نفسه. فإذا تمت المصالحة الجمركية على مستوى إدارة الجمارك قبل إخطار السلطات القضائية فإنه يترتب عليها حفظ القضية على مستوى الإدارة ولا ترسل إلى النيابة. أما في الحالة التي تتم فيها المصالحة بعد إخطار النيابة فإنه تبعا لمبدأ الملائمة تتصرف النيابة في القضية سواء بالحفظ أو تحريك الدعوى العمومية، وهذا بإحالتها إما على التحقيق وإما على المحكمة، وبالتالي تكون هاتين الجهتين هما المختصتين في اتخاذ الإجراءات المناسبة، فإذا تمت المصالحة يصدر قاضي التحقيق أمرًا بأن لا وجه للمتابعة أو يصدر قاضي الحكم حكما يقضي فيه بانقضاء الدعوى العمومية، وإذا كان المتهم رهن الحبس المؤقت فإنه يخلى سبيله[48].

ثالثا: مبدأ شخصية العقوبة

يعني مبدأ شخصية العقوبة في أبسط صوره ألا تصيب العقوبة غير الجاني الذي تثبت مسؤوليته عن الجريمة دون غيره من الناس، فألم العقوبة لا ينال إلا شخص المحكوم عليه شريكا كان أم فاعلا[49]. وهو لا يتعارض مع مسؤولية الشخص المعنوي عن الأنشطة غير المشروعة التي يرتكبها ممثلوه للقوانين والتنظيمات الإدارية بل والجنائية أيضا، مثلما ورد في قانون العقوبات الجزائري في المواد من *18* مكرر إلى *18* مكرر *3*. ولأهمية هذا المبدأ فقد نصت معظم الدساتير عليه انطلاقا من الحرص على حماية الحريات وحصر آثار الجريمة في أضيق نطاق ممكن ومن ذلك الدستور الجزائري، حيث نصت المادة *142* منه على أن العقوبات الجزائية تخضع إلى مبدأ الشخصية إلى جانب مبدأ الشرعية.

إن مبدأ شخصية العقوبة ينطبق على العقوبات الإدارية المفروضة على الأشخاص الطبيعية أي الأفراد، فوفاة الشخص المتابع تؤدي إلى وقف إجراءات المتابعة، وتمنع بالنتيجة فرض عقوبات على ورثة الشخص المتوفى عن أفعال أو مخالفات ارتكبها هذا الأخير[50].

مع ذلك ثمة استثناء على هذا المبدأ ينبغي الإشارة إليه في المجال الضريبي، حيث أوردت المادة *3/1736* من التقنين العام للضرائب الفرنسي، أنه في حالة وفاة الشخص صاحب المخالفة، أو إذا تعلق الأمر بشركة، في حالة حلها، فإن الغرامات أو الزيادة أو فوائد التأخير تشكل عبئا على التركة أو على التصفية[51]. وفي سويسرا، تضمنت المادة *130* من قرار المجلس الفيدرالي السويسري بشأن تحصيل الضرائب الفيدرالية أن الدعوى تستمر في مواجهة الورثة، إذا ما توفي المخالف، وأن هؤلاء يسألون عن قيمة الضرائب وقيمة الغرامة[52].

أما في الجزائر، فوفقا للمادة *100* من قانون المرور الجزائري، يكون صاحب بطاقة تسجيل المركبة مسؤولا مدنيا عن المخالفات للتنظيم الخاص بوقوف المركبات التي يترتب عليها دفع غرامة لا غير، إلا إذا أثبت وجود قوة قاهرة أو قدم معلومات تسمح بالكشف عن مرتكب المخالفة الحقيقي. وعندما تكون بطاقة تسجيل المركبة معدّة بإسم شخص معنوي، فإن المسؤولية المدنية، تقع ضمن الشروط نفسها، على عاتق الشخص المعنوي. كما تضمن قانون الجمارك الجزائري في نص المادة *315* أن أصحاب البضائع مسؤولون مدنيا عن تصرفات مستخدميهم فيما يتعلق بالحقوق والرسوم الجمركية والمصادرات والغرامات والمصاريف. ووفقا للمادة *261* من القانون ذاته، إذا توفي المستفيد من المصالحة قبل تسديد المبلغ المتفق عليه يجوز لإدارة الجمارك أن ترفع دعوى قضائية ضد الورثة لتحصيل مستحقاتها من التركة.

الفرع الثاني: الضمانات الإجرائية

يتمتع المحكومين، إلى جانب الضمانات الموضوعية على النحو السالف ذكره، بضمانات أخرى من طبيعة إجرائية تتمثل أساسا في ضمانة احترام حقوق الدفاع (أولا)ووجود سبل الطعن الإدارية والقضائية (ثانيا).

أولا: احترام حقوق الدفاع

يفرض المبدأ الدستوري الخاص بحقوق الدفاع نفسه على الجهاز الإداري دون حاجة إلى التنصيص عليه من طرف المشرع، وعليه ينبغي على الهيئة الإدارية الفارضة للجزاء الإداري أن تحترم حقوق الدفاع وهي في ذلك تكون تحت رقابة القاضي[53]. هذا وقد تناول دستور الجزائر لعام *1996* هذا المبدأ في نص المادة *151* مبيّنا أن الحق في الدفاع معترف به.

من المبادئ الأساسية في النظام القضائي أن الإجراءات التي يباشرها أحد الخصوم يجب أن تتم في مواجهة الطرف الآخر، فيجب إعلانه بالطلبات الموجهة له وتمكينه من الأوراق التي يقدمها خصمه تأييدا لها[54]. بمعنى آخر يجب مواجهة الخصوم لبعضهم البعض بادعاءاتهم ودفوعهم ولا يجوز للمحكمة الفصل بحكم ما لم يحضر الخصم الموجه له الادعاء لسماعه وإبداء آراءه فيه ولا يجوز سماع خصم إلا بحضور خصمه وبعد استدعائه[55].

بتطبيق هذا المبدأ على إجراءات فرض الجزاء الإداري، فإن الشخص المتَابَع بالجريمة الإدارية يتمتع بحقه في معرفة طبيعة وأسباب متابعته، وحقه في الحصول على مهلة لإعداد دفاعه وتقديمه للإدارة، وحقه في سماع أقواله من الجهة الإدارية. مثلما تم تكريسه تشريعيا في فرنسا[56]، وأيضا من خلال أحكام مجلس الدولة الفرنسي بشأن الغرامات الإدارية التي تقررها لجنة المنافسة غير المشروعة[57]. لكن مع ذلك، يبدو أن مجلس الدولة الفرنسي يرفض احترام مبدأ الوجاهية إذا تعلق الأمر بجزاءات ضريبية، وقد اطردت أحكامه على ذلك منذ عام *1979*. كما أضاف ذات المجلس بأن هذا المبدأ لا يسري في حالة ما إذا كان الجزاء لا ينطوي على خطورة كبيرة أو إذا كان نتيجة تلقائية للجزاء الجنائي أو التأديبي[58]، كما أن السلطة الإدارية غير ملزمة باحترام هذا المبدأ في الحالات الإستعجالية أو الظروف الاستثنائية[59].

إن حق المتَابَع في اصطحاب محامي من جهة أخرى، لا يلزم الإدارة بتعيين محام له عند عجزه عن توكيل محامي، كما أنها لا يلزمها بتأجيل إجراءات التحقيق لحين حضور المدافع. وأكثر من ذلك، نص القانون الألماني لعام *1975* أن رجال الإدارة أثناء التحقيق غير ملزمين بتنبيه شخص المتَابَع بالجريمة الإدارية بأن من حقه توكيل محام للدفاع عنه[60]. وربما هذا ما يستفاد أيضا من نص المادة *151* من دستور الجزائر لعام *1996* حين بيَّنَت أن الحق في الدفاع مضمون في القضايا الجزائية، بمعنى أنه خارج نطاق المتابعات الجزائية لا يلتزم القضاء أو الإدارة بتعيين محام للمتابع أمام جهة قضائية أو إدارية.

من جهته، كرس المشرع الجزائري مبدأ الوجاهية والحق في الإطلاع على الملف وتقديم الملاحظات الكتابية في الأمر رقم *03/03* المتعلق بالمنافسة (المادتين *30*، *55*)، وفي القانون رقم *2000-03* المتعلق بالبريد والمواصلات (المادة *1/37*)، وكذلك في القانون رقم *01/02* المتعلق بالكهرباء ونقل الغاز بالقنوات (المادة *146*)[61]. وإذا كان الأمر رقم *11/03* المتعلق بالنقد والقرض[62] لم يتضمن الإشارة إلى هذه الضمانة، واكتفى بالنص على إتاحة الفرصة لمسيري المؤسسة الخاضعة لرقابة اللجنة بتقديم تفسيراتهم (مادة *111*)، غير أنَّه بموجب بالأمر رقم *10/ 04* المعدِّل والمتمِّم لقانون النقد والقرض أدرج المشرع نص المادة *114* مكرَّر، ومن خلالها أتيحت الإمكانية للممثل القانوني للكيان المصرفي المعني بقرارات اللجنة المصرفية للاطلاع على الوثائق المثبتة للمخالفات المنسوبة إليه وبحقه في تقديم ملاحظاته، مع إمكانية الاستعانة بوكيل[63]. أما في القانون رقم *95-07* المتعلق بالتأمينات المعدل والمتمم بموجب القانون *06-04* بتاريخ *2006/02/20* والمنظم لعمل لجنة الإشراف على التأمينات، فلم يتم التعرُّض إلى هذه الضمانات إلا في الحالة التي لا يمكن فيها للوزير سحب الترخيص إلا بعد إعذار شركة التأمين، فهنا تمنح هذه الأخيرة الحق في تقديم ملاحظاتها مكتوبة في أجل شهر من تاريخ إستلام الإعذار (المادة *221*).

كما أجاز المشرع الجزائري، بموجب المادة *38* من القانون المتعلق ببورصة القيم المنقولة المعدل بموجب القانون *04/03*، لكل شخص تم استدعاؤه الاستعانة بمستشار من اختياره أثناء إجراء التحقيق، وكذلك حقه في الاستعانة بمدافع

أثناء ممارسة اللجنة لسلطتها القمعية (المادة 56 من القانون نفسه).

أما بالنسبة للقوانين الأخرى التي تفتقد نصوصها إلى مثل هذه الضمانات، فإنه لا يبقى أمام المتهم سوى الإستناد إلى القواعد العامة ونصوص الدستور، وهذا ما تبناه مجلس الدولة الجزائري مثلا بالنسبة للقرارات التي تتخذها اللجنة المصرفية. كما أن ذات المجلس اعتمد مثلا على القانون الداخلي للجنة المصرفية للإقرار بهذا الحق للماثلين أمامها [64].

ثانيا: وجود سبل الطعن الإدارية والقضائية

يتمتع الشخص المعني بالقرار الإداري العقابي بالحق في الطعن الإداري أمام مُصْدِر القرار ذاته (تظلم إداري ولائي) مثلما نصت على ذلك المادة 830 من قانون الإجراءات المدنية والإدارية، ويبقى هذا الطعن جائزا حتى في حالة عدم وجود نص، إلا إذا وجد نص يقرر خلاف ذلك[65]. أما بالنسبة للطعن القضائي، فقد نص الدستور الجزائري لعام 1996 في مادته 143 على أن القضاء ينظر في الطعون في قرارات السلطات الإدارية. وبالمثل قرر المجلس الدستوري الفرنسي بتاريخ 17 جانفي 1989، بأنه للقبول بتمتع المجلس الأعلى للسمعي البصري ينبغي أن تكون القرارات الصادرة عن هذا الأخير قابلة للطعن القضائي. كما أن المحكمة الأوربية لحقوق الإنسان لم ترفض من حيث المبدأ خيار القمع أو الردع الإداري الذي اختاره كثير من الدول، على أن يكون خاضعا للمراجعة من قبل محكمة مستقلة ومحايدة[66].

في فرنسا، يكون مجلس الدولة الفرنسي مختصا بالطعون ضد القرارات الصادرة عن الهيئات ذات الاختصاص الوطني، أما الجزاءات الصادرة عن الهيئات الإدارية المحلية (رئيس البلدية، رؤساء المجالس العامة والجهوية ...) أو من رؤساء الهيئات الإدارية لعدم التركيز (رؤساء الدوائر.) فتكون من اختصاص المحاكم الإدارية أساسا. بالمقابل، تكون القرارات ذات الطابع العقابي محلا للطعن أمام القاضي العادي – وبالتحديد أمام محكمة استئناف باريس – متى تعلق الأمر بقرارات مجلس المنافسة (المادة L. 464-8 من القانون التجاري الفرنسي) أو تلك الصادرة عن مجلس البيع الإرادي للمنقولات في المزادات العمومية (L. 321-23 من القانون التجاري الفرنسي)[67]. كما يختص القاضي العادي بالطعون في القرارات الضريبية التي تكون منازعاتها من اختصاص القاضي العادي، وأيضا الجزاءات الصادرة من طرف سلطة الأسواق المالية في مواجهة غير المهنيين[68].

أما في بلجيكا، فإن الجهات القضائية التي تنظر في الطعون ضد القرارات الإدارية ذات الصفة العقابية هي المحاكم العادية أو شعبة المنازعات بمجلس الدولة. غير أن الاختلاف بين الجهتين يتمثل في أن اختصاص مجلس الدولة يبقى قائما سواء نص القانون صراحة على الطعن أمامه أم لا، بينما اختصاص المحاكم العادية مرهون دائما بوجود نص قانوني صريح يخولها مثل هذا الاختصاص[69].

في الجزائر، إذا كان الأصل أن الطعون القضائية ضد القرارات الإدارية ذات الطبيعة الجزائية تكون أمام الجهات القضائية الإدارية سواء المحاكم الإدارية (المادة 801 من قانون الإجراءات المدنية والإدارية) أو مجلس الدولة (المادة 9 من القانون العضوي 98-01، والمادة 901 من قانون الإجراءات المدنية والإدارية)، فإن الاختصاص قد يؤول إلى القضاء العادي مثلما هو الحال بالنسبة لقرارات مجلس المنافسة، إذ بموجب المادة 63/01 من الأمر 03/03 المتعلق بالمنافسة تكون القرارات الصادرة عن المجلس محلا للطعن القضائي أمام مجلس قضاء الجزائر العاصمة، وبالذات الغرفة الفاصلة في المواد التجارية.

بالمقابل، ومن أجل التخفيف من الشدة الناتجة عن النفاذ الفوري للعقوبة، فإن الشخص محل العقوبة يمكنه الاستناد إلى المادة L. 521-1 من قانون القضاء الإداري الفرنسي، أين يمكن للقاضي الإداري بموجبها تعليق تنفيذ القرار الإداري إذا استدعت حالة الاستعجال ذلك، أو كانت هناك شكوك جدية حول شرعيته[70]. وهو نفس توجه المشرع الجزائري في قانون الإجراءات المدنية والإدارية (المواد 919-921)، كما أن المادة 32 من القانون 08/11 المؤرخ في 28 جوان 2008 المتعلق بالأجانب أجازت للقاضي الإستعجالي إصدار أمر بوقف تنفيذ قرار الإبعاد في حالة الاستعجال القصوى، كما في حالة الأب الأجنبي أو الأم الأجنبية لطفل جزائري قاصر مقيم بالجزائر إذا أثبت أنه يساهم في تربية ورعاية هذا الإبن أو حالة الأجنبي اليتيم القاصر [71].

من جهة أخرى، أوضحت محكمة حقوق الإنسان الأوربية بأن القاضي المكلف برقابة الجزاء ينبغي أن يكون مزودا بسلطة إعادة النظر في الموضوع ككل (مسائل الواقع والقانون) [72]. بما يعني، أن القاضي لا يملك فقط سلطة إلغاء الجزاء، وإنما يمتد اختصاصه إلى تعديله ليسترجع في النهاية مهمته واختصاصاته من الإدارة. فيستطيع القاضي تعديل قيمة الغرامة المالية إذا ما تبين له عدم وجود تناسب بين الجزاء والمخالفة المرتكبة. ومثل هذا التوجه، هو ما عَبَّر عنه المجلس الدستوري الفرنسي في قراره بتاريخ *17* جانفي *1989*، حيث بيَّن أن كل قرار إداري ذا طابع جزائي ينبغي أن يكون محلا للطعن أمام مجلس الدولة باعتباره قاض كامل (سلطة النظر في الموضوع وفي القانون وسلطة الإلغاء والتعديل) [73].

تعززت هذه السلطة المخولة للقاضي الإداري حتى في دعاوى تجاوز السلطة، ففي قضية " شركة ATOM "، قضى مجلس الدولة الفرنسي بتاريخ *16* فيفري *2009* بأن القاضي الفاصل في الطعن ضد قرار إداري عقابي يملك سلطة القضاء الكامل. وبالتالي فإنه يمكنه إصدار حكم بالعقوبة بدلا عن الإدارة، وإذا لزم الأمر تطبيق القانون الجديد الأكثر خفة والذي دخل حيز النفاذ بين تاريخ ارتكاب الجريمة وتاريخ الحكم عليه [74]. بل إن القاضي الإداري يستطيع استبدال النص القانوني الذي استندت إليه الإدارة كسبب للعقوبة، بل وأيضا إستبدال التسبيب الذي استندت إليه الإدارة، بشرط أن يكون هذا الاستبدال بموجب طلب من الإدارة المعنية خلال التحقيق في القضية، وبشرط أيضا أن يتمتع الشخص المعاقب بنفس الضمانات الإجرائية، وألا يتضمن الحكم الصادر عن القاضي عقوبة أشد [75].

أما في الجزائر، فينحصر دور المحاكم الإدارية أو مجلس الدول في إلغاء القرارات الإدارية دون أن يتدخل في تعديل تلك القرارات بالنسبة لدعاوى الإلغاء (المواد *801* ق إ م إ، *901* ق إ م إ، *9* من القانون العضوي رقم *98-01*) وهذا ما تأكد من خلال أحكام مجلس الدولة [76]. وحتى بمناسبة دعاوى القضاء الكامل التي تنظر فيها المحاكم الإدارية (م *801* ق إ م إ)، فإن سلطات القاضي مهما اتسعت لا تصل إلى حد إحلال القاضي محل الإدارة وقيامه بتعديل مضامين قراراتها.

أخيرا، تجدر الإشارة إلى أن القانون الجزائري المتعلق بالتأمين سالف الذكر أورد أن القرارات التي تكون محلّ طعن أمام مجلس الدولة تتعلّق فقط بالحالة التي تقوم فيها لجنة الإشراف على التأمينات بتعيين المتصرّف المؤقّت الذي يحلّ محلّ هيئات تسيير شركة التأمين قصد الحفاظ على أملاك الشركة وتصحيح وضعيّتها [77] دون باقي القرارات، فهل هذا يعني أن هذا النوع من القرارات محصن ضد الرقابة القضائية؟ الإجابة تكون بالنفي نظرا لأن الطعن القضائي ممكن في كل القرارات الإدارية مثلما ورد في المادة *143* من الدستور الجزائري، وأيضا استنادا إلى النهج الذي اعتمده مجلس الدولة بمناسبة القرارات التأديبية الصادرة عن المجلس الأعلى للقضاء [78].

خاتمة

نخلص فى ختام دراستنا هذه بشأن الجزاءات الإدارية بين مبررات الفعالية الإدارية وقيود حماية الحقوق والحريات الأساسية إلى جملة من النتائج، تتمثل أبرزها فيما يلى:

- قبول مختلف التشريعات بسلطة الإدارة فى فرض الجزاءات الإدارية، إدراكا منها لفعالية هذا النوع من الجزاءات ومسايرته لمنطق التسيير الإداري المتميز أساسا بالمرونة وسرعة اتخاذ القرار والتطور الدائم والمتواصل للنشاط الإداري. إضافة إلى تماشي هذا التوجه مع مستجدات الفلسفة العقابية.
- إقرار مختلف الدول بدستورية الجزاءات الإدارية، وبالذات من منظور مبدأ الفصل بين السلطات، ما دامت تلك الهيئات الإدارية تسهم فى تسيير مرافق عمومية وما يتيحه لها هذا النوع من الأنشطة من امتيازات للسلطة العامة.
- سلطة الإدارة في فرض الجزاء الإداري، مرهونة أساسا بوجود نص قانونى مسبق سواء كان مصدره تشريعى أم لائحى.
- الإقرار بسلطة الإدارة فى فرض الجزاء الإداري، مرهون أيضا بجملة من القيود الموضوعية، تتمثل أساسا فى إحترام المبادئ الدستورية الضامنة للحقوق والحريات الأساسية وبالذات مبادئ شرعية التجريم والعقاب، ومبدأ عدم رجعية القوانين إلا إذا أصلحا للمتهم، ومبدأ شخصية العقوبة.
- إن النظام العقابى الإداري مستقل من حيث المبدأ عن النظام العقابي الجنائي، وبالتالي يمكن متابعة الشخص

عن نفس السلوك إداريا وقضائيا دون أن تصطدم هذه المتابعات بمبدأ عدم جواز محاكمة الشخص مرتين عن نفس السلوك. إلا فى بعض الحالات ، وضمن شروط دقيقة ، كما هو الحال بالنسبة لنظام المصالحة الإدارية الوارد في قانون الجمارك الجزائري.

- حقوق الدفاع مكفولة من حيث المبدأ لكل شخص يكون محلا للمتابعة الإدارية ، غير أن هذه الحقوق لا تتماثل كليا مع تلك الممنوحة للشخص محل المتابعة الجنائية.
- القرارات الإدارية ذات الطبيعة العقابية ، كغيرها من القرارات الإدارية ، تبقى خاضعة لرقابة القاضي باعتباره قاضيا كاملا ، غير أن اختصاص الرقابة القضائية ليس حكرا على القاضي الإداري وإنما يشاركه في ذلك القاضي العادي.

الهوامش

1. Rougevin – BAVILLE, « La Sanction en Matière Administrative dans le Droit Français », in "La preuve dans la procédure des juridictions administratives", "Les sanctions en matière administrative", 3e colloque du 19 au 21 octobre 1972, Bruxelles, pp. 259-260.

2. Conseil Constitutionnel, Décision n°2009-580 DC, 10 juin 2009, Loi favorisant la diffusion et la protection de la création sur internet, para. 14. Disponible à l'adresse suivante : http://www.conseil-constitutionnel.fr/conseil-constitutionnel/francais/les-decisions/acces-par-date/decisions-depuis-1959/2009/2009-580-dc/decision-n-2009-580-dc-du-10-juin-2009.42666.html**(04/08/2013)**

3. Maison du Droit Vietnamo-Française, "L'articulation entre sanction administrative et sanction pénale en droit français", mars 2012, p. 4. Disponible à l'adresse suivante :

http://www.archives-mdvf.org/files/upload/2-Notes_Sanctions_administratives1.pdf**(04/08/2013)**

4. مُحَمَّد سامي الشوا ، القانون الإداري الجزائي: ظاهرة الحد من العقاب ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، دون تاريخ النشر ، ص 44-45.

5. Recommandation n° R (91)1 adoptée le 13 février 1991 par le Comité des Ministres du Conseil de l'Europe et relative aux sanctions administratives, adoptée par la comité des ministres le 13 février 1991. Disponible à l'adresse suivante :

https://wcd.coe.int/com.instranet.InstraServlet?command=com.instranet.CmdBlobGet&InstranetImage=2011120&SecMode=1&DocId=393002&Usage=2**(11/09/2013)**

6. M.J. SAROT, « la sanction administrative », in "La preuve dans la procédure des juridictions administratives", "Les sanctions en matière administrative", 3e colloque du 19 au 21 octobre 1972, Bruxelles, p. 469.

7. Elisabeth WILLEMART, « Les sanctions administratives en Belgique », in : "Les sanctions administratives en Belgique, au Luxembourg et aux Pays-Bas Analyse comparée », Colloque, Réunion des Conseils d'Etat du Benelux et de la Cour administrative du Luxembourg, Bruxelles, 21 octobre 2011, p. 5. Disponible à l'adresse suivante :

http://www.raadvst-consetat.be/?action=doc&doc=929 **(03/08/2013)**

8. Ibid., p. 5.

9. أنظر: مُحَمَّد سامي الشوا ، مرجع سابق ، ص 9-42.

10. Maison du Droit Vietnamo-Française, Op. Cit., p. 1.

11. غنام مُحَمَّد غنام ، القانون الإداري الجنائي ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، دون ذكر سنة النشر ، ص 72.

12. أنظر: الأمر رقم 03/03 المؤرخ في 19 جويلية 2003 ، يتعلق بالمنافسة ، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، العدد 43 ، مؤرخة في 20 جويلية 2003.

13. راجع القوانين التالية على التوالي:

- القانون رقم 03/2000 المؤرخ في5 أوت 2000 ، يحدد القواعد العامة المتعلقة بالبريد وبالمواصلات السلكية واللاسلكية ، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، العدد 48 ، مؤرخة في 6 أوت 2000.
- المرسوم التشريعي رقم 10/93 المؤرخ في 23 مايو 1993 ، يتعلق ببورصة القيم المنقولة المعدَّل والمتمِّمْ ، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، العدد 34 ، مؤرخة في 23 مايو 1993.
- أمر رقم 95-07 مؤرخ في 25 يناير سنة 1995 ، يتعلق بالتأمينات المعدَّل والمتمِّم ، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، العدد 13 ، مؤرخة في 8 مارس 1995.
- قانون عضوي رقم 12-05 المؤرخ في 12 يناير 2012 ، يتعلق بالإعلام ، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، العدد 02 ، مؤرخة في 15 يناير 2012.

14. مُحَمَّد سامي الشوا ، مرجع سابق ، ص97.

15. مجلس الدولة ، الغرفة الثالثة ، ملف 450 11 ، تاريخ الجلسة 2003/03/11 ، مجلة مجلس الدولة ، العدد 4 ، 2003 ، ص 108.

ونفس الحال ينطبق على العقوبات المفروضة على الرياضيين من قبل الاتحادات الرياضية في فرنسا. أنظر:

Jean-Marc SAUVE, « La motivation des sanctions administratives »,27e colloque des instituts d'études judiciaires, 10 février 2012, Amiens (France), p. 4. Disponible à l'adresse suivante :

http://www.conseil-etat.fr/media/document/discours%20et%20interventions/motivation-sanctions-administratives.pdf. **(03/08/2013)**

16. Fondation pour le Droit Continental , « sanctions administrative en droit français », p. 7. Disponible à l'adresse suivante :

http://www.fondation-droitcontinental.org/jcms/c_16068/sanctions-administratives-etude-fr**(03/08/2013)**

17. تبدأ حيثيات هذه القضية بعد صدور قرار بتاريخ 20 نوفمبر 1997 عن محافظ الشرطة بباريس بسحب البطاقة المهنية لسائق طاكسي إسمه " بوخالفة بن قرو M. Boukhalfa Benkerrou " لمدة 7 أشهر نافذة ولمدة 5 أشهر غير نافذة. وبعد الطعن الذي رفعه السيد بن قرو ضد قرار محافظ الشرطة

أمام المحكمة الإدارية بباريس ألغت هذه الأخيرة قرار المحافظ بتاريخ 2001/05/11 ، غير أن محكمة الاستئناف الإدارية بباريس كان لها قرار آخر بتاريخ 2002/12/18 ، حيث ألغت قرار المحكمة الإدارية بباريس. لتعرض القضية في الأخير أمام مجلس الدولة الفرنسي ، ويصدر هذا الأخير قراره بتاريخ 2004/07/07.أنظر :

.Conseil d'Etat, Association, 7 juillet 2004, Ministre de l'Intérieur c/ Benkerrou, n° 255136

18. Fondation pour le Droit Continental , Op. Cit. p. 8.

19. « Lorsque la définition des obligations auxquelles est soumis l'exercice d'une activité relève du législateur en application de l'article 34 de la Constitution, il n'appartient qu'à la loi de fixer, le cas échéant, les sanctions administratives dont la méconnaissance de ces obligations peut être assortie et, en particulier, de déterminer tant les sanctions encourues que les éléments constitutifs des infractions que ces sanctions ont pour objet de réprimer... ».

V. Le Conseil d'Etat et la Juridiction Administrative, Section du contentieux sur le rapport de la 1ère sous-section, Séance du 4 juillet 2008 - Lecture du 18 juillet 2008, N°300304, Fédération de l'hospitalisation privée. Disponible à l'adresse suivante :

http://www.conseil-etat.fr/fr/selection-de-decisions-du-conseil-d-etat/analyse-n300304-federation-de.html **(03/08/2013)**

20. أنظر في ذلك : عز الدين عيساوي ، "المكانة الدستورية للهيئات الإدارية المستقلة : مآل مبدأ الفصل بين السلطات" ، الإجتهاد القضائي ، العدد 4 ، مخبر أثر الاجتهاد القضائي على حركة التشريع ، جامعة مُحَمَّد خيضر ، بسكرة ، ص.210

21. « Considérant que le principe de non rétroactivité ainsi formulé ne concerne pas seulement les peines appliquées par les juridictions répressives , mais s'étend nécessairement à toute sanction ayant le caractère d'une punition même si le législateur a cru devoir laisser le soin de la prononcer à une autorité de nature non judiciaire. »

V. Conseil Constitutionnel, Décision n° 82/155 DC, 30 decembre1982, Loi d'orientation des transports intérieurs.

Disponible à l'adresse suivante :

http://www.conseil-constitutionnel.fr/conseil-constitutionnel/francais/les-decisions/acces-par-date/decisions-depuis-1959/1982/82-150-dc/decision-n-82-150-dc-du-30-decembre-1982.8016.html **(04/08/2013)**

22. « Considérant que, pour la réalisation de ces objectifs de valeur constitutionnelle, il est loisible au législateur de soumettre les différentes catégories de services de communication audiovisuelle à un régime d'autorisation administrative ; qu'il lui est loisible également de charger une autorité administrative indépendante de veiller au respect des principes constitutionnels en matière de communication audiovisuelle ; que la loi peut, de même, sans qu'il soit porté atteinte au principe de la séparation des pouvoirs, doter l'autorité indépendante chargée de garantir l'exercice de la liberté de communication audiovisuelle de pouvoirs de sanction dans la limite nécessaire à l'accomplissement de sa mission »

V. Conseil Constitutionnel, Décision n° 88/248DC, 17 Janvier 1989, Loi modifiant la loi n° 86-1067 du 30 septembre 1986 relative à la liberté de communication. Disponible à l'adresse suivante : http://www.conseil-constitutionnel.fr/conseil-constitutionnel/francais/les-decisions/acces-par-date/decisions-depuis-1959/1989/88-248-dc/decision-n-88-248-dc-du-17-janvier-1989.8636.html **(04/08/2013)**

ونفس الأمر ينطبق على قرار المجلس الدستوري الفرنسي بتاريخ 1987/01/23 بشأن قانون المنافسة غير المشروعة ، حيث أقر المجلس الدستوري بدستورية الجزاءات الإدارية في الحالات التي توجد فيها علاقة بين الإدارة وصاحب الشأن كالموردين والمستفيدين من رخص لممارسة نشاط مهني. أنظر:

غنام مُحَمَّد غنام ، مرجع سابق ، ص 32.

23. وتعود أهمية هذا القرار إلى الغموض الذي اكتنف القرار السابق الصادر عن المجلس رقم 248/88 ، إذ فهم البعض ، من خلال هذا القرار الأخير ، بأن السلطة القمعية التي خُوّلت للمجلس الأعلى للسمعي البصري إنَّما يعود سببها لوجود علاقة سابقة بين المجلس والشخص المعاقب في إطار نظام التراخيص التي يمنحها المجلس.

24. « Considérant que le principe de la séparation des pouvoirs, non plus qu'aucun principe ou règle de valeur constitutionnelle ne fait obstacle à ce qu'une autorité administrative, agissant dans le cadre de prérogatives de puissance publique, puisse exercer un pouvoir de sanction ... »

V. Conseil Constitutionnel, Décision n° 89/260 DC, 28 Juillet 1989, Loi relative à la sécurité et à la transparence du marché financier, para. 6. Disponible à l'adresse suivante :

http://www.conseil-constitutionnel.fr/conseil-constitutionnel/francais/les-decisions/acces-par-date/decisions-depuis-1959/1989/89-260-dc/decision-n-89-260-dc-du-28-juillet-1989.8652.html **(04/08/2013)**

25. رأي المجلس الدستوري رقم 02 / ر.م.د / 12 المؤرخ في14 صفر 1433 عام الموافق 08 يناير سنة 2012 ، يتعلق بمراقبة مطابقة القانون العضوي المتعلق بالإعلام للدستور ، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، العدد 2 ، مؤرخة في 15 يناير 2012.

26. Administration Sanitaire, Sociale et des Sports, « Les sanctions Administratives », Courrier Juridique des Affaires Sociales et des Sports, no. 88, Septembre/Octobre 2011, Paris, p. 2.

27. بمناسبة تطبيق هذا النص القانوني ، أنظر: مجلس الدولة ، الغرفة الأولى ، ملف رقم 195 006 ، جلسة 2002/09/23 ، في قضية والي ولاية الجزائر ضد ب. ف مصطفى ، مجلة مجلس الدولة ، العدد 3 ، 2003 ، ص 96-97.

28. غنام مُحَمَّد غنام ، مرجع سابق ، ص 26.

29. مُحَمَّد سامي الشوا ، مرجع سابق ، ص107.

30. غنام مُحَمَّد غنام ، مرجع سابق ، ص 26.

31. « le principe de la séparation des pouvoirs, non plus qu'aucun principe ou règle de valeur constitutionnelle ne fait obstacle à ce qu'une autorité administrative, agissant dans le cadre de prérogatives de puissance publique, puisse exercer un pouvoir de sanction dès lors, d'une part, que la sanction susceptible d'être infligée est exclusive de toute privation de liberté et, d'autre part, que l'exercice du pouvoir de sanction est assorti par la loi de mesures destinées à sauvegarder les droits et libertés constitutionnellement garantis »

V. Conseil constitutionnel, déc. n° 89-260 DC, Op. Cit., para. 6.

32. أنظر: غنام مُحَمَّد غنام ، مرجع سابق ، ص 57-58.

33. أمَّا في القانون رقم 01/06 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته ، المؤرخ في 20 فيفري 2006 ، فقد عَرَّفت المادة 2/ط المصادرة بشكل عام بأنها التجريد الدائم من الممتلكات بأمر صادر عن هيئة قضائية. راجع: الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، العدد 14 ، مؤرخة في 8 مارس 2006.

34. أنظر: المادة 8 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمواطن لعام 1948.

35. Conseil d' Etat, 9 octobre 1996, Société Prigest, n° 1703636. Cité par :

Administration Sanitaire, Sociale et des Sports, Op. Cit., p. 2.

36. Conseil Constitutionnel, décision n° 92-307 DC, 25 février 1992 ; Conseil Constitutionnel, décision n° 88/248 DC. Cité par : Administration Sanitaire, Sociale et des Sports, Op. Cit., p. 2.

37. Ibid., p. 2.

38. Ibid., p. 2.

39. أنظر على سبيل المثال في القضايا التالية:

Conseil d'Etat, 28 novembre 2008, n° 295847, SCEA de Caltot et autres ; Conseil d'Etat, 16 février 2009, n° 274000, Société ATOM.

40. رجب علي حسن ، "مبدأ عدم جواز محاكمة الشخص عن ذات الفعل مرتين في القانون الوطني والدولي الجنائي" ، مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية والسياسية ، العدد 8 ، السنة 2 ، 2010 ، ص 108-110.

41. جدير بالذكر أن المحكمة صنفت هذه العقوبات الإدارية بكونها من طبيعة جنائية بعد أن بينت مفهوم" المادة الجنائية " بالمعنى المقصود في الاتفاقية الأوربية لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية ، ووضعت ثلاثة معايير أساسية للوصل إلى هذا المفهوم وهي:1/ التكييف القانوني للجريمة في القانون المحلي ؛ 2/ طبيعة الجريمة ؛ 3/ خطورة العقوبة التي قد يخضع لها المدانون. أنظر:

Cour Européenne des Droits de l'Homme, Arrêt Zolotoukhine c. Russie du 10 février 2009, Requête no 14939/03, para. 53.

42. Ibid., para. 82.

43. Ibid., para. 81.

44. Conseil Constitutionnel, Décision n° 89-260 DC, Op. Cit. Para. 16.

غير أن المجلس قرّر بأن الجمع بين العقوبات لا يكون ممكنا إلا بين العقوبات الإدارية غير المالية والعقوبات الجنائية ، وهذا يعني أن لا إمكانية لاجتماع العقوبة الإدارية المالية مع العقوبة الجنائية. راجع قرار المجلس التالي:

Conseil Constitutionnel, Décision n° 96-378 DC, 23 juillet 1996, Loi de réglementation des télécommunications, para. 15. Disponible à l'adresse suivante:

http://www.conseil-constitutionnel.fr/conseil-constitutionnel/francais/les-decisions/acces-par-date/decisions-depuis-1959/1996/96-378-dc/decision-n-96-378-dc-du-23-juillet-1996.10818.html **(01/02/2014)**

45. راجع على الخصوص أحكام المحكمة الدستورية البلجيكية التالية:

Cour constitutionnel, arrêt n° 91/2008, du 18 juin 2008 ; Cour constitutionnel. arrêt n° 44/2011, B.38 ;Cour constitutionnel, arrêt n° 67/2007, du 26 avril 2007 ; Cour constitutionnel, arrêt n° 119/2009, du 16 juillet 2009.

Cité par : E.WILLEMART, Op. Cit., pp. 9-10.

46. Cass. 25 mai 2011, P.11.01.99.F. Cité par : E.WILLEMART, Op. Cit., pp. 9-10.

47. Administration Sanitaire, Sociale et des Sports, Op. Cit., p. 4.

48. أحسن بوسقيعة ، المصالحة في القانون الجزائي والقانون المقارن ، رسالة لنيل درجة دكتوراه دولة في القانون الجنائي ، جامعة قسنطينة ، 1995 ، ص 306.

49. علي عبد القادر القهوجي ، علم الإجرام وعلم العقاب ، الدار الجامعية ، بيروت ، 1985 ، ص 209.

50. Administration Sanitaire, Sociale et des Sports, Op. Cit., p. 4.

51. Fondation pour le Droit Continental , Op. Cit. p. 9.

52. غنام محمد غنام ، مرجع سابق ، ص 80.

53. Conseil constitutionnel, décision n° 97-389 DC, 22 avril 1997, Loi portant diverses dispositions relatives à l'immigration. Disponible à l'adresse suivante :

http://www.conseil-constitutionnel.fr/conseil-constitutionnel/francais/les-decisions/acces-par-date/decisions-depuis-1959/1997/97-389-dc/decision-n-97-389-dc-du-22-avril-1997.11137.html**(01/02/2014)**

وبالنسبة لقضاء مجلس الدولة الفرنسي أنظر بالذات إلى القرار الصادر بتاريخ 5 ماي 1944 في قضية " أرملة ترومبييه غرافييه Veuve Trompier-Gravier "". أنظر:

Conseil d'Etat, section, 05 mai 1944, Dame veuve Trompier-Gravier, n° 69751 (Analyse). Disponible à l'adresse suivante : http://www.conseil-etat.fr/fr/presentation-des-grands-arrets/5-mai-1944-dame-veuve-trompier-gravier.html**(01/02/2014)**.

54. أحمد أبو الوفا ، أصول المحاكمات المدنية ، الطبعة الرابعة ، الدار الجامعية ، بيروت ، 1989 ، ص 72-73.

55. وقد أورد المشرع الجزائري هذا المبدأ في صلب قانون الإجراءات المدنية والإدارية ، حيث نصت المادة 3 من ق.إ.م. إعلى أنه:''... يلتزم الخصوم والقاضي بمبدأ الوجاهية....''. كما تبنت المادة 3/6 من الاتفاقية الأوربية لحقوق الإنسان ذات المبدأ.

56. تنص المادة L.365-2 من القانون التجاري الفرنسي على أن المقرر العام المكلف بالتحقيق في الشكاوى المرفوعة لوجود مخالفة للحق في المنافسة من طرف شركة ينبغي عليه أن يعلم الطرف المشتكى منه بالشكوى المرفوعة ضده.

57. غنام محمد غنام ، مرجع سابق ، ص 130.

58. غير أن المجلس الدستوري الفرنسي قرّر عكس ذلك ، حيث بيَّن بأن القانون يخالف الدستور إذا لم يكفل احترام حق الدفاع ، وقد تعلق الأمر بجزاء ضريبي. وهو نفس توجه اللجنة الأوربية لحقوق الإنسان التي تستوجب تطبيق المادة 6 من الاتفاقية الأوربية لحقوق الإنسان على الجزاءات الضريبية ، وأيدت محكمة النقض الفرنسية هذا التوجه.

أنظر: غنام محمد غنام ، مرجع سابق ، ص129 ، 131.

59. Administration Sanitaire, Sociale et des Sports, Op. Cit., p. 4.

60. غنام محمد غنام ، مرجع سابق ، ص128.

61. القانون رقم 01/02 المؤرخ في 5 فبراير سنة 2002 ، يتعلق بالكهرباء وتوزيع الغاز بواسطة القنوات ، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، العدد 08 ، مؤرخة في 6 فبراير 2002.

62. الأمر رقم 03-11 المؤرخ في 26 أوت 2003 ، المتعلق بالنقد والقرض المُعَدَّل والمُتمَّم ، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، العدد 52 ، مؤرخة في 27 سبتمبر 2003.

63. الأمر 04/10 المؤرخ في 26 أوت 2010 ، يعدل ويتمم الأمر رقم 11/03 المؤرخ في 26 أوت سنة 2003 ، المتعلق بالنقد والقرض ، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، العدد 50 ، مؤرخة في 1 سبتمبر 2010.

64. مجلس الدولة ، الغرفة الثالثة ، قضية رقم 111 112 بتاريخ 2000/05/08 ، " يونيون بنك" ضد محافظ بنك الجزائر ومن معه ؛ مجلس الدولة ، الغرفة الثالثة ، قضية رقم 1325 بتاريخ 1999/02/09 ، " إتحاد البنك المؤسسة المالية في شكل شركة مساهمة (يونيون بنك) ضد محافظ البنك المركزي. نقلا عن: أحمد أعراب ، السلطات الإدارية المستقلة في المجال المصرفي ، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في قانون الأعمال ، كلية الحقوق ، جامعة أمحمد بوقرة — بومرداس- ، السنة الجامعية 2006-2007 ، ص 146.

65. محمد سامي الشوا ، مرجع سابق ، ص 243.

66. Cour Européenne des Droits de l'Homme, Arrêt, 10 février 1983, Albert et Le Compte c/ Belgique, requête n°. 7299/75 ; 7496/76), para. 14. Disponible à l'adresse suivante :

http://hudoc.echr.coe.int/sites/eng/pages/search.aspx?i=001-57422**(04/08/2013)**

67. Fondation pour le Droit Continental , Op. Cit. p. 10.

68. Maison du Droit Vietnamo-Française, Op. Cit., p. 2.

69. E.WILLEMART, Op. Cit., p. 15.

70. Administration Sanitaire, Sociale et des Sports, Op. Cit., p. 4.

71. نفس الأمر تضمنه الأمر 03/03 المتعلق بالمنافسة ، حيث وإن أكدت المادة 02/63 أن الطعون القضائية ضد قرارات مجلس المنافسة ليس لديها أي أثر موقف ، إلا أن رئيس مجلس قضاء الجزائر العاصمة يملك إصدار أمر بوقف تنفيذ قرارات المجلس المتخذة بموجب أحكام المادتين 45 و46 عندما تقتضي ذلك الظروف والوقائع الخطيرة.

72. Cour Européenne des Droits de l'Homme, Arrêt, 10 février 1983, Op. Cit. Para. 29.

73. Fondation pour le Droit Continental , Op. Cit. p. 2.

74. Administration Sanitaire, Sociale et des Sports, Op. Cit., p. 4.

75. Ibid., p. 4.

76. مجلس الدولة ، قضية والي ولاية الجزائر ضد ب. ف مصطفى ، مرجع سابق ، ص 96-97.

77. ورد في الفقرة الثالثة من المادّة 213 المعدّلة ما يلي: «... تكون قرارات لجنة الإشراف على التأمينات فيما يخصّ تعيين المتصرّف المؤقّت قابلة للطعن أمام مجلس الدولة». وجدير بالذكر أن هذه اللجنة تملك سلطة توقيع العقوبات المالية ، كما تملك بموجب المادة 241 سلطة توقيع العقوبات غير المالية كالإنذار والتوبيخ ، وهذا دون تحديد الحالات التي يتمّ فيها القيام بذلك. أما صلاحيات سحب الاعتماد من إحدى شركات التأمين وإعادة التأمين أو فروع شركات التأمين الأجنبيّة أو تحويل مبالغها الماليّة فإنها من اختصاص وزير المالية.

78. Rachid Zouaimia, « Le Statut Juridique de la Commission de Supervision des Assurances », Idara, Revue de l'Ecole Nationale d'Administration, n° 31, 2006, Algérie, pp. 38-39.

تقويم مبدأ شرعية العقوبة في قضاء المحاكم الجنائية الدولية الخاصة

حورية واسع *

الملخص

أثبت إنشاء المحكمتين الجنائيتين الدوليتين الخاصتين بيوغسلافيا السابقة ورواندا إمكانية إنفاذ المسؤولية الجنائية الفردية على المستوى الدولي. وفي الوقت الذي اتجه فيه دارسو القانون الدولي الجنائي إلى التركيز على تطور الاجتهاد القضائي لهاتين المحكمتين المتعلق مبدأ شرعية الجريمة ، فإن مبدأ شرعية العقوبة حظي باهتمام أقل. وتهدف هذه الدراسة إلى محاولة تقويم تطبيق هذا المبدأ من خلال العقوبات المقررة من طرف المحاكم الجنائية الدولية الخاصة والمعايير المستخدمة في تقديرها.

الكلمات المفتاحية: شرعية العقوبة ، الجرائم الدولية ،العقوبات ، المحاكم الجناية الدولية.

Résumé

La Mise en place des Tribunaux pénaux internationaux pour l'Ex-Yougoslavie et pour le Rwanda a prouvé que la mise en œuvre de la responsabilité pénale individuelle est possible sur le plan international. Alors que les spécialistes de droit international pénal insistent sur le développement de la jurisprudence à propos de la légalité des crimes, il n'en est pas de même, pour ce qui est du principe de légalité des peines .Cette étude tente d'évaluer les peines prononcées par ces tribunaux et les critères utilisés.

Mots clés : Principe de Légalité, Crimes Internationaux, Peines.

Summary

The establishment of the International Criminal Tribunals for the former Yugoslavia and Rwanda showed that the implementation of individual criminal responsibility is possible at international level; and while the international criminal law specialists set their studies on the development of the jurisprudence of the courts on the principle of legality of crimes, it is not the same, in terms of the principle of legality of sentences .This study attempts to evaluate the sentences imposed by the courts and the criteria used to support them.

Keywords: Legality principle, International crimes, Penalties.

* أستاذة مساعدة – قسم أ – بقسم الحقوق كلية الحقوق و العلوم السياسية جامعة محمد لمين دباغين سطيف2.

مقدمة

شهد المجتمع الدولي عقب انتهاء الحرب الباردة إنشاء محكمتين جنائيتين دوليتين خاصتين من طرف مجلس الأمن : الأولى بموجب القرارين *808* الصادر بتاريخ *22* فيفري *1993* و*827* الصادر بتاريخ *25* ماي *1993* وأسند إليها مهمة متابعة المسؤولين عن الانتهاكات الخطيرة للقانون الدولي الإنساني في إقليم يوغسلافيا السابقة منذ سنة *1991* ،والثانية بموجب القرار *955* الصادر بتاريخ *8* نوفمبر *1994* ، وأوكل إليها متابعة الانتهاكات الخطيرة للقانون الدولي الإنساني في إقليم رواندا والأقاليم المجاورة لها خلال الفترة الممتدة بين *01* جانفي و*31* ديسمبر *1994*.

وككل هيئات التقاضي الجنائية كان ينتظر منهما إنفاذ المسؤولية الجنائية الفردية وتطبيق المبادئ التي تقوم عليها مختلف الأنظمة القانونية في محاكمة المجرمين وتأتي في طليعة هذه المبادئ مبدأ لا جريمة ولا عقوبة دون نص nullum crimen sine lege nulla poena sine lege والذي يقتضي وجود نص قانوني يحدد الجريمة والعقوبة المطابقة لها تعزيزا لسلطة الردع من جهة ، وحماية للفرد من تعسف القاضي من جهة أخرى ، لأنه بإقرار هذا المبدأ يتم العلم مسبقا بما هو محظور وما هي العقوبة التي يتعرض لها الفرد في حالة ارتكابه.

وقد ظهر في مختلف الكتابات التي تتعلق بالقانون الدولي الجنائي اهتمام الكتاب ببيان احترام المحاكم الجنائية الدولية الخاصة لمبدأ شرعية الجريمة دون أن يحظى الشق الآخر من المبدأ والذي يتعلق بالعقوبة بالاهتمام ذاته ، خاصة أنه لا يوجد على المستوى الدولي أي تفصيل دقيق للعقوبات عن الجرائم الدولية سواء في الاتفاقيات أو في الأنظمة الأساسية المنشئة للمحاكم الجنائية الدولية.

مشكلة الدراسة

تأتي هذه الدراسة كمحاولة لتقويم مدى احترام المحكمتين الخاصتين بيوغسلافيا السابقة ورواندا لمبدأ شرعية العقوبة ، ولا يتسنى هذا التقويم إلا من خلال فحص مختلف المعايير التي استند إليها قضاة المحكمتين في تحديد العقوبة والمتمثلة فيما يلي:

- الرجوع إلى العقوبات المطبقة في المحاكم الداخلية ليوغسلافيا السابقة ورواندا.
- المعيار المتعلق بخطورة الجريمة.
- المعايير المرتبطة بكل من الظروف المخففة والمشددة للعقوبة.

لكن قبل دراسة هذه المعايير يفرض التأصيل القانوني الرجوع إلى النصوص الدولية للكشف عن الاعتراف بمبدأ شرعية العقوبة على المستوى الدولي لتبرير المطالبة باحترامه من طرف العدالة الدولية.

أولا: تكريس القانون الدولي لمبدأ شرعية العقوبة

ظهر مبدأ الشرعية لأول مرة في إعلان حقوق الإنسان والمواطن سنة *1789* ، فلأجل حماية حقوق الإنسان وحريته خول هذا الإعلان الفرنسي للقانون وحده النص على الجرائم وتحديد العقوبات المناسبة لها[1]. ثم أصبح هذا المبدأ الأساس لكل نظام قانوني جنائي يحترم الحقوق الأساسية للكائن البشري إذ تقره معظم الدول في تشريعاتها الوطنية.

أما على المستوى الدولي فقد اكتمل الاعتراف به إلى درجة أن هناك من اعتبره من القواعد الآمرة jus cogens [2]خاصة وأن اتفاقية فينا تعرف هذه الأخيرة بأنها القواعد المقبولة والمعترف بها من قبل الجماعة الدولية ككل باعتبارها قواعد لا يسمح بانتهاكها ولا يمكن تعديلها إلا بقاعدة قانونية دولية مثلها وتملك الطبيعة نفسها[3]. فضلا عن أن كل الاتفاقيات العامة المتعلقة بحقوق الإنسان تشير إلى مبدأ الشرعية ، حيث يوجد في المقام الأول الإعلان العالمي لحقوق الإنسان المعتمد في *10* ديسمبر *1948* الذي خص نص المادة الحادية عشر (*11*) منه للضمانات والحقوق الممنوحة للمتهمين خلال المحاكمة الجنائية ، وقد ورد في الفقرة الثانية من هذه المادة أنه لا يمكن أن يدان أحد عن فعل أو إهمال لم يكن مجرما بموجب قانون وطني أو دولي أثناء ارتكابه ، كما لا يمكن أن يخضع لعقوبة أشد من العقوبة التي كانت مطبقة أثناء ارتكابه الفعل المجرم. وقد تكرر مضمون هذا النص ثانيا في العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية [4] والذي استند إليه تقرير الأمين العام للأمم المتحدة السابق في إنشاء المحاكم

الجنائية الدولية الخاصة ، حيث أحال هذا التقرير صراحة للعهد ولاحترام حقوق الإنسان الواردة فيه[5].

كما يأتي في المقام الثالث احترام مبدأ الشرعية حتى وقت الحرب حيث نصت عليه المادة (99) من اتفاقية جنيف الثالثة بمناسبة محاكمة أسرى الحرب ، وكذا المادة 75 من البروتوكول الإضافي الثاني لسنة 1977.

ولم يهمل القانون الدولي تكريس مبدأ الشرعية أيضا على المستوى الإقليمي ، حيث ورد النص عليه تباعا في المادة السابعة من الاتفاقية الأوربية لحقوق الإنسان المعتمدة في نوفمبر 1950 ، وكذا المادة التاسعة من الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان المعتمدة في 22 نوفمبر 1965 ، ثم المادة السابعة من الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب المعتمد في 27 جوان 1981. ومن ثمة يعد الاعتراف بمبدأ الشرعية من خلال النصوص الأساسية المتعلقة بحقوق الإنسان سواء العالمية منها أو الإقليمية مبررا كافيا في حد ذاته لاعتباره شرطا مهما للاعتراف بأي نظام قانوني سواء كان وطنيا او دوليا[6].

وهذا ما انتبه إليه الأمين العام للأمم المتحدة في تقريره الخاص بإنشاء المحاكم الخاصة ، حيث أشار إلى أن مبدأ شرعية الجريمة يتطلب من المحكمة الدولية أن تطبق قواعد القانون الدولي الإنساني التي تعد بلا شك جزءا من القانون العرفي مما لا يثير مشكلة عدم انضمام كل الدول للاتفاقيات الخاصة ، وهذا يظهر الأهمية الخاصة للمحكمة الدولية التي تتابع الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الخطيرة للقانون الدولي الإنساني[7].

في حين أن مبدأ شرعية العقوبة يتصادف مع عدة مشاكل لاختلاف مواقف الدول بشأن العقوبات ، مما نتج عنه أن القواعد الدولية الخاصة بالعقاب جاءت عامة[8]. وتركت للمحاكم سلطة تقديرية واسعة ، مما أثار مجددا الاعتبارات المتعلقة بمبدأ الشرعية[9].

ثانيا: تقويم تطبيق مبدأ شرعية العقوبة من خلال الاستناد إلى العقوبات المطبقة في المحاكم الداخلية ليوغسلافيا السابقة ورواندا.

عند إنشاء المحكمتين الدوليتين الخاصتين بيوغسلافيا السابقة ورواندا ، كان تطور القانون الدولي لحقوق الإنسان قد بلغ أوجه بشأن نبذ عقوبة الإعدام ، ومن ثم كانت العقوبة الوحيدة التي يتعين على قضاة المحكمتين النطق بها- وفقا للنظامين الأساسيين -هي عقوبة السجن سواء كان محدد المدة أو مدى الحياة[10]. لكن مقتضيات مبدأ شرعية العقوبة تثير نقصا في دقة النصوص التأسيسية المعتمدة ،حيث نجد أنها لم تبين الحد الأدنى لعقوبة السجن على غرار ما تفعل معظم التشريعات الداخلية[11] ، كما لم تضبط بشكل واضح عقوبة السجن المؤبد كحد أقصى ،وهذا ما يفسر الإضافة التي وضعها محررو النظامين الأساسيين للمحكمتين في نص المادة 24 الخاص بيوغسلافيا السابقة ونص المادة 23 الخاص برواندا ، حيث أحالت قضاة غرفة المحاكمة عند تحديدهم للعقوبة إلى الاستعانة بالممارسة والرجوع إلى مجموعة العقوبات المطبقة في المحاكم الداخلية حسب الحالة في كل من يوغسلافيا السابقة ورواندا ؛ وقد رأى الأستاذ William Schabas في هذه الحالة احتراما لمبدأ شرعية العقوبة[12].

لكن كلا المحكمتين لم تر أي التزام بمطابقة الممارسة الوطنية تماما ، إذ أخذت هذه الإحالة على سبيل الاستدلال فقط ، وأوجدت مبررات لإمكانية التحول عن تطبيقها[13]. ويعد هذا الاجتهاد القضائي خروجا عن الأعمال التحضيرية التي أفضت إلى إنشاء المحكمة الدولية الخاصة بيوغسلافيا السابقة ، إذ أيدت بعض الدول مثل إيطاليا ، وروسيا وهولندا أن تطبق عقوبة السجن وفقا للقوانين الوطنية الموجودة مسبقا بخصوص الجرائم المرتكبة في يوغسلافيا السابقة [14] لكن في الوقت ذاته يمكن الإشادة بالنتيجة التي حققها هذا الاجتهاد لأنه سمح بتخفيف التناقض الموجود بين القوانين الداخلية المعمول بها آنذاك في رواندا والتي كانت تعاقب كل من يرتكب إبادة الأجناس أو أي أفعال ذات خطورة جسيمة بعقوبة الإعدام وبين النظام الأساسي للمحكمة الدولية الخاصة برواندا الذي لم ينص على هذه العقوبة مما يتيح احترام القانون الدولي الذي يتجه إلى استبعاد تطبيق عقوبة الإعدام[15].

كما أن الاستناد إلى العقوبات المطبقة في المحاكم الداخلية على سبيل الاستدلال فقط كان له من جهة أخرى تأثير

غير منصف بالنسبة لبعض المحاكمين ، ففيما يخص المحكمة الدولية الخاصة بيوغسلافيا السابقة-مثلا- فرضت في بعض الحالات عقوبات تفوق أربعين سنة وهو الحد الأقصى المأخوذ به في التشريع اليوغسلافي بعد إلغاء عقوبة الإعدام في أوائل التسعينات[16] ،وهذا يطرح إشكالا في التعامل مع مبدأ شرعية العقوبة ، وإن كان قضاة المحكمة قد حاولوا تلطيف حدة هذه الحجة التي أثيرت مرات عديدة من طرف الدفاع بأن بينوا أن مرتكب الجريمة كان يمكن أن يدان عن الأفعال المنسوبة إليه بعقوبة الإعدام قبل أن يتم إلغاؤها كتبرير لفرض عقوبات سجن تفوق الحد المنصوص عليه في قانون العقوبات اليوغسلافي[17]. كما تمت الإشارة في هذا السياق إلى أنه توجد اختلافات شديدة الأهمية بين المتابعات الجنائية التي تتم في إطار المجتمع الداخلي وبين المتابعات التي تتم على المستوى الدولي ، خاصة من حيث طبيعة الاعتداءات المرتكبة والمجال الذي ترتكب فيه[18]. والواقع أن احترام حقوق الدفاع -خاصة تلك المبنية على مبدأ شرعية العقوبة-تبقى محل استفهام إذا أوكل أمر مراعاته وفقا لمعيارين عامين يتمثلان في عقوبة السجن مدى الحياة كحد أقصى ، والإحالة إلى عقوبات السجن المطبقة من طرف المحاكم الداخلية[19].

ثالثا: تقويم تطبيق مبدأ شرعية العقوبة من خلال اعتماد معيار خطورة الجريمة

يعتبر معيار خطورة الجريمة من أهم المعايير في تحديد العقوبة في التشريعات الداخلية ، أما في سياق القانون الدولي الجنائي فإنه يفترض أن الجرائم الأكثر خطورة فقط هي المتابع بشأنها ، فالمحاكم الجنائية الدولية أنشئت لتحاكم عن "الانتهاكات الخطيرة للقانون الدولي الإنساني" و "الجرائم الأكثر خطورة التي تمس الجماعة الدولية بأكملها". وحسب نص المادة *24* (*2*) من النظام الأساسي للمحكمة الخاصة بيوغسلافيا السابقة ونص المادة *23* (*2*) من النظام الأساسي للمحكمة الدولية الخاصة برواندا فإنه يتعين على قضاة غرفة المحاكمة ، عند تحديد العقوبة ، أن يأخذوا في الاعتبار خطورة الجريمة والحالة الشخصية للمدان. وتعد الإحالة إلى هذا المعيار جد مهمة ، لأن القانون الدولي الجنائي لا يوجد فيه أي تدرج بين مختلف الجرائم التي تختص بها المحاكم الجنائية الدولية ، على خلاف الأنظمة الجنائية الداخلية حيث يتم ضبط سلم العقوبات بحسب خطورة الجريمة[20]. ورغم أن قضاة المحكمتين قد ارتبطوا بهذا المعيار ، فإن الاجتهاد القضائي لم يضع إطارا واضحا يتعلق بمختلف الجرائم المعاقب عليها. وقد تم بيان ذلك في قضية Furundzija حيث ورد عن غرفة الاستئناف للمحكمة الدولية الخاصة بيوغسلافيا السابقة أنه من المبكر الحديث عن ولادة نظام للعقوبة أو عن التناسق الذي تتضمنه الممارسة الخاصة بتحديد العقوبة. وإذا كانت بعض المسائل تتدخل في تحديدها حقا ، فإنه سيتم معالجتها مستقبلا ، كما أن بعضها لم يتم التطرق إليه بعد [21].

وترتبط مع معيار خطورة الجريمة مشكلة أخرى تتمثل في كون الجرائم التي تختص بها المحاكم الجنائية الدولية تندرج تحت تجريم واسع بوصفها جرائم حرب أو جرائم ضد الإنسانية أو جريمة إبادة الأجناس ، ومن ثم فعدم وجود نص دقيق بشأنها يقود بلا شك إلى غياب التناسق في الاجتهاد القضائي ووضع تدرج للعقوبات يمتاز بتسهيل تحديد مدة العقوبة وتخفيف التباين في الأحكام [22] والواقع أن الافتقار إلى التدرج الرسمي بين الجرائم الدولية دفع المحكمتين إلى اعتماد مقاربة تقوم على دراسة كل قضية على حدة case by case [23] فبالنظر إلى جريمة إبادة الأجناس- مثلا- التي تتفرد بالقصد الخاص الذي يقتضي أن ترتكب هذه الجريمة بنية "تدمير كلي أو جزئي لمجموعة وطنية ، إثنية ، أو عرقية أو دينية" [24]فهي تشكل بحسب طبيعتها ذات الخطورة القصوى ، الجريمة التي تتطلب العقاب الأكثر شدة ، ورغم ذلك فإن بعض مرتكبي الجرائم ضد الإنسانية تم عقابهم بعقوبات أشد من عقوبات مرتكبي الإبادة ، إذ عاقبت غرفة المحاكمة للمحكمة الدولية الخاصة بيوغسلافيا السابقة Mitar Vasiljevic بعشرين (*20*) سنة سجنا بتهمة جريمة ضد الإنسانية وانتهاك قوانين وأعراف الحرب[25].

في حين عاقبت المحكمة الدولية الخاصة برواندا Serushago بخمس عشرة (*15*) سنة سجنا بتهمة الإبادة معتبرة أن جريمة الإبادة والجرائم ضد الإنسانية من طبيعة متماثلة في الخطورة[26]. ويضاف إلى هذا الأمر غياب التناسق بين الأحكام فيما يتعلق بالتدرج بين جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية ، إذ أن اعتبار المحكمتين لهذين الصنفين من

الجرائم ذوي خطورة متماثلة من حيث المبدأ لم يفلت من الجدال ، حيث دافع بعضهم عن وجود تدرج أساسه الخطورة اللصيقة بين مختلف الجرائم ، بينما استند البعض الآخر إلى ظروف أخرى كحجم الآلام المتسببة والتي تعتبر أكثر أهمية من تكييف الاعتداء[27]. وقد انعكس هذا الاختلاف في الأحكام التي أصدرتها المحكمتان ،إذ اعتبرت غرفة المحاكمة للمحكمة الدولية الخاصة بيوغسلافيا السابقة أن خطورة الجرائم ضد الإنسانية تفوق خطورة جريمة الحرب ، ومن ثمة تتطلب عقوبة أشد[28]. في حين ورد في تقدير غرفة الاستئناف أنه لا يوجد أي تأسيس لمثل هذا التمييز ، فالعقوبات تعد واحدة ، وظروف كل قضية هي التي تسمح بتحديدها[29]. وهكذا كانت بقية الأحكام تغطي التباين في المواقف بين معارض لوجود التدرج في الخطورة بين الجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب ، وبين مؤيد لوجود هذا التدرج[30].

وإذا كان قبول المحكمتين المرن للقناعات المختلفة قد قلص الأهمية القانونية لتدرج الجرائم الدولية[31]، فإنه في الوقت نفسه قد أثر سلبا على مبدأ شرعية العقوبة من خلال التناقض في الأحكام الناجم عن عدم استناد القضاة على نصوص واضحة تحدد ضوابط استخدام معيار خطورة الجريمة في تحديد العقوبة.

رابعا: تقويم مبدأ شرعية العقوبة من خلال اعتماد معيار الظروف المخففة والمشددة

أشارت المادة *2/24* من النظام الأساسي للمحكمة الدولية الخاصة بيوغسلافيا السابقة والمادة *2/23* من النظام الأساسي للمحكمة الدولية الخاصة برواندا أنه يتعين على القضاة عند تحديد العقوبة أن يأخذوا في الاعتبار الحالة الشخصية للمدان. وقد أدرجت قواعد الإجراءات والإثبات بدورها هذا المعيار في الظروف المشددة والمخففة التي تؤخذ في الاعتبار عند النطق بالعقوبة. والواقع أن إدراج مثل هذا النص البسيط يطرح إشكالا فيما يخص مبدأ شرعية العقوبة ، لأن عدم وجود نص بالمعنى الضيق stricto sensu لهذه الظروف يفتح المجال لتحكم القضاة. إذ كيف يمكن التأكد من إتباع المعايير نفسها فيما يتعلق بالظروف المشدّدة من قبل محكمتين مختلفتين تطورتا في نسقين متباينين ، وكيف يمكن التأكد ، حتى ولو كانت هذه المعايير وظروف الجريمة نفسها ، أن أخذها في الاعتبار كان متشابها ؟ وبعبارة أخرى ما هو الظرف المشدد الذي يقود ، في وقائع متماثلة ، إلى التشدد ذاته في العقوبة ؟ [32] أما فيما يتعلق بالظروف المخففة ، فقد كانت قواعد الإجراءات والإثبات أكثر دقة نوعا ما لأنها نصت أنه من بين الظروف يتوجب خصوصا الأخذ في الاعتبار أهمية التعاون الذي يوفره المتهم للمدعي العام [33] ، وفيما عدا هذا التوضيح يمكن أن تثار الأسئلة نفسها التي تطرح بخصوص الظروف المشدّدة لأن الهدف المتوخّى هو تلطيف تحكّم القضاة واحترام مبدأ شرعية العقوبة [34].

وبالرجوع إلى نص المادة السابعة من النظام الأساسي للمحكمة الدولية الخاصة بيوغسلافيا السابقة والمادة السادسة من النظام الأساسي للمحكمة الدولية الخاصة برواندا ، يلاحظ من جهة أن بعض الحالات لا يمكن أن تؤخذ كظروف مشددة وهي الصفة الرسمية سواء كرئيس دولة أو حكومة أو موظف سامي ، ومن جهة أخرى ينص النظامان الأساسيان للمحكمتين أنه عندما يتصرف المتهم بأمر من الحكومة أو ممن هو أعلى منه درجة ، فإن ذلك لا يعفيه من المسؤولية الجنائية لكن يمكن أن يؤخذ كسبب لتخفيف العقوبة ، فضلا على أن القضاة قد أوضحوا أن الظروف المخففة لا تنتقص من خطورة الجريمة وإنما تخفض في العقوبة التي ينبغي تأسيسها على الافتراض الأقرب إلى الصواب[35].

والواقع أن الظروف المخففة للعقوبة تعد كثيرة سواء ما تعلق منها بالظروف المتلازمة مع الجرائم المحاكم بشأنها مثل حالة المتهم الذي لا يمارس فعليا سلطة أو أنه لم يكن طرفا في الجريمة إلا بصفة محدودة[36] ، أو ما تعلق بالحالة الشخصية للمدان التي برزت في الاجتهاد القضائي تطويرا لأحكام النظامين الأساسيين للمحكمتين في هذا المجال مثل السن[37] أو الحالة العائلية للمتهمين [38]. ولكن كل هذه الظروف لم يتم ذكرها بدقة في النصوص التأسيسية للمحكمتين وإنما خضع تقديرها- سواء على مستوى أخذها في الاعتبار أو على مستوى تحديد مدة العقوبة -إلى السلطة التقديرية للقضاة وحدها ولا توجد أي رقابة يمكن أن تمارس على هذه السلطة سوى رقابة غرفة الاستئناف [39]. فعلى سبيل المثال كان اعتبار سن مرتكب

الجريمة كظرف مخفف للعقوبة صعب التقدير، إذ حسب اجتهاد قضاة المحكمة الدولية الخاصة بيوغسلافيا السابقة في قضية Furundzija تم تخفيض العقوبة المحكوم بها على المتهم باعتباره يبلغ من العمر *23* سنة [40]، في حين استخدم صغر السن كظرف يفيد في تخفيض العقوبة في قضية Serushago من طرف المحكمة الدولية الخاصة برواندا رغم أن المتهم كان يبلغ من العمر عند ارتكابه الأفعال المنسوبة اليه *37* سنة، مما يثير إشكالا حول السن المعتمد كظرف مخفف نتيجة هذا التباين في قضاء المحكمتين. وقد يؤسس هذا الاختلاف على ربط القضية بالسياق الخاص للنزاع الذي أفضى إلى إنشاء المحكمتين، والواقع أن هذا الربط أيضا يطرح بدوره تساؤلا حول أخذه في الاعتبار عند تحديد العقوبة، إذ استخدم السياق المتعلق بحالة الحرب في تخفيض العقوبة المقررة في بعض القضايا مثل قضية Tadic [41]، في حين أنه في معظم القضايا لم يؤخذ في الاعتبار هذا السياق لتبرير بسيط يتمثل في أن مثل هذه المحاكم لا ينبغي أن تحكم إلا في سياق خارج المعتاد[42]. كما أن الاختلاف في الأخذ بالظروف المخففة يعد أخطر فيما يخص ظرف الاستقامة والسلوك الحسن، إذ أن المحكمة الدولية الخاصة بيوغسلافيا السابقة اعتبرت أن كون المتهم شخصا ذا سلوك حسن قبل النزاع يعد ظرفا مخففا، وبالنظر إلى العقوبة التي حكم بها على Biljana Plavsic والتي هي إحدى عشر (*11*) سنة عن تهمة جريمة ضد الإنسانية يبدو أن العقوبة قد خفضت فعليا[43].

لكن على خلاف ذلك، اعتبرت المحكمة نفسها في قضية Tadic أن كون المتهم" رجلا يحترم الشرعية، مسؤولا، ناضجا، متعاطفا وذكيا" فإن هذا يشدد في العقاب عوض التخفيف، لأنه بمجرد أن مثل هذا الرجل أمكنه ارتكاب مثل هذه الجرائم، فإن الأمر يتطلب من جهته سوء نية وعدوانية أكبر مقارنة بالرجال الذين هم أقل منه تعقلا وحكمة[44]. فالاستقامة إذن كانت ظرفا متلونا مع غياب النص الواضح. وهذه الأمثلة تدل على أنه لا يوجد توضيح يربط بين الظروف المخففة ومدة العقوبة مما يصعب تقديرها،وقد أدى عدم النص على هذه الظروف بصفة حصرية في النصوص التأسيسية للمحاكم الدولية الخاصة إلى عدم التناسق في أخذها في الاعتبار بين القضايا[45].

أما فيما يخص الظروف المشددة فإنه يمكن تصنيفها وفقا لاجتهاد المحاكم الدولية الخاصة إلى ثلاثة أصناف[46]: الظروف المشددة المتعلقة بالمتهم مثل التعسف في استعمال السلطة أو استغلال الثقة [47]. والظروف المتعلقة بالجرائم مثل حجم الجريمة واتساعها[48]، والوسائل ذات القسوة المتميزة التي تستعمل في ارتكاب الجرائم أو الأسلوب الذي تم به تنفيذ الجريمة[49]. والظروف التي تتعلق بالضحايا أو المجني عليهم مثل عدد الضحايا [50] والصدمة النفسية التي يتعرضون إليها[51]. وقد أثار الاجتهاد القضائي بالنسبة إلى هذه الظروف بعض الاستفسارات منها ما يتعلق بجريمة الإبادة التي أدرجتها محكمة رواندا كظرف مشدد [52] رغم أن إبادة الأجناس تعد في حد ذاتها فعلا مجرما يتطابق مع خطورة الجريمة كما هي ولا يمكن اعتبارها في الوقت نفسه ظرفا مشددا كما سبق أن وصفت المحكمة هذه الجريمة بأنها "جريمة الجرائم" في عدد من القضايا.

كما أنه بالرجوع إلى أحكام المحكمتين يظهر أن هناك مشكلا آخر تطرحه العلاقة بين الظروف المشددة والظروف المخففة، ففي الأحكام التي صدرت عن محكمة رواندا أجرت الغرف مقارنة بين الظروف التي يمكن أن تشدد العقوبة مع تلك التي يمكن أن تخففها ثم أوضحت بأن الأولى تتغلب على الثانية ولذلك فإن الظروف المخففة لا يمكن أن تؤخذ في الاعتبار في تحديد العقوبة[53]. ويعد هذا خروجا عما هو سائد في معظم الأنظمة القانونية، حيث يأخذ القضاة في الاعتبار الجريمة ذاتها ثم يطبقون عليها الظروف المشددة وكذا الظروف المخففة أي أنهم يدرسون كل الوقائع التي تحيط بالفعل الإجرامي للوصول إلى عقوبة خاصة[54].

في حين أخذت المحكمة الدولية الخاصة بيوغسلافيا السابقة في الاعتبار كل الظروف المخففة والمشددة، ففي قضية Nikolic –مثلا-عرضت غرفة المحاكمة كل ما يهدد المدان بالنظر إلى الظروف المشددة أي العقوبة القصوى ثم طبقت الظروف المخففة بهدف تخفيض العقوبة[55]. وبالرغم من أن التعامل المختلف مع العلاقة بين هذه الظروف يمكن أن يقود

إلى عقوبة متماثلة فإن الطريقة في المعالجة تبدو غير متناسقة تماما خاصة فيما يتعلق بتأهيل المجرم وإبعاده عن مسرح الجريمة ، اللذين يعتبران من أهداف الجزاء الجنائي ، لأنه في أغلب الأنظمة القانونية تعد الظروف المخففة هي الدليل الذي يرشد إلى وجود أسباب التأهيل (كالسن والمحيط العائلي والسلوك...) أو ما يلزم من الوقت إلى إبعاد المجرم ، فإذا وضعت هذه الظروف جانبا بحجة أن الظروف المشددة تتغلب عليها ، فإنه لا يمكن تحقيق هذه الأهداف لأن القضاة لا يأخذونها في الاعتبار عند تحديد العقوبة ، ولذلك كان من الأفضل للمحكمة الدولية الخاصة برواندا أن تقضي بأن الظروف المخففة لم يكن لها وزن ذو قيمة فيما يخص الجريمة المرتكبة ، ولا يمكن تبعا لهذا تخفيف العقوبة بصفة ملحوظة كما فعلت ذلك المحكمة الدولية الخاصة بيوغسلافيا السابقة في قضية*Tadic*[56].

خامسا: تأثير استخدام المعايير المعتمدة على العقوبات المقررة

إن كل الاختلافات السابق ذكرها نجمت عن غياب النصوص الدقيقة حول شرعية العقوبة فأدت إلى وجود تباين في العقوبات المحكوم بها (انظر الجدول البياني لبعض العقوبات). ويضاف إلى ذلك الاختلاف الكبير بين العقوبة المقررة في غرفة المحاكمة والعقوبة المحكوم بها من قبل غرفة الاستئناف مثلما كان الحال في قضية Blaskic -مثلا- التي نظرتها المحكمة الدولية الخاصة بيوغسلافيا السابقة حيث حكم عليه في غرفة المحاكمة بخمس وأربعين(*45*) سنة سجنا ثم خفضت في غرفة الاستئناف إلى تسع سنوات فقط مما يظهر وجود ثغرة في الطريقة المعتمدة لتقرير العقوبة[57]. وهذا هو ما أوضحته المحكمة نفسها من أنه يصعب وضع قواعد توجيهية للاجتهاد القضائي في المحاكم الخاصة.

وفيما يأتي جدول بياني لبعض العقوبات المطبقة من طرف المحاكم الجنائية الدولية الخاصة

اسم المدان	الجريمة المنسوبة إليه	العقوبة
Milomir Stakic	أربع جرائم ضد الإنسانية وجريمة انتهاك قوانين وأعراف الحرب	40 سنة (22 مارس 2006)
Dario kordic	أربع جرائم ضد الإنسانية وخمس جرائم انتهاك قوانين وأعراف الحرب وثلاث جرائم خطيرة ضد اتفاقيات جنيف	25سنة سجنا (17 ديسمبر 2004)
Hazim Delic	أفعال اغتصاب والأفعال اللاإنسانية	18 سنة سجنا (8 أفريل 2003)
Dragoljub Kunarac	التعذيب والاغتصاب	28 سنة سجنا (12 جوان 2002)
Radomir Kovac	التعذيب والاغتصاب	20 سنة سجنا (12 جوان 2002)
Stevan Todorovic	أفعال قاسية وغير إنسانية	10 سنوات سجنا (31 جويلية 2001)
Tihomir Blaskic	أفعال قاسية وغير إنسانية	45 سنة سجنا (3 مارس 2000) تم تخفيضها فيما بعد أمام غرفة الاستئناف إلى 9 سنوات (29 جويلية 2004)

خاتمة

كرست الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان مبدأ الشرعية كضمانة لمحاكمة عادلة تعزيزا لسلطة الردع ضد ارتكاب الجرائم من جهة وضبطا لسلطة القضاة كي لا تنزلق إلى التعسف من جهة أخرى. وإذا كان الشق الأول من هذا المبدأ الذي يقتضي أنه لا جريمة دون نص قد أحيط بجملة من النصوص في القانون الدولي الجنائي فإن الشق الثاني من المبدأ المتعلق بشرعية العقوبة بقي مفتقدا لكل توضيح سواء في الاتفاقيات الدولية أو في الأنظمة الأساسية المنشئة للمحاكم الجنائية الدولية الخاصة ، وهذا ما دفع بقضاة هذه المحاكم إلى مواجهة مجموعة من المعايير أثناء الفصل في القضايا. وقد اتضح من خلال هذه الدراسة صعوبة التعامل مع هذه المعايير حسب النتائج المبينة أدناه:

• إن المعيار الأول الذي يستند إلى الممارسة المعتمدة في القضاء الداخلي تميز بالعمومية التي تتنافى مع دقة شرعية العقوبة حيث تطلب التقدير هنا الموازنة بين عقوبة السجن مدى الحياة ومراعاة عقوبات السجن المطبقة في المحاكم الداخلية مما أفضى في نهاية المطاف إلى استخدام هذا المعيار على سبيل الاستدلال فقط.

• تصادم المعيار الثاني المتعلق بخطورة الجريمة مع انعدام وجود تدرج رسمي بين الجرائم التي تختص بها المحاكم الجنائية الدولية مما دفع القضاة إلى اعتماد مقاربة تقوم على دراسة كل قضية على حدة *case by case* وهذا ما انجر عنه صعوبة في تحديد مدة العقوبة كان سيسهلها اعتماد سلم للعقوبات المعمول به في معظم الأنظمة القانونية.

• أظهر الاجتهاد القضائي للمحاكم الدولية الخاصة تباينا كبيرا في التعامل مع المعيار الثالث الخاص بالاستعانة بالظروف المخففة والظروف المشددة في تحديد العقوبة ، لأن الأنظمة الأساسية لم تضع نصوصا دقيقة تبين هذه الظروف مما يوسع مجال السلطة التقديرية للقضاة.

والواقع أن غياب النصوص الدقيقة حول شرعية العقوبة واختلاف تعامل القضاة مع المعايير المعتمدة في تحديدها قد أفضى إلى وجود اختلافات واضحة بين العقوبات المحكوم بها من قِبل المحكمتين الدوليتين الخاصتين بيوغسلافيا السابقة ورواندا.

وإذا كان النظام القانوني المعتمد في هاتين المحكمتين قد تميز بالمزج بين النظام الانجلوسكسوني الذي تحكمه السوابق القضائية والنظام الرومانو . جرماني الذي يحكمه القانون ، فإن القاضي في هاتين المحكمتين ، كما عبر عنه Damien Scalia ، قد تحرر من السوابق ولم يبق ما يحكمه سوى قانون فقير جدا ، لأنه وجد نفسه في إطار عرف دولي ليست له تقاليد ولا وفرة في السوابق. اللهم إلا بعض النصوص التي يعوزها الترابط والدقة التي يمتاز بها القانون الجنائي الداخلي.

وبما أن هذه العدالة في طور التكوين ، فإن المستقبل كفيل بأن يزودها بالحلول الملائمة لما هو مطروح من إشكالات قانونية بحيث تضمن حقوق الضحايا وحقوق المدانين على السواء لأن "العدالة المنصفة "حسب القانون الدولي لحقوق الإنسان هي التي تقوم على احترام مبدأ الشرعية.

الهوامش

1. راجع نص المادتين الخامسة والثامنة من إعلان حقوق الإنسان والمواطن لسنة 1789. وأنظر في ذلك:

Patrick kolb et Laurence Leturmy, Droit penal general, ed. Gualino, Paris, 2005, pp.33-36.

Alain Prothais, "Les principes d'un droit penal humanitaire à vocation universelle", in Le Droit pènal à l'aube du troisièmè Millènaire, Mélanges offerts à Jean Pradel, Eds. Cujas, Paris, 2006, p.155.

2. Damien Scalia, "Constat sur le respect du principe nulla poena sine lege par les Tribunaux pénaux internationaux," R.I.D.C, N °1, 2006, p.188.

3. راجع نص المادة 53 من اتفاقية فينا لقانون المعاهدات 1969

4. راجع الفقرة الأولى من نص المادة 15 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية المعتمد في 1966.

5. Report of the Secretary General Pursuant to paragraph 2of Security Council Resolution 808, UN Doc .S/25704.

6. Damien Scalia, Op.cit., p.190.

7. وقد ورد في تقرير الأمين العام للأمم المتحدة ما يلي:

"The application of the principle of nullum crimen sine lege requires that the international tribunal should apply rules of international humanitarian law which are beyond any doubt part of customary law so that the problem of adherence of some but not all states to specific conventions not arise. This would appear to be particularly important in the context of an international tribunal prosecuting persons responsible for serious violations of international humanitarian law", see the Report of the Secretary General, Op.Cit. para.34.

8. تجدر الإشارة في هذا المقام ، إلى أن مضمون المادة الخامسة من اتفاقية إبادة الأجناس لسنة 1948 اكتفت فقط بضرورة أن تكون العقوبة "فعالة " وإلى مضمون المادة الرابعة من اتفاقية منع التعذيب لسنة 1984 التي أشارت إلى أن تكون العقوبات "مناسبة" وتأخذ في الاعتبار خطورة الاعتداء

9. Robert Cryer and Others, An Introduction to International Criminal Law and Procedure, Cambridge University Press, 2010, p.494.

10. راجع نص المادة 24 من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الخاصة بيوغسلافيا السابقة ونص المادة 23 من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الخاصة برواندا. وكذا القاعدة 101 من قواعد الإجراءات والإثبات المعتمدة وفقا لنص المادة 15 من النظام الأساسي لمحكمة يوغسلافيا السابقة بتاريخ 11 فبراير 1994.علما أن المحكمتين يمكنهما ، إضافة إلى ذلك ، أن تحكم بإرجاع الملكية وأن تفرض غرامات وفقا لنص القاعدة 77من قواعد الإجراءات والإثبات.

11. Damien Scalia, Op. Cit., p.191.

12. Ibid, Coted William Schabas, "International Sentencing: from Leipzig (1923) to Arush (1996), in Ch.Bassiouni, International Criminal Law: Enforcement, Vol III, 2nd ed., Ardsley Transnational Publ. New York, 1999.

13. Prosecutor v.Kunarac, Case n °IT-96-23 &23/1-T, Judgement in the Trial Chamber II (Febr .22, 2001), para.829.

14. للإطلاع على محتوى رسائل هذه الدول أنظر:

Damien Scalia, Op.Cit. p.192 in W.Schabas, "Sentencing by International Tribunals: a Human Rights Approach" in Duke Journal of Comparative and International Law,Vol.7,1997,pp.472 - 473.

15. Ibid., p.192.

وتجدر الإشارة إلى أن القوانين الرواندية الداخلية تراجعت فيما بعد وألغت عقوبة الإعدام سنة2007 ووضعت مكانها عقوبة السجن مدى الحياة. أنظر في ذلك:

Robert Cryer and Others, Op.Cit. p.496.

Prosecutor v.Kanyarukiya, Case n ° ICTR Judgement in the Trial Chamber (Jun. 6, 2008) paras. 94-96

16. من بين الأمثلة على ذلك يشار إلى الحكم الذي صدر بحق Tihomir Blaskicحيث حكمت عليه غرفة المحاكمة ب 45سنة سجنا أنظر:

Prosecutor v.Blaskic, Case n °IT-95-14 –T,Judgement in the Trial Chamber I (Mar. 3,2000)

وإن كان الحكم قد تم تخفيضه في مرحلة الاستئناف إلى تسع(9) سنوات في 29جويلية2004.

17. Damien Scalia, Op.cit., p.194.

18. Robert Cryer and Others, Op.Cit. p.495.

19. Damien Scalia, Op.cit., p.194.

20. Damien Scalia, Op.Cit., p.195 in M.Vouilloz, La juridiction penale internationale, Bale Helling et Lichtenhahm, 2001.p.70.

21. ورد في قضية Furundzijaما يلي:

"...It is thus premature to speak of an emerging « penal regime » and the coherence in sentencing practice that this denotes. It is true that certain

issues relating to sentencing have now been dealt with in some depth ;

however still others have not yet been addressed .The Chamber finds that ,at

This stage, it is not possible to identify an established «penal regime»...."

Prosecutor v.furundzija ,Case n ° IT-95-17/1-A,Judgement in the Appeals

Chamber (Jul .21.2000) para.237.

22. Damien Scalia, Op.Cit. p.196.
23. Robert Cryer and Others, Op.Cit. p.498.
24. Prosecutor v.Kambanda, Case n ° ICTR-97-23 Judgement in the Trial Chamber (Sept.4 , 1998),paras.16and 42
25. Prosecutor v.Vasiljevic, Case n °IT-98-32-T, Judgement in the Trial Chamber 2 (Nov .29, 2002), para.309.

وقد تم تخفيض عقوبة المدان إلى خمس عشرة(15) سنة من طرف غرفة الاستئناف أنظر:

Prosecutor v.Vasiljevic Case n °IT-98-32-A, Judgement in the Appeals Chamber (Feb.25, 2004).

26. Prosecutor v. Serushago, Case n °TCTR-98-39, Sentence in the Trial Chamber1 (Feb .5, 1999), paras.13-14; Robert Cryer and Others, Op.Cit. , p.498.
27. Beth Van Schaack and Ronald C.Slye, International Criminal Law and Its Enforcement :Cases and Materials , Foundation Press, U.S.A.,2010,pp.999-1001 ;Robert Cryer and Others,Op.Cit.,pp.498-499.
28. *Prosecutor v.Tadic, Case n °IT-94-1-T, Judgement in the Trial Chamber2 (Jul .14, 1997), para.73*

29. ورد هذا التقويم في قضيةTadic أمام غرفة الاستئناف كما يلي:

"...The Appeals Chamber takes the view that there is in law no distinction between the seriousness of a crime against humanity and that of a war crime. The Appeals Chamber finds no basis for such a distinction in the statute or the Rules of the International Tribunal construed in accordance with customary international law: the authorized penalties are also the same, the level in any particular case being fixed by reference to the circumstances of the case."

Prosecutor v.Tadic, Case n °IT-94-1-A and IT-94-1-Abis, Judgement in Sentencing Appeals (Jan.26, 2000), para.69.

30. من القضايا التي ظهرت فيها معارضة وجود تدرج في الخطورة بين الجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب:

Prosecutor v.Erdemovic, Case n °IT-96-22-A, Separate and dissenting Opinion of Judge Li (Oct.7, 1997)

Prosecutor v.Kayishema, Case n °ICTR-95-1, Judgement in the Appeals Chamber (Jun.1, 2001), para.367.

ومن القضايا التي ظهر فيها تأييد وجود التدرج بين الجرائم:

Prosecutor v.Kambanda, Case n °ICTR-97-23-S, Judgement and Sentence (Sept. 4, 1998), para.1417.

31. Robert Cryer and others, Op.Cit. p.499.
32. Damien Scalia, Op.cit. p.199.

33. راجع القاعدة 101(ب)(ii) من قواعد الإجراءات والإثبات

34. Damien Scalia, Op.cit. p.199.
35. Prosecutor v.Skirica&CST, Case n °IT-95-8-S, Sentencing Judgement in the Trial Chamber (Nov. 13, 2001), para.110.
36. Prosecutor v.Aleksovski, Case n °IT-95-14/1A, Judgement in the Appeals Chamber (Mar. 24, 2000), para.184.
37. Prosecutor v.Erdemovic, Case n °IT-96-22-T, Sentencing Judgement in the Trial Chamber (Nov.29, 1996), para.109.
38. Prosecutor v.Tadic, Op.Cit, p.62.
39. Damien Scalia, Op.cit. p.201
40. Prosecutor v.furundzija, Case n °IT-95-17/1-T, Judgement in the Trial Chamber (Dec.10, 1998), para.284.
41. Prosecutor v.Tadic, Op.Cit. para.70 .
42. Damien Scalia, Op.cit. pp.201 - 202
43. Prosecutor v.Plavsic, Case n °IT-00-39&40/1-S, Sentencing Judgement in the Trial Chamber (Feb 27, 2003), para.108.

44. ورد في هذه القضية ما يلي:

"...As the defense portrays him, Dusko Tadic, is an intelligent responsible and mature adult raised by his parents, in a spirit of ethnic and religious tolerance and capable of compassion towards and sensitivity for his fellons .However this,

if anything aggravates more than mitigates: for such man to have committed these crimes requires an even greater evil will on his part than that for lesser men"

Prosecutor v.Tadic, Case n °IT-94-1-T, Sentencing Judgement in the Trial Chamber (Jul. 14, 1997), para.59

45. Damien Scalia, Op.cit., p.202.
46. Ibid., In A.M.La Rosa, Juridictions pénales internationales : la procédure et la preuve, P.U.F., Paris, 2003, p.184.
47. Prosecutor v.Kristic, Case n °IT-98-33-T, Judgement in the Trial Chamber (Aug.2, 2001), para.711.
48. Prosecutor v.Blaskic, Op.Cit. paras.783-784.
49. Prosecutor v.Jelisic, Case n °IT-95-10-T, Judgement in the Trial Chamber 1 (Dec.14, 1999), para.130.
50. Prosecutor v.Kambanda ,Op.Cit.,para.42
51. Prosecutor v.Furundzija, Op.Cit. paras.283-287.
52. Prosecutor v.Rutaganda, Case n °ICTR-96-3-T, Judgement in the Trial Chamber (Dec.6, 1999), paras.467-468.
53. *Damien Scalia, Op.cit., p.203.*
54. Ibid, p.205.
55. Prosecutor v.Nikolic, Case n °IT-94-2-S, Sentencing Judgement in the Trial Chamber 2(Dec.18 ,2003),para.214
56. Damien Scalia, Op.cit., p.205

نظـــرة قانون لاهاي الموحد لمعيار دولية عـــقد البيـــع

العياشي شتواح *

الملخص

يكشف هذا البحث عن بعض الأحكام العامة لقانون لاهاي الموحد لسنة *1964* بشأن البيع الدولي للبضائع ، زيادة على هذا يدرس مسألة جوهرية من مسائل القانون المادي الموحد لعقود البيع الدولي ، والتي يتوقف عليها فتح الطريق لتطبيق قواعد مادية أعدت خصيصا للبيع الذي يتصف بالدولية. من خلال محاولة شرح معايير دولية عقود بيع البضائع التي اعتمدها.

الكلمات المفتاحية: قانون الموحد ، البيع الدولي ، معايير الدولية

Résume

Cette recherche dévoile quelques jugements généraux relatifs à la loi unifiée du tribunal de Lahaye du 1964 concernant la vente internationale des marchandises, cette réflexion étudie aussi la question importante du droit matériel .Celui-ci a unifié les contrats de vente internationale, dont dépend le cheminement pour l'application des règles de vente, taxée d'internationaliste, à travers l'explication des normes d'internationalité des contrats cités plus haut.

Mots clés : Loi Uniforme, Vente Internationale Des Marchandises, Critères D'internationalité

Summary

This research reveals some of the general rules of The Hague uniform laws in 1964, which concern the international sale of goods In addition to that; it deals with a fundamental issue on the physical unified law of the international sale contracts upon which the way to the application of the rules, conducted for the international sale, is open. And this would be through the application of the criteria of the international sale of goods contracts that have been granted.

Keywords: Hague Uniform Laws, International Sale Of Goods, Criteria Of The International Sale

* أستاذ مساعد "أ" بقسم الحقوق كلية الحقوق و العلوم السياسية جامعة محمد لمين دباغين سطيف2

مقدمة

الثابت اليوم أن توحيد القانون الحاكم للتجارة الدولية أضحى واقعا ملموسا في التشريع الدولي ، ولعل السبب الجوهري في ذلك ، الاستجابة لرغبة مؤسسات التجارة الدولية في إزالة كل القيود القانونية الناجمة عن تباين حلول القوانين التي وضعتها الدول لتنظيم المسائل الخاصة بتجارتها الخارجية ، لأن من شأنها الإخلال بالأمن التجاري الدولي وإشاعة لا استقرار المعاملات التجارية الدولية ، وإحداث اضطرابات في السوق التجاري الدولي.

ولما كان هذا التباين في غير صالح التجارة الدولية ، فلا عجب إذن أن نشهد جهود لمنظمات دولية واسعة النطاق لتحطيم هذه القيود ، وتوحيد قانون التجارة الدولية توحيدا عالميا أو إقليميا ، بهدف تنمية التعامل التجاري الدولي وحماية رجال الأعمال الدوليين من المخاطر التي قد تنجم عن تطبيق القوانين الوطنية المختلفة التي يجهلون أحكامها.

ومن ثم ، لا أحد يمكنه أن يشك في أهمية توحيد قانون البيع الدولي باعتباره فرع من فروع قانون التجارة الدولية ، و من الطبيعي إذن أن تتجه جهود المنظمات الدولية منذ بداية حركة توحيد القانون الخاص نحو توحيد أحكام البيع الدولي للبضائع ، لما لعقد البيع من أهمية خاصة تفوق أهمية أي عقد آخر ، فهو بحق على المستوى الدولي الوسيلة القانونية المثلى لتحقيق التبادل الدولي وتنميته ، و آلية أعمال لحماية رجال الأعمال الدوليين من المخاطر التي قد تنجم عن تطبيق القوانين الوطنية المختلفة التي يجهلون أحكامها ، ولهذا يصدق وصفنا لهذا العقد " بدم التجارة الدولية " و "بالحجر الأساسي للنظام القانوني لمعاملات التجارة الدولية ".

وقد سارت جهود التوحيد في إتجاهين: الإتجاه الأول عمل على وضع قواعد إسناد موحدة لتحديد القانون الواجب التطبيق على مسائل البيع الدولي عند قيام نزاع بشأنها ، بينما الإتجاه الثاني تولى مهمة وضع قواعد مادية موحدة للبيع الدولي للبضائع.

ومن أهم ثمار جهود التوحيد في إطار الإتجاه الثاني تلك القوانين الموحدة الناشئة عن إتفاقيات لاهاي لسنة *1964* ، لكل من آثار وتكوين عقود البيع الدولي للأشياء المنقولة المادية.

ومن الجدير بالذكر بخصوص الدراسات المتوفرة في الفقه العربي والفرنسي حول موضوع هذا المقال أنها لا تغطي كافة جوانب الموضوع بالشكل الذي اخترناه لدراسته ، فالملاحظ بشأنها تقصيرها في إبراز نظرة واضحة وشاملة لنظام معيار دولية عقد البيع في قانون لاهاي الموحد ، ناهيك عن مرورها مرور الكرام على مسألة مدى نجاح هذا القانون في تحقيق أهدافه.

وتتمحور إشكالية بحث هذا الموضوع حول تحديد طبيعة نظام معيار دولية عقد البيع في قانون لاهاي الموحد ، وبيان مدى نجاح ضوابطه في ضمان تطبيق واسع لهذا القانون على ضوء ما استقر عليه الفقه العربي والفرنسي في هذا الشأن.

ولمعالجة هذه الإشكالية قسمنا هذا الموضوع إلى مطلبين ، تناولنا في المطلب الأول بعض الأحكام العامة عن قانون لاهاي الموحد ، وفي المطلب الثاني معيار دولية عقد البيع في قانون لاهاي الموحد.

المطلب الأول: أحكام عامة عن قانون لاهاي الموحد

قانون لاهاي الموحد ، مصطلح أطلقناه على ثمرة جهود عمل المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص على مدار أزيد من ربع قرن في مجال توحيد القواعد المادية للبيع الدولي ، يتضمن أسس توحيد القواعد المنظمة للبيوع الدولية للبضائع بنيت عليها مبادرات منظمات دولية الأخرى إشتغلت في هذا المجال.

وشرح الأحكام العامة المتعلقة بقانون لاهاي الموحد في نظري ، يتطلب منا توضيح نشأة هذا القانون ، وتحديد أهميته ، وكذا بيان مصيره بعد إقرار قانون فيينا الموحد.

وعليه نتطرق في الفرع الأول لنشأة قانون لاهاي الموحد ، وفي الفرع الثاني لأهمية قانون لاهاي الموحد ، وفي الفرع الثالث لتقييم قانون لاهاي الموحد.

الفرع الأول: نشأة قانون لاهاي الموحد

بدأت الجهود الدولية لتوحيد القواعد الموضوعية للبيع الدولي سنة *1929* ، برعاية المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص[1] ، الذي شكل في البداية لجنة من كبار الفقهاء يمثلون مختلف النظم القانونية الموجودة في العالم لوضع مشروع قانون موحد للبيع الدولي ، وبالفعل قامت اللجنة بإعداد هذا المشروع وقصرته على آثار البيع فقط دون باقي مسائل عقد البيع ، لأن توحيد آثار البيع في تقدير أعضاء اللجنة أسهل من توحيد باقي مسائل عقد البيع الأخرى[2] . واللافت للنظر أن اللبنة الأولى لهذا المشروع هي الدراسة التي قام بها الفقيه الألماني Ernst Rabel حول توحيد قانون البيع الدولي.

وفي سنة *1931* أحال المعهد المشروع على عصبة الأمم لاستطلاع رأي الدول حوله ، فجاءت ردودها بعضها مؤيداً والبعض الآخر معارضاً للمشروع ، وبعد دراسة المعهد لهذه الردود شكل لجنة مصغرة متكونة من أعضاء اللجنة الأولى صاغت مشروعاً جديداً في أفريل *1937*.

ولكن نشوب الحرب العالمية الثانية أدى إلى توقف مسار استكمال المشروع ، وبعد نهاية الحرب واصل المعهد جهوده في التوحيد بالتنسيق مع الحكومة الهولندية ، وتوصل في سنة *1963* إلى وضع مشروع إتفاقية آخر يتعلق بتكوين البيع إلى جانب المشروع الأول الخاص بآثار البيع. وفي سنة *1964* دعت الحكومة الهولندية إلى عقد مؤتمر دبلوماسي بمدينة لاهاي لمناقشة المشروعين خلال فترة النصف الأول من شهر أفريل من نفس السنة. وقد استجابت لهذه الدعوة *28* دولة و *6* منظمات دولية[3] ، ولم يشارك الإتحاد السوفييتي في أشغال هذا المؤتمر ، ولم تمثل الولايات المتحدة الأمريكية إلا في ساعة متأخرة ، في حين أن دول العالم الثالث كانت هي الغائب الأكبر عن أشغال المؤتمر[4]

و أسفر المؤتمر عن إبرام إتفاقيتين دوليتين بتاريخ *01/06/1964* [5] ، وهما :

- الإتفاقية الأولى: تضمنت القانون الموحد بشأن البيع الدولي للأشياء المنقولة المادية ، دخلت حيز النفاذ بالسنة للدول التي صادقت عليها بتاريخ: *18/8/1974* ، تضمنت مائة و واحد مادة.

- الإتفاقية الثانية: تضمنت القانون الموحد بشأن تكوين عقود البيع الدولي للأشياء المنقولة المادية ، دخلت حيز النفاذ بالنسبة للدول التي صادقت عليها بتاريخ: *23/8/1972* ، واحتوت على ثلاثة عشر مادة.

وقيل في تبرير عدم دمج الإتفاقيتين في اتفاقية واحدة بأن الفصل بينهما كان مقصوراً لصالح فكرة التوحيد ، إذ قد تلائم إحداها بعض الدول ، ولا تلائم دولا أخرى. فإذا أدمجت الإتفاقيتان فإن مثل هذه الدول تضطر إلى الإعراض عنها ، وفي هذا الفصل مكسب واضح لضمان تطبيق واسع لكليهما [6] .

الفرع الثاني: أهمية قانون لاهاي الموحد

تتجلى أهمية قانون لاهاي الموحد من حيث كونه منفذاً رئيسياً لإعراض قضاة المحاكم التجارية عن تطبيق قواعد تنازع القوانين للفصل في المنازعات الخاصة بمواضيعه. وهذا ما يستفاد من نص المادة *4* منه. علاوة على الطبيعة المادية لقواعده لاسيما تلك الخاصة بآثار العقد إتجاه المتعاقدين ، والتي في نظر بعض الفقهاء أفضل بكثير من تلك المنصوص عليها في القوانين الوطنية[7] .

ويضيف الفقيه الفرنسي René David مبرزاً الأهمية الخاصة لهذا القانون بأن "... المجموعة الخاصة التي شكلتها لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي ، اقترحت في اجتماعها بجنيف في ديسمبر *1970* تعديلات هامة جداً للمواد من *1* إلى *17* من الإتفاقية الرئيسية لقانون لاهاي الموحد أي الإتفاقية الأولى ، وجديد النقاشات التي دارت في الجولة الرابعة للجنة ، يظهر في فكرة التوازن بين مصالح المشترين ومصالح البائعين ، وفي فكرة مراعاة مبدأ حسن النية في هذا القانون ، وعليه لا يحمل هذا القانون أي صلة معارضة للدول الاشتراكية ولا ينذر بأي خطر يتربص بدول العالم الثالث". كما بين أيضاً بأن الإتفاقيات المكونة لقانون لاهاي الموحد لسنة *1964* ، قد تجنبت عن قصد عدم المساس بمسائل النظام العام ذات الأهمية الخاصة بالنسبة لمختلف الدول ، وقد جاءت بقواعد تكميلية لإرادة الأطراف[8].

وتظهر أهمية قانون لاهاي الموحد على وجه الخصوص في كونه المصـــدر التاريخي لقانون فيينا الموحد ، ولم يكن كذلك فحســـب ، وإنما كان مصـــدراً من المصـــادر الهامة التي اعتمدت عليها اليونسترال Unictral في صياغة إتفاقيات دولية أخرى صدرت عنها تنظيم مواضيع هامة في التجارة الدولية[9]

الفرع الثالث: تقييم قانون لاهاي الموحد

بالرغم من كون هذا القانون الخطوة الأولى نحو توحيد شامل لقواعد البيع الدولي ، إلا أنه لم يعرف إلا نجاحاً محدوداً ، ويحكم عليه غالبية الفقه بالفشـــل ، إذ لم يدخل حيز النفاذ سوى في تسع دول كما ذكرنا في الصفحة السابقة ، ويظهر هذا النجاح القليل برأي الفقيه Philippe Kahn في تلك المفاهيم التقنية للتجارة الدولية التي أخذ بها[10]. وفي تلك الاجتهادات القضائية الكثيرة التي صدرت حوله من قبل المحاكم الألمانية التي لم تلقى أي إهتمام حتى على مســـتوى الدول الأخرى التي صادقت عليه ، وهذا دليل على فقدانه الصفات التي من شأنها أن تجعله قانوناً عالمياً لتجار البيع[11].

زيادة على هذا ، يمكننا تفسير عدم نجاح قانون لاهاي الموحد بعدة أسباب نطرحها كالآتي:

1- النطاق الموضوعي الضيق لقانون لاهاي الموحد ، حيث اســـتبعد العديد من عقود البيع الجاري العمل بها في نطاق التجارة الدولية.

2- فتحه الباب أمام الدول المتعاقدة لتنويع تحفظاتها عليه.

3- التطبيق القضـــائي المحدود لهذا القانون في الدول التي صادقت عليه باستثناء ألمانيا.

4-عدم مشاركة الدول الاشـتراكية ودول العالم الثالث في تحضيره[12].

وأهم ما يمكن قوله بصدد أسباب فشل هذا القانون ، هو بدأ الدول التي شـــاركت في إعداده ، وحتى تلك التي صـــادقت عليه إتخاذ إجراءات التخلي عنه ، لتتمكن من المساهمة في إعداد قانون فيينا الموحد[13]

المطلب الثاني: معيار دولية عقد البيع في قانون لاهاي الموحد

الأمر اللافت للانتباه أن قانون لاهاي الموحد لا يتعلق إلا بالبيع الدولي ، وهذه الصـفة تسـتخلص من التسـمية التي أطلقت عليه ، فهو قانون موحد للبيع الدولي ، ولهذا كان من المنطقي أن يسـتهل أحكامه ببيان نظام معايير دولية البيع الذي يرسم الحدود بين البيع الدولي الخاضع له والبيع الوطني الخارج عن نطاقه.

وسـنشـرح في الفرع الأول: طبيعة نظام معيار دولية عقد البيع في هذا القانون ، وفي الفرع الثاني: ضـوابط نظام معيار دولية عقد البيع في هذا القانون.

الفرع الأول: طبيعة نظام معيار دولية عقد البيع في قانون لاهاي الموحد

بعد نقاشـات حادة في مؤتمر لاهاي حول طبيعة نظام المعايير الواجب الأخذ بها لتعيين دولية عقد البيع ، بحيث انقسـمت آراء المؤتمرين إلى عدة آراء: فمنهم من رأى ضـرورة وضـع نظام معايير لدولية عقد البيع بشـكل واضـح وصـريح وكاف يؤمن الانتشار الواسع لهذا القانون ، ومنهم من رأى عدم ضـرورة تحديد معنى الدولية أصـلاً أي صـرف النظر عن هذه المسألة بشكل نهائي في أصل هذا القانون أسوة بالاتفاقيات الخاصة بقواعد التنازع في مجال البيع الدولي لاسيما على وجه الخصـوص إتفاقية لاهاي لسـنة *1955* حول القانون الواجب التطبيق على البيوع الدولية للمنقولات المادية[14].

ومنهم من بدى له أنه لا وجود لمعيار خاص بالبيع الدولي وآخر خاص بالبيع الداخلي ، وأن كل ما في الأمر هو أن المسألة تتعلق بالتكييف والقاضي هو الذي يتولى تكييف كل واقعة قانونية طبقاً لقانونه ، فإذا تبين له أن إخضـــاع البيع للقانون الأجنبي يلحق أَضـرار بالقواعد الآمرة في قانونه الوطني اسـتبعده وطبق قانونه الوطني ، أي أن البيع يكون داخلياً. أما إذا كان تطبيق القـانون الأجنبي ليس من شـــأنـه أن يضـــر بالقواعد الآمرة في قانونه ، فهنا يطبق القانون الأجنبي ويكون البيع دولياً[15].

وفي الرد على آراء هؤلاء المؤتمرين يصـف جانب من الفقه " آرائهم هذه بالفاسـدة فسـاد لا يحتاج لبيان ، لأن الأمر يتعلق بمســـألة جوهرية يتوقف عليها فتح الطريق لتطبيق قواعد موضـوعية أعدت خصـيصـاً للبيع الدولي ، بحيث إذا

انتفت صفة الدولية فيه ظل البيع خاضعاً للقانون الوطني الواجب التطبيق ولا محل للقياس على إتفاقيات تنازع القوانين في مجال البيع ، لأن تعيين صفة البيع فيها ليس أمراً جوهرياً ، إذ لا يتوقف تطبيق قاعدة التنازع الموحدة على صفة البيع ، وإنما على وجود قوانين تتنازع فيما بينها لوجود عنصر أجنبي في العقد ، ويختلف الوضع عندما يتعلق الأمر بقاعدة موضوعية يتوقف تطبيقها على توافر صفة معينة في البيع كالدولية ، إذ يكون من الجوهري عندئذ تعيين هذه الصفة مادام وجودها هو الذي يعطي الإشارة الخضراء لتطبيق تلك القاعدة "[16].

وعليه ، بعد أن أيقن واضعو قانون لاهاي الموحد عدم جدوى التجاذبات الفقهية حول مسألة مفصلية في إعمال القانون الموحد ، وتأمين تطبيق أوسع له في العالم ، اختاروا حسم المسألة وقرروا أن نظام المعيار المفضل لتحديد دولية عقود البيع هو نظام المعيار الجامع بين ضابطين للدولية ، الأول شخصي والآخر موضوعي. فحسب هذا النظام الذي اعتمده قانون لاهاي الموحد المعايير المقبولة لتحديد دولية العقد لا تكون شخصية فقط بمعنى تتعلق بالأطراف ، وإنما موضوعية أيضاً بمعنى تتصل بالجوانب الخاصة للعلاقة التعاقدية[17]. ومن شأن هذا النظام أن يحقق شمولية قانون لاهاي الموحد لكل بيع دولي يهم التجارة الدولية دون تفريط أو إفراط[18].

الفرع الثاني: ضوابط نظام معيار دولية عقد البيع في قانون لاهاي الموحد

من المستقر عليه فقهاً وقضاءً أن ضوابط معيار دولية عقد البيع في قانون لاهاي الموحد نوعين ضابط شخصي يتعلق بأشخاص البيع من حيث أن يكون لهم أماكن عمل في دول مختلفة ، وضابط موضوعي يتعلق بالبيع ذاته يتألف من ثلاث عناصر تتعلق بعقد البيع ذاته ، من حيث ظروف إبرامه و تنفيذه و محله[19].

وسوف نشرح أولاً: الضابط الشخصي ، وثانياً: الضابط الموضوعي.

أولاً: الضابط الشخصي

خلال الجولة السابعة لمؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص بحث المؤتمرين مسألة تحديد الضابط الملائم الذي يكون الضابط الأساسي لتحديد دولية البيع ، وتوافقت محاولاتهم على استبعاد ربطه بجنسية المتعاقدين ، وهذا ما عبرت عنه الفقرة الثالثة من المادة الأولى من قانون لاهاي الموحد لآثار البيع بقولها " أن تطبيق القانون الموحد لا يعتمد على جنسية الأطراف" ، ويرجع سبب استبعاد ضابط الجنسية إلى تباين القوانين الوطنية بشأنها تبايناً يخشى معه اضطراب الحدود الفاصلة بين قانون لاهاي الموحد والقوانين الوطنية[20].

غير أن واضعي قانون لاهاي الموحد أدركوا ضرورة الاحتكام لواقع البيع من حيث كونه يجري بين التجار ، لذلك فضلوا لتعيين دولية عقد البيع ضابط مناسب لهذا الواقع ، وهو ضابط اختلاف أماكن عمل أطراف البيع ، نصت عليه الفقرة الأولى من المادة الأولى المشار إليها أعلاه كالآتي: "يطبق القانون الموحد على عقود بيع الأشياء المنقولة المادية المبرمة بين أطراف توجد أماكن عملهم في دول مختلفة "[21]. وتضيف الفقرة الثانية من نفس المادة بأنه " إذا لم يكن لأحد الأطراف مكان عمل ، فالعبرة تكون بمحل الإقامة العادية ".

والمستخلص من نصي هاتين الفقرتين أن البيع لا يكون دولياً إلا إذا وجدت أماكن العمل أو محال الإقامة المعتادة لكل من البائع والمشتري على أقاليم دول مختلفة بغض النظر عن جنسية كل منهما ، أو صفة الدول المختلفة متعاقدة كانت أو لا ، والعبرة في حالة كون مكان عمل أحد الأطراف غير معروف بمحل إقامته العادية لإعمال هذا الضابط.

وعليه ، يتعين على قضاء الدولة المتعاقدة تطبيق قانون لاهاي الموحد على كل نزاع يترتب على عقد بيع توجد أماكن عمل طرفيه في دول مختلفة سواء كانت متعاقدة أو غير متعاقدة ، ومهما كانت جنسيتهما ، حتى ولو كان من مواطني دولة غير متعاقدة ، وذلك متى توافر أحد الضوابط الموضوعية الأخرى[22].

وهذه الحقيقة كان قد أدركها الفقيه Khan قبل إبرام قانون لاهاي الموحد في مقال نشره سنة *1961* ، إذ اعتبر أن البيع في الأصل يكون دولياً في كل مرة تكون فيها مراكز الأعمال التجارية لكل من البائع والمشتري موجودة على إقليم

دول مختلفة ، وأيقن بوجود "مجتمع دولي للبائعين والمشترين" يحكمه قانون ذاتي يضعه هذا المجتمع ويطبقه ، ولكي لا تتشتت رؤيته هذه بدى له أن هذا الضابط عام جداً ، و وافق على فكرة تقييده[23].

وبالفعل قام صانعي قانون لاهاي الموحد بتقييد دولية عقد البيع في حالتين: الحالة الأولى ، نصت عليها المادة الثالثة من هذا القانون ، إذ ورد فيها بأنه "خلافاً لما هو منصوص عليه في المادة الأولى من القانون الموحد ، يجوز لكل دولة أن تقرر عند إيداع وثائق التصديق على الإتفاقية أو الإنضمام إليها أنها سوف لا تطبق القانون الموحد إلا إذا كانت أماكن عمل الأطراف أو محال إقامتهم عند عدم وجود هذه الأماكن موجودة في إقليم دولة متعاقدة مختلفة"[24]. ويفهم من نص هذه المادة أنه يجوز لدولة ما أن تعلن وقت إيداع وثيقة الموافقة على القانون الموحد بأنها لا تطبقه إلا إذا كانت أماكن عمل طرفي العقد أو مواطنهم المعتادة توجد في دول مختلفة ومتعاقدة في نفس الوقت ، أما إذا كانت موجودة في دولة مختلفة غير متعاقدة فعقد البيع لا يعد دولياً وفقاً لهذه المادة.

وبخصوص الحالة الثانية التي تنحصر فيها صفة الدولية عن العقد ، فتتمثل في إعلان دولتان أو أكثر من الدول المتعاقدة أنهما قد اتفقا فيما بينهما على ألا تعتبر كل دولة بالنسبة لأخرى دولة مختلفة فيما يتعلق بالشرط المشار إليه في الفقرة الأولى والثانية من المادة الأولى من قانون لاهاي الموحد بخصوص مكان عمل أطراف العقد أو محل إقامتهم. وبالتالي فإنه تطبيقاً لذلك في هذه الحالة ، فإن هذه الدول لا تعتبر دول مختلفة فيما يتعلق بأماكن عمل الأطراف ومحال إقامتهم العادية ، متى قامت هذه الدول بهذا الإعلان ، ولكن بشرط أن يكون هذا الإعلان صحيح وساري ، وبالتالي طبقاً لذلك تنحسر عن العقد صفة الدولية[25].

ثانياً: الضابط الموضوعي

لم يكتفي قانون لاهاي الموحد بالضابط الشخصي لتقدير ثبوت دولية عقد البيع ، وإنما علقها على توافر أحد عناصر الضابط الموضوعي ، التي تجتمع حول فكرة مشتركة هي احتواء البيع على عنصر خارجي يقتضي حدوث أمر خارج حدود الدولة [26] ، وهي كما نصت عليها الفقرة الأولى من المادة الأولى من هذا القانون ثلاثة عناصر:

1- وقوع **البيع على سلع تكون عند إبرام عقد البيع محلا للنقل من دولة إلى أخرى أو تكون بعد إبرام البيع محلا لمثل هذا النقل**: فهذا العنصر يتضمن أمرين هما:

أ- أن العقد يتضمن بيع سلع يتم نقلها بحرا من دولة إلى أخرى.

ب- أن العقد يتضمن بيع سلع سوف يتم نقلها أو حملها من إقليم دولة إلى إقليم دولة أخرى ، فإن توافر أي أمر من هذين الأمرين مع الضابط الشخصي سواء كان مطلقا أو مقيدا ، فإن العقد يعد عقد بيع دولي. ولقد تطلب رأي في الفقه شروط صحة لهذا العنصر من عناصر الضابط الموضوعي ، وهي أن تكون عملية النقل حقيقة حيث يكون كل طرف من أطراف العقد عالما بضرورة تحققه ، وإلا لا يمكن اعتباره مرتبط بالعقد ، فليس مجرد شحن البضائع على السفن يجعل النقل قد تم[27].

*2-***صدور الإيجاب والقبول في دولتين مختلفتين**: وهذا العنصر واضح ، وبالمثال يتضح أكثر كأن يصدر الإيجاب في دولة (أ) ، وأن يصدر القبول في دولة (ب). وهكذا يكون الإيجاب والقبول قد صدرا في دولتين مختلفتين. ولا يشترط أن تكون الدولة (أ) أو الدولة (ب) هي مكان عمل أي من الموجب أو القابل ، كما لا يشترط أن تكون أي من الدولتين المتقدمتين هي دولة محل الإقامة العادية لأي من المتعاقدين[28].

3- **تسليم الشيء المبيع في دولة غير تلك التي صدر فيها الإيجاب والقبول**: ويكون البيع وفقا لهذا العنصر دوليا ولو لم يقتضي انتقال المبيع من دولة إلى أخرى[29]. ومثال ذلك أن تكون لشركة سوناطراك النفطية مقرها بالجزائر العاصمة بضاعة نفطية مخزونة في أحد المستودعات بتونس وتجري بينها و بين شركة مقرها بميلانو (ايطاليا) مفاوضات بشأن شرائها وترسل سوناطراك الجزائرية مندوبا عنها إلى ميلانو لإجراء المفاوضات ، ثم يتم الإيجاب والقبول بميلانو و يبرم عقد البيع على أن يكون تسليم البضاعة في المكان المخزونة

فيه ، أي في تونس. فهذا البيع لا يتضمن انتقال الشيء المبيع من دولة إلى أخرى ، ومع ذلك يعتبر دوليا. ويظل كذلك ولو ثبت أن الشركة الايطالية لا تنوي إخراج المبيع من تونس ، كما إذا كانت تريد إعادة بيعه فيها.

الخاتمـــة

بعد التعرف على بعض أحكام قانون لاهاي الموحد ، وعلى نظرته لشأن مسألة معيار دولية عقد البيع ، توصلنا إلى النتائج التالية:

- بالرغم من حجم الصعوبات التي أعاقت ميلاد أول قانون موحد للقواعد المادية لعقود البيع الدولي للبضائع ، إلا أنها لم تحبط عزيمة المجتمع الدولي في العمل على بلوغ هذا الهدف ، إذ تمكن من بالفعل في بداية الربع الثالث من القرن الماضي من إقرار قانون لاهاي الموحد لعقود البيع الدولي للمنقولات المادية كخطوة أولى نحو توحيد شامل لقواعد هذه العقود.

- إجماع فقه القانون التجاري الدولي على الحكم على هذا القانون بالفشل في تحقيق أهدافه ، حتى وان كانت ملامح احترامه للمبادئ التي تحكم عقود التجارة الدولية واضحة ، بسبب فقدانه المؤهلات الكافية لكي يصبح قانونا عالميا لتجار البيع ، ومع ذلك لا ينكر أهميته كمصدر تاريخي لقانون فيينا الموحد. ومن أقوى الأسباب التي أدت إلى فشل هذا القانون عدم أخذه في الاعتبار تنوع النظم الاجتماعية والاقتصادية والقانونية السائدة في العالم ، ولاسيما تلك السائدة في الدول الاشتراكية ودول العالم الثالث.

- تبني قانون لاهاي الموحد نظام المعيار الجامع بين الضابط الشخصي والضابط الموضوعي لتعيين دولية عقد البيع ، المعبر عن المعيار القانوني الاقتصادي أحدث ما أجمع عليه الفقه والقضاء بصدد تحديد دولية العقد. غير أن تباين تطبيقات هذا النظام من دولة إلى أخرى أدى إلى تعدد تعريفات دولية عقد البيع ، الأمر الذي يتناقض مع غاية التوحيد التي يسعى قانون لاهاي الموحد لبلوغها ، ومع ذلك نسجل بأن وجود تحديد لدولية عقد البيع في قانون لاهاي الموحد حتى ولو كان ناقصا خير من عدم وجوده أصلا.

- استبعاد قانون لاهاي الموحد قواعد القانون الدولي الخاص كضابط تكميلي لتحديد دولية عقود بيع البضائع.

الهوامش

1. يصطلح على هذا المعهد باللغة الفرنسية اسم ""unidroit، وهو إحدى المؤسسات الغير الرسمية التي تعمل على تحقيق التوحيد المنشود لقـــواعد التجارة الدولية ، ومحاولة منه لبلوغ هذا الهدف قام بصياغة ما يسمى بمبادئ اليونيدروا les principes d'unidroit وهي عبارة عن مجموعة قواعد عامة صاغها في شكل نصوص قانونية واضحة و مختصرة من أجل تنظيم الجوانب المختلفة لعقود التجارة الدولية ، يتبعها شرح وتحليل يهدف إلى توضيح المعنى المقصود من النص ، وقد صدرت أول طبعة لها سنة 1994 باللغة الإنجليزية ، وعدلت هذه الطبعة سنة 2004.

تتميز هذه المبادئ بخاصيتين هامتين : الخاصية الأولى أنها مبادئ جامعة للمبادئ المتفق عليها في الإتفاقيات الدولية وأهم القوانين الوطنية بشأن الموضوع الذي نظمته ، والخاصية الثانية ، أنها مبادئ عادلة وملائمة لمقتضيات عقود التجارة الدولية. أيمن دواس: نطاق تطبيق مبادئ اليونيدروا لعام 2004 على عقود التجارة الدولية ، مجلة الحقوق ، العدد 2 ، كلية الحقوق ، جامعة الكويت ، 2008 ، ص: 191- 194. ولمزيد من التفصيل عن الاشكاليات التي تطرحها هذه المبادئ بالنسبة للدول العربية ننصح بمطالعة مرجع / أبو العلا على أبو العلا النمر: دراسة تحليلية لمبادئ معهد روما المتعلقة بعقود التجارة الدولية ، الطبعة.1 ، دار النهضة العربية ، القاهرة-مصر ، 1999.

2. محسن شفيق: اتفاقيات لاهاي لعام 1964 بشأن البيع الدولي للمنقولات المادية ، مجلة القانون والاقتصاد ، العدد 4 ، كلية الحقوق-جامعة القاهرة ، 1974 ، ص: 283-284. ونذكر بأن المصادر القانونية لقواعد البيع التجاري الدولي تتخذ أربع أشكال هي : العقود النموذجية ، الشروط العامة للبيع والشراء ، مصطلحات التجارة الدولية Incoterms، القانون الموحد . وقد لجأت الأونسترال مؤخرا إلى اعتماد تقنية القانون الموحد النموذجي ، ونحيل لأخذ فكرة موجزة عن هذه المصادر لمرجع: Pierre Brunat : Lamy de transport, éd: LAMY, Paris, 1991 - 125- 124 :p.

و لمزيد من التفصيل عن تقسيمات مصادر قانون البيع التجاري الدولي ، راجع :

.Bernard Jadaud et Robert Palaisant : droit du commerce international, éd: Dalloz, Paris, 1999, p:87-88 -

3. Bernard Audit: la vente internationale de Marchandises, L. G.D.J, Paris, 1990, p:5.

4. René David: la commission des nations unies pour le droit du commerce internationale, Annuaire française de Droit international, N °2, V : XVI, éd : Centre National De La Recherche Scientifique, 1970, p: 461 .

5. نشير إلى أننا أثرنا تسميتهما بمصطلح "**قانون لاهاي الموحد** " نظرا لوحدة نظرتهما لمسألة المعيارية في تحديد دولية عقد البيع ، وفضلنا استعمال مواد القانون الموحد لأثار البيع (الاتفاقية الأولى) لبيان السند القانوني لأحكام هذا البحث ، و لجوئي لمثل هذه التقنية من باب الاقتصاد وتفادي التكرار ، لذلك ننصح القارئ بأن يستحضر هذا البيان عند قراءة البحث .

6. محسن شفيق: المرجع السابق ، ص: 288.

-Bernard Audit: op. cit ، p:5 .

نذكر بأنه إلى غاية سنة 1976 ، الإتفاقية الأولى صادق عليها كل من بلجيكا و إسرائيل وسان ماران وهولندا و إنجلترا و إيطاليا ، بينما الإتفاقية الثانية قد صادقت عليها كل من بلجيكا و إيطاليا وسان ماران وهولندا و إنجلترا . في حين بلغ عدد الدول التي صادقت وانضمت إليهما سنة 1989 تسعة دول ، لم تكن فرنسا من بينها بالرغم من الدور الكبير الذي لعبته في تحضيرهما بسبب معارضة رجل القانون البارز السيد Jean Foyer رئيس لجنة التشريعات بالجمعية الوطنية الفرنسية في ذلك الوقت لمشروع قانون التصديق عليهما المودع لدى البرلمان من قبل الحكومة ، بحجة أن أحكامهما تطغى عليها أحكام القانون الأنجلوسكسوني.

- Jean Pierre Plantard : un nouveau droit uniforme de la vente internationale, journal de droit international, N °2, éd : Edition Techniques S-A, N °2, 1988, p : 313.

- Philippe khan : vente commercial internationale, droit internationale commerciale, Juris-classeur, Fas 565- A-5, 2009, p : 5.

7. وائل أحمد حمدي علي: حسن النية في البيوع الدولية ، رسالة دكتوراه ، كلية الحقوق ، جامعة عين شمس ، 2008. ص : 45.

8. René David : op.cit., p : 462.

9. وائل حمدي أحمد علي: المرجع السابق ، ص: 46.

10. Peter Schlechtriem et Claude Witz : convention de vienne sur les contrats de vente internationale de marchandises, éd: SIREY-DALLOZ, Paris, 2008, P: 5.

- Philippe khan: vente commercial internationale, droit internationale commerciale, Juris-classeur, Fas 565- A-5, 2009, P: 5.

11. Peter Schlechtriem et Claude Witz : op. Cit, P : 5.

12. لمعرفة المزيد عن هذه الأسباب الأربعة راجع: -وائل حمدي أحمد علي: المرجع السابق ، ص: 3-4. وأيضا :

- Jean Marc Mousseron et Autres : Droit du commerce international, 2 éme éd, éd : Litec, Paris, 1999, P : 177.

13. Charles Leben: le droit international des affaires, 6 éme éd, éd ; P.U.F, Paris, 2003, P: 93.

14. محسن شفيق: المرجع السابق ، ص: 294.

15. الطيب زروتي: النظام القانوني للعقد الدولي في القانون الجزائري والمقارن ، أطروحة دكتوراه ، كلية الحقوق ، جامعة الجزائر ، 1990-1991 ، ص: 17.

16. محسن شفيق: المرجع السابق ، ص: 294.

17. Franco Ferrari: Contrat de vente internationale, 2 éme éd, éd: helbing & lichtenhahn- bale. Genève. Munich, bruylant- Bruxelles, forum européen de la communication- Paris, 2005, P: 28.

18. محسن شفيق: المرجع السابق ، ص: 296.

19. Yvon Loussouarn et Jean Denis Bredin : Droit du commerce international, éd : Sirey- Paris, 1969, P: 679.

20. محسن شفيق: المرجع السابق ، ص: 296.

21. المرجع نفسه ، ص: 296.

22. Yvon Loussouarn et Jean Denis Bredin : op. Cit, P : 679.

23. Ibid., P : 679.

24. وائل حمدي أحمد علي: المرجع السابق ، ص: 56.

25. وائل حمدي أحمد علي: المرجع السابق ، ص: 57.

26. محسن شفيق: المرجع السابق ، ص: 301.

27. وائل حمدي أحمد علي: المرجع السابق ، ص: 58.

28. هشام خالد: ماهية العقد الدولي ، منشأه المعرف ، الإسكندرية – مصر ،2007 ، ص: 135.

29. محسن شفيق: المرجع السابق ، ص: 304.

تصور سياسات دول الاتحاد الاوروبي بعد الحرب الباردة في منطقة المغرب العربي

جعفر عدالة *

الملخص

تشكل سياسات دول الاتحاد الأوروبي التي بدأت تعتمدها تجاه منطقة المغرب العربي بعد نهاية الحرب الباردة ، بداية مرحلة جديدة من إدارة العلاقات الدولية ، حيث تسعى دول الاتحاد الأوروبي إلى تأكيد وجودها على الصعيد العالمي -اقتصاديا وسياسيا- ، وبخاصة في ظل تزايد روابط الاعتماد المتبادل بين الاقتصاديات الوطنية والإقليمية ، وكذلك في ظل تسييس العلاقات الاقتصادية الدولية بدرجة كبيرة ، أخذت دول الاتحاد الأوروبي تبحث لنفسها في المنطقة المغاربية ومن خلال أدوات سياسية واقتصادية وأمنية عن ارتباطات لتدعيم النفوذ أو لتحقيق مكاسب سياسية تهدف من خلالها إلى تفعيل مركزها الدولي الصاعد.

الكلمات المفتاحية: الاتحاد الأوروبي ، الشراكة الاوربي ، متوسطية ، سياسة الجوار الأوروبية ، الاتحاد من اجل المتوسط ، المغرب العربي.

Résumé

Apres la fin de la guerre froide, Les politiques des pays de l'Union Européenne adoptées envers la région du Maghreb Arabe, constituent une nouvelle phase de la gestion des relations internationales. L'Union Européenne cherche à confirmer sa présence au sein du Maghreb, par l'amplification des échanges tant sur le plan économique que sur le plan politique, en l'occurrence dans la stratégie de la croissance des liens d'interdépendance entre l'économie nationale et régionale. La mise en œuvre de cette politique vise à obtenir des acquis politiques qui pourraient activer leur stature internationale.

Mots Clés : Union Européenne, Partenariat Euro, Méditerranéenne, Politique de voisinage Européenne - Union pour la méditerrané - Maghreb arabe.

Summary

The European union countries policies towards the Maghreb region took another dimension after the cold war in regulating international relations where they attempted to confirm their position internationally ,politically and economically mainly with the increase of mutual exchange between national and regional economies and the politicization of economic relations. The European Union countries are seeking new linkages to maintain their influence and to gain more political profits, through political, economic and security means to boost their internationally promoting role.

Keywords: European union, Euro,Mediterranean partnership, European proximity politics , union for the Mediterranean,Maghreb.

* أستاذ أستاذ مساعد –أ- بقسم التاريخ و الآثار كلية العلوم الاجتماعية و الإنسانية جامعة محمد لمين دباغين سطيف2

تمهيد

سعت دول الاتحاد الأوروبي منذ نهاية الحرب الباردة لإعادة نفوذها الدولي في المناطق التي كانت تشكل محورا أساسيا للسياسات الأوروبية في فترة ما قبل الحرب العالمية الثانية ، فقد كان بين أوروبا و المنطقة العربية عموما عدد من الروابط التاريخية تميزت بحلقات متصلة من التفاعلات المتنوعة وشكل التحول في السياسة الأوروبية تجاه المنطقة المغاربية ، بعد الحرب الباردة و الذي ترجم بشكل واضح في مؤتمر الشراكة الأوروبية –المتوسطية الذي عقد في برشلونة الإسبانية عام *1995* بداية لتدخل أوروبي جديد في المنطقة الجنوبية للمتوسط ، يرتكز علي سياسة التعاون الاقتصادي و الأمني ، ويهدف إلي تحقيق السياسات الأوروبية في المنطقة. كما شكل هذا التوجه الجديد تطبيقا عمليا للاستراتيجيات الأوروبية الرامية إلي زيادة مستوي تدخلها في المناطق الإقليمية المتاخمة للقارة الأوروبية.

وانطلاقا من أهمية منطقة المتوسط بصفة عامة ومنطقة المغرب العربي بشكل خاص عمل الاتحاد الأوروبي علي تطوير سياسات التعاون بين ضفتي المتوسط أين شهدت نموا تصاعديا تحت مسميات مختلفة من الشراكة الاورو-متوسطية إلى سياسة الجوار الأوروبية وصولا إلى الاتحاد من اجل المتوسط بهدف إنشاء منطقة للسلام والازدهار والأمن وتحرير التجارة.

عليه تطرح الورقة البحثية الإشكالية التالية ما هي الإبعاد الحقيقية لسياسات الاتحاد الأوروبي في منطقة المغرب العربي بعد نهاية الحرب الباردة ؟

وللإجابة عن الإشكالية السابقة جاءت الدراسة في شكل مجموعة من العناصر

-البعد المتوسطي في العلاقات الأوروبية المغاربية.

-إعلان برشلونة صيغة جديدة لعلاقات أوروبية مغاربية.

-سياسة الجوار الأوروبية وعلاقتها بدول المغرب العربي.

-الاتحاد من اجل المتوسط وتطور العلاقات المغاربية الأوروبية.

1-البعد المتوسطي في العلاقات الأوروبية - المغاربية.

يمكن إجمال أهم العوامل التي أدت بالإتحاد الأوروبي إلى التفكير في إيجاد سياسة متوسطية جديدة ، خصوصا مع دول المغرب العربي بعد نهاية الحرب الباردة إلى[1]:

- خشية الدول الأوروبية من توسع الحركة الأصولية في شمال إفريقيا وامتدادها إلى الدول الأوروبية. حيث تشكل الجاليات شمال إفريقية مجتمعات خاصة بها. ومعالجة هذه الظواهر تمكن في مساعدة دول الجنوب على تطوير أنظمتها السياسية وتنمية اقتصادياتها لرفع التحديات الاجتماعية والثقافية التي تواجهها.

- عودة الديغولية إلى فرنسا والرغبة في رد الاعتبار للدور الفرنسي عربيا إفريقيا ودوليا وإلى تفعيل المجموعة الأوروبية على الصعيدين الإقليمي والدولي ومن جهة أخرى يأتي التفكير في تعزيز النزعة الاستقلالية لأوروبا وتحريرها تدريجيا من الضغوط الأمريكية.

- التناقض الكبير بين المشروع الأمريكي والتفكير الأوروبي حول إعادة تشكيل النظام الإقليمي لمنطقي المتوسط والشرق الأوسط. فالولايات المتحدة تفردت منذ حرب الخليج الثانية بتزعم حركة السلام ووضع المشاريع لإعادة ترتيب المنطقة وفق معايير النظام الجديد الذي تتزعمه.

وحتى بداية التسعينات ، بدت المحاولات الرامية إلى إقامة حوار جماعي على الصعيد المتوسطي مترددة وقاصرة في معظم الأحيان على إصدار إعلانات مشتركة حول الأمن والتعاون في المنطقة ، ثم جرت تحولات مهمة على أكثر من صعيد أدت إلى ظهور عوامل حسمت تردد الإتحاد الأوروبي وساعدته على بلورة سياسية متوسطة شاملة[2]:

- أتاح سقوط وانهيار الاتحاد السوفيتي فرصة لعودة حوض المتوسط كما كان منطقة نفوذ أوروبية ، بعد أن كانت منطقة للصراع على النفوذ بين الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي.

- أزال تعاظم الآمال في تسوية سليمة للصراع العربي-الإسرائيلي بعد حرب الخليج الثانية عقبة كبيرة كانت تحول دائما دون تطوير التعاون المتوسطي ، ففي نوفمبر *1991*

انعقد مؤتمر مدريد الذي حضرته جميع الدول العربية لأول مرة وفي سبتمبر *1993* تم إبرام (تفاق أوسلو) بين إسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية.

- أدى تغيير موازين القوى داخل أوروبا ، بعد تحقق الوحدة الألمانية وحسم قضية توسيع الاتحاد الأوروبي وانفتاحه على دول وسط وشرق أوروبا إلى زيادة إحساس البعض بالحاجة إلى سياسة أوروبية متوسطية لموازنة سياسة الاندفاع نحو الشرق والشمال وتعاظم النفوذ الألماني هناك.

إضافة إلى "بروز نظريات واستراتيجيات جديد في ظل التحولات التي شهدها النظام العالمي وعولمة الاقتصاد وتأثيراتها السلبية على دول العالم الثالث ، ومنها "بروز فكرة الدولة الحاجزة بتعبير (جون كريستوف روفان) **أو** الدولة المحورية بتعبير (بول كنيدي) والتي هي دولة من الجنوب تقع على خط تماس مباشرة مع الشمال (حالة الدول المغاربية في حوض المتوسط والمكسيك بالنسبة للولايات المتحدة) لتشكل تخوم الثنائية الجديدة شمال – جنوب. تكون وضعية هذه الدول الحاجزة أو المحورية ، امتصاص التوترات القادمة من الجنوب وإضعافها. حتى لا تصل إلى قلعة الشمال ، ومقابل هذا تستفيد من بعض الامتيازات التي تساعدها على أداء هذا الدور وفقط (الشراكة الأورومتوسطية ، اتفاقية التبادل الحر لشمال أمريكا *ALENA*)"[3]. "ويمكن تحديد وتلخيص دور الدولة الحاجزة في ضمان استقرار الشمال ، ومهما يكن حجم الدولة الحاجزة الجنوبية ومواردها وتاريخها ونظامها السياسي ، فهي حين تلامس التخم تملك شيئا لا يقدر بثمن. ثروة لا تنفذ هي مساهمتها في حفظ أمن الشمال وهو الشيء الذي يؤهلها للانخراط في ترتيبات اقتصادية جغرافية هدفها منع تطور اللاتوازنات (الاقتصادية ، الديموغرافية...) وإضعاف حركيتها كي لاتصل إلى الشمال "[4].

2-إعلان برشلونة: صيغة جديدة لعلاقات أوربية مغاربية من منظور أوربي

2-1 تعريف الشراكة الاورو-متوسطية

تعد الشراكة الاورو-متوسطية إحدى الوسائل العلمية الفعالة لتدعيم المصالح الاقتصادية المتبادلة بين الدول المساهمة من خلال الاستغلال المشترك للإمكانيات والموارد المتاحة في هذه الدول ، كما أنها تمثل إحدى الوسائل الأساسية لتحقيق التكامل الاقتصادي

وتوحي القراءة الواضحة لكلمة الاورو-متوسطية بتواجد طرفين ، الأول يضم دول الاتحاد الأوروبي والثاني يمثل الدول المتوسطية ، مما يعني أن هناك مشروع شراكة قائم بين الاتحاد الأوروبي من شمال المتوسط ودول الضفة الجنوبية للمتوسط[5].

يري ناصف حتى "أن الشراكة الاورو-متوسطية نهج اروبي للتعاون مع دول كانت كلها اوتقريبا والي أمد قريب ضمن منطقة النفوذ الأوروبية بأسواقها ومواردها الأولية" ،وبالنسبة لأوروبا "الشراكة تعني مصالح مشتركة بين الطرفين وهي تعني أيضا توسيع الدعم المالي للدول النامية من اجل مساعدتها علي تجاوز مشالها وبالتالي الدعوة إلي الانضمام والاندماج في الاقتصاد العالمي" ،أما دول الجنوب فتعني لهم الشراكة مع الاتحاد الأوروبي "تلك الأداة الجوهرية لمواكبة التغيرات العالمية والتحولات الجديدة وهذا يتطلب منها إصلاحات وتغيرات جذرية في هياكلها الاقتصادية والسياسية والاجتماعية" ،وعليه فالشراكة بين الطرفين تبنى علي التقارب و التعاون في جميع المجالات دون استثناء ،إضافة إلي تحديد المصالح و الأهداف لكل الإطراف المشاركة بشكل واضح.

وضم مؤتمر برشلونة لعام *1995* جميع الدول الأوروبية الأعضاء في الاتحاد الأوروبي مع *12* دولة من شرق وجنوب المتوسط ،كان من بينها ثماني دول عربية هي: مصر ، الأردن ، سوريا ، لبنان فلسطين تونس ، الجزائر والمغرب .أما الدول الأربع الأخرى غير العربية فكانت تركيا ، إسرائيل قبرص ، و مالطا ورفض الاتحاد الأوروبي توجيه الدعوة إلى ليبيا للمشاركة في هذا المؤتمر بسبب العقوبات التي كان مجلس الأمن قد فرضها عليها عام *1992* ، بسبب الملابسات التي أحاطت بعملية إسقاط طائرة أمريكية فوق مدينة لوكاربي الاسكتلندية عام *1988* وأخرى فرنسية فوق صحراء النيجر عام*1989* من خلال عمل إرهابي اتهمت ليبيا بالضلوع فيه. وقد ظل الاتحاد الأوروبي ملتزما بتطبيق هذه العقوبات إلى أن تم تعليقها في أفريل *1999* ، وبعد ذلك بأيام وجه رئيس

الاجتماع الوزاري المنعقد في شتوتغارت دعوة إلى ليبيا باعتبارها (ضيفا خاصا) على رئاسة المؤتمر وحضرت ليبيا الاجتماع الوزاري بصفة مراقب.

ويلاحظ على تشكيل مؤتمر برشلونة مشاركة السلطة الفلسطينية مساواة مع الدول الأخرى ، على رغم أنها ليست حكومة لدولة مستقلة بعد والأردن على الرغم من أنها ليست دولة متوسطة بالمعنى الجغرافي ، ودعوة موريتانيا للمشاركة كعضو مراقب ، أي أن جميع الدول العربية الشمالية شاركت في المؤتمر باستثناء ليبيا ، كما شاركت دولتين غير عربيتين هما قبرص ومالطا اللتين انضماما للاتحاد الأوروبي في ماي *2004* ، وكذا تركيا التي انطلقت المفاوضات معها من أجل الانضمام للاتحاد الأوروبي.

وقد عكس إعلان مؤتمر برشلونة رؤية الاتحاد الأوروبي لما يجب أن تكون عليه علاقته بدول حوض المتوسط ، خصوصا الدول المغاربية وهي رؤية حاولت إحداث نقله نوعية في نمط العلاقة السابقة التي كانت تربطه بهذه الدول من ثلاث زوايا[6]:

- **الزاوية الأولى:** تحويل صيغة هذه العلاقة من صيغة قائمة على التعاون إلى صيغة قائمة على المشاركة.

- **الزاوية الثانية:** وضع إطار قانوني ومؤسس يحكم ويحدد توجهاتها الأساسية من حيث الالتزامات والحقوق والواجبات الملقاة على عاتق الطرفين ، الاتحاد الأوروبي من جهة ككتلة والآخر الدول المعنية منفردة.

- **الزاوية الثالثة:** تحويل هذه العلاقة من اقتصادية أو فنية إلى علاقة شاملة تتضمن السياسة والأمن الثقافة والاجتماع ، إلى الأمور التقنية والفنية.

وفي هذا الإطار حدد إعلان برشلونة ثلاثة أبعاد للعلاقة الجديدة المبنية على المشاركة وهي: البعد السياسي والأمني ، البعد الاقتصادي والمالي ، والبعد الاجتماعي والثقافي والإنساني.

***2-2*-المحور السياسي والأمني:** اعتبر الإعلان أن تحقيق السلام والاستقرار والأمن في منطقة البحر المتوسط يجب أن يكون هو الأساس لأي تعاون بين دول الحوض وحدد الالتزام بين الدول المشاركة بالمبادئ المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة ، وأهمها تسوية الخلافات البينية بالطرق السلمية ، عدم جواز الاستيلاء على أراضي الغير بالقوة واحترام حقوق الشعوب في المساواة وتقرير المصير ، وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول على المستوى القطري ، بترسيخ قيم الحرية والديمقراطية ودولة القانون ، واعترف في الوقت نفسه بخصوصيات ثقافية واجتماعية للدول تعطيها الحق في اختيار الأسلوب الذي يمكن من خلاله تحديد مضامين هذه القيم وطريقة وضعها موضع التطبيق[7]. ووضع الإعلان خطة عمل وآليات لتحقيق الأهداف المشتركة من خلال آليات محددة حددها على النحو التالي:

- حوار سياسي منتظم بين دول المنطقة ، جهاز للإنذار المبكر يسعى لتشخيص وتحديد مصادر الخطر والتهديد واقتراح أساليب إجهاضها ومواجهتها وعلاجها ، وابتكار صيغ ملائمة لمنع انتشار أسلحة الدمار الشامل ، والحد من سباق التسلح ، ومكافحة الإرهاب وتجارة المخدرات والجريمة المنظمة وغسيل الأحوال ولتحقيق التعاون في مجال مكافحة الكوارث الطبيعية والكوارث الأخرى[8].

***2-3*-المحور الاقتصادي والمالي**: حدد إعلان برشلونة عدة آليات وأهداف ، أهمها: إنشاء منطقة تجارة حرة بحلول عام *2010* تزال خلالها تدريجيا كافة العوائق الجمركية وغير الجمركية التي تعترض سبيل التجارة بين الدول المعنية "ووردت فيه إشارة تفصيلية للقواعد التي ستقوم عليها هذه المنطقة ، ومنها:

- توحيد أنظمة إصدار شهادات المنشأ ، حماية الملكية الفكرية ، المنافسة المتكافئة ، مبدأ المعاملة بالمثل تشجيع القطاع الخاص وتحديث البنية الاقتصادية والاجتماعية وغيرها. كما حدد الإعلان أهدافا أخرى مثل: تشجيع التنمية الاقتصادية المتكاملة والمستدامة التي تحمي البيئة والموارد الطبيعية وتنمي القدرات البشرية وخلق مناخ موات الاستثمار بإزالة الحواجز التي تحول دونه ، وتنمية إمكانيات البحث والتأهيل العلمي والفني ونقل التكنولوجيا ، واستمرار الحوار لحل مشكلة الديون"[9].

وأهم المجالات التي حظيت بأولوية كبيرة في مجال التعاون الإقليمي حسب الإعلان هي البيئة وتفعيل دور المرأة

في التنمية ومجال الطاقة والزراعة بما في ذلك مجال التنمية الريفية ، البنية التحتية ، إضافة إلى مجالات التخطيط والتدريب الفني والعلمي والإحصاء[10].

وهذا كله عن طريق زيادة حجم المساعدات المالية الممنوحة إلى الدول المغاربية من طرف الاتحاد الأوروبي ، حيث أن البلدان المغاربية تعاني من مشاكل تمويل برامج التنمية ، مما دفع بالمجلس الأوروبي إلى تخصيص معونات تقدم لهذه الدول من ميزانية الاتحاد ، وذلك في إطار برنامج ميدا *I* من *1995* إلى *1999* والقروض والمعونات الثنائية التي تقدمها لها دول الاتحاد[11] ، ويعتبر برنامج ميدا *I* الأداة الرئيسية لتمويل المشاريع المتفق عليها في إطار الشراكة المغاربية وهو موضوع لتنفيذ السياسات المالية والفنية الواجب إتباعها لإحداث إصلاحات اقتصادية واجتماعية في المنطقة المغاربية ، وبذلك فهو يتماشى مع طبيعة الشراكة المبنية على مشروعات وبرامج تساعد على تحقيق اقتصاد السوق الحر.

***2-4-*المحور الاجتماعي والثقافي والإنساني:** رفض إعلان برشلونة مقولة صراع الحضارات ورحب بمبدأ الحوار بين الأديان والثقافات كوسيلة للتفاهم بين الشعوب ، واهتم بقضايا التبادل بين الشباب ومنضمات المجتمع المدني وضرورة العمل على تنميتها وتطويرها ، كما اهتم بقضية العلاقة بين الصحة والتنمية ، وشدد على ضرورة التعامل مع قضية التنمية باعتبارها قضية متعددة الجوانب والأبعاد يلعب فيها الإنسان الفرد دورا أساسيا[12] ، وهو ما يتطلب الاهتمام بالتنمية البشرية بأوسع معانيها.

غير أن أهم ما يلفت النظر في إعلان برشلونة هو تركيزه على قضية الهجرة التي أصبحت تؤرق الدول الأوروبية ولهذا حاول إعلان برشلونة إرساء قواعد لتنظيم الضغط السكاني والحد من الهجرة من دول الجنوب إلى دول الشمال ، وربط هذه القواعد بمساعدات من أجل التنمية والتزمت دول الجنوب بالعمل على سد منافذ الهجرة غير الشرعية وبتسلم مواطنيها الذين يتم ضبطهم وترحيلهم من دول الشمال بسبب وجودهم غير القانوني فيها[13].

واحتلت مكافحة الجريمة المنظمة وتجارة المخدرات وغسيل الأموال موقعا مهما في جدول الأولويات الاجتماعية ولم ينس إعلان برشلونة دور المنظمات غير الحكومية باعتبارها أداة تواصل بين الشعوب أو دور الأجهزة الإعلامية وأهمية تبادل المعلومات[14].

ويتضح مما سبق أن الهيكل العام لصيغة التعاون التي اقترحها إعلان برشلونة كان شاملا وتضمن كافة المجالات ، إضافة إلى أن إعلان برشلونة قام على معادلة دقيقة تتضمن استعداد الاتحاد الأوروبي لتقديم معونة مالية كبيرة لدول المغرب العربي مقابل التزام هذه الأخيرة بأربعة أمور أساسية[15]:

- إعادة هيكلة البني الاقتصادية والاجتماعية بما يتوائم مع آليات السوق.
- تحرير التجارة وفتح الأسواق.
- مكافحة الأصولية الإسلامية.
- الحد من الهجرة غير الشرعية.

ولتشجيع الدول المغاربية على المضيء قدما في هذا البرنامج ، قام المجلس الأوروبي باعتماد مبلغ *4.7* مليار دولار في شكل قروض ومنح ومشاريع تغطي الفترة حتى نهاية عام *1999*.

ولتنفيذ هذا البرنامج الذي تضمنه إعلان برشلونة ، تم وضع هياكل تنظيمية وآليات للعمل على صعيدين متوازيين[16]:

- العلاقات الثنائية بين الاتحاد الأوروبي وكل من الدول الأخرى الأعضاء في المشاركة الأورو متوسطية على حدة.
- العلاقات الجماعية بين مجمل الدول المشاركة.

فعلى صعيد العلاقات الثنائية ، شرعت المفوضة الأوروبية على الفور في الدخول في مفاوضات مع الدول المعنية لإبرام اتفاقيات مشاركة تحل محل اتفاقيات التعاون المبرمة مع هذه الدول في فترات سابقة يرجع بعضها إلى نهاية الستينات وبداية السبعينات وكانت تجدد دوريا ، وقد انتهت الدول المغاربية من هذه المفاوضات وكانت تونس أول من أنهت مفاوضاتها مع الاتحاد الأوروبي في جوان *1995* تلتها المغرب في نوفمبر *1995* ، ثم الجزائر في أكتوبر *2001*.

وجرت مراسيم توقيع هذه الاتفاقيات في جويلية*1995* بالنسبة لتونس ، وفي فيفري *1996* بالنسبة للمملكة المغربية ، وفي أفريل *2002* بالنسبة للجزائر ، ودخلت هذه الاتفاقيات حيز التنفيذ في مارس *1998* مع تونس ، وفي مارس *2000* دخلت حيز النفاذ مع المملكة المغربية ، وتأخرت اتفاقيات الشراكة مع الجزائر ودخلت حيز النفاذ في شهر سبتمبر *2005*.

أما بالنسبة لليبيا وموريتانيا فإنها يتمتعان بوضع مراقب بالنسبة لاتفاقيات الشراكة الأوروبية المغاربية.

وإذا نظرنا إلى مضمون اتفاقيات الشراكة الموقعة بين الاتحاد الأوروبي وبين الدول المغاربية الثلاث فنجد أنها تحتوي على عدة عناصر مشتركة تتمثل فيما يلي[17]:

- إقامة منطقة تجارة حرة بين الاتحاد الأوروبي والدول المغاربية المعنية خلال فترة زمنية محددة تختفي بعدها الرسوم الجمركية ومختلف العوائق التي تعترض حرية انتقال السلع والخدمات بين الأطراف المتعاقدة. وتختلف الفترة الزمنية المتفق عليها لاستكمال منطقة التجارة الحرة ، كما تختلف قوائم السلع ونسب التخفيضات الجمركية وفترات السماح المقررة من دولة لأخرى ، حسب طبيعة الهياكل الإنتاجية والتوازنات القائمة بين القطاعات الإنتاجية والخدمات المختلفة في كل دولة على حدة.

- تقديم مساعدات مالية ومعونة فنية لتحديث الصناعة وإعادة هيكلتها على النحو الذي يمكنها من التكيف مع متطلبات رفع قدرتها التنافسية وتقليل الآثار السلبية المحتملة والمتوقعة نتيجة فتح الأسواق المحلية أمام المنتجات الصناعية الأوروبية الأكثر تقدما.

- التعاون في كافة مجالات وميادين النشاط الأخرى مثل: التعلم ، الصحة ، الطاقة ، تكنولوجيا الاتصالات ، النقل ، مكافحة الجريمة المنظمة والإرهاب وتجارة المخدرات وغسيل الأموال.

3-سياسة أوروبا الجوارية[18]

*3-1*التعريف بسياسة الجوار الأوروبي

يتمثل مضمون هذه السياسة في محاولة الاتحاد الأوروبي تطوير علاقات جديدة مع جيرانه بشرق أوروبا وجنوب المتوسط ، تقوم على *03* مبادئ ، هي: سياسة تفضيلية + إقامة فضاء للرفاه وحسن الجوار+ إقامة علاقات واسعة وسلمية على أساس من التعاون ، مع الإشارة إلى تأطير "قيم الاتحاد" لهذه المبادئ. وقد تم تحديد هذه القيم بوضوح في العناصر الآتية: احترام دولة القانون ، الحكم الراشد ، حقوق الإنسان وحقوق الأقليات ، مبادئ اقتصاد السوق ، التنمية المستدامة ، ترقية علاقات حسن الجوار ، الحريات العامة. وتعد هذه العناصر شروطا لتفعيل "السياسة الجوارية" مع شركاءها وجيرانها ، مع ملاحظة أن بعضها متضمن في مواثيق دولية وجهوية متفق عليها ، وأخرى (كحقوق الأقليات) تم إزاحتها من وثيقة برشلونة النهائية وأُدمجت هنا[19]. كما تجدر الإشارة إلى تماثل هذه العناصر مع أسس وثيقة برشلونة للشراكة المتوسطية ، وإلى اعتماد هذه السياسة لنفس الأهداف التي تحكم مسار برشلونة ، والخاصة بدعم التعاون السياسي والأمني – فضلا عن التعاون الاقتصادي-بين الاتحاد الأوربي ودول الجوار.

*3-2*أساس وآليات سياسة الجوار الأوروبية

- تقوم "السياسة الجوارية" على ما أسماه الاتحاد الأوروبي بـ: "مخططات العمل ذات طابع ثنائي تخص الاتحاد وكل دولة شريكة له في هذه السياسة تكون محل اتفاق بينهما.كما يتم تطوير هذه السياسة بالتشاور وبالتنسيق مع كل دولة منها ، تماشيا مع مستوى التطور الحاصل في طريق اندماجها مع هذه السياسة. وقد تم اعتماد هذه "المخططات" من قِبل "المجلس الأوروبي" في (فيفري/*2005*)[20].

ويشير رئيس "وحدة المغرب العربي" بالاتحاد الأوروبي" ليونيلو غابريسي-*Leonello Gabrici* " في تقديمه لهذه المخططات يوم (*15/02/2005*) بأنها تتميز بالمرونة ، وبالصيغة الثنائية ، مع عدم اشتراطها لأي شرط مُسبق[21].

ويتمثل الهدف من وضع هذه المخططات في كونها تعمل على تحديد الأولويات الواجب اتخاذها مع كل شريك بناء على مبدأ الحوار والمفاوضات معه تمهيدا لاندماجه في إطار السياسة الجوارية. وهي تتضمن قائمتين من الالتزامات: الأولى ، تخص الانضمام إلى "القيم المشتركة" وبعض أهداف "السياسة الخارجية والأمنية" للاتحاد الأوروبي. الثانية ، تخص

الالتزامات التي تقرب شركاء الاتحاد الأوربي من بعض المجالات ذات الأولوية ، وهي سبعة[22]:

أ- **الحوار السياسي المُدعَّم** ، وهو يتعلق بالسياسة الخارجية والأمنية + الوقاية من الأزمات وإدارتها + الوقاية من التهديدات المشتركة كالإرهاب وأسلحة الدمار الشامل + إشراك شركاء الاتحاد الأوروبي في بعض مظاهر "السياسة الخارجية والأمنية المشتركة" وكذا مظاهر "السياسة الدفاعية" لأوربا وتبادل المعلومات والعمليات المشتركة+ إقامة مسؤولية مشتركة بين الاتحاد وشركاءه من أجل الأمن والاستقرار في المنطقة التابعة للسياسة الأوربية الجوارية.

ب- سياسة التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، وذلك من خلال تكييف الدعم والمساعدات المالية + فتح البرامج المتعلقة بترقية الروابط الثقافية والتربوية والبيئية والعلمية ، وبما يتواءم مع الإستراتيجيات الوطنية المعتمدة لدى كل دولة شريكة.

ج- دعم العلاقات التجارية والتفضيلية، مع إمكانية المساهمة في السوق الأوربية الداخلية ، وكذا بما يتضمنه من تعديل القوانين والمقاييس ومطابقتها مع مثيلاتها الأوروبية في مجالات: الإدارة + الجمركة + الزراعة+ الصحة والغذاء ، وذلك تسهيلا لدخولها الأسواق الأوروبية.

د- العدالة والشؤون الخارجية، وهي تخص إدارة الحدود المشتركة + تيسير تسليم التأشيرات + إجراءات مكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة وتجارة المخدرات والأسلحة + تبييض الأموال والجرائم المالية والاقتصادية + دعم الأنظمة القضائية + توسيع التعاون القضائي و"الشرطوي".

هـ- ربط الحوار، وذلك في مجالات: الطاقة + النقل + البيئة + مجتمع المعلومات + البحث والإبداع.

و- الاتصال بين المجموعات، والمقصود منه تنمية الموارد البشرية والاندماج الاجتماعي والتربية والتكوين.

ي- التعاون الجوي، ترقية التعاون بشكل أوسع بين الاتحاد الأوروبي وجيرانه ، وما بين دول الجوار ذاتها ، خاصة تلك التي هي قريبة جغرافيا مع بعضها البعض.

تقوم "مخططات العمل" هذه بتحديد برنامج إصلاحات اقتصادية وسياسة وقانونية (هي بمثابة شروط تجسيد وتفعيل هذه السياسة) لترقى إلى المستويات السارية والمعمول بها داخل الاتحاد الأوربي ومؤسساته ، مع أولويات على المدى المتوسط والقصير. أما على المدى البعيد ، فتتمثل في الوصول إلى إطار يصبح فيه الاتحاد الأوروبي وجيرانه يتمتعون بعلاقات مشابهة للروابط السياسية والاقتصادية الواسعة التي تميز دول الاتحاد الأوروبي[23].

– أما بخصوص الدول المعنية بهذه "السياسة" – دون أن يعني ذلك قبولها لها-والتي إليها يتوجه خطابها (أي خطاب هذه السياسة) ، فهي *16* دولة ، منها بخصوص منطقة غرب المتوسط: المغرب ، الجزائر ، تونس ، ليبيا. فضلا عن الدول الآتية: مصر ، سوريا ، لبنان ، الأردن ، السلطة الفلسطينية ، إسرائيل ، أرمينيا ، أذربيجان ، روسيا البيضاء ، جيورجيا ، مولدافيا ، أوكرانيا.

لهذا ، فإن هذه المخططات إذا كانت الآن قيد التطبيق والتنفيذ مع البعض ، أو منجزة مع البعض الآخر ، فإن هناك من رفضها أصلا كالجزائر. وهو ما يقودنا إلى الحديث عن تطبيقات "السياسة الجوارية". لكن قبل ذلك ، يحسن وبخصوص "مخططات العمل" هذه عرض الملاحظتين الآتيتين:

الملاحظة الأولى ، تُعد مخططات العمل هذه بمثابة "برنامج عمل" بالنسبة لكل دولة معنية "بالسياسة الجوارية" مع الاتحاد الأوروبي لفترة الخمس سنوات القادمة (*2004-2009*). وهي مكملة للعمل المنجز في إطار الشراكة المتوسطية بالنسبة لدول المتوسط ، ولاتفاقيات الشراكة مع دول شرق أوروبا.

الملاحظة الثانية، الجزائر هي البلد الوحيد الذي أعلن صراحة ورسميا رفضه الانضمام للسياسة الجوارية ، على اعتبار – وحسب تصريح سفير الجزائر ببروكسل في (نوفمبر /*2006*) -أنها "غير ذات أولوية بالنسبة للجزائر". وأن الاهتمام الجزائري ينصب حاليا حول الاستمرار في اتفاقية الشراكة مع الاتحاد الأوروبي ، فضلا عن "عدم جاهزية المؤسسات الجزائرية من حيث النجاعة والتنافسية للدخول في السوق الأوربية"[24]. في

حين اعتمدت سوريا وليبيا حتى اليوم موقفا متحفظا. أما بخصوص موريتانيا فإنه لم يأت ذكرها في قرارات ومواثيق وإعلانات "السياسة الجوارية" ، بينما هي واردة في "إعلان برشلونة" وما تمخض عنه ، في الوقت الذي يتم فيه إيراد دول غير متوسطية في "السياسة الجوارية" كالأردن مثلا. ويُعد المغرب في هذا السياق أكثر الدول استفادة من هذه السياسة ، بل أنه دعا الاتحاد الأوروبي إلى تعميقها معه. كما دعا وزيرها للمالية إلى فتح أكبر للسوق الأوربية أمام المغرب[25]

3-3تطبيقات السياسة الجوارية

بخصوص تطبيقات "السياسة الجوارية" ، فإنها حاليا – وبعد أوكرانيا ومولدافيا-تخص خمسة دول ، منها: المغرب وتونس منذ 2005 ، ومصر منذ2007. بمعنى أنه لا يزال التفاوض حول الانضمام إليها ومناقشة "مخططات العمل" بين هذه الدول والاتحاد الأوروبي قيد الجريان. ومن ذلك أيضا إعداد ما يسمى بـ:"تقارير البلدان الخاص بشركاء الاتحاد الأوروبي المتوسطيين وكذا دول أوروبا الشرقية. ويعد هذا الإجراء بمثابة "غربلة" للبلد المعني بالانضمام. وهو إجراء يقوم على عنصرين:

الأول ، يخص المظاهر السياسية ، بمعنى مدى حضور عناصر: الديمقراطية ، دولة القانون ، حقوق الإنسان واحترام الحريات الأساسية ، الاستقرار ، العدالة والشؤون الداخلية في الدولة المعنية بالانضمام ؛

الثاني ، يخص الوضع الاقتصادي والاجتماعي فيها ، بمعنى مستويات تطور الاقتصاد المحلي وآفاقه ، إدارة الميزانية ، السياسة المالية ، الوضع الاجتماعي والسياسي للتنمية البشرية ، الإصلاح الهيكلي ، النقل ، الطاقة. الخ[26].

4-3تمويل هذه السياسة

تستفيد الدول المنخرطة في هذه "السياسة" ، وبناء على حاجاتها وقدراتها على امتصاص المساعدة هذه ، وكذا حسب تطور مستويات عملية الإصلاح فيها ، بحصة من المساعدات المالية لتيسير اندماجها في "السياسة الجوارية". وهذا اعتمادا –وبخصوص دول جنوب المتوسط-على آلية "برنامج ميدا" ، وعلى ما يسمى بـ: "المبادرة الأوروبية للديمقراطية وحقوق الإنسان-IEDDH". وقد تم تعويض هاتين الآليتين بآلية جديدة ، وهذا منذ (جانفي/2007) هي: "الآلية الأوربية للموارد وللشراكة -IEVP". وقد تم إقرار جملة من المساعدات على فترتين ، هما:[27]

– (2000-2006): استفادت خلالها الدول التي دخلت في هذه السياسة من حوالي (8.5 مليار أورو). وبخصوص دول المغرب العربي ، فقد استفادت خلال فترة (2004-2006) من (135 مليون أورو).

– (2007-2013): ستستفيد هذه الدول من حصة (12-15 مليار أورو)، أي بزيادة مقدارها (75٪) مقارنة بالمرحلة الأولى.

5-3خلفياتها

تأتي "السياسة الجوارية" التي بادر بها الاتحاد الأوروبي لتعكس تطلع هذا الأخير إلى مرحلة ما بعد توسيع الاتحاد إلى دول وسط وشرق أوروبا. وهي سياسة تتعلق في جوهرها بعروض اقتصادية وأمنية لمواجهة أربعة تحديات: الديمقراطية ، الاقتصاد ، الطاقة ، والهجرة. وبخصوص التحدي الأخير ، تعد مطالبة الاتحاد الأوروبي من دول المغرب العربي فتح مراكز عبور على أراضيها للمهاجرين غير الشرعيين جزءا من "سياسة أوروبا الجوارية" هذه ، كما يعد دخول دول المغرب العربي في مفاوضات مع الاتحاد حول "إعادة القبول جزءا من هذه السياسة أيضا[28]. ثم إنّ تَضمّن الدستور الأوروبي في بعض مواده الإشارة إلى هذه السياسة ، يدل بوضوح على أن التحديات الأربعة المشار إليها ومعها البيئة المحيطة بالاتحاد الموسع ، كلها تعد في نظر أوروبا "ذات أهمية إستراتيجية"[29]. ولعل ذلك ما دفع باللجنة الأوروبية المجتمعة في (جوان/2003) إلى معاودة إحياء فكرة الحوار العربي الأوروبي ، لكن بصورة جديدة. وهذا عبر قيام الثلاثي: "كريس باتن-Chris Patten " محافظ أوروبي مكلف بالعلاقات الخارجية (99-2004)، و"رومانو برودي- Romano Prodi"رئيس المفوضية الأوروبية سابقا (1999-2004)، و "خافيير سولانا –Javier Solana" الممثل الأعلى للسياسة الخارجية و الأمنية المشتركة للاتحاد الأوروبي سابقا ، بإيداع وثيقة لدى رئاسة الاتحاد الأوروبي في (09/12/2003)، تحمل عنوان : "تقوية الشراكة بين الاتحاد الأوروبي والعالم

العربي" ، تتضمن إمكانية اعتماد إستراتيجية جهوية أوروبية اتجاه منطقة "الشرق الأوسط الكبير" ، تخص كل من : دول مجلس التعاون الخليجي + اليمن+ العراق + إيران ، بالإضافة إلى خمس دول عربية واردة ضمن اتفاقية "الآ.سي.بي" ، هي : موريتانيا ، الصومال ، السودان ، جيبوتي وجزر القمر. وتحدد الوثيقة خطين أساسيين للعمل بخصوص علاقة الاتحاد الأوروبي بالبلدان العربية: "الخط المتوسطي" ، وهو الخط الذي تتضمنه "الشراكة المتوسطية" و"سياسة أوروبا الجوارية" ، إلى جانب "الخط الشرق أوسطي الموسع" المشار إليه آنفا. هذا ، وإن كانت في الواقع الفكرة العامة لمضامين "السياسة الجوارية" هي نفسها – وإلى حد بعيد-التي تتضمنها الشراكة المتوسطية ، لكن مع إضافة عنصرين جديدين ، هما: موضوع الإرهاب وأسلحة الدمار الشامل + اعتبار ما يعرف بالصراع العربي الإسرائيلي "أولوية إستراتيجية للاتحاد الأوروبي"[30]. إن الانطباع العام الذي تعطيه هذه الوثيقة هو "سعي أوروبا لإيجاد نوع من الانسجام بين مختلف المبادرات الأوروبية ، وإرادة تثمين مكتسبات مسار برشلونة والاستفادة منه"[31].

4. **الاتحاد من اجل المتوسط**: تبلورت فكرة هذا المشروع من المبادرة الفرنسية "الاتحاد المتوسطي" أولا كمبادرة وفكرة فرنسية فردية لاقت جدلا داخل أوروبا كما خارجها ، وتحديدا لدى الدول المعنية بها مباشرة ، قبل أن تستقر معظمها على قبولها بعد اتضاح بعض من معالمها وأهدافها. ولقد بدأت أول مرة كفكرة أُلقيت في شكل عبارة من كلمات في خطاب للرئيس الفرنسي "ساركوزي" ، وهو وزيرا للداخلية في (*2006/02/07*)[32]. ثم كررها كعبارة دائما دون تحديد أدنى محتوى لها في مناسبات أخرى: في (*2007/02/06*) عشية الانتخابات الرئاسية الفرنسية ، ثم خلال زيارته للجزائر وتونس في (*11-12* جويلية/*2007*) على التوالي ، ثم أيضا في (نهاية أوت/*2007*) أمام سفراء فرنسا باعتبارها محورا أساسيا في الدبلوماسية الفرنسية القادمة (أي بعد انتخابه رئيسا للجمهورية)، ثم أخيرا في خطابه بمدينة طنجة المغربية في (*2007/10/27*). وهي المحطة الأخيرة التي كانت بمثابة "إعلان احتفائي" بولادة المشروع دون توضيح لتفاصيل محتواه[33]. لقد تكونت وتبلورت الفكرة لدى ساركوزي ، تم تداولها لديه في سلسلة خطاباته دون أي مشورة منه لشركائه الأوروبيين ، قبل أن يتم إبلاغه عنها – بعد انتخابه رئيسا للجمهورية بقليل-كلا من: "خوزي مانويل باروزو-*José* Manuel Baroso" رئيس المفوضية الأوربية الحالي (منذ نوفمبر/*2004*)، ورئيس وزراء إسبانيا "زاباتيرو" ، ورئيس وزراء إيطاليا "رومانو برودي" (ماي/*2006*-جانفي/*2008*)[34]. لهذا فإن هذا المشروع يأتي تعزيزا لمحور دول "القوس اللاتيني" داخل الاتحاد الداعي إلى الاهتمام أكثر بالضفة الجنوبية للمتوسط في مواجهة "محور برلين" وتوابعه داخل الاتحاد دائما ، والداعي – وعلى عكس الأول-إلى الاهتمام بدول شرق أوربا على حساب دول جنوب المتوسط. لهذا ، فإن المبادرة وإن كانت فرنسا هي التي طرحتها ، فإن شركائها في "القوس" دعموها وأعلنوا تأييدهم ومساندتهم لها. على النحو الذي يكشفه ويؤكده "إعلان روما" الصادر عن القمة الثلاثية: الفرنسية ، الإسبانية والإيطالية ، المنعقدة بروما في (*2007/12/20*)[35].

4-1 التعريف بالمشروع

"الاتحاد المتوسطي" هو عبارة عن مبادرة أو مشروع "وحدة عابرة القومية" مقترحة على الدول المشاطئة للمتوسط في ضفتيْه الشمالية والجنوبية ، أساسه التعاون وليس الاندماج. وهو ما يعني: دول من الاتحاد الأوروبي وليس كلها ، ومن شمال أفريقيا ، وما يسمى بالشرق الأوسط ، وغيرها كتركيا. وتدعو هذه المبادرة إلى قيام إتحاد أو تجمع يربط بين *16* دولة متوسطية ، تشكل فيما بينها تجمعا اقتصاديا وسياسيا يدخل في مهامه قضايا الأمن والطاقة والتجارة والهجرة[36]. وقد تم اقتراح هذا المشروع حسب البعض ، كبديل عن انضمام تركيا للاتحاد الأوربي الذي يرفضه ساركوزي ويعارضه بشدة لطبيعة هويتها غير الأوربية ، حسب تصريح ساركوزي ذاته في مناسبات عدة قبل وبعد انتخابه رئيسا لفرنسا[37].

4-2 الدول المعنية بالمشروع

- غرب المتوسط: -دول أوربية: فرنسا ، إيطاليا ، إسبانيا ، البرتغال.

- دول عربية: المغرب ، الجزائر ، تونس ، ليبيا.

- شرق المتوسط: -دول أوربية: مالطا ، قبرص ، اليونان.

- عربية: السلطة الفلسطينية ، الأردن ، لبنان ، سوريا ، مصر.

- أخرى: تركيا وإسرائيل.

- تجمعات: الاتحاد الأوروبي ، الجامعة العربية ، اتحاد المغرب العربي.

3-4الأهداف والآليات[38]:

- تشكيل "مجلس منتظم" تحت رئاسة دورية مشابهة لنموذج رئاسة الاتحاد الأوروبي الدورية ، وذلك لمعالجة قضايا الطاقة والأمن والهجرة والتجارة ومكافحة الإرهاب. بمعنى مناقشة أربعة ركائز: البيئة والتنمية المستدامة ، حوار الثقافات ، النمو الاقتصادي والتنمية الاجتماعية ، الأمن المتوسطي.

- مبادلة الخبرة الفرنسية في الطاقة النووية بالاحتياطات الغازية لشمال أفريقيا (بشكل خاص: الجزائر ، ليبيا ، مصر).

- التطلع إلى جعل "الاتحاد المتوسطي" هذا محركا للتعاون في منطقة المتوسط.

أما بخصوص الآليات المقترحة لتجسيد أهداف هذا الاتحاد ، فتتمثل في:

– إنشاء "بنك متوسطي للاستثمار" مشابه لنموذج "البنك الأوروبي للاستثمار" تكون مهامه تقديم المساعدات لتنمية اقتصاديات الدول المتوسطية الجنوبية.

– وضع "أمانة عامة" للاتحاد لتحضير القمم القادمة ، والتي ستكون على شاكلة قمة "مجموعة الثمانية" (*G8*). وستكون هذه الأمانة "خفيفة" في هياكلها وأعمالها ، وذلك تجنبا لثقل البيروقراطية. وتكون هذه القمم هي "المجلس المتوسطي" ، على شاكلة "المجلس الأوربي".

– كما سيتم تزويد الاتحاد بنظام للأمن المشترك ، وكذا مجلس رئاسي تُتناوب رئاسته على مستوى قمم دورية على شاكلة قمم الاتحاد الأوروبي. هذا فضلا عن تقاسم الاتحاد المتوسطي والاتحاد الأوروبي وبشكل مشترك لبعض المؤسسات ذات العلاقة بالقضاء.

فالاتحاد المتوسطي بهذا المعنى ، هو مشروع يحاول تجاوز "الشراكة المتوسطية" «المعطلة» بحسب تعبير البعض[39] ، و«الفاشلة» بتعبير الرئيس "ساركوزي"[40] ، والتي أيضا أظهرت "محدوديتها" بتعبير رئيس الحكومة البرتغالي السابق "بيدرو سانتانا لوبيز-Pedro Santana Lopes" (جويلية/*2004* – مارس/*2005*)[41]. كما تحاول المبادرة أيضا –وكما يدّعي أصحابها-إعادة بعث وتجديد العلاقات الأورومتوسطية بشكل "أكثر فعالية" و"أكثر واقعية" ، وعلى نفس أسس الشراكة المتوسطية تقريبا. لكن –حسب أصحابها دائما-بنفَس جديد ، وبآليات أكثر مرونة مقارنة بها.

- لقد حسمت قمة " الاتحاد الأوروبي" ببروكسل في (*2008/03/14*) الإشكالية المطروحة بخصوص التداخل بين "الاتحاد المتوسطي" ومسار برشلونة ، والذي وجد الترجمة له بتعديل التسمية من "الاتحاد المتوسطي" إلى "مسيرة برشلونة: الاتحاد من أجل المتوسط". وقد جاء هذا القرار انعكاسا لما يأتي:

أ-انتقال الوصاية على المبادرة – المشروع من فرنسا إلى الاتحاد الأوروبي ؛

ب-اعتبار الصيغة الثانية للمبادرة – وحسب تصريح رئاسة الاتحاد – "تحديثا لمسار برشلونة" ، و "دفعة جديدة له". وهو أمر يعكس الإرادة الأوربية الجماعية في إعطاء الصفة "التكاملية" على كافة مشاريعها المتوسطية من خلال الجمع بينها حتى لا تتعارض أو تتداخل أهدافها وأساليب عملها ، وحتى لا يرى في أي مشروع أوربي – متوسطي بديلا عن مسار برشلونة ؛

جـ- الاتفاق على ضم كافة دول أوروبا في المشروع وليس الدول المتوسطية منها فقط كما كان مطروحا في صيغته الأولى ، وعلى أن تكون رئاسته الدورية مشتركة بين دول شمال وجنوب المتوسط معا ، وليس دول أوربا المتوسطية فقط كما كان مطروحا في الصيغة الأولى ؛

إن الذي يمكن الخروج به في النهاية بخصوص الجدل الذي أثير حول هذا المشروع وكذا بخصوص تداعياته على المستوى الأوروبي ، هو أنه لا يمكن لأي دولة أوربية الإنفراد من اليوم فصاعدا بقرارات ذاتية انفرادية دون موافقة ومشورة

باقي الدول الأعضاء في الاتحاد ، وأن التوافق الألماني – الفرنسي فيه مهم جدا لنجاح مسيرته.

فضلا عن ذلك ، وبخصوص الاتحاد المتوسطي تحديدا ، فإن فرنسا تريد هي أيضا من جهتها تحقيق هدفين مزدوجين : الأول ، فرنسي محض يتعلق أو يهدف إلى دعم مركزها الأوروبي داخل الاتحاد من جهة[42] ، ومركزها الإقليمي-الجهوي (شرق أوربا + المتوسط + أفريقيا[43]) من جهة ثانية ، وعلى النحو الذي يؤكده تصريح الرئيس ساركوزي صاحب المبادرة بخصوص هذه الأخيرة في (*28/02/2007*) أثناء حملته الانتخابية بقوله : "إنه في خضم تطلعات الاتحاد المتوسطي هذا ، يتوجب علينا إعادة التفكير فيما كنا نسميه سابقا بالسياسة العربية لفرنسا (..) إن فرنسا ترى نفسها مجددا كقوة متوسطية عظمى"[44]. الهدف الثاني ، أوربي ، يخص إعادة إحياء وبعث الدور الأوروبي خارجيا في مواجهة تنامي النفوذ الأمريكي ووجوده بالمتوسط وفي المحيط الجواري له ، والذي يهدد –حسب الرؤية الأوروبية-مصالحها ونفوذها في منطقة تعتبرها تقليديا منطقة نفوذ لها خالصة. يقول الرئيس ساركوزي في المناسبة نفسها: إن هدفه من هذا المشروع أيضا " أن يصبح المتوسط محور تحالف كبير بين أوربا وأفريقيا ، الذي باستطاعته في عصر العولمة أن يصبح هو الآخر قوة موازية (contre poids) لأمريكا وآسيا". ويضيف مبرزا دعوته غير المباشرة استعادة أوربا لمجدها الاستعماري في منطقة نفوذها بقوله: "إن الحلم الأوروبي بحاجة إلى الحلم المتوسطي (..) الحلم الذي جذب عددا من أباطرة الإمبراطورية المقدسة باتجاه الجنوب ، وعددا من ملوك فرنسا. الحلم الذي كان حلم بونابرت بمصر ، ونابليون الثالث بالجزائر ، وليوتي (Lyautey)[45] بالمغرب".

ومن جملة المصالح الأوربية المشار إليها بخصوص الهدف الثاني ، ما سبقت الإشارة إليه عند الحديث عن أهداف كل من الشراكة المتوسطية والسياسة الجوارية ، وهو أن دول الضفة الجنوبية للمتوسط إذا كانت تستهدف من قبولها واحتضانها لهذه المبادرات والمشاريع إلى تحقيق التنمية ، فإن دول الضفة الشمالية منه ، هدفها: (النفط والغاز+ أسواق لصرف منتوجاتها + الأمن + دور مستقل لها عن الولايات المتحدة).

5-تقييم سياسات الاتحاد الأوروبي في المنطقة المغاربية

إن المتتبع لسياسات دول الاتحاد الأوروبي الموجهة لدول المنطقة المغاربية يجدها تركز على مقاربات أمنية واستراتيجية تصب كلها في صالح أهداف دول الاتحاد الأوروبي والخاصة بالحد من الهجرة غير الشرعية ، محاربة الإرهاب الأصولي الجريمة المنظمة في ظل نظام دولي لا يعترف بالحدود الجغرافية.

فالشراكة الاور-متوسطية التي انطلقت منذ العام *1995* وصلت مداها سنة *2005* بمناسبة انعقاد مؤتمر القمة في ظل غياب عربي واجه الفشل و لم يعد المتوسط بحيرة سلام و استقرار بل تحول إلي منطقة اضطراب و توتر كان أشدها العدوان الإسرائيلي علي لبنان صيف *2006* و تزيد معدلات الهجرة غير الشرعية و تبخرت وعود التنمية و الاستثمار .وفي إطار عملية استكمال توسيع الاتحاد الأوروبي نحو أوروبا الوسطي و الشرقية ،دعم هاتين السياستين منذ *2004* بسياسة الجوار الأوروبية التي تتضمن نفس الأفكار التي حملتها الشراكة الاورو-متوسطية لكن مع إضافة عنصرين جديدين هما الإرهاب و أسلحة الدمار الشامل + اعتبار الصراع العربي الإسرائيلي أولوية إستراتيجية للاتحاد الأوروبي .و بسبب الجمود الذي عرفته المبادرات الأوروبية السابقة حيث وصف الرئيس الفرنسي السابق "ساركوزي" مشروع الشراكة الاورو-متوسطية بالفاشل و المحدود ،بادر الأوروبيون إلي البحث وتبني مقاربة جديدة أطلق عليها "الاتحاد من اجل المتوسط" والتي تبنت نفس الأفكار العامة للمشرعين السابقين في الحد من المخاطر القادمة من دول الجنوب و الاستفادة من الموارد الاولية لدول الضفة الجنوبية للمتوسط مع فتح أسواقها للمنتجات الأوربية.

ويبقى التحدي الأكبر أمام مشروع "الاتحاد من اجل المتوسط" هو نفسه التحدي الذي لم تستطع المبادرات السابقة استيعابه ، وهو القضية الفلسطينية ، والتي انضافت إليها أزمات جديدة قد تستعصي على الحل ، هي الأزمة السورية

وعدم الاستقرار السياسي والأمني في ليبيا وما تشهده منطقة الساحل الإفريقي من أزمات في مالي وجمهورية إفريقيا الوسطي. هذا فضلا عن الأزمات الأخرى القائمة (الصحراء الغربية مثلا) والتي لا يدري أحد عواقبها ولا كيف سيتم تجاوزها. دون الحديث عن عقبات أخرى توصف بالحساسة: (المواقف من ملف المهاجرين ، رفض خصوصا الطرف الفرنسي الاعتراف بأخطاء الاستعمار فضلا عن ، المنافسة الشديدة للقوي الصاعدة في منطقة المغرب العربي وعلي رأسها الصين التي أصبحت تهدد مصالح القوي التقليدية الرئيسية.

خاتمة

إن المتتبع للسياسات الأوروبية في المنطقة المغاربية يلاحظ تعامل الاتحاد الأوروبي ككتلة واحدة مع دول مغاربية بشكل منفرد خاصة مع الفارق الشاسع في المستوي الاقتصادي بين ضفتي المتوسط مما يصب في صالح الميزان التجاري للاتحاد الأوروبي الذي يسعي بالأساس لتوسيع نفوذه الاقتصادي والسياسي لمنافسة التكتلات الإقليمية الأخرى ، وكبح التهديدات التي تأتيه من الدول المغاربية والإفريقية خاصة مشاكل الهجرة وعدم الاستقرار السياسي.

أما بالنسبة للدول المغاربية التي مازالت تواجهها تحديات العولمة والاستفادة من التنافس الدولي على المنطقة فان عليها تكثيف الجهود لتحريك التجارة البينية وتعزيز التكامل بين دولها للاستفادة من الظروف الدولية واستقطاب أكبر للقوي الدولية الصاعدة للخروج من النفق المظلم والإقلاع الاقتصادي الحقيقي.

الهوامش

1. بشارة خضر، أوروبا من اجل المتوسط من مؤتمر برشلونة إلى قمة باريس (1995-2008)، ترجمة سليمان الرياشي، ط1، مركز دراسات الوحدة العربية، لبنان، 2010، ص20.
2. حسن نافعة، الإتحاد الأوروبي والدروس المستفادة عربيا، ط1، مركز دراسات الوحدة العربية، لبنان، 2004، ص 392.
3. عماد جاد، رؤية الدول العربية للسياسة الخارجية الفرنسية والألمانية والبريطانية تجاه القضية الفلسطينية، في: وفاء سعد الشربيني (محرر) الاتحاد الأوروبي والوضع السياسي الجديد في الوطن العربي، مركز البحوث والدراسات السياسية، جامعة القاهرة، مصر 2005، ص. 160.
4. مصطفى بخوش، حوض البحر المتوسط بعد نهاية الحرب الباردة دراسة في الرهانات والأهداف، ط1، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، 2006، ص. 23.
5. العرباوي نصير، مستقبل الشراكة الأور–متوسطية، مجلة كلية العلوم الاجتماعية والانسانية، العدد 17، جامعة سطيف 2، ص 294.
6. نفس المرجع، ص 295-296.
7. عدنان السيد، العرب في دائرة النزاعات الدولية، ط1، دار الرشيد، بيروت، لبنان 2001، ص. 137.
8. التقرير الاستراتيجي العربي 1996، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، مؤسسة الأهرام، القاهرة، مصر 1997، ص. 77.
9. على الحاج، سياسات دول الاتحاد الأوروبي في المنطقة العربية بعد الحرب الباردة، ط1، مركز دراسات الوحدة العربية، لبنان، 2005، ص 209.
10. وفاء نسيم، التعاون الأورو، متوسطي (عملية برشلونة)، مجلة السياسة الدولية، العدد 138، أكتوبر 1999، مؤسسة الأهرام، القاهرة، مصر، ص 248.
11. المرجع نفسه، ص 248.
12. سامية بيبرس، الشراكة الأوروبية المتوسطية وحوار الثقافات، مجلة السياسة الدولية، العدد 155، جانفي 2004، مؤسسة الأهرام، القاهرة، مصر ص.157.
13. سعيد الصديقي، تشديد الرقابة على الحدود وبناء الأسوار لمحاربة الهجرة، مقارنة بين السياستين الأمريكية والاسبانية، مجلة روى استراتيجية، العدد 04، جوان2013، مركز الإمارات للبحوث والدراسات الإستراتيجية، ص، 98،99.
14. علي الحاج، مرجع سابق، ص 211.
15. حسن نافعة، مرجع سابق، ص 496.
16. التقرير الاستراتيجي العربي 1996، مرجع سابق، ص 78.
17. حسن نافعة، مرجع سابق، ص 507.
18. طويل نسيمة، سياسة الجوار الاوروبي وأثرها على دول جنوب المتوسط، مجلة المفكر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بسكرة، العدد 08، جوان2012، ص217.
19. سياسة الجوار الأوروبية، الوثيقة الاستراتيجية، البيان العدد 373، عام2004، ماي2004.
20. طويل نسيمة، مرجع سابق، ص،217.
21. بوزيد عمر، البعد المتوسطي في السياسة الخارجية للولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي تنافس في إطار تكامل، رسالة دكتوراه غير منشورة 2009، كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر، ص164.
22. نفس المرجع، ص 165.
23. otmane bekenniche'le partenariat euro-méditerranéen-les enjeux 'office des publications universitaires'alger'2011'p172
24. تمغارت اسمهان، تطور موقف الجزائر تجاه السياسة الأوروبية للجوار والشراكة 2004-2013، مجلة دفاتر السياسة والقانون، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة ورقلة، العدد09، جوان 2013، ص 326-327.
25. سهام حروي، سياسات الاتحاد الأوروبي تجاه الدول المغاربية، مجلة المفكر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بسكرة، العدد08، نوفمبر 2012، ص354.
26. نفس المرجع، ص 353.
27. بشارة خضر، مرجع سابق، ص 208.
28. بشارة خضر، مرجع سابق، ص 199.
29. نفس المرجع، ص 201.
30. نفس المرجع، ص 213.
31. تمغارت اسمهان، مرجع سابق، ص 225.
32. بشارة خضر، مرجع سابق، ص 223.
33. بوزيد عمر، مرجع سابق، ص 167.
34. نفس المرجع، ص 167.

35. المرجع نفسه، ص 168.
36. حروي سهام، مرجع سابق، ص 355.
37. نفس المرجع، ص 359.
38. بشارة خضر، مرجع سابق، ص، 258-259.
39. نفس المرجع، ص 138.
40. بشارة خضر، مرجع سابق، ص 253.
41. نفس المرجع، ص 255.
42. بشارة خضر، مرجع سابق، ص 232-233.
43. بوزيد عمر، مرجع سابق، ص 168.
44. نفس المرجع، ص 169.
45. نفس المرجع، ص 170.

استراتيجيات التنافس الدولي في منطقة الساحل والصحراء

جميلة علاق *

الملخص

لعل إدراك الغرب للأهمية الإستراتيجية للساحل ليس أمرا مستحدثا ، إنما الجديد هو شمولية الساحل بعمقه الاستراتيجي لعقدة اللاأمن الغربي ، ففي الوقت الذي اتجهت فيه الو م أ نحو تبني مقاربة بإعادة الانتشار الجيوستراتيجي في القارة الإفريقية والمنطقة تحديدا ، تعيش فرنسا تخبطا في سلوكها الخارجي إزاء الساحل بين محاولة إحياء إرثها الكولونيالي أو لبس عباءة الاتحاد الأوربي بحثا عن الشرعية والمسوغات الرسمية والشعبية لدعم التدخل ، في ظل المزاحمة الصينية ومصالح القوى النامية هنا وهناك

الكلمات المفتاحية : الفضاء الجيوستراتيجي للساحل ، التوجه الأمريكي ، المقاربة الفرنسية ، القوة الناعمة الصينية ، الانتشار.

Résumé

C'est nécessaire de comprendre que l'importance stratégique du sahel à l'ouest n'est pas récente, mais ce qui est nouveau c'est le complexe sécuritaire des deux espaces géostratégiques, au moment où les Etats Unis imposent une approche de nouvelle diffusion en Afrique et au sahel. Par ailleurs la France reste perturbée par rapport à sa politique étrangère liée à l'histoire *France-Afrique* et la voie européenne. Et tout se passe dans une puissante concurrence chinoise et d'autres puissances développées.

Mots clés : L'espace Géostratégique Sahélien, Concurrence Américaine, L'approche Française, L'émergence Des Intérêts Chinois.

Summary

It is necessary to understand that the strategic importance of the Sahel region, to the West, is not a recent issue. But, the novelty lies in the security complex of the two geostrategic spaces. On the one hand, the United states enforces an approach of new spread in Africa and the Sahel region. On the other hand, France is indecisive about its foreign policy, whether to abide to its historical franco-africa policy or to allow the European way. All this happened under a powerful competition of hina and other emerging powers.

Key words: Sahel, American Strategy, French Approach, Chinese Soft Power, Spread.

* أستاذة مساعدة قسم –أ- كلية العلوم السياسية ، جامعة قسنطينة3

مقدمة

يشكل الساحل الإفريقي المنطقة الفاصلة بين شمال إفريقيا وإفريقيا ما وراء الصحراء كامتداد إقليمي بين البحر الأحمر شرقا إلى المحيط الأطلسي غربا ، شاملا دول: السودان ، والنيجر ، وتشاد ، ومالي ، وموريتانيا ، والسنغال وكثيرا ما يتم لحسابات جيو اقتصادية توسيعها لتشمل بوركينافاسو ، ونيجيريا وجزر الرأس الأخضر والصحراء الجزائرية جنوبا[1] ، إذ هي المعبر بين إفريقيا الشمالية "البيضاء" وإفريقيا جنوب الصحراء "السوداء" ، وكلاهما فضاء جيو سياسي محدد بذاته ومتميز بخصائصه.

وبالنظر للمعضلات الجيوأمنية ، والتحديات متعددة الأبعاد التي باتت تشهدها المنطقة ، جعلت منها بؤرة توتر وهشاشة تهدد بانفجار الأمن على عدة مستويات من الإقليمي إلى العالمي ، وبغرض الوقوف على حقيقة المعضلة الأمنية في الساحل ، نطرح الإشكالية التالية:

كيف يمكن فهم وإدراك الإشكاليات الأمنية والاستراتيجية المرتبطة بالمنطقة دون تفكيك شبكة التنافس التي جعلت منها حلبة صراع بين القوى التقليدية والنامية الحديثة ؟

وسنحاول من خلال طرحنا الآتي اختبار الفرضية التالية:

كلما تفاقم حجم التنافس الدولي في الساحل، كلما انعكس ذلك على محدودية أدوار الأطراف المحلية.

وسيتضح في متن البحث لتحليل التساؤل الرئيسي واختبار الفرضية من خلال مجموعة من العناصر تشكل بناء البحث منهجيا بدءا بتقديم قراءة جيوستراتيجية لذات الفضاء الحيوي ، ثم تفكيك شبكة التنافس الدولي التي بات يتنازعها العديد من القوى الدولية ، المتأرجحة بين تلك التقليدية وأخرى نامية جديدة.

المبحث الأول: الساحل بمنطق الحسابات الجيوستراتيجية

تمثل منطقة الساحل الإفريقي إحدى الفضاءات الجيوسياسية التي جذبت اهتمام الدوائر السياسية والبحثية بعد أن كانت منطقة هامشية ومعزولة زمن الحرب الباردة ، وذلك ليس بالنظر للتفاعلات التي أفرزتها ، ولكن لحسابات متعلقة بالاهتمام الدولي الجديد وارتباطات مصالح الأطراف والقوى الخارجية التي باتت لها تطلعات في المنطقة ، وقد كان للتحولات التي أفرزتها العولمة وتعددية المخاطر أن تحولت المنطقة إلى بؤرة للتهديدات الأمنية ، على ضوء الخصائص التالية التي فرضها واقعها الجيوبوليتيكي:

1 / هي إقليم يستلهم وظيفته الجيوبوليتيكية من هشاشة وميوعة الحدود ، حيث اتساع الرقعة الجغرافية مقابل ضعف الكثافة السكانية التي لا تتجاوز شخصا أو اثنين في الكيلومتر المربع الواحد ،حيث التمركز السكاني جنوبا ، في حين تمثل الصحراء الكبرى معظم موريتانيا ، ومالي ، والنيجر ، وتشاد[2].

2 / إذا كان من خصائص الصحراء الجغرافية أنها إقليم مفرغ ، وجاف وموحش ، إلا أنها من منظور جيوسياسي باتت تقدم بدائل أفضل فهي:

- تحوز على جيوب مائية وهبت غطاء نباتيا غير معهود في الصحاري وهو الواحات.
- هي شريان الحياة للقوافل والحركية التجارية تقليديا في المنطقة ، وبمنظور الفجوات التكنولوجية المعاصرة لم تعد الصحراء منطقة خالية ومعزولة ، أمام ذوبان الحدود وتقليص المسافات مع تطور وسائل الاتصال والمواصلات الدولية.
- لم تعد الصحراء مرادفا للمنطقة القاحلة مع الاكتشافات المهولة التي جاد بها باطن الأرض ، وباتت منطقة ساحل الصحراء غنية بالموارد الطاقوية من البترول إلى الغاز واليورانيوم ، ومن ثمة صارت مسرحا جديدا للتنافس الاستراتيجي ، السياسي والاقتصادي[3].

وتشير المعطيات الجيوسياسية إلى أن منطقة الساحل والصحراء بحكم ما تتمتع به من خصوصية تحولت إلى فضاء انكفاء استراتيجي ومنطقة عبور مثالية لمختلف أشكال التجارة المحظورة بالنظر لصعوبة الرقابة عليها والتحكم فيها من الاتجار بالبشر إلى تجارة السلاح والمخدرات.

عرفت شعوب الساحل والصحراء ظاهرة الاستعمار الغربي شأنها شأن باقي الدوائر الإقليمية (غرب إفريقيا ، وشمال إفريقيا ، والقرن الإفريقي ، ...) وقد وصلت المنافسة بين قوى فرنسا ، وبريطانيا ، وهولندا والبرتغال إلى أشدها من القرن الخامس عشر إلى القرن الثامن عشر بهدف الرقابة على أهم طرق الموارد التجارية بالنظر للإجماع الحالي حول أهمية موارد الصحراء[4] ، وكان مؤتمر برلين (*1884-1885*) تعبيرا عن تلك التنافسية واتجاها نحو التقييم والأقلمة في إفريقيا من خلال ثلاثة مسارات[5]:

1 / برنامج منظمة الصحراء (Plans d'organisation du Sahara) عام *1912* حرره شارل دوفوكول(Charles defoucaul) يجد مبرره في تحييد المنطقة من تأثير الحركة السنوسية ، وبناء تنظيم عسكري وإداري يكون رقيبا على الوجود التارقي في الصحراء الوسطى.

2 / الحرص على خلق صحراء فرنسية تمتد شمالا من سانت لويس في السنغال إلى الجنوب الشرقي نحو تبستي في تشاد ، حيث تضم المنطقة أقاليم كلها مستعمرات فرنسية امتدادا جغرافيا لما يفوق *12* مرة مساحة المتروبول فرنسا.

3 / انتهاء بالمنظمة المشتركة للمناطق الصحراوية (l'organisation commune des régions sahariennes)

ومهما اختلفت وجهة هذه المسارات إلا أنها كانت سباقة في فهم قوة الصحراء وقدرتها على امتصاص التفاعلات الجيوسياسية والاستراتيجية وكان اكتشافات النفط والغاز منتصف ونهاية الخمسينات في جنوب الجزائر والساحل العلامة الفارقة في تاريخ المنطقة ، وبحكم الخصوصية الجغرافية التي تتمتع بها باتت مسرحا سريا للتجارب الحساسة الأوربية (الأسلحة الكيميائية ، والباليستية والتدريبات الجوية) [6]

و مع الاكتشافات الطاقوية باتت المنطقة مسرحا للصراع و التنافس الدولي بين قوى تقليدية ، عالمية و أخرى نامية حديثة ، و أضحى البترول و اليورانيوم من محددات الحرب الاقتصادية الساحلية مع مطلع الألفية ، إذ يزخر هذا الحزام بعديد من الثروات الطبيعية ، فإضافة إلى الملح و الذهب نجد البترول ، والحديد والنحاس و اليورانيوم ، و هي تثير أطماع مختلف القوى الراغبة في التمركز بالمنطقة ، و من شأن استراتيجيات الإحاطة و الإحاطة المضادة أن تساعد على تحديد الرهانات الجيوسياسية الجيو اقتصادية و من ثمة الجيوأمنية التي تشكل هيكلة الفضاء الساحلي[7] .

و مع دخول موريتانيا ، والنيجر و تشاد ضمن الدول المنتجة للنفط و اكتشاف حوض تاوديني (Bassin de Taoudeni) و ما يحتويه من ثروات معدنية (بترول و يورانيوم) تغيرت النظرة للساحل إقليميا و دوليا ، و مع أن اليورانيوم يمثل *68* % من صادرات النيجر ، و الذهب *70* % من تعاملات مالي الخارجية ، علاوة على قطاع الحديد و النحاس في موريتانيا ، الزنك في بوركينافاسو ، إلا أن الدول المعنية لا تستفيد كثيرا من قطاع الطاقة في تحقيق التنمية الاجتماعية والإنسانية ، بالنظر إلى أن أغلب المؤشرات الاستراتيجية تقر باحتمالات فشل عدد من دول الساحل مستقبلا مع ضعف الاندماج الاجتماعي ، والعجز الاقتصادي ، و هشاشة البناء السياسي مما يؤثر على معادلة الأمن الإقليمي و العالمي .

مع مطلع الحادي عشر من سبتمبر تحولت المنطقة إلى نقطة العبور المثالية لمختلف التنظيمات المتطرفة الإرهابية وشبكات الجريمة المنظمة ، وأضحت بتوجه عالمي إلى فضاء استراتيجي لا بديل عنه للمكافحة والتصدي لها ، مما يعني أنها صارت أرضية لهندسة السياسات والاستراتيجيات الكفيلة بذلك من خلال مبادرات أطلقتها فرنسا ، والو م أ والغرب عامة.

المبحث الثاني: الدور الفرنسي بين الوعاء الأوربي وإحياء إرث الكولونيالية

يبدو أن سلوك فرنسا الخارجي يشهد تحولا منذ التدخل العسكري في ليبيا ، ففرنسا الرسمية والشعبية التي كانت تجنح نحو السلم باتت تتحدث بمنطق الحرب ، وتدفع الغير لتبني القرار نفسه ، ويفسر هذا التحول في الموقف الاعتبارات والأولويات التالية:

أولا: إحياء إرثها الكولونيالي في القارة ، فقد باتت تنازعها إياه قوى أخرى كالو م أ ، والصين ، وإيران. ومثل

التدخل العسكري في مالي استمرارا لخبرة العقود الماضية التي شهدت تدخلات فرنسا في كوت ديفوار وتشاد وإفريقيا الوسطى ، فضلا عن معسكراتها في جيبوتي التي بقيت على أهبة الاستعداد للدفاع عن مصالح فرنسا الاستراتيجية.

ثانيا : يفسر الاهتمام الأوروبي الفرنسي بالمنطقة تداخلها المحوري مع إفريقيا الشمالية و الغربية وصولا إلى البحر الأحمر ، و بات استقرار الساحل والصحراء يعني استقرار المصالح الفرنسية و الأوروبية ممثلة في مصادر الطاقة و اليورانيوم ، حيث تمثل موريتانيا مخزونا معتبرا من الحديد المهم لصناعة الصلب في أوروبا ، و تأتي النيجر رابعة في إنتاج اليورانيوم بنسبة *8,7%* من الإنتاج العالمي ، و يغطي هذا *12%* من احتياجات الاتحاد الأوربي[8] ، فضلا عن المخزون المهم من البترول خاصة في دول القلب (موريتانيا ، والنيجر ، و مالي ،) و تشاد حسب دراسات و تقارير الاتحاد الأوربي .

ثالثا: يمثل الساحل إحدى أهم الشواغل الأمنية الأوربية والفرنسية التي أرادت من خلال عملياتها العسكرية في مالي أن تلعب لعبة دومينو معكوسة مع الجماعات الإرهابية ، ودرء أي عدوان مماثل على دول الجوار الواقعة تحت النفوذ الفرنسي (النيجر ، وتشاد ، وبوركينافاسو وموريتانيا) وقد عبر وزير الدفاع الفرنسي **جون أيف لودريان** بوضوح عن القراءة الفرنسية للتهديدات التي أملت على بلاده التدخل ، والأمر يتعلق بتهديد "إقامة دولة إرهابية على أبواب أوربا وفرنسا" ، مضيفا أن بلاده لن تترك جيوبا إسلاموية مقاومة*9*.

وقد نجح الموقف الفرنسي في تعميم التهديد الإرهابي ، وجاء في سياقه جملة من الأحداث على غرار عملية احتجاز الرهائن في موقعة عين أميناس لتدعم هذا الموقف ، حيث بات الإرهاب الساحلي لا يستهدف فرنسا أو دول الجوار فحسب بل المجموعة الدولية بأسرها ، مما يوفر غطاء شرعيا وضروريا لعمليات التدخل العسكري في المنطقة التي يحدث أغلبها تحت إشراف فرنسي.

و بالعودة لأصول التوجه الفرنسي نحو الساحل ، و خاصة إفريقيا ما وراء الصحراء نجده حتى بداية تسعينات القرن العشرين يتمحور حول معطيات ثلاثية: قواعد عسكرية دائمة ، وتعاون عسكري ، و تدخل عسكري ، تعكس في مجملها استراتيجية واقعية بحتة ، أداتها عسكرية ، وهدفها القريب المدى احتواء ليس فقط نفوذ الاتحاد السوفييتي المتعاظم في المنطقة آنذاك بل حتى تحجيم المنافسة البريطانية و الأمريكية لتحقيق المرامي البعيدة المدى و هي المصالح الفرنسية البحتة[10] ، لكن هذه المقاربة سرعان ما شهدت تبديلا لها و ليس بديلا عنها على وقع تحولات أفرزت الانتقال من السلوك الفرنسي إلى الأوربي ، و إن كان الأخير لم يتملص كلية من أن يكون ذا نكهة فرنسية ، ثم تعاظم الأهمية الاقتصادية للساحل على وقع المنافسة الصينية و الأمريكية ؛ إذ بات الساحل منطقة عبور استراتيجية لمشروع خط أنبوب الغاز العابر للصحراء من نيجيريا نحو أوربا مرورا بالأراضي النيجرية و الجزائرية ، و من ثمة اضطر الاتحاد الأوربي أن يتبنى خيارات تفرض عليه التأسيس للأمن و دعم جهود التنمية في هذه المنطقة شديدة الحساسية ، هذا التحول في زاوية النظر للساحل عبر عنه بعض الدارسين بالتحول من دور الدركي الأحادي الفرنسي إلى دور الإطفائي الأوربي[11] ، الذي لا تزال تشوبه إشكالات جمة نختصر أهمها في التالي :

1/ صعوبة صياغة سياسة خارجية أوربية موحدة أمام زيادة حدة التنافر بين الاتجاهين التقليديين الثقيلين داخل الاتحاد الأوربي الذي تتنازعه فرنسا ، وألمانيا ، ثم بريطانيا ومن ثمة مساعي أي منهما في قيادة الاتحاد نحو مراده.

2/ يعيش الاتحاد حالة تخبط في النظر للآخر نظرا لغلبة الاعتبارات الاستراتيجية على حساب الأخلاقية في سياساته تجاه إفريقيا أو الساحل ، فهو من جهة يدرك ارتباط المنطقة بعمقه الاستراتيجي ، حيث بات الأمن الأوربي يتجاوز حدود تأمين أوربا إلى إفريقيا الشمالية ، والوسطى والغربية ، ثم النظر بعين الريبة له وتحميله مسؤولية جحافل الهجرة ، اللاجئين والتطرف والجهادية الإسلامية.

3/ تحاول أوربا جاهدة أن تبقي على مسافة بينها وبين العوالم الأخرى حفاظا على هويتها وتماسكها المجتمعي ، وفي المقابل لن تستطيع النأي عنها كلية لارتباطات التاريخ والجغرافيا والتحولات المجتمعية التي أفرزت حركة الربيع

العربي ، وانهيار النظام الليبي وتبعاتها التي وصلت الحصن الأوربي على أبواب اسبانيا واليونان.

وعليه لطالما تبنى الاتحاد الأوربي مقاربة استراتيجية يحكمها "مبدأ المزيد من أجل المزيد" ، المزيد من الإصلاحات أو بالأحرى التنازلات يفضي إلى الحظوة بالمزيد من المساعدات ، التي يؤمها مشروع "استراتيجية من أجل الساحل" الذي يركز على معادلة الأمن والتنمية في المنطقة كمدخل للإصلاح واستتباب الأمن والسلام في أقاليم تشهد تفككا اجتماعيا وانجراحية سياسية واقتصادية بالغة.

تبلورت هذه الاستراتيجية في *22* سبتمبر *2011* عن جهاز المصالح الأوربية من أجل العمل الخارجي (SEAE) يهدف إلى توحيد السلوك الخارجي الأوربي و جعله منسجما و فعالا حسب ما عبرت عنه الممثلة السامية للشؤون الخارجية و سياسة الأمن **كاثرين آشتون** (Catherine Ashton)[12] فحوى هذه الاستراتيجية يقوم على الربط بين الأمن و التنمية في حل مشكلات المنطقة ، كما اتجهت بالدرجة الأولى نحو ثلاث دول بعينها هي : النيجر ، ومالي ، و موريتانيا حيث سمتهم بدول قلب الساحل ، هذا و تنصرف إستراتيجية من أجل الساحل في التركيز على أربعة محاور أساسية هي[13] :

المحور الأول: ترقية التنمية ، الحكم الراشد وحل النزاعات الداخلية ، حيث الهدف حل المشكلات السوسيو اقتصادية من خلال تحسين ظروف معيشة السكان في الساحل ومنحهم فرصا اقتصادية تضمن تحجيم التيارات المتطرفة والإجرام الذي يستثمر في تلك المتغيرات في تعزيز الكيانات المؤسساتية ، وبلورة الحوار الوطني لامتصاص التوترات الاجتماعية ، والسياسية ، والاثنية.

المحور الثاني: ترقية التعاون الإقليمي من خلال دمج دول المنطقة في حوار إقليمي فعال يتيح لها إدارة التهديدات والتحديات التي تواجهها.

المحور الثالث: تقوية القدرات الأمنية الوطنية وتعزيز دولة القانون ، حيث اتضح أن سبب عدم الاستقرار في المنطقة مرده إلى غياب التنمية وهشاشة رقابة الأجهزة الحكومية ، فانصرفت الإستراتيجية نحو دعم الأجهزة الأمنية وتقوية القدرات المؤسساتية المؤهلة لمواجهة الإرهاب والجريمة عبر الوطنية.

المحور الرابع: تحسين الوضع الاقتصادي ومنع التطرف ، والعنف ، والراديكالية ، حيث يعيش الشريط الساحلي على وقع المشكلات السوسيو اقتصادية التي عززت التهميش ، وتردي الانسجام ، والتوازن المجتمعي ، ومن شأن العمل على هذا المحور محاربة الفقر وعوامل العنف والتطرف.

وقد خصص الاتحاد لتنفيذ هذه الإستراتيجية غلافا ماليا يقدر بحوالي *650* مليون أورو ؛ منها *450* خصصت للدول الثلاث التي تمثل قلب الإستراتيجية ، أما *200* مليون أورو فوجهت لبقية دول غرب إفريقيا والمغرب العربي ، إضافة إلى *150* مليون أورو من الصندوق الأوربي للتنمية[14].

الجدول رقم *01*: منح إستراتيجية الاتحاد من أجل الساحل

الدولة / المحور	مالي			موريتانيا			النيجر			المجموع
	(1)*	(2)**	(3)***	(1)	(2)	(3)	(1)	(2)	(3)	
التنمية و الحكم الراشد	*245*	*50*	*15*	*19*	*12*	*20*	*10,7*	*23,1*	*65,6*	*501,4*
الأمن و دولة القانون	*04*	*08*	*28*	*10,5*	*09*	*07*	*9,2*	*18*	*05*	*129,2*
مكافحة التطرف			*6,5*			*06*	*05*	*9,5*	*3,1*	*30,1*
المجموع	*249*	*58*	*49,5*	*29,5*	*21*	*33*	*24,9*	*50,6*	*73,7*	*660,7*

المصدر: ***Luis*** *Semon et autres*، *op.cit*، *p 29* .

*التحويلات الجارية ، ** التحويلات الأولية ، *** التحويلات المرتقبة في المستقبل المنظور.

على وقع هذا المشـروع انطلقت العديد من المبادرات على المسـتوى الإقليمي منها برنـامج مكـافحـة الإرهـاب في الساحل الممول على المدى البعيد بـــ *6,7* مليون أورو خلال الفترة بين *2012/2014* تتعزز بها القدرات المحلية والتعاون الإقليمي لمكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة ، كما طرحت الإستراتيجية إمكانية تأسيس كلية افتراضية للأمن في الساحل تكون قادرة على توفير قوات التدخل والقمع ، وتضـمن تداول المعلومات والخبرات بين كل الشركاء.

كما يسـعى جهاز الاسـتقرار هو الآخر لتمويل برنامج نظام معلومات شـرطة إفريقيا الغربية بغلاف قدره *2,2* مليون أورو ، وتتمحور المبادرة على تأسـيس قاعدة تبادل معلومات بين أجهزة الشرطة في خمس دول هي : البنين ، وغانا ، ومالي ، وموريتانيا و النيجر بالشراكة مع المجموعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا و الأنتربول ، يضـاف إلى ذلك منحة الصـندوق الأوربي للتنمية بـــ *41* مليون أورو في الفترة *2012/2017* لصـالح مشـروع السـلم و الأمن لدول الإيكواس بدعم و تقوية قدراتها المؤسـساتية ، أما برنامج العمل لمكافحة تجارة المخدرات و الجريمة المنظمة في نفس المجموعة فتم تدعيمه من الصندوق الأوربي للتنمية بـ *19,7* مليون أورو(*15*) .

يضاف إلى ذلك عشرات المشاريع التي حاولت النظر للسـاحل من زاوية أوربية لوقف زحف التحديات والأزمات المجتمعية والاقتصـادية ثم المشـكلات الأمنية والسـياسـية ، حيث يبدو أن الاتحاد الأوربي لم يقتنع فعلا أن أمنه رهينة بمواجهة هذه المعضـلات ، ولا يكفي النظر إليها نظرة أمنية فحسب.

والملاحظ على مبادرة "مشـروع من أجل السـاحل" رغم حداثتها – ما يجعل تقييمها صـعبا – إلا أنها منذ البداية اتخذت النهج الأمني الذي بدا واضحا في جهود الاتحاد الأوربي إزاء من أسـماهم دول القلب ، وفي هذا تشـويه للسـاحل على حساب إقصاء وتهميش دور أطراف فاعلة في مقدمتها الجزائر ، وقد كشفت المبادرة تشويش البيت الأوربي من خلال

1/ على الرغم من محـاولـة المبـادرة الربط بين الأمن والتنمية كمدخل فعال لإدارة المعضـلات في المنطقة إلا أنها لم تتعد مستوى تقديم المساعدات المالية ، في الوقت الذي لا تزال فيه دول الساحل المعنية تشكو قلة هذه الأغلفة المالية ، مما يثبت أن المساعدات لا تقود إلى التنمية ، وهي إستراتيجية لطالما انتهجها الاتحاد الأوربي ، وثبت فشـلها لغلبة الاعتبارات المصلحية والتغطية على خططه الاستنزافية لا أكثر.

2/ سـرعة القرار الفرنسـي بالتدخل عسـكريا في أزمة مالي الأخيرة يعبر عن ضـرب للإسـتراتيجية ويؤكد الاعتماد الأوربي على المقاربة الأمنية البحتة في إدارة الأزمات خاصـة إفريقيا ، كما كشـف ذلك لا وحدوية القرار الأوربي ، حيث طرحت إشـكالات عدم جدية الدول الأوربية واختلاف رؤاها ثم تناقض مصـالحها ، وهو ما برز جليا إزاء التدخل في ليبيا ثم في مالي لاحقا.

3/ يبدو أن الاتحاد الأوربي لم يسـتخلص الدروس من الحروب الخاسرة في أفغانستان ، والعراق ، وليبيا ، ومن خلفه فرنسـا ، فعلى ذريعة مواجهة الإرهاب تعطي نفسـها أحقية الانفراد بالقرار في منطقة السـاحل وإعلان الحرب على القاعدة والجماعات الإرهابية ، وهو ما رأى فيه منتقدوه بالكولونيالية الجديدة ، ويفسـرونه بحماية مصـالح إسـتراتيجية هناك من نفط ، ويورانيوم ، وغاز.

4/ تحصيلا لما سبق باتت أوربا في قفص الاتهام ، وقد عبر **بيار لولوش** (سكرتير الدولة المكلف بالشؤون الأوربية في عهد سـاركوزي) منتقدا الموقف الأوربي ، مصـرحا بأن فرنسـا تقوم دائما بحروب بدل الآخرين ، مردفا " ليسـت وجهتنا أن نكون مرتزقة أوربا "[16] في المقابل وضـعنا القرار الانفرادي الفرنسـي أمام معضـلة: إن رفضـت التدخل اتهمت بالتخاذل و عدم التضامن مع فرنسا و تقديم الدعم المطلوب لها ، و إن تدخلت تورطت في حرب لا تنتهي فكل حرب هي تحضـير لحرب أخرى و يصبح قرارها الاسـتراتيجي تابعا لقرار دولة واحدة ، و هذا أمر لا تقبله كثير من الدول الأعضاء في الاتحاد الأوربي .

5/ كما مثل التدخل انتكاسـة حقيقية لتعهدات الرئيس فرانسـوا هولاند بانتهاء عصـر ما يعرف بسـياسـة "إفريقيا – فرنسـا"(France-Afrique) التي طالما مثلت امتدادا للهيمنة الفرنسية على إفريقيا ، وهو التوجه الذي جزم هولاند بوضع حد

لـه في زيـارة قـادتـه إلى السـنغـال أكتوبر *2012* ، مردفـا أن العلاقة الفرنسية - الإفريقية ستقوم على الشراكة والاستقلالية.

وفيما اسـتفحلت الذريعة الإرهابية كمبرر سـياسـي وأخلاقي للتدخل ، اتجهت فرنسـا من خلال إسـتراتيجيتها إلى تقلص أدوار أطراف أخرى لا غنى عنها في توازنات السـاحل والصحراء في مقدمتها الجزائر ، وتهميشه في تنفيذ المخططات الغربيـة سـواء أوربيـة كانـت أم أمريكيـة ، على الرغم من أن مقاربة الجزائر شـاملة ومتعددة الأبعاد اقتصـادية ، وتنموية ، وسياسية ، في إطار تحاوري يجمع كل الأطراف دون إقصاء أو تهميش ، كمـا تبقى الجزائر ركنـا أسـاسـا في مجموعـة من المؤسسات متعددة الأطراف[17].

وعليه باتت المنطقة حلبة صـراع فرنسـية ، وأوربية ، وأمريكية وهذا فيه تهديد للأمن القاري ، إذ من شـأن الرهان على المقاربة الأمنية العسـكرية تفتيت مواقف الدول الإفريقية وتركيز الضـغوط عليها ، ومن ثم تفويض جهودها في البناء لحوار وتعاون إقليمي مثمر وفق مقاربة توافقية لا تقصي أحدا.

المبحث الثالث: الو م أ وإعادة الانتشار الجيواستراتيجي في منطقة الساحل والصحراء

أدركت الو م أ أن وجودها في إفريقيا مسـألة حيوية ، وأثبت واقع الأمر أن الاهتمام الأمريكي بها لا يقل عن مسـتوى إدراكها لمناطق حيوية أخرى في العالم ، على الرغم من تعالي الأصـوات التي تؤكد تهميش القارة بعد الحرب الباردة متروكة لحروبها الأهلية وصـراعاتها الداخلية ، هذه الأخيرة فرضـت في نهاية المطاف هندسـة جديدة للسـلم والأمن في القارة تحت وطأة جملة من العوامل[18]:

1 / مثّل ولادة الاتحاد الإفريقي خطوة مؤسـساتية حاسـمة في مقاربـة إفريقيا الجديدة حول الأمن والتنمية ، ثم مبـادرة النيباد كتعبير عن آلية واقعية لبرمجة الإصلاحات الإفريقية.

2 / نمو مكانة إفريقيا في السـياسـة الدولية ، إذ لم تعد رهينـة التصـورات التقليديـة لبرامج مكافحـة الفقر العالميـة ، الألفية الإنمائية وخبرات التدخل الإنسـاني ، وباتت تؤثر على المصـالح الشـمولية لمجموعة الثماني حول الأمن في تقرير للمجلس الأمريكي للشؤون الخارجية.

3 / ولادة جيوسـتراتيجية لإفريقيا جعلت منها ممول مهم للبترول ، مـا أفرز تبعيـة الو م أ والصـين تحديـدا في أمنهـا الطاقوي للقارة.

4 / نمو مقاربات جديدة للسـلم في إفريقيا تتأسّـس حول مهمات جديدة نحو سـلام دائم والوقاية من النّزاعات بعد المسـارات الفاشـلة التي قادت إلى نتائج مخزية للعالم في أنغولا ، ورواندا ، والصومال ، وليبيريا ، نهاية القرن الماضي.

وبمنطق دوراني لمقولة صـعود ونزول القوى ، وعلى الرغم من أن الو م أ سـتحافظ على هيمنها ردحا من الزمن إلا أن هذه القوة لم تعد كافية وحدها لضـمان أمن الأمريكيين والمحافظة على مصالحهم ، فالأولويّة أصبحت الآن في إمكانية محاربة الأخطار الحقيقية وانتهاز الفرص الجديدة على الوجه الأمثل فقط بالتعاون مع الدول الأخرى وتنسـيق السـياسـات والمشاورات.

وفي إطار الإسـتراتيجية الأمريكية للهيمنة العالمية ، اتجهت لتبني مقاربة إعادة الانتشـار الجيوسـتراتيجي في عدة مناطق على الصعيد العالمي ، إفريقيا باتجاه الساحل والصحراء والمغرب العربي بالنظر للروابط الجيوسـياسـية والأمنية بين الفضاءين.

إذا بدا واضـحا منذ *1992* أنها تريد توسـيع مجالات اهتمامها الإسـتراتيجية لتشـمل إفريقيا و السّـاحل تحديدا ، و بدأت ذلك بجولتين مكوكيتين لكلينتون بالقارة السمراء ، و قد سبقه لذلك مرور روزفلت بغامبيا عام *1943* و زيارة غير رسمية للرئيس جيمي كارتر مرورا على ليبيريا ونيجيريا عام *1978* ، كمـا مر بوش الأب على الصـومـال عـام *1992* لتفقد القوات الأمريكيـة المرابطـة هنـاك في إطار عمليـة إعـادة الأمل[19] ، و طابع كل هذه الزيارات غير رسمية و لم تكن لها أجندة واضحة حول القارة السمراء سياسيا و أمنيا ، في إطار التوجه الأمريكي غداة القرن العشـرين نحو أوربا و محاصـرة المد الشـيوعي في العالم الذي لطالما أدى دور الفزاعة في دعم تماسـك التحالف الغربي .

اسـتهلت الو م أ مسـلسـل مبادراتها في السـاحل و الصـحراء مباشـرة غداة نهاية الحرب الباردة مع طرح مبادرة "إيزنسـتات" بهدف تقوية الروابط التجارية مع شـمال إفريقيا

تحضيرا لدمجها في اقتصاد السوق ، إلا أنّ مطلع الألفية الثالثة تزامن مع إعلان الإستراتيجية الأمنية الجديدة ، مما يعني دخول إفريقيا ضمن نطاق الأمن العسكري و النفطي الأمريكي بعد أحداث الحادي عشر سبتمبر *2001* التي مثلت تهديدا لمكانة الو م أ كقوة دولية ، و اتجهت إدارة بوش نحو بلورة ثلاث اتجاهات لسياستها في الساحل و الصحراء ، تحمل أبعادا :أمنية ، طاقوية و اقتصادية ، و العمل على دمج المغرب العربي في مشروع الشرق الأوسط الكبير[20] ، حيث هدفت إلى حشد التأييد الدولي لمكافحة الإرهاب عبر الوطني و تجفيف منابع الإجرام العالمي ، و هو ما أفرز على الأرض سياسة شديدة الضبابية بالنسبة لنا ، واضحة تمام الوضوح لهم تحكمها المصالح المتضاربة و التوجهات المعيارية و مع ذلك يحرك الو م أ نمطين من المصالح في المنطقة :

أولا: التوجهات المرتبطة بمكافحة الإرهاب ، وذلك إشارة إلى الاهتمام الأمريكي بمحاصرة الإيديولوجيات المعادية للوجود الأمريكي ، وهنا سعت لاحتواء بعض القوى الإقليمية مثل ليبيا والجزائر وتوجيهها نحو مقتضيات الأمن الأمريكي ، فالجزائر عجزت أن تتحول إلى شريك أمريكي في التنسيق السياسي والأمني في المنطقة مكتفية بأداء دور التابع والمنفذ لا أكثر.

ثانيا: المصالح المرتبطة بالنفوذ الأمريكي من المغرب الإفريقي إلى الساحل ، غرب وشرق إفريقيا والبحر الأحمر عبر تعزيز وجودها العسكري وتنمية دور قوى إقليمية تؤدي دور الحليف الموثوق للولايات المتحدة مثل: تونس ، والمغرب ، وإثيوبيا ، ... وهي استراتيجيات تبدو ذات جدوى في تقليل التكاليف الواجب دفعها عسكريا وإنسانيا على خلفية نكسة الصومال ، ورواندا ، وأنغولا ، ومناطق أخرى عالميا.

أما أوباما فقد استهل عهدته الرئاسية الأولى بزيارة ثانية لإفريقيا بعد تلك التي قادته إلى مصر مطلع جويلية *2009* ، وكانت الوجهة غانا غرب إفريقيا ، دعا فيها إلى تفعيل الغرب لشراكة مع القارة تقوم على المسؤولية المشتركة لإحداث التغيير المطلوب فيها ، مشيرا إلى أن مشاكل مثل ما وصفها بالمذابح في دارفور والإرهاب في الصومال تتطلب "ردا عالميا".

وبالنظر للحساسية الجيوأمنية للساحل الإفريقي التي جعلت منه مستنقعا لكل الأزمات وجدت أمريكا نفسها مدفوعة لإيجاد موطئ قدم في ظل تزايد الاهتمام والاستقطاب الدولي للمنطقة على وقع المحركات التالية:

1/ تزايد التحرك العربي في المنطقة ، فليبيا قبل السقوط ما انفكت تتدخل في جام الشؤون ،وها هي الجزائر تتحرك مدفوعة بحلم الزعامة من خلال رعاية جهود تسوية الصراعات وتبني برامج شراكة للتنمية وترشيد الحكم ، وهو ما بات أمرا مقلقا لأمريكا وحلفائها.

2/ تنامي مصالح الاتحاد الأوربي وفرنسا وقوى دولية أخرى كالصين ، وروسيا ، والهند ، وإيران في المنطقة على وقع الاكتشافات المذهلة من البترول ، والغاز وموارد أخرى باتت تجلب اهتمام الفواعل الدولية الأساس في ظل ضعف النظم الحاكمة وتآكل شرعيتها الدستورية والوطنية ، ومن ثمة تأمين الوصول إلى مصادر الطاقة في ظل ارتفاع الأصوات من الداخل الأمريكي على تقليل الاعتماد على النفط العربي وتنويع مصادره.

3/ احتواء النفوذ الصيني المتزايد في المنطقة بعد أن استثمرت في الرغبة الإفريقية للتخلص من ترسانة الشروط السياسية والاقتصادية التي تفرضها أوربا والولايات المتحدة في تعاملاتها ، حيث بات النفوذ الصيني واضحا في مجالات استغلال النفط ومشروعات البنية الأساس في الساحل والقارة السمراء.

4/ طغيان العوامل والمبررات الأمنية على التوجه الأمريكي نحو الساحل والصحراء ، إذ لم تنجح في النظر للإقليم إلا من زاوية جيوأمنية وما تنطوي عليه من تهديد للأمن والمصالح الأمريكية المنتشرة عالميا.

وأمام عدم إمكانية أن يكون للو م أ الحضور الاستخباراتي المناسب في كل بلد ينسج فيه الإرهابيين مخططاتهم ، فهي تعتمد بشدة على قدرات الدول الأخرى التي تدعم اليقظة الأمريكية[21].

وتبرز الاستراتيجية الأمنية الأمريكية في الساحل عبر آليات ثلاث هي:

أولا: مبادرة بان ساحل (Initiative Pan-sahel-IPS) تهدف لإنشاء تعاون عملياتي يمنع تحول المنطقة إلى ملاذ آمن للإرهاب العالمي ، عرف البرنامج طريقه للتنفيذ عام *2002* مباشرة غداة التفجير الإرهابي الذي استهدف معاقل الأمن القومي ، بميزانية قدرت بنحو *08* مليون دولار موجهة نحو تكوين وتجهيز فرق من جيوش بعض دول المنطقة هي تشاد ، ومالي ، وموريتانيا ، والنيجر بمعدل *150* شخص عن كل دولة ، أي بالقدر الذي يفي باحتياجات قيادة حملة لمكافحة الإرهاب[22].

حيث وجدت الولايات المتحدة نفسها غداة نهاية الحرب الباردة متورطة عالميا في حالات فشل سياسي واقتصادي ذريع بعد الذي أدى لعسكرة تلك المناطق وولادة الفكر المتطرف المناوئ للوجود الأمريكي ، كما أدى تواتر الفشل إلى نمو خلايا الإرهاب والجريمة النائمة عالميا ، حيث يستغل الإرهابيون ظروف الفشل للتخطيط ، والتنظيم ، والتدريب ، والتحضير للعمليات ، هذا وأشارت سكرتير الدولة **كوندوليزا رايس** (Condoleezza Rice) إلى أن الدولة الهشة خادمة وميسرة لحركة المجرمين والإرهابيين[23].

ثانيا : أما الشراكة عبر الصحراء لمكافحة الإرهاب (Le Partenariat Transsaharien Contre le Terrorisme – TSCTP-) ، فخرجت إلى النور ثلاث سنوات بعد تبني مبادرة بان ساحل و طرحت كبديل عنها عام *2005* ، علاوة على الدول التي تعاملت معها المبادرة السابقة امتدت الشراكة إلى دول : الجزائر ، والمغرب ، وتونس ، وبوركينافاسو ، ونيجيريا ، و السنغال[24] ، و هي مبادرة أكثر طموحا من سابقتها بالنظر لشموليتها الجيوسياسية بين الساحل ، والمغرب العربي و غرب إفريقيا كإيحاء لعمق مطلب الأمن في المنطقة ، ثم تعدد آفاقها من خلال العمل على تحسين قدرات الدول المعنية لمواجهة التنظيمات الإرهابية و تجفيف منابع الإمداد و التوظيف للمنخرطين الجدد استثمارا في التعاطف الشعبي للسكان المحليين خاصة في دول مالي ، والنيجر ، و موريتانيا .

ثم دعم جهود التعاون البيني بين ضفتي الساحل الشمالية والجنوبية مع شراكة أمريكيا التي بإمكانها دعم جهود البناء المؤسساتي الوطني وجعله في مستوى تحدي مخاطر الإرهاب والتطرف ، والتي انطلقت فعلا في عمليات المبادرات والمناورات المشتركة.

بالإضافة إلى ذلك تشير الشراكة عبر الصحراء على كونها مقاربة شمولية ليست فقط عسكرية بل سياسية كذلك ، واقتصادية ، وثقافية بشكل يستجيب للتحديات التماثلية واللاتماثلية التي تواجهها الدول العاجزة هناك ، غير أنها لم تنفك تأخذ الصبغة العسكرية على حساب أعباء الشراكة والتعاون التي شكلت الغاية الأساسية التي نشأت من أجلها وذلك بـ:

1 / حيازة ميزانية الدفاع على ثلاثة أرباع مقدرات البرنامج ككل في سنوات *2006* ، *2007* و*2008* ، بهدف مواجهة الجماعات المسلحة كتعبير عن تهديد واقعي للأمن المحلي والعالمي.

2 / دعم مقدرات الدول المعنية عسكريا بالقدر الذي يمكنها من حماية مقدراتها من الثروة الوطنية بما يضمن استمرارية تزود الشركات الأمريكية والأوربية بالطاقة ، إذا انتبه إلى أن سبعة من الدول التي ضمتها الشراكة تحوز على احتياطات نفطية هائلة.

وقد دفعت هذه الانتقادات بالو م أ إلى تقليص مستحقات قسم الدفاع مقارنة بالأقسام والأجهزة الأخرى ، خاصة مع مطلع العام *2012* ، بما لم ينجح في تخفيف وطأة الاتجاه نحو عسكرة المنطقة التي تحولت إلى حلبة صراع لفرض الوجود العسكري الأوربي ، والأمريكي ونحوهما ، وقد قاد هذا التنافس الو م أ إلى إنشاء القيادة العسكرية الأمريكية في إفريقيا.

ثالثا : القيادة العسكرية الأمريكية في إفريقيا (Le Commandement des Forces Américaines en Afriques-AFRICOM-) تعبيرا عن التواجد العسكري

الأمريكي في إفريقيا منذ أكتوبر *2007* ، مقرها مدينة شتوتغارت الألمانية ، و في الوقت الذي تغازل فيه أمريكا الدول الإفريقية لاستضافتها ، ترفض الجزائر و تحشد موجة الرفض في القارة السمراء لاستيعاب هذا الوجود العسكري المكثف في المنطقة ، حيث تسعى للتذكير دوما بأنها متواجدة عسكريا في جيبوتي ، وإثيوبيا ، وكينيا ، كما توظف أطروحة محاربة الإرهاب لإعادة بناء التحالفات مع الأنظمة الديكتاتورية التي ما انفكت تعبر عن ولائها الأمريكي مقابل ما تستفيد منه من امتيازات سياسية وعسكرية و مساعدات اقتصادية و تجارية ، خاصة بعد أحداث *11/9* وازدياد تدفق حلفاء أمريكا على الصعيد العالمي .

وتتأسس الأفريكوم على مدخلين[25]:

أولا: يتجه المدخل الأول نحو تحسين فعالية قوات الجيش المحلي من خلال المناورات ، والتدريب ، وتقاسم المعطيات والمعلومات ، والدعم اللوجستيكي ، ففي شهر جانفي *2012* نزل فريق أمريكي متخصص بعتار (*Atar*) الموريتانية لتكوين وتدريب عسكري.

ثانيا: بينما ينصرف الثاني لفرض التعاون العسكري الإفريقي على ضوء تكثيف التنسيق بين قوات الجيش الأمريكي مع نظرائه الإفريقيين وبعض أعضاء حلف الناتو ، خاصة فرنسا ، وإسبانيا ، واصطلح على هذه العملية اسم (Flintlocks) وهي تعمل بمنطق دوراني ، بدأت بالساحل ثم السنغال ثم مالي ونحو ذلك.

وفي الأخير نخلص إلى أن التوجه الأمريكي في الساحل وإفريقيا أصبح رهين مقاربتين:

الأولى: تتعلق بمكافحة الإرهاب من منظور جماعي مشترك ، وهو ما تسبب في إهدار القدرات المالية للدول المعنية منها الجزائر في محاربة الإرهاب دون القضاء عليه.

أما **الثانية:** فتعكس رؤية استباقية إزاء قوى أخرى منافسة دوليا للاستفادة من ثروات المنطقة ، ويبرز هذا في زيادة واردات أمريكا من النفط الإفريقي ، إذ يتوقع أن تفوق في المجموع نسبة *25*% بحلول عام *2015* بعد أن كانت بحدود *15*% منذ خمسة سنوات.

ونشير إلى أن ما انصرف لصراع المصالح في الغرب يعكس تكامل أدوار فقط في سبيل إعادة الانتشار الذي تخطط له فرنسا وأوربا والاجتياح الأمريكي ، والدليل في ذلك أن توجه الكل أو البعض على الأقل لم يتغير في مضمونه وهدفه ، إنما شملت إعادة الصياغة ، الطريقة والأسلوب فقط.

المبحث الرابع: تصاعد الاختراق الصيني للساحل وإفريقيا

وسط القلق المتنامي حول نفوذ جمهورية الصين الشعبية الآخذ في الانتشار عالميا ، تتجه أنظار بكين إلى القارة الإفريقية و هو ليس بالأمر الجديد ، ففي ستينات و سبعينات القرن الماضي تركز اهتمام بكين على بناء جسور التضامن العقائدي مع البلدان النامية لتعزيز الشيوعية الصينية و محاصرة الإمبريالية الغربية ، و في أعقاب الحرب الباردة تطورت الاهتمامات الصينية إلى مساع ذات صبغة براغماتية لهندسة علاقات تجارية وطيدة في ميدان الاستثمار و الطاقة ، حيث باتت تنظر للقارة في العقود الأخيرة على أنها ذات أهمية اقتصادية و إستراتيجية كبيرة .

أولا: حقبة المصالح الإيديولوجية

وجدت هذه العلاقات مرجعيتها بعد تولي ماوتسي تونغ الحكم عام *1949* وإنشاء جمهورية الصين الشعبية ، التي بدأت تحركاتها منذ الخمسينات في القارة إزاء موجة الصراع ضد القوى الاستعمارية ، و دعم التحرر وهو ما أكد عليه ماو في افتتاح المؤتمر الثامن للحزب الشيوعي عام *1956* ، وألح على التزام الصين بدعم نشيط للاستقلال الوطني والحركات التحررية بالسلاح ، والمال ، والغذاء ، والتكوين العسكري وإقامة مراكز للتدريب ، وكانت تلك الركيزة الأساس للعلاقات البينية ، كما قدمت الصين نفسها لإفريقيا على أنها حلقة مهمة في النضال لمقاومة الاستعمار والهيمنة ؛ حيث كانت مصدر إلهام لشعوب العالم من خلال تشكيل "جبهة موحدة" للشعوب الإفريقية ، الآسيوية ، و الأمريكية لمكافحة الإمبريالية و بدأت أولى اتصالاتها الرسمية الثنائية مع مصر عام *1956* ، لتشمل فيما بعد أربع دول مستقلة حديثا هي : الجزائر ، والمغرب ، والسودان وغينيا[26] .

وفي إطار سعي الصين للاعتراف بها داخل النظام الدولي اتجهت لهندسة علاقات دبلوماسية مع أربعة وأربعين دولة إفريقية مبنية على مبادئ التعايش السلمي المحددة من طرف الصين ، والتي تؤكد الاعتقاد الراسخ باحترام سيادات الدول ومنع التدخل في الشؤون الداخلية لها من منطلق مفهوم المصالح المشتركة التبادلية في إطار من التعايش والقبول الذي لا يقصي أحدا.

و بذلك وجدت الصين في إفريقيا مساحة للمناورة السياسية في ظل مزاحمة أجواء الحرب الباردة بين المعسكرين الشيوعي و غريمه الرأسمالي ، و أفرزت المساعي الصينية حظوتها بعلاقات رسمية مع *19* دولة إفريقية مقابل *41* مستقلة مع نهاية الستينات ، و قد كان لهذا المحدد دوره في جعل إفريقيا مسرحا لبعض أشكال الصراع السياسي بين بكين و تايبيه ، و إذا تحقق للصين دخول مجلس الأمن ضمن المقاعد الخمس الدائمة (*1971*) ، فلم يكن ذلك إلا بفضل الأصدقاء الأفارقة ممن مثلوا *26* صوتا من بين *76* في الجمعية العامة الأممية ، و في مقابل الدعم السياسي والدبلوماسي الذي قدمته للصين تم مكافأتها بمساعدات اقتصادية شملت عدة دول في غرب و وسط إفريقيا ، و هو الأمر الذي دفع بعض الأصدقاء إلى التخلي عن تايبيه لصالح بكين خاصة مع بداية تسعينات القرن الماضي مثل اللوزوتو (*1994*) ، والنيجر (*1996*) ، وإفريقيا الوسطى و غينيا وبيساو (*1998*) ، و حاليا بقيت فقط خمس دول على علاقات بتايوان هي : بوركينافاسو ، وغامبيا ، وملاوي سوازيلاند ، و ساوتومي ، و برانسيب[27].

بهذه العزلة التي فرضتها الصين على تايوان توجت أولى انتصاراتها السياسية إيذانا بميلاد عهد جديد من المصالح الإستراتيجية والحاجة الاقتصادية لإفريقيا خاصة في منطقة الساحل وغرب إفريقيا.

ثانيا: حقبة المصالح الاقتصادية والإستراتيجية

مع نهاية الحرب الباردة دشنت الصين عهدا جديدا في ملف علاقاتها مع إفريقيا ، انتقلت من الدعم القوي للاتجاهات الإيديولوجية إلى منهج براجماتي يعطي الأولوية للتجارة والاستثمارات.

طيلة العقدين الماضيين ومع توسع الاقتصاد الصيني بمعدل نمو سنوي قوي انعكس على ازدياد الطلب على الطاقة والحاجة المتزايدة للموارد مقابل عدم قدرة الإنتاج المحلي للموارد من الوفاء بالطلب المتزايد عليها ، فكان لا مفر من توجيه الأنظار إلى الخارج للبحث عن مصادر بديلة.

في العام *2004* باتت الصين أكبر مستهلك للنفط في العالم بعد الو م أ ، ومن المتوقع أن يزداد استهلاكها للنفط والغاز من *33*% حاليا إلى *60*% بحلول عام *2020* أمام قصور الإنتاج الآسيوي من النفط والغاز على النمو بالسرعة الكافية لتلبية الاحتياجات الصينية[28] ، وتشير التقديرات إلى أن *25*% من واردات الصين الإجمالية تأتي حاليا من إفريقيا ، مما حدا بها أن تضع في أعلى سلم أولوياتها الاحتفاظ بعلاقات قوية مع موردي الطاقة الإفريقيين من خلال:

1 / الالتزام بسياسة عدم التدخل في الشؤون الداخلية لتلك البلدان من خلال دعم ومساندة الديكتاتوريات القمعية في الحظوة بالشرعية والقبول المطلوبين ، وقد سعت الصين لمكافأة أصدقائها الأفارقة بالدعم السياسي والمساعدات الاقتصادية والعسكرية.

2 / تقدم بكين النموذج التنموي الصيني الفريد من خلال الثناء على النمو الاقتصادي الكبير الذي تحقق تحت إشراف دولة شمولية مضبوطة بإيقاع الحزب الواحد ، وهو النموذج الذي يصلح أن يحاكيه الأفارقة كونه الكفيل بتحقيق الاستقرار لهم ، وشعور الحكام الديكتاتوريين بالراحة يضمن استمرار تدفق الطاقة التي تحتاجها الصين.

3 / تجاوزت الصين مرحلة الدخول البطيء للقارة إلى بناء علاقات استراتيجية ، إذ تمكنت من أن تصبح الشريك التجاري الأول لعدد واسع من دولها ، و سجل التبادل التجاري قفزة نوعية وصلت إلى *107* مليار دولار عام *2009* ، بما يمثل عشرة أضعاف حجم المبادلات التجارية قبل ثماني سنوات[29] ، رغم أنها لم تمثل مع بداية الألفية سوى *2,5* % من حجم التجارة الخارجية الصينية ، لكن سرعان ما تحولت إلى ثالث شريك تجاري للقارة بعد الو م أ و فرنسا ، أما منطقة

الساحل و غرب إفريقيا فتحولت إلى أهم شريك للصين في التزود بالبترول و القطن .

بالنسبة للقطن مثل مصدرا استراتيجيا لصناعة النسيج الصينية ، أما البترول فتمول المنطقة بالحصة الهامشية نوعا ما ، مقابل حظوة السودان بحصة الأسد ساحليا بنسبة 7 % من واردات الصين الإجمالية من النفط ، و تعدّ الشركة الوطنية الصينية للبترول أكبر مسهم في شركة النيل الكبرى التي تسيطر على حقول النفط في السودان ، و أن الصين ما فتئت تخط فصلا جديدا من الصراع على القارة السمراء ، الأمر الذي سيفضي إلى إعادة تشكيل التوازنات الدولية ، بما يقلص حجم المناطق الخاضعة للنفوذ الغربي لمصلحة امتداد الصين ، و تمكنت في ظرف سنوات من أن تصبح الشريك التجاري الأول لعدد واسع من الدول الإفريقية ، كما نجحت في اختراق الساحل عبر سياستها الموجهة لتأمين تمويلها بالطاقة من جهة ، ومن جهة ثانية ضمان تنمية الطاقة النووية السلمية ، و قد نجحت كبرى الشركات الصينية العاملة في المجال (la china national petroleum corporation , la Chinese national off-shore oil company et Sinopec) من تأكيد حضورها في الساحل من النيجر إلى موريتانيا ، وتشاد ومالي ، و أصبحت ترى فيها خزانا للموارد الأولية المهمة للصناعة الصينية في مقدمتها النفط ، بالإضافة إلى عدها سوقا استهلاكية واسعة للتسويق العالمي ؛ فإفريقيا الغربية وحدها تمثل ثلث سكان القارة ب300 مليون نسمة (2006) ، لذا أصبحت الصين تتبنى نمطا جديدا لتفعيل علاقاتها الاقتصادية مع إفريقيا من خلال المؤتمرات كأسلوب للتعاون ، و هو ما تبين مع منتدى التعاون الصيني- الإفريقي منتصف عام 2000 ، و هي آلية للتشاور الثنائي تهدف لتعميق العلاقات ، وتشجيع التعاون المشترك ، و السعي إلى توطين التنمية المشتركة. وقد مثل المنتدى خارطة طريق لمئات اتفاقات التكامل لتقديم المساعدة الاقتصادية (تعاون تقني ، ومشاريع دعم ، ومنح مالية).

ومع دخول بعض دول الساحل نادي الدول المنتجة للنفط: تشاد (2000) ، وموريتانيا (2006) ، ومالي (2008) أدى إلى مضاعفة واردات الصين للنفط الإفريقي ثماني مرات من 100000 إلى 900000 في الفترة الممتدة بين 1998-2005 ، وبذلك أصبحت الصين ثاني مستهلك عالمي للبترول بـ 06 مليون برميل يوميا بعد الو م أ بـ 20 مليون برميل ، وقبل اليابان بـ 05 مليون برميل ، ليتضاعف حجم الطلب الصيني بحلول العام 2013 إلى حوالي 13 مليون برميل ، يكون 80 % منها مستوردا[30].

ومن ثمة وجدت الصين في الساحل وغرب إفريقيا البديل لتنويع مصادر تمويلها بالطاقة من جهة وإبقائها بمنأى عن النزاعات والصراعات من جهة ثانية ، وهو ما بات يربك الغرب الذي أمطرها بحزمة من الانتقادات كرد على هذا النفوذ المتنامي من قبيل دعمها لنظم قمعية تسلطية ، وتزكية انتهاكها لحقوق الإنسان مقابل التغطية على ممارساتها غير الديمقراطية ، والسماح بحظوتها بقروض ومساعدات.

و يبدو أن إفريقيا تجد ضالتها في استيعاب دروسها من التاريخ وتحويل أنظارها من الحلفاء الغربيين التقليديين إلى البحث عن شراكات وآفاق أكثر رحابة ، و يبدو أنه بات يوجد ما يبرر "مقاربة أنظر إلى الشرق" على المستوى الإفريقي ، و يبدو أن الطرفين نجحا في التأسيس لأرضية فعالة للتفاهم و التعاون الإستراتيجي الاقتصادي ، والتجاري ، والطاقوي ، و العسكري ، هذا الأخير جعل من الديكتاتوريات الإفريقية زبائن دائمة لسوق السلاح الصيني ، و مع أن أكبر المحافل الدولية تقصي دور الصين و غيرها من القوى النامية عالميا ، إلا أن نفوذها يتجه ليتوسع عالميا عبر البوابة الإفريقية.

خاتمة

و عليه تبقى منطقة الساحل بحاجة لقراءة متأنية لتداعيات سياسة التنافس الدولي ، التي إن كانت لها نتائج إيجابية من خلال تطوير بناها التحتية فهي بالمقابل ليست بمنأى عن التداعيات السلبية التي جعلت منها فريسة سهلة للشركات الكبرى و تحت رحمة آلياتها الاستنزافية ، و إذ تقتضي الضرورة جعل الأمن الساحلي ضمن متطلبات الأمن الإفريقي كمدخل لتحقيق التنمية الشاملة ، إلا أنّ المؤسف أن الصراع الدولي على المنطقة يجري في ظل غياب أي دور عربي ، على الرغم من أن القارة ككل باتت تشكل عمقا استراتيجيا حيويا لمنظومة الأمن القومي العربي ، نظرا للروابط التاريخية ،

والثقافية ، و العلاقات الاقتصادية بما يحتم فرضية البحث في
مقاربة للتعاون الإقليمي تحترم حدود الدول دون الانتقاص
من سياداتها على حساب المصالح الإستراتيجية

الهوامش

1. امحند برقوق ، الساحل الإفريقي بين التهديدات الداخلية والحسابات الخارجية ، العالم الاستراتيجي ، العدد 01 ، الأحد 06 جانفي 2008 ، ص 12.

2. Fréderic Deycard, Une région à l ́importance internationale croissante, Questions Internationales, N °58, Novembre /Décembre 2012, *Paris* , p 08.

3. Mehdi Taj, Sécurité et stabilité dans le Sahel africain *:* situation présente et prospective, recherche académique, Collège de défense de l ́OTAN, Rome, p 07.

4. André Bourgeot, Sahara de tous les enjeux, Hérodote, N °142, la découverte, 3eme trimestre 2011, p 14.

5. Ibid., p 45.

6. Mehdi Taje, op.cit, p 08.

7. مهدي تاج ، المستقبل الجيوسياسي للمغرب العربي والساحل الإفريقي. مستخرج من الصفحة الإلكترونية التالية بتاريخ 15جانفي 2012: http*:*//www.aljazeera.net/portal/templates/posting/pocketpcdetail-ledpage.aspx*?*print

8. نفس المرجع.

9. عبد النور بن عنتر ، التدخل في مالي: نظرة من الداخل الفرنسي الرسمي والشعبي. مستخرج من الصفحة الإلكترونية التالية ، بتاريخ 27 ديسمبر 2013: http*://*studies.aljazeera.net/reports/2013/01/201312710115164585.htm

10. Tobias Koepf, M.A, France and EU military crisis management in sub-Saharan Africa, no more hidden agenda. paper to be presented at *:* the European union in international affairs 2010 , A garnet conference , Brussels , 22/24 April 2010 , pp 03/04 .

11. Ibid., p09.

12. William Assanvo, Réflexion sur la stratégie européenne pour la sécurité et le développement dans le Sahel *(*10/06 2013*).* In*: www.ovida-afrido.org/fr/.../StratégieUE_Sahel_5_Octobre11.pdf*

13. Ibid.

14. شمسة بوشنافة ، إستراتيجية الاتحاد الأوربي للأمن والتنمية في منطقة الساحل "إستراتيجية من أجل الساحل " الرهانات والقيود. مستخرج من الصفحة الإلكترونية التالية ، بتاريخ 27 ديسمبر 2013:

http*:*//www.bchaib.net/mas/index.php*?*option=com_content&view=article&id=223*:*-algerie-&catid=10*:*2010-12-09-22-53-49&Itemid=7

15. Luis Simon et autres, Une stratégie cohérente de l ́UE pour le sahel, pp 29/30. In*:*

16. عبد النور بن عنتر ، مرجع سابق.

17. أنوار بوخرص ، الجزائر والصراع في مالي. أوراق كارنيغي ، واشنطن ، أكتوبر 2012 ، ص ص 15/25.

18. Stephan Klingebiel, Africa ́s new peace and security architecture*:* converging the roles of external actors and African interests. African Security Revieu, , South Africa , 14 *(*02*),* 2005, p 36.

19. كوثر عباس عبد الربيعي ، السياسة الأمريكية تجاه القارة الإفريقية: الأبعاد والدلالات. مجلة المرصد الدولي ، جامعة بغداد ، العدد 15 ، كانون الأول 2010 ، ص 05.

20. Bérangère Rouppert, Les états sahélien et leurs partenaires extrarégionaux *;* le cas de l ́union européenne en particulier. Note d ́analyse du GRIP, Bruxelles, 6 décembre 2012,.

21. سلسلة ترجمات الزيتونة ، التعاون الاستراتيجي: كيف يمكن للو م أ أن تزدهر مع تصاعد القوى الأخرى (34) ، مركز الزيتونة للدراسات والاستشراف: الجمهورية التونسية ، فبراير 2009 ، ص 03.

22. Antonin Tisseron, Quels enseignements de l'approche américaine au sahel *?* *(*10/06 2013*)* In *: www.gabrielperi.fr/IMG/pdf/tisseron-sahel.pdf*

23. Anna Simons, David Tucker, The misleading problem of failed states*:* a socio-geography of terrorism in the post 9/11 era. Third World Quarterly, England, Vol 28, N °02, 2007, p 387.

24. AntoninTisseron, op.cit.

25. Idem.

26. Sous la direction de Laurent Bossard, L ́Afrique et la chine Atlas de l ́intégration régionale en Afrique de l ́ouest, *(*Paris et Abuja *:* CEDEAO-CSAO/OCDE, décembre 2006*)* p 01.

27. Ibid., pp 2/3.

28. بيتر بروكس وجي هاي شين ، النفوذ الصيني في إفريقيا تهديد كبير لمصالح واشنطن. مستخرج من الصفحة الإلكترونية التالية بتاريخ 17 ماي 2011: http*://*marebpress.net/articles.php*?*lng=arabic&aid=897

29. عمر كوش ، إفريقيا: صراع دولي ومسرح لتنافس قوى إقليمية صاعدة. مستخرج من الصفحة الإلكترونية التالية بتاريخ 30 جوان 2011: http://www.aleqt.com/2010/07/16/article_419329.html

30. Ibid., p 10.

تجليات المقدس الديني في الشعر الجزائري المعاصر
-دراسة فنية-

أحمد العياضي *

الملخص

إنّ الامتزاج بين الذات الشاعرة والمقدس الديني ، والواقع العام ، يؤكد تبادل التأثير والتأثر ، وإنّ صورة الواقع العام للشاعر ، قد انعكست في نصه الشعري ، ما دام المقصود بالانعكاس الحضور المهيمن ، المجسد للاهتمام الواسع ، والعميق بهذا الواقع. لذلك يصبح النص الشعري مساهما في التغيير ، أو على الأقل مبشرا بقدومه.

وهذه القراءة ، إذ تجعل من لغة الشعر الجزائري المعاصر موضوعا ، فهي تتناولها من زاوية محدّدة ، وهي أثر المقدس الديني ، في تشكيل لغة الشعر الجزائري المعاصر.

الكلمات المفتاحية: المقدّس الديني ، التّأثير والتّأثر ، الآليات وكيفية التّعامل ، الدلالات والإيحاءات ، سمة الحداثة.

Résumé

Le mélange entre le moi et poste vacant sacrée religieuse et fait confirme l'impact de change générale et de la vulnérabilité et le fait que l'image publique du poète peut être reflété dans le texte de l'version poétique aussi longtemps que le public visé dominant, incarné intéressante large et profonde, cette information publique. Ainsi, il devient un actionner de texte poétique ou du moins prometteuse pour venir.

Cette lecture de la langue car il rend le thème contemporaine algérien de poésie, ils sont oux prises à partir d'un angle spécifique, un impact religieux sacré dans la formation de la langue de la poésie contemporaine algérienne

Mots clés : Sacré Influence Religieuse Et De La Vulnérabilité, Et La Façon Dont Les Mécanismes D'adaptation, Sémantique Et Hoche La Tête, La Modernité.

Summary

The mixing between the self and vacant sacared religious and actually confirms the exchange impact and vulnerability and the fact that the public image of the poet may be refletd in the text of poetic reversal as long as the intended oudience dominant, empodied interesting broad and deep, this fact public. Therefore, it becomes a poetic text shareholder or at least prpmising for coming.

Thes rerding of the language as it makes the hair Algerian contemporary theme, they are dealing from a specific angle, a sacred religious impact in shaping the language of poetry Algerian contemporary.

Keywords: Sacred Religious Influence And Vulnerability, And How Coping Mechanisms, Semantic, And Nods, Modernity.

* أستاذ محاضر "ب" بقسم اللغة والآدب العربي كلية الآداب واللغات جامعة محمد لمين دباغين سطيف2

إن استدعاء الشاعر للتراث واستثماره كرموز ، له إطاره الزمني والمكاني والنوعي وكيفية توظيفه له ، هو مناط الإبتكار والتميز ، إنه مكان أو زمان أو حدث أو شخوص لها وضعيتها التاريخية والدلالة المرتبطة بها ، ويبقى على الشاعر عبء انتقاء الرمز والتوليف بينه وبين العناصر الأخرى في النص الشعري وتفجير ما به من طاقات دلالية ايحائية ، إن توظيف الشاعر للتراث ، يقتضي منه الوعي بدوره الحضاري ، والوعي أيضا بكيفية تفجير ما في الرموز من طاقة ايحائية معبرة عن التجربة الشخصية والإنسانية معا ، غير أن الشاعر لم يقف عند حدود استدعاء التراث فحسب ، إنما كان تحوله ناضجا عندما استقى من الموروثات الدينية فأضفى قوة ومصداقية على النص الأدبي الحديث ، جاعلا إياه غطاء أو رداء أو واجهة ، في حركة من الاستبدالات والسياقات ، تدور في فضاء النص الجديد ، يضيف الناقد "صلاح فضل ": « نجد أن توظيف النصوص الدينية في الشعر ، يعد من أنجع الوسائل ، وذلك خاصية جوهرية في هذه النصوص ، تلتقي مع طبيعة الشعر نفسه ، وهي أنها مما ينزع الذهن البشري لحفظه ومداومة تذكره ، فلا تكاد ذاكرة الإنسان في كل العصور ، تحرص على الإمساك بنص ، إلا إذا كان دينيا أو شعريا ، وهي لا تمسك به حرصا غلى ما يقول فحسب ، وإنما على طريقة القول ، وشكل الكلام أيضا ، ومن هنا يصبح توظيف التراث الديني في الشعر تعزيزا قويا لشاعريته ودعما لاستمراره في حافظة الإنسان »[1].

فاللغة هي «الدوال» التي تشير إلى «مدلولات» خارج إطارها سواء أكانت ذهنية أم تعيش في عالم الوجدان والشعور ، ويشير الدكتور صلاح فضل إلى ذلك بقوله: « إن اللغة أو الدال كما يسمى في المصطلح الحديث ، بفضل دوره الفذ كأداة الوعي ، يقوم بوظيفته كعنصر أساسي موافق لكل إبداع إيديولوجي ، كيفما كان نوعه ، فجميع مظاهر الإبداع وكل الأدلة غير اللفظية تسبح في الخطاب ، ولا يمكن أن تنفصل عنه تمام الانفصال... إذ أن كل دال منبثق عن ثقافة ما ، وبمجرد أن يفهم ويسبغ عليه معنى ما لا يبقى منعزلا بل يندمج ويصبح جزءا من وحدة الوعي لفظيا »[2].

إن التعامل مع المقدس الديني يساعد الشاعر على تشكيل الرمز المعتمد مقدسا دينيا وفق رغبته هو كشاعر ، دون الوقوع تحت ضغط خصوصيات المرموز به ، ليصبح الشاعر بذلك مرتبطا ارتباطا بما اختاره ، لكنه ينطلق منه ليعبر عن خصوصياته كشاعر ومميزاته ، أكثر مما يظهر مميزات وخصوصيات الموظف ، وبذلك يكتسب العمل الإبداعي خصوصيته التي تميزه عن غيره ، فالمقدس الديني له الأهمية القصوى في الحياة الاجتماعية والعملية الابداعية ، إذ يكشف ويجلي ويثري النص الشعري بدلالات وإيحاءات مختلفة.

إن ما استهوى الشعراء الجزائريين المعاصرين من المقدس الديني هو شخصيات الأنبياء (عليهم السلام) ، حتى أصبحت ظاهرة لافتة للإنتباه في قصائدهم الشعرية. فشخصية الأنبياء عليهم السلام غنية وثرية بدلالات الفداء والاستبسال والمثالية ، كما أنها تحمل قدرا كبيرا من التراجيديا والدراما ، التي أغرت الشعراء بتبنيها فنيا ، واستثمار ما فيها من طاقات دالة على دراما الحياة الانسانية ، فهي مثال للعطاء والبذل وحمل الرسالة ، وهي في الوقت نفسه أنموذجا لتحمل المكابدة والمعاناة.

فنقرأ للشاعر يوسف وغليسي:

يسألونك عني ...
قل إني ما قتلوني وما صلبوني ولكن
سقطت من الموت سهوا...
رفعت إلى حضرة الخلد...
إني تلاشيت سكران...
إني تشظيت في وهج الوجد[3]...

لقد استوحى الشاعر قصة سيدنا «عيسى المسيح» عليه السلام لما وجد في أجوائها مجالا رحبا للتعبير الوجداني عن آلام الإنسان وقوة المعاناة ، وشدة المحنة بطريقة بسيطة ومباشرة نوعا ما ، لا يحتاج المتقبل لفهمها إلى مجهود كبير ولا

تقبل تأويلا غير الذي عبرت عنه ، معادلا رمزيا للشاعر الذي يعاني ويكابد مرارة الواقع ، وهنا تبرز اللغة وسيطا حسيا ، يخلق تجسيدا للوعي الفكري والجمالي ، إذ أن لغته ذات بناء قوي ودلالة ملائمة للسياق الذي وردت فيه.

إن الشاعر ينفي عن نفسه القتل والصلب بـ(ما) النافية ، فـ«المسيح» عليه السلام رفع إلى السماء (معجزة إلهية) ، فتجلت قدرة الله وامتدت إليه يد العناية ، فأخفاه الله عن أعين الناظرين ، حيث يقول عز وجل: "... وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ ... ﴿١٥٧﴾ ... بَل رَّفَعَهُ ٱللَّهُ إِلَيۡهِۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمَا ﴿١٥٨﴾ "[4]

أما الشاعر فكان القدر إلى جانبه ، حيث أنقذه من العذاب والمكابدة ، والدلالة على ذلك ما يوحي به قوله في النص (سقطت من الموت سهوا) ، أي حفظه الله ونجاه ، وهذا حتى لا يخترق قدسية المقدس الديني ، أو يقع في المروق ، وتكون نجاته بمثابة المعجزة ، فاختار عوالم الصوفية بديلا ، هاربا منفصلا عن واقعه الأليم ، ليتخلص من المعاناة والعذاب (رفعت إلى حضرة الخلد ، متلاشيا ، سكرانا ، متشظيا في وهج الخلد.) وهذه اللغة الصوفية الرمزية ، تكتسب مدلولات جديدة ، بمجرد توظيفها في التجربة الشعرية ، فهي موحية بالحالة النفسية للشاعر ، و إيثاره للانفصال والهروب إلى عالم المثل ، و التعلق بالمطلق عله يحس بالطمأنينة والسكينة ، وهذا الهروب ، مفاده أن الشاعر ، أثناء التجربة لم تغب عن ذاكرته قدسية المقدس الديني ، حتى لا يقع في الاختراق أو المروق ، وهنا يسطع دور الخيال مستنبطنا جوهر الأشياء وحقيقتها ، كما تصورها نفس الشاعر غير أنه تصوير يختلط بتلك الفيوضات التي تتصارع في وجدانه مؤكدة ثراء التجربة الإنسانية التي يعانيها ، "فالخيال إنما أداة من أدوات إبراز الرؤية ، وهو عندئذ يعمل في تبديل الواقع بالمقدار الذي يساعده على كشف الحجاب عن هذا الواقع".[5]

والملاحظ في توظيف الرمز في النص الشعري ، أن الشاعر تعامل مع (الصلب) ، لا مع دلالته فتوظيف الشعراء في مراحلهم الناضجة فنيا ، ينصب على دلالة الرمز ، إنّ دلالة الفداء والاستشهاد والتعذيب والمكابدة والمعاناة وغيرها ، يدل عليها الكل العضوي للقصيدة ، وليس من اللازم أن يدل عليها الصلب ، ولكن الشاعر "يوسف وغليسي" في نصه هنا لم يوظف "الصلب" بهذه الرؤية لأنه نفى عن نفسه الصلب فقط ، برؤية سطحية ، ويبدو أن شدة حرصه على المقدس الديني وحذره من الاختراق أو المروق كانت وراء ذلك ، ومن هنا فالشاعر اعتمد الاختزال.

هكذا يتوحد الماضي بالحاضر والقديم بالجديد ، ومن خلال هذا التوحد في الرموز والظلال العاطفية والمعنوية ، تتعمق التجربة الشعرية ، وتشع ويتخذ الرمز فيها أبعادا ودلالات جديدة فالتجربة الشعورية وسياقها في الشكل والظهور هي التي تستدعي الرموز وتحدد كيفية التعامل معها وبطريقة توظيفها ، وهي "تضفي على اللفظة طابعا رمزيا ، بأن تركز فيها شحنتها العاطفية أو الفكرية أو الشعورية".[6]

إن الشاعر يرى الواقع متهما مدانا فلم يستطع أن يحقق منطق العقل في انتمائه وفي التصدي للمسؤوليات ، فليهرب إلى العاطفة وليسقط العقل ، لأن هذا العقل قاده إلى الهزيمة ، وهو الهروب من الواقع (الانفصال) إلى الذاتي المثالي ، هو ارتداد إلى الوراء وليس كشفا أو صعودا في المستقبل ، وهو ناجم عن الشعور بالخيبة وباللاجدوى ، وعدم الفاعلية.

إن إحساس الشاعر الجزائري المعاصر ، بضيق واقعه المعيش ، وبقوة محاصرته له ، دفعه للبحث عن آفاق أرحب ، يكسر من خلالها هذا الضيق ، ويتغلب على القهر والاستبداد والاستلاب ، ويتجاوز انتكاسته ، جاعلا رفضه للواقع منطلقا لتأسيس مجتمع تمتد فيه الحرية والابداع امتداد الحلم اللامحدود ، محاولا كغيره من المثقفين والمفكرين ، أن يمارس حقه في تحرير نفسه أو مجتمعه فكان للمقدس الديني حضور مكثف ، وفي ذلك وعي بقيمة الماضي لتطوير هذا الحاضر ، وذاك الآتي وفق علاقة تراعي الحرية لتحقيق التواصل عبر الشعر الذي عليه ، تجسيد الرؤية الجديدة للممارسة الإبداعية التي تستلهم قديما لاستشراف مستقبل /الحلم ، وداخل هذه الخصوصية ، يحضر المقدس الديني كقضية وكرمز معلنا تجذره في وعي الشاعر المبدع والمتلقي أيضا.

فنجد الشاعر يوسف وغليسي يستلهم قصة سيدنا «سليمان» عليه السلام قائلا:

نهبوا ملك «بلقيس» من بعدما
أوقفوا هدهدي.
صادروا مصحفي.
لفظوني على شرفة الحلم السندسية وقالوا
أموي يحن إلى الزمن الهاشمي ![7]

إن النص الشعري يكشف عن مدى توتر الشاعر ، وقلقه ، وتأزمه ، وانفعاله ، إزاء ما يتعرض له وطنه من نهب وسلب لثرواته وخيراته بغير وجه حق ، وما يسوده من استبداد وقهر وبغي ومصادرة الحرية والاستبداد بالرأي.

إن «بلقيس» و«الهدهد» يحيلان على قصة سيدنا «سليمان» "عليه السلام " ، ويهيمنان على بقية الرموز الموحية بدلالات مختلفة ، إنها رموز تختزن دلالات عميقة ، كحقيقة تتجاوز الواقع ، وكواقع قبلي محدد بزمانه ومكانه ، وتتقوى هذه الدلالات وتكبر في امتدادها وتغلغلها في ضمير المعتقدين بها ، وتوظيفها يفجر دلالات أخرى ، في مستوى الإبداع الجديد ، وبهذا يضحى واقعا جديدا ، وهدفا وخلقا وابتكارا بشرط أن تتوفر فيها القدرة على التحول إلى رمز يخلق الأجواء الايحائية.

فقد استوحى الشاعر قصة سيدنا «سليمان» "عليه السلام" ، التي كان طابعها الحوار والسلم ، مع «هدهده» وملكة سبأ باليمن «بلقيس» وكانت النتيجة أن نجا الهدهد من الذبح والتعذيب ، كما توعده سيدنا سليمان عن غيابه ، إلا أن يأتي بحجة واضحة يمهد بها لعذره ، تقدم الطائر فقال: لقد اطلعت على ما لم يمتد إليه علمك ، ولم تصل إلى الإحاطة به أسباب قوتك وملكك ، وكشفت سرا ند عليك أمره ، واختفى خبره ، فخفض هذا الحديث المشوق من حدة سيدنا «سليمان»" عليه السلام" فاستحث سيدنا «سليمان» "عليه السلام "«الهدهد» أن يأتي بخبره وأن يدلي بحجته وعذره.

فقال «الهدهد» وجدت في أرض «سبأ» امرأة تملكهم ، وقد أوتيت من كل شيء ولها عرش عظيم إلا أن الشيطان استبطنهم...دهش سيدنا «سليمان» "عليه السلام" لهذا الأمر العجيب فقال: سننظر في نبئك ونتحقق أمر صدقك من ذلك ، وإذا كان الأمر كما وصفت ، والحق كما صورت ، فهذا كتابي ، اذهب به فألقه إليهم ، ثم تنح إلى مكان تنتظر رأيهم وتترقب جوابهم ، حمل الهدهد الكتاب ثم سار إلى «بلقيس» فطرح الكتاب أمامها... وتواصلت القصة بين سيدنا «سليمان»" عليه السلام "والملكة «بلقيس» إلى أن قالت: ربي إني ملت حينا عن عبادتك ، وضللت حرسا من الزمن ، رحمتك ، فظلمت نفسي وحبستها عن نورك ، والآن قد أسلمت مع سليمان خالصة لك ، متوجهة إلى طاعتك وأنت أرحم الراحمين.[8]

فلغة الحوار والسلم كانت سيدة الموقف في القصة المقدسة دينيا ، مما جنبت «الهدهد» من الذبح والتعذيب ، كما جنبت سيدنا «سليمان» "عليه السلام" وملكة سبأ «بلقيس» ، الحرب والقتال ، والدخول في حياة متلاحمة تسودها الطمأنينة والسكينة.

نعود إلى النص الشعري ، محاولين قراءته وحل شفرات الرموز الموظفة ودلالاتها وإيحاءاتها ، والتي يهيمن عليها رمز المقدس الديني ، قصة سيدنا «سليمان» "عليه السلام "فنجدها مختزلة في دلالة واحدة عميقة ودقيقة ، يريدها الشاعر ألا وهي ثقافة الحوار والسلم ، أن تسود الواقع لحل الأزمة الخانقة والقائمة ، المتمثلة في الصراع القائم بين قوى فوقية متعسفة ومستبدة بالرأي وقوى معارضة فهي رؤية حضارية ، تنم عن مدى وعي الشاعر الحضاري ، فـ«بلقيس» فارقت دلالتها المعهودة إلى دلالة جديدة معاصرة ، رامزة إلى الوطن ، وما يختزن من ثروات وخيرات ، تعرضت إلى النهب والسلب من القوى الفوقية المتعسفة والمستبدة بالرأي ، والرافضة للغة الحوار والسلم ، وما يدل على ذلك في النص الشعري قوله ، (أوقفوا هدهدي) والتي ترمز إلى الحوار والسلم ومن ثم فإن الحوار والسلم الذي تميزت به القصة أفضى إلى نتيجة جد إيجابية وهي التلاحم الذي ساده الاطمئنان والسكينة والاستقرار. لكن في النص الشعري ، حدث العكس لكون الشاعر اعتمد "التحوير" دون المساس بقدسية المقدس

الديني ، ويعتبر" التحوير" سمة من سمات الحداثة في التعامل مع المقدس الديني إن الدلالات الجديدة المعاصرة للرموز الأخرى ، توحي أن القوى الفوقية المستبدة بالرأي ترفض ثقافة الحوار والسلم ، موجهة سلسلة من الاتهامات لمعارضيها دون رجعة أو دليل زاعمة أن هذه المعارضة ذات النزعة السلفية ، حجة تشكل عليها خطرا ، وما يدل على ذلك قول الشاعر في النص: (وقالوا أموي يحن إلى الزمن الهاشمي).

فأموي: دلالتها المعهودة ، الدولة الأموية في اغتصابها للحكم ، ودلالتها الجديدة في النص الشعري رمز للمعارضة التي تريد اغتصاب الحكم.

الهاشمي: دلالتها المألوفة السلفية ، فارقت إلى دلالة جديدة ، رمز للمعارضة السلفية الرجعية.

ومن ثم فالدلالة العامة الجديدة (أموي-هاشمي) رمز للمعارضة السلفية الرجعية التي تريد اغتصاب الحكم ، وهذا في نظر القوى الفوقية المستبدة بالرأي ، وهذه الاتهامات المزعومة رائجة وشائعة في ذهنية القوى الفوقية الرافضة للحوار والسلم ، مما جعلت الواقع يتحول من الاستقرار إلى اللاستقرار ، مما سادته الفوضى ، وصلت إلى الاغتيالات والتعذيب والجور والبغي والاستبداد وغيرها ، عكس قصة سيدنا «سليمان» "عليه السلام" التي كان فيها الحوار والسلم هو السيد ، فجنبها الصراع وخلت من الشك والقتل والتعذيب والعنف والظلم والاستبداد بالرأي.

فالشاعر يريد لفت الانتباه إلى ثقافة الحوار والسلم ، المستوحاة من قصة سيدنا «سليمان» "عليه السلام" ، لحل الأزمة والخروج إلى بر الأمان ، والتلاحم والاستقرار ، بدل القوة والعنف والتعسف والاستبداد بالرأي ، فهي رؤية حضارية ذات دلالة واعية ومدركة لمخاطر الأزمة ونتائجها الوخيمة.

إنّ حشد الشاعر للرمز الديني ، مع الرموز الأخرى التاريخية بهذه الصورة واعتماده أسلوب التحوير ، وإن ظل النص الديني المقدس محافظا على قدسيته ، إنّما ليعبر بها عالم الذات المبدعة ، وينصهر داخلها ويختمر ، لتتشكل منه الرؤيا المنطلقة من رؤية تستحضر الأزمة وترفض الواقع وتدينه في انفعال وتشنج ، وبهذا فقد أتاحت فكرة الرمز للشاعر أن يخوض في التراث ويستلهم الأحداث التي تتلاءم مع مواقفه المعاصرة ، وبهذا تكون رامزة للحاضر بأبعاده المختلفة وفي مقدمتها البعد السياسي.

والرمز إذا لم ينقلنا كما يرى أدونيس: "بعيدا عن تخوم القصيدة ، وبعيدا عن نصها المباشر لا يكون رمزا ، فالرمز الشعري هو الذي يتيح لنا أن نتأمل شيئا آخر وراء النص فالرمز قبل كل شيء معنى خفي وإيحاء ، إنه اللغة التي تبدأ حين تنتهي لغة القصيدة ، أو هي القصيدة التي تتكون في وعيك بعد قراءة القصيدة ، إنه البرق الذي يتيح للوعي أن يستشف عالما لا حدود له ، لذلك هو إضاءة للوجود المعتم واندفاع صوب الجوهر".[9]

إن الشعراء يعمدون إلى استلهام المضامين البارزة في تعاملهم مع المقدس الديني ، فيمنحوه بعدا ، يجعله قادرا على تجاوز عصره ، ويحققون له قدرة الحضور المستمر على أداء الحدث ، مضيفين إليه من تجربتهم الذاتية ما يكسبه صفة العصرية الجديدة ، بمعنى أنه يمنحوه دلالات جديدة تتلاءم مع روح الواقع.

إذ يقول الشاعر عبد الرحمن بوزربة:

كل شيء غامض
البر لا يفضي
ولا يفضي إليه البحر
...
كل شيء غامض في حينا
كل سواقي الماء طوفان
وكل الناس «نوح».[10]

لقد فرضت الحادثة التراثية المقدسة دينيا ، قصة سيدنا «نوح»" عليه السلام "،والطوفان نفسها على الشاعر ، وقد وردت قصة سيدنا «نوح» "عليه السلام "،في سورة «هود» مفصلة ، حيث يقول عز وجل: "**حَتَّى إِذَا جَاءَ أَمْرُنَا وَفَارَ التَّنُّورُ قُلْنَا احْمِلْ فِيهَا مِن كُلٍّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ وَأَهْلَكَ إِلاَّ مَنْ سَبَقَ عَلَيْهِ الْقَوْلُ وَمَنْ آمَنَ وَمَا آمَنَ مَعَهُ إِلَّا قَلِيلٌ وَقَالَ ارْكَبُوا فِيهَا بِاسْمِ اللهِ مَجْرَاهَا وَمُرْسَاهَا إِنَّ رَبِّي لَغَفُورٌ رَحِيم**"، إلى غاية قوله عز وجل: "**قِيلَ يَا نُوحُ اهْبِطْ بِسَلاَمٍ مِّنَّا وَبَرَكَاتٍ عَلَيْكَ وَعَلَى أُمَمٍ مِّمَّنْ مَّعَكَ وَأُمَمٌ سَنُمَتِّعُهُمْ ثُمَّ يَمَسّهُم مِّنَّا عَذَابٌ أَلِيم**"[11]

فجاءت لغة النص الشعري ، ثرية بدلالات وايحاءات مختلفة ، وهي منفتحة على دلالات ذات أبعاد سياسية أو ما نسميه الحراك السياسي ، وهو الأرجح في اعتقادنا ، فلفظة (غامض) المكررة في النص الشعري هي البؤرة ، تحمل معان ودلالات متعددة ومختلفة ، فقد تدل على الصراعات والاحتدامات السياسية ، فيما بين التيارات الايديولوجية المختلفة ، وتكرارها في النص ، إنه تكرار درامي ونفسي يستهدف البوح بأحاسيس الشاعر الباطنية أو حالته الذهنية والإيماءات بمعاني مختلفة ، فالنص الشعري منضد ، يتقدم بالإيحاء من دلالات عدة ، سبقت الرمز الفني الأساس والمهيمن وهو قصة سيدنا «نوح» "عليه السلام" والطوفان ، فمهدت له عبر دلالات جديدة مختلفة ، نستشفها من خلال النص الشعري في قول الشاعر (البر لا يفضي ولا يفضي إليه البحر)فهذه اللغة الرامزة الايحائية تشكل قاعدة خلفية ، وقد وردت في سياق يؤكد سيادة الحصار والقهر والاستبداد وغيرها.

وهذا الانزياح اللغوي له غايات في معظمهما ، "نفسية جمالية تهدف إلى شد انتباه القارئ أو السامع وإثارته ، وإضفاء صور ايحائية إضافية على الموضوع ، تعبر عن مواطن جمالية خفية في النص ، لا يدركها إلا المختص...وهذه الوظيفة الانفعالية التي تثيرها الشعرية ، بانزياحها عن المألوف ، "تحدث ما يسمى عند «رولان بارت» بلذة النص"[12]

وبهذا يتبدى الخيال وتتجلى غاياته ، ووظائفه كما يدل على رهافة المبدع في امتلاكه لهذه الوسيلة إذ أن «الخيال جزء أساسي لا يتجزأ من الرمز ، لأنه القوة الديناميكية التي تحرك الإنسان وعلاقاته بالأشياء ، بحيث يضفي عليها معنى مستمد من حاجاته الحيوية ، والروحية التي تزجيها قوة الخيال "[13].

إن إسم «نوح» "عليه السلام" ، و<<الطوفان>> في النص الشعري ، يحيلان على قصة سيدنا «نوح» "عليه السلام" والطوفان ، ويربطان المتلقي ببعض جزئياتها ، مع تغيير المضامين ، بتحميل الرمز الديني المقدس مضامين جديدة ، دون مسح لصورة «نوح» "عليه السلام "الأولى ، باعتبار العناصر المشكلة للقصة حاضرة ، «نوح والطوفان» لقد إجتهد الشاعر في اختيار الحادثة المقدسة دينيا ، وأحسن توظيفها لإبراز واقعه النفسي المنهار بعد انهيار واقعه السياسي والاجتماعي.

إلا أن الشاعر في النص ـ رغم حفاظه على المقدس الديني ، حتى لا يقع في الاختراق والانتهاك ـ ، اجتهد دون المساس بمحتوى القصة ، حيث أن واقع سيدنا «نوح» "عليه السلام" ، لم يكن كذلك ، ولا حال سفينته ، لأنها أبحرت بزوجين اثنين من كل نوع ، ومعناه النجاة من الطوفان(معجزة إلهية) ،عكس ما ورد في النص الشعري(كل الناس نوح)، دلالاتها الايحائية الهروب دون النجاة ، وما يؤكد هذه الدلالة الايحائية أكثر ، هو الرموز اللغوية الأخرى التي مهدت للرمز الديني المقدس ، قول الشاعر (البر لا يفضي إلى ، ولا يفضي إليه البحر) ، فدلالاتهما توحي بأنه لا منفذ ولا مخرج ، ينقذ الشاعر وجموعه إلى بر الأمان ، وما يؤكد أكثر ويجزم في عدم النجاة هو استخدام الشاعر (لا) النافية والمكررة في النص الشعري تأكيد على عدم النجاة.

إلا أن هذا التحوير في المضامين دون المساس بقدسية المقدس دينيا الذي ظل محافظا على قدسيته ، يمثل تعاملا حداثيا مع الرمز المقدس دينيا دون خرق أو مروق.

كما أن دلالة «الطوفان» في التوظيف الحداثي –غالبا- ما تحيل على الموت والانبعاث ، موت قوى الفساد والرذيلة ، موت العالم الموبوء ، وانبعاث عالم جديد ، أي حياة جديدة ، فالنص ثري بالدلالات ومنفتح على ايحاءات مختلفة ومتعددة ، مما يجعله متعدد القراءات والتأويلات.

وقد أفاد الشاعر في توظيفه للمقدس الديني من غناء هذا المقدس ، ومن شيوعه وتداوله فعبر به نحو خلق لغة

تتجاوز محدودية اللغة المتداولة دلاليا ، رغم استعصاء هذا المقدس الديني على التحويل وصعوبة توظيفه ، إلا أن غاياته هي تحقيق الحداثة التي -حسب رأي كبار الشعراء-«نتاج عقلية حديثة تبدلت نظرتها للأشياء تبدلا جذريا وحقيقيا انعكس في تعبير جديد »[14].

إن الاحساس الكامن وراء معظم الدلالات في النص الشعري ، شعور الشاعر بالمعاناة التي يميزها الحصار المفروض من القوى الفوقية المستبدة والمتعسفة ، جعلت كل أبواب الهروب والنجاة مسدودة ، فهو الإنسان المطارد والمحاصر ، وبهذا يكون واقع الشاعر ، وواقع وطنه ، يرسمان الواقع العام المرفوض ، ويحددان الرؤية التي سينطلق منها الشاعر لتشكيل رؤياه ، وهكذا تسمو التجربة بشاعرها إلى آفاق متشعبة الأرجاء ، فالكون مسرحه ، والوجود كله مكانه ، وأحداث واقعه قلقه الدائم ، ونفسه الملتاعة الثائرة شقاؤه ، لا تكاد تستقر في موضع ما ، فهي حركة دائبة عبر انتقالاتها في الزمان والمكان ، حتى إذا كان مخاضها الجديد ، وقد وشح برؤيتها الثاقبة الكاشفة إلى واقعها وعصرها وأخرجته للناس ، فجاء صدى لتلك الرؤية ومعيارا حقيقيا عليها.

من هنا ، فإن تجليات التراث في النص الشعري ، تثير أو تستدعي في ذهن المتلقي دلالات متعددة عبر علاقات الحضور والغياب التي تمثل منطقة أكثر حرية لحركة الوعي بين إشارات النص والخلفية الثقافية للمتلقي ، حيث تعد "المعرفة الخلفية المشتركة ضرورية لاستقبال النص ، كما هي ضرورية لإنتاجه"[15]

لقد استقطب الشعر الجزائري المعاصر غير قليل من الشخصيات الدينية المقدسة ، كنماذج عليا ، تفسر أوضاعا معاصرة ، وهي رموز يحتاج إليها الشاعر في زمن كثر فيه القمع والاضطهاد والتعذيب والاستعباد والاستبداد والاستلاب ، وفي بعض الأحيان وصل إلى حد الاغتيالات والسجن ، فيأتي المقدس الديني كرموز تجسيدا لمفهوم مفاده إن النصوص لم تعد هي المرجعية للنصوص —فحسب- وإنما أصبحت إحدى المرجعيات ، بوصفها إحدى أدوات الإبداع واستجلاب الرؤية الفنية والانفتاح على التراث بدلالاته على الحاضر ، والمقارنة بين زمنين ، وإثبات مفارقة بينهما ، لتعرية أحدهما ، وإثبات فراغ الآخر ، فالشاعر في —الغالب الأعم- يختار الحادثة التاريخية المقدسة دينيا التي من خلالها يدين الواقع بطريقة أو بأخرى ، هدفه تحريك المتلقي وإثارته ، وجعله يتفاعل مع الرؤية.

حيث يقول الشاعر نور الدين لعراجي:

وقالوا
جئتهم رجلا تسعى
تبحث عن امرأة غريبة
وتشابهت النساء
من ترى في «اليم» ترمي رضيعها[16]

إن الشاعر يعاني الإحساس الخفي بالمطاردة ، وهذا لا يطل علينا من خلال أبيات النص ، بل يتجلى من خلال دلالة المستخدم أو المختار من طرف الشاعر ، ألا وهو الحادثة التاريخية المقدسة دينيا ، وهي قصة سيدنا «موسى» "عليه السلام" ، فلفظة «اليم» و«الرضيع» تحيلنا مباشرة على قصة سيدنا «موسى» "عليه السلام" حيث يقول عز وجل: "**وَلَقَدْ مَنَنَّا عَلَيْكَ مَرَّةً أُخْرَى إِذْ أَوْحَيْنَا إِلَى أُمِّكِ مَا يُوحَى أَنِ اقْذِفِيهِ فِي التَّابُوتِ فَاقْذِفِيهِ فِي الْيَمِّ بِالسَّاحِلِ يَأْخُذْهُ عَدُوٌّ لِي وَعَدُوٌّ لَهُ وَأَلْقَيْتُ عَلَيْكَ مَحَبَّةً مِنِّي وَلِتُصْنَعَ عَلَى عَيْنِي**"[17].

لقد اعتمد الشاعر على الإيحاء الرحب ، وليس تقرير الأفكار أو بسطها ، فأصبحت رمزا للحالة النفسية ، وهذا ما لا تتمكن اللغة العادية على أدائه في دلالتها الوضعية ، ومثل هذه الحالات ، قد تعني القصيدة معان وتأويلات مختلفة.

فالشاعر عندما يلجئ إلى الرمز ليجعل منه وسيلة للتعبير عن تجربته الشعرية وحالاته النفسية التي تعتمل داخله حتى يحقق ذلك لا بد أن "يلجأ إلى إثارة حالات شبيهة بها في نفس المتلقي عن طريق الرمز القائم —في أهم أسسه- على تراسل الحواس"[18].

فالشاعر في النص الشعري يبحث عن امرأة /أم ، ولا يجد ضالته إلا في أم سيدنا «موسى» "عليه السلام" ، هذه التي رمت صغيرها في اليم ، وفضلت على أن يقتل أمامها راضية بتكريس الغربة ، غربة الأم عن ابنها وغربة الابن عن أمه في سبيل استمرار الحياة ، فاتخذ الشاعر المقدس الديني كرمزا ، ليضفي على صوته نبرة موضوعية ، أي كشف لمواقفه وهواجسه وتأملاته أو علاقاته بغيره.

فإن اللغة الموظفة في النص الشعري كرموز ، والتي يهيمن عليها المقدس الديني ، توحي أن الشاعر بعيد عن وطنه(غربة) ، حيث رمز لها بالأم/الوطن ، متسائلا حائرا من عساها تكون سيدة «اليم» ليظهر انتماءه إليها ، راغبا في العودة إلى حضنها ولن يقبل بغيرها ، كاستئناس سيدنا «موسى "عليه السلام "بأمه والتقم ثديها من دون النساء الأخريات.

فالشاعر هو الآخر لن يقبل بأي وطن غير وطنه الأم/الجزائر ومن ثم فإن الرمز "يكون أداة لنقل المشاعر المصاحبة للموقف وتحديد أبعاده النفسية ، وفي هذا الضوء ينبغي تفهم الرمز في السياق الشعري أي في ضوء العملية الشعرية التي تتخذ الرمز أداة وواجهة لها".[19]

فعودة سيدنا «موسى» "عليه السلام" ، معجزة إلهية ، أما عودة الشاعر إلى وطنه الأم محتملة مرهونة بالقدر نتيجة لإحساسه بالمطاردة والتعسف والحصار المفروض من قوى متسلطة ومتعسفة ، هي التي جعلت الشاعر بعيدا عن وطنه ورمت به إلى ديار الغربة أي (غربة قسرية) ، ولا نشك بتاتا في صدق الشاعر وحبه لوطنه/الأم ، إنها معاناة يميزها الحصار والقوة المسلوبة والتهديد المستمر ، كما حاول الشاعر أن يصنع —ذلك الجميل- الحلم ، وهو العودة إلى وطنه ، إنه واقع تتقاطع داخله صورتان: صورة الرغبة وهي تكبر ، وتمتد في حركة قوية ، داخل الذات وتحلم بالعودة إلى أرض الوطن ، حلما مغيرا لذلك اليأس ، وصورة التهديد والاتهام التي لا تفارق إرادة التغيير ، تهيمن عليها وتجعلها مشلولة سلبية.

فالاقتدار هو الذي يجعل الشاعر يختار ما يحلو له من التراث بكل حرية ، ويضفي عليه روحا أخرى ، إذ تكسبه خصوصيات معينة ، وتجعل شاعره مبدعا ، ما دامت مهمته تكمن في قدرته على النفاذ بحدسه داخل إطار يختاره عن قناعة وطول صبر وترو.

فيقول الشاعر نور الدين درويش:

للغرفة الخضراء نافذة تطل على جهنم
وعلى امتداد الجرح تسبح عقرب
وبآخر الأسوار قافلة تبشر بالعذاب
...
هذا قميصي قد من دبر... وتلك صحيفتي
أماه أين جريمتي ؟[20]

إن الشاعر يشكل صورا يلفها الغموض ، تحرك فكر القارئ وتستفزه ، لتنقله إلى عوالم بعيدة فسيحة لإدراك تفسيرها ، فهو يتحدث عن (الغرفة الخضراء ، النافذة ، جهنم ، امتداد الجرح ، عقرب ، القافلة...) إلخ ، ثم عن السؤال الملح المنبعث من عيون أمه ، أي رابط يربط هذه الموجودات ، إنه يحاول أن يجمع أشلاء مبددة لا يربط بينهما ذهن المتلقي عادة ، إلا إذا تجاورت ، فيصبح هذا التجاور مدعاة للتأمل ،

إن لغة النص المتجاورة والتي تتسم بنوع من الغموض ، تستحضر الحادثة المقدسة دينيا لتغمر النص وتهيمن بدلالتها على بقية الدلالات ، وتضع المتلقي أمام صورة تتقاطع داخلها الذات والواقع العام والحادثة التاريخية المقدسة دينيا ، وتنصهر جميعها ليتولد ذلك الفعل الشعري المتجاوز بدلالاته آفاق اللغة المباشرة إلى فضاءات تعبيرية دالة وايحائية ، ومتجذرة في مراجعها الخيالية ، وهي قصة سيدنا «يوسف» "عليه السلام" ، حيث يقول عز وجل: "**وَاسْتَبَقَا الْبَابَ وَقَدَّتْ قَمِيصَهُ مِنْ دُبُرٍ وَأَلْفَيَا سَيِّدَهَا لَدَى الْبَابِ قَالَتْ مَا جَزَاءُ مَنْ أَرَادَ بِأَهْلِكَ سُوءًا إِلَّا أَنْ يُسْجَنَ أَوْ عَذَابٌ أَلِيمٌ قَالَ هِيَ رَاوَدَتْنِي عَنْ نَفْسِي وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِنْ أَهْلِهَا إِنْ كَانَ قَمِيصُهُ قُدَّ مِنْ قُبُلٍ فَصَدَقَتْ وَهُوَ مِنَ الْكَاذِبِينَ وَإِنْ كَانَ قَمِيصُهُ قُدَّ مِنْ دُبُرٍ فَكَذَبَتْ وَهُوَ مِنَ الصَّادِقِينَ فَلَمَّا رَأَى قَمِيصَهُ قُدَّ مِنْ دُبُرٍ قَالَ إِنَّهُ مِنْ كَيْدِكُنَّ إِنَّ كَيْدَكُنَّ عَظِيمٍ**"[21]

إن قيمة (القميص) الواردة في النص الشعري (هذا قميصي قد من دبر)، تنبع أساسا من كونها تهيمن على غيرها من الألفاظ اللغوية الرامزة والموحية، حيث أزالت بطريقة أو بأخرى ذلك الغموض الذي اتسم به النص، حيث تحمل رؤية معاصرة ذات أبعاد دلالية مهمة وتحيلنا مباشرة على قصة سيدنا «يوسف» "عليه السلام"، وامرأة العزيز التي اتهمته زورا، وبهتانا، وما كان القميص إلا دليلا على براءته.

ف «القميص» في النص الشعري، خرج عن دلالته الوضعية المألوفة، وأصبح رمزا للشاعر وانتمائه الإيديولوجي، الذي وجهت له سلسلة من الاتهامات زورا، وطعن في الظهر من قوى فوقية مستبدة ومتعسفة، فالشاعر بريء من التهم الموجهة إليه، كبراءة سيدنا «يوسف» "عليه السلام"، فالقميص فارق دلالته المعهودة إلى دلالة جديدة، رامزة إلى براءة الشاعر من سلسلة التهم الموجهة إليه، ولقد وجد الشاعر في الرمز أداة فعالة يستطيع من خلالها تحقيق أمرين: التعبير عن حالاته الوجدانية والعاطفية، كما يتخذه وسيطا لبث هذه الحالات في المتلقي.

ومن ثم فإن قول الشاعر في النص الشعري (هذا قميصي قد من دبر وتلك صحيفتي) لا بد أن تقرأ وأن يتهيأ لها المتلقي فكريا ونفسيا، فهذا المستوى من الشعر لا يقرأ بالعقل وحده، وإنما قراءته بالكيان كله، ومن ثم فإن اللغة "ليست رداء للفكر أو قالبا له وإناء يحتويه وإنما الفكر نفسه مجسدا في ألفاظ لغوية".[22]

إن الشاعر المعاصر يبدأ من منطلق الرفض القطعي الحاسم لمفهوم الواقع الموجه، فيعمل على التحرر تماما منه، وتجريده من أية فعالية في توجيه الفكر وبناء التصور، ومن ثم يكون التعبير بالرموز، هو الملاذ الوحيد أمام المبدعين، عندما يعمدون إلى نقد الحياة السياسية أو الاجتماعية وتعرية زيفها ودجلها، إذ يرفضونها ـ وفي الوقت نفسه — يخشون أدواتها القمعية التي تفرض ستارا من الرعب والصمت، على كل محاولة لتجاوزه أو تحطيمه فقد تكلف الحياة نفسها أو تعرض المبدع لصنوف من التشريد والتنكيل، يهون الموت نفسه إلى جوارها، وعلى الرغم من ذلك فالشاعر، يصر على الكتابة والتعبير، لأنه يؤمن بقدرته، وقوته على التحمل، تأكيدا لرسالته النبيلة.

إذ يقول الشاعر عبد الرحمن بوزربة:

إني الصعود المدجج
إني الهبوب السخي...
...
والحب والجب
ما كان من شيمة الإخوة الكذب...
إني أنا الذئب.
يا أيها الملك الفحل...
إني أقد قميص زليخة[23]

يوظف الشاعر في النص الشعري، حشدا من المصاحبات اللغوية المشبعة بالدلالات النفسية ذات الإحساس الكبوسي الدرامي، وهي ذات دلالات انفعالية، وأعني بالدلالات الانفعالية هنا مجموعة التداعيات والايحاءات التي ترتبط باللفظة والتي تؤدي في كل وجه من وجوهها إلى إثارة داخلية عاطفية، ومن هذه الألفاظ (الحب، الجب، شيمة الإخوة الكذب، الذئب، الملك الفحل، قميص زليخة) كلها تحيل على قصة سيدنا «يوسف» "عليه السلام"، حيث يقول عز وجل: "**قَالَ إِنِّي لَيَحْزُنُنِي أَنْ تَذْهَبُوا بِهِ وَأَخَافُ أَنْ يَأْكُلَهُ الذِّيبُ وَأَنْتُمْ عَنْهُ غَافِلُونَ قَالُوا لَئِنْ أَكَلَهُ الذِّيبُ وَنَحْنُ عُصْبَةٌ إِنَّا إِذًا لَخَاسِرُونَ فَلَمَّا ذَهَبُوا بِهِ وَأَجْمَعُوا أَنْ يَجْعَلُوهُ فِي غَيَابَاتِ الْجُبِّ وَ، أَوْحَيْنَا إِلَيْهِ لَتُنَبِّئَنَّهُمْ بِأَمْرِهِمْ هَذَا وَهُمْ لاَ يَشْعُرُونَ وَجَاءُوا أَبَاهُمْ عِشَاءً يَبْكُونَ قَالُوا يَا أَبَانَا إِنَّا ذَهَبْنَا نَسْتَبِقُ وَتَرَكْنَا يُوسُفَ عِنْدَ مَتَاعِنَا فَأَكَلَهُ الذِيبُ وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَّنَا وَلَو كُنَّا صَادِقِين**"[24]

لقد تحولت الألفاظ في النص الشعري إلى إشارات انفعالية ، ترتبط كل منها برصيد من التجارب والمواقف الشعورية ، والشاعر من خلال هذا الحشد اللغوي الموحي ، إنما عمد إلى إثارة ما يرتبط بها من رصيد انفعالي وتوتر حاد.

الجـب // شيمة الإخـوة // الذيـب // زليخـة // الملك الفحل

رمز للسجن // رمز للغدر والخيانة // رمز للبراءة // رمز للسلطة // رمز للسلطة

كل دلالات هذه الرموز الجديدة ، توحي بأن الشاعر في صراع مع قوى فوقية متعسفة ، تدعي المحبة والأخوة ، وهي تمارس وتمتهن الغدر والخيانة ، موجهة سلسلة من الاتهامات الباطلة للشاعر ، وما يوحي بذلك قول الشاعر في النص الشعري: (أنا الذئب) التي ترمز إلى البراءة ما يعني أن الشاعر بريء من التهم الموجهة إليه كبراءة الذئب من دم سيدنا «يوسف» "عليه السلام" ، وربما هذه الاتهامات تفضي إلى السجن ، وما يوحي إلى ذلك دلالة (الجب) في النص الشعري الذي دلالته الجديدة السجن.

فلغة الشعر إذن مختارة ، تنحرف وتنزاح عن اللغة العادية ، وتنفتح على عالم بكر ، متوهج تتألق فيه الكلمة بضوء غير ما نألفه ونعيشه وهكذا "كانت اللغة الشعرية لغة مباينة للغة الحياة اليومية أو لغة الواقع....إنها اللغة الأولى ، حيث جاءت وتجيء من المنبع ، إنها الكلمات بكل بكارتها ، وبكل ما تحمل من طاقة ضوئية وتصويرية ، لا كرموز بل كأحداث ووجود مستقل مفعم بالحيوية ، إنها لغة مشحونة تحمل طاقة غير اعتيادية".[25]

لقد اكسب الرمز المقدس دينيا النص الشعري السابق بعدا دلاليا غنيا ، وفتح أمام المتلقي إمكانات التفسير والتأويل الواسعة ، يساعده في ذلك الشكل الذي كتب به النص الشعري.

إن توظيف المقدس الديني تبرز فيه جرأة الشاعر على اقتحام عالم صعب وشائك ، وبراعته في جعل الماضي معبرا عن الحاضر ، وصياغته موحدة للنصين الموظف والمبدع ، ومقنعة للمتقبل والباث معا ، وحاملة للمعنى ودالة عليه في إطاره الحداثي.

فالألفاظ اللغوية في النص غادرت دلالتها الوضعية المعهودة إلى دلالات جديدة معاصرة:

ومن خلال النصوص السابقة ، حقق الشعراء في تعاملهم مع المقدس الديني تلك اللذة في التجاوز وذلك الحلم في إعادة الخلق وفتح نصهم الشعري على قراءات وتأويلات عدة ، بعد أن اجتهدوا في عدم جعله هدفا ، وطوعوه وسيلة تغني وتثري الأداء الشعري ، كما أحدثوا تغييرات وتبديلات في المضامين ، لتتوافق وتتلاءم مع رؤيتهم والواقع معا باعتمادهم أسلوب التحوير دون المساس بقدسية المقدس الديني ، وهي سمة حداثية بمثل هذا التعامل ، وآلية التحوير تمنح النص دلالات عميقة واسعة الأفق ، وهذا لا يعني الخرق أو الانتهاكات ، لأن عامل المحافظة على المقدس الديني ظل قائما دون المساس بقدسيته ، وهذا التعامل ناتج عن الرؤية الحداثية.

والحقيقة يعد القرآن الكريم رافدا مهما ، فقد نزع الكثير من الشعراء ،- إن لم نقل أغلبهم- الاستلهام منه ، صياغات جديدة ، تستطيع أن تنقل أكبر عدد من المعاناة ، والإحساس ، ويكاد لا يخلو خطاب شعري جزائري حداثي ، من استدعائه وامتصاصه –على نحو من الأنحاء- ويصل الامتصاص إلى درجة الذوبان في كثير من الأحيان ، فخصوصية المقدس الديني تتطلب مقدرة عالية للمبدع على الاستيعاب أولا ، وعلى الصياغة والنسيج ثانيا ، تبتعد بالتغيير عن التشويه وتكسب المقدس الديني الموظف في النص الشعري معان جديدة تفتح امام المتلقي آفاقا رحبة وتأويلات مختلفة.

وتعتبر الآيات القرآنية ميزة من ميزات النص الشعري ، حيث أنها تمثل ظاهرة بارزة في المتن الشعري المعاصر ، وخاصة لدى الشباب ، فأضفت على قصائدهم نوعا من الجمالية الجذابة ، وشيئا من الإثراء ، الذي يشد القارئ ويدخله في عالم الشعر ، الذي تخلقه هذه التقاطعات النصية ، بحيث تحيله إلى

نصوص أخرى غائبة عنه ، لكن بقاياها متطايرة أمامه في النص الشعري ، وهذا ما يجعله أكثر انجذابا للنص الشعري ، وأدعى إلى تذوقه والتوغل في إحالاته سواء أكانت عميقة ، أم سطحية.

فمن الدوال القرآنية الموظفة في النص الشعري الحاضر ،(يوم تسود فيه وجوه ، وتبيض وجوه)، وفي عملية مزجه وامتصاصه لدوال القرآن ، أنتج حلة شعرية ، تنبع بالإحالات ، التي زادت النص ثراء وجمالا ، وهذا لبلوغ غايته النفسية ، إلا أنها تتسم نوعا ما بالسطحية ، وهي مأخوذة من قوله عز وجل: "**يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا الذِينَ اسِوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكَفَرْتمْ بَعْدَ إِيمَانِكمْ فَذوقُوا العَذَابَ بِمآ كنْتمْ تَكْفُرُونَ. وَأَمَّا الذِينَ ابْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ فَفِى رَحْمَةِ اللهِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ**".[27]

ينطلق الشاعر أساسا من الإقرار بأهمية النص وقداسته مع بعض التحويرات ، فيتعامل وإياه تعاملا تحويليا لا ينفي النص الأصل ، بل يسهم في استمراره جوهرا قابلا للتجديد ، ومعنى هذا أن الامتصاص أعلى في قراءة النص الغائب ، لا يجمده ولا ينقده ، إنما يعيد صوغه –فحسب-على أن تكون الدلالة الجديدة تتوافق مع رؤية الشاعر والواقع معا ، فالدلالة الجديدة في النص الشعري ، من آمن وعمل عملا صالحا يجده ، ومن كفر وعمل شرا يجده ، وهي إقرار لمضمون المقدس الديني ، والتأثير في المتلقي ولفت انتباهه إلى ذلك.

يقول الشاعر عيسى لحليح مستحضرا نصا قرآنيا بطريقة امتصاصية لدوال القرآن الكريم تقترب من الاقتباس:

هذي الأيام العقيم
تمضي سراعا
إلى يوم الحشر تبغي مقام
ذلك يوم تسود فيه وجوه
وتبيض وجوه من صلى وصام.[26]

إذ نجد الشاعر يوسف وغليسي يوظف دوال القرآن الكريم عن طريق قانون الاجترار:

إذا زلزل الشوق زلزاله...
وأخرج قلبي أثقاله...
وقال المحبون
مالهما ؟.. ماله ؟
هلموا...هلموا
لنسمع أخباره! [28]

يتمظهر التداخل في النص الشعري بشكل جلي وواضح من قوله عز وجل: "**إِذَا زلزِلْتِ الأَرْضُ زِلزَالَهَا وَأَخْرَجَتِ الأَرْضُ أَثْقَالَهَا وقَالَ الإِنسَانُ مَالَهَا يَوْمَئِذٍ تحَدِّثُ أَخْبَارَهَا**"[29] حتى لا نكاد نلمس إلا بعض التحويرات السطحية القليلة من خلال تغيير (الأرض) بالشوق والقلب ، وتغيير (الإنسان) بالمحبون ، فنلاحظ توازنا على مستوى الشكل والمضمون ، فأعاد كتابة النص الغائب عن طريق قانون الاجترار الذي تكاد تنعدم فيه الشاعرية المتوهجة وربما الدلالة العامة الجديدة التي يهدف إليها الشاعر من خلال هذه التداخلات النصية ، هي الهزة السياسية التي تعرض لها الوطن.

وعموما لقد تعامل الشاعر مع المقدس الديني ، بما يحمل من رؤية فكرية خاصة لعموم الإنسان ، ومن هنا استظل الشاعر بهذه الطاقات الفنية في النص المقدس دينيا ليمد قصيدته بنبرة موضوعية حاسمة ، ويستثمر ما به من إمكانات وتكثيف وإعجاز وجمال صوري ، ليتداخل مع هذه الإمكانات بصوته الخاص ، مولدا بذلك أبعادا للتجربة الشعرية.

فالموضوعية -تحتم علينا-أن التعامل مع المقدس الديني ، كان طابعه –في الغالب الأعم-الامتصاص باعتماد الشاعر أسلوب التحوير في الأسلوب والمضامين ، دون المساس بقدسية المقدس الديني التي تظل قائمة دون انتهاك

أو خرق ، وهو أعلى في قراءة النص الغائب ، لا يجمده ولا ينقده ، وإنما يعيد صوغه –فحسب-على أن تكون الدلالات الجديدة تتوافق مع تجربة الشاعر والواقع معا ، وبهذا يكون الشاعر أو النص الشعري حاملا لصفة الحداثة ، ويسعى إلى الكشف عن الحقائق الكامنة الخفية في مجال النفس والوجود.

أما آلية الحوار ، التي تعتبر أعلى مرحلة في قراءة النص الغائب -فلا مجال فيها للتقديس-ومن ثم يحدث تغيير للنص الغائب ، وقلبه وتحويله ، بقصد قناعة راسخة في عدم محدودية الإبداع ، لكسر الجمود ، والخوض في المسكوت عنه لضرورة الأدب.

ومن ثم نظر الشاعر المعاصر إلى محاورة النص المقدس دينيا بمثابة انتهاك وخرق ومروق فإيمانه الديني وثقافته لا يسمحان بذلك وهو على صواب.

إن هذا الامتزاج بين الذات والمقدس الديني والواقع العام ، يؤكد أن تبادل التأثير والتأثر قد أصبح واقعا يصعب إنكاره ، وأن صورة الواقع العام للشاعر قد انعكست في نصه الشعري ما دام المقصود بالانعكاس الحضور المهيمن المجسد للاهتمام الواسع والعميق بهذا الواقع العام ، لذلك يصبح النص الشعري مساهما في التغيير أو على الأقل مبشرا بقدومه.

الهوامش

1. صلاح فضل ، إنتاج الدلالة الأدبية ، قراءة في الشعر والقص والمسرح ، دط ، هيئة قصور الثقافة ، القاهرة ، *1993* ، ص *41-42*.
2. صلاح فضل ، شفرات النص ، دراسة سيمولوجية في شعرية القص والقصيد ، دط ، عين الدراسات الإنسانية والإجتماعية ، القاهرة ، *1995* ، ص *241*.
3. يوسف وغليسي ، تغريبة جعفر الطيار ، ط*2* ، دار بهاء الدين للنشر والتوزيع ، قسنطينة ، د.ت ، ص *40*.
4. سورة النساء ، الآيتان *157-158*.
5. سامي الدروبي ، علم النفس والأدب ، ط*2* ، دار المعارف ، القاهرة ، *1981* ، ص *147*.
6. عز الدين إسماعيل ، الشعر العربي المعاصر ، قضاياه وظواهره الفنية والمعنوية ، ط*3* ، دار الفكر العربي ، د.ت ، ص *199*.
7. يوسف أوغليسي ، تغريبة جعفر الطيار ، ص *31*.
8. مُحَمَّد أحمد جاد المولى ، قصص القرآن ، د.ط ، دار الكتب العلمية ، بيروت *1978* ، ص *168*.
9. أدونيس ، زمن الشعر ، ط*6* ، دار الساقي ، بيروت *2005* ، ص *269*.
10. عبد الرحمن بوزربة ، نهايات ، ط*1* ، مطبعة دار هومة ، *2003* ، ص*54*.
11. سورة هود ، الآيات *40 -41-48*
12. يوسف أبو العدوس ، الأسلوبية ، الرؤية والتطبيق ، ط *1* ، دار المسيرة للنشر والتوزيع ، عمان *2007* ، ص *71*.
13. لطفي عبد البديع ، ميتافيزيقيا اللغة ، د ط ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة *1997* ، ص *71*.
14. يوسف الخال ، الحداثة في الشعر ، د ط ، دار الطليعة ، بيروت *1978* ، ص *17*
15. مُحَمَّد مفتاح ، دينامية النص (تنظير وإنجاز) ، ط*1* ، المركز الثقافي العربي الدار البيضاء*1987* ، ص *47*.
16. نوردين الدين لعراجي ، زمن العشق الآتي ، د ط ، رابطة إبداع *1996* ، ص *49*
17. سورة طه الآيات:*36* ، *37* ، *38* ، *39*.
18. مُحَمَّد فتوح أحمد ، الرمز والرمزية في الشعر المعاصر ، ط*3* ، دار المعارف ، القاهرة ، *1984* ، ص *135*.
19. عز الدين اسماعيل ، الشعر العربي المعاصر ، ط*3* ، دار المعارف ، القاهرة *1984* ، ص *135*.
20. نور الدين درويش ، مسافات ، / ط*2* ، مطبعة جامعة منتوري ، قسنطينة ، *2002* ، ص *73*
21. سورة يوسف ، الآيات *25* ، *26* ، *27* ، *28*.
22. رجاء عيد ، دراسات في لغة الشعر ، رؤية نقدية ، د ط ، منشأة المعارف الاسكندرية *1979* ، ص *48*.
23. عبد الرحمن بوزربة ، نهايات ، ص *24*.
24. سورة يوسف ، الآيات *13* ، *14* ، *15* ، *16* ، *17*.
25. رمضان الصباغ ، في نقد الشعر العربي المعاصر ، دراسة جمالية ، ط *1* ، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع ، الاسكندرية ، *1988* ، ص *144*.
26. عيسى لحليح ، غفا الخرفان ، د ط ، المؤسسة الوطنية للكتاب ، الجزائر *1986* ، ص *89*.
27. سورة آل عمران ، الآيتان *106* ، *107*.
28. يوسف وعليسي أوجاع صفصافة في مواسم الإعصار ، ط*1* ، دار ابداع *1995* ، ص *65*.
29. سورة الزلزلة ، الآيات *1* ، *2* ، *3* ، *4*.

أهمية الكتاب الإلكتروني في تنمية الحصيلة اللغوية عند المتعلم

ربيع كيفوش *

الملخص

يتناول هذا المقال أهمية الكتاب الإلكتروني في تنمية الحصيلة اللغوية ، وجملة من القضايا المتعلقة به ، حيث حاولنا رسم مشهد له بالمؤسسات التعليمية واستشراف مستقبله ، وأهميته في العميلة التعليمية بعامة وفي تنمية الحصيلة اللغوية بخاصة ، ومميزات القراءة الإلكترونية ، ومآخذ الكتاب الإلكتروني.

كما حاولنا أيضا بيان مدى استخدام المدرسة لوسائل الإعلام والاتصال الحديثة وتكنولوجيا العصر ، لتحقيق أهدافها المتمثلة في تقديم تعليم نوعي ، والحفاظ على موقعها واستمراريتها في ظلّ تحديات المجتمع الرقمي التي تواجهها هذه المؤسسة عبر كامل القطر الوطني والعربي.

الكلمات المفتاحية: العربية ، تعليم اللغة ، اكتساب اللغة ، الحصيلة اللغوية ، الحاسوب ، الكتاب الإلكتروني.

Résumé

Notre étude actuelle portera des éléments privilégiés qu'est les outils audio- visuelle (l'ordinateur) en tant qu'outils incontournables du processus pédagogique dans la didactique des langues, et le développement la compétence communicative, et la didactique de la langue arabe, dans le domaine de la communication et de expression des besoins vitaux et sociale. C'est pourquoi, il fallait évolue la compétence communicative chez l'étudiant pour qu'elle puisse répond aux besoins de la société et de l'individu.

Pendons l'apprentissage de la langue arabe ou bien les langues étrangère, il fallait donner l'importance à la compétence communicative, et a la langue fonctionnelle que l'élève a besoin pour communiquer dans la classe ou dans la vie professionnelle.

Mots clés : Enseignement de la langue, Acquisition de la langue, Compétence communicative, L'ordinateur, Le livre électronique.

Summary

The multiple abilities of the computer which penetrates matters related to our lives remain astonish as life goes on. Being dependent on computers has structured fundamental components of teaching processes in the most of countries across the globe as well as educational institutions. Though inventors of this technology never anticipate, it could contribute dynamically to field of teaching Arabic Language. However, the reality confirms that the concerned authorities of teaching Arabic Language have adapted the technological potentials of computer in facilitating teaching Arabic Language. Thus, the level of their success and making use of it are dependent on their creative abilities. Instructors who are concerned with teaching Arabic Language hold expectations and aspirations that meet learners' needs. The instructors used modern and religious approaches to teaching processes. As a result, their efforts emerged in various forms and dimensions.

Keywords: Teaching language, Language Acquisition, Competence communicative, Computer, Electronics books.

* أستاذ مساعد – أ – بقسم اللغة والأدب العربي جامعة جيجل.

1-تمهيد

تعدّ اللغة أداة للتفكير والتحليل المنطقي فهي ليست مجرد ألفاظ تقال أو تقرأ ، وإنما هي جوهر التفكير لأن التفكير ، عملية ذهنية لا يمكن أن تتم بدون استخدام الألفاظ الدالة على المعاني. واللغة وسيلة لاستيعاب فكر الأمة وثقافتها ، وهي وسيلة اتصال بين الشعوب ، فهي كلام مصطلح عليه بين كل قوم فلا يستطيع المرء أن يستخدمها إلا إذا فهم معانيها ودلالاتها ، لذلك فهو مضطر الى تعلم مفرداتها الصوتية والكتابية ومعانيها حتى يستطيع التعبير عما يدور في خلده.

وقد أثبتت اللغة العربية جدارتها على مر العصور ، ونجحت في أن تكون أداة فعّالة لنقل المعرفة. أما في عصرنا هذا ؛ عصر العولمة والانفجار المعرفي فهي تعيش اللغة العربية أزمة لغوية تتعرض فيها لحركة تهميش حتى من أبنائها بفعل الضغوط الناجمة عن طغيان اللغات الأجنبية على جميع الأصعدة ، وخصوصا مع استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ، فمعظم المعلومات المتوفرة عبر الانترنت هي باللغة الإنجليزية وبعض اللغات الأجنبية الأخرى ، وهذه تشكل صعوبة بالغة بالنسبة للمستخدمين العرب الذين لا يتقنون اللغات الأجنبية.

واللغات ، عربية كانت أم أجنبية هي أساس التحصيل المعرفي لمختلف العلوم ، وإتقان المتعلمين لها يساعدهم في تحصيل المعارف الأخرى. ويعد تعلّمها من الموضوعات التي تحتاج إلى الوسائل التعليمية ، فالمتعلم بحاجة إلى ربط صور الكلمات المكتوبة بمعانيها وبلفظها الصحيح لكي يستطيع استيعاب ما يقرأ أو يسمع بسرعة ودقة ، ويعبر عن أفكاره لفظاً وكتابة تعبيراً صحيحاً.

يعد الحاسوب من الوسائل التعليمية المهمة المستخدمة في تدريس مختلف مهارات اللغة. وتمثل قضية استخدام التكنولوجيا بشكل فعال ، في التعليم في وقتنا الحاضر اهتماماً بالغاً على المستويين العالمي والمحلي ، وتحظى تلك القضية باهتمام التربويين واللسانيين. ويمكن القول إن قضية تكنولوجيا التعليم ما زالت تعاني أوضاعاً سلبية في الدول العربية ، فهي غير مفعلة التفعيل الأمثل داخل المدارس ، والفجوة تتسع باستمرار بين المتعلم والمناهج ، وبين خريج الجامعة ومتطلبات سوق العمل الذي يتطلب شابا مسلحا بالعلم والتكنولوجيا. إن استخدام التكنولوجيا في تعليم اللغة العربية يجب ألا يأخذنا بعيداً عن الأهداف الحقيقية للتعلم ، فهو ليس تعلماً للتكنولوجيا ولكنه تعلم باستخدام التكنولوجيا ، لذلك يجب أن يكون الدور الأساس للتكنولوجيا مرتكزاً على أهداف التعليم. وهناك العديد من الدراسات المحلية والأجنبية التي تناولت أثر استخدام الحاسوب في تعليم اللغة ومهاراتها ومنها:

أجرت الجمال (*2004*) دراسة لاستقصاء أثر استخدام إستراتيجية التدريس الخصوصي المنفذة من خلال الحاسوب في تقديم دروس علاجية لموضوعات صرفية في تحصيل طلبة الصف الثاني الثانوي الأدبي بالاردن ، وفي اتجاهاتهم نحو الحاسوب. وقد تكونت عينة الدراسة من (*40*) تلميذة ، موزعات على مجموعتين متكافئتين إحداهما تجريبية والأخرى ضابطة. وقد أشارت النتائج إلى وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطات علامات اختبار التحصيل الفوري في الموضوعات الصرفية للمجموعة الأولى التي تعلمت بطريقة التدريس الخصوصي المنفذة من خلال الحاسوب ، وبين متوسطات علامات اختبار التحصيل المؤجل في نفس الموضوعات الصرفية للمجموعة الثانية التي تعلمت بطريقة التدريس الخصوصي المنفذة دائما من خلال الحاسوب ، وكذلك ظهور تحسن في اتجاهات الطالبات نحو استخدام الحاسوب بعد تعرضهن لهذه التجربة. كما استنتجت الباحثة صعوبة تطبيق إستراتيجية التدريس الخصوصي المنفذة من خلال الحاسوب في المدارس الأردنية لوجود بعض المعيقات منها: عدم توفر برمجيات قائمة على إستراتيجية التدريس الخصوصي ، وعدم توفر أجهزة حاسوب بعدد كاف [1].

كما أجرت الجرايدة (*2003*) دراسة هدفت إلى معرفة أثر التدريس بمساعدة الحاسوب في تحصيل تلاميذ السنة الأولى ثانوي أدبي في قواعد اللغة العربية. تكوّن مجتمع الدراسة من جميع تلاميذ السنة الأولى ثانوي الأدبي في المدارس الحكومية الثانوية التابعة لمديريات التربية والتعليم في محافظة المفرق للعام الدراسي *2002 / 2003* ، وقد تكونت عينة الدراسة من (*120*) فردا ، درس (*60*) تلميذا

وتلميذة منهم بمساعدة الحاسوب، ومثلهم بالطريقة الاعتيادية. وتكونت أداة الدراسة من اختبار تحصيلي من نوع الاختيار من متعدد مكون من (46) فقرة موزعة على الأهداف التعليمية حسب مستويات بلوم (المعرفة، والفهم، والتطبيق).

وكشفت الدراسة عن وجود فروق ذات دلالة إحصائية في مستوى تحصيل تلاميذ السنة الأولى ثانوي أدبي في قواعد اللغة العربية تعزى لأثر متغير الطريقة وكانت لصالح طريقة التعليم بمساعدة الحاسوب. وكذلك وجود فروق ذات دلالة إحصائية في مستوى تحصيل طلبة الصف الأول الثانوي الأدبي لقواعد اللغة العربية تعزى لأثر متغير الجنس وكانت لصالح الإناث. كما بينت الدراسة عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في مستوى تحصيل طلبة الصف الأول ثانوي الأدبي قواعد اللغة العربية تعزى لأثر متغير التفاعل بين الطريقة والجنس [2].

وفي دراسة نوعية أجراها البرتسون وفيلكس (*Albertson& Felix, 2001*) حول أثر استخدام الرزم التعليمية والتعليم الذاتي في تطوير الكتابة الإبداعية للطلبة الموهوبين باستخدام الحاسوب، تم اختيار العينة بطريقة قصديه، حيث تكونت هذه العيية من تلميذ وتلميذة في الصف السابع من الموهوبين حسب ما تشير سجلاتهم المدرسية، وتقارير معلميهم، وتم اختيار تصميم السلسلة الزمنية بحيث تم كتابة أكثر من قصة على فترات متباعدة، وتم تصميم حقائب تعليمية مزوّدة بإستراتيجيات ترشد الطلاب لكيفية الكتابة بطريقة إبداعية، وتساعدهم على الطلاقة في الكتابة والتخطيط ووضع الأهداف والتدريب على ضبط الوقت، وبعد التدريب قام التلاميذ بكتابة سبع قصص على فترات متباعدة على الحاسوب، وتم إعداد أداة لقياس تقدم التلاميذ في الكتابة وعرضت على مجموعة من المحكّمين، فكانت الأحكام التي صدرت عن القصص بينت أن القصص كانت ذات نوعية إجمالية أعلى من القصص التي كتبت سابقاً، فقد ازدادت طلاقة التلاميذ، واستطاعوا أن يضمّنوا للقصة عناصر أكثر وفي وقت أقل في الكتابة [3].

واستقصت صالح (*2001*) أثر استخدام البرنامج المتعدد الوسائط الفوري والمؤجل لتلاميذ السنة التاسعة أساسي في قواعد اللغة العربية، وتم استخدام برنامج حاسوبي متعدد الوسائط معدّ من قبل المعهد العالي للعلوم التطبيقية في دمشق، وتكونت عينة الدراسة من (*120*) تلميذا وتلميذة موزعين على مجموعتين: درست المجموعة التجريبية بالبرنامج الحاسوبي، في حين درست المجموعة الضابطة بالطريقة التقليدية. وطبّقت الباحثة اختبارات تحصيلية بعدية فورية ومؤجلة. وأظهرت نتائج الدراسة عدم وجود فروق دالة إحصائياً بين المجموعتين الضابطة والتجريبية في التحصيل الفوري والمؤجل، وأن الطريقتين متشابهتان في أثرهما على تحصيل التلاميذ [4].

أما دراسة بيكوك (Peacock, *1993*) فقد هدفت إلى الكشف عن مقدار التفاعل بين مجموعات صغيرة من التلاميذ يكتبون موضوعات باستخدام برامج معالجة النصوص، وبين نظرائهم الذين يكتبون باستخدام الورقة والقلم. وقد تراوحت أعمار التلاميذ بين الخامسة والثانية عشر، وتم تقسيمهم إلى *12* مجموعة. صُمِّمَتْ بطاقة ملاحظة، وتمت المقارنة بين مجموعات الأطفال في الأنشطة التالية:

- استخدام الحاسوب أو الكتابة بالقلم والورقة، اقتراح كلمات أو أفكار لكي تستخدم في عملية الكتابة.
- الرد على المقترحات لفظياً.
- القراءة الجهرية من الشاشة أو الورقة.
-المساعدة في التهجئة.

وقد توصلت الدراسة إلى أن التلاميذ المستخدمين للحاسوب في عملية الكتابة يتبادلون ويقترحون الأفكار والكلمات بحرية أكبر، كما أنهم يقومون بمراجعة وتغيير ما كتبوه بصورة أكبر، وَيُبْدُونَ اهتماماً أكبر بعلامات الترقيم والتنقيط، كما أنتجوا كتابات أفضل من الناحيتين الكمية والنوعية، وتكونت لديهم اتجاهات إيجابية نحو عملية الكتابة، وتساوت سرعتهم في الكتابة باستخدام الحاسوب مع سرعتهم في الكتابة باستخدام القلم والورقة[5].

كما أجرى عويس (Aweiss, *1993*) دراسة هدفت إلى معرفة أثر التعلّم بوساطة الحاسوب على الاستيعاب القرائي

لدى بعض القرّاء المبتدئين في اللغة العربية كلغة أجنبية ، وقد بحثت هذه الدراسة الفعالية النسبية لأنواع مختلفة من برامج الحاسوب السهلة لتطوير القراءة لدى المتعلمين للغة العربية كلغة أجنبية ، وتم إخضاع المشاركين لبرنامج تعليم للقراءة يسانده الحاسوب في أربع مراحل من التجربة ، وهي استخدام القطعة فقط ، الدخول إلى قاموس المصطلحات ، الدخول إلى اشتقاقات أفعال مختارة من النص ، الدخول إلى معلومات حول هذا النص. تم جمع النتائج في تصميم مختص لهذا الغرض ، وتم قياس استيعاب القراءة بعد العلاج بوساطة برنامج تذكر فوري. وقد أشارت النتائج إلى أنه من بين البرامج السابقة ، كان الدخول إلى قاموس المصطلحات عن طريق الحاسوب هو المسهم الرئيس في تحسين استيعاب القراءة لدى التلاميذ[6].

وهناك دراسة هاليت (Hallett, *1985*) التي هدفت إلى معرفة أثر استخدام الحاسوب كمساعد في التعليم ، على تحصيل تلاميذ السنوات الرابعة والخامسة والسادسة ابتدائي لمادتي الرياضيات واللغة. وقسمت عينة التلاميذ إلى مجموعتين: ضابطة وتجريبية ، وكل مجموعة تحوي مستويات مختلفة من التلاميذ (ضعاف التعلم ، وموهوبون ، ومتوسطو التحصيل ، ومرتفعو التحصيل). وتلقت المجموعة التجريبية فترتين لاستخدام الحاسوب كمساعد للتعلم ، كل فترة *25* دقيقة في الأسبوع. أما المجموعة الضابطة فقد تعلمت بالطريقة التقليدية. وكان من نتائج هذه الدراسة أن الحاسوب ذو فاعلية بالنسبة لتعلم تلاميذ السنة الرابعة ، حيث ارتفعت متوسطات الدرجات من *11*% قبل التجريب إلى *26*% بعد التجريب ، وأن التلاميذ ضعاف التعلم قد أحدثوا تقدما في تحصيلهم من *19*% إلى *53*% ، وأن التقدم الذي أحرزه التلاميذ منخفضو التحصيل كان أكثر من التقدم الذي حققه متوسطو ومرتفعو التحصيل ، وأن الحاسوب اختزل زمن التعلم بمعدل *50*% ، وأن الحاسوب زاد من قدرة الطلبة على التذكر[7].

2-الحصيلة اللغوية

يقصد بالحصيلة اللغوية «عدد الكلمات التي يحفظها المتعلم ويعرف معانيها» [8] ، فالحصيلة اللغوية لكل إنسان هي عدد الكلمات التي يحفظها ويفهم معانيها ، حتى وإن كان أميا لا يقرأ ولا يكتب.

وتعرف الحصيلة اللغوية كذالك بأنها: «امتلاك المرء لعدد أكبر من الألفاظ ومعانيها ، أو القدرة على التواصل مع الآخرين»[9]. هذه بعض أشكال الحصيلة اللغوي وليست كلها ، لأن الحصيلة اللغوية «تتضمن عدة مهارات هي التواصل ، القراءة ، الكتابة ، الفهم ، التفكير ، تحصيل المعرفة ، امتلاك الثقافة ، تحقيق الهوية القومية» [10] ، وهذا العرض لهذه المهارات لا يعني الترتيب فهي مهارات متكاملة ، ولا يعني كذلك أنها بمثل هذا التبسيط ؛ إذ تتضمن كل مهارة عدة مهارات أخرى فرعية والمطلوب فيها جميعا هو التحسين والارتقاء نحو الأفضل وليس مجرد الأداء.

وأما المقصود بالتنمية ، فهو تطوير الحصيلة اللغوية «والانتقال بها باستمرار من مستوى إلى مستوى آخر أفضل من سابقه ، وأجود» [11] ، وتنمية المهارات اللغوية التي يمارسها التلميذ من كلام وتواصل مع الناس قراءة وفهما واستيعابا وكتابة ، وتلقيا للعلوم والمعارف ، وقدرة على التعبير عن الذات ، وتحقيق الوجود والتواصل الفعّال مع البيئة المحيطة ، وتحقيق الهوية القومية والثقافية. إن الحصيلة اللغوية تتجاوز القدرة على التواصل ، فهي تنقل الانفعالات بوضوح ودقة وتعبر عنها ، وتحفظ الخبرات والتجارب وتحولها إلى معطيات وحقائق وعلوم ، وهي الحافظة لثقافات الشعوب وتاريخها وحضارتها ، والحاملة لهويتها ، وربما لولاها لما تطورت حياة الإنسان.

إن تنمية الحصيلة اللغوية لا تعني أن يصبح المتعلم متمكنا من اللغة ، مجيدا للكلام أو الحوار ، بل تعني تنمية «القدرة على الفهم ، والتفكير ، وتلقي العلوم ، والمشاركة في البناء والتطوير ، وأن يحتفظ بهويته القومية ، ويتمثل ثقافتها وعاداتها»[12]. كما تعني أيضا تنمية الوسيلة التي يحقق بها المتعلم ذاته ، ويثبت حضوره ، وبها يتلقى العلوم ويطوّر حياته. ويتضح معنى الحصيلة اللغوية أكثر من خلال تجزئتها إلى المستويات الآتية:

أ-الحصيلة الفكرية: تعني القدرة على إنتاج أكبر عدد ممكن من الأفكار.

ب-الحصيلة اللفظية: تعني القدرة على سرعة إنتاج أو توليد أكبر عدد ممكن من الألفاظ.

ج-الحصيلة الارتباطية: تعني القدرة على سرعة إنتاج أكبر عدد من الكلمات التي تعبر عن علاقات معينة.

د-الحصيلة التعبيرية: تعني القدرة على صياغة أكبر عدد من الجمل والعبارات التامة ذات المعنى لتعبر عن أفكار مختلفة.

تتكون الحصيلة اللغوية من أشكال مختلفة من المهارات ؛ القراءة والاستماع والتحدث والكتابة والفهم والتحليل والتركيب والتقويم وتطوير برامج. والحصيلة اللغوية ليست مجرد تمكين المتعلم من اللغة ، وإتقان نحوها وأساليبها ، ومعرفة أسرارها والغوص فيها ، إنما هي هذا كله مقترنا بممارستها في الحياة الاجتماعية ، وفي ميادين العلم والمعرفة ، لتحقيق الذات والحفاظ على الهوية وتحقيق الانتماء إلى الثقافة. ولا تظهر أهمية الحصيلة اللغوية ، مهما بلغت من الثراء ، ما لم يكن المتعلم قادرا على صياغة وتركيب وسبك وربط المفردات اللغوية المكتسبة على نحو سليم ، وطبقا للمقاييس والقواعد اللغوية المتعارف عليها في اللغة الواحدة. وما لم يرافق كل ذلك وجود ذوق فني صقيل ، وطبع صاف مهذب يمكن المتعلم من تحقيق التلاؤم والانسجام بين الأفكار والانفعالات التي يريد نقلها للآخرين ، وبين القوالب اللفظية التي يوصلها بها ، لأن الألفاظ لا تتفاضل من حيث هي ألفاظ مجردة ولا من حيث هي كلمات مفردة.[13]

تنبع أهمية الحصيلة اللغوية من الدور الأساس الذي تؤديه في عملية التواصل والتعايش ، والتفاعل الاجتماعي ، ومن فاعليتها الكبيرة في اكتساب الخبرات ، وتنشيط عملية الإبداع والإنتاج الفكري ، ومن ثم تحقيق التقدم الحضاري. كل هذه الأهمية وهذا الدور للحصيلة يضعان المدرسة أمام تحديات كبيرة تتمثل في العمل على تطوير وتنمية المهارات اللغوية ، والمهارات العقلية عن طريق إغناء الحصيلة اللغوية للمتعلم ، وتمكينه من امتلاك القدرة على التفكير والكلام والقراءة والكتابة وتلقي العلوم وتطوير الذات وامتلاك الثقافة ، وتمثل الروح القومية ، من أجل تحقيق المطامح الشخصية والاجتماعية والقومية في الإنتاج والإبداع ، ومن أجل الاستقلال الفكري ، وإحراز المكانة المرموقة ، والتقدم الحضاري المنشود. وهذه التحديات تملي على المدرسة استخدام وسائل تعليمية تستثير الدافعية لدى المتعلمين ، وتبعث الثقة باللغة ، وتوجه الأنظار والقلوب إليها ، وتزيد الاهتمام بها. من هنا ظهرت ضرورة استخدام الحاسوب في تعليم اللغة ، لأن الحاسوب أداة يقرب المفاهيم إلى الأذهان ويبعث الحيوية والنشاط في أجواء الدروس ، ويُرَسِخُ المعلومات. كما أن تعليم اللغة عبر الحاسوب أدى إلى نجاحات في عملية الاكتساب اللغوي [14] ، ويعين التلاميذ على تنمية الحصيلة اللغوية التي يمارسونها داخل المدرسة وخارجها.

3-المدرسة وتحديات مجتمع المعلومات

أصبحت تكنولوجيا المعلومات والاتصالات تؤدي دورا مهما في كل مناحي الحياة ، فقد ساعدت على إحداث نقلة حضارية كبيرة ، فأصبح البعيد قريبا ، ولم تعد هناك حواجز مكانية أو زمانية بين سكان الكرة الأرضية ، وأصبح العالم قرية صغيرة [15] ، حيث يستطيع أي إنسان التجول فيها والتعرف على كل ما فيها من خلال وسائل الاتصال المختلفة.

وما من شكّ فيه أن هذا التطور الهائل لتكنولوجيا الإعلام والاتصال انعكس على العملية التعليمية بعامة وعلى تعلم اللغة بخاصة. وقد بحث اللسانيون والتربويون عن طرق ووسائل جديدة لمواجهة التحديات التي تواجه العملية التعليمية ، والمساعدة في تحسينها ، والوصول إلى أفضل النتائج التعليمية ، خاصة بعد ظهور الكتاب الإلكتروني ، الذي يساعد المتعلم في تعلم اللغة من خلال محتوى مختلف عما يقدم بين دفتي الكتاب المدرسي في المكان الذي يريده وفى الوقت الذي يفضله دون الالتزام بالحضور إلى قاعات الدراسة في أوقات محددة. يعتمد المحتوى الجديد على الوسائط المتعددة (نصوص ، ورسومات ، وصور ثابتة ، ولقطات فيديو ، وصوت)، ويقدم من خلال وسائط إلكترونية حديثة مثل الحاسوب ، الانترنت ، الأقراص المدمجة.

تتحمل المدرسة الجزائرية مسؤوليات كبيرة في ضوء التطورات المتسارعة التي عرفها استخدام الحاسوب والشبكة

الإلكترونية والبرمجيات التعليمية ، التي أثرت في طريقتنا للقراءة وتعلم اللغة وبناء المعارف. وأضحت هذه الوسائل تقوم بدور المهيئ للتعلم الذاتي [16] الذي يأخذ بيد المتعلم نحو الأفق المعرفي الواسع ، خاصة بعد تطور بنوك المعلومات وظهور الكتب والمجلات والدوريات الإلكترونية في شتى التخصصات ، وما ينشر فيها من مواد لغوية وتعليمية. خاصة وأن هذه «المواد المسموعة عبر الأجهزة التكنولوجية المتطورة ، والمواد المرئية عبر الصور والشاشات أكثر تأثيرا وثباتا لدى متعلمي اللغة» [17] ولعل الحاسوب يأتي في مقدمة الوسائل التعليمية الأكثر اساهما وتأثيرا في تنمية المهارات اللغوية.

لم يعد الحاسوب والشبكة الإلكترونية (الانترنت) وسائل يلجأ إليها المتعلم والمعلم كنوع من الوسائل المساعدة ، بل أصبحت تضطلع بدور أهم وهو تعزيز التعليم المبرمج إلى جانب التعليم داخل قاعة الدرس ؛ وتأخذ بيد المعلمين والمتعلمين لينهلوا من مهارات وحقائق ومعلومات عن المصادر المختلفة وفق إستراتيجية محكمة توضع لتحقيق أهداف تعليمية يستفيد منها كل المنتمين إلى المدرسة.

إن الاعتماد على الكتاب الورقي وحده في التحصيل اللغوي في المدرسة يلغي طاقات كبيرة يمتلكها التلميذ الذي يهرع إلى كل ما يطور معارفه وينمي مهاراته. والمدرسة يجب أن تقدم مجموعات متنوعة من المصادر والوسائل— تقليدية وحديثة-التي تلامس احتياجات التلميذ المعرفية واللغوية. ولكن ما الذي يعيق المدرسة الجزائرية من توفير الكتاب الإلكتروني واستخدام شبكة الانترنت ؟ وما الذي يمنعها من أداء دورها بالصورة المرجوة التي نطمح إليها ؟

هناك كثير من المنغصات التي تحول دون استفادة المدرسة من تكنولوجيا المعلومات ، ولعل أبرزها على الإطلاق التكلفة الباهظة للحاسوب في الوقت الراهن على الرغم من تنافس الشركات الصناعية والتجارية على تسويقه. ناهيك عن أن برامج الحاسوب العلمية والتثقيفية لا تزال محدودة من حيث مستوياتها ومن حيث أنواعها ومجالاتها ، فبرامج تعليم اللغة العربية ما تزال مقصورة على تعليم مهارات مبدئية ، هذا بالإضافة إلى ارتفاع أسعار بعض هذه البرامج [18].

يضاف إلى ما تقدم ذكره ، غياب الرؤية الاستراتيجية لدور الكتاب الإلكتروني في العملية التعليمية. لذا يجب أن تعي القيادات العليا للتربية والتعليم والمعلمون دور الكتاب الإلكتروني كوسيلة تعليمية وليس كوسيلة مكتبية مع ما للمكتبة من دور كبير ، ولكنه لا يستوعب التطورات العلمية الحديثة ، والتلميذ هو المستهدف أولا وأخيرا. إن مفهوم الكتاب الإلكتروني وأهميته التعليمية يتطلبان تغييرا في بعض المفاهيم والأدوار ؛ إذ لم يعد دور المعلم ينحصر في تقديم الدرس بوسائل تقليدية ، بل أصبح دوره موجها نحو استخدام مجموعة من الأدوات والوسائل الحديثة التي تسهم بفاعلية في تعلم التلاميذ «وتتيح الوسائل الإلكترونية للمتعلمين عنصر التفاعل الذي يُحرمون منه كلما حاولوا استثمار الوثائق التقليدية في العملية التعليمية» [19] ، بالحاسوب يتفاعل التلميذ ويندمج لفترة طويلة مع محتوى الكتاب الإلكتروني.

لقد أصبح الكتاب الإلكتروني في عصرنا يقوم بدور المهيئ للتعلم الذاتي الذي يأخذ بيد التلميذ نحو الأفق المعرفي والمعلوماتي الواسع باستخدام الأجهزة المتقدمة والشبكات الإلكترونية ، وهذه الوسائل تقدم للمتعلم مزايا أكثر مما تقدمه الوسائل التقليدية ، «وتتيح للمتعلم فرصة التعامل معها تفاعليا مع المعارف والمعلومات باختيار المناسب منها والأكثر تأثيرا» [20] لكن هذا لا يعني إغفال الكتب والدوريات والمطبوعات الورقية التي لا غنى عنها في العملية التعليمية.

والمتعلم اليوم يجب أن يكون عارفا بهذه التقنيات الجديدة ويجيد استخدامها ، ومن الضروري إدراك أهميتها في الفعل التعليمي ، ولا يكفيه أن يسمع عنها. فقد أصبحت هذه التقنيات ضرورة حياتية وتعليمية ، ومقوم من مقومات التعليمية المعاصرة التي تؤكد على ضرورة إيجاد عنصر التفاعل بين المتعلم والموضوع ، وما من شكّ أن المتعلم عندما يتفاعل مع الموضوع سوف تزداد قدرته على الاستيعاب. ولكن هل يمكن الحديث عن التفاعل عندما يتعلق الأمر بتعليم اللغة ؟

4-الكتاب الإلكتروني وأهميته التعليمية

يتطلع كل من له صلة بالعملية التعليمية أن يكون الكتاب الإلكتروني وسيلة تعليمية جاذبة للمتعلمين خاصة

«وأن ثمرة تكنولوجيا المعلومات أَسِـرَتْ انتباه مسـتعملها ، وتسـتحوذ على المتعلمين يوما بعد يوم وبشـكل ملفت للنظر» [21]. فقد صـار الكتاب الإلكتروني يغذي المعلم والمتعلم بكل ما يحتاجونه من مهارات لغوية ومعلومات ومعارف مستقاة من مجموعة من المصـادر المتاحة عن طريق الأقراص المدمجة وشبكة الانترنت التي يجيد هؤلاء المستفيدون استخدامها.

إنّ الكتـب الورقيـة لا تتنـاسـب كثيرا مع مجتمع المعلومات ، لأنها لا تتيح الفرصـة للتعلم بشـكل جيد ، وهذه الوسـائل محكوم عليها بالتنحي سـلفا وإتاحة الفرصـة أمام مجموعة كبيرة ومتنوعة من الوسـائل الحديثة التي «تقدم لنا قناة تُسهل قدرتنا على التواصل» [22] ، وتوفر فرصا أكثر للتعلم الجيد ، ومن هذه الوسـائل الكتب الإلكترونية التي يسـعى مؤلفوها إلى توسـيع نطاق التعليم وتسـهيله ، ونشـر المعرفة بشكل أفضل مما هو سائد اليوم في مدارسنا.

للكتـاب الإلكتروني دور كبير وفعّـال في تعليميـة اللغة ، وقد اتسـع مجال اسـتخدامه ليصـبح أداة للتثقيف والتعليم عن قرب بالإضـافة إلى اتخاذه وسـيلة للتعليم عن بعد ، خاصة بعد تطور استخدام الحاسوب والانترنت وما يوفره لمستعمليه من معلومات ومعارف كثيرة ومتجددة ، من خلال مجموعات كبيرة من الكتب والنصـوص التي يمكن الإطلاع عليها متى أردنا. وتعتمد هذه الكتب على تقنية الوسـائط المتعددة ؛ إذ تتيح الصورة والصوت والكتابة والحركة والتكبير والألوان...إلخ مما جعلها وسـائل مكملة للدرس داخل القاعة ويمكن أن تحل محل الكتاب الورقي ، خاصـة بعد تطور بنوك المعلومات وظهور النشرات العلمية والثقافية والإلكترونية[23]

بلغ الكتـاب الإلكتروني من الاسـتخدام في العمليـة التعليمية في الدول المتقدمة درجة جعلت الخبراء يعتقدون أنه أصـبح منافسـا للكتاب الورقي أو يمكن أن يحل محله. ولا شكّ أن انتشاره واتساع مجالات استخدامه أثر كبير ودور فعّال في مجال تعليم وتعلم اللغة ، ونشـر وبحث الموضـوعات المتعلقة بها.

ومما يزيـد من أهميـة الكتـاب الإلكتروني في تعليم اللغة الطريقة المنهجية التي تعدّ وتعرض بها البرامج ، والشكل الحركي الـذي تتخـذه اللغـة ، والكم الهـائـل الـذي توفره من النصوص يفوق بكثير ما لدى أي فرد ، سواء عن طريق الشبكة الإلكترونية أم الأقراص المدمجة التي تخزن النصـوص الكاملة لألف كتاب من حـجم القـــــــــرآن الكريم[24]. إضافة إلى الطبيعـة غير الخطية للتفاعل ، فإذا كان بإمكان المتعلم أن ينغمس في كتاب ، فإنه بإمكانه أيضـا أن ينغمس في مجموعة من الكتب ، وعندما يلتحق بمجموعة ما بإمكانه أن يسـتدعي موضـوعا حديثا أو بعيدا ، ثم أن يبدأ بأحدث الرسـائل ، أو أن يعود إلى تلك التي أرسـلت منذ أيام أو شـهور أو حتى سـنوات مضت. وليست هناك نقطة بداية تاريخية معينة.

لقد صـممت الكتب الإلكترونية بطريقة تسـتجيب لكل ما ترمي إليه شـروط تعلم اللغة ؛ فهي تعمل على إثارة الدوافع الكامنة لدى المتعلمين وتسـتجيب لميولاتهم وتعزز الاكتسـاب وتعين على الفهم الـدقيق ، من خلال المثيرات والحوافز السمعية والبصرية التي تصاحب عملية تعلم اللغة ، والتي تجسـد اللغة في شـكل مرئي جميل أو مسـموع أو هما معا ، وتدفع المتعلم وتستدرجه إلى التكرار والتدريب المستمر فيواصـل النشـاط دون سـأم أو ملل[25]. يختار المواد التي تتناسب مع قابلياته الذاتية ورغباته وميولاته.

إن قدرة المتعلم على انتقاء ما يرغب فيه من برامج وكتـب لغويـة تبعثـه على الاقبـال لمـا ينتقي ، وتمكنـه من اكتسـاب ما يرغب فيه من مفردات اللغة أو مهارتها ، وتشـجعه على التعلم الذاتي ، وعلى التفاعل والاندماج معها لفترة طويلة ، وتتيح له فرصـة كبيرة لتحليلها وتدقيق النظر في مضـامينها ، لما تحمله من عناصـر الإثارة والجاذبية التي توفرها الوسـائط المتنوعة من صوت وكتابة وصورة. ويؤكد علماء اللغة والتربية أن التفاعل بين المتعلم والموضـوع «يسـتثير الدافعية لدى المتعلمين فيقبلون على المادة بكل نفس راضـية ، ويجدون متعة في تعلم اللغة» [26]. وما من شك أن التلميذ عندما يتفاعل مع الموضـوع سـوف تزداد قدرته على الاسـتيعاب له ، فتزداد المعـارف والمهـارات اللغويـة التي يتعلمهـا رسـوخـا وثبـاتـا ، فيجعلها أكثر تواترا في عملية الاتصـال التي يمارسـها ، إلى غير ذلك مما يدخل من إيجابيات الكتاب الإلكتروني في تعلم اللغة.

ينّمي التلميذ بواسطة الحاسوب مهاراته في القراءة والكتابة والفهم والاستيعاب والرسم وإعداد البرامج ، ويساعده على سماع اللغة العربية الفصيحة. كما يساعد الحاسوب التلميذ على حلّ كثير من مشكلات النطق ، ويعلمه فن الإلقاء والمحادثة وإجراء المقابلات وفن الحوار. ويكسبه مفردات جديدة في عالم الحاسوب من مثل: إدراج ، وفتح ، وإغلاق ، وعرض... إلخ ، ويطلق مقدرته على اشتقاق مفردات تناسب الحاسوب أو ترجمة مفرداته إلى العربية. إن إمكانات الحاسوب ولواحقه المتاحة حتى الآن ليست بالقليلة ، ويمكنها أن تحقق تنمية لغوية واسعة ومعمقة ، إذا ما أُخذ بها وطبقت في المنازل والمدارس والجامعات[27].

ربما من أجل هذا بُرمجت في السنوات الماضية في ليسانس اللغة والأدب العربي مادتا الإعلام الآلي وعلوم الاتصال على طلبة اللغة والأدب العربي ، لإعداد الطالب لمرحلة التعلم الذاتي مستقبلا كواحد من أهم الأهداف التعليمية في الجامعة ، ولكن التجربة لم تعمر طويلا ، فسرعان ما حذفت هاتان المادتان من المقرر ، كما أن مادة الإعلام الآلي كانت تدرس نظريا دون تطبيق. والطالب الجامعي ينبغي أن يكون عارفا بالتقنيات الجديدة المستحدثة في التعليم والبحث ولا يكفيه أن يسمع عنها ، فقد أصبحت هذه التقنيات ضرورة حياتية وتعليمية يجب اعتمادها في العملية التعليمية ، وتكمن أهمية استخدامها في الإمكانات التي تمنحها للطلبة بتجاوز حدود المصادر المحلية للمعرفة ، وإمكانية النفاذ المباشر للمصادر الدولية الحديثة ، فقد أصبح بمقدور المتعلم اليوم « أن يتجول في مكتبات ومراكز بحث مختلفة ، وتصفح قوائم لا حصر لها من العناوين والموضوعات بفضل نظام الربط الإلكتروني بين المواقع المختلفة وذلك بمجرد الإبحار في الانترنت »[28] وهذه الخدمة تقدمها مثلا مكتبة الأمازون *www.amazon.com*. كما يوفر الانترنت كذلك إمكانية التعاون بين مستخدمين متباعدين ، وهذا ما يؤدي إلى إلغاء حدود تناول المعرفة ، وتطوير ديناميكية التعاون الأوسع بهدف توسيع حدود التعليم.

تكمن قيمة الحاسوب التعليمية كذلك ، في إمكانية الوصول إلى شريحة مهمة من المتعلمين الذين حرمتهم الظروف الاجتماعية والشخصية والصحية من متابعة تعليمهم في مؤسسات التعليم التقليدي. كما تسعى مواقع الانترنت إلى رفع مستوى ونوعية التعليم لتستجيب لحاجات مجتمع المعلومات. وهذه المواقع تسعى سعيا حثيثا لتقديم أفضل خدمة ، مستفيدة من الإمكانات التقنية التي يمكن عن طريقها خلق ما يعرف بالفصول الافتراضية. ويمكن على سبيل المثال زيارة الموقع *www.arabacademy.com* هذا الموقع يضع العالم كله بين يدي التلميذ ، ويفتح له مجالات للتعارف وإقامة علاقات صداقة مع من يتصل بهم بالحاسوب في منزله أو في أي مكان آخر ، «ويعرف من خلالهم شعوب العالم بما لديها من عادات وتقاليد ، فتنمو مداركه وتتسع أفاق معرفته ، فتنمو لغته وتتطور وتغتني» [29].

إن التحدي المطروح اليوم هو أن ننجح في الوصول إلى الاستثمار الأمثل للكتاب الإلكتروني بهدف الارتقاء بنوعية التعليم ، وتوسيع انتشاره وتحقيق تعميم المعرفة ، وكل ذلك يستلزم استخدام وتطوير طرق جديدة للتعليم ، تستثمر المميزات الفريدة للأدوات والوسائل التعليمية الحديثة ، بهدف الاستجابة لحاجات متنوعة وواسعة جداً ولأنواع مختلفة من المتعلمين. إن الاستفادة من الكتاب الإلكتروني في تنمية الحصيلة اللغوية للمتعلم ، يتوقف على توفير التوجيه السديد والسليم للمتعلم وتهيئة الفرص والظروف المناسبة للاطلاع على برامج الحاسوب والكتب التي تنشر في شبكة الانترنت ، خاصة إذا كانت هذه المواد ذات مستوى لغوي جيد.

5-النص الإلكتروني والتفاعلية

إن عملية استثمار الكتاب الإلكتروني في تعلم اللغة لابد أن تأخذ بعين الاعتبار التأثيرات بعيدة المدى وغير المباشرة التي تنتج عن استخدامه بشكل فعلي ويومي في المدرسة « لأن التواصل عبر الوسيط الإلكتروني قَلَب مفهوم التواصل اللغوي الذي اعتدنا عليه رأسا على عقب سواء من حيث طبيعة العلاقة بين المرسل والمستقبل أم من حيث أشكال التواصل » [30] ، ففي كتابها علوم الاتصال والمجتمعات الرقمية تتعمق د. فريال مهنا في مفهوم تأثير تكنولوجيا المعلومات وخاصة النص الممنهل *HyperText* على مستخدميه ، بما في ذلك تغيير العلاقة بين مبدع النص

والقارئ ، وأخيراً هناك البعد الثالث ألا وهو البعد التفاعلي حيث يمتلك النص الممنهل في داخله سلسلة من ديناميات الاستخدام التفاعلي. حيث تهدف اللغة التفسيرية التي تمنح خواصاً مميّزة لهذه الأشكال النصيّة إلى نقل ليس فقط معنى معيّناً ، وإنما وبشكل خاص ضرورة تحقيق تفاعلية بين المرسل والمتلقّي.

في هذا البعد الفضائي والاتصالي للنص الإلكتروني تبرز طبيعته الممنهلة كبنية قادرة على تجاوز خصائص المحدودية والثباتية للنص المكتوب « من خلال القفزات التي بإمكان المستخدمين القيام بها إذا ما أرادوا الانتقال من صفحة إلى أخرى أو من موقع إلى آخر » [31] ، مجسّدة النص الممنهل كشكل نصيّ متعدّد الاتجاهات غير خطيّ ، وغير متتابع أو بالأحرى متعدّد التتابع ، مع بدايات ونهايات عديدة ، حيث تتابع الكلمات المكتوبة يشكّل حالة خاصة ، وحيث نقطة النهاية تبقى بالضرورة معلّقة والبنية تتّجه عملياً ، وليس فقط افتراضياً نحو بنيات أخرى. هذا الشكل الفريد من النصيّة التي يتمدّد النص الممنهل في داخلها يحطّم مفهوم النص المفرد والموحّد ، ويؤسّس مفهوماً جديداً أكثر سيولة وديناميةللنص ، معطياً رؤية تحتوي حقلاً من التنوّعات المبعثرة وليس كياناً مزيّف التوحّد. يقول ديفيد كريستال: «إن روابط النصوص الممنهلة أكثر الخصائص البنيوية الأساسية للشبكة العنكبوتية ، والتي من دونها ما كان للشبكة أن توجد. وله ما يضاهيه في الأمور المتعارف عليها في النصوص المكتوبة التقليدية ... غير أنه لا شيء في اللغة المكتوبة التقليدية يشبه ولو من بعيد المرونة الحركية للشبكة العنكبوتية» [32].

ولا ريب أن خواص النص الممنهل تتسابق معاً لتجسيد التأثير الأكثر إثارة للاهتمام الذي تنجزه هذه الظاهرة المعلوماتية الجديدة ، ألا وهو التبدّل الجذري في العلاقة القائمة بين مبدع النص والقارئ ، كما أن ربط كتل من النصوص بكتل أخرى يجعل النص الممنهل يبطل تماماً العزلة المادية للنص وكل السلوكيات الناجمة عن هذه العزلة. بالإضافة إلى أن أنظمة النص الممنهل تتيح إمكانية متابعة نص مفرد من خلال ربطه بنصوص أخرى متناقضة معه ، وهذا ما يدمّر إحدى أهم خصائص النص المطبوع لأن الروابط الإلكترونية التي تغيّر العلاقات الزمانية والمكانية لنص ما مع نصوص أخرى ، تحدث تبدّلاً جذرياً في تجربة القراءة مانحة القارئ أي المتلقّي دوراً أساسياً. غير أنه في الوقت نفسه ، فإن الشبكة العنكبوتية في وضعها الحالي بعيدة كثيرا عن استغلال التناص الكامل الذي توحي به كلمة النص الممنهل.

كما أن التفاعل بين مؤلّفي الحوارات «التي يوفرها الانترنت للمبحرين عبر الشبكة العنكبوتية [33] بفضل البريد الإلكتروني [34] والدردشة [35] المباشرة» [36] سيؤدي إلى بناء بنية خيارات بدلاً عن المعالجة الوحيدة للموضوع. والحوار الجديد ستكون له بنية تفاعلية داخل النص الإلكتروني المتحرّك دائما وغير المعزول إطلاقاً عن الأطر المتغيّرة التي يضع فيها المتلقّي النص الممنهل ، الذي لا ينغلق على نفسه كعالم مستقل ، ولكنه يتحرّك نحو نصوص أخرى ويدعو القارئ إلى المشاركة في عملية البناء نفسها. بعبارة أخرى إن هوية النص الإلكتروني لا يمكن أن تخرج إلى حيّز الوجود إلاّ من خلال عمل القارئ أثناء عملية القراءة. والتغييرات التي يحدثها النص الإلكتروني في النصيّة تعيد تشكيل دور المؤلّف ودور المتلقّي ؛ فوضعية الأول تقترب من وضعية الثاني الذي يصبح طرفاً نشيطاً ، مقلّصاً دور المؤلّف ومكتسباً حرية واستقلالية كبيرتين في عملية بناء المعنى [37].

إن خصائص النص الممنهل Hyper Texte في الشبكات الرقمية تتيح للمتعلم استخدام نص لا نهائي ، قابل بشكل دائم للتطوير والنمو ، حيث يستطيع المتعلمون والمعلم معاً أن يطوروه أو يصححوه أو أن يزيدوا عليه وفقاً لمعطيات جديدة ، في حين أن النص المطبوع نهائي غير قابل لأية إضافة أو تعديل.

لا تخضع الشبكة العالمية لرقابة مركزية ولا لهرمية تسلسلية وهذا يشجع على تجاوز نظريات أساس تدّعي أنها تمتلك الحقيقة المطلقة ، ويشجع على احترام تعدد وجهات النظر والحوار والروح الموضوعية.

يتميز النص الممنهل بسلسلة من الإمكانات الديناميكية التي تستند إلى التفاعلات التبادلية بين المتعلمين ، الأمر الذي يشجع المتعلم على الدخول في حوار مع زملائه وأساتذته في مختلف مجالات المعرفة ، «فالشبكة

العنكبوتية إبداع اجتماعي أكثر منه إبداع تكنولوجي ، لمساعدة الناس على العمل معا» [38] والمسافة المعنوية بين كاتب النص الممنهل وقارئه تتضاءل ، والمسافة الفيزيائية بين المرسل والمتلقي تختفي ، وهكذا تتبدل جذرياً العلاقات التقليدية بين الكاتب والمتلقي ، وهي علاقات ثابتة منذ اختراع الطباعة ، لذلك فإن هذه التبدلات تشجع المتعلم على الانخراط بحيوية أكبر ، وبروح جماعية ، وبروح حوارية جدلية في التعليم.

يمكن للنص الممنهل أن يتضمن كثيراً من النصوص الفردية ، وأن يربطها بعلاقات متعددة الاتجاهات ، الأمر الذي يمنح النص النهائي معاني مختلفة ومتنوعة ، تتجاوز الجمع الحسابي البسيط للنصوص الفرعية. وهكذا يمكن تشجيع المتعلمين على العمل الجماعي والتعاون بروح الفريق.

إن شبكة الانترنت توفر فرصا للتلاقي بين المبحرين بفضل البريد الإلكتروني ومجموعات الدردشة ، والتلاقي المباشر يساعد المتعلم على تعلم واكتساب اللغة دون أي عائق أو صعوبة. «فعن طريق البريد الإلكتروني (*E-mail*) يمكن أن تتم المراسلة للمناقشة أو الاستفسار ، أو لتصحيح الواجبات والتعليق على الآداء وغير ذلك ، ثم إعادة الرسائل والوجبات بعد تصحيحها بسهولة ويسر إلى الطلاب الاستفادة من أخطائه»[39] ، وبعدها يتم الحصول على إجابة لكل أسئلته سواء بالعودة إلى الكتب التي تنشر فيها أم بسؤال جماعة المبحرين في مجال الاختصاص.

وتسهل شبكة الانترنت النفاذ إلى المعلومات المختلفة ، الأمر الذي يطور مهارات وخبرات المتعلمين في البحث عن المعلومات وتجميعها وتصنيفها وتحليلها وتبويبها ، واستخراج معارف ونتائج مفيدة منها. وهذا الأمر يسهل على مجموعة المتعلمين تشكيل وصياغة نصوص مختلفة حول موضوع واحد ، مما يشجعهم على رؤية الموضوع نفسه من زوايا مختلفة وصولاً إلى وجهة نظر موضوعية بعد حوار بين المتعلمين وأساتذتهم. وفي هذ الإطار نفسه تمت الاستفادة من أنظمة التواصل الاجتماعي الفيس بوك (*Face book*) في تعليم مهارة الكتابة العربية بصورة فعالة [40]. وقد تحقق من خلال هذه المجموعة ما يعرف بالتعليم التعاوني ، حيث كوّن المتعلمون مجموعة خاصة سموها مجموعة مهارة الكتابة ، مارسوا من خلالها التدريب على مهارة الكتابة العربية تحت إشراف أستاذ يقوم بدور المحفز والمرشد اللغوي ، وهناك مجموعة أخرى كَوَّنَهَا فريق آخر تحت اسم «لغتي **هويتي**» ينشر فيها الأعضاء روائع الأشعار والقصص القصيرة ذات القيم العالمية ، ويمكن في هذا الصدد زيارة الموقع:

www. Facebook.com وهذا الموقع أشبه بمدينة كبرى يلتقي فيها الزائرون من أماكن مختلفة ومعتقدات وآراء مختلفة ، مما يعطي المتعلم صورة واقعية صحيحة عن الآخر ، ويسمح له بتكوين صورة حقيقية قدر الإمكان عن الشعوب الأخرى ، وهذا ما يسهم في ابتعادهم عن التعصب والانغلاق.

6-تطبيقات برامج الحاسوب في مجال تعليم اللغة

يعتبر الحاسوب وسيلة حديثة لتعليم اللغة العربية كونه يُسْهِمُ في إيجاد بيئة تربوية جيدة تساعد في جعل التعليم أكثر متعة وذاتية ويفعّل دور الطلبة في العملية التعليمية ويراعي مبدأ الفروق الفردية ، ويوفر لهم خبرات وفرصًا تعلميةً تساعدهم في اتخاذ القرارات المختلفة. وتزداد هذه الفائدة باستخدام شبكة الانترنت العالمية. وهناك العديد من البرمجيات التي صممت لتلاميذ ما قبل المدرسة ، والمرحلة الابتدائية ، والمتوسطة ، والثانوية. ويمكن استخدام الحاسوب لتعليم اللغة في المجالات التالية [41]:

أ-**القراءة**: ظهرت في الأسواق برامج كثيرة خاصة بتعليم القراءة وتنمية مهارة الاستيعاب منها:

Comprehension power،Writing to read ، Micro-read،Tutorial comprehenion . تركز هذه البرامج على التدريب ، وهي لا تهدف إلى تمكين المتعلم من فهم كلمة أو نص بعينه ، وإنما تسعى إلى تنمية استراتيجيات معينة ، تزود بها التلميذ لاستيعاب جميع النصوص التي يقرأها عندما يفارق المدرسة. ومن المجالات التي يمكن تطويرها في القراءة باستخدام الحاسوب ما يأتي:

- **الاستيعاب:** هناك بعض البرمجيات المصممة بحيث يظهر نص على الشاشة ويلي ذلك أسئلة موضوعية من نوع ملء الفراغ ، أو صح أو خطأ ، أو اختيار من متعدد. أو يسأل

عن معنى كلمة من النص ، أو معرفة نوع كلمة معينة بالنسبة لأقسام الكلام (اسم وفعل وحرف). أو استخراج الأفكار الأساسية ، ومعرفة علاقة السبب بالنتيجة والاستنتاج ...إلخ. ومن البرامج الخاصة بتعليم الاستيعاب Course ware، new kid in the block،Kids& a frog kittens

- **معالجة النصوص:** هنا يقوم البرنامج بتحديد جملة من النص ثم يقوم بترتيبها عشوائياً ، ويطلب من المتعلم إعادة بناء الجملة بشكلها الصحيح. أو يمكن عرض نص وقد حذفت منه بعض الكلمات ويطلب من المتعلم كتابة الكلمات المناسبة في كل مكان أو اختيار الكلمة المناسبة من ضمن قائمة تظهر على الشاشة. ومن البرامج الخاصة بهذه المهارة برنامج Arabic School Software ، ويمكن الحصول عليه من الموقع http://www.borsaat.com

سرعة القراءة: يمكن تطوير مهارة التلاميذ في القراءة السريعة وتجنب القراءة كلمة – كلمة باستخدام برمجيات خاصة تستخدم عنصر التوقيت فيها ، حيث يتم عرض النص على الشاشة لفترة زمنية محددة وبعدها يختفي النص ، وتظهر أسئلة ليجيب عليها التلميذ. أو تتم العملية العكسية حيث تظهر الأسئلة أولاً ثم يظهر النص بعد ذلك. ومن مميزات هذه البرامج أنها تعطي للمتعلم الفرصة للتحكم بالسرعة التي يريدها بحيث ينتقل إلى سرعات أعلى في حال تقدمه. ويقدم موقع www.programs-arabic.blogspot.com برنامجا خاصا بهذه المهارة يسمى برنامج learn Arabic

ب-**الكتابة:** تستخدم برامج معالجة النصوص في الكتابة ، حيث تمنح المتعلم الحرية في معالجة النص كالتصحيح الفوري والتدقيق الإملائي ، والترجمة ، واستخدام مختلف أنواع الخطوط ، وحفظ الصفحات ، وإمكانية تعديل الكلمات وتبديلها وتنسيقها. وكذلك التحكم بالفقرات والمسافة بين السطور وعدد السطور في الورقة. كما أن عملية التخزين تتيح للمتعلم إعادة تفحص النص الذي كتبه وإجراء التعديلات عليه والاحتفاظ بالنسخ القديمة ، لتفحص التعديلات العديدة التي تمت عليه.ومن برامج الحاسوب في هذا المجال ، برنامج word quest، word attack، word wizard،blaster Word وكلها برامج تساعد المتعلم على تنمية مهارة الكتابة. وتعتمد أسلوبا مشوقاً ، تجعل المتعلم يحسن من أدائه في التعبير والإنشاء والفن الجمالي ، ويجعله أكثر إتقانا للغة والإملاء وأكثر دقة في القضايا النحوية. وفي هذا يقول نهاد «الموسى وما مشاريع المصحح الإملائي والمعرب ، والمحلل الصرفي وغيرها إلا نماذج حية لمحاكاة ما يختزنه الإنسان من أدلة الكفاية اللغوية ونماذج من تطبيقات تمثيل اللغة في الحاسوب» [42].

وهناك العديد من البرامج الحاسوبية التي تساعد التلميذ في الصفوف الأساسية الأولى على كتابة الأحرف بأشكالها المختلفة ، ومثال ذلك إمكانية عرض النقاط الرئيسة عبر برنامج (power point) ، وعن طريق هذا البرنامج يقوم المتعلم برسم الحرف على الشاشة ثم يقلد ذلك على الورقة أو يقوم بكتابتها على الشاشة باستخدام أقلام ضوئية ، أو كتابتها على لوحة رسم خاصة مربوطة بالحاسوب وتظهر الكتابة على الشاشة. وتعود أهمية هذه البرامج إلى أن المتعلم يستطيع تكرار المحاولة مراراً وتكراراً دون أن يتعدى على وقت الآخرين ، ودون خوف أو خجل من البطء أو الخطأ.

وهناك برامج تتيح ظهور كلمة على الشاشة وتختفي ، ثم يطلب من المتعلم إعادة كتابتها. أو قد تختفي بعض أحرفها ، ثم يطلب من المتعلم كتابة تلك الحروف أو اختيارها من ضمن قائمة موجودة على الشاشة بطريقة السحب والإفلات. ومن المهارات الكتابية التي يمكن تنميتها:

- **الكتابة الحرة:** حيث يقوم المتعلم بكتابة ما يريد على صفحة فارغة ومعالجته باستخدام الخصائص العديدة المتوفرة في برنامج معالج النصوص.

الكتابة الموجهة: هنا يتم إعطاء المتعلم نصاً مكتوباً ويطلب إليه تعديله بطريقة معينة مثل: إكمال النص ، أو تعديل الزمن المخاطب به ، أو اختصار النص ، أو معالجة بعض القضايا النحوية فيه. ومن أحدث الوسائل التكنولوجية المستخدمة حالياً في العملية التعليمية ؛ استخدام اللوح التفاعلي وهو نوع خاص من السبورات البيضاء الحساسة التفاعلية ، التي يتم التعامل مع بعضها باللمس والبعض الآخر بالقلم ، وتتم الكتابة عليها بطريقة إلكترونية ، كما يمكن

الاستفادة منها في عرض ما على شاشة الكمبيوتر من تطبيقات متنوعة عليها [43].

ج-**الاستماع:** السمع عملية يتم فيها بث الأمواج الصوتية الداخلة إلى الأذن الخارجية إلى طبلة الأذن ، حيث تتحول إلى اهتزازات ميكانيكية في الأذن الوسطى ثم تتحول في الأذن الداخلية إلى نبضات عصبية تنقل إلى الدماغ. أما الاستماع فهو عملية تتسم بوعي المرء وانتباهه لأصوات أو أنماط كلامية ، وتستمر من خلال تحديد إشارات سمعية معينة والتعرف عليها وتنتهي بالاستيعاب لما تم الاستماع له. وتعتبر مختبرات اللغات من الوسائل الفعالة التي تساعد المعلم على تعليم المهارات اللغوية وتقويمها وبالأخص مهارتي الاستماع والمحادثة[44].

ويمكن إدارة المختبر والتحكم فيه بوساطة محطة العمل الخاصة بالمعلم ، وفيه إمكانية توزيع المتعلمين في مجموعات ، وإسناد أنشطة مختلفة لكل مجموعة على نحو تزامني ، وإرسال ملفات صوتية إلى المتعلمين للعمل عليها على نحو مستقل ، وجمع التسجيلات وحفظها على نحو آلي ، وإجراء الاختيار من متعدد واختبار صح أو خطأ والامتحانات السمعية التي تعتمد على إجابة المتعلم الشفوية ، وكذلك احتواء النتائج على معلومات مفصلة لكل متعلم [45] ، مثل: مجموع العلامات ، والأسئلة الصحيحة والخاطئة التي أجاب عنها الطالب ، مع قابلية حفظ تقارير النتائج وطباعتها. وهناك طرق عديدة يمكن للحاسوب من خلالها تطوير مهارة الاستماع [46]:

التعرف على الأصوات: إن التمييز بين أصوات ومخارج الحروف مطلب أساس لممارسة اللغة ممارسة صحيحة وسليمة. وهناك برامج تتيح للمتعلم الاستماع إلى مفردات ثم يطلب إليه تحديد الكلمة التي يعتقد أنه سمعها من خلال أسئلة اختيار من متعدد ، كما تتيح له فرصة إعادة الاستماع لمرات عديدة ، وتزويده بالتغذية الراجعة من حيث علامته والأخطاء التي ارتكبها. والتدرب على هذه المهارة يقدمها برنامج المدينة العربية في الموقع: http://www.madinaharabic.com

اللفظ والتنغيم: هناك برامج حاسوبية خاصة بمختبرات اللغات تساعد على التعرف على الأصوات ثم ممارسة اللفظ والتنغيم وذلك عن طريق تمارين خاصة بالإصغاء والتكرار باستخدام تقنية الكلام الرقمي. لهذه البرامج القدرة على تحليل الأنماط الصوتية المختلفة والتمييز بينها. حيث يتم الاستماع للفظ من خلال الميكرفون ويتم تحويل الصوت إلى شكل رقمي وتخزينه على قرص. أما أثناء التدريب على التنغيم فيسمح للمتعلم أن يقول عبارة من خلال الميكرفون ، ويقوم الحاسوب برسم مخطط بياني لها ومقارنتها مع مخطط بياني مخزن لهذه العبارة ويشاهد المتعلم الفرق بين المخططين. ومن البرامج المهمة في هذا الشأن برنامج :

The muppet word book ، word munches، reader rabbit.

الاستيعاب السماعي: يقوم المتعلم بالاستماع إلى نص مايلي ذلك أسئلة اختيار من متعدد أو ملء الفراغ ، ويقوم المتعلم بالإجابة عنها ويتلقى التغذية الراجعة المناسبة. ونجد في هذا المجال برنامج speech synthesizers

الاستماع الموجه: يتم هنا أولا عرض الأسئلة قبل الاستماع إلى النص ، وبعد أن يقرأ المتعلم الأسئلة يصغي إلى النص ، ثم يقوم بالإجابة على الأسئلة. ويمكن تطبيق برنامج Sound ideas بفاعلية في هذا المجال.

د-**المحادثة:** هناك بعض البرامج التي تستخدم لتطوير مهارة التحدث لدى المتعلمين ، حيث يقوم المتعلم بالاستماع إلى حوارات تجري بين العديد من الأشخاص حول موضوعات متنوعة ويتعلم الطالب من خلالها كيفية طرح الأسئلة على الآخرين في مواقف معينة ،وكذلك كيف يرد على هذه الأسئلة إذا طرحت عليه. وفي بعض البرامج يمكن للمتعلم الدخول في حوار مباشر مع البرنامج حيث يتلقى المتعلم السؤال ومن ثم يرد عليه شفويا بتسجيل صوته عبر الميكرفون وبعدها يتلقى التغذية الراجعة عن أدائه. كما تتيح شبكة الإنترنت مواقع للتدرب على المحادثة بالتواصل مع طلبة بالصوت والصورة من مختلف البلدان ، ومناقشة موضوعات مختلفة وتبادل الآراء معهم عبر السكايب و Yahoo messanger.

هـ-تنمية المفردات: توسعة المفردات عنصر رئيس في بناء المهارات اللغوية. ويهتم المعلمون بهذا الجانب كثيراً ، ويحاولون الجمع بين عدة أساليب لتعليم المفردات التي تأتي في النصوص القرائية ، بالإضافة إلى مفردات مختارة ، والمفردات الأخرى التي يتلقاها المتعلمون من مصادر أخرى. وقد يتعلم المتعلم المفردات مباشرة ، عن طريق قوائم المفردات. وبغض النظر عن المصدر الذي تأتي منه المفردات ، والأساليب التي يستخدمها المدرس لعرضها[47] ، فإن المتعلم سينسى عددا من تلك المفردات. لذلك يجب منح المتعلمين فرصاً عديدة للتدريب على المفردات بأساليب ذات معنى ، منها كتابة الكلمات ، وتعلمها من خلال سياقاتها. وتحليل جذورها ، وتعلم معانيها المعجمية ، واستخدامها في جمل. وكذلك إثارة دافعية المتعلم وحماسه ، ليوجه انتباهه لتعلم الكلمة.

يستطيع الحاسوب حلّ كثير من المشكلات الخاصة بتعليم المفردات ، عن طريق إثارة دافعية المتعلمين ، وتحقيق التفاعل بينه وبينهم. وهذا ما يصعب الوصول إليه عن طريق أنشطة الورقة والقلم. ومن البرامج الجيدة في تعليم المفردات بالحاسوب برنامج (Reading Around Words) وهو يساعد الطلاب على توسعة مفرد اتهم القرائية عن طريق استخدام أساليب التعريف ، والترادف ، والمقارنة والتأويل. ويبدأ الدرس في هذا البرنامج ، باختبار قبلي ، لتحديد نوعية المفردات التي يحتاج المتعلم إلى تعلمها. وتعرض الكلمات المقصودة في تسلسل ، ويمرن الطالب على استعمال مفاتيح السياق لمعرفة معنى الكلمة في الجملة ، قبل اختيار معناها المعجمي. وتركز هذه التدريبات على التمييز والتحليل.

وهناك برامج تلجأ إلى مخطط الألعاب لإثارة اهتمام المتعلمين ، وهم يوسعون رصيدهم اللغوي. ومن هذه البرامج Game the Vocabulary. وهو موجه للمتعلمين الذين يفضلون التحدي ، والتعامل مع الكلمات الصعبة وتستخدم بعض هذه البرامج لعبة كرة القاعدة Base Ball لجعل التلاميذ يتنافسون في الحصول على النقاط. وهناك برنامج آخر ، يعتمد على أسلوب الألعاب ، يسمى Attack Word ويدرب المتعلمين على تعلم *675* كلمة. وبعد أن يمر الطالب بسلسلة من الدروس لتعليم معاني المفردات واستعمالاتها ، تقدم له لعبة للتعزيز. تعد برامج قرائية للطلاب المتقدمين ، تركز على مهارات الفهم العالية ، وتساعد على تطبيق استراتيجيات القراءة في مجالات تخصصهم. تهدف برامج القراءة لهؤلاء المتعلمين المتقدمين إلى جعل المتعلم قارئاً مرناً ، وذلك عن طريق تمكينه من مهارات القراءة العالية ، وهي: قراءة التصفح ، القراءة الخاطفة ، القراءة السريعة [48].

و-تدريس القواعد بالحاسوب: مازال دور القواعد في تعليم اللغة موضوعاً مثيرا للجدل بين أنصار فكرة الصحة اللغوية ودعاة مفهوم الكفاية الاتصالية. ورغم هذا الاختلاف بين الفريقين ، هناك شبه إجماع على أن تعلم القواعد ، لا يؤدي تلقائياً إلى تنمية الكفاية الاتصالية للمتعلم. لذا يجب أن نتحاشى تدريس القواعد مستقلة بذاتها ، وعلينا أن نتعلمها بوصفها جزءاً مكملا لعملية الكتابة ، بحيث يتكامل درس القواعد مع درس التعبير الكتابي. وهذا التكامل لا يمنع أن يوجه المدرس اهتمامه ، في بعض الحالات إلى مهارة معينة ، وتدريسها مستقلة. يواجه الطلاب مشكلات عديدة في فهم قواعد اللغة واستعمالها ، ويتم حل هذه المشكلات عن طريق التدريبات ، و الألعاب [49].

التدريبات: لا شك أن التدريبات تزود التلاميذ بدعم تعليمي ممتاز ، لكن لما كان هدف تلك الدروس الأساس شرح القواعد وتوضيحها ، فهي لا تحتوي على تدريبات كافية تفي بجميع حاجات المتعلمين. وقد لو حظ أن معظم المتعلمين يتقنون القواعد النحوية والترقيم والاستخدام ، بعد أن يأخذوا تدريبات كافية ، يطبقون فيها تلك المبادئ والقواعد بشكل مستمر على ما يكتبونه. وبهذا يتحقق إتقان تلك القواعد عن طريق التدريب والتمرين.

الألعاب التعليمية: بالإضافة إلى التدريبات ، يستعان بالألعاب التعليمية بوصفها أداة فعالة ، حيث تستخدم في تكامل مع المواد التعليمية الأخرى ، لتعزيز ما تعلمه التلاميذ في القواعد والترقيم والاستعمال. تتميز الألعاب بأنها جذابة ومثيرة للدافعية ، وهي تختلف كثيراً عن التدريبات التقليدية بسبب استعمالها لمخطط (بنية) ذكي جداً. هناك برامج عديدة خاصة بالألعاب التعليمية ،

ومن ذلك برنامج Secret Language (اللغة السرية) ويستعمل هذا البرنامج بصور مختلفة ، فهو يتضمن حافزا وداعماً ، وخياراً. فالمتعلم مثلاً الذي ينهي عمله مبكراً ، يوجه إلى برامج الألعاب التعليمية ، لتحقيق الهدف المطلوب. وهذا أفضل من أن ينتظر بقية زملائه ، حتى يكملوا النشاط [50]. يركز برنامج اللغة السرية في أحد جوانبه على الاسم ؛ حيث يعرض نصوصاً يرد فيها الاسم في سياقات مختلفة ، وتظهر الأسماء مبعثرة على الشاشة. ويقوم المتعلمون أولاً بتحديد وظيفة الاسم ، ثم بعد ذلك يدخلون هجاء الكلمة الصحيح ، ثم يتدربون على استعمال الاسم فاعلاً ، أو مفعولا به.

- نموذج لبرمجية في تعليم القواعد

شغل RUN برنامج قواعد (درس الصفة والموصوف)

هل تريد مقدمة لهذا البرنامج ؟ من فضلك اكتب: نعم — لا

نعم ، تعرض مقدمة موجزة في سطر أو سطرين عن الظاهرة النحوية ، وتعطي بعض الجمل أمثلة للظاهرة.

اضغط على كلمة أعد Return لتستمر. يضغط الطالب على كلمة Return.

يعرض شرح مفصل للظاهرة النحوية. اضغط على كلمة (أعد) لتستمر

ملاحظة: عندما يصل المتعلم إلى نهاية الشرح ، يقدم الحاسوب ، النشاط الأول (مثلا)

املأ الفراغ بالصفة المناسبة: جملة فيها كلمة ناقصة (صفة)

إذا كنت في حاجة إلى مساعدة ، فاضغط على كلمة مساعدة Help

اذكر إجابتك: استجابة المتعلم

يقوم الحاسوب بفحص الإجابة ، وإذا كانت الإجابة صحيحة ، يتم تعزيزها ، ثم تعاد الإجابة الصحيحة ويستمر التدريب. وإذا كانت إجابة الطالب خاطئة ، يوضح ذلك للطالب وتقدم له الإجابة مثل:

املأ الفراغ: ..... جملة بها فراغ: .....

استجابة الطلاب: .....(إجابتك خاطئة)

الإجابة الصحيحة هي: .....الجملة الصحيحة هي: .....

بعد أن يجيب المتعلم ، وتفحص إجابته ، ويوضح له هل إجابته صحيحة أو خاطئة ، يمنح الحاسوب الطالب الدرجات (النقاط) Score. مثلا: إجابتي صحيحة نقاطي نقاطك

وتعطى الإجابة بطريقة تلقائية ، وتسرد بقية الأسئلة سؤالا بعد الآخر ، بالطريقة السابقة.بعد أن يجيب الطالب عن عشره أسئلة ، يسأله الحاسوب:

هل ترغب في الاستمرار ؟اكتب: (نعم) لتستمر.أو اكتب (لا) إذا لم تكن ترغب.

عندما يقرر المتعلم إيقاف البرنامج ، تقدم له آخر النتائج ، فيعرف كم النقاط التي حصل عليها ، ثم تقدم له رسالة ، يتمنى له الحاسوب فيها أن يكون قد استمتع بالبرنامج. الهدف من البرنامج معالجة مشكلة نحوية محددة أو ظاهرة نحوية يراها المتعلمون صعبة ويخطئون فيها كثيراً. ويمكن استعمال إطار البرنامج لمعالجة عدة ظواهر نحوية أو ظواهر صرفية.

ز-الحاسوب بوصفه معجماً: للحاسوب أثر كبير في مجال المعاجم ، نتيجة لقدرة الحاسوب الهائلة على تخزين المعلومات. وما تتميز به أساليب عرض مواد المعجم من تنوع وفاعلية. «ويمكن القول بأن العلاقة بين الحاسوب والمعاجم ، ظهرت أولا في الثمانينيات من القرن العشرين ، عندما بدأ الحاسوب يدخل عالم الطباعة والنشر بقوة» [51].

ومن المعاجم الشائعة الاستعمال في هذا الميدان معجم كولنز collins cobueld dictionary الذي ظهر أولاً في سنة *1987* م. وكان يحوي أكثر من سبعة ملايين كلمة ، ثم أضيفت إليه ثلاثة عشر مليون كلمة ، فأصبح يحوي عشرين مليون كلمة. وجاءت مادة المعجم في قسمين: القسم الأول خاص بمفردات اللغة المنطوقة ، والقسم الثاني خاص بمفردات اللغة المكتوبة. وقد أخذت أمثلة المعجم من الاستعمال الحقيقي. وبالإضافة إلى معاجم اللغة العامة ، ظهرت المعاجم الفنية لتلبي حاجات جماعات معينة من المهنيين ، كالمهندسين والأطباء والاقتصاديين.[52]

أما بالنسبة لقدرة الحاسوب على التخزين. فأسطوانة الليزر Cd-Rom يمكنها أن تستوعب *250.000* صفحة من النصوص بحجم (A*4*). ومثال ذلك أسطوانة الليزر معجم أكسفورد oxford Englis Dictionary وهو يزود المتعلم بتعريف الكلمة بطرق مختلفة ، ويذكر أصل الكلمة وتاريخها ، ويوضح نوعها من أجزاء الكلام ، ويعرض الكلمات حسب الموضوع. وإذا كان معجم أكسفورد خاصاً بأهل اللغة ، فقد ظهرت معاجم أخرى لغير أهلها ، أحادية اللغة وثنائية اللغة ومتعددة اللغات ، ومن هذه المعاجم:

Hrrap's Multi-Lingual Dictionary Data Base

و Line Electronic Dictionary Collinson –.

أصبحت المعاجم الإلكترونية أمراً شائعاً في كثير من اللغات منها اللغة العربية ، ونجد عددا من المواقع العربية تقدم خدمة تنزيل الكتب والمعاجم العربية مثل: موقع أنفاس (www.anfasse.org) ، ومكتبة المصطفى

(al-mostafa.com).هذه المواقع تمكن الطالب العربي من التفاعل مع المادة المعجمية في يسر. فالطالب مثلاً عندما يبحث عن كلمة ، يعرض عليه المعجم معانيها المختلفة. وهذا الأمر مفيد للطالب وهو يتعلم اللغة الأجنبية ،و يتمرن على الترجمة بطريق مباشر أو غير مباشر. والفروق بين الحاسوب والمعجم العادي أن الطالب يقضي وقتاً طويلاً يقلب صفحات المعجم ، ليعثر على المادة التي يريدها. أما بالنسبة للحاسوب ، فيتم البحث بصورة سريعة جداً. ومن ناحية أخرى يحتوي الحاسوب على مواد كثيرة جداً ، ويستخدم أساليب جذابة في العرض ، مما يجعل البحث فيه عملية ممتعة وبسرعة فائقة. ويمكن تنمية مادة الحاسوب بشكل مستمر ، فتضاف كلمات ومعان جديدة. فالجانب الإيجابي في إعداد المعاجم الإلكترونية إمكانية مراجعتها وتحديثها بصورة مستمرة متى تطلب الأمر ذلك.

عند تخزين المادة المعجمية في الحاسوب ، يستطيع المدرس استعمالها بأساليب مختلفة ، فقد يصمم منها اختبارات مفردات متنوعة. كما يمكنه أن يتعرف إلى نسبة الشيوع بين مداخل المعجم. وهذا يفيد في وضع معاجم متدرجة بحسب الشيوع ، فتوضع الألف في قسم ، والباء في قسم آخر ، ثم توضع بقية الكلمات في قسم ثالث ، كما يمكن إعداد معاجم بحسب الحقول الدلالية ، حيث تفرد المفردات الخاصة بكل حقل في قسم خاص ، وهذا التوزيع يفيد المعلم عند إعداد المواد للمتعلمين المبتدئين. كما أن معرفة الكلمات الشائعة ، تساعد المعلم على اختيار النصوص الملائمة للمتعلمين. ويقوم الحاسوب أيضا بدور مهم في عملية الترجمة ، وبخاصة عند ترجمة النصوص العلمية والفنية ، حيث يضم الحاسوب قوائم من المصطلحات المتخصصة ، مع ترجمتها وشرح معانيها ، ويشكل هذا الاتجاه الخطوة الأولى في معالجة إشكالية المصطلح. ومن المواقع المخصصة في مجال ترجمة المصطلح www.global translator.sptechs.com

ي- مشروع الذخيرة اللغوية بوصفه قاعدة بيانات:

المقصود بذلك ، وضع برنامج في الحاسوب ، يحتوي على «مجموعة من المعلومات أو البيانات المتصلة ، ذات العلاقة المتبادلة فيما بينها المخزنة بطريقة نموذجية ودون تكرار» [53] خاصة باللغة العربية ، ويصمم بطريقة تسمح بعدة تطبيقات لاستعمال المعلومات. ويتم تطوير البرنامج بصورة مستمرة ، ليواكب النمو الثقافي والحضاري للغة. وتضم قاعدة البيانات قدراً هائلاً من المعلومات تخزن في الحاسوب ، بحيث يستطيع المرء تنظيم الملفات ، والوصول إليها في يسر.

ولكي نجهز ملف قاعدة بيانات ، نقوم أولاً بوضع التصميم المناسب ، ثم نغذيه بالمعلومات الملائمة. وعندما يكتمل الملف يمكن القيام بعدة عمليات متنوعة في ضوء المعلومات والبيانات التي يحتوي عليها. ومن تلك العمليات الحذف والإضافة ، والتنظيم ، والبحث عن معلومة محددة. كما نستطيع إعداد تقارير في صور مختلفة تشتمل على عنوان البرنامج ، وتاريخ نشره واسم ناشره ، وموضوع البرنامج ونوعه وأهدافه. تُدَخل هذه البيانات في الحاسوب ، ومن ثم يمكنك الإفادة منها بطرق مختلفة [54].

تستخدم الذخيرة اللغوية بأساليب متعددة في مجال تعليم اللغة. من ذلك مثلاً، أن يقوم الطالب بالبحث في القاعدة عن مقالات خاصة بموضوع معين ، مثل طريقة كتابة المقالات والملخصات. كما أن المعلم بدلا من أن يقضي

ساعات طويلة يبحث في الصحف والمجلات للعثور على موضوعات معينة ، يلجأ إلى الذخيرة اللغوية لتزوده بما يحتاج.

تضم الذخيرة اللغوية مختلف المعاجم والدراسات باللغة العربية ، ويمكن للدارس أن يستخرج من قاعدة البيانات النصية العديد من المعاجم منها «المعجم الآلي الجامع لألفاظ اللغة العربية المستعملة ، والمعجم الآلي للمصطلحات العلمية والتقنية المستعملة بالفعل ، والمعجم التاريخي للغة العربية ، معجم الألفاظ الحضارية القديمة والحديثة ، معجم الأعلام الجغرافية ، معجم الألفاظ الدخيلة والمولدة ، ومعجم الألفاظ المتجانسة والمترادفة والمشتركة والأضداد ، وغير ذلك من المعاجم المفيدة. مع إمكانية طرح الآلاف من الأسئلة على الذخيرة عن بعد وفي نفس الوقت عبر العالم ، وسرعة الإجابة عنها بعرضها على الشاشة ، وإمكانية طبعها بالطابعات الآلية في وقت وجيز والحصول عليها في أي مكان ، وذلك بفضل شبكة الانترنت »[55].

وتشمل قاعدة البيانات النصية للذخيرة اللغوية أيضا الخرائط والصور والصوت وتحوي أطلساً للعالم ، وتستعين بالصوت والصورة. لتمكن المستخدم من العثور على معلومات شتى لواقع استعمال اللغة العربية بكيفية آلية وفي وقت وجيز ، لأنها تتوفر على أمهات الكتب التراثية الأدبية والعلمية والتقنية ، وعلى الإنتاج الفكري العربي المعاصر في أهم صوره بالإضافة إلى العديد من الخطابات والمحاورات العفوية بالفصحى في شتى الميادين. وتكون الذخيرة اللغوية في شكل برنامج يستعمل لتخزين ومعالجة المعلومات. وهي تخزن المعلومات بطريقة مشابهة لنظام فهارس البطاقات ، الذي يوجد في المكتبة. بحيث تحتوي كل بطاقة على تفاصيل عن أحد الكتب ، مثل: المؤلف ، والعنوان ، والناشر ، وتاريخ النشر ... إلخ [56]

وتضم الذخيرة اللغوية أيضا قاعدة بيانات مرجعية للنصوص الأدبية ، حيث تحتوي القاعدة على بيانات عن موضوع النص وكاتبه وأفكاره ... إلخ. فإذا أراد الطالب جمع معلومات خاصة عن قصص أو روايات ، أو مسرحيات ، أو قصائد شعرية ، وصل إليها بسرعة وسهولة. ومن جانب آخر ، يستطيع المدرس إدخال مواد ونصوص متنوعة ، إلى قاعدة البيانات ، تصحبها قائمة بحسب العناوين ، ونوع المادة ، والموضوع ، والهدف.

ويمكن أن تستعمل الذخيرة اللغوية في مجالات أكثر تعقيداً ، مثل متابعة مدى تقدم الطلاب في الدراسة. وعن طريق الذخيرة اللغوية ، يعرف الأستاذ ، بسرعة ، ماذا تعلم كل طالب ، وإلى أين وصل في المهارة التي يتعلمها ؟ كما يستطيع الأستاذ أن يختار ما يلائم كل طالب. كما أن الطلاب يمكنهم وضع ما يشاءون من معلومات في قاعدة البيانات.

وتشتمل الذخيرة اللغوية على معلومات عن أهداف تعليمية محددة ، ومهارات في التعبير والقراءة وفهم المقروء والقواعد والأدب. ويقوم الأستاذ بإجراء تدريبات للطلاب تعتمد على قاعدة البيانات ؛ حيث يقوم الطالب بالاستماع إلى معلومات أو قراءتها ، ويجيب عن الأسئلة ، ثم يقارن بين إجاباته ، والمعلومات المخزنة في قاعدة البيانات.

لكن على الرغم من المميزات التفاعلية التي يمنحها الكتاب الإلكتروني وبرامج الحاسوب لمتعلم اللغة ، ودورها في العملية التعليمية ، وقدرتها على تنمية الحصيلة اللغوية للتلميذ من مفردات اللغة العربية واللغات الأجنبية. فإنه تبقى لهذه الوسائل سلبياتها التي لا يمكن تجاهلها ، ولها مآخذ تجدر الإشارة إليها في هذا المقام.

7-مآخذ الكتاب الإلكتروني

الكتاب الإلكتروني ليس بالضرورة أفضل من الكتاب الورقي ، و على رغم ما لهذه الوسيلة من مزايا تفاعلية يمكن استغلالها في تنمية الحصيلة اللغوية عند المتعلم. إلا أن هذا كله يقتضي ألا نبالغ في تقدير قيمة الكتاب الإلكتروني ، ودوره في تنمية الحصيلة اللغوية. لأن هذه الوسيلة مثلها مثل أي وسيلة تحوي العديد من المآخذ لا يمكن تجاهلها ، والتي يمكن إجمالها فيما يلي:

إن عملية إدخال الكتاب الإلكتروني إلى التعليم ، يجب أن تأخذ بعين الاعتبار التأثيرات المتبادلة والمعقدة التي تحملها معها التطبيقات العلمية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في التعليم ؛ حيث يستطيع المتعلمون في ظل استخدام ناجح لهذه التطبيقات أن ينمّوا في أنفسهم خبرات لغوية وعلمية ومعرفية وثقافية تتيح لهم الاندماج بنجاح في

مجتمع المعلومات. كما يجب أن تأخذ بعين الاعتبار التفاعل المتبادل بين هذه التطبيقات والبيئة الحضارية والثقافية التي تحتضنها ؛ فالكتب الإلكترونية تعكس المعايير والعادات والتقاليد الاجتماعية والدينية لمجتمعات الدول المتقدمة المصدرة لها ، وقد يؤدي استخدام هذه الكتب في العملية التعليمية إلى تسرب هذه المعايير إلى من يستخدمها في المجتمعات المصنعة والمستوردة لها ، أو تؤثر فيه نوعا من التأثير ، وقد تتسبب على المدى البعيد في إحداث صراع فكري واضطراب في القيم أو فقدان الهوية الحضارية وتذبذب روح الانتماء [58] . والعمل الجماعي الحقيقي يفترض تبادلا في توافر وسائل التواصل ، بين مصممي المواقع ومستخدميها ، ولكن في كثير من الأحوال ، نجد أن الموقف غير متوازن ، فالمستخدمون يصلون إلى ما لدى المصممين من معلومات ، ولكنهم لا يستطيعون الوصول إلى ما لدى المستخدمين من معلومات ونصوص. وهذا ما دفع الكثير من المصممين إلى اشتراط الانتساب للمواقع الإلكترونية قصد تمكيننا من الإبحار فيها. [59]

كما أن الكتب الإلكترونية غالية الثمن مقارنة بالكتب الورقية ، فعلى الرغم من كثرة تصنيع الحاسوب ، فإنه ما يزال باهظ الثمن بالنسبة للكثير من المتعلمين ، أما الاشتراك في شبكة الانترنت فهي محصورة بين الطبقات التي تتمتع بأوضاع اقتصادية مشجعة ، أو المؤسسات التعليمية والثقافية التي تحصره في استعمالات محدودة وعلى برامج نفعية معينة.

ثم إن هذه المآخذ لا تعنى شيئا ، لكون هناك حقيقة لا يمكن تغاضيها ، وهي أن الناس يعشقون الكتاب الورقي. فالكتب الإلكترونية لا يمكن أن تتفوق على الكتاب الورقي وتحل محله ؛ فالناس يهتمون بها إلى درجة أنهم ينفقون عليها أموالا طائلة ، ويترصدون المعارض الدولية للكتاب في كل أنحاء العالم ؛ يعني أنهم يعشقونها ويعشقون جميع الأمور التي تتعلق بها ، وهم ربما يحبون لمس ورقها والنظر في أحرفها وصورها في وضوح لا تضاهيه الكتب الإلكترونية بتاتا. والكتاب الورقي يعدّ هروبا من شاشات الحاسوب وما لها من أضرار صحية على مستعمليها. كما أن محبي الكتب العادية يحبون حملها وتعليق الحواشي عليها وتقديمها هدايا ثمينة ، وتعد هواية جمع الكتب واحدة من أكبر الهوايات في يومنا هذا. كل هذه المزايا تجعل الكتب الإلكترونية لا تقترب من إمكانية حلولها محل الكتاب الورقي.

و يترتب عن القضايا المتصلة بالنص الممنهل مشكلات كثيرة ، تتعلق المشكلة الأولى بحقوق النشر ؛ فعلى الرغم من أننا لسنا قادرين على تعديل مدونة شخص ما تعديلا مباشرا ، فإنه من الممكن أن نحمل وثيقة إلى حاسوبنا ونغير النص ، ثم نبث الوثيقة الجديدة على الشبكة من جديد. وبهذه الطريقة فإنه من السهل نسبيا أن يسرق الناس أعمال الآخرين ، أو أن يقتبسوا ذلك العمل بطرق لا يشكّ فيها. من هنا فإن هذه الحرية بحاجة إلى أن تُستكمل بالمسؤولية ، وهذا أمر لا وجود له في كثير من الأحوال ، وتوجد أمثلة كثيرة عن حالات التزوير والسرقة. [60]

أما المشكلة الثانية فتتعلق بالمؤلف في النص الممنهل ؛ حيث نجد أن للنصوص المطبوعة مؤلفا واحدا ، وفي حالة ما إذا كان للنص أكثر من مؤلف يجري التعامل بشأنها مع شخص واحد مثل محرر النص أو أمين اللجنة. ويخضع النص الورقي في كثير من الحالات للمراجعة والتدقيق ، لإزالة أي جوانب ذاتية ، وللتأكد من الحفاظ على التوافق والنوعية. ولكن هذه المراجعات والتوازنات غالبا ما تكون لا وجود لها على شبكة الانترنت ، وهناك مدونات فيها عدة مؤلفين ، وعندما تصبح المدونة أكثر تفاعلية ، يزداد احتمال احتوائها على لغة من خلفيات مختلفة ، وعلى مستويات أسلوبية متباينة.

كما أن للقرّاء القدرة على التأثير في لغة الشبكة العنكبوتية أكثر مما لديهم في أي وسيط آخر ، لأنهم يعملون على كلا جانبي التواصل ، الاستقبال والإرسال ، وهم لا يقرؤون نصا ما فحسب ، بل يمكنهم أن يضيفوا إليه. وهكذا يصبح التمييز بين المنتج والمتلقي غير واضح المعالم ، وكل هذه الإمكانات غير متاحة في النص الورقي ؛ إذ يتعذر علينا إضافة آراء على هوامش الكتاب ، أو أن نعلم أجزاء من النص. ويمكن أن نفعل ذلك باستمرار في النص الإلكتروني ، مع جعل الإضافات تتخذ شكلا طباعيا ، وهذا ما يمثل كابوسا من الناحية الأسلوبية.

في الأخير أقول ، إن الكتاب الإلكتروني ليس علاجا شافيا لمشكلات التعليم جميعها ، فعلينا أن نتفاعل معه ونفهمه ، ونكيفه حسب خصوصياتنا اللغوية ، والثقافية ، والحضارية ، والاجتماعية. وأن ندرك أنه وسيلة معينة «لا يمكن أن يحل محل الدماغ البشري ، ولا يمكن أن يقوم التي يقوم بها الدماغ» [61] ،والحاسوب ليس عاملا مهيمنا يعمل بشكل مستقل ، إنه نتاج الإبداع الإنساني ، وهو قابل للاستخدام بشكل جيد ، ولكنه أيضا قابل في الوقت نفسه على تقديم أسوإ النتائج إذا لم نفهمه ونحسن استغلاله. وعلينا أولا معرفة مزاياه وعيوبه بحدّ ذاتها دون النظر إلى كونها وسيلة حديثة.

خـــاتـمـة

لا بد في الختام من القول ، إن الحاسوب ليس معجزة ، وليس بإمكانه أن يصنع معجزة ، ولا يمكن أن يحل محل المعلم أو الكتاب في العملية التعليمية. وهو لا يعمل وحده ، ولا يمكن أن يقوم بالعمليات التي يقوم بها دماغ الإنسان ، ولا بد له من إنسان يبرمجه ويشغله. والحاسوب ما هو إلا آلة مُعينة يقدم خدمات كبيرة للإنسان في كل مناحي الحياة. وهذا كله يقتضي ألا نبالغ في تقدير قيمة الحاسوب ودوره في تنمية الحصيلة اللغوية ، كما يجب ألا نقلل منها.

إن التحدي المطروح اليوم هو أن ننجح في الوصول إلى الاستثمار الأمثل للكتاب الإلكتروني ، والوسائل السمعية والبصرية ، وكل وسيلة حسية أخرى تساعد على استيعاب المعاني والأفكار ، وتجسد استخدام اللغة وتناول المفردات اللغوية بشكل حيوي ملموس ، بهدف تنمية الحصيلة اللغوية ، والارتقاء بنوعية التعليم ، وتحسين تعليمية اللغة ، وتحقيق تعميم المعرفة ، دون أن يكون ذلك على حساب نوعية التعليم. وهذا المسعى يتضافر إلى حدّ كبير مع درجة الوعي على مستوى كل من له صلة بالعملية التعليمة بأهمية الكتاب الإلكتروني في العملية التعليمية ، وتعلم اللغة مع الإيمان الراسخ بقدرتها على استيعاب منجزات المدنية الحديثة.

والقراءة الإلكترونية فعل متكامل يربط المتعلم باللغة المراد تعلمها في شكل وضعيات حميمية ليست بالضرورة مقصودة للتعلم بذاتها ، لأن مجرد الإبحار في الانترنت أو في قرص مدمج يهيئ الفرصة للمتعلم أن يتلقى مجموعة كبيرة من النصوص والوسائط تيسر فهم اللغة واستيعابها مع ما يستوعبه من معلومات لغوية وغير لغوية. وما من شكّ أن التفاعل مع هذا الكم الهائل من النصوص والكتب من شأنه أن يؤثر تأثيرا كبيرا في عملية التعلم ، ويُحْدِثُ تغييرا كبيرا في سلوكات المتعلم كلها ، وطرق اكتسابه للمعارف والمهارات اللغوية ، والمرجو لهذا التغيير أن يكون دائما في خير الإنسان والإنسانية

الهوامش

1. الجمال ، بسمة خليل سليم ، أثر استخدام إستراتيجية التدريس الخصوصي المنفذة من خلال الحاسوب في تقديم دروس علاجية لموضوعات صرفية في تحصيل طلبة الصف الثاني الثانوي الأدبي ، وفي اتجاهاتهم نحو الحاسوب ، رسالة دكتوراه غير منشورة ، كلية الدراسات التربوية العليا-جامعة عمان العربية للدراسات العليا ، 2004.

2. الجرايدة ، نبيلة عبد الرحمن ، أثر التدريس بمساعدة الحاسوب في تحصيل طلبة الصف الأول الثانوي في قواعد اللغة العربية ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الآداب والعلوم-جامعة آل البيت ، الأردن ، 2003.

3. Alberston, Luann &Felix, Billingsleey. Using strategy Instruction and Self Regulation to improve gifted students' creative writing, Journal of Secondary Gifted Education, Winter 2001, vol. 12 Issue, 2001.

4. صالح ، نزهه ، أثر استخدام البرنامج المتعدد الوسائط في التحصيل الفردي والمؤجل لطلبة الصف التاسع الأساسي في اللغة العربية ، رسالة ماجستير غير منشورة ، الجامعة الأردنية ، 2001.

5. Peacock, G. Word Processors and collaborative writing in John Beynon and Hughie Mackay *(*Editors*)*. Computer into classroom, More Questions than Answers, London, the Flamer Press. 1993

6. Aweiss,S. The Effects of computer mediated reading supports on the reading comprehension and the reading behavior of beginning American reading of Arabic as a foreign language *(*AFL*)* paper presented at the annual meeting of the American council on the teaching of foreign language, San Antonio, TX, November 1993.

7. Halett, M. The effectiveness of microcomputer assisted instruction for fifth, and sixth grade students in spelling language skill development and math, Dissertation Abstracts International, vol. 46, No. 06, December2010

8. سمير شريف استيتية ، علم اللغة التعلّمي ، دار الأمل ، الأردن ، 2010 ، ص 103

9. سمير شريف استيتية ، علم اللغة التعلّمي ، دار الأمل ، الأردن ، 2010 ، ص 103

10. المرجع نفسه ، ص 43

11. المرجع نفسه ، ص 62

12. المرجع نفسه ، ص 48

13. خالد الزواوي ، اكتساب وتنمية اللغة ، مؤسسة حورس الدولية ،الإسكندرية ، 2005 ، ص 91 ، 92

14. محمود السيد ، في الأداء اللغوي ، منشورات وزارة الثقافة السورية ، دمشق ، 2005 ، ص 204.

15. هناك حديث كبير عن فكرة القرية العالمية التي تمثل عند الوهلة الأولى استعارة تهدف إلى الإقناع. غير أن مثل هذا المفهوم يثير كل أنواع الأسئلة اللغوية ، فالقرية مجتمع مترابط ترابطا كبيرا ، ويمكن تحديده تقليديا بلهجة أو لغة محلية تميز أعضاءه عن غيرهم في الأماكن الأخرى. ولو كانت هناك إمكانية لقيام قرية عالمية حقيقية فإننا بحاجة إلى أن نسأل: ما لهجتها؟ وما الملامح المشتركة للغة التي تمنح للمجتمع العالمي للمستخدمين إحساسهم بالانتماء؟ وإذا لم نستطع ملاحظة أية لهجة أو لغة موحّدة ، أو اتجاه يفضي إلى مثل هذه الوحدة ، فإننا نكون بحاجة إلى أن نسأل أنفسنا عمّا إذا كانت هذه القرية العالمية مجرد خرافة إعلامية. (أحمد شيق الخطيب: 2005 ، ص 16).

16. يقصد بالتعلم الذاتي تمكين المتعلم من الاعتماد على نفسه بصورة دائمة ومستمرة في اكتساب المعارف والمهارات ، ولابد من توافر أربعة مكونات أساسية فيه ،هي: وجود الدافع أو الحافز ، وإعطاء المثيرات والمعلومات المميزة ، وقيام المتعلم بالاستجابة والنشاط في أثناء عملية التعليم ، واطلاع المتعلم فورا على نتيجة عمله ، والتعليم المبرمج أحد أساليب التعليم الذاتي. (محمود السيد: 2005 ، ص 207 ، 208)

17. مُحَمَّد رجب عبد الوهاب ، الاتجاهات التربوية المعاصرة في تدريس اللغة العربية ، عالم الكتاب القاهرة ، ط 2 ، 2003 ، ص 22.

18. أحمد المعتوق ، الحصيلة اللغوية أهميتها وسائل تنميتها ، سلسلة عالم المعرفة ، المجلس الوطني للثقافة والفنون ، الكويت ، 1996 ، ص 110 ، 111

19. بيل جيتس ، المعلوماتية بعد الأنترنت ، تر: عبد السلام رضوان ، سلسلة عالم المعرفة ، المجلس الوطني للثقافة والفنون ، الكويت ، 1998 ، ص 301

20. يحي صالح بوتردين ، دور القراءة الإلكترونية في تعلم اللغة ، مجلة لغات ، جامعة الجزائر ، ع2 ، 2001 ، ص73

21. عبد السلام رضوان ، المرجع السابق ، ص 303

22. ديفيد كريستال ، للغة والانترنت ، تر: أحمد شفيق الخطيب ، المجلس الأعلى للثقافة ، القاهرة ، 2005 ، ص 15

23. أحمد المعتوق ، المرجع السابق ، ص 108.

24. نبيل علي ، العرب وعصر المعلومات ، سلسلة عالم المعرفة ، المجلس الوطني للثقافة والفنون ، الكويت ، 1994 ، ص 15.

25. أحمد زياد محبك ابن مصطفى ، المرجع السابق ، ص 56.

26. محمود السيد ، المرجع السابق ، ص 208

27. أحمد زياد محبك ابن مصطفى ، المرجع السابق ، ص 60

28. يحي صالح بوتردين ، المرجع السابق ، ص 74

29. أحمد زياد محبك ابن مصطفى ، المرجع السابق ، ص 59
30. وليد ابراهيم الحاج ، اللغة العربية ووسائل الاتصال الحديثة ، دار البداية ، الأردن ، ط1 ، 2007 ، ص 65
31. أحمد شفيق الخطيب ، المرجع السابق ، ص 252.
32. المرجع نفسه ، ص 252.
33. الشبكة العنكبوتية العالمية(www): هي المجموعة الكاملة التي تضم جميع الحواسيب الآلية المتصلة بالأنترنت ، والتي تضم وثائق يمكن الوصول إليها تبادليا من خلال استخدام بروتكول قياسي (البروتوكول الفائق لنقل النصوص Hypertext Transfer Protocol أو http) والتي من المعتاد اختصار اسمها إلى الشبكة العنكبوتية ، أو W 3 ، وفي عناوين المواقع يُمثّل باختصار الأحرف الأولى WWW. وقد أبدعت كوسيلة عام 1990 كوسيلة لتمكين علماء الطبيعة الناشطين في المعاهد العلمية المختلفة من تشارك المعلومات في إطار تخصصهم ، ولكنها سرعان ما انتشرت في مجالات أخرى ، وهي الآن متكاملة في موضوعاتها ، ومصممة للتفاعل باستخدام الوسائط المتعددة فيما بين مستخدمي الحواسيب الآلية في أي مكان في العالم. (أحمد شيق الخطيب: 2005 ، ص 25).
34. البريد الإلكتروني(e-mail): البريد الإلكتروني هو استخدام نظام الحاسبات الآلية لنقل الرسائل بين المستخدمين ، وهو يستخدم أساسا للإشارة إلى الرسائل التي ترسل بين حسابات البريد الخاصة في مقابل الرسائل المبعوثة إلى مجموعات الدردشة. وعلى الرغم من أنها تمثل مدى صغيرا نسبيا من فضاء الانترنت مقارنة بملايين الصفحات الموجودة في الشبكة العنكبوتية العالمية ، فإنها تتفوق على الشبكة فيما يختص بعدد الرسائل المتبادلة يوميا بين الأفراد. (أحمد شيق الخطيب: 2005 ، ص 21 ، 22).
35. مجموعات الدردشة: هي مناقشات مستمرة حول موضوع محدد ، تنظم في غرف في مواقع معينة على الانترنت ، يشارك فيها مستخدمو الحاسب الآلي المهتمون بالموضوع. وهناك حالتان هنا ، تتوقفان على ما إذا كان التفاعل يحدث في الوقت الحقيقي المتزامن أو في وقت مؤجل غير متزامن. ففي حالة الوقت المتزامن ، يدخل المستخدم غرفة الدردشة ويشارك في محادثة تجري بالفعل في الوقت الحقيقي ، عن طريق إرسال إسهامات تحمل اسم مرسلها وتُدخل في شاشة تحرك إلى الأعلى باستمرار فتستقر جنبا إلى جنب مع الإسهامات الواردة من المشاركين الآخرين.

أما في حالة الوقت غير المتزامن ، فإن التفاعلات تُخزَن في نسق ما ، وتتاح للمستخدمين عند طلبها ، بحيث يستطيعون اللحاق بالمناقشة ، أو الإضافة إليها في أي وقت حتى بعد مرور فترة طويلة. (أحمد شيق الخطيب: 2005 ، ص ، 22 ، 23).

36. يحي صالح بوتردين ، المرجع السابق ، ص 78
37. فريال مهنا ، علوم الاتصال والمجتمعات الرقمية ، دار الفكر العربي ، دمشق ، 2002 ، ص 154
38. أحمد شفيق الخطيب ، المرجع السابق ، ص 255
39. فؤاد محمود رواش ، معالم الاستفادة من الحاسب الآلي في تعليم اللغة العربية ، المجلة الدولية للتطبيقات الإسلامية في على الحاسب والتقنية ، م 1 ، ع 1 ، 2013 ، ص 49
40. فؤاد محمود رواش ، مواقع التواصل الاجتماعي نافذة لتنمية مهارات اللغة. http://www.majma.org.jo
41.
42. الدكتورة خالدة عبد الرحمن شتات ، تعليم اللغة العربية بوساطة الحاسوب فى الصفوف الأربعة الأولى: الواقع والمأمول.
www.majma.org.jo/majma/res/data/.../28/28-17.doc
43. نهاد الموسى ، مقدمة في تمثيل الكفاية اللغوية للحاسوب ، ورقة مقدمة إلى ندوة "الهوية اللغوية والعولمة" جامعة البترا الأردنية الخاصة ، www.aljabribed.net ، 2003
44. الدكتورة خالدة عبد الرحمن شتات ، تعليم اللغة العربية بوساطة الحاسوب في الصفوف الأربعة الأولى: الواقع والمأمول.
http://www.majma.org.jo
45. فؤاد محمود رواش ، معالم الاستفادة من الحاسب الآلي في تعليم اللغة العربية ، ص 50
46. أحمد حساني ، دراسات في اللسانيات التطبيقية ، حقل تعليمية اللغات ، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر ، 2000 ، ص 152
47. الدكتورة خالدة عبد الرحمن شتات ، تعليم اللغة العربية بوساطة الحاسوب في الصفوف الأربعة الأولى: الواقع والمأمول.
www.majma.org.jo/majma/res/data/.../28/28-17.doc
48. ممدوح نور الدين ، دراسة وصفية تقويمية لبعض برامج الحاسوب في تعليم اللغة العربية. www.voiceofarabic.com
49. خالدة عبد الرحمن شتات ، تعليم اللغة العربية بوساطة الحاسوب في الصفوف الأربعة الأولى: الواقع والمأمول.
50. ممدوح نور الدين ، دراسة وصفية تقويمية لبعض برامج الحاسوب في تعليم اللغة العربية. www.voiceofarabic.com
51. خالدة عبد الرحمن شتات ، تعليم اللغة العربية بوساطة الحاسوب في الصفوف الأربعة الأولى: الواقع والمأمول.
http://www.majma.org.jo
52. حلمي خليل: دراسات في اللسانيات التطبيقية ، دار المعرفة الجامعية ، الاسكندرية ، 2005 ، ص 79
53. عبد المجيد بن حمادو ، المعجم الإلكتروني ، تاريخه وأهم مكوناته. http://www.majma.org.jo
54. منيب قطيشات ، قواعد البيانات ، ط 2 ، دار وائل للنشر والتوزيع ، عَمَّان ،2005 ، ص23.
55. وليد أحمد العناتي ، الدليل نحو بناء قاعدة بيانات للسانيات الحاسوبية العربية. www.aljabribed.net
56. عبد الرحمن الحاج صالح ، بحوث ودراسات في اللسانيات العربية ، ج 1 ، موفم للنشر ، الجزائر ، ص 396-398
57. المرجع نفسه ، ص 399، 400
58. المرجع نفسه ، ص 400 ، 404

59. أحمد مُحَمَّد المعتوق ، المرجع السابق ، ص 113
60. أحمد شفيق الخطيب ، المرجع السابق ، ص 255
61. المرجع نفسه ، ص 258
62. أحمد زياد محبك ابن مصطفى ، المرجع نفسه ، ص 52

مسألة الاندماج الاجتماعي وسوسيولوجية الفعل العنيف لدى شباب الطبقات الهامشية.

الطيب صيد*

الملخص

إن الانتماء إلى الجماعة هو مطلب فطري ، يتطلب بالنسبة لكل فرد الالتزام بجملة من المقاييس والضوابط ، في شكل لوائح قيمية مكتوبة أو متعارف عليها بصفة رمزية ، تشرح ميكانيزمات وقواعد الانتماء عبر عملية التنشئة الاجتماعية ، التي ترتبط في الأدبيات السوسيولوجية عموما ، بموضوع الاندماج الاجتماعي كمفهوم مركزي ، لذلك لا يجب أن نغفل -عند تحليل نموذج الذات الفردية العنيفة- مسألة البناء المستمر لقنوات الاتصال بين الجماعة والفرد ، والتناقضات الثقافية ذات الارتباط المعقد بالخصوصيات الاقتصادية والسياسية والثقافية لكل مجتمع.

الكلمات المفتاحية: الاندماج ، الفعل العنيف، الثّقافة ، الشّباب ، الاندماج ، الدّور.

Résumé

L'appartenance à une société est une revendication innée qui exige aux individus l'engagement aux lois imposé par leur société sous forme de valeurs transcrites ou reconnues de manière symbolique, expliquant Les mécanismes et les règles de l'appartenance par le bilait de socialisation. Cela a accompagné dans les littératures sociologiques les problématiques de l'intégration sociale comme concept central, donc en ne doit pas ignorer -- en analysant l'identité violente-- la question de la construction continue des canaux de communication qui doivent exister entre le groupe et l'individu, et les contradictions culturelles qui entretient inéluctablement des liens compliqués avec les spécificités économiques , politiques et culturelles de toute société.

Mots Clé : Jeunes, Culture, Intégration, Rôle, Violence.

Summary

The affiliation to a community is an instinctive demand, it requires for each individual the engagement to respect written regulations or recognized as symbolic. explaining the mechanims and the rules by bilait of socialization. Wich has bean related in the sociological literature with social integration as a central, therefore should not when analyzing violent identity, ingnore the question of the continued construction of communication channels that must exist between the group and the individual, and the cultural contradictions of the company that has inevitably quite complicated relationships with economic, political and cultural of an entire society.

Key words: Young, Culture, Integration, Role, Violence.

* **أستاذ محاضر –أ- جامعة محمد الشريف مساعدية سوق اهراس.**

مقدمة

تترك حركة التصنيع أثرا بالغا على مستوى الاندماج الشخصي للشباب الناشئين في وسط الطبقات المتوسطة والكادحة بصفة خاصة. هذه الطبقات التي تقبع في الأحياء الهامشية" يفتقر أبناؤها لعوامل الترفيه ، وليس لديهم أفق مستقبلي واضح ، وتسود بينهم البطالة وينتشر الفقر في بيئتهم مما يزيد من حالة التهميش الاجتماعي الذي يستقر في تمثلات أبناء تلك الطبقات عن ذاتهم.

لقد "أنجزت" العديد من الدراسات والتحليلات السوسيولوجية والنفسية عن أبناء تلك الطبقات الهامشية ، حاولت في مجملها الوصول إلى تفسير يعبر عن واقع تلك الطبقات ، وبالخصوص فيما ما يتعلق بشيوع السلوك العنيف بين "أبنائها" تجاه العالم الخارجي ، ومصدر ذلك السلوك وإستراتيجية بنائه وتبنيه. ولقد تميزت جل تلك التفسيرات" باتباعها خلفيات تبريرية لأدوات نظرية بعيدا عن العمق النظري المتلازم مع المعاينة الأمبريقية التي يفترض بها التجدد وفق التغيرات السياسية السوسيو-اقتصادية والثقافية. امتدادا لمدخل الفعل الاجتماعي ، في تفسير أثر التنشئة الاجتماعية على حالة الاندماج ، ويضيف « A. Touraine » في كتابه "Sociologie de l'action *1965*[1] نقطة ارتكاز نظرية أساسية ، وهي نقطة الذات كعنصر ديناميكي ومحرك للفعل الاجتماعي ، بحيث لا يصبح مجرد فعل فردي ، وإنما يتخطى ذلك ليدلل على توقعات رمزية ، متعلقة بالدور والمكانة. وفي هذه الحالة يلتقي التحليل الاجتماعي مع الحدود الثقافية ، لفهم استجابات الفاعلين الاجتماعيين الذين يعيشون أزمة تحقيق الذات ، وتفسير الظروف النفسية والاجتماعية المؤدية بهم لانتهاج أسلوب الاندماج في الجماعات المنحرفة ، في إطار التعديل المستمر لتفاعلاتهم مع جملة الصور المعيارية ، التي تحركها جماعات الضبط ، والتي تشكل المحك الذي تبنى عليه عمليات الاعتراف الاجتماعي أو التهميش مع الفئات التي تعاني صعوبات في الاندماج الاجتماعي[2].

تشير البحوث والدراسات السوسيولوجية في العالم الغربي كما في العالم العربي ، إلى أن ذوات الأفراد تنشأ ، خلال ممارسة لعبة الأدوار ، وأن ذلك يتحقق وفق نماذج تفاعلية تعكس البعد الأصيل لعملية الاتصال الناضج والواضح على خلفية وقاعدة ما توضحه الجماعة تفاعليا من القيم والمعايير الثقافية ، مع الخبرات الفردية السابقة[3].

وفي هذا المقال نحاول رسم الحدود النظرية لانتهاج السلوك العنيف لدى الشباب مع تقديم محاولة في سبيل تجاوز مجرد الربط التحليلي بين العنف وعناصر التنشئة الاجتماعية الأسرية منها والمدرسية من خلال توظيف المواقف النظرية واستنطاق أحدث المعاينات الأمبريقية المرافقة لها.

أولا، الشباب والانحراف –اعتبارات نظرية و امبريقية-

لقد استهلك موضوع الشباب بصور شتى تحاكي العلم الاجتماعي في الملامح التحليلية ، فكان يعتليه رجال السياسة وبعض الصحافيين المنغمسين بالسياسة من منطلق القوالب الاجتماعية.

أصبحنا أمام ظاهرة اللا-أمن الاجتماعي الملخص في تهديد الأمن العام بالاعتداء على الآخرين (السرقة ، القتل ، تعاطي المخدرات.) والتي لاقت مواضيعها رواجا كبيرا في الآونة الأخيرة ، لاسيما على صفحات الجرائد وعادة ما يكون الشباب المنحرف بطل هذا النوع من اللا -أمن المتفشي.

سيطرت هذه النظرة على المشهد السوسيولوجي ، فكان لزاما على الباحثين المهتمين بظاهرة الشباب ، رسم حدود الاشتغال السوسيولوجي بهذه المواضيع ولعل من الواجب أن يتم طرح السؤال ، من هو صانع الموضوع أو المتعامل معه؟ لأن هذا السؤال يقع في قلب المفهوم السوسيولوجي للبحث العلمي.

لقد خيل للعالم إن الشباب أصبح ملخصا في الانحراف بشتى أشكاله ، وأن الموضوع السوسيولوجي لا يخرج عن هذه الجدلية ، ما أدى بنا إلى التنويه لمجموعة من القضايا الإبستيمولوجية التي من المفروض أنها تعيدنا إلى النقاط المرجعية الحاكمة للخطاب السوسيولوجي.

فالخطاب العلمي عموما والسوسيولوجي على الخصوص لا يخرج عن المبدأ العام وهو أن الظاهرة أيا كانت

يجب إدخالها في سياقها العام ، ومن ثم استدعاء جملة من الإجراءات وعلى رأسها التحليلات المركزة على المشهد والتنقيب في الإحصاءات والدراسات العلمية. إذ لا يمكن من هذا المنطلق التفكير في هذا الموضوع إلا من خلال إدراجه في الإطار المؤسساتي لهذه الظاهرة (أسرة ، مدرسة.) أو استدعاء هذه الأطر برفع سقف التحليل إلى القطيعة ، من خلال رفض التعميمات الكلية لأنها تخفي في مضمونها حالات سلوكية غير مرتبطة داخليا. بعبارة أخرى نحتاج إلى الخيال العلمي لإيجاد الروابط بعيدا على الأحكام القيمية التي تكون في العادة مؤطرة سياسيا. إن مجرد الوعي بالسمة السوسيولوجية لفكرة ما لا يخلق في ذاته شروط تجاوزها. فما يقدم الآن في الوطن العربي من خطاب سوسيولوجي حول انحراف الشباب ما هو إلا استمرار للأبحاث الاجتماعية الفلسفية الغربية التي بدأها أوجست كونت (الدروس الوضعية) وتلاه في إبراز هذا الاتجاه جيش من علماء الجريمة الفرنسيين محاولين إبراز سمة الجريمة من الناحية السوسيولوجية من خلال ربطها بالواقع العملي لمسألة تهميش الشباب المتولد عما ما يسمى بعصر الرأسمالية ومخلفاتها الاجتماعية.

إن معظم الباحثين في الأقطار العربية المنتجين للخطاب السوسيولوجي في مجال الجريمة مرتبطون بظاهر الأزمة التي تمر بها مجتمعاتهم ، والمصور على نحو يخدم الإيديولوجيات المرحلية ومخططاتها وأهدافها ، والدليل على ذلك أن اختيار المواضيع يكون من خلال تتبع توجهات السياسة العامة تجاه الشباب. مستلهمة صيغ إشكالاتها للتعبير عن أزمة انحراف الشباب كأنها أزمة موجودة في فراغ ، كما تبرز سمة السقوط للخطاب السوسيولوجي لعلم الجريمة من موقفها من الشباب كظاهرة وكونها تثير القلق بحد ذاتها ، ولكن ذلك الخطاب لا يضع هذه الظاهرة موضع تساؤل عملي إطلاقا بل إن اتجاه كل الأبحاث يسير في طريق إيجاد مختلف تأويلاتها عدا التي تربط بين هذا الإشكال وواقع السياسة التنموية الموجهة لشرائح الشباب.

فقد يدرس الباحث المنتمي إلى مجتمع نام موضوعات مثل التخلف والتنمية والتغير الاجتماعي والامبريالية والتفاوت الطبقي...الخ .لكن ذلك لا يخرج عن إطار التحديد الهندسي للظواهر ، وهو التحديد الذي يهتم بشكل المعرفة أكثر من مضمونه[4] أو هو ما يؤدي بالباحث السوسيولوجي في البلاد النامية و باسم العلموية scientisme إلى عدم اتخاذ موقف من المشكلات الاجتماعية ، التي تدرس في الغالب وفق المنظور الهندسي ، الذي يجزئ المعرفة السوسيولوجية بالشكل الذي يخدم سمكرة المشكلات الاجتماعية على حد تعبير الدكتور حيدر ابراهيم علي دون التعرض إلى خلفياتها السياسية والاقتصادية والاجتماعية...

إذا فكرنا في الظاهرة من خلال أية صيغة ، ولتكن صفة البطالة التي يعاني منها الشباب العربي مثلا ، فإن تلك الأبحاث لا ترى فيها اختلالا للشباب في توازنهم و انغماسهم في الانحراف والجريمة ، لهذا فهي تعجز عن رؤية ما يعيق الشباب عموما من حرمان اقتصادي و نفسي و ترفيهي لتحقيق الذات في الوطن العربي ، لأنها تعجز عن إدراك الظاهرة في صورتها الشمولية ، من حيث العوامل التي أدت إلى نشأتها و تطورها ، بل و جعل الظاهرة تبدو وكأنها قدر الشباب العربي الذي لا مفر منه ، و لا يمكن تجنبها على الرغم من أنها نتاج إفلاس الأنظمة العربية في تحقيق المساواة وضمان فرص العمل والحياة المتوازنة التي يرتبط فقدانها في خضم الواقع الاجتماعي المتردي وظواهر الانحراف والإجرام بما تقتضيه طاقة الشباب الضائعة وغير المستقلة التي يعاد استغلالها في شتى مظاهر التحطيم الذاتي من خلال انتهاج السلوكيات المناهضة لقيم ومعايير المجتمع ، مع أنها تبدو للبعض ، من مسؤولية الشباب المنحرف وحده ، بنقل الجدل القائم حول مشكلاته اليومية إلى نتائج مبهمة مع مسايرتها في تأويلات وتحليلات لا تتجاوز ظاهرة الأجور ، حتى اكتسبت الطابع الرقمي الإحصائي الأهم. ولقد انتهجت مثل هذه الأبحاث وسائل ومفاهيم فكرية لا تتطابق مع مقتضيات الجهود التنموية التي من المفروض أن يكون الشباب على لائحة اهتماماتها ، وأن يظل المنحى العام لهذه الدراسات متجاوزا ومكرر ،

وبالعودة إلى الجزائر ما هي أطر معالجة انحراف الشباب؟

لقد تصـــدرت الأخبار والتحاليل الصـــحفية المنابر النشـــطة في تحريك موضـــوع الشـــباب من منطلق ربطه بالجريمة والانحراف ، حيث تنطلق تلك التحاليل الصـــحفية للجرائم من التركيز على التســـميات المشـــهورة لعصـــابات ، عصـــابة الســـاموراي (تبســـه) ، عصـــابة الروجي ، الطاليانى (العاصمة).

ومن بين الظواهر ذات الرواج الكبير في معرض الحديث عن الشباب لاحظنا ظاهرة الاغتصاب الجماعي للقصر والفتيات من خلال الإغراء أو الخطف وهو ما أدخل العام والخاص في خوف هستيري.

وعلى الرغم من وضوح المشاهد التي سبق ذكرها ، فإننا لا نستطيع تبني موقف سوسيولوجي من الشباب ، ذلك أن الأرقام ليست ثابتة ، إضافة إلى غياب معطى الجرائم غير المصرح بها لاسيما الاعتداءات على القصر وإدمان المخدرات.

في جردنا المبدئي للبحوث الســـوســـيولوجية والملتقيات العلمية المهتمة بمسألة الشباب عموما (في إطار اشـــرافي على بحث قيد الانجاز حول موضـــوع: النقاش الســـوســـيولوجي حول الشـــباب وعلاقته بالحقل الاجتماعي الجزائري[5] (دراســـة لعينة من الباحثين والانجازات العلمية) ، لاحظنا وجود إشـــارة مهمة إلى مســـتويات العمر مع ما يترتب على ذلك من أنماط التحليل العلمي للظواهر المرتبط بتلك المستويات.وهذا يستدعي منهجيا التركيز على مواضيع بذاتها دون بقية المواضيع.

إن الوعي بمستويات سن الشباب في إقامة النقاش الســـوســـيولوجي حول الارتباطات العمرية هي من المقاربات الجوهرية التي يفيدنا اســـتخدامها في مناقشـــة الخطاب السوسيولوجي المنتج حول هذه الفئة من المجتمع.

تفتح هذه العملية الباب واســـعا أمام الدارس لتتبع الســـياقات التاريخية والمنتج العلمي والتطبيقات الأمبريقية حول الشباب وقضاياه المختلفة.

وترتكز البحوث حول الشـــباب في مجملها على اعتبار أســـاســـي ، وهو الاعتبار النظري الذي يربط الأفراد بأطر اجتماعية (أسرة ، مدرسة) وفي نفس الوقت يفصل هذه الفئة بمعيار الخيارات الفردانية المحددة بصـــراع الأجيال ورغبة جيل الشباب في الاستقلال عن جيل الراشدين.

يشـير "Vincenzo cicchelli " في دراسـته المعنونة "Les jeunes adultes comme objet théorique" أن نواة البحوث النظرية لا تخرج عن ثلاث فئات أســاســية بالنظر إلى موضـوع الشـباب الراشـد. ونشـير هنا أن مصـطلح الشـباب الراشـد عند نفس المؤلف يحيل إلى الوعي بالحدود الفاصـلة بين مصطلح المراهق والشاب ويسمح بـــ "إقامة ترتيب مثالي للأحكام المتعلقة بالارتباط بين الآباء والشـباب آخذين بعين الاعتبار ما يجمعهم"[6]

1. الأعـمـار تـوصـف مـن خـلال أصـنـاف دقيقة.Bourdelais et Goudon *1997*.
2. الأعمار تؤطر من طرف مؤســســات انتماء *1994* Reymon et Mauger

حيث الدخول في ســن الرشــد يتبع بفردانية المســار الذاتي.

3. ارتباط تحليل الأعمار بالعودة إلى فكرة تبعية الشـباب بصـفة وثيقة ومتزايدة إلى انتظارات جيل الراشـدين ، كضمان لتحقيق الدخول في مرحلة الراحة والتفاعل الاجتماعي مع مطالبهم ، وبإعطائهم هذا الانطباع على مدى طويل من النضج بغرض تحميلهم المسؤولية.

في العموم يظهر أن هذه الحالات الثلاث تندرج ضمن مقاربة نظرية عامة وهي **مقاربة الشباب الراشد** ، حيث تعبر عن الحس أو الهاجس السوسـيولوجي وقدرته على تمثل هذه الحالات الثلاث التي تشـير في حقيقة الأمر إلى حقائق معقدة **مستوى رابع** من مستويات عمر الشباب يمكن إضافته وهو الذي يعبر عن تواجدهم المؤســســـاتي في علاقاتهم بالراشدين ، في إطار النسق الثقافي المحلي المؤثر في تأويلات السـن بين الأجيال وما يتبعها من سـلوكيات تفسـر في غالب الدراسات تحت عنوان صراع الأجيال.

ثانيا، المراهقة وخطر التهميش الاجتماعي

المراهقة هي مرحلة عمرية من الحياة ، يمر فيها الإنســـان بتحولات عميقة تمس ذاته في شـــتى

جوانبها البيولوجية ، النفسية والاجتماعية. فهناك مجموعة من الظروف السوسيو-اقتصادية والسوسيو-ثقافية التي ساهمت في كشف وتشخيص هذه المرحلة من وجود الإنسان. ولقد أكدت هذه الظروف جملة من السياقات التاريخية المرتبطة أساسا بالتحولات التي شهدتها المجتمعات الغربية.

لقد تم التأريخ لتشخيص سن المراهقة انطلاقا من التغير النوعي الذي عرفته الحياة الاقتصادية في المجتمعات الغربية وذلك منذ ما يقارب *150* سنة. فمن خلال تطور الصناعات وتعقد عالم الشغل ، تم إبعاد الأطفال بصفة تدريجية من سوق العمل ، بدافع حمايتهم من الاستغلال من ناحية ، ولتقدم العملية الإنتاجية وضعف تكوينهم العلمي من ناحية أخرى. وهذا الإبعاد الظرفي أدى إلى إطالة عمر التعلم والتكوين لدى الأطفال[7] ، وهو الأمر الذي عمق من بعدهم عن حياة الناضجين ، مما أطال تبعيتهم العاطفية والاقتصادية الخاصة بسن الطفولة." إن التطور التقني استدعى تكوينا وتعليما أكثر دقة ، وإطالة فترة البطالة للشباب المراهق تبعا لذلك"[8].

تربط الأسرة الحديثة علاقات مستجدة بأبنائها في المظهر أو المحتوى ، وهذه العلاقات تقع في قلب النقاشات السوسيولوجية ، ذلك انه لا يوجد ما يثبت أن التحول الاجتماعي يسير في نهج خطّي تنفع أحداثه السابقة في فهم الواقع والتنبؤ بالمستقبل.

من هذا المنطلق يتضح أن تنشئة الشباب كنظام اجتماعي وثقافي هو دائم التأثر بجملة من العوامل أهمها:

1. المرور من سن إلى أخرى يعود إلى نقطة مرجعية وهي العلاقة بين الرشد والشباب.
2. إن علم الاجتماع الكلاسيكي كان يؤسس للتصادم بين الشباب والرشد على أساس أن الأول يبحث عن الذات والثاني كان له السبق في ذلك.

لذلك فمن الضروري العمل على تجاوز هذا التعارض بين الشريحتين خاصة لما أظهره تعارض السن من آثار قد تطفو على خصائص سن المراهقة التي أصبحت محسوسة وملحوظة في مظاهرها وانعكاساتها المتواصلة على المراهقين في ظل إقصائهم من حياة الكبار. "أما في المجتمعات التقليدية التي تتميز بإدماج مبكر للأطفال في الحياة الاقتصادية ، والنشاطات الاجتماعية فإنها تتميز بتقليص المسافة العمرية بين سن الطفولة وسن الرشد ، مما يؤدي إلى ضمور سن المراهقة بكل خصائصها في غياب ما يعمق هذه السن من الناحية الاقتصادية والاجتماعية.

إن إقصاء المراهقين من حياة الراشدين يتطلب إعطاءهم عناية أكبر من الناحية النفسية الاجتماعية ، أي تكثيف دور الآباء والمعلمين من أجل سد كل النزعات الطفولية والرغبات الجامحة من قِبل المراهقين ، في محاولة لتحقيق شعور الاستقلالية واثبات الوجود الذاتي ، وهي نزعات ترتبط أكثر بسن المراهق ، فحسب " E.H. Erikson" ، تعتبر فترة المراهقة فترة تغير نفسية—اجتماعيا ، إذ يبحث المراهق عن تجريب عدة أدوار اجتماعية ، ولذلك يحكم على بعض السلوكيات التمردية في هذه السن بأنها سلوكيات طبيعية ، إذ هي تسد حاجة البحث والاكتشاف لدى المراهق[9].

إذن فالمراهق ، عادة ما يحاول أن يعيش ويخوض تجارب جديدة يعبر فيها عن نجاعته الجسدية وقدراته الذهنية أو الانفعالية ، وهو بالضرورة بحاجة إلى رعاية ومتابعة مدروسة بعناية من قِبل الراشدين (أولياء ، معلمين ...) لتحسين أسلوب التعبير عن كل ذلك[10].

إن هشاشة التركيبة النفسية الاجتماعية الخاصة بسن المراهقة ، هي من المظاهر الأساسية لمشكلة العنف ، التي تبلغ ذروتها خلال هذه السن. فسن المراهقة كما هو محدد في واقع حياتنا الاجتماعية المعاصرة ، يحيلنا إلى فكرة صعوبة تنشئتهم الاجتماعية.

إن مختلف مؤسسات التنشئة الاجتماعية (كالأسرة ، المدرسة ، الأصدقاء ، وسائل الإعلام...) كثيرا ما تقدم للمراهق قيما اجتماعية متناقضة ، وهي لا تتعامل معه في كليته ، فغالبا ما تهمل جوانب هامة من ملامح تطور شخصيته مما ينعكس على صورة ذاته ، ويزيده تأزما مع عدم اكتمال صورة الذات لديه في أبعادها التفاعلية التي تتأخر فيها أدوار النشاطات الجنسية عن أدوار الحياة العملية (طول مدة

البطالة) ، وعن أدوار الحياة السياسية ، وهذا ما يؤدي إلى صعوبة تشكيل الذات بصورة واضحة[11] على اعتبار " أن الذات هي محصلة أساليب سلوكية يكتسبها الفرد ، تجعله آمنا لأن هذه الأساليب ينتج عنها التوافق ، فوجود الذات المتوافقة يعد حماية للفرد من التعرض للعقاب وما يصاحبه من قلق ، بينما وجود الذات غير المتوافقة يعد مصدرا لا ينضب للقلق والمعاناة"[12] .

وبالنظر إلى أن مرحلة المراهقة هي مرحلة حاسمة في تشكيل ذات الفرد وبناء شخصيته الاجتماعية ، فإن هذا يزيد من خطورة هذه المرحلة من عمر الإنسان. فهي معرضة بحكم التغيرات الجذرية الطارئة على الذات إلى مجموعة من الأزمات السوسيو-نفسية ، التي يشكل مظهرها الأساسي ، الرغبة الجامحة في رفض المعايير الاجتماعية المتعارف عليها.

ثالثا، البعد البيئي والاشكالية السوسيولوجية للعنف

أما بخصوص البعد البيئي لتفسير العنف في المدن ضمن المدرسة الايكولوجية فإنها تركز على الفعل الإجرامي من ناحية ، ويتضح هذا من خلال معاينة تياريها:

1. التيار الايثيولوجي الذي يحلل مسألة الضبط الاجتماعي تحليلا كليا مركبا ، دون التركيز على العلاقات العينية للفاعلين من ناحية ، ومن ناحية أخرى يوظف في جزء كبير منه في تحليل أثر البيئة الفيزيقية في المستوى الطبي والعصبي ، وتفاعلات الفرد معها إدراكيا ، ولذلك ركزنا في موضوعنا على تأويلات العنف بالعودة للسن وفي الفضاء الثقافي ضمن التيار الثاني وهو:

2. تيار التفاعلية الرمزية " الذي يبرز فيه البعد الثقافي بشكل واضح ، في تأويلات السن بالعودة للإطار الإيكولوجي حيث ترتبط الأعمار إضافة لما سبق ضمن تأويلات نظرية الوصم الاجتماعي لـــ " Howard Becker" بموضوع خطير وهو رد الفعل الاجتماعي والثقافي تجاه سلوكيات الشباب ، بالعودة إلى الزمان والمكان وما أضافته هذه النظرية من دراسات حقلية ضمن تقليد مدرسة شيكاغو ، في مستوى فهم ديناميكية الفعل العنيف داخل المدن الكبرى ، إذ أن من أهم أوجه الاهتمام السوسيولوجي لهذا التيار هو البحث عن عوامل النظام والتوافق والتمثلات والصور الاجتماعية والعلاقات الاجتماعية فيما بين الأفراد وبيئتهم الاجتماعية في اطار تحليل البعد الاجتماعي للضغط البيئي في ما يلي من العناصر البنائية.

أ. بناء الإدراك

إن إعادة تشكيل التوازن بين ساحة الإدراك وساحة التفاعل الاجتماعي تكون في ضوء مراحل تطور بيولوجية عبر مراحل زمنية من عمر الفرد ، ضمن محيطه الاجتماعي. إن هذه البنية الاجتماعية تكون جاهزة مسبقا في تمثلات الطفل منذ ولادته ، وبذلك فالعملية المتاحة والمواكبة لمراحل تطوره في إطار عملية التنشئة الاجتماعية هي عملية فقدان حالة توازن ، وإعادة استرجاع نفس الحالة في ظروف إدراكية جديدة وفق تفاعل اجتماعي معين ، وضمن مراحل تطور بيولوجية خاصة بمراحل زمنية من حياة الطفل.

فالفرد هو في حالة إعادة ترتيب بنيته الإدراكية طبقا للتغيرات الخاصة والموجهة للتفاعل الاجتماعي التي توجد عناصرها ضمن محيطه الاجتماعي. فتطور البنية الإدراكية لدى الفرد عبر مراحل تطوره ، لا تخرج عن حدود "الشكل والمجسد ، والفضاء ، والوقت ، والنسبية". وهي عناصر غير منفصلة عن المحيط الاجتماعي حيث تجد تأويلاتها وفق هذا الطرح.

ويفسر " J – Piaget " بعض ظواهر التنشئة الاجتماعية مثل: الأنانية والالتفاف حول الذات المميز للرضع وصولا لظاهرة الانزواء المميزة لفئة المراهقين داخل المؤسسات ، وضمن الراشدين وهو يفصل في تفسيره لها بين انصياع الفرد للنظام الاجتماعي ، واستقلاله الشخصي في التعاون الطوعي مع الغير.[13]

ب. بناء العاطفة

يظهر هذا البعد بشكل واضح في مرحلة المراهقة ، حيث يحاول المراهق أن يعيش ويخوض تجارب جديدة يفرغ فيها طاقته الجسدية المندفعة وقراراته الذهنية أو الانفعالية المتقلبة.

تجدر الإشارة إلى أن أي نوع من الحواجز التي تحول دون تعبير الفرد عن ذاته الجسدية أو الاندفاعية ، تجعله عرضة للإحساس بالتهميش والإقصاء ، ويعتبر ذلك في الواقع من الشروط الأساسية لنشأة السلوك العنيف[14]

ج. بناء منظومة القيم والمعايير

يتعلم الفرد من خلال التنشئة الاجتماعية صور التعرف والتفكير ، وتعتبر مرحلة الطفولة المرحلة الحاسمة من بين مراحل السن في تحقيق ذلك ، إذ تعتبر بالنسبة لعلماء الاجتماع مهمة في اكتساب جملة القيم والمعايير الفكرية والأخلاقية واللغوية والرمزية ، حيث يحظى السياق الاجتماعي بأهمية نظرية وتطبيقية كبيرة في مجال نقل القواعد والقيم الاجتماعية فيما بين الأجيال ، من خلال عملية اللعب وتقمص الأدوار الاجتماعية "حيث إن نجاح التنشئة الاجتماعية للفرد هو في حد ذاته نجاح لعملية اندماجه في المجتمع ، فهي تسمح بالتجانس القيمي والمعياري الضروري للتوافق الاجتماعي[15].

يعتبر موضوع بناء العصابة من بين المواضيع الهامة والمفيدة في معرفة دور القيم والمعايير في تفعيل سلوك الانحراف ، إذ يميل الصبية بين سن السادسة والسابعة. وهي سن انتقالية في حياتهم إلى اللعب الجماعي البسيط ، والمنافسات الفردية ، ومع بلوغهم سن الثامنة إلى سن الثانية عشر الذي يسمى بسن العصبة أو العصابة ، يبدأ الصبية في التخلي عن بعض الألعاب ، التي لم تعد تغذي رغبتهم في الانتماء ، للدخول في مرحلة اللعب المعقد.

رابعا، مسألة الاندماج الاجتماعي وفهم الفعل العنيف

إن انتهاج أسلوب العنف عند الشباب ، لا يعبر في الكثير من الأحيان على أساليب تنشئة اجتماعية "ضد اجتماعية" يتعرض لها هؤلاء الشباب ، إنها تندرج حسب الباحثين ضمن بعد التفكك الاجتماعي الذي يعقب الحركات التصنيعية الكثيفة التي تعمق لدى فئة من الشباب شعورا بالإقصاء النابع من تعميق بطالتهم. عندما حلل *François* Dubet أسلوب حياة شباب المناطق الهامشية حيث يقطن أبناء الطبقات الشغيلة ، وكان يبحث عن الكشف عن تاريخية تشكل جماعات الشبان داخل تلك الأحياء الهامشية ، وجد فئتين نموذجيتين: تتمثل الأولى في فئة من الشباب المتقمصين لثقافة الطبقات الشغيلة ، التي وجدوا آباءهم عليها ، ومن ثم فهي الفئة التي تشتغل في سن مبكر وتتزوج أيضا في سن مبكرة. فيما تبقى فئة ثانية ترفض وضعها حيث ينخرط الشباب منها في النشاطات غير الشرعية ، من خلال الاندماج في جماعات غير شرعية وغير مرئية يسود بين أفرادها تضامن يسمح لهم بتدبر أوضاعهم.[16]

إن فهم عملية التنشئة الاجتماعية وفق الأطر الوظيفية لا يعطي من الناحية العلمية تفسيرا واقعيا لنشأة السلوك العنيف ، ذلك أنها لا تتسع لفهم نشأة الفعل لدى الأفراد على محك أزمة القيم التي يقع فيها المجتمع ، ليس في مجابهة النزعات النفسية للعنف ، بقدر ما هي استجابة لعناصر متعلقة بالفعل الاجتماعي كإستراتيجية يسلكها بعض الشباب الذين لا يدركون علميا إلا ضمن المسافة التي تفصلهم عن القيم. هذا الطرح هو ما ذهب إليه Becker في أن القيم ليست ما يخلق العنف ، لأن القيم لا تعمل إلا إذا سجلت كمطلب لجلب الانتباه الجماهيري وشحن الطاقات الاجتماعية لمواجهة ذلك الفعل[17].

تظهر أزمة القيم إذن ، واقعيا كعنوان جديد للعديد من أشكال الانحراف كالسرقة ، والعنف ، والمخدرات....إلا أنها تدخل سوسيولوجيا تحت عنوان شامل وهو وضعية الاندماج الاجتماعي في المراحل الانتقالية للمجتمعات التي تشهد الانفتاح الاقتصادي.[18] فهذا **السياق السوسيو اقتصادي** يعد مرجعا أساسيا لدى سوسيولوجيا الفعل التي تربط الاندماج بمؤشر المشاركة الاقتصادية للشباب ، حيث تعد البطالة الطويلة بابا أساسيا لخلق وجود اجتماعي لفئة من الشباب ، تتحرك بالعنف اجتماعيا في ثلاثة اتجاهات أساسية ؛ **فيكون العنف بالنسبة إليها نموذجا للتعبير أو نموذج للاستفزاز أو نموذجا للفعل.**

خامسا، سوسيولوجيا الفعل وفهم العنف

يلخص Alain Touraine [19] علم الاجتماع الكلاسيكي في ثلاثة أبعاد أساسية:

- الفصل بين نمط المجتمع واتجاه التاريخ في تحديد مفهوم المجتمع المعاصر.
- تشخيص النظام الاجتماعي من منطلق الدولة الوطنية مما يفتح المجال لمفهوم أساسي وهو المؤسساتية.
- تعويض الفاعلين الاجتماعيين بمجموعات إحصائية معرفة من خلال مستوى أو شكل من المشاركة الاجتماعية ، وببصمات المشاركة الاجتماعية المتضمنة في **منطق وظيفية النظام الاجتماعي**.

ومن هذا المنطلق تصبح عمليات التنشئة الاجتماعية والمثاقفة عمليات وأفعالا وصفية أكثر منها تفسيرية ، لأنها لا تحدد الشروط المتعلقة بعمليات اكتساب وتغيير السلوك الخاصة ، ولأنها تفتقر للتواصل مع علم النفس السلوكي.[20] **فهي تشرح العنف ولكنها لا تبين لماذا يكون ملجأ لبعض الشباب دون غيرهم، وهم من نفس الطبقات الشغيلة**.

تبدو الفكرة البديلة فيما يطلق عليه بعلم الاجتماع النقدي ، التي تبحث عن العنف وراء النظام الاجتماعي ، وتبحث عن الصراع وراء الاتفاق واللاعقلانية داخل العصرنة ، والمصلحة الخاصة داخل المبادئ العامة.

ومن هنا يتحقق **الالتقاء بين إستراتيجية العنف ووضعية الاندماج المحاكية لظاهرتي البطالة والفقر من خلال انقسام شباب الطبقات الكادحة إلى فئة تجهد للمحافظة على مبادئ طبقتها، وفئة خطيرة تنشأ اجتماعيا للمعارضة والصراع للقفز على أوضاعها بأن تسلك استراتيجية العنف** من منطلق أنه فعل له وقعه النفسي ونمطه الاجتماعي ، ويجد مكانته في أن يحرك قيما مناهضة تسعى لاسترجاع الأوضاع على ما كانت عليه.

نجد ذلك الطرح لدى François Dubet الذي يعتقد أن مفهوم الذات العنيفة يتحدد من خلال الجهد الذي يبذله الفرد في سبيل تشخيص وضعه الاجتماعي خاصة في **مراحل التغيرات الاقتصادية العميقة**، فتتوفر **الفئات العنيفة على تحديدات ذاتية حول أنماط سلوكها وتبريراته قد تفوق النماذج التفسيرية التي دأبت على تكرارها الأدبيات السوسيولوجية المرتكزة على نموذج موحد للفعل جائز تعميمه على كل الفئات الاجتماعية**[21].

إن هذا التوجه المنهجي في فهم الذات العنيفة ، يقلب الصورة النمطية للتفسير لينطلق من الفاعل إلى النظام ، بدلا من النظام إلى الفاعل. و**هذا يعني التحول من القالب الإيديولوجي للسوسيولوجيا التي تنطلق من النظام الاجتماعي إلى الخطاب الفينومينولوجي الذي ينطلق من فهم تأويل الفاعل لذاته العنيفة.** "

سادسا، الذات والدور في التحليل السوسيولوجي للسلوك العنيف.

إن أي تحليل لنموذج الذات الفردية العنيفة ، بعيدا عن معطى الدور ، يعتبر غير كاف لوضع شروط وقوع ذوات الأفراد تحت وطأة التناقضات الثقافية للمجتمع ، ذات الارتباط المعقد بالخصوصيات الاقتصادية والسياسية والثقافية لكل مجتمع. وعلى هذا الأساس أصبح واضحا أن العنف ليس تعبيرا مباشرا عن أزمة الذات الفردية في تقمص الأدوار الاجتماعية ، لذلك فهو بحاجة إلى توضيح حدوده الثقافية ، التي من شأنها أن تجعله عبارة عن استجابة نفسية واجتماعية ، تعبر عن أزمة عميقة في الاتصال الإنساني داخل الجماعة وتندرج بذلك العملية التعويضية لهذه الأزمة في إطار ثقافة فرعية ذات قيم مخالفة لما يتعارفه المجتمع التعاقدي. وبناء على ما سبق ، سنتحول إلى مجال يفهم فيه العنف بطريقة أكثر إجرائية ، من حيث التعبير عن ديناميكية الذات العنيفة ، في علاقتها بالدور ، وهو مجال التهميش الاجتماعي الذي يلتقي مع الانحراف عموما ، في ثلاثة مستويات:[22]

المستوى الأول : يخص الاندماج الاقتصادي المتعلق بالشغل والأجر ، إنه يحدد مستوى مشاركة الفرد في نظام الإنتاج والاستهلاك ودرجة انضمامه في عالم الشغل ، لأنه يشكل من خلال حركة التصنيع الاندماج الاجتماعي معيارا لتحقيق الذات الاجتماعية أكثر من أي جماعة أخرى "حيث

إن للعمل دورا أساسيا ومباشرا في تحقيق وتأكيد الذات ، فهو رمز للاستقلال ، لأنه يسمح للشباب بالحياة بوسائلهم الخاصة ، لذلك فإن الدرهم الأول له طعم خاص لما يحققه من زيادة في الثقة بالنفس"[23] هنا نشير مثلا إلى البطالة الطويلة التي تقفز من كونها تعبيرا عن أزمة اندماج ، لتشير إلى عملية تهميش ، وفي هذه الحالة يصبح الانحراف عن قيم المجتمع ومعاييره لفئة البطالين عبارة عن استجابة نفسية واجتماعية ، يجسده نموذج سلوكي ، خاص له مقوماته وله أيضا ضماناته سواء للأفراد ، أو للجماعة التي تؤويهم.

المستوى الثاني: اندماج العلائق ، ويخص الاندماج في نسيج العلاقات الاجتماعية. وهنا يفرق العلماء بين العلاقات الأفقية التي يطلق عليها دوركايم ، التضامن الآلي ، الذي يبنى على مبدأ التشابه والاختلاف في إطار الجماعة (مثال أسرة ، أصدقاء ، جيرة) ، والعلاقات العمودية التي تجمع الفرد مع الكيانات الاجتماعية الضمنية كالمجتمع والموطن ، وهو ما يعني به دوركايم التضامن العضوي ، الذي يبنى على التكامل وتقسيم العمل. وتجدر الإشارة في هذا السياق بأن التنشئة الاجتماعية الأولية ، تتمتع بأهمية قصوى في تحقيق تبادل الأدوار والمعلومات والرعاية العاطفية ، فإتاحة المجال لتبادل الصور الذاتية ، تساعد في موقعة الفرد في جماعته الاجتماعية ، حيث أن أي خلل ضمن هذا الإطار قد يضعف الإحساس بالانتماء ويقلص من مصادر تثمين القيم ، ويحد من النقاط المرجعية للذات.

المستوى الثالث: يخص الاندماج الرمزي ، حيث يعتبر هذا المستوى جوهريا من أجل فهم ظواهر التهميش الاجتماعي ، لأنها تخص الاعتراف الرمزي بمكانة الفرد في المجتمع ، كما أنها تتعلق بتوافق الفرد أو عدمه مع المعايير والأفكار الاجتماعية ، وبآليات الوصم والعزل الاجتماعي الذي قد ينتج من عدم التوافق.

لقد بين " Ronald L. Alkers" ما استطاع أن يصل إليه "D.S. Elliot " من تحليله النظري لموضوع التهميش الاجتماعي والذي حدده وفق منحنيين[24]

الأول: ويخص أولئك الذين لم يستوفوا تنشئة اجتماعية قويمة منذ الطفولة الأولى حيث تميزت بعلاقات ضعيفة مع الجماعات الرسمية.

الثاني: خصص تطبيقه على الأشخاص الذين سبق وأن حصل لديهم حد مقبول من العلاقات الصحية مع النظام الاجتماعي الرسمي ، ولكنهم تعرضوا في مرحلة المراهقة لعمليات إضعاف لهذه الروابط والعلاقات مع المجتمع العام.

ويستخلص من هذين المسارين معنى الجنوح وخاصة لدى الشباب بأنه حركة للذات ، تعبر فيها عن أزمة فتور في العلاقات المميزة للشخصية وهو ما يعود بنا إلى معضلة بنية الاتصال داخل الجماعة الأولية. وما يمكن إثارته في هذا الصدد هو تأثير عمليات الوصم ألانحرافي المرتبطة بالصور المسبقة والتي تحركها الجماهير ومنهم الآباء ، والمدرسون ، وحتى بعض الباحثين الاجتماعيين ، إذ يصبح الشاب في ظلها يعاني من مشاعر العطف أو الخوف ، لأن تلك الجماهير لا تراه إلا من خلال المسافة التي تفصله عن المعايير الاجتماعية المهيمنة.[25]

بهذا يمكن أن تكون البطالة الطويلة وفقدان الصداقة والطلاق عوامل لأزمة شخصية ، تظهر بوادرها مع ظهور بعض السلوكيات المنسحبة ، المرتبطة بفشل العلاقات الاجتماعية ،. والتي تظهر في شكل رفض للمعايير المعترف بها في المجتمع العام. وبهذا الشكل ، ينتج تدريجيا فك لحالة الاندماج الاجتماعي المؤدية إلى تعميق عملية التهميش الاجتماعي ، يطبعها فك للروابط الاجتماعية وفقدان شبكة التضامن والعزل الاجتماعي.[26]

إنها مسألة إبستيمولوجية تترجم الموقف التالي: "إذا لم تعد الجماعات الأولية كالأسرة والمدرسة والأصدقاء قادرة على جعل الفرد يتوافق مع قيمها ومعاييرها الرسمية ، فإنه سيبحث عن حلول تعويضية داخل جماعات منحرفة من شأنها أن تمنحه شعور الحب والاحترام ، ويزداد الاندماج داخل المجموعة المنحرفة كلما زادت مشاركات الفرد في إطارها وتحقيق حاجاته النفسية أثناء نشاطه داخلها"[27].

قدمت مدرسة شيكاغو ، تحت نظرية الضبط الاجتماعي ، دراسات حول الانحراف في المدن الأمريكية

الكبرى وبينت من خلالها ، كيف أن اختلال النظام الاجتماعي المرتبط بالمساكن غير المخططة ، يترجم إلى نقص في عمليات الضبط الاجتماعي في هذه الأحياء الفقيرة ، التي تتميز بإيوائها المهاجرين من غير الأمريكيين ،. مما سمح بظهور نوع جديد من التنشئة في هذه الأحياء ، تتميز بالقطيعة مع التقاليد والعادات الاجتماعية الخاصة بالمجتمع النظامي ، الذي لا يمثل بالنسبة إلى أبناء هذه الأحياء نموذجا مثاليا للسلوك ، وتكسبهم هذه التنشئة ذوات منحرفة على اعتبار "أن الانحراف يتحقق في حالة إذا جهل الفرد خبراته الحقيقية وأنكر رمزيتها وتصرف بأساليب سلوكية غير متوافقة مع الذات ، وبالتالي فإنه يدرك هذه الخبرات على أنها مهددة لذاته.[28]

بناء على ما سبق ، فإن التوجه نحو الانحراف بصفة عامة يظل قائما وذلك نتيجة ، إما لخلل في عملية التنشئة الاجتماعية التعاقدية التي يمكن إرجاعها إلى ضعف في قدرة الفرد على إدخال المعايير والقيم الثقافية في تركيبته النفسية الاجتماعية ، وإما إلى تفريط من الوالدين في أداء دورهما التربوي ، وإما إلى شروط اجتماعية غير ملائمة للتطور النفسي الاجتماعي للطفل.[29].

تتضمن نظرية الضبط الاجتماعي فكرة مفادها ، أن اختيار الفعل السوي أو المنحرف يخضع دائما لعملية تقييم عقلية من قبل الفرد ، حيث يرى فيما قد يجنيه من فوائد ومكاسب من خلال سلوكه ، وأهمها الاعتراف الاجتماعي ، وفي هذه الحالة يصبح نقص الفائدة المرجوة من العلاقات السوية معكوسا لصالح السلوك المنحرف ، وهذا ما يشكل رصيدا قويا وحافزا كافيا للانضمام إلى الجماعة المنحرفة.[30].

وعلى هذا الأساس فإن أسلوب العنف هو أسلوب انحرافي يتغير تبعا لوضع الفرد في المجتمع ولعلاقاته القائمة فيه ، وبهذا تدرج نظرية الضبط الاجتماعي ضمن المقاربة التفاعلية من خلال اعتقادها أن العلاقات الاجتماعية لا تنمو في فراغ ،[31] وأنها تعجز عن تفسير سبب تطور الاتجاه نحو مختلف الانحرافات مثل الانتحار ، العنف ، الإدمان بطريقة غير متماثلة لدى كافة الأفراد ، ولهذا سنتعرض إلى نظرية المخالطة الفارقة لـ Sutherland التي تجيبنا على هذا الإشكال.

لقد تبنى العالم Sutherland نظريته الموسومة "المخالطة الفارقة " التي تدخل تحت لواء التوجه النفسي-الاجتماعي ، وهي من النظريات الرائدة في الجريمة والانحراف ، إذ أثبتت جدارة امبريقية محترمة ، وتأصيلا سوسيولوجيا ذا استحقاق نظري ، يجعل من السلوك الانحرافي سلوكا كغيره من السلوكيات ، وهو يرفض استخدام مفهوم التفكك الاجتماعي[32] للتعبير على السلوك الانحرافي ، نتيجة تمسكه بمبدئه الابستيمولوجي الذي يباشر في تحليل الإجرام من منطلق عملية تعلم السلوك الانحرافي ، باعتباره سلوكا اجتماعيا سويا." فالنظرية النفسية الاجتماعية تذهب إلى أن الشخص المجرم إنسان عادي وسوي من حيث فكرته عن الصواب والخطأ ، كما أنه قد يعيش في مجتمع مفكك يميل إلى خلق الانحراف بين أفراده ، فمناطق الجريمة والانحراف تسودها القيم التقليدية والقيم المنحرفة معا ، وبالتالي يتعرض الأفراد لكلا النمطين من القيم.

نستخلص مما سبق أن Sutherland يعتقد أن الانحراف ــ عموما ــ عبارة عن فعل منظم إلى حد كبير ، كما أن العنف هو أسلوب استراتيجي ، و نتاج عملية منظمة تخضع لمجموعة من القواعد والمعايير ، لذلك فهو يوظف مفهوم الجماعة المتباينة التنظيم " Differential Group Organization " بدل التفكك الاجتماعي ، على اعتبار أن هذا المفهوم ، أي التفكك الاجتماعي ، يجعل نمط التفاعل بين حاملي القيم الإجرامية نمطا غامضا غير واضح المعالم.

و عموما ، فإن البناء الاجتماعي للعنف يؤكد أنه لا يشيع في صورة الفعل إلا في حالات المجتمعات التي تشهد تغيرات اقتصادية مفاجئة، تأبى فئة من المجتمع تقبلها حصيلة للنظام الاجتماعي الذي يعرض نفسه كمصمم للقيم، وبالتالي تتمرد هذه الفئة حتى على مبادئ الطبقة الفقيرة والعمالية التي تنتمي إليها للتحول إلى انتهاج أسلوب العنف خطرا معلنا للوجود الاجتماعي الجديد لهذه الفئات.

الخلاصة

يمكن أن نوجز في خلاصة هذه الدراسة التحليلية جملة من النتائج:

1. أن دراسات الشباب في الوطن العربي والجزائر محكومة في أغلبها بإشكاليات بعيدة عن المتغيرات الراهنة نظرا لتخلف الأطر النظرية.
2. إن الدراسة حول ظواهر الشباب يتم مقاربتها من موقع الكبار وليس من موقع الشباب أنفسهم.
3. الدعوة إلى المقاربة القائمة على مفهوم الشباب الراشد كفئة ذات موقع اجتماعي وسياسي في النظام المعاصر.

لتجديد النظرة إلى ظاهرة عنف شباب الطبقات الهامشية يجب أن يكون منطلق الفهم لهذا السلوك هو الفاعل ذاته ، وهو ما يقتضي التحول من الأطروحات القائمة على أسبقية النظام الاجتماعي مجسدا في منظومة القيم المعيارية المرتكزة على أطروحة التنشئة الاجتماعية(علم الاجتماع الكلاسيكي) إلى تكثيف الدراسات الميدانية القائمة على فهم تأويلات الفعل لذات الشباب المشكل لمركز الدراسة والتأويل (علم اجتماع الفعل) بالرجوع إلى مؤشر سوسيولوجي فاصل ألا وهو **التوافق الاجتماعي** ، هذا المؤشر الذي يعبر بالأساس عن كون **الفقر والبطالة محركين أساسيين للعنف الاجتماعي لدى الشباب.**

إن موضوع الشباب هو من أكثر المواضيع اتساعا وتعقيدا وارتباطا بمجالات أساسية أهمها التغير الاجتماعي الحاصل على المنظومة الاجتماعية مع الأخذ بعين الاعتبار المكانة الحاسمة التي يأخذها الإعلام في نسج الثقافة الشبابية على نحو يتجاوز المقولات النمطية المتعلقة بهذه الشريحة من منطلق أن متغيرات كثيرة قد برزت على الساحة الإدراكية لهذه الفئة سيطرت عليها الثقافة الرقمية في إطار نظرية كبرى حاضنة وهي نظرية المثاقفة ، مع انعكاساتها على التمثلات الاجتماعية ، لاسيما إذا كان المحك المشترك الذي تلتقي فيه المقولة السوسيولوجية والطرح الإعلامي هو مشكلات المواطنة والبطالة والثقافة الضدية ...وهي كلها تغطي حقولا ما تزال بحاجة إلى الدراسة الوطنية الأكاديمية المتعمقة ، وهو ما يفرض إعادة النظر في الأطروحات والدراسات الشاملة لتواكب التطورات الحاصلة في هذه الميادين ، ويؤصل منظورا علميا ووطنيا سليما.

ومن هنا فإن دراسة الحقل الاجتماعي لفئة الشباب من وجهة علمية حديثة يمكن أن توظف متغيرات الثقافة الجديدة من منطلق مختلف التطورات الحاصلة في مجال التفاعل الثقافي العام لفئة الشباب الجزائري ولا سيما شباب المدن ، وتجلياتها المركزية المحددة ببنية القيم الجديدة القائمة ، كاستجابات إدراكية نابعة من سلم الاندماج الاجتماعي بشتى أشكاله ومستوياته ، وتتبع اتجاهات الراهن في تفاعلات الشباب وتوضيح المنطق والبعد الثقافيين المنمطين لاتصالهم السياسي والاجتماعي والاقتصادي مع المؤسسات الرسمية وغير الرسمية ، ومن ثم فهم المسافة الفاصلة بين قيم الشباب بكل ما تحمله من تناقضات وتجديدات سريعة ومتشابكة ومعطيات الواقع الاقتصادي والتنموي. لكي يتسنى فهم العوائق والإشكالات السوسيولوجية التي تطرحها هذه العلاقة الجدلية بين الشباب الجزائري على وجه التحديد ومحيطه الاجتماعي العام ، وبحث منطق المشاركة السياسية في تمثل الشباب لمفاهيم العدالة والأمن الاجتماعيين.

الهوامش

1. Thiery Alberrne :criminologie et psychiatrie، Tome 1 ، ellipses France 1997. p469.

2. Lucy Baugnet, L'identité sociale, Ed Dunod , Paris1998, p.15 .

3. الطيب صـيد: الشـباب ، ديناميكية الذات والثقافة الفرعية للانحراف دراسـة ظاهرة تعاطي المخدرات نموذجا ، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية ، جامعة باتنة ، الجزائر ، العدد 20 (جوان 2009). ص.77.

4. حيدر ابراهيم علي :علم الاجتماع و الصراع الإيديولوجي في المجتمع العربي ،"علم الاجتماع و المشكلات العربية الراهنة ، مركز دراسات الوحدة العربية بيروت ، ط1989 ،2 .ص111.

5. الطيب صيد ، آمال نواري ، جميلة بوطرفة : النقاش السوسيولوجي حول الشباب و علاقته بالحقل الاجتماعي الجزائري ، مشروع بحث cnepru. الرمز V03420090001 جامعة مُحَّد الشريف مساعدية ، سوق اهراس ، الجزائر. ابتداء من اكتو ير 2009

6. Vincenzo cicchelli : Les jeunes adulte comme objet théorique, Recherche Prévisions. NUMERO 65-2001.P5.

7. Jean –François Briffer : Intégration sociale et psychopathologie chez les -usagers de drogues, thèse de doctorat, Université Lumière, Lyon, 1999.p.50

8. Ronald L. Alkers : Criminological théories (introduction and évaluation), Roxbrury Publishing Company, Los-Angeles, California.p190.

9. Jean –François Briffer : op.cit.p55.

10. Yves Pélicier. Guy Thuillier : La drogue. Ed. DAHLAB. Algérie 7eme éd. Juillet.1992. p. 58 .

11. Anne Torz : Adolescents, risques et accidents, (Centre international de l'enfance) éd. doin diffusion, Paris 1985 , p. 82

12. Yves Pélicier, Guy Thuillier : op.cit, p.48.

13. - Claude Dubar : La Socialisation Construction des identités sociales et professionnelles; Armond Colin; Paris; 1999; p.12 .

14. أحمد شبشوب: علوم التربية ،الدار التونسية للنشر ،تونس ،1991 ص197.

15. عدلي السمري :السلوك الانحرافي ، دار المعرفة الجامعية ، الإسكندرية ، 1992..ص81

16. Oliver Mazel: L'exclusion; Le social à la dérive Ed, Le monde, Bruxelles 1996,.p65.

17. Jean-Marie Renouard: De L'enfance coupable à L'enfance inadapté. Le traitement social et politique de la délinquance; Ed Conturion, Paris, 1990P.13

18. Sous La direction de: Michel Bornet, Pierre Thys; Délinquance juvénile et famille ; L'harmathan,Paris 2001 P.10.

19. Cédric Frétigné: Sociologie de L'exclusion, L'Harmathan, Paris, 1999.P.90.

20. Winfrid Huber: Introduction à la psychologie de la personnalité, Mardaga, 7eme ed ; 1996.P73.

21. François Dubet: La galère; Jeunes en survie;Arthème Fayard, Paris, 2008.P.389.

22. Jean-Charles LAGREE et Paula LEW-FAI, pairs et repères. Contribution à l'étude des processus de marginalisation des jeunes, « Problèmes de la jeunesse, marginalité et délinquance juvéniles », volume1, Actes de cinquième journées internationale, vaucresson, (mai.1985), p.48.

23. Marline Xiberras, Les théories de l'exclusion , Armon Colin , Paris,2eme, 1998, p. 122 .

24. Maurice Debesse, L'adolescence, PUF , Paris , 2eme., 1997, p.73 .

25. Ronald L. Alkers , Criminological theories, introduction and evaluation ,: Roxbrury Publishing Company, LosQngeles ,1993, PP.187-189

26. Avenal G, Rapports sociaux et quartiers sensible, Les jeunes des quartiers dits sensible,Presses polytechniques et universitaires romande, Lausanne ,2001.PP. 137-158.

27. Jean-François Briffier, intégration sociale et psychopathologie chez les usagers de drogue thèse de doctorat, Université Lumière, Lyon, 1999, p.50.

28. Ronald L. Alkers, op.cit , p.190 .

29. أنور مُحَّد الشرقاوي ، انحراف الأحداث ، مكتبة الأنجلو-مصرية ، لقاهرة ط2 ، 1976. ص.167.

30. جلال ثروت ، الظاهرة الإجرامية ، مؤسسة الثقافة الجامعية ، الاسكندرية ، 1979 ، ص. 81 .

31. Ronald L. Akers, op.cit, p.188

32. Maurice Cusson, Croissance et décroissance du crime, PUF, Paris,1990 , p..57

المؤسسة العمومية الاقتصادية الجزائرية نمط حديث للتسيير في مواجهة النمط التقليدي

موسى زواوي*

الملخص

على المؤسسة أن تتوفر على وسائل تقنية عالية المستوى ، حتى تتمكن من تشغيل ، جهازها الإنتاجي بطريقة ناجعة ، كما يجب ألا تكتفي بالإعتماد على موظفين سلبيين ينحصر دورهم في تنفيذ أوامر رؤسائهم. لكن هذا لا يستلزم استنساخا آليا لأنماط التسيير التي أثبتت جدارتها في البلدان الكبيرة ، بدون نقد ومراجعة وأقلمة.

لقد سعت المؤسسة من البداية إلى تحقيق نمط تسيير يحقق أفضل الممارسات ويقتضي من كل واحد تقديم أفضل ما يتوفر عليه من كفاءة ومهارة. وقد ساهم ذلك في تبني إطاراتها المسيرة للتسيير العصري والحكامة الجيدة ، حيث تتوزع المسؤوليات على الجميع ، مع مراعاة واقع تأثير شبكات القرابة ومختلف الانتماءات المحلية. لهذا يُطرَح سؤال على المؤسسة: "هل بوسع التحديث المنشود أن يغيب الذهنيات المتشبعة بالثقافة التقليدية ؟

الكلمات المفتاحية: التقليدي ،الحديث ، البعد العلماني والديني ،الثقافة الوطنية ، الثقافة العالمية.

Résumé

Pour fonctionner efficacement l'appareil de production d'une entreprise doit être doté de moyens techniques de haut niveau et fonctionner selon les normes de gestion et d'organisation hiérarchisées et strictement codifiées. Mais cela n'implique pas une soumission aveugle aux modes de managements en vigueur en Occident, même s'ils y ont fait preuve. Des stratégies de d'adaptation et de réajustement sont nécessaires.

L'entreprise est partie à la recherche d'un mode de gestion « best practice » qui a exigé une plus grande compétence de chacun. Face à une implication hiérarchique qui s'inscrit dans le registre du management moderne et dans la bonne gouvernance où chacun prend sa part de responsabilité, la composante humaine s'est adaptée en conciliant l'exigence de modernité et l'ancrage culturel traditionnel. L'entreprise s'est engagée dans une véritable modernisation de sa gestion. La gestion qui s'impose à cette entreprise et la modernisation qui en découle trouveront-t-elles un moyen pour contourner la pesanteur du poids des habitudes enracinées dans le ' traditionnel'?

Mots clés : le traditionnel, le moderne, aspects religieux et séculiers، Culture nationale, culture universelle.

Summary

To efficiently operate the productory system of a company, this has to be equipped with high-level technical resources and operate according to the management standards, hierarchical organization and strictly codified. But this does not mean a blind submission to management's methods in force in the West, even if they have shown off so. Coping strategies and adjustment are necessary.

The company has been in search of a management so-called "best practice". This practice required high competence from each of its members. Faced to a hierarchical involvement of modern management and good governance, where everyone must have a major share of responsibility; the human component has been adapted by accommodating the demand for modernity and traditional cultural base. The company embraced a genuine modernized management. But, would that modernization currently embraced by the company and the management imposed on her find a way to bypass the sluggishness of habits deeply rooted in the "traditional"?

Keywords: The traditional, the modern, religious and secular aspects., National Culture, Universal Culture.

* أستاذ محاضر -أ- قسم العلوم السياسية كلية الحقوق و العلوم السياسية جامعة محمد لمين دباغين سطيف -2-

1 نظرة على المؤسسة العمومية الجزائرية

تطرح إدارة المؤســـســـات في الجزائر مشـــاكل كبيرة. ندد ، منذ عدة ســـنوات ، مســـؤول جزائري بـــ"التأخر" الذي تعيشـــه الجزائر ، بســـبب عدم تكيف الإنســـان مع التغيير ، " يجب جلب الماكنة ، والإنســـان ســـيلتحق بها" [1] ، كما تتصـــور النظرة الميكانيكية. بعد اســـتقلال الجزائر ، أمكن ، بعد زيارة خـاطفـة لفريق من البـاحثين ، من ملاحظـة تراكم الثروة ومظاهر التنوع في الحياة الاجتماعية والاقتصـــادية ، لكنها تطرح إشـكاليات كبيرة. كان هناك ثلاثة عناصـر تكتسـي كلها أهمية قصـــوى: شـــكل خاص ومكثف للحياة الدينية ، تراتبية اجتماعية تقليدية لا تزال حيوية تتدخل في علاقات ملتبســـة مع المؤسسات الجديدة للدولة الجزائرية ، وأخيرا نوع فريد من الشـــعر الشـــفاهي ، في شـــراكة مع موســـيقى ســـجالية ، وهي ، حســـب علمي ، حـالـة فريـدة في كـل العـالم الإســـلامي غير الأسود.[2]

انطلاقا من هذه الخصـــوصـــيات المتعلقة بالجزائر ، حاولنا تحديد معالم إدارة معيارية هي ثمار التحول الذي طرأ على السـلطة السـياسـية ، وعلى إعادة تنظيم الإدارة والقضـاء ، وتغيير في الوحدة النقدية ، والمنظومة الاقتصادية.

أشـــار مالك بن نبي إلى أن كل هذه التحولات وهمية وليسـت نهائية إذا لم يغير الإنسـان نفسـه ويغير المحيط الذي يعيش فيه[3] ، انطلاقا من تصوره الذي يقوم على ضرورة التعلق الطبيعي بالثقافة الأصـلية والثوابت الإسـلامية مع الاندماج في الصـيرورة الحضـارية الإنسـانية. وبالتالي ،ضـرورة الرجوع إلى الذات الحضـــارية المبدعة لتجاوز عصـــر الانحطاط والتخلف والانخراط في نهضة إسلامية جديدة.[4]

لقد بينت أعمال خبير تركزت على تشـــريح إدارة نمط تنظيم الاسـتغلال الزراعي للدولة بواسـطة جماعات العمل في الجزائر ، غـداة الاســـتقلال ، أن نوعـا من الخمول نتج عن المعاينة الدقيقة الملاحظة حول وجود صـلة عضـوية دائمة مع الوسـط الأصـلي الذي يعوق كل انطلاقة تنموية. بالنسـبة لهذا الخبير ، يبدو واضـحا أن هذا يعني أن تلك الصـلة تسـتمد قوتها من الوسـط الذي تعيش فيه ومن التأثيرات المتبادلة في إطـار ســـيـاقـات تـاريخيـة معينـة مرتبطـة بوســـط ينتمي إلى الاقتصادي الزراعي.[5]

ضمن هذا السياق ، وقع اختيارنا ، ونحن نعمل بصورة عامة على تكييف مقاربات التســـيير مع خصـــوصـــيـة الثقافات الوطنية[6] ، على مؤسســـة جزائرية قمنا فيها بتشـريح صـعوبات الإدارة الداخلية. أخذ هذا التشريح على عاتقه مهمة التركيز على مسـائل التوفيق بين الممارسـات الإدارية المختلفة والمعمول بها من طرف المؤســـســـة المعنية وبصـــورة عامة في محيطها الثقافي. كان يجب ، بادئ ذي بدء ، أن نفهم سـبب الصـعوبات التي نواجهها ، في المؤســـســـة المعنية وفي الجزائر عموما ، عند اللجوء إلى اسـتخدام الممارسـات الإدارية "العالمية". كما كان يجب ، على وجه الخصـوص ، ضـبط جوانب هذه الممارسـات وملامح حضـــور الثقـافـات الجزائريـة "البربريـة-العربيـة-الإسلامية" المؤثرة فيها.[7]

هذه المقالة تهدف ، من وراء طرح إشـكاليات المسـائل المتعلقة بالمؤســســة المعنية ، إلى اسـتخلاص نتائج ذات بعد عملي وعام مسـتخلص من العمل المنجز ، عبر التركيز ، بوجه خاص ، على مسـألة الوسـائل الكفيلة بالوصـول إلى ضـمان تكييف فعال مع السياق الثقافي للإدارة بمفهومها الشامل.

2- نظرة على المنهج المتبع

لقد انطلقنا من معاينة وضـــعية غير طبيعية عاشـــها المشـــتغلون بواقع المؤســـســـة. هذه الأخيرة لم تتوقف عن مواجهة ظاهرة معقدة جدا سـاهمت في مزيد من الغموض في المفاهيم والمواقف والرؤى. الحياة في هذه المؤسـسة يتجاذبها تنظيم رسـمي ، وآخر شـبه رسـمي كامن في ذهنية كل شـخص. من المؤكد أن المشـــكل لا يكمن في الصـــراع بين المعاصـــر والأصـــيل ، بين حضـــور نمط تســـيير "دخيل" وآخر يهيكل الأذهان ويعبئ أو يشـــتت الفرق. إنه حقا وضـــع يعتري الإدارة الحديثة في صميم فلسفلتها.

لقد لاحظنا كيف أن الانتقال نحو التحديث لا يقتضـي بالضـرورة التخلص الفوري من إرث تراكم على مر السـنين ، بل في الاحتفـاظ بـه وإدمـاجـه خـدمـة للتغيير الاقتصـــادي ، الاجتماعي وحتى للتحول داخل المجتمع.

مبدئيا ، هناك ذهنيات تشـــكلت عبر العشـــرات من السنين حول تنظيم متجذر في التقليدي والعائلي ، ظل منغلقا

على نفســـه حتى وجد نفســـه فجأة وجها لوجه مع تنظيم "غريب". وعليه فنحن في حاجة إلى تنظيم جديد ذي طابع أنثروبولوجي سوسيولوجي قبل التطرق إلى المعالجة الإدارية في هذه المؤسسة.

بمعاينتنا لمصنع الإسمنت بعين الكبيرة (سطيف)، حاولنا التأكد من صحة فرضية خبير شهير بيّن أن نجاح المؤسسات الأفريقية يعود إلى الروابط الموجودة بين الأشكال العصرية لتنظيمها وقيم الوسط الاجتماعي[8] ولقد تأكدنا أن إدارة المؤسسة، من أجل أن تكون فعالة، يجب أن تستند أيضا إلى ما يُنْظَر إليها محليا على أنه "الطريقة المفضلة للعيش المشترك".

انكب فيليب ديربارن، العالم الاقتصادي الشهير، على قضية التوافق بين التصور التقليدي ومتطلبات التحديث، مذكرا بنجاح المؤسسات اليابانية في هذا المجال. فهذه الأخيرة تم وصلها بالدور الذي تلعبه الثقافة اليابانية كعامل دفع و تنمية لتحقيق تعاون جيد ومثمرداخل المؤسسات.[9]

في مجمل هذه الأعمال، يفترض أن يكون للثقافة الأصلية فعالية ودور حاسم في سير المؤسسات والاقتصاد. ولم نلحظ نموذجا مماثلا آخر حظي بهذا الاهتمام المتعلق بتصرف البشر وكيف يتأقلمون وكيف يستفاد من إمكانياتهم وكيف يتم تجنب الانحرافات المترتبة عن هذا التصرف، سواء أتَعلقَ الأمر بإدارة المؤسسات أم بتنظيم الاقتصاد[10].

وأخيرا، وكخلاصة للتوجهات الجديدة والكفيلة بدفعنا إلى الأمام في هذا المسعى، شرعنا، ضمن سياق جزائري، في تصور إدارة فعالة وثرية تحفز على ممارسة مَرْضِيّة للمسؤوليات على جميع الأصعدة.

3- تحليل أركيولوجي لإدارة الأعمال

لقد تم تكريس انفتاح كلي على تحولات كبرى من خلال توجه القيادة الاقتصادية والإرادة السياسية. وقد شمل هذا التحول كل دواليب الحياة وكل المجالات في البلاد. هذا التحول جاء بمبادرة عمومية أسفرت عن خلق مؤسسة رسمية في تعارض مع التنظيم المعياري (العالمي)، هو أشبه بالفكر الذي كان يسود الدولة الراعية: الأجر، الفائدة، توزيع الأرباح، المحاباة مع الأحباب، مع أفراد الأسرة وهيمنة التسيير العصبوي، ومفهوم بائد للشرف (الأنفة) أو "النيف". يجري كل هذا ضمن تطبيق حرفي وآلي لقواعد عالمية ومبادئ تنظيم وإدارة أعمال، من قبيل "التايلورية" و"الفوردية" و"نوادي الجودة"، و"المخزون الصفري"، المعمول به في البلدان المتقدمة (الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، الخ)، بينما تعتبر هذه الأنماط الإدارية محصلة لتطورات حضارية ولخبرة اقتصادية وتاريخية مرتبطة بتلك البلدان.[11]

من جهة أخرى، فقد حاول مسيرو تلك المؤسسة فرضها بناء على هيمنة فكر أحادي، بل أدلجتها. بحيث وقعوا فيما يمكن وصفه بالهروب إلى الأمام، ضمن نمط من التنمية الوهمية، رغم أن القادة والمسيرين لا يتحدثون إلا بلغة مبادئ التسيير والتنظيم والترشيد.

وهي مؤسسة حافظت على أنماط التفكير البالية والصراعات القديمة "المنفلتة من الخضوع لأية قاعدة واضحة"، وضمن هياكل اجتماعية فضفاضة. وعليه، فمن حقنا أن نتساءل عن جدوى تلك النظريات المنعوتة بالعلمية والعالمية في ظرف كهذا؟ ودون أن نكون مغالين، يجب أن نقول بأن عيب هذه النظريات هو كونها تعمل على تغييب الخصوصيات الثقافية للبلدان المعنية وخلفياتها السسيوتاريخية[12]. هذا الفشل أفضى، لحسن الحظ، إلى التقليل من شأن الإيمان بـ "التسيير المقنن" عالميا، وهو ما يجب أن يحثنا على التفكير المعمق في النجاح الذي حققته بعض البلدان (اليابان، كوريا الجنوبية، مثلا، والتي لم تقطع صلتها بأنماط الحياة الإقطاعية).

إننا نشهد في الآونة الأخيرة محاولة لِمَفْهَمَة conceptualisation أدوات تحليل التشكيلات الاجتماعية والمنظمات من طرف بعض الأوساط الحكيمة، التي أولت عناية واسعة للأبعاد الثقافية والاجتماعية والتاريخية في نجاح المؤسسات. ويبدو أن هذا هو الطريق الذي انتهجه الأستاذ فيليب ديريبارن والذي قررنا الاستئناس به.

إن الأستاذ فيليب ديريبارن، وهو يدرس الحياة المشتركة وانتظامها في دوائر الإنتاج خاصة، لاحظ استفحال بعض الملامح القديمة وتأثيرها على الواقع اليومي. لقد اعتمد على التحليل السوسيوأركيولوجي للمجتمعات والمنظمات.

واكتشـف أن في فرنسـا ، يسـود مفهوم التراتبية ذات الصـلة بالشـرف. في الولايات المتحدة الأمريكية ، لاحظ تأثير العقد — بوصـفـه عهـدا- يتحكم في الروابط الاجتمـاعيـة ، بينمـا في هولندا ، يبرز عامل "الإجماع" كقاعدة يحتكم إليها الناس.

3-1- الثقافة والتنظيم في الجزائر

فيما يتعلق بالسـياق الجزائري ، نلاحظ ميل الجزائري للتصرف كـ"إنسان مستقل" بعد أن أصبح بلده مستقلا. لقد اسـتوحى ذلك من ماضـيه "الأهلي المتمرد" ، وهو يرى أن هذا الموقف يدفعه للتحرك نحو ما يحقق أهداف المؤسـسـة. وهو في الحقيقة قد استند إلى عامل القيم المقدسة التي تجعل منه "إنسانا حرا".

هذه القيم تسـتدعي تحفيزا عفويا. ومنه ، يمكن أن نقول بأن التسـيير الاشـتراكي للمؤسـسـات في للجزائر ، في سـبعينيات وثمانينيات القرن الماضـي ، كان قد دعم هذه الثقافة بوصـفها نمطا للتنظيم الصـناعي مادام الأجير هو في الوقت نفسه "مسير ومنتج".

في ضـوء هذا المشـهد التاريخي الثقافي ، ومن أجل ترقية التنظيم في الجزائر ، فضـلنا البقاء أوفياء للطريقة التي اكتشـفها فيليب ديريبارن ، سـعيا إلى رؤية الكيفية التي يمكن أن تكون بها مفيدة في حالات أخرى خاصـة في الجزائر ، ومنه اسـتخلاص الأنماط العملية التي بفضـلها نتمكن من تفكيك أسـس وطبيعة العلاقات الاجتماعية وطابعها الدائم ، رغم التجليات الظاهرة التي تتمفصـل من خلالها العلاقات الحاضرة (جدلية الجوانية والبرانية ، والثابت والمتحول).

بالنسبة لـ ف. ديريبارن ، الثقافة ليست سلطة دائمة تشـتغل خارج التاريخ ، أو شـيء يمكن أن ننسـب إليه التصـرفات ، بل هي ظرف وتجليات وتحولات وممكنات ، كما يمكن نمذجة هذه التصرفات بطريقة قابلة للفهم والاستيعاب والتمثل. ومن أجل البحث بجدية عن دور عامل الثقافة في "المعجزة اليابانية" ، يجب الاهتمام بالمقاربات الجدية والمقارنية والأنثروبولوجية للثقافة[13].

الدراسـة التحليلية للشـروط الاقتصـادية السـياسـية والاجتماعية المهيمنة في الجزائر ، هي مستنسخة من تلك التي قام بها ف. ديريبارن حول فرنسـا. وعليه ، فإننا عندما نأخذ بعين الاعتبار الفارق التاريخي ، فإن الدولة الجزائرية في تلك الحقبة ، هي تلك التي تصـفها لنا مقدمة ابن خلدون ، كما هو شأن فرنسا مع مونتسكيو أو روسو[14]. إذا كان ف. ديريبارن يرى أنه من المهم الرجوع إلى الثقافة ، فلأن هذه المواقف ليسـت في غنى عن مسائل المرجعيات الثقافية. إذا حكمنا على موقف ما بأنه مقبول ، فإن هذا الحكم يسـتند قبل كل شـيء إلى مرتكزات وخلفيات وشرعية معينة. إذا كان موقف المرء مجلبة للثقة ، أو للاشمئزاز أو للغضب ، فليس ذلك لأنه يتجسد هكذا موضـوعيا ، بل بسـبب ما يعنيه من منظور الثقافات الأخرى. ومعن ذلك أن القيم الإنسانية نسبية وليست مطلقة.

ينقل لنا ابن خلدون إن المجتمع ينتظم في قبائل وعصـبيات ويسير حسب مفهوم التراتبية الاجتماعية والنبالة. وهذه الأخيرة تعود إلى رابطة الدم والنسـب الديني. هدف العصـبية القبلية هو إيصـال أحد أفرادها ، الذي فرض نفسـه عليها ، إلى تولي السـلطة العليا (الملك)[15]. ولبلوغ ذلك تعتمد العصـبية القبلية على قبائل أخرى مهيمنة تنسـج معها علاقات تحالف وتضـمن ولاءها. الحلفاء ومن يلحق بهم يشـتركون في روح العصـبية ويتبنونه ، وهو ما يخول لهم شـيئا من النبالة التي يبقى مع ذلك أقل درجة من النسب الديني الحاسم.

أهداف الاسـتيلاء على الحكم كثيرة ومتنوعة. الحكم يجلب إلى حد ما النبالة ، التميُّز والتبجيل ، حسـب درجة القرب من العصـبية أو الزعماء الذين وصـلوا إلى السـلطة. وهو ما يسميه بورديو بالرأسمال الرمزي[16]. السلطة هي أيضا مصدر للثراء ، سـواء عن طريق حيازة الخيرات المادية أم عن طريق التملص من الواجبات والأعباء العامة ، مع العلم أن الخضـوع لتنفيذ الأعباء العمومية هو علامة على ضـعف عصـبية الانتماء أي ضـعف النبالة ، فرئيس العصـبية الذي وصـل إلى السـلطة يبدأ بإعفاء أعضـاء عصـبيته وأتباعه من دفع الضـرائب ، وهو نوع من الامتياز. وهذا يحيلنا على الكاتب بوتي ريفير الذي اكتشـف وهو يدرس المجتمع الأسـباني الجنوبي بعدا يعبر عن العلاقات الاجتماعية ويميز الشرف والامتياز.

العصـبـة اسـتفادت ، وهي تسـاهم في هذا المجد والهيبة ، بالنبالة من خلال التملص من السـخرة (الضـريبة) كعلامة على التميُّز ، أما شـرف الفضـيلة الذي وصـفه بوتي

ريفير ، فلا يبدو أن ابن خلدون قد قابله في المجتمع. هو يذكر فقط التبجيل والاحترام الذي يحظى به الشيوخ ورجال الدين. القيام بالأعمال الإجبارية تحت سلطة ما ، أمر مُذِلّ ومخز ، ويعبر عن الذل والخضوع . المجال الوحيد الذي تتحقق فيه الفضيلة يبقى مجال الشؤون الدينية حيث لا مجال فيه للمنافسة مع نبالة الحكم. حيث يبقى صاحبه في قمة هرم السلطة.

ولكي تعزز القبيلة هيمنتها وهيبتها وشرعيتها ، فإنها ، ما أن تصل إلى سدة الحكم ، كما يقول لنا ابن خلدون ، حتى تسبغ عليها نسبا شريفا ، سنيا أو علويا ، وتتربع على الولاية المدنية والدينية بغرض إسكات أية معارضة دينية. أو كما يشير إلى ذلك ريمون جامون ، حول تنصيب الشرفاء أنفسهم على قمة السلم الاجتماعي ، فوق العامة ، بوصفهم ذوي أصل أقرب إلى النبي الذي تلقى الوحي الإلهي والذي يتبعه كل المؤمنون(السلسلة الذهبية). هذه المرتبة تخولهم ، ليس فقط حقوقا وامتيازات ، بل واجبات أيضا.

هذا الشكل من الحكومة المشكلة من نواة مركزية ، محط الامتيازات ، التحق بها فيما بعد نخب من الانكشارية والكراغلة ، كانوا يرهقون باقي الناس بأعباء تتزايد ثقلا وظلما في غالب الأحيان ، مفتخرة بنبالتها على نبالة المخزن. لكن فرنسا لم تفعل أفضل من ذلك. وهي التي ، كانت تريد تهدئة الأوضاع في البلاد فراحت تكسر شوكة القبلية ، بوصفها منبع الاحتجاج. لقد ساهم تجريد القبائل من أراضيها وطردها منها في إفقار الجماهير ، ودفعها نحو التيه بحثا عن مصادر رزق أخرى خارج الإطار التقليدي.

إن فرنسا وهي تفرض ضرائب أخرى تتعارض مع ما اعتاد عليه الناس ، لم تفعل سوى إبعاد الناس عن فكرة الملكية العامة وتأجيج حركات التمرد. لعل ذلك الواقع المأسوي القائم على الحملات العسكرية والاضطهادات المتعاقبة وما رافقها من حَيْف وامتيازات هو ما أفضى إلى ميلاد ذلك الشعور المزمن من الحذر والانكماش على الذات وعلى المعتقدات الطرقية القدرية ، في انتظار الفرج. إنها غريزة البقاء التي أبقت على جذوة المقاومة حتى جاءت الهبة الثورية الاستقلالية من أجل الحرية ، تمهيدا لشكل جديد من التنظيم ، حسب روادها ، للمجتمع والإنتاج والدخول في زمن الحداثة والتحديث والعصرنة[17].

2-3 لقاء الأصالة والمعاصرة

إن الاتصال بفرنسا قد خلق ، في أوساط شريحة كبيرة من السكان ، نمطا من السلوك يطغى عليه الجانب الاستهلاكي كعلامة على الرفعة. هذا النمط السلوكي ، مدعوم بالريع النفطي ، انتشر عبر التقليد و المحاكاة إلى بقية السكان عبر السباق نحو مراكمة الحاجيات المادية المظهرية ، وما صاحبها من تغلغل لظاهرة الترابندو والتهريب والفساد ، في أذهان الناس ، مما أدي إلى انقلاب مذهل في سلم القيم.

إن بروز نمط سلوكي وتنظيمي جديد في الجزائر ، خلال العشريات الأخيرة ، يمثل في الظاهر ، قطيعة مع روحها العميقة. فما هي نسبة ما هو انقلابي طارئ من أنماط تنظيم الحياة المشتركة الجزائرية ؟

إن الاضطرابات التي عاشتها الجزائر في الآونة الأخيرة وعودة الاحتماء بالدين تشهد على قدر كبير من القلق والضياع. تبدو الأرضية صالحة للتأكد من بعد كامل لسلوك الجزائري. إنه يستند إلى موروث ديني عميق ومهيمن على حياة الإنسان الجزائري. ورغم حيويته ، فهو يعاش ضمنيا وفق الأعراف والتقاليد والعادة والتواكل ، بعيدا عن كل على اجتهاد وإبداع. ففي اللحظة التي تكون الإدارة في حاجة إلى تدخل العقل ، تجد نفسها مشلولة كما يعبر عنها ذلك العامل "أليس الفوز والنجاح من الله". وهو رد فعل يبرهن على موقف سلبي في مواجهة التحديات. العامل يتحرك لتحقيق "الرزق" ؛ وليس لتحمل مسؤولية وبذل الجهد المطلوب ، وهذا ما يراه ذلك التقني إزاء تواجده في المصنع ، باعتبار عمله ليس مصدرا للرزق ، الذي يأتيه عن طريق هذا العمل أو بدونه: "صحيح ، أنا أعمل هنا ، أتلقى راتبا ، لكن "الرزق مضمون" في الواقع ، وهو بهذا لا يرى عمله كوسيلة لتحقيق رفاهيته وعيشه الكريم ، لكن مصدره الحقيقي لا يمكن أن يكون إلا بالتوكل على الله.

في مواجهة هذا الموقف من الأجر والعمل والأجير نفسه ، تتدخل نظرة روحية هامة تحدد سلوك كل فرد في التنظيم. إننا نلاحظ أن هناك إيمانا بالعناية الإلهية يترجم عن طريق الإيمان بالله وبما قَدَّرَه لنا.

الجميع يستند إلى متخيل مهيكل دينيا ومحدد سلفا. وهو أيضـــا تبعية موروثة من خطاب قدري صـــقل الأذهان ، فراحت تعتقد في جزاء لا يرتبط بالعمل ، رغم أن العامل لا يســـتبعد الأجر والمنح والمطالبة بالزيادة في الأجور عبر التحركات المطلبية عند الاقتضاء.

وعليه ، فالممارسات لا تتم بناء على استحقاق الأجر أو الطموح بل ترتبط دوما بالغيبي ، وهذا الأمر يســـتبد بشـــكل مضاعف بعقل العامل والإطار وحتى المسير في أعلى الهرم في المؤسسات. هناك تمثيل قوي لتنظيم شبه رسمي ديني داخل التنظيم الرسـمي. تفكير كل شـخص يتأثر بهذه الخلفيات التي تزوده بالقناعة والاكتفاء بالشـــيء اليســـير الذي يســـد رمقه ويكفل حاجته. فلا التنظيم ولا الامتيازات تهم الأجير بل إن ما يهمه هو الذهاب نحو تحصـيل رزقه ، "صـرح جمْعٌ من الأجراء قائلين: رزقنا هو الذي جاء بنا إلى هنا". موقفهم تجاه المؤسسة يستبعد أي مسعى لانتهاز الفرصة ، أو إبراز الكفاءة بل وحتى الشعور بالحاجة إلى التكوين.

في ضـوء هذا المشـهد التاريخي ، سـوف نحاول الآن ، من خلال هـذا البحـث التجريبي ، التـأكـد فيمـا إذا كـانـت للخصـائص الاجتماعية التي أنتجها التاريخ دور مؤثر ومُعَبِّر عن شكل من أشكال التنظيم ، أي دور مهيكل للتنظيم الاجتماعي كما يؤكد ليفي ستراوس.

عملنا يعتمد على منظومة من الأسئلة موجهة للمؤثرين في منظمات الإنتاج. اختيار الحوار المباشر يجد مبرره في كونه يمكن من نسج علاقة حية مع الشخص المسبورمن جهة ، كما يفرض علينا مخططا للحوار دون تحديد للإطار المرجعي ، من جهة أخرى ، هذا الخيار تحدده ضـــرورة تعميق البحث في ميادين المرجعيات الهيكلية الملاحظة خلال ماضي المجتمع. وفي حالتنا هذه ، فإن المســـبور مدعوٌّ ليجيب بطريقة شـــاملة على الأسئلة العامة ، بتعبيره الخاص وضمن إطار مرجعيته.

الأســـئلـة الـتـي طُرِحـت حـول الآراء والـمـواقـف والمرجعيات اتسمت بالانفتاح عموما. وهي بذلك تسمح بإعطاء الانطباع للقائم بالتحقيق أنه فعلا مســـموع ، وهو ما يدفع نحو مزيد من التفكير قبل أن يجيب ويعبر عن نفســـه بكل حرية ، مع إشـــعاره باحترام رأيه دون أن يشـــعر بأنه محل تلاعب من خلال حصره ضمن إطار يمكن أن يراه ضيقا.

3-3 مقاومة التغيير

إدارة الأعمـال في الجزائر ، عبر قطـاعـات التســـيير والممارســـة الســـلطوية ، تجد نفســـها غالبا وجها لوجه أمام جانبين متناقضـــين وملتبســـين في ذهن الفاعلين في نفس القطاعات. في حالتنا هذه ، أي حالة مصـــنع الإســـمنت بعين الكبيرة ، فإن الأمر يتعلق بالتوفيق ، بين الأهداف المادية للإنتاج والعراقيل التي تقف في وجه السـلطة داخل مؤسـسـة معينة[18] ، من جهة ، و تحفيز العمال ، بعيدا عن أية مرجعية عصـــبية ودون مصـــادمة شـــعورهم الديني حول كون البشـــر سواسية ، من جهة أخرى.

لكن مؤســـســـة الإســـمنت بعين الكبير هي مؤســـســـة عمومية لا يستجيب قانونها الأساسي ولا غاياتها لأنماط الإنتاج والتنظيم التقليدي. هذه الوحدة تبدو هيكلا بلا روح. ولهذا فنحن إزاء حالة فريدة من نوعها أمام علم نفس الجزائري ، إلا إذا كانت المؤسسة تذكره بأملاك البايلك ، السيئة الصيت في العهد التركي والأملاك العمومية في العهد الفرنسي.

وهذا الواقع لا يســـهل انخراطه في هذه الصـــيرورة. مخطط تنظيم المؤســـســـة لا يبدو أنه يتطابق مع رؤية العامل كما يتصـــورها. وعليه ، فمن العادة أن الأفراد والجماعات لا يتموقعون إلا عبر الأهداف المحددة المرجعيات: العمل لمن والعمل لماذا؟ وهل هذا لا يتعارض مع اعتقاداتنا وقناعاتنا.

4-3 سلطة مسير أبوي

في مثل هذه الحالة ، فإن السلطة المباشرة أو المتفرعة لرئيس العصـــبية تســـتمد شـــرعيتها من ولاء الزبون والمنخرط والشركاء البسطاء. سلطة قائد العصبية ، إذا طبقت بدقة من خلال العقوبات ، تفرض سـلطتها ولكنها غير قادرة وحدها على تـأمين التبعيـة ، كون الجري المحموم نحو الســـلطـة يمثـل طبيعتها ومنطقها. هذه الأخيرة تواصل لعب دورها عبر الهجوم المتواصـل للمعارضـة الدينية تجاه السـلطة الزمنية. وهي بهذا يمكن أن تكتســـي طـابعـا محـافظـا ومعتـدلا يحـد من تغوّل السلطة أو التمويه على تطلعات الاستفراد بها.

يبدو أن الاحتجاج يشـكل القاعدة في السـير الداخلي للمؤسـسـة. كما يبدو تأثير الدين قويا ، على مسـتوى السـلوك

التلقائي: "أنا أنفذ الأوامر التي تعطى لي ، فقط لأنه رئيســي. يمكن أن يخلق لي مشاكل إذا رفضتُ تنفيذ الأوامر. من جهة أخرى ، فأنا لا أحتاج إليه. أنا أقوم بعملي وهو يقوم بعمله. أنا أعمل لوجه الله وأكسب خبزة نظيفة".

بالتزامن مع هذا الموقف ، هناك نوع من الرغبة في التحفيز تسود الموظفين. إن أغلب من تحدثنا معهم ، يرجع ذلك إلى واجب ديني يدفع الإنسان إلى أداء العمل. هم يطالبون مبدئيا أن يصدر هذا التصرف من "المسير". عامل آخر يطلب من رئيسه أن يتعرف عليه ، أي أن يهتم بالعاملين معه ، ويؤكد "في بعض المصالح ، يجب على المدير أن يعرف من هو العامل الأكثر جدية والذي يؤدي عملا جيدا ، العامل يشعر أنه محل احترام وأنه ينتج أفضل. هذا الاعتبار يؤثر على معنويات العامل ويسمح بتشجيعه. يجب أن يعرف المدير عماله معرفة جيدة وهذا في حد ذاته علامة على احترام الفرد لـ"أخيه" ، "إنما المؤمنون إخوة". بحسب الآية القرآنية لكريمة.

من البديهي أنه أمام مثل هذه الوضعية يتجه المسيرون إلى الأخذ بطرق "كلاسيكية" في التسيير[19] ، مع إبداء "إرادة" كافية: أن يتصرف المسؤولون كمسيرين بطريقة تخول للمرؤوسين إمكانية المبادرة. لكن أمام استفحال العادات السلبية تفشل كل الدعوات مهما كانت مصداقيتها. ذلك أن إعادة النظر فيها تصطدم بعراقيل قوية: لا يبدو أن المسيرين يكونون أكثر استعدادا من معاونيهم والعمال لتقبل تسيير "ديني". من الواضح أن احترام العامل يتطلب قدرا من التقرُّب يقوم به المسير تجاه مرؤوسيه من جميع الفئات ، حتى يشعروا بالطمأنينة. إن الاحترام يندرج ضمن مجال شعوري وخلقي أكثر منه تنظيمي.

4- الاعتقاد الديني والتسيير العام.

إن الاعتقاد في المساواة بين البشر يعطي مفهوما خاصا لممارسة السلطة ، ويتأثر بعديد من الاعتبارات:

كلما اصطدم الوازع الديني بمصلحة العصبية فإن هذه الأخير هي التي تفوز. إن الخوف من إضعاف العصبية وانحسار المصالح الروحية والمادية يلعب دورا كابحا. إن السلطة الفرعية الممثلة من طرف الدوائر القريبة من السلطة ضمن أواصر الدم ، تؤمّن استمرارية "السلطة المركزية". في مثل هذه الحالة ، يجد الشعور الديني نفسه مختنقا بسبب التبعية للعصبية: السلطة الأبوية تلعب هنا دورا محافظا.

أحيانا ، يمكن أن يتم تجاوز الشعور الديني ، حول المساواة ، فقط عبر تبني القائد لموقف شعبوي واعتقادي يلبي تطلعات أتباعه ، والأكثر ديماغوجية بينهم يصل بهم الأمر إلى حد اتخاذ صفة أمير المؤمنين (حسب ابن خلدون ، انتحال الألقاب المقدسة)[20]. هؤلاء القادة يحاولون إثارة مشاعر فوق عصبية في أتباعهم أو إدراج أفعالهم ضمن توجه عريق: "الشريف" يحوز على السلطة على الجماعة عبر إيصال نسبه بالنبي ، وهو ما لم يثبت عبر التاريخ[21].

والأفراد ، بهذا التصور ، يلجئون من أجل تحقيق هذا العمل إلى تقاسم مشاعرهم البسيطة الدينية حول المساواة من أجل كسب ديني أفضل: الاتحاد مع الأمة بمفهومها الضيق وبمفهومها الواسع. وهو ما يقتضي القبول بالسلطة بوصفها ضرورة ذات أولوية. نرى هكذا أن روابط القيادة معقدة ومائعة ، وتقتضي مرونة كبيرة. هذه الروابط لا حدود لها إلا حدود السلطة الفعلية أو أواصر الدم والمصلحة. ويتعين على الأمير توسيع قواعد المساندة لتخفيف الضغط الذي تمارسه عليه عصبيته حتى لا يبدو شديد التحيز. ولهذا لا يجب أن تبلغ شعبويته ودماثة أخلاقه حد الجبن الذي يلحق الضرر بهيبته.

بتعبير آخر ، هذا الشعور يقتضي تقديم آيات الخضوع للسلطة ، التي بدونها لا يمكن إنجاز أي شي مهم. فعلى رؤساء المصالح مثلا أن يتصفوا بالتسلط ، كما يؤكده عضو في الإدارة: "عليّ أن أحترم رئيسي ، عليّ أن أتجنب كسر الحواجز بيني وبين رؤسائي ، عليّ أن أحترم رئيسي وأن أحافظ على مسافة بيني وبينه ، هذه هي بالنسبة لي "الهيبة" التي تعني أكثر من الاحترام". أحد التقنيين يشير ، من جهته ، إلى أن الرئيس يجب أن يتميز بالهيبة: "الهيبة تعني بالنسبة لي أكثر من الاحترام ، هي نوعا ما المرجعية بما هو "عبارة عن احترام مستوحى من نموذج "كبير" العائلة ، والثروة والشرف. لا أحد بمقدوره معارضة رأيه. وهي ظاهرة لا نجدها إلا في المجتمعات التي يسودها النظام الأبوي. تبجيل الشيخ يعادل تبجيل "أمير المؤمنين" الذي هو أهل لكل الاحترام والتميّز على من سواه. هذه الصورة هي إحدى الملامح الجوهرية للهيبة. الرئيس يأخذ

هنا معنى الكبير أو الزعيم الروحي.

5- إدارة الشعور الديني

لحسن الحظ ، فإن بعض المؤسسات قد تمكنت من تجاوز هذا الانحراف ، مثل مصنع الإسمنت بعين الكبيرة. مثل هذه المؤسسات هي التي تمكنت من خلق ظروف لانصهار المكونات المختلفة داخل بوتقة المشروع الجديد. يبدو أن الإدارة قد تمكنت في عين الكبيرة ، من الخروج من التكنوقراطيا العقيمة لتأخذ بعين الاعتبار بالمعايير المختلفة ، سواء العلمانية منها أو الدينية. وهي بانخراطها في هذا النهج الواعد قد تمكنت من بلوغ عديد من الأهداف:

- لقد قضت على المعتقد الشعبي الذي كان يرى في المدير "الموظف السامي" لسلطةٍ بعيدة ومستغلة ، وجهت الحس الشعبي نحو المصالح التي يجب أن يتبناها اعتمادا على إبراز خصلتي التواضع والاعتزاز بالنفس. لم يكن ذلك ليتم بسهولة. كان يرتبط بقدرة كل إدارة على استغلال الحساسية المحلية والتعبير الصحيح عن المرجعيات الثقافية[22]. وقد تم ذلك بسهولة نسبية في عين الكبيرة. ولم يكن يجري اللجوء إلى السلطة الشرعية إلا كحل أخير ، بقي بين أيدي الإدارة في شكل ثنائية الخطأ-العقوبة ، والاستعاضة عن المجلس التأديبي عن طريق استدعاء رئيس المصلحة للعامل إلى مكتبه وإعطائه درسا في حسن السلوك. بشرط ألا يكون الخطأ خطأ تقنيا فادحا. في هذه الحالة ، يتم تسليط العقوبة عليه ، حسب ما تمليه الأنظمة الداخلية للوحدة.

- على الإدارة أن ترد بانتهاج سلوك مستقيم يلبي تطلع العمال إلى المساواة.

- تقديم المثل عبر التفاني في العمل ، مثل رؤية المدير يتأخر ساعة أو أكثر عن مواعيد الخروج. وهو "عموما يبقى في مكتبه مدة أطول ، حسب ما يقتضيه عمله".

- العدالة في التعامل مع العمال والمجموعات: عدم محاباة المتملقين والدائرين في فلك الإدارة وتطبيق ممارسات يلتزم بها الجميع محليا. وهذه الخصال تمنحه في مخيال المرؤوسين صفات الرجل المثالي: "الشيخ" في معناه التبجيلي الذي يجسد ملامح الهيبة.

6- المسير الجزائري

حسب دراستنا التاريخية الاقتصادية ، فإن مكانة الأفراد تقاس بميزان رمزية مكانة المُلْك: يجب أن يكون المسؤول جديرا بالاحتفاظ بالمرتبة والشرف. ولكي يكون الأمر خلاف ذلك ، فإن السلطة الزراعية هي خليط من الملك والسلطة[23] ، وهي من جهة أخرى ترتكز على التحالفات المصلحية بين العصبيات. فهيكلة مركز الملك تتبع هيكلة التنظيم الاجتماعي والعكس صحيح[24]. نجد أراضي العرش تنقسم إلى أراضي القبائل ، التي بدورها تنقسم إلى أراضي عائلية ، التي تنقسم بدورها إلى ملكيات أقل فأقل حتى الفردية. وهذا تنظيم عريق انعكس في التنظيم العمالي الذي يعتمد عليه المسير عندما يصرح: "من الضروري إقامة علاقة طيبة مع العمال لطمأنتهم والانشغال بمشاكلهم العائلية".

لقد أدى التفكيك الداخلي لعالم الفلاحة إلى زحزحة وتشويه دوائر السلطة والهيبة بغرض توطيد سلطة مركزية هي الدولة (وتفرعاتها: جماعات محلية ، جهوية ، مؤسسات عمومية). لقد أصبحت الدولة المصدر الوحيد الذي تستمد منه السلطة والهيبة ، بالنظر إلى السلطة الاقتصادية والسلطة الشرعية التي توفرها. وعبر تعميم العامل الاقتصادي من خلال العمل المأجور وروح المؤسسة ، فتحت الدولة آفاقا جديدة لتفتق علاقات جديدة في التنظيم والتعاون[25].

القائد مطلوب منه أن يكون نموذجا ومالكا لكل الخصال التي تميزه عن غيره بدماثة خلقه ونزاهته وكاريزماتيته ، لكي يكون جديرا بتولية شؤون التصرف والتسيير. وعموما ، فإن من يتولى هذه المهمة "التصريف" يجب أن يتحلى بشرط اجتماعي وديني. من الناحية الدينية ، فإن تعيينه قد أملاه تاريخ "الأمة" الذي يضع في الصفوة من لا يمكن أن يكون إلاّ أميرا خُلِقَ ليقود(شرعية دينية).

خلاصة

لقد أصبحت المؤسسة أداة مفيدة لممارسة النشاطات الاقتصادية والاجتماعية. والسلطة الأبوية لا تفتأ تتلاشى في الحياة اليومية لكل واحد ، بالنظر إلى التغير الحاصل في النسيج الاجتماعي خلال السنوات الماضية. لقد منحت

المؤسسة فرصة يتمكن من خلالها النظام الاجتماعي القديم من العودة إلى الحياة ، بتجليات ووظائف جديدة ، إنها بوتقة انصهرت فيها كل المكونات التاريخية والثقافية والدينية والحداثية .

المؤسسة تعيد الحياة لتاريخ ينهار مع الزمن ، لكنها تعطي لهذه الظاهرة الدينية الجزائرية مغزى بترك الحرية للمسير للتعود على الواقع وتوجيه إدارته نحو العالمية. نحن إزاء تنظيم مزدوج الهيكلة: هو دينيا شبه رسمي ، وهو تسيير رسمي ، يتمحور دوره حول الإنتاج من جهة وحول توزيع الأجور من جهة ثانية.

وكلما تم ترسيم التنظيم ، تغذت الظاهرة الدينية بما يمكن تشبيهه بالدواء الأخلاقي الذي يؤثر على السلوكات ويعطي معنى للعلاقة الإنسانية/ الإنسانية ، والعلاقة الإنسانية /التنظيمية.

كيف يجعل هذا التنظيم الأمور متناغمة وموضوعية لصالح المؤسسة ؟ فالممارسات تبقى بشرية ، الدين يطبقه الكائن البشري ، لكن هدف التسيير هو بلوغ ما هو محدد سلفا ومشروط كنتيجة. لقد بيّن تحليل هذه المواد بوضوح أثر دور الدين في الممارسات الإدارية الجزائرية التي تدور حول موروث عضوي مجتمعي. التسيير مسألة عالمية ومحلية ، التأثير الديني عالمي وشخصي ، لكن النجاح هو مهمة الجميع. فمتى إذن يمكن للمؤسسة أن تصيّر الديني واعيا بإمكانياته ؟

ومع ذلك ، فقد اكتشفنا أن النجاعة الصناعية لمصنع الإسمنت بعين الكبيرة ترتبط بالتفكيك المتنازع لثلاثية من الإرغامات: تكنولوجية ، اقتصادية ، ولكن أيضا اجتماعية. المعلومات عن هذه الأخيرة تبقى جنينية فيما يتعلق بالمؤسسات (حالة المؤسسات الجزائرية). مع أن الحياة الاجتماعية ، وتبعا لها الحياة الاقتصادية ، تستمد منها قوة مبادراتها الفردية والجماعية[26]. كذلك يجب أن تتوجه الطرق التنظيمية نحو العقلانية الحديثة وتستجيب لما يتصوره المعنيون حول أفضل طريقة للعيش والعمل المشترك.

ولكي يقبل الأفراد التضحية عن طواعية بقسط من مصالحهم المشروعة لصالح الجماعة الوطنية ، يجب أن يستجيب التنظيم لهواجسهم المشتركة ويستند إلى القيم التي يرفعونها[27] ، وإلا لا يمكن ألا أن نواجه الفشل والتمرد. وعليه ، ألا يجب أن نتساءل حينئذ فيما إذا كان المسيّر ، في مؤسسة معينة ، يستجيب لمواصفات مسير جزائري ؟

وعليه ، فلا يبدو أن أيّاً من تلك النظرات تحظى بالتفضيل بالنظر إلى ما لاحظناها في مصنع الإسمنت من معطيات تتعلق بالظرف.

إن الحياة في عالم الاقتصاد تنتظم حول تبعية اجتماعية تحتكر الأذهان والمبادرات ، بما في ذلك الحياة الخاصة التي لا تخرج عن هذه التبعية. إن العامل الديني يبقى محرك التنظيم الجزائري. الجميع يتحلقون حول هذا الموروث الرباني ليس فقط لاستمداد المنفعة منه بل أيضا من أجل تبرير ما يلجئون إليه من عصيان وحِيَل. إن العامل الديني عنصر ضابط يخفف من العقوبات ، يؤلف بين الجماعات ويعرف قوة كل مرة يكون فيها الفرد في حاجة إلى تجديد قواه و إستراتيجيته ، حتى عندما يتعلق الأمر بالهجوم على غيره.

في مثل هذه المؤسسة ، انحاز العامل الديني إلى الثقافة الجزائرية ، ومنح قوة أكبر من العناصر الأخرى: العادات ، العصبيات ، الهيبة ، النيف (أي الأنفة). الخ. العامل الديني ينتصب كقانون ، لكنه غير مكافئ للقانون البشري. الجزائري يتحرك كإنسان ، لكنه يدافع عن نفسه دينيا. الأمر الغامض الذي يهيمن على هذه الوضعية ، التي نحن عاجزون أمامها ، هو أن النزاع داخل هذه المؤسسة يجد حقيقته داخل الأنساق الداخلية المتناهية في الصغر للمؤسسة وكذلك داخل الأنساق الاجتماعية التي تحتضنه وتشكل إطاره المرجعي العام.

الهوامش

1. *Abdesslam belaid, ex ministre de l'industrie en Algérie dans les années 70*
2. *Mouloud Mamerie, revue Awal. Une expérience de recherche anthropologique en A lgérie. Cahier d'Etudes Berbères. Alger. 89. P, 22*
3. *Malek Bennabi. Pour changer l'Algérie. Editions . Société d'édition et de communication, Alger, 86, p. 43*
4. *d'Iribarne. Ph. Le tiers- monde qui réussit. nouveaux modèles. Editions . Odile Jacob. Paris 2003.*

P.Lueas & J.c. Vatin. l'Algérie des Anthropologues. Editions .L.A.I.G. Alger. 2009

5. *Montesquieu. De l'esprit des lois. Paris. Editions. société des belles lettres. 1958.*
6. *D'Iribarne Phillipe., la logique de l'honneur, gestion des entreprises et culture nationale, Ed du Seuil, Paris 1989.*
7. *Bourdieu Pierre. Sociologie de l'Algérie. Editions. Presses Universitaires de France. 1959.*
8. *Alain Henry, vers un modèle du management africain, Cahiers d'étude africaine. XXX14, 91, p.12*
9. *Tiono. le Maghreb entre les mythes. Editions. Ouvrières. Paris. 1963.*
10. *Lacheraf. Mostefa. l'Algérie. Nation et Société. Editions Kasbah,Alger. 1978.*
11. *Morin. Edgard. L'Esprit du temps : Essai sur la culture de masse. Collections Médiacultures, Paris . 2008.*
12. *Dumont. Louis. L'idéologie allemande ; France-Allemagne et retour. . Paris : Editions Gallimard. 19991. (Bibliothèque des sciences humaines)..*
13. *Levis-strauss. Claude. la pensée sauvage. Editions Revised, Paris, 1975.*
14. *Ageron. Charles Robert. histoire de l'Algérie. Edition Presses Universitaires de France. Paris. 1964.*
15. *Bennabi. Malek. Pour changer l'Algérie. Editions, Société d'éditions et de communication Alger : Alger. 1986.*
16. *Bourdieu. Pierre. Sociologie de l'Algérie. Ed. Presses Universitaires de France. 1959.*
17. *Henry Alain. Peut-on redresser une entreprise en respectant la parole des ancêtres ? Annales des mines. série gérer et comprendre. Editions ESKA, Paris, sept 1998.*
18. *D'Iribarne. Philippe. Vers une gestion culturelle des entreprises. Annales des mines séries Gérer et Comprendre. Editions ESKA, Paris, sept 1986.*
19. *Crozier. Michel. Le Phénomène bureaucratique : Essai sur les tendances bureaucratiques des systèmes d'organisation modernes et sur leurs relations en France avec le système social et culturel. Paris ; Editions du Seuil ; Tours : 1963.*
20. *R. Jamous, honneur et Baraka, les structures sociales traditionnelles dans le Rif. Editions de la maison de sciences de l'homme Cambridge University Oress — Paris 2002. P. 192.*
21. *Henni. Ahmed. le Cheikh et le Patron. Editions. O.P.U.. ALGER . 1993.*
22. *Globocar. T. Culture régionale et autorités des contremaîtres dans une usine Yougoslave. Annales des mines. série « gérer et comprendre », Paris ,Editions. ESKA sept. 1989.*
23. *Ibn Khaldûn. Discours sur l'histoire universelle ; « Al-Muquaddima ». traduction nouvelle préfacé et noté par Vincent Monteil. Editions. Sindbad. 1976.*
24. *D'Iribarne Philippe. La logique de l'honneur. Gestion des entreprises et traditions nationales. Paris, Editions . Seuil. 1990.*
25. *D'Iribarne. Philippe. Face à l'impossible décentralisation des entreprises africaines. Revue Française de gestion. N° 8 sept-Aout 1990.*
26. *Guidoum. Said. la pratique de détournement-retournement d'État d'un modèle d'organisation. l'exploitation agricole par les collectifs de travailleurs. colloque international « valeur socioculturelles et management. Sétif. 25-28 mars 1986.*
27. *Contre l'anti- culturalisme primaire. revue Française de gestion. numéro spécial. N° 91. Paris, Novembre-décembre 1992.*

Revue des Sciences Sociales

Anciennement Revue des Lettres et des Sciences Sociales

Identité et objectifs de la revue

Revue des Sciences Sociales

Revue scientifique périodique indexée, soit une publication dédiée aux deux domaines du savoir et de la méthode, puisqu'elle contribue à la fois à l'enrichissement de la recherche scientifique, de même que celui du dialogue systématique de fond, dans les domaines du savoir social. Elle vise à:

1. Hisser la recherche scientifique au plus haut niveau de qualité, grâce à la construction systématique de la pensée et à la pratique de la recherche.
2. Permettre une interdisciplinarité entre les différents domaines du savoir social et les diverses méthodes de la recherche.
3. Créer un lien entre le mouvement scientifique dans les sciences sociales, d'une part, et le développement social et les questions pertinentes de la société, d'autre part.
4. Soulever la controverse scientifique portant sur les questions récentes du domaine des sciences sociales, puis les orienter vers des horizons mondiaux.

Revue des Sciences Sociales

-Anciennement Revue des Lettres et des Sciences Sociales-

Université Mohamed Lamine Debaghine Sétif 2

Directeur de la revue

Pr. khier Guechi Récteur

Rédacteur en chef

Pr. Youcef Aibeche

Comité de rédaction

Pr. Miloud Sefferi

Dr. Mohamed Eltaher Belaissaoui

Dr. Salah Eddine Zeral

Pr. Nadia Aichour

Pr. Amhamed Azoui

Pr. Abdelmelek Boumendjel

Pr. Amer Belmami

Dr. Abdelrezak Belagrouze

Dr. Djazia Lechheb Sache

Secrétariat

Mabrouk Sebaihi

Mofida Cherifi

Comité Scientifique

Pr. Naouari Saoudi	Unversite M[ed] Lamine Debaghine Sétif 2
Pr. Mouissi Belaid	Unversite M[ed] Lamine Debaghine Sétif 2
Pr. Mohamed Esghir Chourfi	Unversite M[ed] Lamine Debaghine Sétif 2
Pr. Lahcen Bouabdallah	Unversite M[ed] Lamine Debaghine Sétif 2
Pr. Said Kesskes	Unversite M[ed] Lamine Debaghine Sétif 2
Dr. Noureddine Ben Echiekh	Unversite M[ed] Lamine Debaghine Sétif 2
Dr. Nacer eddine Gharaf	Unversite M[ed] Lamine Debaghine Sétif 2
Dr. Toufik Sammai	Unversite M[ed] Lamine Debaghine Sétif 2
D. Mohamed Kadjali	Unversite M[ed] Lamine Debaghine Sétif 2
D. Sofiane Zedadka	Unversite M[ed] Lamine Debaghine Sétif 2
D.Fouzia Reghad	Unversite M[ed] Lamine Debaghine Sétif 2
Pr. Mabrouk Ghodbane	Université de Batna
Pr. Amhend Berkouk	Université de Alger
Pr. Nacer Eddine Samar	Université de Jijel
Pr. Fadhil Deliou	Université de Constantine 2
Pr. Bouba Medjani	Université de Constantine 2
Pr. Mahmoud Bousenna	Université de Alger 2
Pr. Tayeb Bouderbala	Université de Batna
Pr. Abdelkader Charchar	Université d'Oran
Pr. Bachir Abrir	Université de Annaba
Pr. Karoum Boumediene	Université de Tlemcen
Pr. Mohamed Boumediene	Université Adrar
Pr. Mohamed Ahcene	E.N.S Tunisie
Pr. Azeddine Ben Zeghiba	Centre Juma Al Majid Dubaï
Pr. Rezki Madani	Farance
Pr. Mohamed Etraouna	Jordanie
Pr. Ahmed Berissoul	Maroc
Pr. Ismail Mahmoud Elkaieme	Jordanie
Pr. Abed Elatif Mahfoud	Maroc
Pr. Rezki	Université Rouen France
Pr.Houari Addi	Université Lyon France
Pr.Joseph Mc Conagol	Manchester UK
Pr.A.Jalil Akari	Université Genève Suisse

Règles de publication dans la revue des sciences sociales
Université Mohamed Lamine Debaghine Sétif 2

La revue des sciences sociales publie :

- **Des recherches et études scientifiques, intellectuelles et littéraires,** dans les disciplines des sciences humaines et sociales, droit et sciences politiques, rédigées en Arabe, en Anglais, ou en Français.
- **Des présentations sommaires des nouveaux livres, recherches et thèses universitaires récentes** – soutenues il n'y a pas plus d'un an.
- **Des rapports sur des conférences et des colloques scientifiques.**
- **Des entretiens avec des personnalités scientifiques reconnues par leurs pairs.**

Elle exige que l'article:

- Soit authentique et nouveau, n'ayant pas été publié ou soumis à la publication ailleurs, ni présenté dans un séminaire ou colloque scientifique,
- Aborde l'une des thématiques qui relèvent du centre d'intérêt de la revue et celui de ses disciplines scientifiques,
- Soit joint de trois résumés (de 100 mots environ) et de mots clés dans les trois langues ; Arabe, Français et Anglais,
- Soit imprimé sur papier et dont le nombre de pages est ni inférieur à 10 pages, ni supérieur à 25 pages,
- Soit saisie sur ordinateur en mode **Word,** avec une copie sur CD:
  - La taille de la page est de 21xcm 29.7cm, les marges sont de 1.5cm, le pied de page et l'entête de 1cm. Quant à la police, elle doit être **Traditional Arabic**, taille 14, y compris le numéro de page, quand il s'agit de l'Arabe, et **Times New Roman**, taille 10, quand il s'agit du Français ou de l'Anglais. L'interligne est de 15 pt.
  - L'article doit contenir dans une page à part : le titre de la recherche, le nom de l'auteur, son rang, et l'institution dans laquelle il exerce. Le titre de la recherche est réécrit dans la première page, sans mentionner le nom de l'auteur.
  - Les références doivent être insérées à la fin de l'article, selon le mode **insertion références bibliographiques**, tout en mentionnant leurs numéros dans le corps de l'article.
- Soit joint d'un CV scientifique contenant le numéro de téléphone et l'adresse électronique.
- Indexe les références selon le mode suivant :

1- S'il s'agit d'un livre :

Nom et prénom (date entre parenthèses), titre, traduction, édition, page.

2- S'il s'agit d'un article :

1- Nom et prénom de l'auteur de l'article

2- S'il y'a plus d'un auteur :

* Deux auteurs : il faut écrire leurs noms à tous les deux.

* Plus de deux auteurs : il fait écrire le premier nom suivi de l'expression « et al. ».

(+ l'année entre parenthèses), **le titre** : entre deux guillemets le nom de la revue, l'institution, la partie, le nombre – (la date). Mois et session s'ils existent.- la page (les pages de l'article)

3- S'il s'agit d'une thèse universitaire :

Nom et prénom, titre, spécialité, université, année de soutenance, mode de publication.

- Les recherches présentées sont soumises à **un arbitrage scientifique** avant leur publication, et ne seront pas remises à leurs auteurs, qu'elles soient publiées ou non.

- Les études publiées dans la revue expriment les points de vue de leurs auteurs et ne reflètent pas nécessairement ceux de la revue.

- Le comité de rédaction s'octroie le droit de l'étude initiale des recherches et décide de leur admissibilité/rejet à l'arbitrage. Il se réserve également le droit de supprimer ou de reformuler certains passages qui ne correspondent pas au style de publication.

- Tout article ne respectant pas ces conditions est rejeté.

- Le chercheur bénéficie de deux copies du numéro dans lequel parait son article, plus 10 tirés à part.

Contact: Toute correspondance doit être adressée à:

M. le rédacteur en chef de la revue des sciences sociales - Université Sétif 2

Téléphone / Fax: 036661181

Email: revue@univ-setif2.dz revue.setif2@gmail.com

Site de la revue: http://revues.univ-setif2.dz

Sommaire N° 19 Revue des Sciences Sociales

Université Mohamed Lamine Debaghine Sétif2

Auteur	Titre	Page
	Mot de la rédaction	07
Lahouari Addi	Pierre Bourdieu, l'Algérie et le pessimisme anthropologique	09
Kannoufi Wassila	En Quête D'un Statut D'un Refugie Ecologique	21

Mot de la rédaction

Le numéro 19 de la revue des sciences humaines et sociales paraît grâce aux efforts de son staff composé d'experts, réviseurs et comité de rédaction, qui ont veillé au bon suivi des articles proposés à la publication, mais aussi à leur sélection et révision, afin de les hisser aux hauts niveaux du débat scientifique dans le domaine des sciences sociales, tant sur le plan textuel que méthodologique. Ainsi, le lecteur de ce numéro pourra noter que le nombre d'articles publiés a doublé, que les textes validés sont plus visibles, grâce aux résumés et mots-clés rédigés dans trois langues, et que les spécialités abordées sont plus diversifiées. La revue inclut également des articles nationaux et internationaux, un autre pari permettant de porter le discours du savoir au-delà des murs de l'université pour qu'il se fructifie dans un espace à la fois national et international.

Ce numéro vous propose une production scientifique diversifiée dans le domaine des sciences humaines et sociales. En effet, il débute par une étude juridique de la relation entre les deux pouvoirs législatifs et exécutifs dans le domaine de la gestion des relations extérieures, présentée par M. Khaïr Guechi, dans laquelle il tente d'établir une comparaison entre les différents textes ayant figurés dans les constitutions algériennes successives, en s'arrêtant aussi sur « *la relation entre les autorités* ». Le chapitre juridique a également inclus d'autres thèmes, tels que «*l'approche post-statuaire des formes juridiques dans la société contemporaine*» de M. Mourad Bensaïd, qu'est une tentative de saisir la relation entre le Droit et la gouvernance dans l'ère de la mondialisation, mais aussi « *les sanctions administratives et la logique de l'équilibre entre les droits administratifs et les libertés fondamentales* » de M. Salaheddine Boudjelal, ou « *l'évaluation du principe de la légitimité de la peine dans les tribunaux pénaux internationaux spéciaux* » de Mme Houria Ouassae. D'autre part, M. Ayachi Chetouah s'est focalisé sur les dispositions générales de la convention de La Haye dans l'étude des questions relatives aux actes de ventes à caractère international. Dr. Benarab Mohamed a, quant à lui, abordé l'expérience de la e-gouvernance en Algérie, dans une lecture critique des éléments de transition et de la réalité de la gouvernance traditionnelle.

Par ailleurs, le thème de l'e-book s'intéresse au développement du vocabulaire chez l'apprenant, avec l'étude de M. Rabie Kifouche, un volet permettant d'enrichir le dossier de la pratique numérique et électronique que les sciences humaines et sociales pourraient investir pleinement. Les études intellectuelles et techniques ont abordé, quant à elles, la question des « *manifestations de l'élément religieux sacré dans les poèmes algériens contemporains* », à travers l'étude de M. Ahmed Al-Ayadhi, et la problématique du « *changement social chez Malek Bennabi* », traitée par M. Douadi Kerouaz. Le chercheur Houari Adie a évoqué, de son côté, l'étude de Pierre Bourdieu sur la région de la Kabylie et comment ce penseur a-t-il fondé ses théories à travers le modèle kabyle traditionnel.

De surcroît, le numéro a abordé des thèmes méthodologiques, l'un M. Foudil Dilou l'a consacré à l'étude des critères d'honnêteté et de cohérence dans la recherche quantitative et qualitative, et l'autre M. Mokhtar Rehab l'a dédié aux noms propres dans la recherche anthropologique. M. Toufik Samei a présenté, quant à lui, une étude sur la compétence professionnelle et éducationnelle, ainsi que les modes de sa conception, sa mise en pratique et son évaluation.

Les études pratiques se sont manifestées avec une étude de Mme. Benamara Saïda des conséquences de la réforme éducationnelle sur la performance de l'enseignant en tant qu'exécuteur effectif de tous les programmes et étapes de la réforme, et celle de Mme. Houda Sellam sur la gestion de classe et sa relation avec la compatibilité professionnelle du professeur de l'enseignement secondaire à la lumière de la dichotomie compatibilité professionnel et interaction en classe. Mme Safia Djedouali s'est intéressée, quant à elle, aux

compétences de la prise de décision dans l'institution éducationnelle et les compétences élémentaires requises aux directeurs d'établissements. Aussi, s'intéressant à la famille palestinienne à Rafah, M. Mahmoud Mohammed Saleh Al-Shami a présenté une étude pratique sur l'étendue de la culture du dialogue et à quel point celle-ci est-elle investie pour atteindre la paix psychologique et familiale.

Quant aux questions sociales, elles ont fait l'objet de l'étude de M. Lamri Aissat qui a abordé le handicap dans le contexte de la prise en charge et l'intégration de cette catégorie, et celle de M. Tayeb Said qui a traité la question de l'intégration sociale des catégories marginales. Mme Ismahane Azzouz et M. Noureddine Djebali ont soulevé, de leur côté, la problématique du dispositif sanitaire et sa relation avec les stratégies d'adaptation chez les patients souffrant d'insuffisance rénale chronique. Mme Ouassila Khennoufi a abordé, dans une étude juridique, le thème des migrations provoquées par les catastrophes environnementales.

Dans le domaine de l'information, Mme Samia Aouadj a souligné le rôle culturel de la presse écrite, en proposant un modèle à succès d'une nouvelle rubrique culturelle. Tandis que Mme Amel Mehri a abordé la nature de l'information environnementale du point de vue du développement durable, une approche à encourager dans nos spécialités.

Les institutions ont, à leur tour, fait l'objet de deux lectures croisées, l'une concentrée sur leur rôle dans la réalisation du développement durable, réalisée par Mme Meriem Ouali, et l'autre sur la dichotomie traditionnel/contemporain dans les modes de gestion, effectuée par M. Moussa Zouaoui.

Quant au domaine des sciences politiques, il a fait l'objet de deux études, la première sur l'évolution des politiques de l'Union européenne dans le Maghreb après la guerre froide, présentée par M. Djaafar Adala, et l'autre sur les stratégies de concurrence internationale dans le Sahel et le Sahara, présentée par Djamila Allègue.

Le contenu de ce numéro est le fruit de la politique de sélection scientifique fondée sur la double expertise et le critère de la valeur scientifique et la diversité thématique.

En présentant au lecteur ce nouveau numéro contenant des articles variés et des thèmes divers, nous adressons nos remerciements à tous ceux qui ont fait en sorte que cette revue puisse atteindre l'objectif escompté, parmi les experts et réviseurs qui ont lu les articles et les ont suivi jusqu'à ce qu'ils se rapprochent au mieux de la valeur souhaitée, et les chercheurs qui ont répondu aux conseils des experts et ont témoigné d'une grande souplesse dans la modification de leurs articles, afin que ceux-ci répondent aux exigences scientifiques, cognitives et méthodologique, car la revue nous appartient à tous, il est donc normal que la valoriser soit l'ambition qui nous anime tous.

Rédacteur en chef

Pierre Bourdieu, l'Algérie et le pessimisme anthropologique

Lahouari Addi*

الملخص

قدم المؤلف قراءة علمية مهيكلة وعميقة لنموذج بورديو حول بلاد القبائل وحول وسط الاجتماع التقليدي عموما. هذا النموذج يبقى صالحا اليوم لفهم التحولات الاجتماعية الكبرى التي تميز المجتمعات التقليدية ، خاصة وأن بيار بورديو كان قد اتخذ الجزائر ، خلال النصف الثاني من الخمسينات ، منطلقا لمعايناته الميدانية تُوِّجَت بجهد نظري. عمل السسيولوجي الجزائري عدي الهواري يكتسي أهمية كبيرة بالعودة إلى العمل النظري الذي أنجزه بورديو حول الجزائر. في البداية ذكر أن بورديو اهتم بهذه البلاد من منظورين ، سسيولوجي وأنثروبولوجي ، محللا ، من جانب ، آثار الهيمنة الاستعمارية على المجتمع الجزائري ضمن أفق سسيولوجي ، ومن جانب آخر ، عبر دراسة القرية القبائلية وثقافتها ضمن منظور أنثروبولوجي. أبرز عدي الهواري ، بعد ذلك ، وبطريقة كاشفة ، كيف أن المفاهيم الكبرى في العمل النظري لبورديو (العادات الفردية ، الرصيد الاجتماعي...) قد قام بصقلها في خضم أبحاثه المؤسِّسَة: بالنسبة له ، فإن بلاد القبائل كانت دائما نموذجا مرجعيا يبرز الطابع الخفي لآليات الهيمنة الاجتماعية والأساس التاريخي للعقلانية في الخطاب الاقتصادي في المجتمعات الغربية.

الكلمات المفتاحية: بورديو ، التحولات الاجتماعية ، القرية القبائلية ، رأس المال الإجتماعي ، سوسيولوجية الموروث الاجتماعي Habitus

Résumé

L'Auteur a tenu une lecture scientifique structurante du modèle Bourdieu sur la Kabylie et sur le monde social en général. Il a revisité le corpus théorique et les premiers travaux empiriques, menés en Algérie dans la seconde moitié des années cinquante par Pierre Bourdieu. Il rappelle d'abord que Bourdieu s'est intéressé à ce pays dans une double perspective, sociologique et anthropologique, analysant d'une part les effets de la domination coloniale sur la société algérienne dans une perspective sociologique et, d'autre part, en étudiant le village kabyle et sa culture dans une perspective anthropologique. Lahouari Addi démontre ensuite, de façon particulièrement éclairante, comment les concepts majeurs de l'œuvre théorique de Bourdieu (habitus, capital social,...) ont été forgés dans ces recherches fondatrices : pour lui, la Kabylie n'a jamais cessé d'être une référence paradigmatique pour montrer le caractère caché des mécanismes de la domination sociale et le fondement historique de la rationalité du discours économique dans les sociétés occidentales.

Mots Clés : *Bourdieu ; Mutations sociales ; le village Kabyle ; Capital social ;sociologie de l' habitus.*

Summray

The author held a structuring scientific reading of Bourdieu model on Kabylia region and on the social world in general. He revisited the theoretical corpus and the first empirical work held in Algeria in the second half of the fifties by Pierre Bourdieu. He first reminded that Bourdieu was interested in that country from a dual perspective: sociological and anthropological, analysing on the one hand the effects of colonial domination on the Algerian society from a sociological perspective and on the other hand, studying the Kabyle village and its culture from an anthropological perspective. Lahouari Addi then demonstrates, in an enlightening way, how the key concepts of the theoretical work of Bourdieu (habitus, social capital, ...) have been forged in theis founding research. For him, Kabylia never ceased to be a paradigmatic reference to show the hidden character of the mechanisms of the social domination and the historical basis of the rationality of the economic discourse in Western societies.

Keywords: *Bourdieu, Kabylia village, social capital, sociology of habitus*

* IEP de Lyon

L'un des plus grands sociologues français du XXèm. siècle, Pierre Bourdieu a marqué de son empreinte l'analyse sociologique, fournissant à celle-ci un grand nombre de concepts aujourd'hui utilisés par des étudiants, des journalistes et toute autre personne ayant un minimum de culture générale. En effet, les notions de capital social, violence symbolique, habitus… sont entrées dans le langage courant du public cultivé. Ceci marque la différence entre un professeur enseignant la sociologie à l'université qui a des étudiants, et peut-être des disciples, et un auteur qui devient une autorité intellectuelle et qui a un public. P. Bourdieu s'est distingué comme un sociologue à grande notoriété parce que son œuvre contient un projet intellectuel qui a séduit certains segments de la classe moyenne, notamment les enseignants acquis en majorité au principe républicain d'égalité des chances. Ils ont trouvé en lui l'auteur qui montrait que l'école reproduisait les inégalités da la société. Bourdieu n'est pas seulement un sociologue de l'éducation ; il est de manière plus large un penseur critique de la modernité. Cet aspect de sa pensée a été peu souligné, tout comme le rapport à l'Algérie, pays où il a élaboré ce qui deviendra par la suite une théorie sociologique avec ses propres concepts. Il y a observé des individus arrachés par la colonisation à leur système d'autosubsistance sans être pour autant préparés à la culture du marché qui suppose, entre autres, une conception du temps différente de celle des sociétés traditionnelles[1]. Les écrits de Bourdieu sur l'école, sur la culture, sur les goûts, sur la littérature, sur l'Algérie… appartiennent au même souffle critique et sont marqués par un pessimisme anthropologique foncier. Alors qu'il soutenait l'indépendance de l'Algérie, il n'admettait pas les thèses de Frantz Fanon à une époque où elles étaient en vogue dans le champ universitaire, développant une analyse sociologique qui mettait en garde contre les utopies millénaristes. Cet article se focalisera sur deux aspects peu commentés de la pensée de Bourdieu : la critique contre la modernité oppressive et son scepticisme sur le caractère révolutionnaire du nationalisme algérien.

Bourdieu, un intellectuel contre la modernité oppressive

Pourquoi Bourdieu a-t-il attiré tant de monde ? En quoi sa pensée est originale par rapport à celles de ses pairs ? Pour répondre à ces questions, il faut rappeler que son œuvre contient une préoccupation fondamentale d'ordre philosophique. Sa sociologie insiste sur l'oppression de l'homme dominé et objet de violence symbolique. L'homme, dit-il, est esclave des capitaux sociaux qui le possèdent et qui l'héritent, plus qu'ils ne les possèdent et ne les héritent[2]. Chosifié et désincarné, il est dépossédé de son humanité par des structures sociales en conflit permanent. La sociologie de Bourdieu ne porte pas sur les structures sociales mais elle souligne l'importance des capitaux sociaux qui hiérarchisent les individus et qui fondent la violence symbolique acceptée parce que perçue comme légitime. Le conflit entre agents – individus qui agissent autant qu'ils sont agis – est permanent. C'est l'état de nature hobbesien où la violence symbolique est hégémonique, et est présente y compris dans l'espace domestique. La reproduction des capitaux sociaux se fait nécessairement dans la conflictualité, dans la compétition, se déroulant dans une société qui apparaît alors comme une articulation d'intérêts contradictoires et antagoniques, formant une pyramide où, à l'exception des deux extrémités, tous les agents sont simultanément dominés et dominants. Le petit-bourgeois est dominé, mais il domine à son tour ceux qui sont dans une position inférieure à la sienne. Même le travailleur appartenant au bas de l'échelle est dans une position dominante dans l'espace domestique vis-à-vis de sa femme ; d'où le concept de violence symbolique qui s'exerce sur des agents qui la subissent et qui la reproduisent du fait d'habitus inculqués dès la prime enfance.

Peut-on attendre de l'Etat qu'il humanise ces rapports sociaux ? Peut-on espérer que le droit rende illégal le conflit entre les capitaux sociaux ? Non, répondrait Bourdieu, parce que l'Etat et le droit ont pour fonction de réguler ces antagonismes pour éviter qu'ils dégénèrent en violence physique et les empêcher qu'ils portent atteinte à l'ordre dit public. L'Etat n'est pas neutre ; il est partie prenante du conflit et il est une machine qui reproduit les rapports sociaux antagoniques au profit des dominants[3]. Il est le pouvoir qui légitime et qui protège tous les pouvoirs sociaux bâtis sur les privilèges et les inégalités[4]. Le concept de reproduction prend tout son sens quand il est relié à l'Etat dont la fonction est d'assurer la continuité de l'ordre social inégalitaire, en utilisant le droit, la police et même l'école qui apprend aux enfants la légitimité de la hiérarchie sociale à laquelle il faut obéir.

Ce qui est frappant dans cette pensée, c'est qu'il n'y a pas d'issue pour mettre fin à cette situation, et la paix sociale est impossible à envisager. Il n'y a chez Bourdieu ni l'équivalent de l'état civil hobbesien où les citoyens protégés par Léviathan jouissent de leurs droits naturels, ni le « grand soir » des marxistes où la prise du pouvoir par le prolétariat promet la société sans classe. De ce point de vue, Bourdieu n'est pas un révolutionnaire dans le sens marxiste, et il n'a pas de projet politique de libération des opprimés. Il n'a jamais cru en les vertus révolutionnaires du marxisme ni même en une prise de pouvoir par les dominés supposée mettre fin domination[5]. Son message est que la modernité renforce l'oppression de l'homme, en y ajoutant des inégalités sociales reproduites par les institutions comme le marché, l'école, l'Etat… Penseur pessimiste comme Rousseau, il est convaincu que la modernité diminue l'homme en lui donnant l'illusion de la liberté. Il n'est pas cependant nostalgique de la société traditionnelle ; ce n'est ni Tocqueville regrettant l'Ancien Régime, ni à l'opposé Saint-Simon ou Auguste Comte qui croyaient que la science et l'industrie feront le bonheur de l'humanité.

Son œuvre est inspirée par la critique sociale de l'homme enchaîné par les déterminismes sociologiques fondés sur des mécanismes cachés que la sociologie dévoile sans pouvoir y mettre fin car tout habitus abattu sera remplacé par un autre. Dans sa vision, l'homme a une destinée tragique que la modernité a aggravée[6]. Pour montrer cette thèse, il entreprend l'ethnographie du village kabyle pour étudier une société qu'il présente comme un échantillon de civilisation non industrielle avant la chute dans la modernité oppressive[7]. Le sens de l'honneur sous la forme du *nif*, le courage moral et physique, le franc-parler, le rapport d'homme à homme sans médiation, le mépris de la richesse matérielle, l'esprit de solidarité, le comportement naturel et sans artifices… sont autant de vertus civiques que Bourdieu décèle chez le villageois Kabyle, et ce sont précisément ces vertus que l'homme occidental aurait perdues au contact de la modernité établissant des inégalités sur la base de capitaux *hérités* et souvent non mérités. Chez les Kabyles, dit Bourdieu, tous les hommes à la naissance héritent d'un capital social – l'honneur – qui sera fructifié ou dilapidé par son propriétaire sous sa seule responsabilité[8]. Bourdieu a choisi la Kabylie, et y a cherché l'image universelle de l'homme pour dénoncer les méfaits de la civilisation occidentale matérialiste qui a réduit l'homme à un objet, guidé par un individualisme exacerbé rationalisé par l'économie politique. La vie sociale en Occident emprunte désormais ses lois au marché où les capitaux sociaux se concurrencent de la même manière que les marchandises. La valeur des individus ne se mesure pas sur le critère de ce qu'ils *sont* mais de ce qu'ils *ont*. Les individus sont ce qu'ils ont, mais ils sont aussi ce qu'ils n'ont pas[9]. Ne pas avoir est devenu un être social qualitativement déficitaire par rapport à une norme quantitative. Les

rapports entre les hommes se réduisent à la compétition de leurs capitaux sociaux qui donnent les moyens de se distinguer et de se positionner sur l'échelle sociale[10].

Bourdieu en Kabylie, c'est Rousseau dénonçant le caractère artificiel et inique de la société moderne[11]. C'est aussi l'utopie, mais une utopie utilisée comme une arme dans la contestation des privilèges et des injustices[12]. Le village kabyle indique que la modernité a ajouté aux inégalités naturelles des inégalités artificielles légitimées par les habitus. Bourdieu valorise la société kabyle par rapport à la société moderne, en expliquant que les sociétés traditionnelles, au charme indiscutable, « ont su faire coïncider l'habitus et l'habitat, la vision du monde et la structure de l'espace domestique ou encore les espérances et les chances de les réaliser[13] ». Cette vision, assez proche de celle de Rousseau, n'est pas passéiste ; au contraire, elle désacralise les institutions et les rapports d'autorité en indiquant qu'ils sont des constructions humaines qui puisent leur légitimité dans le consentement des dominés. « Dénaturalisant » le lien social, cette problématique nourrit une contestation revendiquant l'abolition ou la réforme d'institutions désormais perçues comme injustes et donc illégitimes.

Plus profondément encore, Bourdieu remet en cause des croyances, comme celles sur l'école perçue comme un mécanisme d'attribution de statut social sur le critère du mérite individuel. La compétition et l'inégalité qui existent dans la société se prolongent dans l'école entre les élèves qui sont dotés de capitaux culturels différents. L'école, dit-il, est organisée autour de la compétition scolaire entre enfants inégalement pourvus culturellement. A l'âge de douze ans, l'enfant d'un médecin connaît les capitales des principaux pays de la planète parce que, en jouant avec son père, il acquiert des connaissances. Ce n'est pas le cas du fils du paysan ou de l'immigré[14]. Ceci n'est pas pure spéculation quand nous savons que dans les banlieues des villes, les écoles sont fréquentées par des élèves issus de couches populaires et de populations dont la langue des parents n'est pas le français. Ces élèves, de par leurs origines sociales, sont handicapés dans la compétition du système scolaire qui en exclut une bonne partie. En effet, combien de fils d'ouvriers et de travailleurs immigrés entreront à Sciences Po Paris, à l'ENS et à l'ENA, ces lieux de formation de la « noblesse d'Etat » qui fournissent les dirigeants des grandes entreprises publiques et privées et les cadres de la haute administration, nouveaux barons de la France qui croit avoir aboli en 1789 les privilèges de l'ordre féodal[15].

Bourdieu insiste sur la reproduction héréditaire des privilèges, se demandant combien d'enfants d'ouvriers entreront à l'ENA en comparaison avec les enfants de patrons d'entreprises, de banquiers et de médecins ? Sa sociologie critique – de la reproduction des inégalités – a fourni aux groupes contestataires des années 1960 et 1970 le langage qu'ils cherchaient pour se révolter contre l'oppression désincarnée des déterminismes et des institutions. Elle a légitimé la rébellion contre l'Etat, accusé de pratiquer la violence symbolique et de reproduire les inégalités et l'injustice. Le langage de Bourdieu avait pris le relais du langage politique marxiste discrédité par les pratiques liberticides des Etats communistes et a préparé la révolte des étudiants en mai 1968. Mais il ne prenait part à aucune de ces révoltes – que ses écrits encourageaient – et ne signaient pas de pétition. Il aura fallu attendre le conflit social de décembre 1995 pour qu'il soutienne publiquement les cheminots grévistes à Paris[16].

Malgré son sens aigu de la justice, Bourdieu n'idéalisait pas les victimes des systèmes inégalitaires qu'il dénonce. Il ne s'en prenait pas non plus aux privilégiés eux-mêmes, mais aux mécanismes qui produisent et reproduisent les privilèges, laissant entendre que les dominés, le plus souvent, ne pensent pas casser les mécanismes de la

subordination mais seulement à prendre la place des dominants. Bourdieu ne s'en prend jamais aux acteurs - qu'il appelle agents parce qu'ils ne sont pas libres – mais toujours au système qui les emprisonne tout en donnant à certains d'entre eux l'illusion de la liberté et de la supériorité, d'où sa propension à critiquer les institutions qui cristallisent les inégalités sociales. Utopiste dans l'idéal, Bourdieu a été réaliste dans l'analyse sociologique qu'il utilise comme un moyen et non comme une fin. Son originalité théorique dans les années 1960 est double. Premièrement, il rompt avec la sociologie discursive de Georges Gurvitch, autorité universitaire à la Sorbonne, en allant sur le terrain pour y mener des enquêtes, réaliser des interviews et consulter des statistiques. Deuxièmement, il dépasse l'opposition stérile objectivisme/subjectivisme en proposant une sociologie des pratiques dont l'objet est constitué d'agents que leur propre histoire a dotée d'habitus qui leur permettent d'acquérir les capitaux sociaux nécessaire pour la compétition. Cette architecture conceptuelle nouvelle, soutenue par des travaux de terrain sur l'art, la photographie, le goût, la littérature, l'école…, véhicule une vision philosophique du monde[17]. Comme si Bourdieu utilisait la sociologie pour infirmer les théories des deux plus grands intellectuels des années 1960, Jean-Paul Sartre et Claude Lévi-Strauss. Il a rejeté de manière nette l'existentialisme du premier pour qui « l'homme est condamné à être libre », mais il n'a pas pour autant adhéré aux thèses du structuralisme du second qui dissout l'individu dans les structures de la société. Pour échapper à cette alternative, il a créé un espace épistémologique entre les deux, la « sociologie de l'habitus », où l'agent, tout en ayant l'illusion d'être libre, obéit à son habitus hérité du passé. L'habitus, c'est la nécessité faite vertu, dit-il ; c'est aussi la capacité d'adaptation de l'individu en fonction de ses ressources psychologiques et de la nature de ses capitaux sociaux, dans une situation où il est difficile d'imaginer de dépasser les limites objectives de sa propre vie quotidienne. L'habitus, c'est le passé incorporé qui attache - statistiquement - l'agent à sa position dans la hiérarchie sociale, en fonction de ce qu'il a - ou n'a pas - hérité. L'habitus, c'est l'intériorisation de l'extériorité, c'est-à-dire la perception du monde social et l'appartenance à la société dans ses parties inférieure, moyenne ou supérieure.

La sociologie de l'habitus, se défend Bourdieu contre ses détracteurs, ne justifie pas la reproduction de la hiérarchie. Elle cherche au contraire à jeter une lumière crue sur les mécanismes de l'oppression fondés sur l'ignorance des dominés ; ce faisant, elle leur enlève toute légitimité. Mais cette position n'est qu'une concession à son pessimisme radical car pour lui, il y aura toujours des rapports nouveaux de domination avec une méconnaissance nouvelle de ces rapports. L'inégalité entre les hommes ne prendra jamais fin. Cette règle, il l'applique au nationalisme algérien qu'il a soutenu dans le combat contre le système colonial et qui reproduira, pensait-il, une fois l'Indépendance acquise, les mécanismes de domination d'un régime autoritaire.

Pierre Bourdieu a été un auteur original qui a brisé l'isolement académique de la sociologie en privilégiant les thèmes relatifs à la misère du monde et à la reproduction des inégalités sociales[18]. Il a critiqué la modernité occidentale qui aurait exacerbé l'égoïsme des individus tout en donnant à ces derniers l'illusion de l'égalité, alors qu'elle ne réalise les espérances que d'une minorité. Ce pessimisme anthropologique est au fondement de cette sociologie critique des pratiques sociales tant dans les pays du Nord que dans ceux du Sud pauvre qui permet de contester les inégalités sociales sans donner des illusions sur le futur idéal. C'est pour cette raison qu'elle a eu un écho favorable parmi les étudiants du Nord et presque aucun parmi ceux du Sud, en particulier en Algérie où elle est ignorée.

C'est que son enseignement ne correspond pas aux utopies nationaliste et islamiste qui occupent le champ politique, dans un pays où le discours est encore à l'apologie soit du passé (la salafiya), soit du futur (l'islamisme).

Bourdieu est arrivé en tant que militaire en Algérie, en 1955, en pleine guerre. Affecté dans des services administratifs, il a échappé à la vie de caserne et aux opérations militaires. Rendu à la vie civile en 1958, il reste à Alger où il enseigne à la Faculté des Lettres jusqu'en 1962-63. Profitant de son séjour, il a lu de nombreux documents ethnographiques et statistiques tout en menant des enquêtes sur le prolétariat urbain en collaboration avec une jeune équipe d'un centre de recherche local et sur le monde rural avec un collègue algérien[19]. Il a été sans ambiguïté contre le système colonial et pour l'indépendance de l'Algérie, mais il ne se faisait aucune illusion sur les discours du FLN promettant la société fraternelle de demain. L'Algérie avait été si profondément déstructurée par la colonisation et elle est si appauvrie que ses élites politiques ne sont pas en mesure, pour des raisons historiques et sociologiques, de formuler un projet moderne, révolutionnaire et réaliste.

Bourdieu et le nationalisme algérien

Pierre Bourdieu a eu un rapport très fort à l'Algérie qui a été pour lui une source d'inspiration, mais aussi un terrain d'élaboration d'une théorie sociologique destinée à réfuter l'existentialisme et le structuralisme. C'est en effet dans ce pays qu'il a mené un travail de terrain en anthropologie au cours duquel il a élaboré sa théorie sociologique[20]. En observant le village kabyle, il a forgé les principaux concepts constitutifs de sa sociologie : violence symbolique, capital social, habitus… Mais l'Algérie a été plus qu'un terrain de recherche, car c'était d'abord des hommes, des femmes et des enfants confrontés à la dureté du système colonial qui les a enfoncés dans la misère et le sous-développement. Et qui ensuite leur a fait la guerre lorsqu'ils ont souhaité avoir un Etat national indépendant. Bourdieu était pour l'indépendance de l'Algérie et était navré que les « pieds noirs », qui n'étaient pas tous des colons privilégiés, se soient coupés de la population musulmane dont ils n'ont pas partagé les aspirations nationalistes. Eux-mêmes victimes du système colonial, ils ont vécu dans l'illusion d'être supérieurs aux « indigènes musulmans » dont ils ne comprenaient pas la révolte.

Pour critiques que soient les travaux de Bourdieu à l'endroit de l'ordre colonial, montrant que celui-ci ne permet pas aux colonisés de sortir du dénuement, ils ne versent ni dans le misérabilisme ni dans une sociologie complaisante de la « culture de la pauvreté ». Il ne croit d'ailleurs pas aux vertus révolutionnaires de la misère qui mutile l'homme en le livrant à l'imaginaire. Sa sociologie n'exalte pas la pauvreté ; elle dénonce ses causes sans pour autant tomber dans le populisme. Refusant la théorie volontariste de la prise de conscience révolutionnaire découlant de la philosophie du sujet de Jean-Paul Sartre, Bourdieu s'est gardé de prêter au militant du FLN des qualités révolutionnaires parce que, explique-t-il, les « espérances subjectives ont partie liée avec les conditions objectives[21] ». Concevant la révolution comme une rupture avec un présent à substituer à un futur probable par une construction politique qui suppose la capacité de se projeter dans un avenir maîtrisable, il rappelle que la prise de conscience révolutionnaire ne peut être le résultat d'une ferveur collective, à moins de la confondre avec toutes les utopies des mouvements de révolte que les siècles précédents ont aussi connus. Le projet révolutionnaire est lié aux conditions sociologiques contenant en elles-mêmes des « éventualités probables », c'est-à-dire que pour que l'oppression débouche sur la prise de conscience révolutionnaire, il faut que l'ordre social contienne en lui-même son dépassement. Le projet révolutionnaire n'est pas une « confrontation sans antécédent du sujet avec le monde » comme semble

l'affirmer J-P. Sartre qui « s'insurge non sans raison, contre la sociologie *objective* (je dirais objectiviste) qui ne peut saisir qu'une *socialité d'inertie*[22]». Mais si l'objectivisme qui sous-estime la capacité des individus à faire la révolution est à écarter, le subjectivisme qui la surestime est aussi à rejeter parce que celle-ci ne relève pas de la pure intention du sujet. Ce dernier est porteur d'un habitus qui réconcilie « la chose et le sens » dans un équilibre entre la fidélité à soi-même et le désir de changer.

Mais ce qui est important pour Bourdieu, ce n'est ni l'une ni l'autre, mais la capacité de changer et de créer un monde réel différent abolissant la contradiction devenue insupportable pour les individus. Plus cette capacité est faible, plus grande est la tentation de confier le changement à l'imaginaire qui enchante la réalité au lieu de la transformer. Ayant été dominée par un système colonial violent, l'Algérie était grosse d'une révolte dirigée contre les injustices de l'ordre colonial qui ont amené les Algériens à déclencher la guerre d'indépendance dont Frantz Fanon a été le théoricien le plus marquant. Fanon a saisi à sa juste valeur la colère des opprimés à l'égard du système colonial et a analysé la violence visant à détruire ce système. Cependant, pris dans la ferveur du combat nationaliste, il a surestimé les capacités des Algériens à penser le politique dans son autonomie et surtout à institutionnaliser les rapports d'autorité. La société post-coloniale n'a pas la sérénité et la stabilité des groupes sociaux traditionnels qui font correspondre les espérances aux chances de les réaliser, ni les structures de la société moderne où les agents ont la capacité de s'organiser pour résister à l'arbitraire du pouvoir. Cette hypothèse, formulée implicitement, a empêché Bourdieu de verser dans le tiers mondisme, soulignant l'incapacité des sociétés du tiers monde à concevoir le changement avec une perception du futur en relation avec la maîtrise du présent dans la reproduction de la vie quotidienne. Ce ne sont pas les plus pauvres, dit-il, qui feront la révolution même si leurs conditions de vie les amènent à se révolter. Il appuie cette position par une citation de Durkheim, extraite de *Les règles de la méthode sociologique* : « C'est parce que le milieu imaginaire n'offre à l'esprit aucune résistance que celui-ci, ne se sentant contenu par rien, s'abandonne à des ambitions sans bornes et croit possible de construire ou, plutôt, de reconstruire le monde par ses seules forces et au gré de ses désirs[23] ».

Cette citation donne tout son sens aux utopies révolutionnaires et aux millénarismes apparus à la faveur de la libération des peuples du tiers monde, annonçant leur échec du fait même qu'ils sont l'expression politique de conditions sociologiques si précaires qu'elles ne permettent pas d'envisager de les dépasser[24]. Les révolutions qui ont éclaté dans des conditions de misère économique et sociale – et la Russie en est un exemple – ont développé une dichotomie schizophrénique entre le discours clamant la générosité du but final et les moyens et méthodes souvent inhumains utilisés qui ont substitué une inégalité à une autre encore plus profonde. Les exemples historiques ne manquent pas, de l'Union soviétique à l'Algérie, ou pire encore, au Cambodge de Pol Pot, qui ont malheureusement donné raison à Bourdieu.

Bourdieu s'était toujours gardé de critiquer, tout au moins ouvertement, le régime de l'Algérie indépendante, bien que *Travail et Travailleurs en Algérie* publié en 1964 fourmille d'allusions à l'endroit de l'utopie et du tiers-mondisme du FLN. Cependant, en 1997, lors d'une journée d'études organisée en son hommage à l'Institut du Monde Arabe, à Paris, il y a eu un passage dans son intervention où la critique n'a jamais été aussi explicite et aussi directe. << L'Algérie telle que je la voyais, a-t-il dit, et qui était bien loin de l'image *révolutionnaire* qu'en donnaient la littérature militante et les ouvrages de combat, était faite d'une vaste paysannerie sous-prolétarisée, d'un sous-

prolétariat immense et ambivalent, d'un prolétariat essentiellement installé en France, d'une petite bourgeoisie peu au fait des réalités profondes de la société et d'une intelligentsia dont la particularité était de mal connaître sa propre société et de ne rien comprendre aux choses ambiguës et complexes. Car les paysans algériens comme les paysans chinois étaient loin d'être tels que se les imaginaient les intellectuels de l'époque. Ils étaient révolutionnaires mais en même temps ils voulaient des structures traditionnelles car elles les prémunissaient contre l'inconnu[25] >>.

Cette citation indique la méfiance qu'avait Bourdieu pour les discours généreux inspirés plus par l'imaginaire que par les réalités sociologiques. Le propre du populisme est d'être verbalement généreux en présentant les antagonismes politiques comme des produits maléfiques des forces mal intentionnées. L'analyse réaliste et prémonitoire de Bourdieu, dont je grossis à peine les traits, est contenue dans le travail de sociologie entrepris à travers des enquêtes de terrain et des entretiens (contenus dans *Travail et Travailleurs en Algérie*) qui révèlent une idéologie politique spontanée, constituant le nationalisme algérien qui se nourrit plus du sentiment d'injustice face à l'ordre colonial que de la volonté de construire un Etat de droit. Les enquêtés expriment leurs positions politiques en termes de bien et de mal, parfois font référence à la justice qu'ils souhaitent et à l'injustice qu'ils dénoncent, se remettent souvent à Dieu qu'ils invoquent pour rétablir l'ordre juste. Dans tous les cas, ils font preuve d'un attachement fort à leur communauté dont ils pensent qu'elle sera la meilleure de toutes une fois l'Indépendance acquise. Si le FLN a été si populaire dans les années 1950, c'est qu'il a été le véhicule de cette culture présentant entre autres une vision enchantée du futur.

Le discours populiste et l'utopie qu'il véhicule confortent la « culture politique » du sous-prolétaire et du chômeur pour qui les richesses sont naturellement abondantes mais accaparées par les Français dont la méchanceté empêche une répartition équitable. Il restitue une vision du monde en relation avec la pauvreté culturelle qui n'aide pas à percevoir les causes réelles de la détresse et qui incite à « personnaliser » les situations appréciées en termes de mal et de bien. « La révolte, écrit Bourdieu, est dirigée avant tout contre des personnes ou des situations individuelles, jamais contre un système qu'il s'agirait de transformer systématiquement. Et comment en serait-il autrement ? Ce qui est perçu, ce n'est pas la discrimination mais le racisme ; ce n'est pas l'exploitation mais l'exploiteur ; ce n'est pas le patron mais le contremaître espagnol[26] ». D'où l'explication du chômage par une volonté maléfique, alors que le travail, supposé en quantité suffisante, serait caché aux Algériens pour les maintenir dans la misère. Ne concevant pas la rareté du travail, l'Algérien ne saisit pas le chômage en termes de fluctuations de l'offre et de la demande de main-d'œuvre, et ne l'appréhende pas à travers les mécanismes du marché qui fixe les besoins en force de travail. Pour lui, la cause du chômage est humaine et maléfique : la méchanceté des Français qui refusent d'employer ceux qui sont dans le besoin. Cette représentation est confortée par le fait que le plein emploi est quasi total chez les Européens, ce qui prouverait que le travail existe en quantité suffisante, mais que les colons le cachent pour contraindre les Arabes à la misère. D'où il faut lutter pour trouver un emploi quelconque ; il faut ruser pour échapper au plan diabolique des Européens. « Le travail, il y en a, mais ils ne veulent pas le donner » dit l'un ; « je suis prêt à faire n'importe quoi et à n'importe quelle heure, et ils ne veulent pas m'employer. Les Français ne nous veulent pas du bien », dit l'autre. Ces réponses montrent l'imprégnation de la « culture traditionnelle » pour laquelle l'emploi est une

quantité à répartir à tous les membres de la société afin que tous soient occupés[27]. Le chômage serait donc le résultat d'une volonté politique renvoyant à la méchanceté des Français qui font de la rétention de l'emploi pour réduire les Algériens à la misère. Donc une fois les Français partis, le travail deviendrait abondant ; ce qui explique que l'Indépendance a été un objectif exaltant dans lequel les Algériens avaient investi affectivement. Mais quelques années après l'indépendance, avec la persistance du chômage et les difficultés de la vie quotidienne, la réalité a pris le dessus et l'exaltation affective a fait place au désenchantement, ce qui explique la montée en puissance et la popularité de l'islamisme qui reproduit l'utopie du FLN des origines. De ce point de vue, le FLN est le père du FIS parce que le second s'est nourri du populisme du premier[28].

Pour être révolutionnaire, un mouvement doit être l'expression d'un refus d'une réalité oppressive à changer non pas par la générosité d'âme des leaders, mais par la volonté de transformer les rapports sociaux, à commencer par abolir les rapports d'autorité arbitraires et à respecter la dignité de chaque être humain. Comme dans toute révolution, l'enthousiasme de la mobilisation génère des pratiques autoritaires auxquelles le FLN n'a pas échappées. Ses responsables n'ont pas hésité à tuer des militants usant de la liberté de critique et d'expression. Le discours apologétique de l'utopie révolutionnaire de Frantz Fanon a caché les rapports réels dans l'organisation du FLN où étaient reproduits les mécanismes d'allégeance. Une lutte implacable et une méfiance maladive ont marqué les rapports entre les dirigeants de la guerre de libération, dont a été victime le symbole de la lutte nationaliste, Messali Hadj, ou encore le théoricien de la guerre de libération, Abbane Ramdane, pour ne citer que les plus connus. Pendant sept ans, le FLN a fonctionné avec une anarchie au sommet – qui a favorisé la prise du pouvoir par les militaires dès 1957 – et une terreur à la base dont les victimes se sont comptées par milliers. La victoire sur la France coloniale a été acquise, mais le prix a été trop élevé. L'Etat indépendant a été accaparé par les militaires qui l'utilisent depuis pour s'opposer à l'émergence d'une société civile. L'indigence idéologique du FLN et la pauvreté culturelle de ses dirigeants n'ont pas permis de dépasser l'aliénation qui a donné naissance à un nouveau Dieu, la Révolution, d'autant plus implacable et sans miséricorde qu'il devait s'imposer au début par la terreur et la brutalité. Il faut avoir en tête la hantise de ces nombreux militants sincères qui apprennent un jour que la Direction (*elqayada*), la Révolution (*etawra*), le Parti (*el hizeb*) l'Armée (*eljeich*)... leur retirent la confiance pour avoir fait preuve de scepticisme à l'égard de telle ou telle décision ou à l'égard de tel ou tel dirigeant, pour prendre la mesure de l'aliénation de ceux qui prétendent se réclamer d'un mouvement de libération supposé libérer de la domination coloniale et des aliénations qui lui sont constitutives[29]. Il faut convenir avec Bourdieu que « l'aliénation absolue anéantit la conscience de l'aliénation[30] ».

L'autoritarisme du FLN s'est inscrit dans les rapports d'autorité de la société coloniale qui fait du prestige un capital symbolique recherché pour ce qu'il permet d'acquérir. Durant la guerre, il était compensé par l'esprit de sacrifice, et beaucoup de cadres du FLN ne savaient pas s'ils allaient survivre jusqu'à l'indépendance. Mais ceux qui ont survécu, ont profité de la rente symbolique qui a permis d'acquérir un pouvoir social et des biens matériels. Le FLN est porteur de cette culture apparue au grand jour dans l'exercice du pouvoir entre les mains d'une élite issue d'une modernité atrophiée et qui reproduit cette atrophie en mettant sur pied une administration d'Etat sans contre-pouvoir, ce qui a favorisé la corruption et la prédation et fait perdre aux dirigeants toute légitimité aux yeux de la population. C'est ici que prend son origine la crise

politique qui a éclaté dans les années 1990.

Conclusion

En critiquant la modernité occidentale, Bourdieu oppose les déterminismes sociologiques aux potentialités de liberté de l'homme qu'il ne formule jamais explicitement mais qui, néanmoins, constituent un horizon ou plutôt une norme renvoyant à une anthropologie métaphysique de l'homme au contenu insaisissable. Ne pouvant se réaliser un jour dans cet homme métaphysique, l'agent bourdieusien est condamné à un destin tragique du fait qu'il ne pourra jamais se libérer des habitus et de la violence symbolique qui y est contenue. Si Bourdieu est autant pessimiste, à quoi sert-il ? Sa pensée, comme celle de son illustre prédécesseur J.J. Rousseau, sert à mesurer le déficit entre la réalité sociale et le potentiel d'humanité de cette réalité. Appréhendée cous cet angle, elle pourrait aider à conquérir des libertés nouvelles et à élargir l'espace public. Il y a cependant une ambiguïté chez Bourdieu par rapport à la société post-coloniale marquée par l'utopie et l'imaginaire plus que la société occidentale du fait de la précarité des agents. Cette utopie est-elle un obstacle à la réalisation de la modernité à laquelle ces agents aspirent ou à l'idéal métaphysique de l'homme ? La question reste ouverte.

Refrences

1. Cf. Marie-France Garcia-Parpet, « Des outsiders dans l'économie de marché. Pierre Bourdieu et les travaux sur l'Algérie », *Awal*, n° 27-28, 2003. L'auteur dénombre quatorze ouvrages et articles de Bourdieu sur l'Algérie.

2. Cette idée, empruntée à Marx, traverse toute l'œuvre de Bourdieu. Dans deux de ses ouvrages, (*Le sens pratique*, éditions de minuit, 1980, et *Le bal des célibataires*, éditions du seuil, 2002), il met en ouverture de chapitre cette phrase de Marx : « Le bénéficiaire du majorat, le fils premier-né, appartient à la terre. Elle en hérite ».

3. La sociologie politique de Hobbes à Weber a construit son objet sur l'hypothèse du monopole de la violence physique exercé par une institution qui trace une frontière juridique entre l'ordre public et l'anarchie. Une sociologie positive de l'Etat est par conséquent impossible à envisager avec le concept de violence symbolique qui n'est pas susceptible d'être monopolisée. Sur la difficulté de construire une théorie positive de l'Etat sur le concept de violence symbolique, Cf. L. Addi, « Statut du politique et violence symbolique chez Pierre Bourdieu » in Revue française de science politique, décembre 2001

4. A ce niveau, il serait intéressant de le comparer à Michel Foucault avec qui il partage la même conception de l'Etat dominateur. Foucault a cependant une théorie plus élaborée qui se focalise sur la prison et l'hôpital psychiatrique pour montrer que l'Etat moderne s'est donné comme objectif de discipliner les individus en soumettant physiquement leurs corps. Cette théorie est bâtie sur la domination physique par les institutions, d'où une plus grande importance de la violence physique même si Foucault donne toute son importance à la violence symbolique. Cf. Michel Foucault, Surveiller et punir, Gallimard, et Histoire de la folie, Gallimard.

5. A propos de son rapport au marxisme, voilà ce qu'il écrivait quatre ans avant sa disparition : « J'avais l'habitude depuis longtemps, lorsqu'on me posait la question, généralement mal intentionnée, de mes rapports avec Marx, de répondre qu'à tout prendre, et s'il fallait à tout prix s'affilier, je me dirais plutôt pascalien », P. Bourdieu, Méditations pascaliennes, Seuil, 1977, p. 9

6. Dans un entretien radiophonique avec Antoine Spire, il résume cette position par une phrase explicite : « Si le monde social m'est supportable, c'est parce que je peux m'indigner ». L'entretien a été reproduit sous forme de petit ouvrage de 61 pages aux éditions de l'Aude en 2002

7. Ce n'est pas la première fois qu'un anthropologue choisit une région exotique pour élaborer des comparaisons avec sa société d'origine. C. Lévi-Strauss est allé au Brésil, E. Evans-Pritchard au Soudan et Ruth Benedict au Japon, soit pour montrer l'universalité de la civilisation occidentale et sa supériorité sur toutes les autres, soit pour montrer son déficit par rapport à celles qui sont restées plus proches de la nature.

8. Cf. son article « Le sentiment de l'honneur » in P. Bourdieu, Esquisse d'une théorie de la pratique, Droz, 1972

9. Cf. L. Addi, « L'anthropologie du capital social » in L. Addi (sous la direction de), L'anthropologie du Maghreb : Berque, Bourdieu, Geertz et Gellner, Awal-Ibis Press, Paris, 2003

10. P. Bourdieu, La distinction, éditions de Minuit, 1979

11. Le premier qui, à ma connaissance, a comparé Bourdieu à Rousseau est Pierre Encrevé dans un article intitulé « Une philosophie réaliste de la liberté », Awal, n°27-28, 2003

12. On aurait tort en effet de croire que la pensée de l'un et de l'autre n'est que spéculation et révolte sans issue, car même si le « bon sauvage » n'a jamais existé historiquement, et même si Bourdieu idéalise le village kabyle, il ne reste pas moins que leurs œuvres respectives aident à mesurer le déficit entre le potentiel d'humanité et la réalité sociale. Et si l'on prend conscience du déficit, ils semblent dire, il est possible d'agir pour le réduire, sans toutefois le faire disparaître. Le modèle de démocratie de Rousseau est irréalisable, et il le sait puisqu'il dit qu'il ne conviendrait qu'à des demi-dieux, mais en montrant l'imperfection de la démocratie représentative actuelle, il contribue à élargir l'espace public et à approfondir la notion de citoyenneté dans une situation historique où l'inégalité entre gouvernants et gouvernés est structurellement indépassable et où la lutte pour de plus grandes libertés publiques demeure toujours d'actualité.

13. P. Bourdieu, Méditations pascaliennes, op. cit, p. 178

14. Cf ses deux ouvrages La reproduction, éditions de Minuit, 1964, et Les Héritiers, éditions de Minuit, 1965

15. Cf. P. Bourdieu, La noblesse d'Etat, éditions de Minuit, 1990.

16. Jusqu'en 1995, Bourdieu a refusé d'être un « intellectuel engagé », affirmant qu'un homme de science est déjà engagé par sa pratique scientifique quand il montre les mécanismes artificiels de la reproduction de la domination.

17. Philosophe de formation, Bourdieu a eu un discours très critique contre les philosophes « théoricistes » (mode Althusser) coupés des réalités sociales et des soit-disant philosophes consacrés par les médias (mode Bernard-Henri Lévy). Cf. « Conformismes et résistance. Dialogue entre Pierre Bourdieu et Jacques Bouveresse » in Jacques Bouveresse, Bourdieu, savant et politique, Agone, 2003.

18. L'ouvrage collectif qu'il a coordonné (La misère du monde, seuil, 19893) a été un best-seller.

19. La première enquête a donné lieu au livre Travail et Travailleurs en Algérie, (éditions Mouton, 1964) en collaboration avec Alain Darbel, Jean-Paul Rivet et Claude Seibel, et la seconde Le déracinement (seuil 1966), avec Abdelamalek Sayad.

20. Sur l'importance du travail de terrain ethnographique en Algérie dans l'élaboration de la théorie sociologique de Bourdieu, cf. Lahouari Addi, Sociologie et anthropologie chez Pierre Bourdieu. Le paradigme anthropologique kabyle et ses conséquences théoriques, La Découverte, 2002

21. P. Bourdieu, Algérie 60. Structures économiques et structures temporelles, éd. de Minuit, 1977, p. 89

22. P. Bourdieu, Le sens pratique, éd. de Minuit, 1980, p. 76, souligné par l'auteur.

23. Emile Durkheim cité par P. Bourdieu, Esquisse d'une théorie de la pratique, op. cit., p. 267

24. « Le millénarisme révolutionnaire et l'utopie magique sont la seule visée du futur qui s'offre à une classe dépourvue de futur objectif » parce que « l'espérance magique est la visée de l'avenir propre à ceux qui n'ont pas d'avenir », P. Bourdieu, Algérie 60…, op. cit. p. 91 et p. 90

25. P. Bourdieu, « Entre amis », in Awal, n°21, EHESS, 2000, p.8

26. P. Bourdieu, Algérie 60. Structures économiques et structures temporelles, éd. de Minuit, 1977, p. 76.

27. << Une société qui, comme la société paysanne d'autrefois, s'attribue le devoir de donner un travail à tous ses membres, qui ignore la distinction entre travaux productifs ou lucratifs et travaux improductifs ou non lucratifs, qui, faute de posséder la notion de rareté du travail et de plein emploi, ignore la conscience du chômage et estime qu'il y a toujours quelque chose à faire pour celui qui veut faire quelque chose, une telle société peut considérer le travail comme un devoir social et voir en l'oisiveté une véritable faute morale >>, P. Bourdieu, Travail et Travailleurs en Algérie, Mouton, 1963, p. 300

28. Cf. Lahouari Addi, L'Algérie et la démocratie, La Découverte, 1995, p. 97

29. Cf. à ce sujet le témoignage instructif dans Mohamed Harbi, Une vie debout. Mémoires politiques, tome 1 : 1945-1962, La Découverte, 2001

30. P. Bourdieu, Algérie 60, op. cit. p. 79.

En Quête D'un Statut D'un Refugie Ecologique

Kannoufi Wassila *

الملخص

مند بضع سنوات ظهر واقع جديد للاجئين. ويتعلق الأمر بالهجرة الناجمة عن التغيرات والكوارث البيئية. فهؤلاء الضحايا لم يحضوا بأي اعتراف قانوني من قبل القانون الدولي، خاصة وأن نظام الحماية الدولية للاجئين لم يوضع قصد التصدي لحالات الاضطرابات البيئية.

وبالنظر إلى خطورة التحركات المستقبلية المحتملة للشعوب بسبب الدوافع البيئية فكرنا في وضع تصورات قانونية لدفع البحث القانوني نحو حماية دولية للاجئين البيئيين.

الكلمات المفتاحية: اللاجىء البيئي، الاضطرابات البيئية، الهجرة البيئية، الاعتراف القانوني، الحماية الدولية، حقوق الانسان.

Résumé

Depuis quelques années, une nouvelle réalité de refugiés fait son apparition, il s'agit des migrations induites par les changements et les catastrophes écologiques ; ces victimes n'ont aucune reconnaissance juridique dans le droit international, puisque le régime de protection internationale des refugiés n'a pas été conçu pour faire face aux situations de perturbations de l'environnement.

L'urgence des futurs mouvements de populations en raison des causes écologiques nous a poussés à réfléchir à des concepts juridiques capables de faire avancer la recherche juridique sur une protection internationale des refugiés écologiques.

Mots Clés : Refugie Ecologique, Perturbation De L'environnement, Migration Ecologique, Reconnaissance Juridique, Protection Internationale, Droits De L'homme.

Summary

In recent years, a new reality of refugees made its appearance, it is migration induced by ecological changes and disasters.

These victims have no legal recognition in international law, since the regime of international protection of refugees was not designed to cope with situations of disturbance of the environment.

The urgency of the future moments of populations due to environmental causes has motivated us to think about legal concepts, able to advance legal research on international protection of environmental refugees.

Keywords: Ecological Refugee, Disturbance Of The Environment, Ecological Migration, Legal Recognition, International Protection, Human Rights.

* Maitre assistant faculté des droits et sciences politiques université Mohamed lamine debaghine sétif2

Introduction

Le Haut-commissaire aux réfugiés de l'ONU a déclaré que « ce siècle sera celui des peuples en mouvements ».[1]Cette phrase est si significative, car les causes des déplacements sont nombreuses : le manque de l'eau potable, les conflits armés, l'expropriation et surtout les changements climatiques et les perturbations induites sur l'environnement qui sont devenus de nos jours, un facteur majeur de déclenchement d'un exode forcé.

Au cours de ces dernières années, le processus de changement climatique et les phénomènes environnementaux qui se succèdent entraînent sans nul doute un mouvement migratoire massif à l'intérieur et parfois au-delà des frontières nationales. Une nouvelle catégorie de réfugiés, par conséquent, - eux-mêmes victimes de ces catastrophes qui provoquent des retombées redoutables sur l'exercice des droits de l'homme - regroupées souvent sous l'appellation « réfugiés écologiques », cherche à échapper à une situation chancelante susceptible d'être accentuée par l'incapacité, la disposition des faibles moyens ou, encore, l'abstention de l'Etat. On compte aujourd'hui plus de 25millions de réfugiés écologiques, et on estime que d'ici 2050,250 millions de migrants forcés seront concernés[2].

Derrière ces chiffres se cache une réalité complexe et mal connue .On est d'abord confronté à la difficulté d'établir les liens entre les dégradations de l'environnement et les migrations qu'elles suscitent .Ensuite la scénarisation et la modélisation des migrations en fonction de l'évolution du climat et ses impacts s'avèrent difficiles, en raison de la part aléatoire encore importante, et en dernier lieu la subvention aux besoins de ces victimes qui entraine une charge multidimensionnelle notamment sur le plan financier.

Il convient donc à l'heure actuelle de se questionner sur l'existence d'un instrument juridique spécifique pour garantir une assistance ou une protection juridique à cette nouvelle catégorie de réfugiés dite refugiés écologiques ?

La présente analyse entend donner des réponses à cette problématique, et pour cela on va tenter de trouver une définition à cette nouvelle catégorie de réfugiés, et de connaitre les causes climatiques qui poussent à cette migration et les conséquences portées sur les droits de l'homme en premier lieu, après on discutera les difficultés de la mise en place d'un statut pour ces migrants en droit international et les solutions proposées.

I- La nécessité d'une reconnaissance internationale de catégorie de refugié écologique

-La prise de conscience du dérèglement climatique dans ces dernières années et des conséquences qu'il pourrait entrainer en termes de migrations forcées de populations a conduit quelques chercheurs et organisations non gouvernementales à poser aussitôt la question du sort juridique à réserver à cette nouvelle catégorie de migrants.

1)- Qu'est qu'un refugié écologique

La question des déplacements liés aux catastrophes écologiques existe depuis le début de l'humanité, mais le concept **environnementalrefugee**[3] n' est apparu officiellement qu' en 1985 dans un rapport pour le Programme des Nations Unies pour l'Environnement (PNUE) ,qui a donné les grandes lignes de la définition du refugié de l'environnement en les qualifiant de « ceux qui sont forcés de quitter leur lieu de vie, temporairement ou de façon permanente, à cause d'une rupture environnementale, d'origine naturelle ou humaine qui a mis en péril leur existence , ou sérieusement affecté leurs conditions de vie »[4]

Une autre définition a été donnée par l'Organisation Internationale pour les Migrations « les réfugiés de l'environnement sont des personnes ou groupes qui, en raison des changements soudains ou progressifs de leur environnement, affectant leur vie ou mode de vie, sont contraints de quitter leur

lieu de résidence ou choisissent, de façon temporaire ou permanente, se déplacent dans leur propre pays ou à l'étranger» .[5]

L'emploi du terme « réfugiés de l'environnement » englobe des situations plus larges .outre les personnes déplacées par les événements lies au changement climatique (sécheresse ,cyclones et autre inondations) il désigne aussi les victimes de catastrophes écologiques et naturelles (tremblement de terre ,éruptions volcaniques….)et aussi les catastrophes industrielles (chimiques biologiques) .le mot « éco refugiés » est de plus en plus utilisé dans les médias , la doctrine à son tour a donné des termes variés ; réfugiés et déplacés climatiques ,éco refugiés ,migrations induites par le changement climatique, exodes écologiques…..etc.

L'absence d'une définition, et donc d'un terme unique traduit la difficulté d'isoler le facteur climatique dans les facteurs ayant déclenché la migration ; c'est un accroissement de la vulnérabilité sous l'effet de plusieurs paramètres dont la pauvreté, la discrimination, la sous-alimentation et …qui va déclencher la migration.

Si les définitions données sont loin d'être exhaustives, elles soulignent l'extrême hétérogénéité des cas de refugiés écologiques ; D'autant que ces derniers sont en plus largement en interaction avec de multiples causes migratoires : économiques, sociales ou politiques….etc.[6]

2) - Le lien entre le déplacement de la population et les changements climatiques

Pour la première fois, et en 2007, le groupe d'experts intergouvernemental sur l'évolution du climat(GIEC) a établi des liens entre les changements climatiques et les déplacements de population [7] En conclusion, trois types d'effets de réchauffement climatique constituent trois groupes de facteurs déclencheurs de migration, permettant de caractériser les mouvements de la population :

2.a - Les phénomènes climatiques extrêmes

Telles que les vagues de chaleurs, cyclones, sécheresse, désertification ….qui amènent à des déplacements forcés massifs de la population, le plus souvent à l'intérieur du pays, mais parfois à l'extérieur lorsque la géographie du lieu s'impose. Ces mouvements sont généralement temporaires liés à la catastrophe, et destinés à prendre fin dès que les conditions de retour sont réunies ; mais la répétition de ces phénomènes extrêmes peut rendre certaines zones particulièrement des zones à risque, tel est le cas des habitants de la vallée du Zambèze au Mozambique déplacés de façon répétée par les crues meurtrières du fleuve.[8]

2. b - La dégradation graduelle de l'environnement

Rendant les conditions de vie de plus en plus inacceptables le réchauffement et la sécheresse dans certaines régions semi arides et arides affectent la ressource en eau(en qualité et en quantité)et les sols, on craint aussi la raréfaction voire la disparition d'espèces végétales et animales.[9]

On aura alors des personnes déplacées involontairement, soit à l'intérieur de leur pays ou à l'extérieur, selon les opportunités de réfugié s'offrant à elles.

2. C - L'augmentation du niveau de la mer

La montée des eaux va réduire la surface du territoire habitable dans les pays concernés (zones côtières surtout) dus aux inondations répétées et intenses, elles menacent également de disparaitre des îles de très faible élévation d'Asie du Sud-est (comme les îles Maldives)[10]

3) La diversité de la migration écologique

Cette diversité de phénomènes mène à une migration variée, plusieurs types de migration ont déjà eu lieu à la suite de tels phénomènes

3. a - une migration soudaine, forcée et temporaire :

Ce premier type de migration concerne le déplacement rapide de certaines populations pour une durée déterminée, le temps d'échapper à un événement soudain rendant impossible leur maintien dans leur zone de vie .Elle se fait dans l'urgence, d'une manière desorganisée, qu'elle soit située sur le territoire du même Etat ou sur celui d'un autre Etat,

pour s'y retrouver quand le cadre de vie sera habitable.[11]

3. b - Une migration plus anticipée, temporaire voire définitive :

Le second type de migration est due à une immersion complète de certaines terres ou répétition d'une immersion temporaire qui conduira des populations à un déplacement définitif vers une autre région de leur Etat , ou vers un autre Etat dans le cas extrême de disparition de leur Etat .Cette situation ne s'est pas encore produite mais elle est d'ores et déjà annoncée pour plusieurs Etats , tels les îles « Tuvalu » ou encore « les Maldives ».[12]

3. c - Une migration murement réfléchie et définitive :

Ce troisième type de migration est induit par la dégradation progressive des conditions de vie dans certaines régions .Les populations concernées sont amenées à tenter de se réinstaller ailleurs pour assurer leur simple subsistance d'une façon définitive.[13]

4)- Les changements climatiques et la violation des droits de l'homme :

Les changements climatiques affectent significativement et durablement les conditions d'existence des populations touchées, et dans ce cas les violations des droits de l'homme sont présentes en tant que déclencheur de fuite , elles risquent également de se produire pendant le déplacement , et sont enfin un enjeu du retour ou de réinstallation des personnes déplacées.

Ainsi le rapport du Secrétaire Général de 2005, concernant la protection des déplacés climatiques s'est exprimé « il est aussi important dans le contexte de catastrophes naturelles que dans les situations de déplacement de population des conflits, d'examiner le déplacement par le biais de l'approche axée sur les droits de l'homme, car les personnes contraintes de quitter leur foyer partagent de nombreux types de vulnérabilité quelle que soient les raisons de leur déplacement ».[14]

Donc les conditions de vie des victimes climatiques sont durablement affectées par les effets du changement climatique et les catastrophes climatiques, portant obstacles à la jouissance des droits de l'homme tel que le droit à l'alimentation et à l'eau, le droit à la santé, le droit à un logement convenable, et donc le droit à un niveau de vie suffisant.

II- L'absence d'un statut de refugié écologique en droit international

A l'heure actuelle il n'existe aucune protection juridiques aux réfugiés écologiques ni dans les textes internationaux relatifs à l'environnement ni dans ceux relatifs aux réfugiés étrangers.

1) - L'inadaptation de la convention de Genève

Au regard du droit international le mot « **réfugié »** appliqué aux personnes qui tentent d'échapper au dérèglement de l'environnement n'est pas tout à fait correct .La convention des Nations Unis de 1951 et son protocole de 1967 relatif au statut des réfugiés indique clairement que cette expression doit être réservée aux personnes qui fuient les persécutions.

« Un refugié est une personne qui craignait avec raison d'être persécutée du fait de sa race ou de ces opinions politiques, se trouve hors du pays dont elle a la nationalité, et qui ne peut ou du fait de cette crainte ne veut se réclamer de protection de ce pays »[15]

Cet article de la convention de Genève n'offre aucune protection ni garantie aux victimes des changements climatiques, puisqu'il articule la définition du réfugié (au sens de cette convention) autour de trois facteurs individuels :

1-La crainte de persécution.

2-le fait que cette persécution soit liée a l'un des cinq motifs énoncés (race, religion, nationalité, appartenance à un certain groupe social, opinion politique).

3-La défaillance de protection de l'Etat d'origine

Donc, le statut de réfugiés a été crée en droit international pour protéger les personnes de certains agissements humains contre lesquels leurs propres autorités n'avaient pas la possibilité ou la volonté de les protéger, les raisons climatiques n'ont pas été citées dans cette convention qui date de 1951, et qui a été adoptée pour faire face aux afflux de refugiés liés principalement aux suites de la seconde guerre mondiale en Europe. [16]

2) - Difficultés de la mise en place d'une protection internationale d'un statut au refugié écologique :

Il y a des obstacles qui rendent peu vraisemblable l'extension du statut de refugié aux refugiés écologiques, et donne à penser que les conventions internationales relatives aux refugiés ne contiennent pas de réponse appropriée aux situations visées :

2. **a**-Pour qu'une personne puisse être qualifiée de refugié, il faut qu'elle ait traversée une frontière internationalement reconnue, et ne pas vouloir ou pouvoir y retourner ; mais la plupart des victimes de catastrophes écologiques ne quittent pas leur pays d'origine et souhaitent d'ailleurs se réinstaller dés que possible là ou ils vivaient auparavant.[17]

2. **b**-Dans le système de relations internationales aucune personne ne peut être reconnue refugiée par un autre Etat que si elle perd la protection de son Etat d'origine, tandis que les victimes de catastrophes écologiques ne perdent généralement pas le bénéfice de la protection de leur pays d'origine, ils ont simplement face à eux un Etat défaillant, incapable de prévenir ou de réparer les conséquences d'un désastre.[18]

2. **c** -Les conventions relatives au statut de réfugié exige une crainte de persécution personnelle, quand les réfugiés sont surtout présents au pluriel .et quand les réfugiés écologiques subissent en masse les effets du climat, le caractère individualiste de la protection née de la convention est donc souvent cité comme difficulté.

Mais cet obstacle là ne parait pas en revanche insurmontable, car il existe aussi des assouplissements de plusieurs ordres. Le Haut Commissaire aux réfugiés pratique lorsque la persécution touche des groupes nombreux, sur une période courte, la reconnaissance primafacie [19]qui dans un souci de protection immédiate ,ne s'arrête pas aux détails des histoires individuelles.

2.**d** -La reconnaissance de qualité de réfugié implique d'une manière ou d'une autre ,d'être recherché ,poursuivi, ou persécuté par des autorités ou par un groupe en raison d'une caractéristique objective (race, religion ,opinions politiques ,appartenance à un groupe social…).Autrement dit une crainte générale ou indifférenciée n'a jamais été de nature à justifier la reconnaissance de cette qualité.

3)- Quelques pistes de protection à discuter

On peut retrouver plusieurs propositions de protections qui peuvent aider à mettre en œuvre une véritable protection à cette nouvelle catégorie de réfugiés :

3.1-Construire une convention internationale spécifique

-L'idée de créer une nouvelle convention internationale (spécifique et autonome) est séduisante, une convention qui présenterait l'avantage de définir les obligations des Etats pour garantir une vraie protection à cette catégorie de réfugiés, mais cette protection doit être« englobante » qui protégé tous les réfugiés écologiques. Un tel texte serait difficile à négocier, à écrire et à ratifier au regard du contexte de restriction des politiques de l'asile, de la fermeture des frontières (pays du nord) et de la complexité des causes écologiques.[20]

3.2-Renforcer la protection de personnes déplacées internes

-Cette piste (qui renforce la protection des personnes déplacées à l'intérieur de leur pays d'origine) permettrait de donner à cette notion une valeur affective en droit international, et pousserait aussi les Etats à insérer dans leur législation des obligations d'accueil pour les personnes déplacées internes[21] et surmonterait la difficulté d'une définition non encore consensuelle des réfugiés écologiques.

3.3-Développer une protection bilatérale

C'est une sorte de protection anticipée qui serait l'exemple de manifestation d'une solidarité d'un Etat voisin à l'égard d'un Etat menacé de disparaitre; tel est l'exemple de l'ile Tuvalu, l'un des premières Etats menacés de disparaitre et qui posera le problème d'accueillir 11000 habitants.[22]

L'instauration d'un tel accord serait sans aucun doute la solution la plus pragmatique, mais sera difficile à négocier et à conclure en raison d'inégalité qui pèse entre les parties, faire peser le fardeau de l'accueil uniquement sur un pays voisin à moins que la communauté internationale décide de répartir le poids financier de l'accueil.

En dernier lieu, cette solution ne pourra résoudre que le problème des réfugiés écologiques dont leur Etat est menacé de disparaitre, négligeant les autres causes de l'exode écologique.[23]

3.4 -Ajouter un protocole à la convention de Genève

Cette idée a été développée au colloque de Limoges en juin2005, le principal avantage d'un amendement de la convention de Genève réside dans son application qui sera mise en œuvre facilement puisque les Etats parties à cette convention ont mis en place un système de reconnaissance déjà opérationnel. ([24]

En revanche, un tel mécanisme ne permettrait pas d'inclure les déplacés internes ; Or il n'est pas certain que les réfugiés écologiques arrivent à franchir les frontières et invoquent avec succès cette nouvelle protection.

4) - Une multiplication récente d'action militant pour une reconnaissance et une protection

Durant ces dernières années, plusieurs actions tournées vers la reconnaissance des réfugiés écologiques ont été conduites aussi bien par des Organisations Non Gouvernementales, que par des chercheurs, à des fins, à la fois d'expertises, de recherches, d'informations et de sensibilisations politiques.

4. a-Des actions de sensibilisation politique

Des actions émanant des Organisations Non Gouvernementales ,ou des associations écologistes, ou de défense des droits de l'Homme ont milité en faveur d'une protection pour les réfugiés écologiques .Ainsi , l'association « Living Space for Environnementals refugees »(LISER) a été crée en 2002 pour promouvoir une reconnaissance et une protection pour ces réfugiés .En 2007 l'Organisation Non Gouvernementale « Christian Aid» a fait paraitre un rapport intitulé « Human tide , the real migration crisis » sur les futures migrations internationales , en annonçant le chiffre spectaculaire d'un milliard de migrants forcés d'ici 2050. En 2006 une action venue de l'Assemblée Parlementaire du Conseil de l'Europe, et qui a présenté une motion pour une recommandation sur les réfugiés écologiques, depuis la commission sur les migrations, les réfugiés et la population du Conseil de l'Europe réfléchit à un projet de convention européenne sur les réfugiés écologiques.[25]

Le plus récent rapport qui a été présenté au niveau international , est celui paru en septembre 2014 intitulé « GLOBAL ESTIAMTES 2014 ,people deplaced by disasters » , publié par le « Norwegian Refugee Council » qui a montré que si la protection temporaire internationale pourrait offrir une solution aux victimes de certains phénomènes naturels dévastateurs ,l'on pense à des

séismes , ou des ouragans pas exemple, il n'en va pas de même des victimes de phénomènes tels que l'immersion des terres .Celle-ci serait en demande d'un statut durable. Ce rapport a annoncé aussi une vérité alarmante sur le nombre de réfugiés en 2013, qui sont trois fois plus nombreux que les réfugiés de guerre,(plus de 143 millions de réfugiés écologiques [26], soit l équivalent de la population de la Russie)

C'est donc vers une approche sécuritaire que la question des migrations dues à des facteurs écologiques semble désormais s'orienter, prolongeant ainsi les travaux engagés par le Conseil de sécurité des Nations -Unis qui a tenu son premier débat sur les changements climatiques et leurs implications pour la sécurité internationale en 2007.

4. b-Des actions de recherche et d'expertise

Depuis quelques années des universitaires et des experts se sont focalisé sur les débats autour de cette nouvelle catégorie de réfugiés .En fin 2007 , un rapport intitule « Towards a global governance system to protect climate refugees »a été rendu par un groupe d'universitaires et d'experts proposant à la réflexion une véritable gouvernance mondiale pour les réfugiés écologiques. Un groupe de chercheurs et d'experts a publié depuis 2007 un certain nombre de documents sur les déplacements des populations

Toutes ces actions visent à sensibiliser tant l'opinion publique que les politiques sur les impacts humains et notamment les déplacements de populations menacées par les conséquences des changements climatiques .Elle poussent également les gouvernants à se positionner et à agir pour une reconnaissance et une protection des réfugiés écologiques.

Conclusion

Les migrations forcées induites par le climat ,qu'elles soient intra ou inter étatique, vont êtres un des défis majeurs qui vont se poser dans le siècle qui commence ,à la communauté internationale et aux droits de l'homme .On a montré dans cette étude que les cadres légaux existant ne reconnaissent pas l'existence de cette nouvelle catégorie de refugiés dite « refugiés écologiques » et le régime de protection internationale des réfugiés (convention de Genève de 1951)n'a pas été conçue pour faire face aux situations de perturbation de l'environnement.

La communauté internationale devra repenser les instruments juridiques et institutionnels afin de mettre en place une solidarité internationale adaptée à cette nouvelle forme de migration. L'idée d'ajouter un protocole à la convention de Genève reste la meilleure solution pour assurer une reconnaissance et une protection internationale même si elle ne permettra pas d'inclure les déplacés internes, puisque elle sera le premier pas à donner naissance à un statut pour cette nouvelle catégorie de réfugiés

Références

1 Guterres- Antonios, Haut-commissaire aux réfugiés de L'ONU, Journal Le Monde, 28 sept. 2008

2-Pecourt Sophie « Protection des déplacés et refugiés climatiques .Migrations forcées, droit de l'Homme et changement climatique » Certificat de formation continue en droits de l'homme, Universités de Genève 2008.p07, disponible au site :

http://sophie.pecourt.free.fr/docs/Peotection-Refugies-Deplaces-climatique-S-Pecourt.pdf

3 Mr Assem El Hinnawi est le premier a utiliser le terme de refugié écologique dans son rapport pour le programme des nations unies pour l'environnement, voire :Cournil Christel « Vers une reconnaissance du refugié écologique : Quelle(es)protection(s) ?, Quel(s)statut(s) ? »,Revue du Droit Public, num 04,Juillet2006, p1055

4- « Les refugiés environnementaux » ,Rapport pour le programme des Nations Unies pour l'environnement (PNUE) Nairobi.1985

5 Cournill,Christel & Mazzega,Pierre « Réflexions et prospectives sur une protection juridique des refugiés écologiques » , Revue Européenne des migrations internationales .num 23 (2007)p37 disponible au site web :http://www.remi.revues.org/3541

6 Cournil,Christel & Mazzaga Pierre « Catastrophes écologiques et flux migratoires :comment protéger les refugiés écologiques ? »,Revue Européenne de Droit de l'Environnement num04 ,Décembre 2006 ;p 418.

7 « Bilan 2007 des changements climatiques : Les bases scientifiques physiques — résumé à l'intention des décideurs », Contribution du Groupe de travail au quatrième rapport d'évaluation du Groupe d'experts intergouvernemental sur l'évolution du climat , Paris, février 2007, p66

8 Commeti Guillaume « Réchauffement climatique ,migrations forcées :le cas de Tuvalu »,Revue Européenne des migrations internationales ,num 29,2008 .disponible au site web : http://www.remi.revue.org/3241

9 Oli Brown « Migrations et changements climatiques » ,Série Migration Researsh de l'OIM, num 31,Organisation Internationale pour les Migration, Genève, 2008,p 17.

10 Cournil,Christel & Mazzega ,Pierre « Catastrophes écologiques et flux migratoires :comment protéger les refugiés écologiques ? »,Op,Cit,p 39

11 Pecourt Sophie ,Op , Cit ,p 07.

12 Sotieta Ngo, « Etat de question : les refugiés climatiques » Institut Emile Vandervelde, Fédération Wallonie, Bruxelles ,novembre2012,p 04.

13 « Les refugiés dans le monde ,en quête de solidarité »,Résumé ,Chapitre 7 Déplacements ,changement climatiques, et catastrophes naturelles ,Haut Commissaire des Nations Unies pour les Refugiés ,2008,p26

14 Deel Kean « The environmental causes and consequences of migration :a search for the meaning of environmental refugees" ,Georgetown international environmental,volume16,2004,p215

15 L'atricle 1 de la Convention de Genève relative au statut de refugié adopté le 28 juillet 1954 , disponible au site web :

http://www.ofpra.gouv.fr/documents/UNHCR_Convention_1951_Protocole_1967.pdf

16 Cournil,Christel & Mazzega ,Pierre « Catastrophes écologiques et flux migratoires :comment protéger les refugiés écologiques ? »OP, Cit ;p 419.

17 Chetail Veronique, « Migration ,droit de l'homme et souveraineté : le droit international dans tous ces états » dans :Mondialisation , migration et droits de l'homme : le droit international en question ,Tome 2 ;Direction V, Editeur Brulant ;Bruxelles,2007,p64

18 Commeti Guillaume, Op,Cit.

17 Chetail Veronique, Op, Cit,p64

19 Toberghien Frédéric , « Refugies écologiques ou climatique : de nombreuses questions juridiques en suspend » ,Accueillir num 246 , 2010 ,disponible au site web : http://www.idde.oeg/Publications/Migration-Questions-jurisiques-suspens

20 Pecourt Sophie ,Op , Cit ,p 24

21 Groupe d'information et de soutiens des immigrés,« Quel statut pour les réfugies environnementaux ? »,Actes des journées d'études du Gisti, le 24 Décembre 2007 disponible au site web :http://www.gisti.org/IMG/pdf/je_08refugies-environnementaux .pdf

22 Chetail Veronoque ,Op ,Cit,p64

23 Sotieta Ngo ,On,Cit,p 04.

24 La Vielle Jean Marc « L'assistance écologique » Communication au colloque de limoge du 23 juin 2005,Ed Pedone 2005,p551 disponible au site : http://www.cidce.org/

25 Cournil Christel, "A la recherche d'une protection pour les « réfugiés environnementaux » : actions, obstacles, enjeux et protections ", *REVUE Asylon(s),* N°6, novembre 2008, Exodes écologiques, disponible au site web : http://www.reseau-terra.eu/article843.html

26 « Global Estiamtes 2014 ,people deplaced by disasters » , Norwegian Refugee Council ,September 2014, disponible au site web: http://www.internal-displacement.org/assets/publications/2014/201409-global-estimates.pdf